

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية
قسم الدراسات العليا
شعبة السنة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله ولحمده
الملاحظات التي قدمها لفظها والمناقشة
و صححها
كتب ذلك المشرف على
ربيع بن هادي غير المدخلي
١٤١٢ هـ

ما سكت عنه

الإمام أبوداود

مما في أسناده ضعف

رسالة «ماجستير»

إعداد

محمد بن هادي المدخلي

إشراف

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور

ربيع بن هادي المدخلي

الجزء الأول

عام ١٤١٣ هـ

١٤١٣ هـ

١٤١٣ هـ

أمر الله على ما ذكر الشيخ ربيع

كتب

عبد الله بن

١٤١٣ هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

علي محمد بن هادي

فأما في أسناده

على ما ذكره

من طبقات الباحث

الملاحظات على

الأسناده

عبد الله بن

١٤١٣ هـ

البَابُ الْأَوَّلُ

وفيه فصلان

الأول: التعريف بالمحافظ أبي داود السجستاني

الثاني: التعريف بكتاب «الشُّنَن»

الفصل الأول

التعريف بالحافظ أبي داود

وفيه مباحث

- ١- عصره الذي عاش فيه .
- ٢- اسمه ونسبه .
- ٣- مولده ونشأته .
- ٤- رحلاته في طلب العلم .
- ٥- شيوخه .
- ٦- تلاميذه .
- ٧- صفاته وأخلاقه .
- ٨- مكانته العلمية وتناول العلماء عليه .
- ٩- وفاته .
- ١٠- مؤلفاته .

بسم الله الرحمن الرحيم

شكر وتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

أما بعد : فإني أحمد الله تعالى على ما منَّ به من إعانتة وتيسيره وأشكره سبحانه وتعالى على مزيد فضله فله الشكر أولاً وآخرًا ثم أتوجه بشكري الجزيل إلى فضيلة شيخي وأستاذي صاحب الفضيلة : الشيخ الدكتور ربيع بن هادي المدخلي على ما بذله من نصح وتوجيه وإرشاد وإبداء رأي طيلة فترة إشرافه عليَّ في هذا البحث .

وإنني لأدعوا الله تعالى أن يبارك في عمره وأن يختم لي وله بخير .
كما أتوجه بالشكر لجميع من أسدى إلي معروفًا كان له الأثر في إنجازي لهذا البحث .

وأسأل الله للجميع الأجر والمثوبة

إن ربنا لسميع الدعاء .

المقدمة :

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا
ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله
صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه ، ومن تبعهم بإحسان .
أما بعد :

فإن الإسلام منذ شعت أنواره على الدنيا كان محل اهتمام الدارسين
يدرسونه من جميع النواحي .

وقد قام ديننا الإسلامي على ركيزتين عظيمتين هما القرآن والسنة فأما
القرآن فقد تكفل الله تعالى بحفظه فقال تعالى : ﴿إنا نحن نزلنا الذكر وإنا
له لحافظون﴾ وقال ﴿لا يأتیه الباطل من بین یدیه ولا من خلفه﴾ .
والسنة ذكر إلا أنه لا يتلى فهي داخلة تحت ما وعد الله به من الحفظ
لهذا الدين .

ولذلك قبض الله لها رجالاً أفذاذاً قاموا بخدمتها خير قيام ، فبذلوا
أنفسهم ووقتهم في جمعها وروايتها، ثم تدوينها والحفاظ عليها مما يدسه
المغرضون فيها لأنها مصدر من مصادر التشريع وهي البيان للقرآن الذي لا
غنى لنا عنه ، وبذلك فقد حضيت بنصيب كبير من العناية والدراسة ، وقد
مرت هذه الدراسة بأطوار ومراحل مختلفة والقصد من الجميع الحفاظ
عليها فأول ما بدىء بتدوينها كانت على شكل صحف تمثل جهداً فردياً
كصحيفة عبدالله بن عمرو ، وكصحيفة همام ، ثم دونت على طريقة المسانيد
والجوامع وأنشط هذه العصور في خدمة السنة وأسعدها بذلك القرن
الثالث الهجري الذي عاش فيه أبو داود ، وحسبه أنه العصر الذي دونت

فيه الكتب الستة وغيرها من المؤلفات الكثيرة في السنة وكان من بين هذه الكتب كتاب «السنن» لأبي داود الذي يعتبر المرجع الأول لأحاديث الأحكام.

وهو أحد الكتب الستة التي تلقتها الأمة بالقبول .
وعليه المعول في أكثر أحاديث الأحكام.

ومعلوم ما في بعض هذه الأحاديث من الضعف ، وهو في سنن أبي داود، فنرى كثيراً من العلماء يوردونها ويستدلون بها ثم يقولون رواه أبو داود وسكت عنه ، فهو صالح ، ويعارض آخرون ويقولون هي ضعيفة فأحببت من هذا المنطلق أن أعرف ذلك عن كتب فكان هذا هو السبب الأول في اختياري هذا الموضوع .

أما السبب الثاني فهو : قول الحافظ في النكت (١/٤٤٤) . عندما تكلم على معنى (صالح) وهل هذه الصلاحية الصلاحية للحجة أو للاستشهاد ، أو للمتابعة فلا يلزم منه أنه يحتج بالضعيف قال : «ويحتاج إلى تأمل تلك المواضع التي يسكت عليها وهي ضعيفة هل فيها أفراد أم لا ؟» .
لهذين السببين كان «ما سكت عنه الإمام أبو داود مما في إسناده ضعف» موضوعاً لبحثي هذا .

خطة البحث :

وقد اقتضت طبيعة البحث أن أعالجه في مقدمة وبابين وخاتمة .

فأما المقدمة ففيما مُرت به السنة من المراحل في تدوينها وتعدد الأساليب في تدوينها ، ثم سبب اختياري لهذا الموضوع.

وأما البابين :

فالأول يشتمل على فصلين :

الفصل الأول : في التعريف بالحافظ أبي داود رحمه الله تعالى وفيه

مباحث :

١ - عصره الذي عاش فيه .

٢ - اسمه ونسبه

٣ - مولده ونشأته .

٤ - رحلاته في طلب العلم .

٥ - شيوخه .

٦ - تلاميذه

٧ - صفاته وأخلاقه .

٨ - مكانته العلمية وثناء العلماء عليه.

٩ - وفاته.

١٠ - مؤلفاته .

الفصل الثاني : في التعريف بكتاب السنن له رحمه الله وفيه مباحث :

١ - ترتيبه للأحاديث فيه

٢ - رواياته

٣ - شرطه فيه .

٤ - مقارنة بين شرطه وشروط أصحاب الكتب الستة

٥ - ميزات الكتاب

٦ - الكتب التي ألفت حول السنن

٧ - معنى قوله : «وما سكت عنه فهو صالح»

وما مراده بكلمة «صالح»

٨ - أسباب سكوته رحمه الله تعالى .

الباب الثاني :

وهو قسم الدراسة وفيه :

(تحقيق النصوص) وعملي فيه كالتالي :

١ - إثبات الحديث بسنده وامتته كما هو موجود في السنن بعد التأكد من

عدم وجود سقط أو تحريف فيه ثم دراسته وبيان درجته من الضعف في ضوء

قواعد المحدثين .

٢ - ثم أقوم بتخريجه من كتب السنة حسب الطاقة .

٣ - كما أقوم بجمع المتابعات والشواهد للحديث للاستفادة منها في

الحكم عليه.

الختاتمة :

وففها أففن أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث .
والله المستعان وعلفه التكلان وهو حسبي ونعم الوكيل.

محمد بن هادي بن علي المدخلي

الباب الأول

التعريف بأبي داود وكتابه (السنن)

وفيه فصلان :

الفصل الأول : التعريف بالحافظ أبي داود

الفصل الثاني : التعريف بكتاب السنن



الفصل الأول

التعريف بالإمام الحافظ أبي داود السجستاني رحمه الله .
وفيه مباحث -

المبحث الأول : عصره الذي عاش فيه

المبحث الثاني : اسمه ونسبه

المبحث الثالث : مولده ونشأته

المبحث الرابع : رحلاته في طلب العلم

المبحث الخامس : شيوخه

المبحث السادس : تلاميذه

المبحث السابع : صفاته وأخلاقه

المبحث الثامن مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

المبحث التاسع : وفاته

المبحث العاشر : مؤلفاته

المبحث الأول

عصره الذي عاش فيه

عاش الإمام أبو داود - رحمه الله - في القرن الثالث الهجري ، وهو القرن الذي يسمى بالعصر الذهبي للعلوم الإسلامية . وقد بلغت العلوم الإسلامية فيه أوج ازدهارها على اختلاف أنواعها وفنونها في كافة العالم الإسلامي - لا سيما في بغداد - فقد ظهرت المذاهب الأربعة ودونت ، ونشط التأليف .

فألف في علوم القرآن - لا سيما التفسير - وألفت الكتب الكثيرة في السيرة النبوية ، والمغازي ، والتاريخ ، والطبقات ، وأسست قواعد اللغة العربية لخدمة القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة . إضافة إلى العلوم الأخرى كعلم الرياضيات والطب والفلك وغيرها من بقية العلوم .

ومجمل القول أن أبا داود شهد ازدهار الحضارة الإسلامية في هذا القرن الذي عاش فيه ، وشارك هو أيضاً في ذلك بانتاجه العلمي وتأليفه النافعة التي أسهمت في إثراء المكتبة الإسلامية ، ولا غرابة في هذا كله فإن الناظر في أقطار العالم الإسلامي في عهده يجده مليئاً بالفحول من العلماء الاعلام الذين شيدوا صرح هذه أمثال الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه ، ويحيى بن

معين ، وابن المديني ، والبخاري ومسلم ، والترمذي ، والنسائي وغيرهم في علم الحديث ، وأمثال أحمد بن حنبل ، والشافعي والليث بن سعد ، والربيع بن سليمان ، والمزني صاحب الإمام الشافعي ، في الفقه هذا من الناحية العلمية.

أما الناحية السياسية :

فقد ولد أبو داود عام ٢٠٢ هـ ، وتوفي عام ٢٧٥ هـ ، وقد كان العالم الإسلامي تحت حكم العباسيين الذين اتخذوا بغداد عاصمة لملكهم وكان العصر العباسي الأول (١٣٢ - ٢٣٢ هـ) عصر قوة الخلفاء واستقلالهم بشؤون الخلافة وحسن تدبيرهم لسياسة الدولة وعدم تركهم للعناصر الأخرى من فرس وغيرهم الاستبداد بشؤون الملك وسياسة الدولة .

ولقد أدرك أبو داود عهد المأمون المتوفى سنة (٢١٨ هـ) والمعتصم المتوفى (٢٢٨ هـ) ، والواثق المتوفى سنة (٢٣٢ هـ) والذي بوفاته انتهى عهد القوة للدولة العباسية ، وبدأ الضعف يدب في أوصالها ابتداء من عهد المتوكل المتوفى سنة (٢٤٧ هـ) ومروراً بعهد المنتصر المتوفى سنة (٢٤٨ هـ) ثم المستعين بالله المتوفى سنة (٢٥٢ هـ) ، ثم المعتز بالله المتوفى سنة (٢٥٥ هـ) ، ثم المهدي بالله المتوفى سنة (٢٥٦ هـ) ، ثم المعتمد على الله المتوفى سنة

وباغتيال المتوكل على الله ينتهي العصر العباسي الأول ويبدأ دور الانحطاط ، وقد سماه المؤرخون (العصر العباسي الثاني) وقد اتسمت الخلافة في هذا العصر بسمة الوهن والضعف لازدياد نفوذ الاتراك وسيطرتهم على الخلفاء ، وتدخلهم في شؤون الدولة وتنصيب من يشاؤون ، وعزل من يشاؤون أو قتله حتى أصبح الخلفاء مسلوبي السلطة . كما كان لتدخل النساء دور كبير في شؤون الدولة ، فكثرت تولية الوزراء وعزلهم ، كما أدت تولية العهد لأكثر من واحد إلى قيام المنافسة بين أمراء البيت الواحد فضعفت بذلك هبة الخلفاء (٢).

ومن الناحية الفكرية :

عاش أبو داود - رحمه الله - في فترة زمنية ظهر فيها العديد من الاتجاهات الفكرية المتغايرة.
فكان في الكوفة المذهب الشيعي ، وكانت البصرة موطن القدرية والشام موطن الناصبة ، وهناك أيضاً طوائف أخرى كالجهمية والجبرية والخوارج والمرجئة والمعتزلة .

١ (الإمام أبو داود الحافظ الفقيه للكتور تقي الدين الندوي (ص ١٥) .
٢ (أبو داود وأثره في علم الحديث للكتور معوض بلال العوضي (ص ٢٨).

وكلها متحاربة متخاصمة فيما بينها ، وابتلى بها المسلمون ابتلاء عظيماً وأعظم ما ابتلى به الناس مذهب المعتزلة وذلك حينما استطاع القاضي أحمد بن أبي دؤاد زعيم المعتزلة أن يستميل الخليفة المأمون إلى مذهب المعتزلة ، ثم بعد ذلك جعله المذهب الرسمي للدولة ، وتزيينه للخليفة إرغام الناس على القول بخلق القرآن .

ووقعت المحنة التي ذهب ضحيتها من ذهب من العلماء أمثال بشر بن الوليد ، وإبراهيم بن المهدي وغيرهما .
وعذب من عذب أمثال إمام أهل السنة والجماعة أبي عبدالله أحمد بن حنبل .

واستمرت هذه المحنة من خلافة المأمون ٢١٢هـ إلى بداية خلافة المتوكل ٢٣٢هـ الذي رفع المحنة وأطلق سراح المسجونين من العلماء وقد عصم الله الإمام أبا دود وباعد بينه وبين هذه الفرق كلها فسلك سبيلاً غير سبيل أهلها ، وتأثر بشيخه الإمام أحمد تأثراً كبيراً ، وكان هذا الأمر - أعني تأثره بشيخه - عاملاً هاماً قوياً في ثباته على منهجه المستقيم منهج السلف الصالح .

وأضف إلى ذلك عاملاً آخر ألا وهو اهتمامه بعلم السنة النبوية الذي فيه العصمة للإنسان من الوقوع في الأهواء والبدع وسائر أنواع الانحرافات .

المبحث الثاني

اسمه ونسبه

هو : سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو بن عمران - ويقال : عامر - الأزدي السجستاني (١).
وأسقط ابن أبي حاتم «إسحاق وبشير» (٢).
وكذا أسقط محمد بن عبدالعزيز الهاشمي «إسحاق» فيما رواه عنه ابن جميع الصيداوي ، نقل ذلك عنه المزي (٣).
والصحيح - إن شاء الله - هو الذي بدأت به وذلك لأنه من رواية تمييزه أبي بكر بن داسة ، وأبي عبيد الآجري وهما أعرف به من غيرهما .
وهو الذي اختاره الخطيب في «تاريخ بغداد» وجرى عليه أكثر العلماء .

(١) تاريخ بغداد (٥٥/٩) ، وسير أعلام النبلاء (٢٠٣/١٣) ، تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٢٢٤/١) ، طبقات الشافعية الكبرى (٢٩٣/٢) ، طبقات الحنابلة (١٥٩/١) - (١٦٢) ، وتهذيب التهذيب (١٦٩/٤) ، والجرح والتعديل (١٠١/٤) .
(٢) الجرح والتعديل (١٠١/٤) ، وتهذيب الكمال للمزي (٣٥٥/١١) ط بشار .
(٣) تهذيب الكمال (٣٥٥/١١) ط : بشار .

وقد رجحه الحافظ أبو طاهر السلفي (١) بعد أن حكاه عن ابن
داسة والآجري . فقال : « وهذا القول في نسبه أمثل ، والقلب إليه
أميل » (٢) . والله أعلم .

(١) هو الحافظ العلامة شيخ الاسلام أبو طاهر عماد الدين أحمد بن محمد أحمد الأصبهاني
، وسلفه ، لقب لجده ، ومعناه الغليظ الشفة ، وتوفى سنة ٥٧٦ ، تذكرة الحفاظ
(١٢٩٨/٤) .

(٢) مقدمة أبي طاهر السلفي (١٤٣) مطبوع بآخر مختصر السنن للمنذري .

المبحث الثالث

مولده ونشأته

مولده :

لقد أجمعت جميع المصادر - فيما أعلم - التي ترجمت للإمام الحافظ أبي داود على أن ولادته كانت بسجستان عام (٢٠٢هـ) نقل ذلك الخطيب البغدادي (١) ، وابن عساكر (٢) ، والمزي (٣) ، والذهبي (٤) ، وابن حجر (٥) ، وغيرهم .
والسبب في ذلك أن الإمام أبا داود قد صرح^{بتأريخ} بأبولادته بنفسه حيث قال : «ولدت سنة اثنتين ومائتين».

روى ذلك عنه أبو عبيد الآجري ، وساق الحافظ الخطيب البغدادي إسناده في ذلك إلى الآجري ، وكذلك المزي .

نشأته :

نشأ الإمام أبو داود في أسرة لها اعتناء بالعلم واشتغال به - لا سيما علم الحديث - فلذلك تأثر بهذا الجو العام .

فأبوه مثلاً :

-
- (١) تاريخ بغداد (٥٦/٩) .
 - (٢) تاريخ دمشق (٢٧١/٧ ب) ، (٥٤٤/٧) نسخته نشر مكتبة الدرر
 - (٣) تهذيب الكمال (٣٦٣/١١) ط : بشار عواد معروف .
 - (٤) سير أعلام النبلاء (٢٠٤/١٣) .
 - (٥) التهذيب (١٧١/٤) .

هو : الأشعث بن إسحاق ، أحد رواة الحديث ، وهو من تلاميذ حماد بن سلمة ، كما ذكر ذلك الحافظ العراقي في كتاب «التقييد والإيضاح» في «القسم السادس» من النوع «الرابع والخمسين» «معرفة المتفق والمفترق من الأسماء والنساب ونحوها».

قال : «فمن يروى عن حماد بن زيد أحمد بن إبراهيم الموصلي بن عبد الملك الحراني ، وأحمد بن عبدة الضبي ، وأحمد بن المقدام العجلي ، وأزهر بن مروان الرقاشي ، وإسحاق بن أبي إسرائيل ، وإسحاق بن عيسى بن الطباع ، والأشعث بن إسحاق والد أبي داود . . . (١)».

- وأخوه محمد بن الأشعث السجستاني كانت له مشاركة في رواية الحديث وقد رحل في طلبه وهو أكبر سنّاً من أبي داود أفاد ذلك الذهبي فقال :

«كان أخوه محمد بن الأشعث أسن منه بقليل ، وكان رفيقاً له في الرحلة وهو يروي عن أصحاب شعبة .

روى عنه ابن أخيه أبو بكر بن أبي داود . ومات كهلاً قبل أبي

(١) التقييد والإيضاح (ص ٤١١).

داود بمدة»(١).

وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال :

«محمد بن الأشعث السجستاني . أخو أبي داود سليمان بن الأشعث يروي عن أصحاب أبي الوليد الطيالسي ، حدثنا عنه ابن أخيه أبي داود السجستاني»(٢).

وإذا كانت هذه النتف من عبارات العلماء تدل على مشاركة بعض أفراد أسرته في الرواية والرحلة في طلب الحديث فلا غرابة أن ينشأ أبو داود محباً للعلم منذ صغره فيرحل في طلب الحديث وعمره ثمانية عشر عاماً ، ذلك لأنه عاش في جوٍّ لأهله اعتناء بالعلم وخاصة علم رواية الحديث وإن كانت المصادر لا تفصل لنا شيئاً.

(١) سير أعلام النبلاء (٢٢١/١٣).

(٢) الثقات (١٤٩/٩) .

المبحث الرابع

رحلاته

لما كانت السنة النبوية ذات مكانة هامة جداً في التشريع الإسلامي فقد قام العلماء بما في وسعهم وبذلوا جهوداً جبّارة في خدمتها فرحلوا المسافات وقطعوا المفاوز من أجل تقييدها وجمعها والوقوف على أحوال روايتها مستبشرين في ذلك كله بقول النبي ﷺ :

(من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له به طريقاً إلى الجنة) (١).
والرحلة في طلب الحديث تعتبر أمراً ضرورياً للمعتنين والمشتغلين بالحديث قال ابن معين : (أربعة لا تؤنس منهم رشداً ... ومنهم :
ورجل يكتب في بلده ولا يرحل في طلب الحديث) (٢) وقيل للإمام أحمد : « أيرحل الرجل في طلب العلو ؟ » فقال : « بلى والله شديداً ،
لقد كان علقمة والأسود يبلغهما الحديث عن عمر رضي الله عنه ، فلا يقنعهما حتى يخرجوا إلى عمر فيسمعانه منه » (٣).
لذلك كله أدرك أبو داود هذه الحقيقة وشرع منذ الصغر في الرحلة

(١) أخرجه مسلم (٨/٧١) ، كتاب الذكر والدعاء / باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر) .

(٢) مقدمة ابن الصلاح (٢٢٣) .

(٣) المصدر السابق .

فرحل إلى العراق ودخل بغداد سنة ٢٢٠هـ وصادف ذلك وفاة عفان بن مسلم فشهد جنازته وصلى عليه .

روى ذلك عنه تلميذه أبو عبيد الآجري (١) وكان عمره حينئذ ثمانية عشر عاماً ؛ لأنه ولد سنة اثنتين ومائتين .

وتعتبر بغداد في ذلك الوقت منارة من منارات العلم ففيها القراء والمحدثون ، و السفهاء ، وعلماء اللغة وهناك التقى بعدد من الأئمة وأخذ عنهم كعلي بن المديني وسعيد بن سليمان الواسطي وغيرهم وأهم شيء هو أنه التقى فيها بالإمام الجليل أحمد بن حنبل وأخذ عنه ولزمه ، وقد تأثر به تأثراً كبيراً ، ثم رحل بعد ذلك إلى البصرة ووصل إليها في عام ٢٢٠ وفي شهر رجب بالتحديد وأخذ العلم فيها عن مسلم بن إبراهيم وأبي الوليد الطيالسي . وفي دخوله البصرة يقول : « دخلت البصرة وهم يقولون : مات أمس عفان المؤذن » (٢) .

كما رحل بعد ذلك إلى الحجاز وكان وصوله قبل وفاة عبد الله بن مسلمة القعنبي لأنه أخذ عنه وروى له في السنن .
وفاة القعنبي إنما كانت في شهر المحرم عام ٢٢١هـ .

(١) تاريخ بغداد (٢٧٧/١٢) .

(٢) تاريخ بغداد (٥٦/٩) ، التهذيب (١٧١/٤) .

ثم رجع بعد ذلك إلى الكوفة سنة ٢٢١هـ وأخذ بها عن أحمد بن يونس
اليربوعي وغيره .

وفي سنة ٢٢٢هـ ارتحل إلى الشام فدخلها وأخذ بها عن سليمان بن
عبد الرحمن الدمشقي وهشام بن عمار وغيرهم .

كما رحل إلى مصر وذكر أنه رأى أترجة على بعير بقطعتين قطعت
وصيرت على مثل عدلين (١) ، وأخذ الحديث بها عن الإمام أحمد بن
صالح المصري وأحمد بن عمرو بن السرح وغيرهم . ورحل أيضاً
إلى غير هذه الأقطار كالرملة وبيروت وغيرها من مراكز العلم .

(١) سنن أبي داود (٢/٢٥٤ ، كتاب الزكاة ، باب صدقة الزرع) .

المبحث الخامس

شيوخه

إن شخصاً يقوم بهذه الرحلة الطويلة يطوف فيها أرجاء العالم الإسلامي لا بد وأن يلتقي بكثير من الشيوخ وهذا ما حصل لأبي داود - رحمه الله - فقد لقي كثيراً من الأئمة الأجلاء وكبار الحفاظ فأخذ عنهم ، وقد شارك الشيخين - البخاري ومسلم - في كثير من شيوخهما - كأحمد بن حنبل ، وإسحاق ابن راهويه ، وعبدالله بن مسلمة القعنبي ، ويحيى بن معين إمام الجرح والتعديل ، وعلي بن المديني بل شارك شيخه الأجل ، الإمام أحمد في بعض شيوخه.

فشاركه في روايته عن أبي عمرو الضرير ، وسليمان بن حرب . وقد بلغ شيوخه نحو (٣٠٠) شيخ في السنن وغيرها ذكر ذلك الحافظ في «تهذيب» (١) فقال :

«وشيوخه في السنن وغيرها نحو من ثلاثمائة نفس ، لم يستوعبهم المؤلف - يعني المزي في تهذيب الكمال -».

قلت : قد بلغ عددهم في «تهذيب الكمال» سبعة وسبعين ومائة شيخ

وقد جمع أبو علي حسين بن محمد بن أحمد الغساني الجبائي

(١) (١٧٣/٤) .

شيوخ الإمام أبي داود في كتاب مستقل أسمائه : «تسمية شيوخ أبي داود» (١) .

(٢)

وهذا بيان بأسمائهم مرتبين على حروف الهجاء :

- ١ - إبراهيم بن بشار الرمادي
- ٢ - إبراهيم بن الحسن المصيبي
- ٣ - إبراهيم بن حمزة لرملي
- ٤ - إبراهيم بن حمزة الزبيري
- ٥ - أبو ثور إبراهيم بن خالد الكلبى
- ٦ - إبراهيم بن زياد سبلان
- ٧ - إبراهيم بن سعيد الجوهري
- ٨ - إبراهيم بن العلاء الزبيدي
- ٩ - إبراهيم بن أبي معاوية (محمد بن خازم الضرير)
- ١٠ - إبراهيم بن محمد التيمي القاضي
- ١١ - إبراهيم بن مخلد الطالقاني
- ١٢ - إبراهيم بن مروان بن محمد الطاطري
- ١٣ - إبراهيم بن المستمر العروقي
- ١٤ - إبراهيم بن مهدي المصيبي

(١) ذكر ذلك كارل بروكلمان في كتابه : تاريخ الأدب العربي (٢٦٥/٦) .
(٢) تهذيب الكمان (١١/٣٥٦-٣٥٩) ط : بشار (٢٥)

- ١٥ - إبراهيم بن موسى الرّازيّ الفراء
١٦ - إبراهيم بن يعقوب الجوزجاني
١٧ - أحمد بن إبراهيم الموصلي
١٨ - أحمد بن إبراهيم الدّورقيّ
١٩ - أحمد بن سعيد الهمداني
٢٠ - أحمد بن أبي شعيب الحرّانيّ
٢١ - أحمد بن صالح المصّري
٢٢ - أحمد بن عبد الله بن يونس اليربوعي
٢٣ - أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السّرح المصّري
٢٤ - أحمد بن محمد بن حنبل
٢٥ - أحمد بن منيع البغوي
٢٦ - إسحاق بن إبراهيم الفراءيّسي
٢٧ - إسحاق بن راهويه
٢٨ - إسماعيل بن بشر بن منصور السّليبي
٢٩ - أيوب بن محمد الوزّان
٣٠ - بشر بن آدم البصري
٣١ - بشر بن عمار القهّستاني
٣٢ - بشر بن هلال الصّواف

- ٣٣ - أبو بشر بكر بن خَلَف
- ٣٤ - تميم بن المنتصر
- ٣٥ - جعفر بن مسافر التنيسي
- ٣٦ - حامد بن يحيى البلخي
- ٣٧ - حجاج بن الشاعر
- ٣٨ - الحسن بن أحمد بن أبي شعيب الحراني
- ٣٩ - الحسن بن الربيع البوزاني
- ٤٠ - الحسن بن علي الخلال
- ٤١ - الحسين بن عيسى البسطامي
- ٤٢ - أبو عمر حفص بن عمر الحَوْضِي
- ٤٣ - أبو عمر حفص بن عمر الضرير
- ٤٤ - الحكم بن موسى القنطري
- ٤٥ - الحكيم بن سيف الرقي
- ٤٦ - حمزة بن نصير المصري
- ٤٧ - حميد بن مسعدة
- ٤٨ - حيوة بن شريح الحمصي
- ٤٩ - خشيش بن أصرم النسائي
- ٥٠ - خلف بن هشام البزار

- ٥١ - داود بن رُشيد
٥٢ - داود بن شبيب
٥٣ - داود بن مَخْرَاقِ الْفَرِيَّابِي
٥٤ - داود بن معاذ المَصْبُغِي
٥٥ - الربيع بن سليمان الجِزِّي
٥٦ - الربيع بن سليمان المُرَّادِي
٥٧ - أبو توبة الربيع بن نافع الحلبي
٥٨ - أبو خيثمة زهير بن حرب
٥٩ - زياد بن أيوب الطوسي
٦٠ - زياد بن يحيى الحَسَّانِي
٦١ - زيد بن أخرم الطائي
٦٢ - سعيد بن سليمان الواسطي
٦٣ - سعيد بن شبيب الحضرمي
٦٤ - سعيد بن عبد الجبار الكرابيسي
٦٥ - سعيد بن عمرو الحضرمي الحمصي
٦٦ - سعيد بن منصور
٦٧ - سعيد بن يعقوب الطالقاني
٦٨ - سليمان بن حرب

- ٦٩ - أبو الربيع سليمان بن داود الزهراني
٧٠ - سليمان بن عبد الرحمن التمار الطَّلحي
٧١ - سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي
٧٢ - سهل بن بَكَار الدارمي
٧٣ - سهل بن تمام بن بَزِيع
٧٤ - شاذ بن فَيَّاض
٧٥ - شجاع بن مَخْلَد
٧٦ - شعيب بن أيوب الصَّرِيفيني
٧٧ - شيبان بن فروخ الأُبَلِّي
٧٨ - صالح بن سُهيل النَّخعي الكوفي
٧٩ - صفوان بن صالح الدمشقي
٨٠ - عاصم بن النضر الأحول
٨١ - عَبَّاد بن موسى الخُتلي
٨٢ - عبد الله بن جعفر البرمكي
٨٣ - عبد الله بن سعيد الأشج
٨٤ - أبو مَعْمَر عبد الله بن عمرو المِنْقَرِي المَقْعَد
٨٥ - أبو بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبه
٨٦ - أبو جعفر عبد الله بن محمد النَفِيلِي

- ٨٧ - عبد الله بن مسلمة القعنبي
٨٨ - عبد الأعلى بن حماد النُّزَسي
٨٩ - عبد الرحمن بن عبيد الحَلبي ابن أخي الإمام
٩٠ - عبد الرحمن بن المبارك العيشي
٩١ - عبد الرحيم بن مُطَرِّف السَّروجي
٩٢ - أبو ظَفَر عبد السلام بن مُطَهَّر
٩٣ - عبد العزيز بن يحيى الحراني
٩٤ - عبد الملك بن حبيب المِصِّيصي
٩٥ - عبد الوارث بن غياث
٩٦ - عبد الوهاب بن نَجْدَة الحَوَطي
٩٧ - عبدة بن سليمان المروزي
٩٨ - عبيد الله بن عمر القواريري
٩٩ - عثمان بن محمد بن أبي شيبة
١٠٠ - علي بن الجعد الجوهري
١٠١ - علي بن المديني
١٠٢ - عمرو بن عون الواسطي
١٠٣ - عمرو بن مرزوق
١٠٤ - عمران بن ميسرة

- ١٠٥ - عياش بن الأزرق .
- ١٠٦ - عيسى بن إبراهيم البركي البصري
- ١٠٧ - غسان بن الفضل السجستاني
- ١٠٨ - الفضل بن يعقوب الجزري
- ١٠٩ - أبو كامل الفضيل بن الحسين الجحدري
- ١١٠ - الفضيل بن عبد الوهاب السُّكْرِي
- ١١١ - قتيبة بن سعيد
- ١١٢ - قطن بن نَسِير الغنبري
- ١١٣ - كثير بن عبيد المَنْحَجِي الحمصي
- ١١٤ - محمد بن أحمد بن أبي خلف البغدادى
- ١١٥ - محمد بن إسحاق المُسَيَّبِي
- ١١٦ - محمد بن بكار بن الريان
- ١١٧ - محمد بن بكار بن الزبير العَيْشِي البصري
- ١١٨ - محمد بن جعفر الوَرْكَانِي
- ١١٩ - محمد بن سنان العَوْقِي
- ١٢٠ - محمد بن الصباح بن سفيان الجر جرائي
- ١٢١ - محمد بن الصَّبَّاح النَّوْلَابِي
- ١٢٢ - أبو الجماهر محمد بن عثمان التَّنُوحِي

- ١٢٣ - أبو كريب محمد بن العلاء
١٢٤ - محمد بن أبي غالب القومسي
١٢٥ - محمد بن كثير العبدي
١٢٦ - محمد بن المنهال الضرير
١٢٧ - محمد بن هشام بن أبي خيرة السدوسي
١٢٨ - محمد بن الوزير الدمشقي
١٢٩ - محمد بن الوزير المصري
١٣٠ - محمد بن يحيى بن خالد بن فارس النهلي .
١٣١ - محمد بن يوسف الزيادي
١٣٢ - محمد بن يونس النسائي
١٣٣ - محمود بن خالد السلمي
١٣٤ - مَخْلَدُ بن خالد الشعيري البصري
١٣٥ - مسدد بن مسرهد
١٣٦ - مسلم بن إبراهيم الأزدي
١٣٧ - مصَرِّفُ بن عمرو اليامي
١٣٨ - معاذ بن أسد المروزي
١٣٩ - المنذر بن الوليد الجارودي
١٤٠ - منصور بن أبي مزاحم

- ١٤١ - مهدي بن حفص البغدادي
- ١٤٢ - موسى بن إسماعيل التبوذكي
- ١٤٣ - موسى بن عبد الرحمن الأنطاكي
- ١٤٤ - مؤمل بن الفضل الحراني
- ١٤٥ - نصر بن عاصم الأنطاكي
- ١٤٦ - نصير بن الفرّج الثغري
- ١٤٧ - هارون بن سعيد الأيلي
- ١٤٨ - هارون بن معروف البغدادي
- ١٤٩ - هُدبة بن خالد القيسي
- ١٥٠ - هشام بن خالد الدمشقي
- ١٥١ - أبو الوليد هشام بن عبد الملك الطيالسي
- ١٥٢ - أبو التقي هشام بن عبد الملك اليزني
- ١٥٣ - هشام بن عمار الدمشقي
- ١٥٤ - هناد بن السري التميمي الكوفي
- ١٥٥ - هلال بن بشر البصري
- ١٥٦ - واصل بن عبد الأعلى الأسدي
- ١٥٧ - أبو همام الوليد بن شجاع السكوني
- ١٥٨ - وهب بن بقية الواسطي ولقبه وَهْبَان

- ١٥٩ - وهب بن بيان الواسطي نزيل مصر
- ١٦٠ - يحيى بن إسماعيل الواسطي
- ١٦١ - يحيى بن أيوب المَقَابِرِي
- ١٦٢ - يحيى بن حبيب بن عَرَبِي
- ١٦٣ - يحيى بن حكيم المَقَوِّم
- ١٦٤ - أبو سلمة يحيى بن خلف الباهلي الجُوبَارِي
- ١٦٥ - يحيى بن الفضل الخِرْقِي البصري
- ١٦٦ - يحيى بن الفضل السجستاني
- ١٦٧ - يحيى بن محمد بن السكن البزار
- ١٦٨ - يحيى بن معين وعنه وعن أحمد بن حنبل أخذ علم الحديث
- ١٦٩ - يزيد بن خالد بن مَوْهَبَ الهمداني الرملي
- ١٧٠ - يزيد بن عبد ربه الجُرْجُسي
- ١٧١ - يعقوب بن إبراهيم الدورقي
- ١٧٢ - يوسف بن موسى القطان
- ١٧٣ - أبو حصين الرازي
- ١٧٤ - أبو العباس القلوري

المبحث السادس

تلاميذه

سبق الكلام في المبحث الرابع عن (رحلاته) وعن استجابته لطلب الأمير أحمد بن الموفق في أن ينزل البصرة ويتخذها مقراً له ليرحل إليه طلاب العلم فتعمر به بعد خرابها بسبب فتنة الزنج.

وقد حصل ذلك فاتجه إليها وسكنها ، وما إن استقر بها وعلم بذلك طلبة العلم حتى توافدوا عليه من كل جهة من الشرق والغرب فأكب على إفادتهم بما يملكه من ثروة هائلة في علم الحديث والرواية تلك الثروة التي حصلها خلال رحلته الطويلة الواسعة ، فتوسع نطاق طلابه . وقد روى عنه الأئمة أمثال أبي عيسى الترمذي والنسائي (١) وسمع منه شيخه أحمد بن حنبل حديثاً واحداً وكان أبو داود يذكره (٢).

وقد روى عنه الإمام النسائي في «السنن» ، وفي «عمل اليوم والليلة» وروى عنه في كتاب «الكنى» وسماه ولم يكنه ، وذكر له في

(١) تهذيب الكمال (١١/٣٦٠-٣٦١) ، وسير أعلام النبلاء (١٣/٢٠٥، ٢١١).

(٢) تهذيب الكمال (١١/٣٦٤) ، وسير أعلام النبلاء (١٣/٢١١) .

«الموافقات» حديثاً واحداً(١).

وقد رتَّب الإمام الحافظ المزي تلاميذه في «تهذيب الكمال» على حروف الهجاء وهذه أسماؤهم :

- ١ - إبراهيم بن حمدان بن إبراهيم بن يونس العاقولي .
- ٢ - أبو الطيب أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن ابن الأشُّناني البغدادي نزِيل الرَّحْبَةِ أحد من روى عنه كتاب «السنن».
- ٣ - أبو حامد أحمد بن جعفر الأصبهاني.
- ٤ - أبو بكر أحمد بن سلمان النجاد الفقيه .
- ٥ - أبو عمرو أحمد بن علي بن الحسن البصري أحد من روى عنه كتاب «السنن»
- ٦ - أحمد بن محمد بن داود بن سُلَيْم .
- ٧ - أبو سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن الأعرابي أحد من روى عنه كتاب السنن وله فيه فوت.
- ٨ - أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال الحنبلي
- ٩ - أحمد بن محمد بن ياسين الهروي
- ١٠ - أحمد بن المعلي بن يزيد الدمشقي
- ١١ - أبو عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرملي وراق أبي داود

(١) تهذيب الكمال (٣٦٢/١١).

داود

١٢ - إسماعيل بن محمد الصفار البغدادي

١٣ - حرب بن إسماعيل الكرمانى

١٤ - الحسن بن صاحب الشاشي

١٥ - الحسن بن عبدالله الذَّارِع

١٦ - الحسين بن إدريس الأنصاري الهروي

١٧ - زكريا بن يحيى الساجي

١٨ - عبدالله بن أحمد بن موسى عبدان الجواليقي الحافظ

قاضي الأهواز

١٩ - ابنه أبو بكر عبدالله بن أبي داود .

٢٠ - أبو بكر عبدالله بن محمد بن أبي الدنيا

٢١ - عبدالله بن محمد بن عبدالكريم الرازي ابن أخي أبي

زرعة

٢٢ - عبدالله بن محمد بن يعقوب

٢٣ - عبدالرحمن بن خلاد الرامهرمزي

٢٤ - أبو الحسن علي بن الحسن بن العبد الأنصاري أحد

-

رواة السنن

٢٥ - علي بن عبد الصمد الطيالسي علان ما غمّه

- ٢٦ - أبو محمد عيسى بن سليمان بن إبراهيم بن صالح بن شعيب بن طلحة بن عبدالله بن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق .
- ٢٧ - أبو محمد الفضل بن العباس بن محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب القرشي البصري
- ٢٨ - أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي الحافظ
- ٢٩ - أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي أحد من روى عنه السنن والمراسيل وغير ذلك ^{أحمد بن}
- ٣٠ - أبو عبدالله محمد بن ^{أحمد بن} يعقوب المتوحي البصري روى عنه كتاب الرد على أهل القدر
- ٣١ - أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق بن داسة التمار أحد رواة السنن
- ٣٢ - أبو الحسين محمد بن جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفريابي
- ٣٣ - أبو بكر محمد بن خلف بن المرزبان
- ٣٤ - أبو العباس محمد بن رجاء البصري
- ٣٥ - أبو سالم محمد بن سعيد الأتمي
- ٣٦ - أبو بكر محمد بن عبدالعزيز بن محمد بن الفضل الهاشمي المكي

٣٧ - أبو أسامة محمد بن عبد الملك بن يزيد الرّوّاس روى عنه

السنن وفاته منه مواضع

٣٨ - أبو عبيد محمد بن علي بن عثمان الأجري الحافظ له عنه

مسائل مفيدة

٣٩ - محمد بن مخلد بن حفص الدوري

٤٠ - محمد بن المنذر الهروي شَكَرَ

٤١ - محمد بن يحيى بن مرداس

٤٢ - أبو بكر محمد بن يحيى الصُّولي

٤٣ - أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني الحافظ.

المبحث السابع

صفاته وأخلاقه

لم أقف على شيء من أوصاف هذا الإمام في المصادر التي وقفت عليها.

وأما صفاته الخلقية : فما الظن بمن يحفظ (٥٠٠) ألف من حديث رسول الله ﷺ ؟

كأن الظن به أن يعمل بما علم من حديث النبي عليه أفضل الصلاة والسلام ولقد كان كذلك ، فقد عرف بالزهد ، والتقوى ، الورع وقد شهد له بذلك الأئمة الفحول ، من ذلك ما قاله الإمام الحافظ ابن حبان :

«كان أبو داود أحد أئمة الدنيا فقهاً ، وعلماً ، وحفظاً ، ونسكاً ، ورعاً وإتقاناً، جمع وصنف وذبَّ عن السنن» (١).

وحسبك بهذه الشهادة له من هذا الإمام الجليل .

وقال أحمد بن محمد بن ياسين الهروي :

«كان أبو داود في أعلى درجات النسك والعفاف والصلاح

(١) التهذيب (١٧٢/٤).

والورع» (١).

ومما يدل على صلابته في دينه موقفه من علي بن الجعد حينما سأله عنه تلميذه أبو عبيد الآجري قائلا : أيهما أعلى عندك علي بن الجعد أم عمرو بن مرزوق ؟ فقال أبو داود :

«عمرو أعلى عندنا ، علي بن الجعد وسميم سيئ» قال : «ما يسوؤني أن يعذب الله معاوية» وقال في ابن عمر : «ابن عمر ذلك الصبي» (٢).

فهذا موقف صلب لا هوادة فيه يعلنه أبو داود على من شم منه رائحة النيل من أصحاب رسول الله ﷺ .
وكذلك موقفه من القدرية في زمانه ، بل وفي البصرة مقر إقامته وسكنه ، فقد قام بتأليف كتاب «القدر» للرد عليهم ونصرة مذهب الحق . كل ذلك يدل على أنه أحد أئمة الدنيا في الدين والاستقامة فرحمه الله رحمة واسعة.

(١) تاريخ بغداد (٥٧/٩) ، والتهذيب (١٧٢/٤) .

(٢) طبقات الحنابلة (١٥٩/١) .

المبحث الثامن

مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

إن أبا داود علم من أعلام الإسلام علماً وفقهاً وحفظاً للأحاديث النبوية الشريفة ومعرفة عللها .

ولذلك حظي بتقدير العلماء له ، ونال اعترافهم له بالعلم والفضل سواء كانوا في عصره أو بعده ؛ فقد أثنوا عليه ووصفوه بالتقوى ، والتبصر والتحقيق وسعة العلم ، كما وصفوه بأعلى صفات التعديل مثل قولهم : « أثبت الناس » و « سيد الحفاظ » .

وأنه من فرسان هذا الشأن ، وأنه في أعلى درجات النسك والعبادة والعفاف ، والورع .

وهذه بعض عبارات الأئمة في الثناء عليه .

✽ قال أبو بكر الخلال (١) : « أبو داود سليمان بن الأشعث الإمام المقدم في زمانه ، رجل لم يسبقه إلى معرفته بتخريج العلوم وبصره بموضعها أحد في زمانه رجل ورع مقدم » (٢) .

(١) هو أحمد بن محمد بن هارون البغدادي الحنبلي «المعروف بالخلال» محدث فقيه من أصحاب الإمام أحمد توفي سنة ٢١١ هـ . انظر تاريخ بغداد (١١٢/٥) وطبقات الحنابلة (١٢/٢ - ١٥) ، والسير (٢٩٧/١٤) .
(٢) تاريخ بغداد (٥٧/٩) ، التهذيب (٩١٧/٤) .

❦ وقال الحافظ موسى بن هارون (١):

«خلق أبو داود في الدنيا للحديث ، وفي الآخرة للجنة وما رأيت
أفضل منه» (٢).

وقال إبراهيم الحربي (٣):

«ألين لأبي داود الحديث كما ألين لداود النبي الحديد» (٤).

وقال الحاكم أبو عبد الله صاحب «المستدرک»

«أبو داود إمام أهل عصره بلا مدافعة» (٥).

وقال ابن مندة (٦):

«الذين ميزوا الثابت من المعلول والخطأ من الصواب أربعة :

البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، والنسائي» (٧).

وقال ابن الجوزي :

(١) موسى بن هارون الحمال البغدادي توفي سنة ٢٩٤ هـ انظر ترجمته في تذكرة الحفاظ (٦٩/٢) .

(٢) التهذيب (٤ / ١٧٢) .

(٣) هو إبراهيم بن إسحاق الحربي البغدادي . كان حافظاً زاهداً فقيهاً . توفي سنة ٢٨٥ هـ .

(٤) التهذيب (٤ / ١٧٢) ، تذكرة الحفاظ (١ / ٥٩١) .

(٥) التهذيب (٤ / ١٧٢) .

(٦) هو محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مندة الأصفاهي توفي سنة ٣٩٥ هـ . انظر السير (٢٨ / ١٧٠) .

(٧) التهذيب (٤ / ١٧٢) .

«كان عالماً ، حافظاً ، عارفاً بعلل الحديث ، ذا عفاف وورع ، وكان يشبه بأحمد بن حنبل» (١).

فهذه كلمات مختصرة من كلام هؤلاء الإئمة تظهر مكانة هذا الإمام رحمه الله .

(١) المتنظم لابن الجوزي (٩٧/٥).

المبحث التاسع

وفاته

لقد عاش الإمام أبو داود رحمه الله تعالى حياة حافلة بالعطاء والإفادة للناس توفي بعدها وقد بلغ من العمر ثلاثاً وسبعين سنة . وكانت وفاته يوم الجمعة السادس عشر من شهر شوال سنة ٢٧٥هـ (١) وصلى عليه عباس بن عبد الواحد الهاشمي (٢) ودفن بالبصرة بجانب قبر سفيان الثوري (٣) .

وكان قد أوصى قبل موته أن يغسله الحسن بن المثنى فإن اتفق وإلا نظروا في كتاب سليمان بن حرب عن حماد بن زيد في الغسل فعملوا به (٤) .

وقد ذهب ابن الأثير الجزري إلى أن وفاته كانت سنة ٢٧٣ هـ ذكر ذلك في كتابه «الكامل في التاريخ» (٥) وهو خلاف ما عليه المحققون من العلماء أمثال الخطيب (٦) ، وابن الجوزي (٧) ،

(١) طبقات الشافعية الكبرى (٢/٢٩٦) ، السير (١٣/ ٢٣١) .

(٢) انظر تهذيب الكمال (١١/٣٦٧) ط: بشار عواد .

(٣) انظر المنتظم (٥/٩٨) ، البداية والنهاية (١١/٥٤) .

(٤) التهذيب (٤/١٧٣) .

(٥) (٦/٦٢) .

(٦) تاريخ بغداد (٩/٥٩) .

(٧) المنتظم (٥/٩٨) .

والنوي (١) ، والمزي (٢) ، والذهبي (٣) ، وابن كثير (٤) ، وابن حجر (٥) . وعمدتهم في هذا ما نقلوه عن تلميذه أبي عبيد الأجرى قال : « مات أبو داود لأربع عشرة بقية من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين » .

وأبو عبيد أعلم بهذا من غيره . والله أعلم .

(١) تهذيب الاسماء واللغات (١/٢٢٧) .

(٢) تهذيب الكمال (١١/٣٦٧) ط : بشار

(٣) سير أعلام النبلاء (١٣/٢٢١) ، وتنكرة الحفاظ (٢/٥٩٣) .

(٤) البداية والنهاية (١١/٥٤) .

(٥) التهذيب (٤/١٧٢) .

المبحث العاشر

مؤلفاته

أولاً : المطبوعة :

١ - كتاب السنن طبع عدة طبعات

٢ - كتاب المراسيل طبع بمصر سنة ١٣١٠هـ وفي باكستان المكتبة العلمية بـلاهور بتحقيق محمد عبده الفلاح السلفي ،
وبتحقيق شيب الأرنؤوط ، دار الرسالة بيروت .

٣ - سؤالات أبي داود للإمام أحمد طبع بمصر بتحقيق رشيد
رضا عام ١٣٥٣هـ

٤ - رسالة أبي داود لأهل مكة في وصف كتابه (السنن)
وقد طبعت عدة طبعات بتحقيق الكوثري ثم بتحقيق محمد لطفي
الصباغ .

٥ - تسمية الإخوة والأخوات الذين روى عنهم الحديث .

وقد طبعت بتحقيق د . باسم فيصل الجوابرة .

٦ - إجاباته عن سؤالات أبي عبيد الآجري .

وقد طبع بعضه بتحقيق محمد علي العمري . بالجامعة الإسلامية .

ثانياً : المخطوطة :

١ - كتاب الزهد (١).

٢ - سؤالات أبي داود للإمام أحمد عن الرواة الثقات والضعفاء (٢).

ثالثاً : الكتب المفقودة :

١ - كتاب الناسخ والمنسوخ (٣).

٢ - كتاب القدر (٤).

٣ - كتاب البعث والنشور (٥).

٤ - كتاب دلائل النبوة (٦).

٥ - كتاب التفرد في السنن (٧).

٦ - مسند مالك (٨).

٧ - فضائل الأنصار (٩).

-
- (١) انظر رسالة العوفي : أبو داود وأثره في علم الحديث ص ١٦٠ ، وقد ذكر أنه توجد له مخطوطة في جامع القرويين بفاس ، ثم اطلعت على نسخة خطية له بمكتبة شيخنا المحدث حماد الأنصاري .
- (٢) انظر فهرس مخطوطات الظاهرية ص ١٦١ .
- (٣) التهذيب (١٧٠/٤) .
- (٤) التهذيب (١٧٠/٤) .
- (٥) انظر رسالة العوفي : أبو داود وأثره في علم الحديث ص ١٦٠-١٦١ .
- (٦) انظر التهذيب (٦/١) .
- (٧) هدية العارفين للبغدادي (٣٩٠/١) ، والتهذيب (٦/١) .
- (٨) ذكره ابن حجر في مقدمة التقريب
- (٩) ذكره ابن حجر في مقدمة التقريب .

- ٨ - أخبار الخوارج (١).
- ٩ - ابتداء الوحي (٢).
- ١٠ - الدعاء (٣).
- ١١ - المسائل التي حلف عليها الإمام أحمد (٤).
- ١٢ - معرفة الأوقات (٥).

pa:cj

-
- (١) التهذيب (٦/١) .
 - (٢) التهذيب (٦/١) .
 - (٣) التهذيب (٦/١) .
 - (٤) تاريخ التراث العربي لفؤاد سيزكين ص ٢٨٩ .
 - (٥) الإمام أبو داود وأثره في علوم الحديث للعوفي ص ١٦١ .

الفصل الثاني

التعريف بكتاب «السُّنن»

وفيه مباحث

- ١- ترتيبه للأحاديث فيه .
- ٢- رواياته .
- ٣- شرطه فيه .
- ٤- مقارنة بين شرطه وشرط أصحاب الكتب الستة .
- ٥- ميزات الكتاب .
- ٦- الكتب التي أُلِّفَتْ حول كتاب أبي داود .
- ٧- معنى قوله : « وما سكت عنه فهو صالح » .
- ٨- أسباب سكوته .

المبحث الأول

ترتيبه للأحاديث فيه

كانت المؤلفات في الحديث كالجوامع والمسانيد ونحوها يذكر فيها إلى جانب أحاديث الأحكام أحاديث الفضائل والآداب والرقائق والتفسير حتى جاء الإمام أبو داود وصنف كتاب السنن تصنيفاً خاصاً بأحاديث الأحكام .

قال الخطابي :

«كان تصنيف علماء الحديث - قبل زمان أبي داود - الجوامع والمسانيد ونحوهما ، فتجمع تلك الكتب إلى ما فيها من السنن والأحكام أخباراً وقصصاً ومواظ وأدباً ، فأما السنن المحضة فلم يقصد واحد منهم جمعها واستيفاءها ، ولم يقدر على تخليصها واختصار مواضعها من أثناء تلك الأحاديث الطويلة ومن أدلة سياقها على حسب ما اتفق لأبي داود» (١) .

ومن هذا الكلام يظهر أن الإمام - رحمه الله - كان همه جمع الأحاديث التي استدل بها الفقهاء ودارت بينهم وبنى عليها علماء الإسلام الأحكام ، فصنف كتابه السنن .

وقد أبدع في تنظيمه وترتيبه للأحاديث فيه حيث رتبها على

(١) معالم السنن (١/١١) .

الأبواب الفقهية ، فهو يبدأ بكتاب الطهارة ثم الصلاة ثم الزكاة .
... الخ .

قال في رسالته لأهل مكة : «ولم أصنف في كتاب السنن إلا
الأحكام ، ولم أصنف كتب الزهد وفضائل الأعمال وغيرها» (١).

١ رسالة أبي داود لأهل مكة (ص ٢٢) .

المبحث الثاني

رواياته

ذكر الإئمة أن روايات كتاب السنن عن أبي داود كثيرة (١) وأنه يوجد في بعضها اختلاف في التقديم والتأخير ، كما يوجد في بعضها من الكلام على الرواة والأحاديث ما ليس في الأخرى (٢). وهؤلاء رواة السنن عنه :

- ١ - أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي .
 - ٢ - أبو الطيب أحمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الأشناني .
 - ٣ - أبو عمرو أحمد بن علي بن الحسن بن العبد الأنصاري .
 - ٤ - أبو عيسى إسحاق بن موسى بن سعيد الرملي الوراق .
 - ٥ - أبو أسامة محمد بن عبد الملك بن يزيد الرواس .
 - ٦ - أبو سعيد بن الأعرابي .
 - ٧ - محمد بن بكر بن داسة التمار .
- فهؤلاء سبعة رواة رواوا عنه السنن (٣).

وأشهرهم أربعة وهم الذين اشتهرت رواياتهم لكتاب السنن.

١ - رواية اللؤلؤي :

-
- (١) انظر التهذيب (١٧٠/٤) ، السير (٣٠٥/١٣ - ٣٠٦) .
 - (٢) انظر كتاب النكت للعافظ (٤٤١/١) .
 - (٣) النظر التهذيب (١٧٠/٤) ، والسير (٣٠٥/١٣ - ٣٠٦) .

أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو البصري (١) وروايته من
أصح الروايات لأنها آخر ما أُملى أبو داود ، وقد سمع السنن
مرات وقد اعتمد عليها المنذري في مختصره للسنن.
وكذلك اعتمد عليها ابن عساكر في أطرافه المسمى «الإشراف
على معرفة الأطراف» (٢).

وابن رسلان (٣) في شرحه لسنن أبي داود^(٤).
وكذا الحافظ العراقي في شرحه للسنن أيضاً .
٢ - رواية ابن داسة :

أبو بكر محمد بن بكر بن عبد الرزاق التمارت : ٣٤٦هـ وروايته
من أكمل الروايات ، وقد اعتمد عليها العلامة محمد شمس الحق
العظيم آبادي في شرحه لكتاب «السنن» (٥) ومن قبله اعتمد عليه
الخطابي في شرحه «معالم السنن» وهذه الرواية منتشرة في بلاد
المغرب .

٣ - رواية ابن الأعرابي :

أبو سعيد أحمد بن محمد بن بشر بن درهم البصري - ٣٤٠هـ - ،

(١) انظر ترجمته في السير (٣٠٧/١٥) ، التذكرة (٨٤٥/٣) ، الشذرات (٣٣٤/٢) .

(٢) انظر تحفة الأشراف للحافظ المزني (٤/١ هامش) .

(٣) هو عمر بن رسلان بن نصير البلقيني ولد سنة ٧٢٤هـ ، وتوفي سنة ٨٠٥هـ .

انظر الضوء اللامع للسخاوي (٨٥/٦) ، البدر الطالع (٥٠٦/١) .

(٤) مخطوط بوجهد الجامعة الإسلامية منه نسختان خطيتان وقد بدأ فيه بعض الطلاب بجامعة الإمام
بدراسة جزء منه وتحقيقه لنيل درجة الدكتوراه .

(٥) عون المعبود (١٤/١٤٧) ط : دار الكتب العلمية .

وقد ذكر السيوطي أنه سقط منها : كتاب الفتن والملاحم ،
والحروف والخاتم ونحو النصف من كتاب اللباس (١).

٤ - رواية ابن العبد الأنصاري :

أبو الحسن علي بن الحسن بن العبد البصري الأنصاري :
٣٢٨هـ وهذه الرواية فيها من الكلام على جماعة من الرواة
والأسانيد ما ليس في رواية اللؤلؤي (٢).

(١) ذكر ذلك في مرقاة السعود . بواسطة عون المعبود (٤ / ٢٠٣).

(٢) انظر كتاب النكت على ابن الصلاح (١ / ٤٤١) .

المبحث الثالث

شرطه فيه

إن الإمام أبا داود - رحمه الله - لم يشترط إخراج الحديث الصحيح وحده في «السنن» بل أورد فيه الصحيح ، والحسن ، والصالح للعمل وأما ما كان شديد الضعف فإنه يذكره ويبين ضعفه . وقد ذكر هذا كله على سبيل الإجمال في «رسالته لأهل مكة» فقال :
«وليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجل متروك الحديث شيء ، وإذا كان فيه حديث منكر بينت أنه منكر وليس على نحوه في الباب غيره» (١).

وقال أيضاً :

«وإن من الأحاديث في كتابي السنن ما ليس بمتصل وهو مرسل ومندلس وهو إذا لم توجد الصحاح» (٢).
وقال في موضع آخر :

«وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بينته ومنه ما لا يصح سنده ، ومالم أذكر فيه شيئاً فهو صالح وبعضها أصح من

(١) رسالة أبي داود (ص ٢٥).

(٢) المصدر السابق ص ٣٠ .

بعض (١).

ومن خلال كلماته هذه يظهر شرطه .

١ - لم يلتزم بإخراج الصحيح فقط ، بل أخرج الصحيح وغيره إلا الموضوع ، فلم يخرج في كتابه .

٢ - والضعيف عنده على قسمين :

القسم الأول : ما كان وهنه شديداً فهذا يبينه ولا يسكت عليه .

القسم الثاني : ما كان وهنه وضعفه محتملاً فهذا يسكت عنه ولا

يبينه كما يفهم من كلامه . كما قال ذلك الحافظ ابن حجر (٢).

٣ - أنه لا ينزل إلى إخراج الحديث الضعيف المحتمل إلا عند

الضرورة وعدم وجود حديث في الباب غيره .

يظهر ذلك من قوله :

«وإن من الأحاديث في كتابي السنن ما ليس بمتصل وهو مرسل

ومدلس ، وهو إذا لم توجد الصحاح» .

فدل هذا القول منه على أنه لا يعدل إلى إخراج الضعيف إلا

إذا لم يجد الصحيح في بابه . وهو - أي الضعيف - عنده أقوى من

(١) المصدر السابق ص ٢٧ .

(٢) انظر النكت (١/٤٣٥) .

رأي الرجال ، كما نقل ذلك عنه أبو عبد الله بن مندة (١).

٤ - ومن شرطه عدم الاحتجاج بالمتروك . يدل على ذلك قوله :

«وليس في كتاب السنن عن رجل متروك الحديث شيء».

والمراد بالمتروك هنا : المتروك عنده فإنه إمام من أئمة الجرح

والتعديل يجتهد ويرجح ما يظهر له .

أما إذا أريد بالمتروك ما كان عند غيره فهذا قد وجد في رجال

السنن .

ثم إن المراد بالمتروك عنده : من أجمعوا على تركه ، كما حكى

ذلك أبو عبد الله بن مندة (٢).

-

(١) انظر النكت (٤٣٦/١) وهو في هذا على مذهب شيخه لإمام أحمد كما يقول الحافظ.

(٢) انظر شروط الإئمة الستة ص ١٩ .

المبحث الرابع

مقارنة بين شرطه وشروط بقية الستة.

ذكر أبو الفضل بن طاهر المقدسي في شروط الإئمة الستة :
أن شرط أبي داود إخراج ما صح من الأحاديث . ثم فصل بعد ذلك في الصحيحين ، ومنها ما هو صحيح على شرطه هو . وهذا هو القسم الثاني :

والقسم الثالث : أحاديث ضعيفة خرجها لأغراض ومقاصد أخرى لا قطعاً منه بصحتها ، وهذا كلامه .

قال : «وأما أبو داود فمن بعده فإن كتبهم تنقسم على ثلاثة أقسام :

الأول : صحيح وهو الجنس المخرج في هذين الكتابين البخاري ومسلم فإن أكثر ما في هذا الكتب مخرج في هذين الكتابين .
والكلام عليه كالكلام على الصحيحين فيما اتفقا عليه واختلفا فيه .

الثاني : صحيح على شرطهم أي أصحاب السنن الأربع ، وقد حكى أبو عبدالله بن مندة : أن شرط أبي داود والنسائي إخراج أحاديث أقوام لم يجمع على تركهم إذا صح الحديث باتصال .

الثالث : أحاديث أخرجوها للضدية في الباب المتقدم وأوردوها لا قطعاً منهم بصحتها ، وربما أبان المخرج لها عن علتها بما يفهمه أهل المعرفة . ثم بين سبب إخراجهم لهذا القسم بثلاثة ملخصها .
١ - أنهم إنما أوردوها لبيان ضعفها والرد على من احتج بها .
٢ - ولأنهم لم يشترطوا الصحة كالبخاري ومسلم فلذلك كانوا يخرجون الصحيح وضده .

٣ - أن فعلهم هذا كفعل الفقهاء يوردون أدلة الخصم في كتبهم

مع علمهم أن ذلك ليس بدليل (١).

قلت : وقد نزل شرط الحافظ أبي داود عن شرط الصحيح لأنه أخرج أحاديث لعطاء بن السائب وليث بن أبي سليم ويزيد بن أبي زياد ومجالد بن سعيد محتجاً بها في الأصول .
بينما الإمام مسلم لم يخرج لعطاء بن السائب إلا في المتابعات وفي مواضع يسيرة وكذلك ابن اسحاق (٢).

وارتفع عن كتاب الترمذي وإن حاجة لكونه لم يخرج فيه عن الهلكي أمثال محمد بن سعيد الشامي المصلوب ، وقد خرج له الترمذي وابن ماجة ، وانفرد ابن ماجة باخراج أحاديث عن رجال متهمين بالكذب وسرقة الأحاديث لا تعرف إلا من جهتهم مثل : حبيب ابن أبي حبيب كاتب مالك (٣) ، والعلاء بن زيد (٤) ، وداود بن المحبر (٥) (٦) .

وهو وكتاب النسائي متقاربان كما ذكر ذلك الحافظ (٧).

(١) انظر شروط الإئمة الستة ص ١٩ - ٢٠

(٢) انظر النكت (١ / ٤٣٤ - ٤٣٥).

(٣) متروك ، كما في التقريب (١٠٨٧) وقد كنبه أبو داود وجماعة .

(٤) متروك ، كما في التقريب (٥٢٣٩) وقد رماه أبو الوليد بالكذب

(٥) متروك ، كما في التقريب (١٨١١) ، وأكثر كتاب «العقل» الذي صنفه موضوعات

(٦) انظر كتاب النكت (١ / ٤٨٤ - ٤٨٥) .

(٧) انظر النكت (١ / ٤٨٤).

المبحث الخامس

مميزات الكتاب

- ١ - الاختصار في عدد أحاديثه، فلا يذكر في الباب إلا الحديث والحديثين وإن كان فيه غيرهما من الصحاح ، والغرض من ذلك تقريب منفعة كما قال ذلك أبو داود نفسه في رسالته لأهل مكة (١).
 - ٢ - أن الأحاديث التي يوردها في جميع أبوابه هي أصح شيء عرفه في الباب . كما ذكر ذلك في رسالته (٢).
 - ٣ - يعتني بتتبع العالي من الروايات ولو كان رجال الإسناد العالي أقل ضبطاً من رجال الإسناد النازل وهذا قليل في الكتاب يقدر بعشرة أحاديث كما بينه هو نفسه (٣).
 - ٤ - أنه يكرر الحديث من أجل زيادة ترد فيه ولو كانت كلمة (٤).
 - ٥ - اختصاره للحديث وانتزاع موضع الشاهد الفقهي منه (٥).
 - ٦ - تبيينه للحديث إذا كان ضعفه شديداً (٦).
 - ٧ - استقصاؤه للسنن في الأحكام ، وفي ذلك يقول أبو داود :
«وهو كتاب لا ترد عليك سنة عن النبي ﷺ بإسناد صالح إلا وهي فيه» (٧).
 - ٨ - أن أحاديثه أكثرها مشاهير .
- قال في «رسالته» : «والأحاديث التي وضعتها في : «كتاب السنن» أكثرها مشاهير» (٨).

(١) انظر رسالة أبي داود لأهل مكة (ص ٢٣) .

(٢) انظر الرسالة (ص ٢٢ - ٢٣) .

(٣) انظر الرسالة (ص ٢٣) .

(٤) انظر الرسالة (ص ٢٣) .

(٥) انظر الرسالة (ص ٢٤) .

(٦) انظر الرسالة (ص ٢٧) .

(٧) انظر الرسالة (٢٧ - ٢٨) .

(٨) انظر رسالة أبي داود لأهل مكة (ص ٢٩) .

٩ - إن الإمام يشرح فيه بعض الألفاظ الغريبة (١) ، أو يضبط بعض الأسماء (٢) ويصوبها .
وهذه بعض الخصائص والمميزات لهذا الكتاب .

(١) انظر حديث (٣٧١٥) فقد شرح كلمة «مغافير»

(٢) انظر (١٣٩/٣) كتاب الجهاد .

المبحث السادس

الكتب التي ألفت حول السنن

أولا : الشروح :

- ١ - شرح الإمام الخطابي أبي سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم ابن خطاب البستي الخطابي المسمى معالم السنن .
وقد طبع طبعة مستقلة في أربعة مجلدات عام ١٩٢٠م بمدينة حلب ،
وحققه : محمد راغب الطباخ .
- كما طبع مع مختصر المنذري وتهذيب ابن القيم بتحقيق أحمد شاكر . ومحمد حامد فقي .
- ٢ - تلخيص معالم السنن للحافظ شهاب الدين أحمد بن إبراهيم المقدسي . ت : ٧٦٥ هـ «عجالة العالم من كتاب المعالم» (١) .
- ٣ - كتاب العد المورد في حواشي أبي داود . للحافظ المنذري وذكر سيزكين أنه موجود (٢) .
أبي داود
- ٤ - شرح سنن^١ : لعمر بن رسلان البلقيني - ٨٠٥ هـ
توجد له صورة بالجامعة الإسلامية .
- ٥ - شرح السيوطي : مرقاة الصعود إلى سنن أبي داود (٣) .
- ٦ - فتح الودود على سنن أبي داود
لأبي الحسن محمد بن عبد الهادي السندي (٤) ت : ١١٣٨ هـ .
- ٧ - عون المعبود شرح سنن أبي داود
للعلامة محمد شمس الحق العظيم أبادي طبع عدة طبعات .
- ٨ - بذل المجهود في حل أبي داود
للشيخ خليل أحمد الأنصاري الحنفي ت : ١٣٤٦ هـ وهو مطبوع .

(١) كشف الظنون (١٠٠٥/٢) .

(٢) تاريخ التراث العربي (٣٨٥/١) .

(٣) انظر تاريخ التراث العربي لسيزكين (٩٣٧٥/١) .

(٤) انظر تاريخ التراث لسيزكين (٣٨٦/١) .

٩ - المنهل العذب المورد شرح سنن أبي داود .

للشيخ محمود بن محمد بن خطاب السبكي .

وتوفي ولم يكمله ، ثم جاء ابنه أمين بن محمود وحاول إكماله

بكتاب فتح الملك المعبود وأصدر منه أربعة أجزاء عام ١٣٨٤ هـ

بمصر ولم يكمل بعد .

ثانياً : المختصرات

١ - مختصر المنذري مطبوع ومشهور .

٢ - تهذيب السنن لابن القيم . هذب فيه مختصر المنذري وهو

مطبوع مع مختصر المنذري .

المبحث السابع

معنى قوله : «ما سكت عنه فهو صالح».

جاءت هذه الجملة في رسالة لإمام أبي داود لأهل مكة (ص ٢٧).

وقد اختلف العلماء في حكم ما سكت عنه الإمام .

١ - فذهب بعضهم إلى أن ما سكت عنه الإمام لا ينزل عن درجة الحسن، وقد يكون صحيحاً.

ومن هؤلاء ابن السكن ، وابن مندة ، والحاكم ، وابن عبد البر وابن الصلاح ، وأبو الطاهر السلفي ، والمنذري ، وابن سيد الناس (١).

قال ابن عبد البر : «ما سكت عنه أبو داود فهو صحيح عنده لا سيما إذا لم يكن في الباب غيره» (٢).

وأطلق ابن السكن ، وابن مندة ، وأبو عبد الله الحاكم الصحة على جميع ما في السنن (٣).

وقال المنذري : «ما سكت عنه أبو داود لا ينزل عن درجة الحسن وقد يكون على شرط الشيخين» (٤).

وقال النووي : «ما رواه أبو داود في سننه ، ولم يذكر ضعفه فهو عنده صحيح أو حسن» (٥).

وقال العراقي : «ما سكت عنه أبو داود فهو صحيح ، والاحتياط أن يقال : فهو صالح كما عبّر أبو داود» (٦).

وقال ابن الصلاح عند ما تكلم عن الحديث الحسن .

(١) فتح المغيث (٧٦/١) .

(٢) فتح المغيث (٧٦/١) .

(٣) فتح المغيث (٨٣/١) .

(٤) فتح المغيث (٧٥/١) .

(٥) تدريب الراوي (١٦٧/١) .

(٦) التقييد والايضاح (٥٣) .

قال : «ومن مظان الحسن سنن أبي داود» ثم ساق كلام أبي داود : «وما سكت عنه . . .» ثم قال بعد ذلك : «فعلی هذا ما وجدناه في كتابه مذكوراً وليس في واحد من الصحيحين ولا نص على صحته أحد ممن يميز بين الصحيح والحسن عرفنا بأنه من الحسن عند أبي داود .

وقد يكون في ذلك ما ليس بحسن عند غيره . . .» (١).

٢ - وذهب فريق آخر إلى أن فيما سكت عنه أبو داود أحاديث ظاهرة الضعف لم يبينها مع أنه متفق على ضعفها ، فلا بد من تأويل كلامه .

قال النووي : «في سنن أبي داود أحاديث ظاهرة الضعف لم يبينها مع أنه متفق على ضعفها فلا بد من تأويل كلامه» (٢).
ثم قال :

«والحق أن ما وجدناه في سننه مما لم يبينه ولم ينص على صحته أو حسنه أحد ممن يعتمد فهو حسن ، وإن نص على ضعفه أو رأى العارف في سنده ما يقتضي الضعف ،

ولا جابر له ، حكم بضعفه ولم يلتفت إلى سكوت أبي داود» (٣).
وعقب الحافظ على كلام النووي بقوله : «وهذا هو التحقيق لكنه خالف ذلك في مواضع من شرح المذهب وغيره من تصانيفه فاحتج بأحاديث كثيرة من أجل سكوت أبي داود عليها فلا تغتر بذلك» (٤).
وقال أيضاً في موضع آخر معلقاً على قول أبي داود : «وما كان في كتابي فيه وهن شديد بينته . . .» قال : «وفيه ما يفهم منه أن الذي يكون فيه وهن غير شديد أنه لا يبينه» .

(١) علوم الحديث لا بن الصلاح (ص ٣٤) .

(٢) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/٤٤٤).

(٣) النكت على كتاب ابن الصلاح (١/٤٤٤).

(٤) انظر النكت (١/٤٤٤ - ٤٤٥).

ثم قال : ومن هنا يتبين أن جميع ما سكت عليه أبو داود لا يكون من قبيل الحسن الاصطلاحي ، بل هو على أقسام :

١ - منه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة .

٢ - ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته .

٣ - ومنه ما هو من قبيل الحسن إذا اعتضد .

وهذا القسمان كثير في كتابه جداً .

٤ - ومنه ما هو ضعيف ، لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالباً وكل هذه الأقسام عنده تصلح للاحتجاج بها ، كما نقل عنه ابن مندة أنه يخرج الحديث الضعيف إذا لم يجد في الباب غيره وأنه أقوى عنده من رأي الرجال (١) .

وقال أيضاً - أعني الحافظ - :

« فالصواب عدم الاعتماد على مجرد سكوته لما وصفنا أنه يحتج بالأحاديث الضعيفة ، ويقدمها على القياس إن ثبت ذلك عنه » (٢) .

وقال السخاوي : « والتحقيق التمييز لمن له أهلية النظر ورد المسكوت عليه إلى ما يليق به من صحة أو حسن أو غيرهما » (٣) .

قلت : والذي قاله النووي وابن حجر والسخاوي هو الصحيح - إن شاء الله - والواقع الذي لمست من خلال البحث في «كتاب السنن» يشهد بصحته ، ويؤكد قول أبي داود نفسه في رسالته لأهل مكة حينما ذكر أنه يخرج المرسل والمدلس إذا لم يجد الصحيح ، وأنه لا يبين إلا ما كان ضعفه شديداً . والله أعلم .

(١) النكت (١/٤٣٥ - ٤٣٦) .

(٢) النكت (١/٤٤٣) .

(٣) فتح المغيث (١/٧٧) .

المبحث الثامن

أسباب سكوته

بعد أن سبق في المبحث المتقدم الكلام على 'ماسكت عنه' من المناسب جداً أن تبين أسباب سكوته رحمه الله وقد وجدت كلاماً متناثراً للحافظ ابن حجر في هذا الأمر في كتابيه «النكت على كتاب ابن الصلاح» و «نتائج الأفكار» وذكر فيهما عدة أسباب لسكوت الحافظ أبي داود رحمه الله عن الأحاديث الضعيفة الواقعة في السنن وها هي مرتبة .

- ١ - أن سكوته قد يكون لحسن رأيه في الراوي (١).
- ٢ - وقد يكون لشهرة ضعف الحديث (٢).
- ٣ - وإما لكون الحديث في فضائل الأعمال (٣).
- ٤ - وقد يكون سكوته اكتفاء منه بما تقدم من الكلام في ذلك الراوي في نفس كتابه (٤).
- ٥ - وقد يكون ذهولاً منه رحمه الله (٥).
- ٦ - وقد يكون لشدة وضوح ضعف الراوي واتفاق الأئمة على ترك روايته (٦).
- ٧ - وتارة يكون من اختلاف الرواة عنه وهو الأكثر (٧).
- ٨ - وقد يتكلم على الحديث بالتضعيف البالغ خارج السنن ويسكت عنه فيها (٨). والله أعلم . -

(١) نتائج الأفكار (١/ ٣٧٤).
(٢) نتائج الأفكار (١/ ٣٧٤).
(٣) نتائج الأفكار (١/ ٣٧٤).
(٤) النكت (١/ ٤٤٠).
(٥) النكت (١/ ٤٤٠).
(٦) النكت (١/ ٤٤١).
(٧) النكت (١/ ٤٤١).
(٨) النكت (١/ ٤٤١)، انظر ص ١١٧، في الكلام على حديث رقم: (٧)

البَابُ الثَّانِي

قسم الدراسة

- ۱ -

کتاب

الطَّهَّارِ

١٢٤ - الحديث الأول

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد بن مسرهد ، حدثنا عيسى بن يونس ، أخبرنا إسماعيل ابن عبد الملك ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ كان إذا أراد البراز انطلق حتى لا يراه أحد.

-* دراسة الاسناد :

١- مسدد بن مسرهد بن مسربل بن مستورد الأسدي ، البصري ، أبو الحسن ، ثقة ، حافظ ، يقال : إنه أول من صنف المسند بالبصرة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين ، ويقال : اسمه عبد الملك بن عبد العزيز ، ومسدد لقب [خ د ت س] (١) ، روى عن عيسى بن يونس ، ووكيع ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وأبو داود وغيرهما (٢).

٢- عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة ، وكسر الموحدة ، أخو إسرائيل ، كوفي ، نزل الشام مرابطا ، ثقة ، مأمون ، من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل : سنة إحدى وتسعين [ع] (٣) ، روى عن الثوري ، وإسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفياء ، وغيرهما ، وعنه : مسدد ، وابن معين ، وغيرهما (٤) ، قال عنه الذهبي : « أحد الأعلام في الحفظ والعبارة » (٥) ، وقال أيضا : « الإمام القدوة ، الحافظ ، الحجة » (٦).

٣- إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفياء ، بالمهملة ، والفاء ، مصفر ،

(١) التقريب (٦٥٩٨) ، الكاشف (٥٤٨٥، ١١٩/٣) ، تذكرة الحفاظ (٤٢/٢) ، سير أعلام النبلاء (٥٩١/١٠).

(٢) التهذيب (١٠٧/١٠-١٠٩).

(٣) التقريب (٥٣٤١) ، الكاشف (٤٤٧٨-٣١٩/٢).

(٤) تهذيب الكمال (١٠٨٦/٢).

(٥) الكاشف (٤٤٧٨، ٣١٩/٢).

(٦) سير أعلام النبلاء (٤٨٩/٨) ، تذكرة الحفاظ (٣٧٩/١).

صدوق ، كثير الوهم ، من السادسة [ي د ت ق] (١) ، روى عن أبي الزبير ،
وعطاء ، وغيرهما ، وعنه : الثوري ، وعيسى بن يونس ، وغيرهما (٢) .
قلت : *وارسماعيل هذا فيه ضعف . فمقد*
قال فيه ابن معين : ليس بالقوي (٣) ، وكذا قال النسائي (٤) .
وقال فيه أبو حاتم : ليس بقوي في الحديث ، وليس حده الترك ، فقال له
ابنه : أكون مثل أشعث بن سوار في الضعف ؟ فقال : نعم (٥) .
وضعه أبو زرعة الرازي (٦) ، وأبو داود فيما رواه الآجري عنه ، حيث قال
: ضعيف ، وقال مرة أخرى : ليس بذلك (٧) .
وضعه ابن مهدي (٨) ، وقال ابن الجارود : ليس بالقوي (٩) وقال ابن عمار :
ضعيف (١٠) .
وقال ابن حبان : تركه ابن مهدي ، وضعفه ابن معين ، وكان سيء الحفظ ،
رديء الفهم ، يقلب ما يروي (١١) .
وقال ابن معين في رواية ابن الجنيد عنه : ليس به بأس (١٢) .
وقال ابن محرز عن ابن المديني : صالح (١٣) .

(١) التقريب (٤٦٥) ، الكاشف (١/٧٥-٣٩٦.٧٦) .

(٢) التهذيب (١/٣١٦-٣١٧) .

(٣) التاريخ برواية الدوري (٢/١٨٦) .

(٤) الضعفاء والمتروكون (ص ٤٩ ، رقم النص : ١٧) .

(٥) الجرح والتعديل (٢/١٨٦) .

(٦) كتاب الضعفاء (٢/٦٠٠ ، رقم النص : ١٧) .

(٧) التهذيب (١/٣١٧) .

(٨) تهذيب الكمال (١/١٤٣) ، التهذيب (١/٣١٦) ، المجروحين (١/١٢١) .

(٩) التهذيب (١/٣١٧) .

(١٠) التهذيب (١/٣١٧) .

(١١) المجروحين لابن حبان (١/١٢١) .

(١٢) تهذيب الكمال (١/١٤٣) ، التهذيب (١/٣١٦) ، وهو في سؤالات (منه رقم إنقرة: ٢٧١)

وقال البخاري ، وابن عدي : يكتب حديثه (١) .
 وقال الذهبي : وهاه ابن مهدي ، وقال ابن معين وغيره : ليس بالقوي ،
 ومشاه بعضهم (٢) .
 ٤- أبو الزبير : هو محمد بن مسلم بن تدرس ، بفتح المثناة ، وسكون
 الدال المهملة ، وضم الراء ، الأسدي ، مولا هم ، أبو الزبير المكي ،
 صدوق إلا أنه يدلّس ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين [ع] (٣) .
 قلت : وقد عده ابن حجر في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين (٤) .
 وقال في هدي الساري : وثقه الجمهور ، وضعفه بعضهم لكثرة التدليس ،
 وغيره .. واحتج به مسلم ، والباقون (٥) .
 وقال الذهبي : «وقد عيب أبو الزبير بأمور لا توجب له ضعف المطلق ، منها
 التدليس» (٦) .
 وقال في موضع آخر : «ما توقف في الرواية عنه سوى شعبة ، وقد روى عنه
 مثل أيوب ومالك ، وقال عطاء : كان أبو الزبير أحفظنا» (٧) ، ووصفه بأنه :

== (١٣) معرفة الرجال لابن المديني (٧٨/١) .

(١) تهذيب الكمال (١٤٣/١) ، التهذيب (٣١٧/١) ، الضعفاء للعقيلي (٨٥/١) ، الكامل لابن عدي
 (٢٧٧/١) ، وقول البخاري : يكتب حديثه ، لم أجده في التاريخ (٣٦٧/١) ، بل سكت عنه ،
 ولكنه أسنده عنه العقيلي في الضعفاء (٨٥/١) ، وقد ذكره البخاري في الضعفاء الصغير (ص
 ٣٣ رقم الترجمة : ١٧) والله أعلم .

(٢) المغني (٨٤/١) ، ومال إلى تضعيفه - كذلك - في الميزان (٢٣٧/١) ، حيث ذكر أقوال
 المضعفين له ، واختار في الكاشف (٣٩٦،٧٦/١) قول البخاري : يكتب حديثه ، وأما إirاده له
 في جزء «من تكلم فيه وهو موثق» (ص ٤٦) ، فلعل سببه - والله أعلم - أنه اعتمد فيه على
 قول بعض من قواه ، أما التوثيق فلم يوثقه أحد فيما أعلم

(٣) التقريب (٦٢٩١) .

(٤) انظر (ص ٤٥ ، رقم الترجمة ١٠١) .

(٥) هدي الساري (ص ٤٤٣) .

(٦) سير أعلام النبلاء (٣٨١/٥) ، تذكرة الحفاظ (١٣٦/١) ، المغني (٦٣٢/٢) .

صدوق ، إمام ، حافظ (١).

قلت : هو محتج به فيما يصرح فيه بالسماع ، لكونه من أصحاب المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين ، كما ذكره ابن حجر ، وأما ما عنعنه فهو متوقف فيه.

* تخرجه :

□ أخرجه ابن ماجة (١٢٠/١) ، كتاب الطهارة ، باب التباعد للبراز في الفضاء ، ح: (٣٣٥) ، من طريق عبيد الله بن موسى بن أبي المختار باذام العبسي .

○ والدارمي (١٨/١) ، في المقدمة : باب ما أكرم الله به نبيه من إيمان الشجر ، والبهائم ، والجن ، ح: (١٧) .

○ وابن أبي شيبة في المصنف (٢) (١٠٧/١) ، كتاب الطهارات ، باب من كره أن ترى عورته .

○ والحاكم في المستدرک (١٤٠/١) ، كتاب الطهارة ، باب : كان رسول الله ﷺ إذا ذهب المذهب أبعد من طريق عبد الحميد الحماني .

○ والبيهقي في الكبرى (٩٣/١) ، كتاب الطهارة ، باب التخلي عند الحاجة) وفي دلائل النبوة أيضا (١٨/٦-١٩) ، باب : ذكر المعجزات الثلاث التي شهدهن جابر بن عبد الله الأنصاري ، وغيره من الشجرتين ... الخ . من طريق يونس بن بكير .

○ والبلغوي في شرح السنة (٣٧٤/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستتار عند قضاء الحاجة ، ح: (١٨٥) من طريق عيسى بن يونس .

كلهم من طريق إسماعيل بن عبد الملك ، عن أبي الزبير ، عن جابر (به) .

□ وقد أورده الحافظ ابن كثير - رحمه الله - في البداية والنهاية

== (٧) السير (٦٣٢/٥) .

(١) السير (٣٨٠/٥) ، التنكرة (١٢٦/١) .

(٢) وقد تصحف فيه اسم : عبيد الله بن أبي موسى ، الى : عبد الله " وهو خطأ .

(١٤٠/١-١٤١ ، باب ما يتعلق بالحيوانات من دلائل النبوة) ، بإسناد البيهقي في الدلائل ، ثم قال عقبه : (وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات !!). قلت : في قوله هذا نظر ، إذ كيف يكون كذلك وفيه إسماعيل بن عبد الملك وهو ضعيف ؟ إضافة إلى عننة أبي الزبير المكي ، وهو مدلس (١) ، بل الصواب أنه ضعيف (٢).

* شواهد الحديث :

وللحديث شواهد كثيرة يتقوى بها عن عدد من الصحابة ، منهم : المغيرة ابن شعبة ، وابن عمر ، وابن عباس ، وأنس ، وعبد الرحمن بن أبي قراد ، وبلال بن الحارث ، ويعلى بن مرة رضي الله عنهم جميعاً .
[١] فأما حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، فلفظه : [أن النبي ﷺ كان إذا ذهب المذهب أبعد] .

□ أخرجه أبو داود (١٤/١) ، الطهارة ، باب التخلي عند قضاء الحاجة ، ح: (١) ، والنسائي (١٨/١) ، الطهارة ، باب الإبعاد عند إرادة الحاجة ، ح: (١٧) ، والترمذي (٩٥/١) ، كتاب الطهارة ، باب ما جاء أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة أبعد في المذهب ، ح: ٢٠ ، تحفة الأحوزي) ، وابن ماجه (١٢٠/١) ، كتاب الطهارة ، باب في الذهاب إلى الحاجة ، ح: (٣١) ، والدارمي (١٣٤/١) ، كتاب الطهارة ، باب في الذهاب إلى الحاجة ، ح: (٦٦) ، وابن الجارود في المنتقى (ح : ٢٧) ، وابن خزيمة (٣٠/١) ، ح: (٥٠) ، والحاكم في المستدرک (١٤٠/١) ، كتاب الطهارة ، باب : كان رسول الله ﷺ إذا ذهب المذهب أبعد) ، والبيهقي في الكبرى (٩٣/١) ، الطهارة ، باب التخلي عند الحاجة) ، والبغوي (٣٧٣/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستتار عند قضاء الحاجة ، ح: (١٨٤) ، كلهم من طريق محمد بن عمر ، عن أبي سلمة ، عن

(١) وقد ضعفه بهاتين العلتين . العلامة الألباني في الصحيحة (١٤٩/٣) ، ح: (١١٥٩).

(٢) فلا يقتصر بقول عبدالله هاشم اليماني على سنن الدارمي (١٨/١) وزواه البيهقي : قال ابن كثير :

وهذا إسناد جيد ، رجاله ثقات ، فهذا إسناد البيهقي ، وفيه العلتان نفسيهما .

المغيرة بن شعبة ، رضي الله عنه (به) .

وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي (١) .

□ وأخرجه الدارمي (١٣٤/١) ، كتاب الطهارة ، باب في الذهاب إلى الحاجة ، (ح: ٦٦٧) ، والإمام أحمد (٢٤٤/٤ ، ح: ١٨١٥٩) ، كلاهما من طريق ابن سيرين ، عن عمرو بن وهب الثقفي ، عن المغيرة بن شعبة ، رضي الله عنه (به) ، وفيه قصة المسح على الخفين .

وقال الألباني : «إسناده صحيح ، رجاله رجال الستة ، غير عمرو بن وهب ، وثقه النسائي ، وابن حبان ، والعجلي ، وابن سعد» (٢) .

[٢] وأما حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، فلفظه : «كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة برز حتى لا يرى أحدا ، وكان لا يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض» .

□ أخرجه ابن أبي شيبة (١٠٧/١) ، كتاب الطهارة ، باب من كره أن ترى عورته من طريق وكيع عن الأعمش ، قال : قال ابن عمر (به) .

وأبو داود (٢١/١) ، الطهارة باب التكشف عند قضاء الحاجة ، (ح: ١٤) من طريق وكيع ، عن الأعمش ، عن رجل ، عن ابن عمر (به) .

والترمذي (٧٢/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في الاستتار عند الحاجة ، (ح: ١٤) ، تحفة) ، من طريق عبد السلام بن حرب الملائي ، عن الأعمش - لكن جعله من مسند أنس - .

والبيهقي (٩٦/١) ، في الطهارة ، باب كيف التكشف عند الحاجة) ، من طريق أبي داود .

وقال أبو داود : «رواه عبد السلام بن حرب ، عن الأعمش ، عن أنس بن مالك ، وهو ضعيف» .

(١) وقال العلامة الألباني : «كلا ، وإنما إسناده حسن ، لأن محمد بن عمرو في حفظه ضعف ، وإنما

أخرج له مسلم متابع» ، انظر السلسلة الصحيحة (١٤٩/٣) .

(٢) انظر السلسلة الصحيحة (١٤٩/١) .

وقال الترمذي : «روى وكيع وأبو يحيى الحماني ، عن الأعمش ، قال : قال ابن عمر ، فكأن أبا داود يضعف عبدالسلام بن حرب لمخالفته وكيعا ، وجعله الحديث من مسند أنس - فقط - وإلا فعبدالسلام ثقة .

ومع ذلك ، فكلما الحديثين مرسل - كما قال الترمذي - سواء كان عن ابن عمر ، أم عن أنس بن مالك ، وذلك لأن الأعمش لم يسمع من أحد من أصحاب النبي ﷺ (١) ، وقال في العلل الكبير : «سألت محمدا - يعني البخاري - عن هذا الحديث ، أيهما أصح ؟ فقال : كلاهما مرسل ، ولم يقل أيهما أصح» (٢).

وكذلك قال البغوي في شرح السنة (٣).

قلت : الإرسال يصدق على رواية ابن أبي شيبه ، والترمذي ، وأما رواية أبي داود ، فهي متصلة ، لكن فيها رجل مبهم لم يسم .

وقد جاء مصرحا باسمه عند البيهقي (٩٦/١) ، حيث قال : «أخبرنا أبو الحسن علي بن عبدالله الخسروجدي ، أنا أبو بكر الإسماعيلي (٤) ، ثنا عبدالله بن محمد بن مسلم (٥) ، من أصل كتابه ، ثنا أحمد بن أبي رجاء المصيصي شيخ جليل (٦) ، ثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن القاسم ، عن ابن عمر رضي الله عنهما (به) .

ورجال الإسناد كلهم ثقات معروفون ، إلا شيخ البيهقي علي بن عبدالله ،

(١) سنن الترمذي (٧٤/١) ، مع تحفة الأحوزي).

(٢) العلل الكبير للترمذي (٩٥/١) .

(٣) (٣٧٤/١) .

(٤) الإمام ، الحافظ ، الحجة ، الفقيه ، أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن اسماعيل ، الجرجاني ، الإسماعيلي ، انظر ترجمته في السير (٢٩٢/١٦) ، تذكرة الحفاظ (٩٤٧/٣) .

(٥) عبدالله بن محمد بن مسلم ، هو الأسفراييني ، ثقة ، حافظ ، انظر السير (٥٤٧/١٤) ، التذكرة (٧٩٢/٣) .

(٦) ثقة ، انظر التقريب (٩٧) ، الكاشف (٧٨-٣٦/١) ، تهذيب الكمال (٤٠/١) ، التهذيب (٧٦-٧٥/١) .

فاني لم أعرفه .

وثانيا : الأعمش مدلس ، وقد عنعن ، وقد بحثت في كتب الرجال التي بين يدي ، فلم أجد سماعا للأعمش من القاسم بن محمد بن أبي بكر (١) .

□ وقد أخرج أبو يعلى في المسند (٧٦/١٠ ، ح: ٥٦٢٦) ، والطبراني في الكبير (٤٥١/١٢ ، ح: ١٣٦٣٨) ، وفي الأوسط (١/٣: ٣: ١) وجه نب ، وهو في المقصد العلي (ح: ١١٠) ، والمطالب (١٥/١ ، ح: ٣٤) ، عنه رضي الله عنه قال : «كان النبي ﷺ يذهب لحاجته إلى المغمس» ، قال نافع : نحو ميلين من مكة ، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٠٣/١) : رجاله ثقات من أهل الصحيح . قلت : وهو كما قال - رحمه الله تعالى - .

[٣] وأما حديث عبد الرحمن بن أبي قراد رضي الله عنه :

□ فأخرجه ابن أبي شيبة (١٠٦/١ ، في الطهارة ، من كره أن ترى عورته) والإمام أحمد (٤٤٣/٣ ، ح: ٥٠٠) وفي (٢٣٧/٤ ، ح: ١٨١٠٠) ، من طريق عفان ، والنسائي (١٨-١٧/١) ، الطهارة ، باب الإبعاد عند إرادة الحاجة ح: ١٦) ، من طريق عمرو بن علي ، وابن ماجه (١٢١/١) ، في الطهارة ، باب التباعد للبراز في الفضاء ، ح: ٣٣٤) ، من طريق ابن أبي شيبة ، وبندار - محمد بن بشار - .

وابن خزيمة (٣١-٣٠/١ ح: ٥١) ، من طريق بندار ، كلهم عن : يحيى بن سعيد القطان ، عن أبي جعفر الخطمي ، واسمه عمير بن يزيد - عن عمارة بن خزيمة ، والحارث بن فضيل ، عن عبد الرحمن بن أبي قراد رضي الله عنه (به) .

□ وأخرجه أحمد عن يحيى بن سعيد القطان أيضا بدون واسطة (٢٢٤/٤ ، ح: ١٨٠٠٠) .

(١) انظر الكلام مفصلا مع مزيد بيان عن هذا الحديث عند تخريج الحديث رقم : (٦) ص ١٠٤ وما بعدها

قال الألباني : وهذا إسناد صحيح (١).

[٤] وأما حديث بلال بن الحارث رضي الله عنه :

فقد أخرجه ابن ماجة (١٢١/١) ، في الطهارة ، باب التباعد للبراز في الفضاء ، ح: (٣٣٠) ، وفي إسناده كثير بن عبدالله المزني ، قال الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠٣/١) : وقد أجمعوا على ضعفه ، وقد حسن الترمذي حديثه (٢).

وقال ابن حجر في التقریب : «ضعيف ، وأفرط من نسبه إلى الكذب» (٣).

قلت : لكنه يحسن بما قبله من الشواهد (٤).

[٥] وأما حديث يعلى بن مرة رضي الله عنه :

فأخرجه ابن ماجة (١٢٠/١) ، الطهارة ، باب التباعد للبراز في الفضاء ، ح: (٣٣٣) وإسناده مرسل ، فإن يونس بن خباب لم يسمع من يعلى بن مرة (٥). ولعل سكوت أبي داود - رحمه الله - عنه ، لكونه قد ساق معه في الباب ما يقويه ، وهو حديث المغيرة .

وثانيا : لعله نظر إلى شواهده الكثيرة هذه ، والله أعلم .

فتنبه : لم أورد حديثي ابن عباس ، وأنس رضي الله عنهما ، نظرا لضعفهما الشديد ، ففيهما متهمان .

(٢) قلت : وهذا سهل الترمذي رحمه الله تعالى ولا يذكر لم يعتمد العلماء على تضعيفه كما ذكر زكريا الذهبي في الميزان (٤٠٧/٣)

(١) الصحيحة (١٤٩/٣).

(٣) التقریب (٥٦١٧).

(٤) وقد صححه الألباني في صحيح ابن ماجة (٦٠/١) ، ح: (٣٦٩).

(٥) انظر تهذيب الكمال (١٥٦٧/٣) ، التهذيب (٤٣٧/١١-٤٣٩).

٢ - الحديث الثاني

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، أخبرنا أبو التياح قال :
حدثني شيخ ، قال : لما قدم عبدالله بن عباس البصرة ، فكان يحدث
عن أبي موسى ، فكتب عبدالله إلى أبي موسى يسأله عن أشياء ،
فكتب إليه أبو موسى : إني كنت مع رسول الله ﷺ ذات يوم ، فأراد
أن يبول ، فأتى دمثاً في أصل جدار فبال ، ثم قال ﷺ : إذا أراد
أحدكم أن يبول فليرتد لبوله موضعاً.

* دراسة الاسناد :

١- موسى بن إسماعيل المنقري ، بكسر الميم ، وسكون النون ، وفتح
القاف ، أبو سلمة ، التبوزكي ، بفتح المثناة ، وضم الموحدة ، وسكون
الواو ، وفتح المعجمة ، مشهور بكنيته وباسمه ، ثقة ، ثبت ، من صفار
التاسعة ، ولا التفات إلى قول ابن خراش : تكلم الناس فيه [ع] (١) ، روى
عن حماد بن سلمة ، ومعتمر بن سليمان ، وغيرهما ، وعنه : البخاري ، وأبو
داود ، وغيرهما (٢).

٢- حماد بن سلمة بن دينار البصري ، أبو سلمة ، ثقة ، عابد ، أثبت الناس
في ثابت ، وتغير حفظه بآخره ، من كبار الثامنة ، [خت م] (٣) ، روى عن
ثابت البناني ، وأبي التياح يزيد بن حميد الضبعي ، وغيرهما ، وعنه : أبو
سلمة التبوزكي ، وابن المبارك ، وغيرهما (٤).

٣- أبو التياح : يزيد بن حميد الضبعي ، بضم المعجمة ، وفتح الموحدة ،
بصري ، مشهور بكنيته ، ثقة ، ثبت ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين

(١) التقريب (٦٩٤٣).

(٢) تهذيب الكمال (١٣٨٢/٣) ، التهذيب (٣٣٤-٣٣٣/١٠).

(٣) التقريب (١٤٩٩).

(٤) تهذيب الكمال (٣٢٦-٣٢٥/١).

[ع] (١) ، روى عن أنس ، ومطرف بن عبد الله بن الشخير ، وغيرهما ، وعنه : الحمادان ، وشعبة ، وغيرهم (٢) .

* تخريجـه :

□ أخرجه الإمام أحمد (٣٩٦/١ ، ٣٩٩ ، ٤١٤ ، ح: ١٩٥٥٥ ، ١٩٥٨٦ ، ١٩٧٢٩) ، عن محمد بن جعفر ، وبهز ، ووکیع .
والطيالسي (ص ٧١ ، ح: ٥١٩) وفي المنحة (٤٥/١ ، ح: ١٣٥) .
والحاكم في المستدرک (٤٦٥/٣) ، کتاب معرفة الصحابة ، مناقب أبي موسى الأشعري) ، من طريق الطيالسي .
والبيهقي في الكبرى (٩٣/١) ، کتاب الطهارة ، باب الارتیاد للبول (من طريق وهب بن جریر .
خمسـتهم عن شعبة ، عن أبي التياح ، عن شيخ (به) .
وقال الحاكم : «هذا حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه» ، ووافقه الذهبي .!!

وليس كما قالوا - رحمهما الله تعالى - بل هو ضعيف ، بسبب جهالة شيخ أبي التياح .

قال الشوكاني : «والحديث فيه مجهول» (٣) ، ثم قال في آخر شرحه للحديث : «والحديث يدل على أنه ينبغي لمن أراد قضاء الحاجة أن يعتمد إلى مكان لين ، لا صلابة فيه ، ليأمن من رشاش البول ونحوه ، وهو وإن كان ضعيفا ، فأحاديث الأمر بالتنزه عن البول تفيد ذلك» (٤) .

(١) التقريب (٧٧٠٤) ، الكاشف (٦٤٠٤٠٢٤١/٣) .

(٢) التهذيب (٣٢٠/١١) .

(٣) نيل الأوطار (١٠٢/١) .

(٤) النيل أيضا (١٠٣/١) .

٣ - الحديث الثالث

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي ، حدثنا ابن المبارك ، عن محمد بن عجلان ، عن الققعاق بن حكيم ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم فإذا أتى أحدكم الغائط فلا يستقبل القبلة ، ولا يستدبرها ، ولا يستطب بيمينه ، وكان يأمر بثلاثة أحجار ، وينهى عن الروثة والرمة].

* دراسة الاسناد :

١- عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل ، بنون وفاء مصفرا ، أبو جعفر النفيلي ، الحراني ، ثقة ، حافظ ، من كبار العاشرة [خ ٤] (١) روى عن ابن المبارك ، والإمام مالك ، وغيرهما ، وعنه : أبو داود ، والفريابي ، وغيرهما (٢).

٢- عبدالله بن المبارك ، المروزي ، مولى بني حنظلة ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، عالم ، جواد ، مجاهد ، جمعت فيه خصال الخير [ع ٣] ، روى عن محمد بن عجلان ، والإمام مالك ، وغيرهما ، وعنه أبو داود الطيالسي ، ومحمد بن عجلان ، وغيرهما (٤).

٣- محمد بن عجلان المدني ، صدوق ، إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وأربعين [خت م ٤] (٥) ، روى عن أبيه ، والققعاق بن حكيم ، وغيرهما ، وعنه : ابن المبارك ، والسفيانان ،

(١) التقريب (٣٥٩٤) ، الكاشف (١١٤/٢ ، ٣٠٠١).

(٢) التهذيب (١٧/٦).

(٣) التقريب (٣٥٧٠).

(٤) تهذيب الكمال (٧٣٠/٢).

(٥) التقريب (٦١٣٦).

وغيرهم (١) وقد وصفه ابن حجر بالتدليس ، حيث وضعه في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين (٢).

* وهنا ملحوظتان على كلام الحافظ :

الأولى : أنه لم تختلط عليه أحاديث أبي هريرة كلها كما هو ظاهر كلام الحافظ ، بل الصواب أنه إنما اختلطت عليه أحاديث المقبري عن أبي هريرة فقط .

قال الحافظ في التهذيب : «قال يحيى القطان ، عن ابن عجلان ، كان سعيد المقبري يحدث عن أبي هريرة ، وعن أبيه ، عن أبي هريرة ، وعن رجل عن أبي هريرة ، فاختلطت عليه فجعلها كلها عن أبي هريرة» (٣).

قلت : وهذا لا يوجب توهينه في جميع حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، بل الصواب أنه إنما يوهن في حديث المقبري عن أبي هريرة فقط (٤) ، وحديثه ان لم يبلغ رتبة الصحيح فلا ينحط عن رتبة الحسن ، كما قال ذلك الحافظ الذهبي (٥).

الثانية : وصفه بالتدليس .

أما وصفه بالتدليس فلم أجده لأحد من المتقدمين ، وكل من وصفه به من المتأخرين كالعلاني (٦) ، والذهبي في منظومته في المدلسين (٧) وسبط ابن العجمي (٨) ، وابن حجر (٩) - رحمهم الله - ، إنما عمدتهم في ذلك ابن

(١) تهذيب الكمال (١٢٤٢/٣).

(٢) انظر : (ص ٤٤) رقم الترجمة : (٩٨).

(٣) التهذيب (٣٤٢/٩).

(٤) التاريخ الكبير (١٩٦/١-١٩٧) ، الجرح والتعديل (٤٩/٨-٥٠) ، الميزان (٦٤٤/٣) ، السير

(٣١٧/٦) ، المغني (٦١٣/٢) ، التهذيب (٣٤١/٩-٣٤٣).

(٥) السير (٣٢٢/٦) ، وقال أيضا في (ص ٣٢٠) : وهو حسن الحديث ، وأقوى من ابن اسحاق ،

ولكن ما هو في قوة عبيد الله بن عمر ، اهـ.

(٦) جامع التحصيل (ص ١٠٩).

(٧) انتائيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس (ص ٥٥-٥٦).

حبان ، وقد بحثت في ثقات ابن حبان فلم أجد وصفه له بالتدليس ، ولم يورده في المجروحين ، أما الكلام الذي نقله العلاني في جامع التحصيل عن ابن حبان في صحيحه عند حديث الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه ، «المؤمن القوي خير وأحب إلى الله من المؤمن الضعيف» من أنه قال : «إنما سمعه من ربيعة بن عثمان عن الأعرج» (١) ، فلم أجد في صحيحه في الموضوع المشار إليه ، بل وجدت خلافه تماما ، حيث قال ابن حبان : «يشبه أن يكون ابن عجلان سمع هذا الخبر من الأعرج وسمعه من محمد بن يحيى بن حبان ، عن الأعرج ، فمرة كان يحدث عن الأعرج مفردا ، وتارة يرويه عن رجل عن الأعرج مفردا (٢) ، فهو يرى صحة سماع ابن عجلان لهذا الحديث من الأعرج ، وهذا هو الظاهر .

وعلى كل حال ، فالذي يظهر لي أن وضع ابن حجر لابن عجلان في المرتبة الثالثة من مراتب المدلسين لا يسلم له (٣) ، سواء ثبت النقل عن ابن حبان ، أو لم يثبت (٤) ، والله أعلم .

٤- القعقاع بن حكيم الكنانى المدنى ، ثقة ، من الرابعة [بخ م] (٥) ، روى عن جابر ، وعائشة ، وأبي صالح السمان ، وغيرهم ، وعنه : زيد بن

(٨) التبيين لأسماء المدلسين (ص ٥٢) .

(٩) مراتب المدلسين (ص ٤٤) .

(١) جامع التحصيل (ص ١٠٩) .

(٢) الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان (٧ / ٤٩٠) .

(٣) لأنه لا يوضع في هذه المرتبة عنده إلا من كثر تدليسه ، وابن عجلان لم يصفه أحد من المتقدمين بالتدليس ، فكيف يكون من المدلسين ؟ فضلا عن أن يكون من أصحاب المرتبة الثالثة ، وهم من كثر تدليسهم .

(٤) مما تجدر الإشارة إليه ، أن نسخة الحافظ ابن حجر من ثقات ابن حبان سيئة ، وسقيمة ، وقد اشتكى الحافظ نفسه منها في التهذيب (٨ / ٤٠٣) ، واللسان (٢ / ٤٤٢) ، نبه على ذلك العلامة المعلمي في التنكيل (١ / ٤٤٣-٤٤٤) .

(٥) التقريب (٥٥٥٨) ، والكاشف (٢ / ٣٤٦-٤٦٥٩) .

أسلم ، ومحمد بن عجلان ، وغيرهما (١) .
 هـ - أبو صالح السمان : واسمه زكوان المدني ، ثقة ، ثبت ، وكان
 يجلب الزيت الى الكوفة ، من الثالثة ، مات سنة احدى ومائة ، [ع] (٢) ،
 روى عن أبي هريرة ، وأبي الدرداء ، وغيرهما ، وعنه : زيد بن أسلم ،
 والقعقاع بن حكيم ، وغيرهما (٣) .

* تخرجه :

□ أخرجه الإمام أحمد (٢٤٧/٢ ، ٢٥٠ ، ح : ٧٣٦٢ و ٧٤٠٣) ، من طريق
 سفيان بن عيينة ، ويحيى بن سعيد القطان ، والنسائي (٣٨/١) ، كتاب
 الطهارة ، باب النهي عن الاستطابة بالروث ، ح : (٤٠) ، من طريق يحيى بن
 سعيد ، وابن ماجه (١١٤/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستنجاء بالحجارة ،
 والنهي عن الروثة والرمة ، ح : (٣١٣) ، من طريق ابن عيينة ، وفي (١١٣/١) ،
 كتاب الطهارة ، باب كراهية مس الذكر باليمين ، والاستنجاء باليمين ، ح :
 (٣١٢) ، من طريق المغيرة بن عبد الرحمن ، وعبد الله بن رجاء المكي .
 ○ وأبو عوانة (٢٠٠/١) ، من طريق صفوان بن عيسى ، وروح بن
 القاسم ، وابن عيينة ، والحميدي (٤٣٤/٢ ، ٤٣٥ ، ح : ٩٨٨) ، من طريق ابن
 عيينة ، وابن خزيمة (٤٣/١-٤٤ ، ح : ٨٠) ، من طريق يحيى بن سعيد ، وابن
 حبان (٣٥١/٢ ، ح : ١٤٢٨) ، من طريق وهيب ، وفي (٣٥٢/٢ ، ح : ١٤٣٢)
 مختصرا من طريق حيوة والليث ، وفي (٣٥٣/٢ ، ح : ١٤٣٧) ، من طريق يحيى
 بن سعيد .

○ والطحاوي في شرح معاني الآثار (٢٣٣/٤) ، كتاب الكراهية ، باب
 استقبال القبلة بالفروج للغائط والبول (من طريق أبي غسان ، واسمه

(١) التهذيب (٣٨٣/٨) .

(٢) التقريب (١٨٤١) ، الكاشف (١٥٠٢-٢٣٩/١) .

(٣) تهذيب الكمال (٣٩٦/١) .

مالك بن إسماعيل النهدي^(١) ، ومن طريق صفوان بن عيسى ، وهو الزهري ، أبو محمد البصري ، القسام^(٢) .

○ والبيهقي (٩١/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط أو بول) ، من طريق عبد الرحمن بن عبدالله بن دينار ، ومن طريق يحيى بن سعيد ، ومن طريق ابن عيينة .

○ وفي (١٠٢/١) ، كتاب الطهارة ، باب وجوب الاستنجاء بثلاثة أحجار) ، من طريق روح بن القاسم ، والبيهقي (٣٥٦/١) ، الطهارة ، باب أدب الخلاء ، ح : (١٧٣) ، من طريق ابن عيينة ، كلهم عن ابن عجلان ، (به) .

○ وأخرجه مسلم مختصرا (١٥٥/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستطابة) ، وإسناده كالتالي : قال مسلم رحمه الله تعالى : حدثنا أحمد بن الحسن بن خراش ، حدثنا عمر بن عبد الوهاب ، حدثنا يزيد - يعني ابن زريع - حدثنا روح ، عن سهيل ، عن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه - به ، مختصرا .

وهذه متابعة تامة من سهيل بن أبي صالح لمحمد بن عجلان ، في روايته للحديث ، عن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه .
لكن الإمام الدارقطني رحمه الله تعالى ، يرى في كتابه التتبع أن هذا شذوذا حيث قال : (وأخرج مسلم - وساق الحديث بسنده السابق في مسلم - وهذا غير محفوظ عن سهيل ، وإنما هو حديث ابن عجلان ، حدث به الناس عنه ، منهم : روح بن القاسم ، كذلك قال أمية عن يزيد) (٣) .

(١) انظر التقريب (٦٤٢٤) ، كشف الاستار عن رجال معاني الآثار (٩٧-٩٨) ، وهو : سبط حماد بن

أبي سليمان ، ثقة ، متقن ، صحيح الكتاب ، عابد ، من صفار التاسعة [ع] .

(٢) كشف الاستار (ص ٤٩) ، التقريب (٢٩٤٠) ، وهو ثقة .

(٣) التتبع للدارقطني ص ١٨٨-١٩٠ ، تحقيق الوائلي ، وقد تصحف فيه الى : كذلك قال أمية بن

يزيد ، والصواب كما قاله شيخنا ربيع بن هادي المدخلي في كتابه : بين الامامين مسلم والدارقطني ص ٧٧ ، أنه : أمية عن يزيد ، يعني بذلك أمية بن بسطام ، عن يزيد بن زريع ،

كما قاله النووي في شرح مسلم ١٥٨/٣ .

وقال أبو الفضل حفيد أبي سعيد الهروي : الخطأ فيه من عمر بن عبد الوهاب ، لأنه حديث يعرف بمحمد بن عجلان ، عن القعقاع ، وليس لسهيل في هذا الاسناد ذكر ، رواه أمية بن بسطام ، عن يزيد بن زريع على الصواب ، عن روح ، عن ابن عجلان ، عن القعقاع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ بطوله ، وحديث عمر بن عبد الوهاب مختصر^(١).

ودافع الامام النووي - رحمه الله تعالى - فقال : «ومثل هذا لا يظهر قدحه ، فإنه محمول على أن سهيلاً وابن عجلان سمعاه جميعاً ، واشتهرت روايته عن ابن عجلان ، وقلت عن سهيل^(٢)» .

قلت : والذي يظهر لي أن كلام الامام النووي هو الصواب ، وعمر بن عبد الوهاب هو الرياحي ، البصري ، وهو ثقة^(٣) ، وليس هناك مانع من أن يكون سهيل سمع الحديث من القعقاع مع ابن عجلان .

❖ شواهد الحديث :

أما المتن فهو صحيح ، وله شواهد عدة ، عن عدد من الصحابة .
فروى من حديث سلمان ، وجابر بن عبد الله ، وأبي سعيد الخدري ، وأبي أيوب ، ومقل بن أبي مقل الأسد ، وعبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي رضي الله عنهم .

[١] فأما حديث سلمان رضي الله عنه :

○ فقد أخرجه مسلم في صحيحه (١٥٤/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستطابة) ، من طريق عبد الرحمن بن يزيد ، عن سلمان .

○ وأحمد في المسند (٤٣٧/٥ ، ٤٣٨) من طريق عبد الرحمن بن يزيد ، عن سلمان .

(١) مسلم بشرح النووي ١٥٨/٣

(٢) مسلم بشرح النووي ١٥٨/٣ .

(٣) التقريب رقم : ٤٩٤٤

○ وابن الجارود في المنتقى (٢٠/كراهية استقبال القبلة للغائط والبول، والاستنجاء، ح: ٢٩)، من طريق ابن يزيد أيضا .

○ وأبو داود في سننه (١٧/١)، كتاب الطهارة، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة، ح: ٧) .

○ والترمذي في سننه (٧٩/١-٨٠)، كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالحجارة، ح: ١٦)، تحفة الأحوزي، وقال: وحديث سلمان في هذا الباب حديث حسن صحيح.

○ والنسائي في سننه (٣٨/١)، كتاب الطهارة، باب النهي عن الاكتفاء في الاستطابة بأقل من ثلاثة أحجار)، عن ابن يزيد، عن سلمان .

○ وابن ماجه (١١٥/١)، كتاب الطهارة، باب الاستنجاء بالحجارة، والنهي عن الروث والرمة، ح: ٣١٦)، عن ابن يزيد، عن سلمان .

○ والطيالسي في مسنده (ص ٩١، ح: ٦٥٤)، وهو في منحة المعبود (٤٦/١، ٤٧)، كتاب الطهارة، باب الاستجمار، وما يجوز به، وما ينهى عنه، وما جاء في الاستنجاء بالماء ح: ١٤٢) عن ابن يزيد .

○ وابن أبي شيبة في المصنف (١٥٠/١)، كتاب الطهارات، باب في استقبال القبلة بالغائط والبول).

○ وابن خزيمة في صحيحه (٤١/١)، باب الأمر بالاستطابة بالأحجار، والدليل على أن الاستطابة بالأحجار يجزي دون الماء، ح: ٧٤)، وفي (٤٤/١)، باب الدليل على النهي عن الاستطابة بدون ثلاثة أحجار ..، ح: ٨١) عن ابن يزيد عن سلمان.

○ وأبو عوانة في مسنده (٢١٧/١-٢١٨)، صفة ما يجب في دخول الخلاء من ذلك ايجاب ترك استقبال القبلة بالغائط والبول، وحظر الاستنجاء باليمين، والتمسح بالعظم، والبعر ..).

○ والطحاوي في معاني الآثار (٢٣٢/٤-٢٣٣)، كتاب الكراهة، باب استقبال القبلة بالفروج للغائط والبول).

○ والدارقطني (٥٤/١)، كتاب الطهارة، باب الاستنجاء، ح: ٣٢١)، وقال عن الحديث الثالث: إسناده صحيح .

○ والبيهقي (٩١/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها للغائط أو بول () ، وفي (١٠٢/١) ، كتاب الطهارة ، باب وجوب الاستنجاء بثلاثة أحجار) ، وفي (١١٢/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن الاستنجاء باليمين) .

[٢] وأما حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه :

○ فقد أخرجه الامام أحمد في المسند (٣٦٠/٣) من طريق أبان بن صالح ، عن مجاهد بن جبر ، عن جابر رضي الله عنه ، بلفظ «نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول ، فرأيته قيل أن يقبض بعام يستقبلها» .

○ والترمذي في الجامع بشرح التحفة (٦٠/١-٦٣) ، في الطهارة ، باب ما جاء في الرخصة في ذلك ح : ٩) من طريق أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن جابر ، وقال : حديث حسن غريب .

○ وأبو داود (٢١/١) ، كتاب الطهارة ، باب الرخصة في استقبال القبلة ، عند قضاء الحاجة ، ح : ١٣) ، عن أبان بن صالح .

○ وابن ماجه في سننه (١١٧/١) ، كتاب الطهارة ، باب الرخصة في ذلك - يعني استقبال القبلة - في الكنيف واباحته دون الصحاري ، ح : ٣٢٥) .

○ وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٣٤/١) ، باب ذكر خبر روي عن النبي ﷺ في الرخصة في البول مستقبل القبلة .. ، ح : ٥٨) من طريق أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن جابر ، ولفظه : نهانا رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول ، فرأيته قبل أن يقبض بعام يستقبلها .

○ وكذلك عند الطحاوي في معاني الآثار (٢٣٤/٤) ، باب استقبال القبلة بالفروج للغائط والبول (من طريق أبان بن صالح أيضا .

○ والحاكم في المستدرک (١٥٤/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن البول مستقبل القبلة ، والرخصة فيه (من طريق أبان بن صالح ، عن مجاهد بن جبر ، عن جابر .

○ وابن الجارود في المنتقى (ص ٢١ ، كراهية استقبال القبلة للغائط والبول والاستنجاء ، ح : ٣١) .

○ والدارقطني (٥٨/١) ، كتاب الطهارة ، باب استقبال القبلة في

الخلاء ح: ٢).

○ والبيهقي (٩٢/١)، كتاب الطهارة، باب الرخصة في ذلك في الأبنية .
○ وابن حبان في صحيحه، كما في الإحسان (٣٤٦/٢ ح: ١٤١٧) وصرح فيه ابن إسحاق بالتحديث، وقال ابن حجر في التلخيص الحبير: وصححه البخاري فيما نقله عنه الترمذي، وحسنه هو والبزار، وصححه أيضا ابن السكن، وتوقف فيه النووي، لعنونة ابن إسحاق، وقد صرح بالتحديث في رواية أحمد وغيره (١)، وضعفه ابن عبد البر، بأبان بن صالح^(٢)، وهم في ذلك، فإنه ثقة باتفاق، وادعى ابن حزم أنه مجهول فغلط، انتهى كلام الحافظ (٣).

[٣] وأما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه :

○ فأخرجه أحمد في المسند (١٢/٣، ١٥)، عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه، قال: سمعت أبا سعيد الخدري يشهد أن رسول الله ﷺ زجر عن ذلك - يعني عن الشرب قائما - وزجر أن نستقبل القبلة لبول ..

○ وابن ماجه (١١٦/١)، كتاب الطهارة، باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول ح: ٣٢٠، ٣٢١) من طريقين: الأولى: عن مروان بن محمد، والثانية: عن أبي يحيى البصري، كلاهما عن ابن لهيعة، عن أبي الزبير، عن جابر، ولفظ الأول: بغائط أو بول، ولفظ الثاني: نهاني أن أشرب قائما وأن أبول مستقبلا القبلة .

[٤] وأما حديث أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه :

○ فقد أخرجه البخاري (٢٤٥/١)، كتاب الوضوء باب لا تستقبل القبلة

(١) فأما رواية أحمد التي ذكرها الحافظ في المسند (٣٦٠/٣)، وأما قوله: وغيره، فهم: ابن حبان (٣٤٦/٢ ح: ١٤١٧)، وابن الجارود (ص ٢١ ح: ٣١)، والحاكم في المستدرک (١٥٤/١)، والطحاوي في معاني الآثار (٢٣٤/٤)، والدارقطني (٥٨/١ ح: ٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٩٢/١).

(٢) انظر ذلك في التمهيد (٣١٤/١)، ونقله الحافظ في الفتح (٢٣٩/٩) وتعبه فقال: «ولأنه التمس عليه بأبان ابن أبي عياش البصري صاحب أنس فإنه ضعيف باتفاق»
(٣) التلخيص الحبير (١٠٤/١) (٩٠)

بغائط ولا بول إلا عند البناء جدار أو نحوه ، ح : ١٤٤) ، وفي (٤٩٨/١) ، كتاب الصلاة ، باب قبلة أهل المدينة .. ح : ٣٩٤) ، من طريق ابن أبي ذئب ، ومن طريق سفيان .

○ ومسلم (١٥٤/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستطابة) من طريق سفيان بن عيينة .

○ والشافعي في اختلاف الحديث (٢٢٦/١) ، باب استقبال القبلة للغائط والبول) من طريق سفيان .

○ وفي المسند (ص ١٨٣) ، من طريق سفيان .

○ والحميدي في مسنده (١٨٧/١ ح : ٣٧٨) من طريق سفيان .

○ وأحمد في المسند (٤١٦/٥ ، ٤١٧ ، ٤٢١) ، من طريق معمر بن راشد .

○ وأبو داود (١٩/١) ، كتاب الطهارة ، باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة ، ح : ٩) .

○ والترمذي في الجامع بشرح التحفة (٥٢/١) ، باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول ، ح : ٨) ، كلاهما من طريق سفيان بن عيينة .

○ والنسائي (٢٢/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن استدبار القبلة عند الحاجة) ، من طريق سفيان .

○ وأيضا في (٢٣/١) ، كتاب الطهارة ، باب الأمر باستقبال المشرق أو المغرب عند الحاجة) ، من طريق معمر بن راشد .

○ وابن ماجه (١١٥/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن استقبال القبلة بالغائط والبول ، ح : ٣١٨) من طريق يونس .

○ وابن أبي شيبه (١٥٠/١) ، كتاب الطهارات ، باب استقبال القبلة بالغائط والبول) من طريق ابن أبي ذئب .

○ والدارمي (١٣٥/١) ، كتاب الصلاة والطهارة ، باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول ، ح : ٦٧١) ، من طريق سفيان بن عيينة .

○ وابن خزيمة في صحيحه (٣٣/١) ، باب ذكر خبر روي عن النبي ﷺ في النهي عن استقبال القبلة واستدبارها عند الغائط والبول ، ح : ٥٧) من طريق سفيان .

○ وأبو عوانة في مسنده (١/١٩٩ ، بيان حظر استقبال القبلة واستدبارها بالغائط والبول) من أربع طرق هي : من طريق ابن عيينة ، ومن طريق معمر ، ومن طريق يونس ، ومن طريق ابن أبي ذئب .

○ وابن حبان في صحيحه كما في الاحسان (٢/٣٤٥ ، باب ذكر الزجر عن استدبار القبلة بالغائط والبول ح : ١٤١٣ ، ١٤١٤) ، من طريقين هما : طريق معمر ، وطريق النعمان بن راشد .

○ والطحاوي في معاني الآثار (٤/٢٣٢ ، كتاب الكراهية ، باب استقبال القبلة بالفروج للغائط والبول) من طريقين هما : طريق سفيان ، وطريق يونس .

○ والبيهقي (١/٩١ ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن استقبال القبلة واستدبارها لغائط أو بول) من طريق ابن عيينة .

○ والبغوي في شرح السنة (١/٣٥٨ ، كتاب الطهارة ، باب أدب الخلاء ، ح : ١٧٤) من طريق ابن عيينة .

○ والطبراني في الكبير (١/١٤١-١٤٤ ، ح : ٣٩٣٥ ، ٣٩٣٦ ، ٣٩٣٧ ، ٣٩٣٨ ، ٣٩٣٩ ، ٣٩٤٠ ، ٣٩٤١ ، ٣٩٤٢ ، ٣٩٤٣ ، ٣٩٤٤ ، ٣٩٤٥ ، ٣٩٤٦ ، ٣٩٤٧ ، ٣٩٤٨) ، من إحدى عشر طريقا ، وهي : طريق معمر ، وابن عيينة ، وابن أبي ذئب ، وسليمان بن كثير ، وخالد بن مسافر ، وعقيل بن خالد ، وقره ، ويونس ، وسفيان بن حسين ، وعبد الرحمن بن اسحاق ، والنعمان بن راشد ، وابن أخي الزهري ، كلهم عن الزهري ، عن عطاء بن يزيد الليثي .

○ وأخرجه مالك في الموطأ (١/١٩٣ ، كتاب القبلة ، باب النهي عن استقبال القبلة ، والإنسان على حاجته ، ح : ١) ، من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ، عن رافع بن إسحاق مولى لآل الشفاء ، وكان يقال له مولى أبي طلحة .

○ وأخرجه أحمد في المسند (٥/١١٤) . والنسائي (١/٢١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة . والطحاوي في معاني الآثار (٤/٢٣٢ ، كتاب الكراهية ، باب استقبال القبلة بالفروج للغائط والبول) . وابن أبي شيبة (١/١٥٠ ، كتاب الطهارات ، باب في استقبال

القبلة بالغائط والبول) . والطبراني في الكبير (١٤١/٤ ح : ٢٩٣١) . كلهم من طريق مالك في الموطأ ، عن اسحاق بن عبدالله ، عن رافع بن اسحاق ، مولى أبي طلحة .

○ وأخرجه أيضا الامام أحمد في المسند (٤١٩/٥) . والطبراني في الكبير (١٤١/٤ ح : ٣٩٣٢) ، كلاهما من طريق حماد بن سلمة عن إسحاق بن عبدالله ، عن رافع بن اسحاق .

○ وكذلك عنده من طريق محمد بن يعقوب ، عن اسحاق بن عبدالله ، عن رافع بن إسحاق (١٤١/٤ ح : ٣٩٣٣) .

○ وكذلك عنده من طريق الأوزاعي ، عن إسحاق بن عبدالله ، عن رافع بن اسحاق (١٤١/٤ ح : ٣٩٣٤) .

○ وأخرجه الطبراني أيضا في الكبير (١٣٨/٤ ح : ٣٩٢١) ، من طريق ابراهيم بن سعيد الزهري ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جارية .

○ وكذلك هو عند الطحاوي في معاني الآثار (٢٣٢/٤) ، كتاب الكراهية ، باب استقبال القبلة بالفروج للغائط والبول) .

○ وأخرجه الدارقطني في السنن (٦٠/١) ، كتاب الطهارة ، باب استقبال القبلة في الخلاء ، ح : ١٠) ، من طريق سعد بن سعيد ، عن عمر بن ثابت . كل هؤلاء - أعني عطاء بن يزيد الليثي ، ورافع بن اسحاق مولى أبي طلحة ، وعبد الرحمن بن يزيد بن جارية ، وعمر بن ثابت ، كلهم روه عن أبي أيوب الأنصاري ، واسمه - خالد بن زيد بن كليب - رضي الله عنه .

[٥] وأما حديث أبي معقل الأسدي رضي الله عنه :

فسيأتي الكلام عليه بالتفصيل عند دراسة سننه في أبي داود .

[٦] وأما حديث عبدالله بن الحارث بن جزء الزبيدي رضي الله عنه :

○ فأخرجه الإمام أحمد في المسند (١٩٠/٤-١٩١) ، من طريق الليث بن

سعد ، وعبد الحميد بن جعفر .

○ وابن ماجه (١١٥/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن استقبال القبلة

بالغائط والبول ، ح : ٣١٧) ، من طريق الليث .

○ وابن أبي شيبه (١٥١/١) ، كتاب الطهارات ، باب استقبال القبلة

بالغائط والبول) من طريق الليث .

○ والطحاوي في معاني الآثار (٢٣٢/٤-٢٣٣ ، كتاب الكراهية ، باب استقبال القبلة بالفروج ، للغائط والبول) ، من طريق عمرو بن الحارث ، والليث بن سعد ، وابن لهيعة ، وعبد الحميد بن جعفر .

○ وأخرجه عبد بن حميد في «مسنده» كما في المنتخب (ص ١٧٦ ، ح : ٤٨٧) ، من طريق ^{عبد} الحميد بن جعفر . أربعتهم عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الله بن الحارث بن جزء رضي الله عنه (به) .

○ وأخرجه أحمد أيضا (١٩٠/٤-١٩١) ، من طريق ابن لهيعة ، عن سليمان بن زياد الحضرمي ، وعبد الله بن المغيرة ، كلاهما عن عبد الله بن الحارث .

○ وأخرجه الطحاوي في معاني الآثار (٢٣٣/٤ ، كتاب الكراهية ، باب استقبال القبلة بالفروج للغائط والبول) من طريق الليث ، عن سهل بن ثعلبة ، عن عبد الله بن الحارث (به) .

○ وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٣٤٦/٢ ، ح : ١٤١٦) ، من طريق عوف بن سليمان بن زياد المصري ، عن أبيه سليمان بن زياد المصري ، عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي (به) .

وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه : (٤٦/١) ، إسناده صحيح ، وقد حكم بصحته ابن حبان ، والحاكم ، وأبو زر الهروي ، وغيرهم ، ولا أعرف له علة ، اهـ .

○ وأورده الهيثمي في المجمع (٢٠٥/١-٢٠٦ ، كتاب الطهارة ، باب استقبال القبلة عند الحاجة) ، وقال : رواه أحمد ، وفيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف ، اهـ .

قلت : قد تابع ابن لهيعة عليه في روايته له عن يزيد بن أبي حبيب ، كل من : عمرو بن الحارث ، والليث بن سعد ، وعبد الحميد بن جعفر ، فيصح الحديث .

وأما روايته - أعني ابن لهيعة - للحديث عن سليمان بن زياد الحضرمي ، وعبد الله بن المغيرة ، كلاهما عن عبد الله بن الحارث ، فلم

أجد له متابعا ، فليتنبه لكلام الهيثمي ، فإنه يوهم أن ابن لهيعة كأنه لا يروي هذا الحديث إلا من طريق سليمان بن زياد الحضرمي ، وعبد الله بن المغيرة ، ولا يوجد له متابع ، بينما هو يروي الحديث أيضا عن يزيد بن أبي حبيب ، وقد تابعه عليه عمرو بن الحارث ، والليث بن سعد ، وعبد الحميد بن جعفر ، كما هو عند الطحاوي في معاني الآثار ، وأحمد في المسند ، وابن ماجه ، وعبد بن حميد في «مسنده» كما في المنتخب .

والحديث بإسناد أبي داود لا ينحط عن رتبة الحسن ، للكلام اليسير في محمد بن عجلان ، وأما بقية رجاله فهم ثقات ، أثبات ، ولولا أن كلام الحافظ في محمد بن عجلان يدل على أنه اختلطت عليه جميع أحاديث أبي هريرة ، ومتابعة كثير له تقليدا من غير نظر ، حيث يضعف كل ما رواه ابن عجلان من حديث أبي هريرة ، من غير تفريق بين روايته عن المقبري وروايته عن غيره ، وكذلك وصفه بالتدليس وجعله من أهل الثالثة ، الذين لا يحتج من رواياتهم إلا بما صرحوا فيه بالتحديث ، اعتمادا على كلام ابن حبان - على تقدير صحته - .

أقول : لولا ذلك كله لما اشتغلت بهذا الحديث ، والله أعلم .

٤ - الحديث الرابع

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا وهيب ، حدثنا عمرو بن يحيى ، عن أبي زيد ، عن معقل بن أبي معقل الأسدي ، رضي الله عنه ، قال : نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين ببول أو غائط .

* دراسة الإسناد :

- ١- موسى بن إسماعيل ، هو المنقري ، أبو سلمة ، التبوزكي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي ، مولاهم ، أبو بكر ، البصري ، ثقة ، ثبت ، لكنه تغير قليلا بآخره ، من السابعة ، مات سنة خمس وستين ، وقيل : بعدها ، [ع] (٢) ، روى عن أيوب السختياني ، وعمرو بن يحيى المازني ، وغيرهم ، وعنه : ابن المبارك ، وموسى بن إسماعيل ، وغيرهم (٣) .
- ٣- عمرو بن يحيى بن عمارة بن أبي حسن المازني ، المدني ، ثقة ، من السادسة ، مات بعد الثلاثين ، [ع] (٤) ، روى عن أبيه ، وأبي زيد مولى بني ثعلبة ، وغيرهم ، وعنه : مالك ، وهيب بن خالد ، وغيرهم (٥) .
- ٤- أبو زيد ، مولى بني ثعلبة ، قيل اسمه : الوليد ، مجهول ، من الرابعة ، [دق] (٦) ، قال ابن المديني : ليس بالمعروف (٧) .

(١) انظر صفحة : ٨٠

(٢) التقريب (٧٤٨٧) ، والكاشف (٢١٦/٣) ، (٦٢٢٧) .

(٣) تهذيب الكمال (١٤٨٣/٣) .

(٤) التقريب (٥١٣٩) ، الكاشف (٢٩٨/٢) ، (٤٣٣٠) .

(٥) التهذيب (١١٨/٨) .

(٦) التقريب (٨١٠٩) ، الكاشف (٢٩٨/٢) ، (١٦٧) ، الكنى والاسماء للإمام مسلم (٣٣٤/١) .

(٧) التهذيب (١٠٣/١١) .

كلامه وارتضاه (١).

والحق مع من ضعفه ، وفي كلام النووي والساعاتي نظر .. اذ كيف يكون ذلك مع وجود المجهول فيه .

* والحديث يتقوى بما سبق من حديث أبي هريرة ، والشواهد التي سقتها هناك ويبلغ بها درجة الحسن ، ولعل سكوت أبي داود عنه لصلاحيته بهذه الشواهد .
والله أعلم .

(١) نيل الأوطار (١/٩٦).

ه - الحديث الخامس

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا وهب بن جرير ، ثنا أبي ، قال : سمعت ابن إسحاق يحدث عن أبان بن صالح ، عن مجاهد ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : [نهى نبي الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول ، فرأيت أنه قبل أن يقبض بعام يستقبلها].

* دراسة الاسناد :

١- محمد بن بشار بن عثمان العبدى ، البصري ، أبو بكر بندار ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وله بضع وثمانون سنة [ع] (١) روى عن وكيع ، وهب بن جرير بن حازم ، وغيرهم ، وعنه : الجماعة ، وغيرهم (٢).

٢- وهب بن جرير بن حازم بن زيد الأزدي ، البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين [ع] (٣) روى عن أبيه ، وشعبة ، وغيرهم ، وعنه : الامام أحمد ، وبندار ، وغيرهم (٤) .

٣- جرير بن حازم بن زيد بن عبد الله الأزدي ، أبو النضر ، البصري ، ثقة ، لكن في حديثه عن قتادة ضعف ، وله أوهام إذا حدث من حفظه ، من السادسة ، مات سنة سبعين بعدما اختلط ، لكن لم يحدث في حال اختلاطه ، [ع] (٥) روى عن محمد بن إسحاق ، ومحمد بن سيرين ، وغيرهم ، وعنه : ابنه وهب بن جرير ، والسفيانان وغيرهم (٦).

(١) التقريب (٥٧٥٤) ، الكاشف (٢١/٣) ، (٤٨١٢).

(٢) تهذيب الكمال (١١٧٧/٣).

(٣) التقريب (٧٤٧٢) ، الكاشف (٢١٥/٣) ، (٦٢١٣).

(٤) تهذيب الكمال (١٤٧٨/٣).

(٥) التقريب (١١٩) ، الكاشف (١٢٦/١) ، (٧٧٧).

(٦) تهذيب الكمال (١٨٧/١) ، التهذيب (٦٩/٢).

٤- محمد بن إسحاق بن يسار ، أبو بكر المطلبي ، مولا هم ، المدني ، نزيل العراق ، إمام المغازي ، صدوق ، يدلس ، رمي بالتشيع والقدر ، من صفار الخامسة ، [خت م٤] (١) ، روى عن أبان بن صالح ، وأيوب السختياني ، وغيرهم ، وعنه : جرير بن حازم ، والسفيانان ، وغيرهم (٢) . وعده ابن حجر في المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين فقال : «... مشهور بالتدليس عن الضعفاء والمجهولين ، وعن شر منهم ، وصفه بذلك أحمد ، والدارقطني ، وغيرهما» (٣) .

٥- أبان بن صالح بن عمير بن عبيد ، القرشي ، مولا هم ، وثقه الأئمة ووهم ابن حزم فجّله ، وابن عبر البر فضّعه ، من الخامسة ، مات سنة مائة وبضع عشرة وهو ابن خمس وخمسين ، [خت م٤] (٤) روى عن أنس ، ومجاهد ، وغيرهم ، وعنه : محمد بن اسحاق ، وابن جريج ، وغيرهم (٥) .

٦- مجاهد بن جبر ، أبو الحجاج المخزومي ، مولا هم ، المكي ، ثقة ، امام في التفسير وفي العلم ، من الثالثة ، مات سنة احدى - أو اثنتين ، أو ثلاث ، أو أربع - ومائة ، وله ثلاث وثمانون [ع] (٦) ، روى عن جابر بن عبد الله ، وابن عباس وغيرهم ، وعنه : أبان بن صالح ، وأيوب السختياني وغيرهم (٧) .

* تخرجه :

○ أخرجه الترمذي (٦٠/١) ، أبواب الطهارة ، باب ما جاء في الرخصة في استقبال القبلة عند قضاء الحاجة ، ح : ٩ ، من طريق محمد بن بشار ،

(١) التقريب (٥٧٢٥) ، الكاشف (١٨/٣ ، ٤٧٨٩) .

(٢) تهذيب الكمال (١١٦٧/٣) .

(٣) مراتب المدلسين (ص ٥١ ، رقم الترجمة : ١٢٥) ، وانظر التبيين لأسماء المدلسين (ص ٤٧) .

(٤) التقريب (١٣٧) ، التهذيب (٩٥/١) ، الجرح والتعديل (٢٩٧/١) .

(٥) التهذيب (٩٤/١) ، والجرح والتعديل (٢٩٧/١) ، الكاشف (٣١/١ ، ١٠٤) .

(٦) التقريب (٦٤٨١) .

(٧) التهذيب (٤٢/١٠) .

ومحمد بن المثنى .

○ وابن ماجه (١١٧/١) ، في الطهارة ، باب الرخصة في استقبال القبلة في الكنف عند قضاء الحاجة ، ح : (٣٢٥) ، من طريق محمد بن بشار .

○ وابن خزيمة (٣٤/١) ، ح : (٥٨) ، من طريق محمد بن بشار ، كلاهما - أعني بNDAR وابن المثنى - ، عن وهب بن جرير ، عن أبيه ، عن ابن إسحاق ، عن أبان ، عن مجاهد ، عن جابر (به) .

○ وأخرجه الامام أحمد (٣٦٠/٣) ، وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣٤٦/١) ، ح : (١٤١٧) ، وابن الجارود (ص ٢١ ، ح : ٣١) ، والدارقطني (٥٨/١) ، كتاب الطهارة ، باب استقبال القبلة في الخلاء ، ح : (٢) ، والحاكم (١٥٤/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن البول مستقبل القبلة والرخصة فيه) ، والبيهقي في الكبرى (٩٢/١) ، كتاب الطهارة ، باب الرخصة في استقبال القبلة في الأبنية) ، كلهم من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، حدثني أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثني أبان بن صالح (به) .

وقال الحاكم : «صحيح على شرط مسلم» ، ووافقه الذهبي .

قال الحافظ : «صححه البخاري فيما نقله عنه الترمذي (١) ، وحسنه هو - يعني الترمذي - ، والبزار ، وصححه أيضا ابن السكن ، وتوقف فيه النووي لحنعنه ابن اسحاق (٢) ، وقد صرح بالتحديث في رواية أحمد وغيره (٣) ، وضعفه ابن عبد البر (٤) بأبان بن صالح ، ووهم في ذلك ، فانه ثقة باتفاق ، وادعى ابن حزم أنه مجهول فغلط (٥)»

قلت : فالحديث حسن ، لأن ابن اسحاق صدوق ، وقد صرح بالتحديث عند أحمد وابن حبان ، وابن الجارود ، والدارقطني ، والحاكم ،

(١) قلت : وقد نقل الامام ابن القيم في تهذيب سنن أبي داود (٢٢/١) ، عن الترمذي أنه قال : سألت

محمدا - يعني البخاري - عن هذا الحديث ، فقال : حديث صحيح» .

(٢) لعل ذلك في المجموع ، أما في شرح صحيح مسلم (١٥٥/٣) فقد حسن اسناده .

(٣) وهم : ابن الجارود ، وابن حبان ، والدارقطني ، والحاكم ، والبيهقي .

(٤) انظر التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد (٣١٢/١) . وفتح الباري (٢٣٩/١)

(٥) انظر التلخيص الحبير (١٠٤/١)

٤
١/٢١/١ ح: ١٣ «باب الرخصة في استقبال القبلة

والبيهقي ، فزالت تهمة التدليس ، ولعل سكوت أبي داود عنه لاطلاعه على
تصريح ابن إسحاق في هذه الطرق ، والله أعلم .

٦ - الحديث السادس

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا وكيع ، عن الأعمش ، عن رجل ،
عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ [كان إذا أراد الحاجة لا
يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض].

* دراسة الإسناد :

١- زهير بن حرب بن شداد ، أبو خيثمة ، النسائي ، نزيل بغداد ، ثقة ،
ثبت ، روى عنه مسلم أكثر من ألف حديث ، من العاشرة ، مات سنة أربع
وثلاثين ، وهو ابن أربع وسبعين ، [خ م د س ق] (١) ، روى عن ابن عيينة ،
ووكيع بن الجراح ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ،
وغيرهم (٢) .

٢- وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، بضم الراء ، وهمزة ، ثم
مهملة ، أبو سفيان الكوفي ، ثقة ، حافظ ، عابد ، من كبار التاسعة ، مات في
آخر سنة ست وأول سنة سبع وتسعين ، وله سبعون سنة [ع] (٣) ، روى عن
الأعمش ، وشعبة بن الحجاج ، وغيرهم ، وعنه : الامام أحمد ، وزهير بن
حرب ، وغيرهم (٤) .

٣- سليمان بن مهران الأسدي ، الكاهلي ، الأعمش ، أبو محمد ،
الكوفي ، ثقة ، حافظ ، عارف بالقراءات ، ورع ، لكنه يدلّس ، من الخامسة
[ع] (٥) ، رأى أنسا ، وأبا بكرة ، رضي الله عنهما ، وروى عنه وكيع ، وعبد
الحميد الحماني ، وغيرهم (٦) .

(١) التقريب (٢٠٤٢) ، الكاشف (١/٢٥٥ ، ١٦٧٦) .

(٢) تهذيب الكمال (١/٤٣٤) .

(٣) التقريب (٧٤١٤) ، الكاشف (٣/٢٠٨ ، ٦١٦٤) .

(٤) تهذيب الكمال (٣/١٤٦٣ ، ١٤٦٤) .

(٥) التقريب (٢٦١٥) ، الكاشف (١/٣٢٠ ، ٣١٥٣) .

*** تخريج الحديث :**

○ أخرجه الترمذي في الجامع بشرح التحفة (٧٢/١) ، كتاب الطهارة ، باب في الاستتار عند الحاجة ، ح : ١٤) ، ثنا قتيبة بن سعيد ، ثنا عبد السلام بن حرب الملائي ، عن الأعمش ، عن أنس ، (به) .

قال أبو عيسى : هكذا روى محمد بن ربيعة عن الأعمش ، عن أنس هذا الحديث ، وروى وكيع ، وأبو يحيى الحماني ، عن الأعمش ، قال : قال ابن عمر به .

ثم قال : وكلا الحديثين مرسل ، ويقال : لم يسمع الأعمش من أنس ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ ، أهـ .

○ وابن أبي شيبه في المصنف (١٠٦/١) ، كتاب الطهارات ، من كره أن ترى عورته) ، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، وإسناده كالتالي : «ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، قال : قال عبد الله بن عمر (به)» .

○ والدارمي في سننه (١٣٦/١) ، كتاب الصلاة والطهارة ، باب النهي عن استقبال القبلة بغائط أو بول ، ح : ٦٧٢) ، من حديث أنس ، وإسناده : ثنا عمرو بن عون ، عن عبد السلام بن حرب ، عن الأعمش ، عن أنس (به) .

○ وأخرجه البيهقي في الكبرى (٩٦/١) ، كتاب الكهارة ، باب كيف التكشف عند الحاجة) ، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، بإسنادين : الأول : عن أبي علي الروذباري ، أنا أبو بكر بن داسه ، ثنا أبو داود ، وساق سند أبي داود - وفيه المبهم .

الثاني : أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله الخسروجري ، أنا أبو بكر الإسماعيلي ، ثنا عبد الله بن سلم ، من أصل كتابه - ثنا أحمد بن محمد بن أبي رجاء المصيصي ، شيخ جليل ، ثنا وكيع ، ثنا الأعمش ، عن القاسم ابن محمد ، عن ابن عمر ، رضي الله عنهما (به) .

قلت : والحديث بإسناد أبي داود ضعيف ، لوجود الراوي المبهم فيه . ثم إن أبا داود قال عقب الحديث : رواه عبد السلام بن حرب ، عن الأعمش ، عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، وهو ضعيف .

فالامام أبو داود رحمه الله تعالى ، يضعف الحديث لمخالفة عبد السلام بن حرب وكيعا ، وجعله الحديث من مسند أنس بن مالك رضي الله عنه فقط ، وإلا فعبد السلام بن حرب ثقة ، لأنه يرى أن الحديث إنما هو من مسند ابن عمر ، وهذه علة ثانية ، وهي الاختلاف على الأعمش في هذا الحديث . فوكيع يرويه عن الأعمش عن رجل ، عن ابن عمر (١) ، وكذلك تابعه أبو يحيى ، عبد الحميد الحماني ، وجعل الحديث من مسند ابن عمر (٢) .

وروى عبد السلام بن حرب هذا الحديث عن الأعمش (٣) ، وجعله من مسند أنس ، وتابعه محمد بن ربيعة الكلبي الرؤاسي ، ابن عم وكيع ، وهو صدوق كما في التقريب - (٤) عن الأعمش ، فجعل الحديث من مسند أنس (٥) .

قال الترمذي رحمه الله تعالى : وكلا الحديثين مرسل (٦) - يعني حديث أنس ، وحديث ابن عمر رضي الله عنهما - ثم قال : ويقال : لم يسمع الأعمش من أنس ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ ، وقد نظر إلى أنس ابن مالك ، قال : رأيت يصلي ، فذكر عنه حكاية في الصلاة (٧) ، كما نقل الحكم بالارسال على الحديثين عن البخاري في العلل الكبير فقال : سألت

(١) سنن أبي داود (٢١١/١ ، ح : ١٤) ، والترمذي بشرح التحفة (٧٣/١) .

(٢) سنن الترمذي بشرح التحفة (٧٣/١) وعلل الترمذي الكبرى (٩٥/١) .

(٣) سنن الترمذي بشرح التحفة (٧٢/١ ، ح : ١٤) ، ووصلها الرملي من غير طريق أبي داود (٢٣/١) .

(٤) التقريب ، رقم : ٥٨٧٧ .

(٥) قاله الترمذي في السنن بشرح التحفة (٧٣/١) .

(٦) سنن الترمذي بشرح التحفة (٧٤/١) .

(٧) الترمذي بشرح التحفة (٧٤/١) .

محمدا عن هذا الحديث أيهما أصح ؟ فقال : كلاهما مرسل ، ولم يقل أيهما أصح (١) .

وقال ابن معين : كل ما روى الأعمش عن أنس فهو مرسل (٢) ، وقال علي ابن المديني : ... فأما طرق الأعمش عن أنس ، فإنما يرونها عن يزيد الرقاشي ، عن أنس (٣) .

قلت : ويزيد ضعيف .

وقد صحح العلامة الألباني إسناده (٤) لكونه قد اتصل من طريق البيهقي ، وسمي الرجل المبهم .

قلت : نعم الحديث عند البيهقي متصل ، لكن فيه شيخ الإمام البيهقي ، وهو أبو الحسن علي بن عبدالله الخسروجري ، لم أعرفه إذ لم أعثر له على ترجمة فيما بين يدي من كتب الرجال .

والثانية : أن الأعمش مدلس ، وقد عنعن في إسناده الحديث ، وقد بحثت في كتب الرجال فلم أجد نصا يثبت سماع الأعمش من القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق .

قال الزين العراقي : «مداره على الأعمش ، وقد اختلف عليه فيه ، ولم يسمع الأعمش من أنس - وهو ضعيف - وإن كان رآه ، وفي حديث ابن عمر مجهول ، وقد ذكر الترمذي في العلل أنه سأل البخاري عن حديث أنس وابن عمر ، فقال : كلاهما مرسل ، ثم قال - أعني العراقي - والحديث ضعيف من جميع طرقه ، وقد أورد النووي في الخلاصة الحديث في فصل الضعيف ، فدل على أنه ضعيف عنده ، من جميع طرقه» (٥) .

وقال في موضع آخر : «الحديث ضعيف من جميع طرقه ، لأن رواية

(١) العلل الكبير للترمذي (٩٥/١) .

(٢) تاريخ ابن معين برواية الدوري (٢٣٤/٢) .

(٣) المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٨٢) ، بعناية شكر قوجاني ، وتاريخ بغداد (٥/٩) .

(٤) السلسلة الصحيحة (٦١/٣ ، ح : ١٠٧١) .

(٥) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٩٣-٩٢/٥) .

الأعمش عن ابن عمر وأنيس منقطعة» (١).
وقال الصدر المناوي : «الحديث ضعيف من رواية ابن عمر ، وصرح
الترمذي بضعفه وإرساله ، قال بعض شراح أبي داود : وضعفه للانقطاع
أو لأن فيه مبهما ، وقال عبدالحق : الأكثر على أن الحديث مقطوع ، وأن
فيه رجلا لا يعرف ، وهو الصحيح» (٢).
ولم أجده ما يقويه من الشواهد ، والله أعلم ..

(١) فيض القدير (٩٣/٥)

(٢) فيض التدير (٩٣/٥)

٧ - الحديث السابع

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، حدثنا ابن مهدي ، حدثنا
عكرمة بن عمار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن هلال بن عياض ، قال :
حدثني أبو سعيد ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ألا يخرج
الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهم يتحدثان ، فإن الله عز
وجل يمقت على ذلك .

قال أبو داود : هذا لم يسنده إلا عكرمة بن عمار .

* دراسة الاسناد :

- ١- عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري ، أبو سعيد البصري ، نزل
بغداد ، ثقة ، ثبت ، من العاشرة [خ م د س] (١) ، روى عن حماد بن زيد ،
وابن مهدي ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٢).
 - ٢- عبد الرحمن بن مهدي بن حسان العنبري ، مولاهم ، أبو سعيد
البصري ، ثقة ، ثبت ، حافظ ، عارف بالرجال والحديث ، قال ابن المديني :
ما رأيت أعلم منه [ع] (٣) روى عن عكرمة بن عمار ، والامام مالك ، وغيرهم
، وعنه : الامام أحمد ، وعبيد الله بن ميسرة القواريري ، وغيرهم (٤).
 - ٣- عكرمة بن عمار العجلي ، أبو عمار اليمامي ، أصله من البصرة ،
صدوق ، يغلط ، وفي روايته عن يحيى بن أبي كثير اضطراب ، ولم يكن له
كتاب ، من الخامسة ، [خت م ٤] (٥) .
- قال أحمد بن حنبل : مضطرب الحديث عن يحيى بن أبي كثير (٦) .

(١) التقريب (٤٣٢٥) ، الكاشف (٢/٢٠٣ رقم ٣٦٢٨).

(٢) تهذيب الكمال المصورة (٢/٨٨٦).

(٣) التقريب رقم (٤٠١٨) ، الكاشف (٢/١٦٥ رقم ٣٣٦٨) .

(٤) تهذيب الكمال (٢/٨١٩-٨٢٠).

(٥) التقريب رقم (٤٦٧٢).

وقال علي بن المدني : أحاديث عكرمة عن يحيى بن أبي كثير ليست
بذاك مناكير ، كان يحيى بن سعيد يضعفها (١) .

وقال البخاري : مضطرب في يحيى بن أبي كثير ، ولم يكن عنده كتاب (٢) .
وقال أبو داود : هو ثقة ، وفي حديثه عن يحيى بن أبي كثير
اضطراب (٣) وقال يحيى بن سعيد القطان : أحاديثه عن يحيى بن أبي كثير
ضعيفة (٤) .

وقال النسائي : ليس به بأس إلا في حديثه عن ابن أبي كثير (٥) .
وقال أبو حاتم : صدوق ، ربما وهم في حديثه ، وربما دلس ، وفي حديثه
عن يحيى بن أبي كثير بعض الأغاليط (٦) .

وقال أحمد أيضا : أحاديثه عن يحيى ضعاف ، ليست بصحاح (٧) .
وقال الذهبي : ثقة ، إلا في يحيى بن أبي كثير ، فمضطرب (٨) .
ووصفه بالصدوق في المغني ، ومال إلى القول باضطراب حديثه عن
يحيى بن أبي كثير (٩) .

أقول : وهو مدلس أيضا ، وقد عده الحافظ ابن حجر في المرتبة

(٦) سير أعلام النبلاء (١٣٥/٧-١٣٦) ، تهذيب التهذيب (٢٦١/٧-٢٦٢) .

(١) سير أعلام النبلاء (١٣٥/٧) ، وتهذيب التهذيب (٢٦٢/٧) .

(٢) سير أعلام النبلاء (١٣٦/٧) ، وتهذيب التهذيب (٢٦٢/٧) .

(٣) سؤالات الآجري أبا داود (ص ٢٦٤ ، رقم النص : ٣٦١) ، سير أعلام النبلاء (١٣٦/٧) ،
تهذيب التهذيب (٢٦٢/٧) .

(٤) السير (١٣٦/٧) ، الميزان (٩١/٣) ، تهذيب التهذيب (٢٦٣/٧) .

(٥) السير (١٣٦/٧) ، تهذيب الكمال (٩٤٩/٢) ، تهذيب التهذيب (٢٦٢/٧) .

(٦) الجرح والتعديل (١١/٧) ، السير (١٣٦/٧) ، تهذيب الكمال (٩٤٩/٢) ، تهذيب التهذيب
(٢٦٢/٧) .

(٧) الميزان (٩١/٣) .

(٨) الكاشف (٢٤١/٢) ، رقم ٣٩٢٣ .

(٩) المغني في الضعفاء (٤٣٨/٢) ، رقم ٤١٦٨ .

الثالثة من مراتب المدلسين ، فقال : وصفه أحمد والدارقطني بالتدليس (١).
 ٤- يحيى بن أبي كثير الطائي ، مولاهم ، أبو نصر اليمامي ، ثقة ، ثبت ، لكنه يدلس ، ويرسل ، من الخامسة [ع] (٢) ، روى عن الأوزاعي ، وعياض ابن هلال ، ويقال : هلال بن عياض ، وغيرهم ، وعنه : حسين المعلم ، وعكرمة بن عمار ، وغيرهم (٣) .

٥- عياض بن هلال ، وقيل : ابن أبي زهير الأنصاري ، وقال بعضهم : هلال بن عياض ، وهو مرجوح ، مجهول ، من الثالثة ، تفرد يحيى بن أبي كثير بالرواية عنه ، [ع] (٤) ، وقال الذهبي بعد تسميته : عن أبي سعيد لا يعرف ، ما علمت روى عنه سوى يحيى بن أبي كثير (٥) .

* تخريجـه :

○ أخرجه الامام أحمد (٣٦/٣) ، من طريق ابن مهدي ، وابن ماجه (١٢٣/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن الاجتماع على الخلاء والحديث عنده ، ح : (٣٤٢) ، من طريق عبد الله بن رجاء ، وسلم بن إبراهيم الوراق ، وسفيان الثوري ، وابن خزيمة (٣٩/١) ، ح : (٧١) ، من طريق ابن مهدي ، وسلم بن إبراهيم الوراق ، وابن حبان في صحيحه - كما في الاحسان - من طريق إسماعيل بن سنان ، والحاكم (١٥٧/١) ، كتاب الطهارة ، نهى النبي ﷺ المتغوطين أن يتحدثا ، من طريق سلم الوراق) .

○ والبيهقي في الكبرى (٩٩/١) ، في الطهارة ، باب كراهية الكلام عند الخلاء) ، من طريق أبي داود ، ومن طريق سلم بن إبراهيم الوراق ، كلهم عن عكرمة بن عمار ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عياض بن هلال ، عن

(١) طبقات المدلسين (ص ٤٢ ، رقم : ٨٨) .

(٢) التقريب رقم (٧٦٣٢) ، الكاشف (٢٣٣/٣) رقم الترجمة (٦٣٤٧) .

(٣) تهذيب الكمال المصورة (١٥١٥/٣) .

(٤) التقريب ، رقم (٥٢٨١) .

(٥) الميزان (٣٠٧/٣) رقم (٦٥٤٣) .

أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه (به) .

وقد صرح عكرمة بالتحديث في طريق إسماعيل بن سنان .

وعندي فيه نظر ، لأنه خالف الأئمة الحفاظ ، أمثال ابن مهدي ،
وعبد الله بن رجاء ، وسفيان الثوري ، فكلهم لا يرويه إلا بالنعنة ، والحديث
ضعيف ، وفيه علل أربع :

الأولى : جهالة عياض بن هلال ، أو هلال بن عياض ، الراوي عن أبي
سعيد الخدري رضي الله عنه .

الثانية : تضعيف عكرمة بن عمار العجلي ، في روايته عن يحيى بن أبي
كثير ، وهذا منها .

الثالثة : كون عكرمة بن عمار مدلسا ، من أصحاب المرتبة الثالثة ، وقد
عنن هنا .

الرابعة : عننة يحيى بن أبي كثير

*** شواهد الحديث :**

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول
الله ﷺ : [لا يخرج اثنان إلى الغائط فيجلسان يتحدثان كاشفين عن
عورتهم ، فإن الله عز وجل يمقت على ذلك] .

رواه الطبراني في الأوسط (/ق ٦٩) ثنا أحمد (١) ثنا محمد (٢) بن
عبد الله بن عبيد بن عقيل المقرئ ، ثنا جدي عبيد (٣) بن عقيل ، ثنا عكرمة بن
عمار ، عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة - رضي الله عنه

(١) أحمد هو : ابن محمد بن عبد الله بن صدقة أبكر البغدادي ، الإمام الحافظ الثقة ، له مسائل
سأل عنها أحمد أيام قطعه الحديث ، وحدث عن إسماعيل الجحدري ، ومحمد بن حرب
النسائي وغيرهم وعنه : ابن قانع ، والطبراني ، وأبو بكر الخلال - : ٢٩٣ هـ انظر تاريخ
بغداد (٤١ - ٤٠ / ٥) ، وتذكرة الحفاظ (٢ / ٧٤٥ - ٧٤٦) .

(٢) محمد بن عبد الله . . . صدوق ، من الحادية عشرة كما في التقريب (٦٠٣٤) .

(٣) عبيد بن عقيل ، بفتح العين ، الهلالي ، أبو عمرو البصري ، المعلم ، صدوق من صفار
التاسعة . التقريب (٤٣٨٤) .

- (به) .

وقال الطبراني : لم يروه بهذا الإسناد إلا عبيد ، ورواه الثوري وغيره عن عكرمة بن عمار عن عياض بن هلال ، عن أبي سعيد الخدري . قلت : وهذا دليل واضح على صحة كلام الأئمة - رحمهم الله تعالى - في عكرمة بن عمار وأنه مضطرب في حديثه عن يحيى بن أبي كثير . فقد روى عنه الحديث الثوري وابن مهدي ، وسلم بن إبراهيم الوراق ، وإسماعيل بن سنان كلهم عن عكرمة ، عن يحيى بن أبي كثير ، عن عياض ابن هلال ، عن أبي سعيد . وأما عبيد بن عقيل فيرويه عنه ، عن يحيى ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة وعبيد ، وحفيده صدوقان ، وأحمد بن صدقة إمام حافظ . وسفيان الثوري ومن معه أئمة حفاظ ، فالعلة كلها من عكرمة لأنه مضطرب في حديث يحيى بن أبي كثير وهذا منها . فهو تارة يجعله من مسند أبي هريرة ، وأخرى من مسند أبي سعيد . تنبيه : قال الهيثمي في «المجمع» (٢٠٧/١) : «رجال موثقون» وليس الأمر على إطلاقه للكلام في رواية عكرمة عن يحيى بن أبي كثير .

٨ - الحديث الثامن

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن عيسى ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، عن
حكيمه بنت أميمة بنت رقيقة ، عن أمها أنها قالت : [كان للنبي ﷺ
قدح من عيدان تحت سريره يبول فيه بالليل] .

※ دراسة الاسناد :

١- محمد بن عيسى بن نجيع ، البغدادي ، أبو جعفر الطباع ، نزيل
أذنه ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، كان من أعلم الناس بحديث هشيم ، من
العاشرة ، [خت ر تم س ق] (١) ، روى عن حجاج بن محمد المصيصي ،
وعبدالله بن المبارك ، وغيرهم ، وعنه : أبو حاتم ، وأبو داود ، وغيرهم (٢)

٢- حجاج بن محمد المصيصي ، الأعمش ، أبو محمد ، ترمذي الأصل ،
نزل بغداد ثم المصيصة ، ثقت ، ثبت ، لكنه اختلط في آخر عمره ، لما قدم
بغداد قبل موته ، من التاسعة [ع] (٣) ، روى عن شعبة ، وابن جريج ،
وغيرهم ، وعنه : الامام أحمد ، ومحمد بن عيسى الطباع ، وغيرهم (٤) .

٣- عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج ، الأموي ، المكي ، ثقة ، فقيه ،
فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، من السادسة ، [ع] (٥) ، روى عن الزهري ،
وحكيمه بنت رقيقة ، وغيرهم ، وعنه : الأوزاعي ، وحجاج المصيصي ،
وغيرهم (٦) ، وقد عده ابن حجر في أصحاب الطبقة الثالثة من طبقات

(١) التقريب (٦٢١٠) ، الكاشف (٧٧/٣ ، ٥١٨٧) .

(٢) تهذيب الكمال (١٢٥٦/٣) .

(٣) التقريب (١١٣٥) ، الكاشف (١٤٩/١ ، ٩٥٢) .

(٤) تهذيب الكمال (٢٣٤/١) .

(٥) التقريب (٥١٩٣) ، الكاشف (١٨٥/٢ ، ٣٥٠٨) ، تذكرة الحفاظ (١٧٠/١) .

(٦) التهذيب (٤٠٢-٤٠٣) .

المدلسين (١).

٤- حكيمة بنت أميمة بنت رقيقة - كلهن مصغرة - (٢) لا تعرف ، من الثالثة ، [دس] (٣) ، روت عن أمها أميمة ، وعن ابن جريج (٤).

※ تخريجه :

○ أخرجه النسائي (٣١/١) ، كتاب الطهارة ، باب البول في الاناء ، ح : (٣٢) ، من طريق أيوب بن محمد الوزان .
○ وابن حبان في صحيحه - كما في الاحسان - (٣٤٨/١) ، ح : (١٤٢٣) ، من طريق يحيى بن معين .
○ والحاكم (١٦٧/١) ، كتاب الطهارة ، باب البول في القدح بالليل) من طريق محمد بن الفرغ الأزرق ، ثلاثتهم عن حجاج بن محمد ، (به) .
وقد صرح ابن جريج بالتحديث في رواية الوزان ، وابن معين عنه ، عند النسائي ، وابن حبان ، فزالت شبهة التدليس ، وبقيت جهالة حكيمة ، فالحديث ضعيف من أجلها .
أما الحاكم ، فقد قال عنه : هذا حديث صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبي !! .

وقال الألباني : إسناده حسن ، أو محتمل للتحسين (٥) .
قلت : وللحديث شاهد يقويه :

※ شواهد الحديث :

(١) انظر (ص ٤١) رقم : (٨٣)

(٢) انظر عون المعبود ط : الحجرية الهندية ، (١١/١) ، سنن النسائي بحاشية السيوطي والسندي (٣١/١) .

(٣) التقريب (٨٥٦٥) .

(٤) التهذيب (٤١١/١٢) ، الكاشف (٤٢٣/٣) ، (٣٦) ، الميزان (٦٠٦/٤) ، المشتبه (٣٤٢/١) .

(٥) المشكاة (١١٧/١) ، تعليق رقم : (٢) .

□ عن عائشة رضي الله عنها قالت : يقولون : إِنْ النبي ﷺ أوصى إلى علي ، لقد دعا بالطست ليبول فيها ، فانخنثت نفسه ، وما أشعر ، فإلى من أوصي ؟ .

أخرجه النسائي (٣٢/١) ، في الطهارة ، في البول في الطست ، ح : (٣٣) ، وفي (٢٤١/٦) ، كتاب الوصايا ، باب هل أوصى النبي ﷺ ؟ ، ح : (٣٦٢٤) ، وسنده صحيح .

وصححه أيضا العلامة الألباني (١) .

وأخرجه البخاري ، ومسلم مختصرا ، وليس فيه (ليبول فيها) .
فأما البخاري ، فأخرجه في (٣٥٦/٥) ، كتاب الوصايا ، باب الوصايا وقول النبي ﷺ وصية الرجل مكتوبة عنده ح : (٢٧٤١) ، وفي (١٤٨/٨) ، كتاب المغازي ، باب مرض موت النبي ﷺ ووفاته ، ح : (٤٤٥٩) .
ومسلم في (٧٤/٥) ، كتاب الوصية ، باب ترك الوصية لمن ليس له شيء يوصي فيه) .

وابن خزيمة في صحيحه (٣٦/١) ، باب الرخصة في البول في الطساس ، ح : (٦٥) ، ولفظه : كنت مسندة النبي ﷺ إلى صدري فدعا بطست فبال فيها ثم مال فمات .

وبهذا الشاهد الصحيح ، يرتفع حديث حكيمة إلى درجة الحسن لغيره ، أما المتن فصحيح ، ولعل سكوت الامام أبي داود عنه لصالحيته بهذا الشاهد ، والله أعلم .

(١) انظر المشكاة (١١٧/١) ، تعليق رقم (٢) .

٩ - الحديث التاسع

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا إسحاق بن سويد الرملي ، وعمر بن الخطاب أبو حفص ، وحديثه أتم ، أن سعيد بن الحكم حدثهم ، قال : أخبرنا نافع بن يزيد ، حدثني حيوة بن شريح ، أن أبا سعيد الحميري ، حدثه عن معاذ بن جبل رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : [اتقوا الملاعن الثلاثة : البراز في الموارد ، وقارعة الطريق ، والظل] .

* دراسة الاسناد :

١- إسحاق بن إبراهيم بن سويد البلوي ، أبو يعقوب الرملي ، وقد ينسب إلى جده ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وخمسين [د س] (١) ، روى عن إسحاق الفروي ، وسعيد بن الحكم ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وأبو زرعة الدمشقي ، وغيرهم (٢) .

٢- عمر بن الخطاب ، السجستاني ، بكسر المهملة ، والجيم ، وسكون المهملة بعدها مثناة ، نزيل الأهواز ، القشيري ، بقاف ، ومعجمة ، مصغر ، صدوق ، من الحادية عشرة [د] (٣) ، روى عن سعيد بن الحكم ، ومحمد بن يوسف الفريابي ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وأبو بكر بن أبي عاصم ، وغيرهم (٤) .

٣- سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي بالولاء ، أبو محمد المصري ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، من كبار العاشرة [ع] (٥) ، روى عن

(١) التقريب (٣٢٧) ، الكاشف (٥٨/١ ، ٢٧٢) ، ورمز له بـ [د] فقط ، وكذا في تهذيب الكمال

المصورة ، (٧٨/١) ، ورمز له بـ [د] فقط .

(٢) تهذيب الكمال (٧٨/١) .

(٣) التقريب (٤٨٨٩) ، الكاشف (٢٦٨/٢ ، ٤١٠٩) .

(٤) تهذيب الكمال (١٠٠٧/٢) .

(٥) التقريب (٢٢٨٦) ، الكاشف (٢٨٣/١ ، ١٨٨٧) .

٢٨/١: ح ٢٦ باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها

الامام مالك ، والليث بن سعد ، ونافع بن يزيد المصري ، وغيرهم ، وعنه :
إسحاق بن سويد الرملي ، وعمر بن الخطاب السجستاني ، وغيرهم (١).
٤- نافع بن يزيد الكلاعي ، بفتح الكاف واللام الخفيفة ، أبو يزيد
المصري ، ثقة ، عابد ، من السابعة ، [خت م د س ق] (٢). روى عن حيوة بن
شريح ، وهشام بن عروة ، وغيرهم ، وعنه : بقية بن الوليد ، وسعيد بن الحكم
، وغيرهم (٣).

٥- حيوة ، بفتح أوله وسكون التحتانية ، وفتح الواو ، ابن شريح ، بن
صفوان التجيبي ، أبو زرعة ، المصري ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، زاهد ، من
السابعة ، مات سنة ثمان - وقيل : تسع - وخمسين [ع] (٤) ، روى عن
شرحبيل بن شريك المعافري ، وأبي سعيد الحميري ، وغيرهم ، وعنه :
الليث بن سعد ، ونافع بن يزيد المصري الكلاعي ، وغيرهم (٥) .

٦- أبو سعيد الحميري ، شامي ، مجهول ، من الثالثة ، وروايته عن
معاذ بن جبل مرسله ، [د ق] (٦) ، وقال الذهبي : " ... قال : قال معاذ ، ولم
يدركه ، وعنه : حيوة المصري (٧) . وقال المزي : "روى عن معاذ بن جبل ،
أراه مرسلًا" (٨) وقال الحافظ ابن حجر : "روى عن معاذ بن جبل ، أراه
مرسلًا حديث : اتقوا الملاعن الثلاث"

قلت : - القائل الحافظ - : قال أبو داود : لم يسمع من معاذ ، وقال في
كتاب التفرّد عقب حديثه هذا : ليس هذا بمتصل (٩).

(١) التهذيب (١٧/٤ - ١٨) .

(٢) التقريب (٧٠٨٤) ، والكاشف (١٧٤/٣) ، ٥٨٩١ .

(٣) تهذيب الكمال (١٤٠٥/٣) .

(٤) التقريب (١٦٠٠) ، الكاشف (١٩٨/١) ، ١٣٠٠ .

(٥) تهذيب الكمال (٣٤٦/١ - ٣٤٧) .

(٦) التقريب (٨١٢٨) ، الميزان (٥٣٠/٤) .

(٧) الكاشف (٣٠٠/٣) ، ١٨٤ .

(٨) تهذيب الكمال (١٦٠٩/٣) .

٢٨٨/١: ح: ٢٦ باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها

وقال أبو الحسن بن القطان: «أبو سعيد هذا شامي مجهول الحال» (١)

* تخریجه :

○ أخرجه ابن ماجة (١١٩/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن الخلاء على قارعة الطريق ، ح : (٣٢٨) ، والحاكم في المستدرک (١٦٧/١) ، كتاب الطهارة ، باب اتقوا الملاعن الثلاث) ، والبيهقي في الكبرى (٩٧/١) ، الطهارة ، باب : النهي عن التخلي في طريق الناس وظلمهم) ، كلهم من طريق نافع بن يزيد ، عن حيوة بن شريح ، عن أبي سعيد الخدري ، (ب) .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي !! .

وصححه ابن السكن فيما نقله عنه الحافظ (٢) .

قلت : بل هو ضعيف ، وقد ضعفه البوصيري في زوائد ابن ماجة ، فقال : « هذا إسناد ضعيف ، فيه أبو سعيد الحميري ، المصري ، قال ابن القطان : مجهول ، وقال أبو داود والترمذي : روايته عن معاذ مرسله » (٣) .
وقال الحافظ بعدما حكى تصحيح الحاكم وابن السكن له : « وفيه - أي في تصحيحهما له - نظر ، لأن أبا سعيد لم يسع من معاذ ، ولا يعرف هذا الحديث بغير هذا الاسناد » (٤) .
لكن للحديث شواه تقويه ..

(٩) التهذيب (١١٠-١٠٩/١٢) .

(١) التهذيب (١١٠/١٢) .

(٢) التلخيص الحبير (١٠٥/١) .

(٣) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة (٤٨/١) .

(٤) التلخيص الحبير (١٠٥/١) .

٢٨٨/١ ح: ٢٦ باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها

* شواهد الحديث :

وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة ، منهم : أبو هريرة ، وابن عباس ، وجابر بن عبد الله ، رضي الله عنهم .

١- فأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فلفظه :

[اتقوا اللعائين ، قالوا : وما اللعائان يا رسول الله ؟ قال : الذي يتخلى في طريق الناس أو ظلهم] .

○ أخرجه مسلم (١٥٦/١) ، كتاب الطهارة ، باب النهي عن التخلي في الطرق والظلال) ، وأبو داود (٢٨/١) ، الطهارة ، باب : المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها ، ح : ٢٥) ، وأبو عوانة (١٩٤/١) ، بيان حظر الخلاء في طرق الناس وظلهم ... ، وابن الجارود في المنتقى (ص ٢٢) ، ما يتقى من المواضع للغائط والبول ، ح : ٣٣) ، والامام أحمد في المسند (٣٧٢/٢) ، وابن خزيمة (٣٧/١) ، ح : ٦٧) ، وابن حبان في صحيحه - كما في الاحسان - (٣٤٤/٢) ، ح : ١٤١٢) ، والحاكم (١٨٥/١-١٨٦) ، والبيهقي في الكبرى (٩٧/١) ، من طريق أبي داود .

٢- وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما فلفظه :

[اتقوا الملاعن الثلاث : قيل : ما الملاعن يا رسول الله ؟ قال : أن يقعد أحدكم في ظل يستظل به ، أو في طريق ، أو في نقع ماء] .

○ أخرجه الامام أحمد (٢٩٩/١) ، ح : ٢٧١٥) .

قال الحافظ : « وفيه ضعف ، لأجل ابن لهيعة ، والراوي عن ابن عباس مبهم » (١) .

ونقله عنه الشوكاني في نيل الأوطار (٢) .

قال الألباني : « وسنده حسن لولا الرجل الذي لم يسم » (٣) .

قلت : وهذا هو الصواب ، لأن ابن لهيعة صدوق اختلط بعد

(١) التلخيص (١٠٥/١) .

(٢) (١٠٤م) .

(٣) إرواء الغليل (١٠١/١) .

١/٢٨/ح: ٢٦ باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها

احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك ، وابن وهب عنه أعدل من غيرهما -
كما في التقريب (١) ، والراوي عنه هنا : ابن المبارك ، فلا وجهة لتضعيف
الحديث بابن لهيعة ، وإنما الضعف لأجل الراوي المبهم (٢).
٣- وأما حديث جابر رضي الله عنه فلفظه :

[إياكم والتعريس على جواد الطريق ، والصلاة فيها ، فإنها مأوى
الحيات والسباع ، وقضاء الحاجة عليها ، فإنها من الملاعن] .
○ أخرجه ابن ماجة (١١٩/١) ، في الطهارة ، باب النهي عن الخلاء
على قارعة الطريق ، ح : (٣٢٩) ، والامام أحمد (٣٠٥/٣) ، وفي (٣٨٢-٣٨١/٣) ،
وأبو يعلى الموصلي (١٥٣/٤) ، ح : (٢٢١٩) ، وابن خزيمة (١٤٤/٤) ، ح : (٢٥٤٨) .
وقال الحافظ : إسناده حسن (٣) ، وتبعه العلامة الألباني (٤) .

وفي كلامهما نظر .. وذلك لأنه من رواية الحسن عن جابر ، ولم يسمع
منه على الصحيح (٥) ، وفيه عند ابن ماجة علة ثانية ، وهي : أن في سننه
سالم بن عبد الله الخياط ، وهو ضعيف (٦) قال عنه في التقريب (٧) صدوق
سيء الحفظ .

والألباني نفسه قد ضعف الحديث بهذه العلة - أعني الانقطاع - ، بين
الحسن وجابر في تعليقه على صحيح ابن خزيمة (٨) ، وكذا في السلسلة

(١) (٣٥٦٣) .

(٢) أفاده العلامة الألباني في الارواء (١٠١/١) .

(٣) التلخيص (١٠٥/١) .

(٤) الارواء (١٠١/١) .

(٥) انظر العلل لابن المديني (ص ٥٦ ، ٥٧) ، والمراسيل لابن أبي حاتم (ص ٣٧) ، وسير أعلام
النبلاء (٥٦٦/٤) ، الفتوحات الربانية (١٦١/٥) ، وصحيح ابن خزيمة (١٤٥/٤) ، والسلسلة

الضعيفة (٢٧٧/٣ ، ح : ١١٤٠) .

(٦) انظر مصباح الزجاجة (٤٩/١) .

(٧) (٣١٧٨) .

(٨) (١٤٥/٤ ، ح : ٢٥٤٩) .

٢٨/١ ح: ٢٦ باب المواضع التي نهى النبي ﷺ عن البول فيها

الضعيفة (١) .

وللزيادة ، ينظر التلخيص (١٠٥/١) ، والارواء (١٠١/١) .

ولعل سكوت أبي داود عنه نظرا منه إلى هذه الشواهد ، فإنه يتقوى بها ويبلغ درجة الحسن لغيره .

وثانيا : لعله أيضا ، اكتفى ببيان علته في كتاب التفرد ، كما نقله عنه الحافظ في التهذيب ، والله أعلم .

(١) (٢٧٧/٣ ، ح : ١١٤٠) .

١- الحديث العاشر

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، حدثني عيسى بن يونس ،
عن ابن أبي عروبة ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن عائشة رضي
الله عنها ، قالت : [كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لظهوره وطعامه ،
وكانت اليسرى لخلائه ، وما كان من أذى] .

* دراسة الاسناد :

- ١- الربيع بن نافع ، أبو توبة ، الحلبي ، نزيل طرطوس ، ثقة ، عابد ،
حجة ، من العاشرة ، [خ م د س ق] (١) ، روى عن عيسى بن يونس ، وابن
عبيدة ، وغيرهم ، وعنه : الامام أحمد ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .
- ٢- عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة ، وكسر
الموحدة ، أخو اسرائيل ، ثقة ، تقدم (٣) .
- ٣- سعيد بن أبي عروبة ، مهران الشكري ، مولاهم ، أبو النضر
البصري ، حافظ ، له تصانيف ، كثير التلخيص ، واختلط ، وكان من أثبت
الناس في قتادة ، من السادسة ، [ع] (٤) ، روى عن أبي معشر ، والأعمش ،
وغيرهم ، وعنه : عيسى بن يونس ، وشعبة ، وغيرهم (٥) .
- ٤- أبو معشر ، واسمه زياد بن كليب التميمي الحنظلي ، أبو معشر
الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، [م د ت س] (٦) ، روى عن إبراهيم النخعي
، والشعبي ، وغيرهم ، وعنه : سعيد بن أبي عروبة ، وشعبة ، وغيرهم (٧) .

(١) التقريب (١٩٠٢) ، الكاشف (٢٣٧/١) ، رقم (١٥٥٤) .

(٢) تهذيب التهذيب (٢٥١/٣) .

(٣) انظر (ص ٩١) : من هذا البحث .

(٤) التقريب (٢٣٦٥) ، الكاشف (٢٩٢/٢) ، رقم (١٩٥٢) .

(٥) تهذيب الكمال المصورة (٤٩٩/١) .

(٦) التقريب (١٠٩٦) ، الكاشف (١٧٢٢/١) .

٥- إبراهيم بن يزيد بن قيس بن الأسود ، النخعي ، أبو عمران ، الكوفي ، الفقيه ، ثقة ، إلا أنه يرسل كثيرا ، من الخامسة [ع] (١) ، روى عن عائشة رضي الله عنها مرسلًا (٢) .
وفي تهذيب التهذيب : روى عن عائشة ، ولم يثبت سماعه منها (٣) .
وروى عنه أبو معشر زياد بن كليب (٤) .

* تخريج الحديث :

○ الحديث أخرجه أحمد في المسند (٢٦٥/٦) ، وسنده : حدثنا محمد بن جعفر ، عن سعيد ، عن أبي معشر ، عن النخعي ، عن عائشة مرسلًا .
○ وأخرجه أبو داود (٣٢/١) ، كتاب الطهارة ، باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء ، ح : ٣٤ ، من طريق أخرى ، عن إبراهيم ، عن الأسود ، عن عائشة ، رضي الله عنها ، وإسناده كالتالي : [قال أبو داود : حدثنا محمد بن حاتم بن بزيغ ، حدثنا عبد الوهاب بن عطاء ، عن سعيد ، عن أبي معشر ، عن إبراهيم ، عن الأسود (به) ، الحديث بمعناه . قلت : وهذا إسناده حسن .

فإن محمد بن حاتم بن بزيغ هو أبو بكر البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، من الحادية عشرة ، كما في التقريب (٥) ، والكاشف (٦) .
وعبد الوهاب بن عطاء ، هو الخفاف ، أبو نضر العجلي ، مولاهم ، البصري ، نزيل بغداد ، صدوق ، ربما أخطأ ، كما في التقريب (٧) ، وفي

(٧) تهذيب التهذيب (٣/٣٨٢) ، الكاشف (١/٢٦١) ، رقم (١٧٢٢) .

(١) التقريب رقم (٢٧٠) ، الكاشف (١/٥٠) رقم (٢١٩) .

(٢) الكاشف (١/٥٠) رقم (١٩) .

(٣) (١/١٧٧) ، المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٨-١٠) .

(٤) تهذيب الكمال (١/٦٧) .

(٥) رقم (٥٧٩١) .

(٦) (٣/٢٦) ، رقم (٤٨٤٧) .

الميزان : صدوق (١) ، وكذا في السير (٢) .
 قلت : وروايته عن ابن أبي عروبة - بالأخص - قد وثقه فيها الأئمة ،
 وهذا الحديث منها .
 قال أحمد : عالم بسعيد (٣) .
 وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عنه فقال : يكتب حديثه محله الصدق ،
 قلت : أهو أحب إليك أو أبو زيد النحوي في ابن أبي عروبة ؟ فقال :
 عبد الوهاب ، وليس عندهم بقوي في الحديث (٤) .
 وسئل أبو داود عن السهمي (٥) ، والخفاف في حديث ابن أبي عروبة ،
 فقال : عبد الوهاب أقدم ، فقل له : عبد الوهاب سمع في زمن الاختلاط ؟
 فقال : من قال هذا ؟ ، سمعت أحمد بن حنبل سئل عن عبد الوهاب في سعيد
 بن أبي عروبة فقال : عبد الوهاب أقدم (٦) .
 قلت : حتى إن الذهبي أطلق عليه : راوية سعيد بن أبي عروبة (٧) ،
 وهذا يدل على تمكنه في حديث ابن أبي عروبة .

※ شواهد الحديث :

له شاهد من حديث حفصة رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ [كان يجعل
 يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ، وشماله لما سوى ذلك] .

(٧) (٤٣٦٢) .

(١) (٦٨١/٢ ، رقم ٥٣٢٢) .

(٢) سير أعلام النبلاء (٤٥١/٩) .

(٣) انظر تاريخ بغداد (٢٣-٢٢/١١) ، السير (٤٥٣/٩) ، الكاشف (١٩٤/٢) ، رقم (٣٥٦٨) .

(٤) الجرح والتعديل (٧٢/٦) ، تهذيب التهذيب (٤٥١-٤٥٣) .

(٥) والسهمي هذا هو : عبدالله بن بكر بن حبيب الباهلي ، أبو وهب البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ،

امتنع من القضاء ، من التاسعة ، مات سنة ٢٠٨ [ع] ، التقريب رقم ٣٢٣٤ .

(٦) سؤالات الآجري أبا داود (ص ٢٢٣ رقم الفقرة ٢٦٢) ، تهذيب التهذيب (٤٥١/٦) .

(٧) ميزان الاعتدال (٦٨١/٢) .

رواه أبو داود (٣٢/١) ، الطهارة ، باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء ، ح : (٣٢) .

وابن حبان في صحيحه كما في الاحسان (٣٢٨/٧) ، ذكر وصف ما يجعل المرء بيمينه وشماله من أسبابه ، ح : (٥٢٠٤) .

والحاكم في المستدرک (١٠٩/٤) ، کتاب الاطعمة) ، کلهم من طریق ابن أبي زائدة ، عن أبي أيوب الاقريقي ، عن عاصم ، (به) .
وسنده عند أبي داود كالتالي :

[حدثنا محمد بن آدم بن سليمان المصيصي ، حدثنا ابن أبي زائدة ، قال : حدثني أبو أيوب - يعني الاقريقي - عن عاصم ، عن المسيب بن رافع ، ومعبد ، أن حارثة بن وهب الخزاعي قال : حدثتني حفصة (وذكر الحديث] .

وأبو أيوب الاقريقي هو : عبدالله بن علي الاقريقي ، قال أبو زرعة : لين في حديثه انكار ، ليس بالمتين (١) .

وقال الدوري : قلت ليحيى : ما اسمه ؟ قال : لا أدري ، قلت ليحيى : فهو ثقة ؟ قال : نعم ليس به بأس (٢) .

وذكره ابن حبان في الثقات (٣)

وقال الحافظ في التقریب : صدوق ، يخطيء ، من السادسة [ر ت] (٤) .
وعاصم هو : ابن بهدلة ، أبو النجود ، بنون وجيم ، الأسدي ، مولا هم ، الكوفي ، أبو بكر ، المقرئ ، صدوق ، له أوهام ، حجة في القراءة ، وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة ، [ع] (٥) .

(١) الكاشف (٩٩/٢) ، رقم ٢٩٠١ ، الميزان (٤٦٣/٢) ، رقم ٤٤٦٠ ، تهذيب التهذيب (٣٢٦/٥) .

(٢) تاريخ ابن معين رواية الدوري (٣٢٠/٢) ، رقم النص ٥٣٣١ ، ونقله الحافظ في تهذيب التهذيب (٣٢٦/٥) .

(٣) تهذيب التهذيب (٣٢٦/٥) .

(٤) رقم (٣٤٨٧) .

(٥) التقریب رقم (٣٠٥٤) ، والكاشف (٤٤/٢) ، رقم : (٢٥١٩) .

وقال الذهبي في الميزان : هو حسن الحديث (١).
وأخرجه أيضا الامام أحمد في المسند (٢٨٧/٦) ، حدثني حسين بن علي - وهو الجعفي - عن زائدة - وهو ابن قدامة الثقفي - ، عن عاصم ، عن المسيب ، عن حفصة ، مرسلا ، لأن المسيب بن رافع ، روى عن حفصة وأم حبيبة ، والصحيح أن بينه وبينهما رجلا (٢).
ومن طريق حماد بن سلمة ، ثنا عاصم بن بهدلة ، عن سواء الخزاعي ، عن حفصة .

وفي (٢٨٨/٦) ، من طريق أبان بن يزيد العطار ، عن عاصم ، عن معبد بن خالد ، عن سواء الخزاعي ، عن حفصة .

قلت : وسواء الخزاعي هذا أورده البخاري في التاريخ الكبير ، وقال : روى عنه معبد بن خالد ، والمسيب بن رافع ، قال الثوري : هو الخزاعي (٣) ، وذكره ابن حبان في الثقات (٤)

وقال المزي : سواء الخزاعي ، أخو مغيث الخزاعي ، روى عن حفصة أم المؤمنين ، وعائشة ، إن كان محفوظا ، وأم سلمة ، زوج النبي ﷺ ، وعنه : عاصم ، والمسيب بن رافع ، ومعبد بن خالد (٥) .

وقال الذهبي فيه : عن حفصة وعائشة ، وعنه عاصم بن بهدلة ، ومعبد بن خالد ، وثق (٦) .

وقال الحافظ في التهذيب : روى عن حفصة ، وأم سلمة ، وعائشة رضي الله عنهن ، إن كان محفوظا ، وعنه : معبد بن خالد ، والمسيب بن رافع ، وعاصم بن بهدلة . [ذكره ابن حبان في الثقات.

(١) الميزان (٢/٣٥٧ ، رقم ٤٠٦٨).

(٢) تهذيب الكمال (٣/١٣٣١) ، تهذيب التهذيب (١٠/١٥٣).

(٣) (٤/٢٠٢).

(٤) الثقات لابن حبان (٤/٣٤٧).

(٥) تهذيب الكمال (٢/٥٥٨).

(٦) الكاشف (١/٣٢٧ ، رقم ٢٢٠٦) .

قلت : القائل - ابن حجر - أخرج ابن خزيمة في صحيحه حديثه عن عائشة رضي الله عنها (١) .
ونذكره أيضا المزي في تهذيب الكمال في الرواة عن حفصة بلا شك ولا تردد (٢) .
وكذا الحافظ ابن حجر (٣) .
وبهذا الشاهد يتقوى الحديث ، ويرتفع الى درجة الحسن لغيره .
ولعل سكوت أبي داود رحمه الله عنه لصالحيته في الشواهد . والله أعلم .

(١) تهذيب التهذيب (٢٦٥/٤) .

(٢) تهذيب الكمال المصيرة (١٦٨١/٣) .

(٣) تهذيب التهذيب (٤١٠/١٢) .

١١- الحديث الحادي عشر

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا ابراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن ثور ، عن الحصين الحبراني ، عن أبي سعيد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه - عن النبي ﷺ قال : [من اكتحل فليوتر ، من فعل فقد أحسن ، ومن لا فلا حرج ، ومن استجمر فليوتر ، من فعل فقد أحسن ، ومن لا فلا حرج ، ومن أكل فما تخلل فليلفظ وما لأك بلسانه فليبتلع ، من فعل فقد أحسن ، ومن لا فلا حرج ، ومن أتى الغائط فليستتر ، فإن لم يجد إلا أن يجمع كثيبا من رمل فليستدبره ، فإن الشيطان يلعب بمقاعد بني آدم ، من فعل فقد أحسن ، ومن لا فلا حرج].

* دراسة الاسناد :

١- إبراهيم بن موسى بن يزيد التميمي ، أبو إسحاق ، الفراء ، الرازي ، يلقب بالصغير ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، [ع] (١) ، روى عن عيسى بن يونس ، والوليد بن مسلم ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٢).

٢- عيسى بن يونس ، ثقة ، تقدم (٣).

٣- ثور بن يزيد الحمصي ، ثقة ، ثبت ، إلا أنه يرى القدر ، من السابعة ، [ع] (٤) ، روى عن الحصين الحبراني ، وخالد بن معدان ، وغيرهم ، وعنه : ابن المبارك ، وعيسى بن يونس ، وغيرهم (٥).

(١) التقريب رقم (٢٥٩) ، الكاشف (٤٩/١) ، رقم (٢١٠).

(٢) تهذيب التهذيب (١٧٠/١-١٧١).

(٣) انظر صفحة ٧١.

(٤) التقريب ، رقم (٨٦١) ، الكاشف (١٢٠/١) ، رقم (٧٣١) .

(٥) تهذيب الكمال المصورة (١٧٦/١-١٧٧).

٤- حصين الحميري ، ثم الحبراني ، بضم المهملة وسكون الموحدة ، مجهول ، من السادسة ، يقال : اسم أبيه عبدالرحمن ، [دق] (١) ، روى عن أبي سعيد الحمصي ، وعنه : ثور بن يزيد الحمصي (٢) . وقال الذهبي : لا يعرف (٣) .

٥- أبو سعيد الحبراني ، بضم المهملة ، وسكون الموحدة ، الحمصي ، اسمه زياد ، وقيل : عامر ، وقيل : عمر ، مجهول ، من الثالثة ، [دق] (٤) ، وقال الذهبي : لا يدري من هو (٥) ، روى عن أبي هريرة ، وعن الحصين الحبراني (٦) .

* تخريج الحديث :

○ أخرجه ابن ماجه (١٢١/١) ، كتاب الطهارة وسننها ، باب الارتياح للبول والغائط ، ح : (٣٣٧) ، وأحمد في مسند (٣٧١/٢) ، والدارمي في سننه (١٣٥/١) ، الطهارة ، باب التستر عند الحاجة ، ح : (٦٦٨) ، وابن حبان في صحيحه مختصرا (٣٤٣/٢) ، ذكر الأمر بالاستتار لمن أراد البراز عنده ، ح : (١٤٠٧) ، والحاكم مختصرا (١٣٧/٤) ، كتاب الأطعمة ، والبيهقي مختصرا (١٠٤/١) ، كتاب الطهارة ، باب الايتار في الاستجمار ، والطحاوي في معاني الآثار (١٢٢/١) ، الطهارة ، باب الاستجمار .. كلهم من طريق حصين الحبراني ، عن أبي سعيد ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه (به) .
○ فالحديث مداره عند الجميع ، على أبي سعيد الحبراني الحمصي . قال الحافظ في التلخيص (٧) ، ومداره على أبي سعد الحبراني ،

(١) التقريب رقم (١٣٩٣) ، الميزان (٥٥٥/١) رقم (٢١٠٥) .

(٢) تهذيب التهذيب (٣٩٣/٢) .

(٣) الميزان (٥٥٥/١) رقم (٢١٠٥) .

(٤) التقريب رقم (٨١٢٦) .

(٥) الميزان (٥٣٠/٤) رقم (١٠٢٣٩) .

(٦) تهذيب التهذيب (١٠٩/١٢) ، والميزان (٥٣٠/٤) رقم : (١٠٢٣٩) .

الحمصي ، وفيه اختلاف ، وقيل : إنه صحابي ولا يصح ، والراوي عنه حصين الحبراني ، وهو مجهول ، وقال أبو زرعة : شيخ ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وذكر الدارقطني الاختلاف فيه في العلل ..

قلت : وما يقال من أنه أبو سعيد أو أبو سعد الخير ، فخطأ ، فقد قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى : الصواب التفريق بينهما ، فقد نص على كون أبي سعد الخير صحابيا ، البخاري ، وأبو حاتم ، وابن حبان ، والبخاري ، وابن قانع ، وجماعة .. وأما أبو سعيد الحبراني ، فتابعي قطعاً ، وإنما وهم بعض الرواة ، فقال في حديثه : عن أبي سعد الخير ، ولعله تصحيف ، وحذف ، والله تعالى أعلم (١).

قلت : فالحافظ رحمه الله تعالى يرى تضعيف الحديث لجهالة حصين الحبراني الراوي عن أبي سعيد الحبراني ، وكذلك بأبي سعيد الحبراني الراوي عن أبي هريرة رضي الله عنه ، حيث يرجح في التلخيص (٢) ، والتهذيب (٣) ، أنه غير أبي سعيد الخير الصحابي ، وحكم عليه في التقريب بأنه مجهول (٤).

ومع هذا كله ، فقد زهل رحمه الله في فتح الباري ، وحسن الحديث فقال : «يستحب حينئذ الايتار - يعني في الاستجمار - لقوله ﷺ : [ومن استجمر فليوتر] ، وليس بواجب ، لزيادة في أبي داود ، حسنة الإسناد ، قال : (ومن لا فلا حرج) (٥) .

وقد حسنه قبل الحافظ الامام النووي ، رحمه الله تعالى ، في المجموع ، فقال : «وهذا حديث حسن» (٦) .

(٧) (١٠٣/١) =

(١) تهذيب التهذيب (١٠٩/٢).

(٢) (١٠٣/١)

(٣) (١٠٩/١٢)

(٤) التقريب ، رقم (٢١٢٨)

(٥) الفتح (٢٥٧/١).

وصححه ابن الملقن في البدر المنير ، حيث قال : « والحق أنه حديث صحيح .. وقد صححه جماعة منهم : الامام أبو حاتم ابن حبان ، والحاكم . وقال النووي في شرح المذهب : هذا حديث حسن ، وقال في شرح مسلم (١) : إنه حديث صحيح ، وقال الشيخ ولي الدين في كلامه على أحاديث المذهب : هو حديث حسن (٢) .

قلست : إن في تحسين هؤلاء الأئمة الأفاضل نظر ، والحديث ضعيف لما سبق من الكلام في أبي سعيد وحصين الحبرانيين ، وقد ضعفه الحافظ ابن عبد البر في التمهيد ، حيث قال : «وهو حديث ليس بالقوي ، لأن إسناده ليس بالقائم ، وفيه مجهولون» (٣) .

كما ضعفه العلامة الألباني في السلسلة الضعيفة (٤) ، وفي ضعيف الجامع الصغير (٥) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

== (٦) المجموع (٩٥/٢)

(١) لم أعثر عليه في شرح مسلم

(٢) البدر المنير ، مخطوط ، (ق : ١٦٩/ب) ، ونقله الصنعاني في سبل السلام (١٥١/١) .

(٣) التمهيد (٢١/١١) .

(٤) (٩٨/٣ - ١٠٠ ، ح : ١٠٢٨)

(٥) (١٧٥/٥ ، ح : ٥٤٧٧) .

١٢- الحديث الثاني عشر

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، حدثنا المفضل - يعني ابن فضالة المصري - ، عن عياش بن عباس القتباني ، أن شبيب بن بيتان ، أخبره عن شيبان القتباني قال : إن مسلمة بن مخلد استعمل رويفع بن ثابت على أسفل الأرض ، قال شيبان : فسرنا معه من كوم شريك (١) ، إلى علقماء (٢) ، أو من علقماء إلى كوم شريك ، يريد علقام ، فقال رويفع : ان كان أحدنا في زمن رسول الله ﷺ ليأخذ نضو (٣) أخيه على أن له النصف مما يغنم ، ولنا النصف ، وإن كان أحدنا ليطير له النصل والريش ، وللآخر القدح ، ثم قال : قال لي رسول الله ﷺ [يا رويفع : لعل الحياة ستطول بك بعدي ، فأخبر الناس أنه من عقد لحيته (٤) أو تقلد وترا ، أو استنجد برجيع دابة أو عظم ، فإن محمدا ﷺ منه بريء] .

* دراسة الاسناد :

١- يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب ، بفتح الهاء ، الهمداني ، الرملي ، أبو خالد ، ثقة ، عابد ، من العاشرة ، [د س ق] (٥) ، روى عن المفضل بن فضالة ، ووكيع ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، ومحمد بن يوسف الفريابي ، وغيرهم (٦) .

(١) بضم الكاف وقيل بفتحها ، موضع في طريق الاسكندرية

(٢) موضع أسفل ديار مصر

(٣) قال الخطابي : النضو هنا : البعير المهزول ، معالم السنن (٣٤/١) .

(٤) قال الخطابي : يفسر ذلك على وجهين : أحدهما : ما كانوا يفعلونه من ذلك في الحروب ، كانوا في الجاهلية يعتقدون لحاهم ، وذلك من زي الأعاجم ، يفتلونها ويعقدونها .. وقيل : معناه معالجة الشعر ليتعقد ويتجدد ، وذلك من فعل أهل التوضيع والتأنيث ، معالم السنن (٣٥/١) .

(٥) التقريب رقم (٧٧٠٨) ، والكاشف (٢٤٢/٣) ، رقم (٦٤٠٨) .

٢- المفضل بن فضالة بن عبيد بن ثمامة ، القتباني ، بكسر القاف وسكون المثناة بعدها موحدة ، المصري ، أبو معاوية ، القاضي ، ثقة ، فاضل ، عابد ، أخطأ ابن سعد في تضعيفه ، [ع] (١) ، روى عن عياش بن عباس القتباني ، وابن جريج ، وغيرهم ، وعنه : قتيبة بن سعيد ، ويزيد بن خالد بن موهب الرملي ، وغيرهم (٢) .

٣- عياش بن عباس ، بموحدة ، ومهمل ، القتباني ، بكسر القاف وسكون المثناة ، المصري ، ثقة ، من السادسة ، [د م ٤] (٣) ، روى عن شبيب بن بيتان ، وبكير بن الأشج ، وغيرهم ، وعنه : المفضل بن فضالة المصري ، وشعبة ، وغيرهم (٤) .

٤- شبيب : بكسر أوله (٥) وفتح التحتانية ، وسكون مثلها بعدها ، ابن بيتان ، بلفظ تثنية بيت ، القتباني ، بكسر القاف ، وسكون المثناة ، المصري ، ثقة ، من الثالثة ، [د ت س] (٦) ، روى عن شيبان القتباني (٧) وعنه : عياش بن عباس القتباني (٨) .

٥- شيبان بن أمية ، أو ابن قيس القتباني ، بكسر القاف ، وسكون المثناة ، بعدها موحدة ، أبو حذيفة المصري ، مجهول ، من الثالثة ، [د] (٩) ، روى عن رويغ بن ثابت ، ومسلمة بن مخلد ، وعنه : شبيب القتباني ، وبكر

٦ = تهذيب الكمال المصورة (١٥٣٢/٣) ، تهذيب التهذيب (٣٢٢/١١) .

(١) التقريب رقم (٦٨٥٧) ، الكاشف (١٥١/٣) ، رقم (٥٧٠٨) .

(٢) تهذيب التهذيب (٢٧٤-٢٧٣/١٠) .

(٣) التقريب رقم (٥٢٦٩) ، الكاشف (٣١٢/٢) ، رقم (٤٤٢٠) .

(٤) تهذيب التهذيب (١٩٧/٨) .

(٥) قال الفتنى في المغنى (ص ١٤٦) ، ويقال : بضمها .

(٦) التقريب رقم (٢٨٤١) ، الكاشف (١٦/٢) ، رقم (٢٣٤٤) .

(٧) تهذيب الكمال (٥٩١/٣) ، وتهذيب التهذيب (٣٧٣/٤) .

(٨) تهذيب الكمال (٥٩٣/٣) ، تهذيب التهذيب (٣٧٩/٤) .

(٩) التقريب رقم (٢٨٣٢) .

ابن سودة .

وقال في الخلاصة أيضا : مجهول (١) .

وأورده ابن أبي حاتم في كتابه ، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا (٢) .

* تخرجه :

○ أخرجه الامام أحمد في المسند (١٠٩/٤) ، والبيهقي (١١٠/١) ، الطهارة ، باب الاستنجاء بما يقوم مقام الحجارة في الانتقاء دون ما ينهى عن الاستنجاء به) ، من طريق أبي داود ، ومدار الحديث على شيبان القتباني .

○ وأخرجه أيضا الامام النسائي في السنن (١٣٥/٨) ، كتاب الزينة ، عقد اللحية) بسند صحيح ، وفيه تصريح شبيب بسماعه للحديث من روي عن بدون واسطة ، فقال : أخبرنا محمد بن سلمة قال : حدثنا ابن وهب ، عن حيوة بن شريح ، وذكر آخر قبله عن عياش بن عباس القتباني ، أن شبيب بن بيتان حدثه أنه سمع رويغ بن ثابت يقول .. فذكره بلفظه . وكذا هو عند الطحاوي من طريق ابن وهب (١٢٣/١) .

○ وأخرجه الامام أحمد أيضا في المسند (١٠٨/٤) ، عن يحيى بن إسحاق ، وعن حسن بن موسى الأشيب ، كلاهما عن ابن لهيعة ، عن عياش بن عباس ، عن شبيب (به) .

وابن لهيعة ضعيف ، لكنه قد توبع من قبل حيوة بن شريح متابعة تامة ، كما هو عند النسائي ، والطحاوي ، فصح الحديث .

وشبيب القتباني يروي هذا الحديث بواسطة شيبان القتباني ، عن رويغ ، وبغير واسطة ، وقد ذكر سماعه من رويغ بن ثابت كل من الذهبي

(١) خلاصة تهذيب تهذيب الكمال (ص ١٦٨) .

(٢) الجرح والتعديل (٣٥٥/٤) .

في الكاشف (١) ، وابن حجر في التهذيب (٢) ، والخزرجي في الخلاصة (٣) .
بل قال ابن حجر فيه حينما عده في الرواة عن شيبان القتباني : وعنه
شبيب بن بيتان ، وبكر بن سودة ، روى له أبو داود حديثا واحدا في
الطهارة ، من رواية شبيب عنه ، عن رويغ نفسه ، وصرح بسماعه منه ولم
يذكر شيبان (٤) .

قلت : وهو ثقة كما تقدم .

وقد صحح هذا الحديث بإسناد النسائي ، العلامة الألباني في تعليقه
على المشكاة (٥) .

وبهذا يصح الحديث .. والله أعلم .

(١) (١٦/٢ ، رقم ٢٣٤٤) .

(٢) تهذيب التهذيب (٤/٣٧٣-٣٧٩) .

(٣) (ص ١٦٩) .

(٤) تهذيب التهذيب (٤/٣٧٣) .

(٥) مشكاة المصابيح (١/١١٤) ، تعليق رقم (٢) .

١٣- الحديث الثالث عشر

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا سعيد بن منصور ، وقتيبة بن سعيد ، قالأ : حدثنا يعقوب بن عبدالرحمن ، عن أبي حازم ، عن مسلم بن قرط ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ، أن رسول الله ﷺ قال : [إذا ذهب أحدكم الى الغائط فليذهب معه بثلاثة أحجار ، يستطيب بهن ، فإنها تجزيء عنه].

* دراسة الاسناد :

- ١- سعيد بن منصور بن شعبة ، أبو عثمان ، الخراساني ، نزيل مكة ، ثقة ، مصنف ، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به ، مات سنة سبع وعشرين ، وقيل : بعدها ، من العاشرة ، [ع] (١) ، روى عن يعقوب بن عبدالرحمن الاسكندراني ، وآخرين ، وعنه : أبو داود وآخرون (٢) .
- ٢- قتيبة بن سعيد بن جميل ، بفتح الجيم ، ابن طريف ، الثقفي ، أبو رجاء البغلاني ، بفتح الموحدة ، وسكون المعجمة ، يقال : اسمه يحيى ، وقيل : علي ، ثقة ، ثبت ، من العاشرة ، [ع] (٣) ، روى عن يعقوب بن عبدالرحمن الاسكندراني ، وآخرين ، وعنه : أبو داود وآخرون (٤) .
- ٣- يعقوب بن عبدالرحمن بن محمد بن عبدالله بن عبد القاري ، المدني ، نزيل الاسكندرية ، حليف بني زهرة ، ثقة ، من الثامنة ، [خ م د س] (٥) ، روى عن أبي حازم وغيره ، وعنه : قتيبة بن سعيد ، وسعيد بن منصور ، وغيرهم (٦) .

(١) التقريب ، رقم (٢٣٩٩) ، الكاشف (٢٩٦/١) ، رقم (١٩٨١) ، الخلاصة (ص ١٤٣) .

(٢) تهذيب الكمال (٥٠٥/١) .

(٣) التقريب ، رقم (٥٥٢٢) ، الخلاصة (٢ ٣١٨) .

(٤) تهذيب التهذيب (٣٥٩/٨) .

(٥) التقريب رقم (٧٨٢٤) ، الكاشف (٢٥٥/٣) رقم (٦٥١٠) .

٤- أبو حازم الأعرج : سلمة بن دينار ، الأقرز ، التمار ، المدني ، القاص ، مولى الأسود بن سفيان ، ثقة ، عابد ، من الخامسة ، مات في خلافة المنصور ، [ع] (١) ، روى عن مسلم بن قرط ، وغيره ، وعنه : يعقوب بن عبد الرحمن الإسكندراني ، وغيره (٢) .

٥- مسلم بن قرط ، بضم القاف ، وسكون الراء بعدها مهملة ، المدني ، مقبول ، من السادسة [دس] (٣) ، روى عن عروة ، وعنه : أبو حازم (٤) . قلت : ذكره البخاري في الكبير (٥) ، وأورد حديثه هذا ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وكذا ابن أبي حاتم ، أورده في الجرح والتعديل وسكت عنه (٦) . وقال الذهبي في الكاشف (٧) : مسلم بن قرط ، عن عروة ، وعنه : أبو حازم الأعرج ، نكرة .

وقال في الميزان (٨) : لا يعرف . وذكره ابن حبان في الثقات (٩) ، وقال : يروي عن عروة بن الزبير ، وعداده في أهل الحجاز ، روى عنه أبو حازم ، انتهى . زاد في تهذيب الكمال (١٠) ، وتهذيب التهذيب (١١) أنه قال : [هو

١- تهذيب التهذيب (٣٩٢/١١) ، الكاشف (٢٥٥/٣) رقم ٦٥١٠ . الخلاصة (ص ٤٣٦-٤٣٧) .

(١) التقريب رقم (٢٤٨٩) ، الكاشف (٣٠٤/١) ، رقم (٢٠٤٨) .

(٢) تهذيب الكمال (ص ١٤٣) .

(٣) التقريب رقم (٦٦٣٩) .

(٤) تهذيب الكمال (١٣٢٧/٣) ، الكاشف (١٢٥/٣) ، رقم : (٥٥٢١) ، تهذيب التهذيب (١٣٤/١٠) .

(٥) التاريخ الكبير (٢٧١/٧) ، رقم (١١٤٣) .

(٦) الجرح والتعديل (١٩٢/٨) ، رقم (٨٤٣) .

(٧) (١٢٥/٣) ، رقم (٥٥٢١) .

(٨) (١٠٦/٤) ، رقم (٨٥٠٣) .

(٩) ثقات ابن حبان (٤٤٧/٧) .

(١٠) تهذيب الكمال المصورة (١٣٢٧/٣) .

[يخطيء] ، ولم أجد هذه في المطبوعة ، ولذلك ذهب الحافظ إلى تضعيفه في تهذيب التهذيب (١) ، حيث قال معقبا على قول ابن حبان : هو يخطيء . قال : قلت : هو مقل جدا ، وإذا كان مع قلة حديثه يخطيء فهو ضعيف ، وقد قرأت بخط الذهبي (٢) : لا يعرف ، اهـ .

* تخریجه :

○ أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٠٨/٦ ، ١٣٣) ، والنسائي (٤١/١) ، ٤٢ ، كتاب الطهارة ، باب الاجتزاء في الاستطابة بالحجارة دون غيرها) ، والدارمي (١٣٧/١) ، الطهارة ، باب الاستطابة ، ح : ٦٧٦) ، والطحاوي في معاني الآثار (١٢١/١) ، الطهارة ، باب الاستجمار) ، والدارقطني (٤١/١) ، ٥٥ ، الطهارة ، باب الاستنجاء ، ح : ٤) . والبيهقي (١٠٣/١) ، كتاب الطهارة ، باب وجوب الاستنجاء بثلاثة أحجار) .

كلهم من طريق مسلم بن قرط ، عن عروة ، عن عائشة ، مرفوعا .

وقال الدارقطني : إسناده صحيح (٣) .

وصححه في العلل كما في البدر المنير (ق : ١٧٦/١) ، وخلاصة البدر أيضا (٤٧/١) ، ح : ١٣٣) ، والتلخيص الحبير (١٠٩/١) . وليس كما قال رحمه الله تعالى ، فإن في إسناده مسلم بن قرط ، وهو

(١) تهذيب التهذيب (١٣٤/١٠) .

(١) المصدر السابق (١٣٤/١٠) .

(٢) لعله يريد به ما في الميزان كما تقدم

(٣) قلت : كذا في المطبوعة ، وفي نصب الراية (٢١٥/١) ، وقال الأباذي في التعليق المغني

(٥٥/١) : قوله : اسناد حسن .. ونقل التحسين أيضا ابن الملقن في البدر المنير (ق :

١١٧٦) ، وفي خلاصة البدر (٤٧/١) ح : ١٣٣) ، وقال الألباني في الإرواء (٨٤/١) : وقال

الدارقطني : إسناده حسن .. وفي نسخة : (صحيح) ، فأثبت الحكيم ، أما النووي رحمه الله

في المجموع (٩٦/١) ، فجمع بين الحكيم ، فقال : رواه الدارقطني ، وقال : حديث حسن

صحيح .

ضعيف ، كما تقدم بيانه .

* شواهد الحديث :

لكن للحديث شواهد منها :

○ ما أخرجه الطبراني في الكبير ، والأوسط ، كما في المجمع (٢١١/١) ، ونصب الراية (٢١٥/١) ، من حديث أبي أيوب الأنصاري ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : اذا تغوط أحدكم فليمسح بثلاثة أحجار ، فإن ذلك كافية .. قال في المجمع : رجاله موثقون إلا أن أبا شعيب صاحب أبي أيوب لم أر فيه تعديلا ولا جرحا ..

○ وله شاهد بمعناه من حديث سلمان الفارسي ، رضي الله عنه ، عند مسلم (١٥٤/١) ، الطهارة ، باب الاستطابة) ، قيل لسلمان : لقد علمكم نبيكم كل شيء حتى الخراءة ، فقال : أجل : لقد نهانا أن نستقبل القبلة لغائط أو بول ، أو أن نستنجي باليمين ، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار .. .

○ وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، بإسناد حسن عند أبي داود رحمه الله تعالى ، وفيه : .. وكان يأمر بثلاثة أحجار... (١). ولعل سكوت الإمام أبي داود عنه لصلاحيته بالشواهد .. والله أعلم .

(١) تقدم بيانه والكلام عليه في الحديث الثالث في هذه الرسالة ، فليراجع .

١٤- الحديث الرابع عشر

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، وخلف بن هشام المقرئ ، قالوا :
حدثنا عبدالله بن يحيى التوأم ، ح ، وحدثنا عمرو بن عون ، قال :
أخبرنا أبو يعقوب التوأم ، عن عبدالله بن أبي مليكة ، عن أمه ، عن
عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : إنا لرسول الله ﷺ فقام عمر خلفه
بكوز من ماء ، فقال : ما هذا يا عمر؟ فقال : هذا ماء أتوضأ به ، قال :
ما أمرت كلما بلت أن أتوضأ ، ولو فعلت لكانت سنة.

* دراسة الاسناد :

- ١- قتيبة بن سعيد بن جميل ، بفتح الجيم ، ابن طريف الثقفي ، أبو
رجاء البغلاني ، ثقة ، ثبت ، من العاشرة [ع] ، تقدم (١).
- ٢- خلف بن هشام بن ثعلب ، بالمثلثة والمهمله ، البزار ، بالراء آخره
، المقرئ ، البغدادي ، ثقة ، له اختيار في القراءات ، من العاشرة ، [م
د] (٢) ، روى عن عبدالله التوأم وغيره ، وعنه : أبو داود وغيره (٣).
- ٣- عبدالله بن يحيى بن سلمان الثقفي ، أبو يعقوب التوأم ، بمثناة
مفتوحة وسكون الواو بعدها همزة مفتوحة ، مشهور بكنيته ، وقيل : اسمه
عباد ، أو عبادة ، ضعيف ، من الثامنة ، [د ق] (٤) ، روى عن ابن أبي مليكة
وغيره ، وعنه : قتيبة بن سعيد ، وخلف بن هشام ، وعمرو بن عون ، وغيرهم (٥).
- ٤- عمرو بن عون بن أوس الواسطي ، أبو عثمان البزاز ، البصري ،

(١) انظر صفحة ١٤٣

(٢) التقريب رقم (١٧٣٧) ، الكاشف (٢١٥/١) ، رقم (١٤١٥) ، الخلاصة (ص ١٠٦).

(٣) تهذيب الكمال (٣٧٦/١).

(٤) التقريب رقم (٣٦٩٨) ، التهذيب (٧٥-٧٦) ، الكاشف (١٢٦/٢) ، رقم (٣٠٨٩) ، المغني

(١/٣٦٢) ، رقم (٣٤٢٢) ، الميزان (٥٢٥/٢) ، الخلاصة (ص ٢١٨) .

(٥) تهذيب الكمال (٧٥٤/٢).

ثقة ، ثبت ، من العاشرة ، [ع] (١) روى عن أبي يعقوب التوأم ، وعنه أبو داود ، وغيره (٢) .

٥- عبدالله بن عبيد الله بن عبدالله بن أبي مليكة ، بالتصغير ، ابن عبدالله بن جدعان ، يقال : اسم أبي مليكة : زهير ، التيمي ، المدني ، أدرك ثلاثين من الصحابة ، ثقة ، فقيه ، من الثالثة ، [ع] (٣) ، روى عن أمه (٤) ، وعنه أبو يعقوب التوأم ، وغيره (٥) .

٦- أم عبدالله بن أبي مليكة ، واسمها : ميمونة بنت الوليد بن الحارث الأنصارية ، ثقة ، من الثالثة ، [دق] (٦) روى عنها ابنها عبدالله (٧)

* تخرجه :

○ أخرجه الإمام أحمد في المسند (٩٥/٦) ، وابن أبي شيبة (٥٤/١) ، الطهارة ، من كان إذا بال لم يمس ذكره بالماء) ، وابن ماجه (١١٨/١) ، كتاب الطهارة ، باب من بال ولم يمس ماء ، ح : (٣٢٧) ، والبيهقي في الكبرى (١١٣/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستبراء عن البول) ، والعقيلي في الضعفاء (٣١٨/٢) ، والدارقطني (٦١/١) ، كتاب الطهارة ، باب في الاستنجاء ، ح : (١) ، كلهم من طريق عبدالله بن يحيى التوأم ، عن عبدالله بن أبي مليكة ، عن أمه ، عن عائشة رضي الله عنها (به) . وقال الدارقطني : لا بأس به . قلت : بل هذا إسناد ضعيف .

(١) التقريب ، رقم (٥٠٨٨) ، والكاشف (٢٩٢/٢) ، رقم (٤٢٧٣) .

(٢) التهذيب (٨٦/٨) .

(٣) تهذيب الكمال (٧٠٧/٢) .

(٤) التهذيب (٤٥٤/١٢) .

(٥) تهذيب الكمال (٧٠٧/٢) .

(٦) التقريب رقم (٨٦٩١) .

(٧) تهذيب الكمال (١٧٠٦/٣) ، والتهذيب (٤٥٤/١٣) .

أولا : لضعف عبدالله بن يحيى التوأم .

ثانيا : لجهالة أم عبدالله بن أبي مليكة ، فانه لم يرو عنها غير ابنها ، وفي توثيق الحافظ لها في التقريب نظر .

وقد ضعف المنذري في مختصر السنن (٣٨/١ ، ح : ٣٨) ، الحديث بها ، وكذا عبدالقادر الأرناؤوط ، في جامع الأصول (١٤٢/٧ ، ح : ٥١٣١) ، وكأنهما غفلا عن عبدالله بن يحيى التوأم ، وضعفه الألباني في تعليقه على المشكاة (١١٨/٧ ، تعليق رقم : ٢) ، بعبدالله بن يحيى التوأم .

كما وضعفه قبله النووي في المجموع أيضا (٩٩/٢) .

وهناك علة ثالثة أيضا ، أشار اليها العقيلي في الضعفاء (٣١٨/٢) ، والألباني في تعليقه على المشكاة (١١٨/١ ، تعليق رقم : ٢) وهي :

مخالفة عبدالله بن يحيى التوأم لأيوب السخيتاني في سند الحديث ، ومثته ، فقد أخرج الإمام أحمد في المسند (٢٨٢/١ ، ٣٥٩) ، والترمذي في الجامع بشرح التحفة (٥٧٩/٥) ، في الأطعمة ، باب ترك الوضوء قبل الطعام ، ح : ١٩٠٨) ، والنسائي (٨٦-٨٥/١) ، في الطهارة ، باب الوضوء لكل صلاة) ، وأبو داود أيضا في (١٣٦/٤) ، في الأطعمة ، باب في غسل اليدين عند الطعام ، ح : ٣٧٦٠) ، كلهم من طريق أيوب السخيتاني ، عن عبدالله بن أبي مليكة ، عن عبدالله بن عباس ، رضي الله عنهما .. أن النبي ﷺ خرج من الخلاء فقدم اليه طعام ، فقالوا : ألا تأتيك بوضوء ؟ فقال : انما أمرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة ..

وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

فهذه مخالفة في السند ، حيث جعل عبدالله بن يحيى التوأم الحديث من مسند عائشة رضي الله عنها ، بينما أيوب السخيتاني يرويه عن ابن أبي مليكة أيضا ويجعله من مسند ابن عباس ، رضي الله عنهما .

وكذلك رواه عمرو بن دينار ، عن سعيد بن الحويرث المكي ، عن ابن

٤٢/٣٨/١ ح: ٤٢ باب الاستبراء

عباس (١) . والله أعلم .

(١) انظر تحفة الأحوزي (٥٨٠-٥٨١).

١- الحديث الخامس عشر

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا معاوية بن هشام ، عن يونس ابن الحارث ، عن ابراهيم بن أبي ميمونة ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : [نزلت هذه الآية في أهل قباء وفيه رجال يحبون أن يتطهروا] قال : كانوا يستنجون بالماء ، فنزلت فيهم هذه الآية] .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، أبو كريب الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، [ع] (١) ، روى عن معاوية بن هشام ، وغيره ، وعنه : الجماعة ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، وغيرهم (٢) .
- ٢- معاوية بن هشام القصار ، أبو الحسن الكوفي ، مولى بني أسد ، ويقال له معاوية بن أبي العباس ، صدوق ، له أوهام ، من صغار التاسعة ، [بخ م ٤] (٣) ، روى عن يونس بن الحارث ، وغيره ، وعنه : أبو كريب محمد بن العلاء ، وأحمد بن أبي شعبة ، وغيرهم (٤) .
- ٣- يونس بن الحارث ، الثقفي ، الطائفي ، نزيل الكوفة ، ضعيف ، من السادسة ، [د ت ق] (٥) ، روى عن إبراهيم بن أبي ميمونة ، وغيره ، وعنه : الثوري ، ووکیع ، وآخرون (٦) .

(١) انظر التقريب رقم (٦٢٠٤) ، والكاشف ٧٧/٣ ، رقم (٥١٨٣) .

(٢) تهذيب التهذيب (٣٨٥/٩) .

(٣) التقريب ، رقم (٦٧٧١) ، وتهذيب التهذيب (٢١٨/١٠) .

(٤) تهذيب التهذيب (٢١٨/١٠) .

(٥) التقريب ، رقم (٧٩٠٢) ، الكاشف (٣/٢٦٥) ، رقم : ٦٥٨٣ () ، الميزان (٤/٤٧٩) ، رقم :

٩٩٠٢ ، المغني (٢/٧٦٥) ، رقم : (٧٢٦٢) .

(٦) تهذيب التهذيب (٤٣٧، ٤٣٦/١١) .

٤- إبراهيم بن أبي ميمونة ، حجازي ، مجهول الحال ، من الثامنة ،
[د ر ت ق] (١).

قال الذهبي في الميزان : روى عن أبي صالح السمان ، ما روي عنه
سوى يونس بن الحارث الطائفي (٢) .

وقال ابن القطان الفاسي : مجهول الحال (٣).

٥- أبو صالح السمان : زكوان ، المدني ، ثقة ، ثبت ، من الثالثة ،
[ع] (٤) ، روى عن أبي هريرة ، وعنه : بنوه عبدالله ، وسهيل ، وصالح ،
والأعمش ، وغيرهم (٥) .

* تخرجه :

○ والحديث أخرجه الترمذي في الجامع بشرح التحفة (٥٠٣/٨ ،
التفسير ، ح : ٥٠٩٨) ، وقال : هذا حديث غريب من هذا الوجه .

○ وابن ماجه (١٢٨/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستنجاء بالماء ، ح :
(٣٥٧) .

○ والبيهقي (١٠٥/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستنجاء بالماء) ، من
طريق ابن داسة ، عن أبي داود .

○ والبلغوي في تفسيره (٣٢٨/٢) ، من طريق اللؤلؤي ، عن أبي داود ..
كلهم عن يونس بن الحارث ، عن إبراهيم بن أبي ميمونة ، عن أبي
صالح ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه .. مرفوعا .

وهذا إسناد ضعيف ، فيه علتان :

□ الأولى : ضعف يونس بن الحارث .

(١) التقريب ، رقم (٢٦٤) .

(٢) الميزان (٦٩/١ ، رقم : ٢٣١) ، الكاشف : (٥٠/١ ، رقم : ٢١٤) ، وتهذيب الكمال : (٦٧/١) .

(٣) تهذيب التهذيب (١٧٤/١) .

(٤) التقريب رقم (١٨٤١) ، الكاشف (٢٢٩/١ ، رقم : ١٥٠٢) .

(٥) الكاشف (٢٢٩/١ ، رقم : ١٥٠٢) .

□ الثانية : جهالة حال إبراهيم بن أبي ميمونة .
وقد ضعفه النووي بهاتين علتين في المجموع (١) .
وقال الحافظ في التلخيص (٢) : إسناده ضعيف .
لكن للحديث شواهد ، يتقوى بها :

* شواهد الحديث :

□ حديث عويم بن ساعدة رضي الله عنه :
○ أخرجه أحمد (٤٢٢/٣ ، ح : ١٥٥٢٤) ، وابن خزيمة (٤٥/١) ،
الاستنجاء بالماء ، باب ذكر ثناء الله عز وجل على المتطهرين بالماء ، ح :
(٨٣) ، وابن جرير في تفسيره (٣٠/١١) ، والطبراني في الثلاثة ، كما في
المجمع (٢١٢/١) ، وهو في الصغير (٢٣/٢) ، وفي الأوسط (٦٢/٢) ، وفي
الكبير (١٤٠/١٧) ، ح : ٣٤٨) والحاكم في المستدرک (١٥٥/١) ، الطهارة ،
الاستنجاء بالماء إذا خرج من الغائط) ، كلهم من طريق أبي أويس ، عن
شرحبيل بن سعد ، عن عويم بن ساعدة .. قال : قال رسول الله ﷺ لأهل قباء
: [إني أسمع الله قد أحسن الثناء عليكم في الطهور ، فما هذا الطهور ؟
قالوا : والله يا رسول الله ما نعلم شيئا ، إلا أن جيراننا من اليهود
رأيناهم يغسلون أديبارهم من الغائط ، فغسلنا كما غسلوا] .
قال الطبراني في الصغير والأوسط : لا يروى عن عويم إلا بهذا
الاسناد ، تفرد به أبو أويس .

وقال الحاكم : إسناده صحيح ، ووافقه الذهبي !!
وفي قولهما نظر : فإن عبد الله بن عبد الله بن أويس بن مالك الأصبحي ،
أبو أويس المدني ، صدوق ، يهم ، كما في التقريب ، وشرحبيل بن سعد

(١) (٩٩/٢) .

(٢) (١١٢/١) .

أبو سعد المدني ، فيه ضعف (١) .

و أجمع ما قيل فيه : هو قول ابن عدي رحمه الله - في الكامل :

له أحاديث وليس بالكثير ، وفي عامة ما يرويه إنكار ، على أنه قد حدث عنه جماعة من أهل المدينة ، من أئمتهم وغيرهم ، إلا مالك ، فإنه كره الرواية عنه ، وكنى عن اسمه .. وهو إلى الضعف أقرب (٢) .

□ حديث محمد بن عبد الله بن سلام رضي الله عنه :

○ أخرجه أحمد (٦/٦ ، ح : ٢٣٨٨٤) ، والبسوي في المعرفة والتاريخ (٣٠٧/١-٣٠٨) ، وابن جرير في تفسيره (٢٩/١١-٣١) ، والبخاري في تاريخه ، وأبو بكر بن أبي شيبة ، وابن قانع ، والبغوي ، والطبراني ، وابن منده ، كما في [الاصابة] (٣٥٨/٣-٣٥٩) ، من طريق مالك بن مغول ، عن سيار - أبي الحكم - عن شهر بن حوشب ، عن محمد بن عبد الله بن سلام ، قال : قدم علينا النبي ﷺ فقال : ما الذي أثنى الله عليكم ؟ (فيه رجال يحبون أن يتطهروا) قال : نستنجي بالماء ؟ .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، للاضطراب فيه .

فقد اختلف الرواة فيه على مالك بن مغول .

○ فأخرجه البغوي كما في الاصابة (٣٥٩/٣) ، عن أبي هشام الرفاعي ، عن يحيى بن آدم ، عن مالك بن مغول ، كذلك - يعني بالاسناد السابق - لكن قال فيه : لا أعلمه إلا عن أبيه .. يعني عن عبد الله بن سلام .

○ ورواه سلمة بن رجاء ، عن مالك بن مغول ، عن سيار ، عن شهر ، عن محمد بن عبد الله بن سلام ، قال : قال أبي : قدم علينا رسول الله ﷺ .. الحديث ، كما في العلل لابن أبي حاتم (٤٣/١) ، فزاد : عن أبيه ..

(١) انظر : المغني (٢٩٦/١ رقم ٢٧٥٥) ، والكاشف (٧/٢ رقم ٢٢٧٧) ، والميزان (٢/٢٦٦) ، رقم ٣٦٨٢ ، الجرح والتعديل (٤/٣٣٨-٣٣٩) ، الضعفاء للعقيلي (٢/١٨٧-١٨٨) ، والضعفاء والمتروكين للنسائي (ص ١٣٣ ، رقم ٣٠٥) ، وتاريخ ابن معين رواية الدوري (٢/٢٤٩) ، رقم ١٠٤٦ ، والخلاصة للخزرجي (ص ١٦٤) ، وتهذيب التهذيب (٤/٣٢٠) .

(٢) (٤/١٣٥٨-١٣٥٩) ، وقارن بمجمع الزوائد (١/٢١٢) .

○ وقال أبو هشام الرفاعي - كما في الاصابة - (٣٥٩/٣) : وكتبته من أصل كتاب يحيى بن آدم ، ليس فيه عن أبيه .

○ وقال البغوي أيضا - كما في الاصابة - (٣٥٩/٣) : حدث به الفريابي ، عن مالك بن مغول ، عن سيار ، عن شهر ، عن محمد ، عن النبي ﷺ ، لم يذكر أباه.

○ وقال ابن منده - كما في الاصابة - (٣٥٩/٣) : رواه داود بن أبي هند ، عن شهر مرسلا ، لم يذكر محمدا ولا أباه .
قلت : فهذه ثلاث حالات :

* الأولى : يحيى بن آدم ، وسلمة بن رجاء ، عن مالك بن مغول ، عن سيار ، عن شهر بن حوشب ، عن محمد بن عبد الله بن سلام ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ .

* الثانية : يحيى بن آدم ، والفريابي ، عن مالك ، عن سيار ، عن شهر ، عن محمد بن عبد الله بن سلام ، عن النبي ﷺ ، ليس فيه «عن أبيه» .

* الثالثة : قول ابن منده : ورواه داود بن أبي هند ، عن شهر مرسلا .. يعني بدون ذكر محمد ولا أبيه .

قال أبو زرعة الرازي رحمه الله تعالى : الصحيح عندنا - والله أعلم - عن محمد بن عبد الله بن سلام ، ليس فيه عن أبيه قط « اهـ (١) .
والذي يظهر لي أن هذا الاضطراب منشؤه من شهر بن حوشب ، فإنه كان كثير الإرسال والأوهام (٢).

□ حديث ابن عباس رضي الله عنهما :

أخرجه الحاكم في المستدرک (١٨٧/١) في الطهارة ، والبيهقي في الكبرى ، من طريق الحاكم (١٠٥/١) ، في الطهارة ، باب الجمع في الاستنجاء بين المسح بالأحجار ، والغسل بالماء) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح ، على شرط مسلم ، وقد حدث به محمد

(١) العلل لابن أبي حاتم (٤٣/١) ، والاصابة في تمييز الصحابة (٣٥٩/٣).

(٢) انظر التقريب (٢٨٣٠).

ابن الفضل هكذا عن محمد بن إسحاق ، وحديث أبي أيوب شاهده ، ووافقه الذهبي .

ورواه الطبراني أيضا في الكبير ، كما في المجمع (٢١٢/١) ، وأبو الشيخ ، وابن مريويه ، كما في الدر المنثور (٢٨٩/٤) ، وقال الهيثمي في المجمع : وإسناده حسن إلا أن ابن إسحاق مدلس ، وقد عنعنه .

□ حديث أبي أيوب رضي الله عنه :

○ أخرجه الحاكم استشهدا (١٨٨/١) ، في الطهارة) ، والطبراني في الكبير (١٧٩/٤ ، ح : ٤٠٧٠) ، وقال في المجمع (٢١٣/١) : وفيه واصل بن السائب ، وهو ضعيف .

○ وأخرجه أيضا ابن ماجة دون قوله : كانوا لا ينامون الليل كله .. في (١٢٧/١) ، كتاب الطهارة ، باب الاستنجاء بالماء ، ح : ٣٥٥) ، وابن الجارود في المنتقى (٢٤) ، في الاستنجاء بالماء ، ح : ٤٠) ، والدارقطني (٦٢/١) ، الطهارة ، باب في الاستنجاء ، ح : ٢) ، والحاكم (١٥٥/١) ، كتاب الطهارة ، الاستنجاء بالماء إذا خرج من الغائط) ، والبيهقي في الكبرى (١٠٥/١) ، كتاب الطهارة ، باب الجمع في الاستنجاء بين المسح بالأحجار ، والغسل بالماء) .. كلهم من طريق عتبة بن أبي حكيم ، عن طلحة بن نافع ، أنه حدثه ، قال : حدثني أبو أيوب ... وذكر الحديث .

وقال الدارقطني : عتبة بن أبي حكيم ليس بقوي .

وقال الحاكم : هذا حديث كبير ، صحيح !! في كتاب الطهارة ، فإن محمد ابن شعيب بن شابور ، وعتبة بن أبي حكيم ، من أئمة أهل الشام ، والشيخان ، ووافقه الذهبي !! .

قلت : وليس كما قالا .. فإن عتبة بن أبي حكيم مختلف في توثيقه ،

كما قال الذهبي رحمه الله تعالى (١).

وقد مال الذهبي في الميزان إلى تحسين حديثه ، حيث قال : وهو متوسط ، حسن الحديث (٢).

وقال الحافظ : صدوق ، يخطيء كثيرا (٣).

فكأنه لذلك قال الزيلعي في نصب الراية (٢١٩/١) ، إسناده حسن .

قلت : هذا لو كانت العلة - فقط - محصورة في عتبة بن أبي حكيم ، لكن هناك علة ثانية في الحديث ، وهي : الانقطاع بين طلحة بن نافع أبي سفيان ، وبين أبي أيوب رضي الله عنه ، فإنه لم يسمع منه كما في المراسيل ، لابن أبي حاتم الرازي (ص ١٠٠ ، رقم النص : ٣٥٩) ، وجامع التحصيل للعلائي (ص ٢٠٢ ، رقم النص : ٢١٣) ، وقد نص على هذه العلة - أعني الانقطاع بين طلحة وأبي أيوب ، البوصيري في الزوائد (٥٣/١) ، فقال : هذا إسناده ضعيف ، عتبة بن أبي حكيم ضعيف ، وطلحة لم يدرك أبا أيوب .. وبهذه الشواهد يحسن الحديث .

ولعل سكوت أبي داود عنه من أجل هذه الشواهد ، فإنها تعضده ، وتقويه ، والله أعلم .

(١) الكاشف (٢/٢١٤ ، رقم ٣٧١٤) ، المغني (٢/٤٢٢ ، رقم ٣٩٩٣).

(٢) (٣/٢٨ ، رقم ٥٤٦٩) ، وانظر أيضا تهذيب التهذيب (٧/٩٤-٩٥).

(٣) التقريب (٤٤٢٧).

١٦- الحديث السادس عشر

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا إبراهيم بن خالد ، حدثنا أسود بن عامر ، حدثنا شريك «وهذا لفظه» ح : وحدثنا محمد بن عبد الله - يعني المخرمي - حدثنا وكيع ، عن شريك ، عن إبراهيم بن جرير ، عن المغيرة ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : لكان النبي ﷺ إذا أتى الخلاء أتيته بماء في تور ، أو ركوة فاستنجدى . قال أبو داود : وفي حديث وكيع : «ثم مسح يده على الأرض ثم أتيته بإناءٍ آخرفتوضأ» .

* دراسة الاسناد :

- ١- إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان ، الكلبى ، أبو ثور ، الفقيه ، صاحب الشافعي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، [دق] (١) .
- ٢- الأسود بن عامر الشامي ، نزيل بغداد ، يكنى أبا عبد الرحمن ، ويلقب : شاذان ، ثقة ، من التاسعة ، مات في أول سنة ثمان ومائتين ، [ع] (٢) .
- ٣- شريك بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، القاضي بواسط ، ثم الكوفة ، أبو عبد الله ، صدوق ، يخطيء كثيرا ، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة ، وكان عادلا ، فاضلا ، عابدا ، شديدا على أهل البدع ، من الثامنة ، [خت م ٤] (٣) .
- وقال في السير : العلامة ، الحافظ ، القاضي ، أبو عبد الله النخعي ، أحد الأعلام ، على لين ما في حديثه ، توقف بعض الأئمة عن الاحتجاج بمفاريده (٤) .
- ٤- محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي ، بمعجمة ، وتثقيل ، أبو

(١) التقريب رقم (١٧٢) ، الكاشف (٣٦/١) ، رقم (١٣٣) .

(٢) التقريب رقم (٥٠٣) ، تذكرة الحفاظ (٣٦٩/١) ، رقم (٣٦٣) ، السير (١١٢/١٠) .

(٣) التقريب رقم (٢٧٨٧) .

(٤) سير أعلام النبلاء (٢٠٠/٨) .

جعفر البغدادي ، ثقة ، حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة بضع وخمسين ، [خ د س] (١) .

روى عن أسود بن عامر شاذان ، ووكيع ، وآخرين ، وروى عنه : البخاري ، وأبو داود ، والنسائي ، وآخرون (٢) .

٥- وكيعة بن الجراح بن مليح الرؤاسي ، أبو سفيان ، الكوفي ، ثقة ، حافظ ، عابد ، من كبار التاسعة ، [ع] (٣) ، روى عن شريك القاضي ، وشعبة ، وآخرين ، وعنه : أحمد بن حنبل ، ومحمد بن عبد الله المخرمي ، وآخرون (٤) .

٦- إبراهيم بن جرير بن عبد الله البجلي ، صدوق ، إلا أنه لم يسمع من أبيه (٥) ، وقد روى عنه بالعنعنة ، وجاءت رواية تصريح التحديث ، لكن الذنب لغيره ، من الثالثة ، [د س ق] (٦) ، روى عن ابن أخيه أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، وقيس بن أبي حازم ، وآخرين ، وعنه : شريك القاضي ، وأبان بن عبد الله البجلي ، وآخرون (٧) .

٧- أبو زرعة ، ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي ، الكوفي ، قيل : اسمه هرم ، وقيل : عمرو ، وقيل : عبد الله ، وقيل : عبد الرحمن ، وقيل : جرير ، ثقة ، من الثالثة ، [ع] (٨) ، روى عن أبي هريرة ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وآخرين ، وعنه : عمه إبراهيم بن جرير ، وإبراهيم النخعي ،

(١) التقريب ، رقم (٦٠٤٥) ، الكاشف (٥٧/٣) ، رقم (٥٠٤٩) .

(٢) تهذيب الكمال (١٢٢٤/٣) .

(٣) التقريب ، رقم (٧٤١٤) ، الكاشف (٢٠٨/٣) ، رقم (٦١٦٤) .

(٤) تهذيب الكمال (١٤٦٣-١٤٦٤/٣) .

(٥) المراسيل لابن أبي حاتم ، ص ١١ ، رقم ٣ ، العلل له أيضا (٦٠/١) ، ح : ١٥٦ ، جامع

التحصيل (ص : ١٣٩ ، رقم : ٣) .

(٦) التقريب (٨٨ ، رقم ١٥٨) ، المغني (١٢/١) ، رقم (٥٥) ، الميزان (٢٥/١) ، رقم (٦١) .

(٧) تهذيب التهذيب (١١٢/١) .

(٨) التقريب ، ص ٦٤١ ، رقم (١٨٠٣) .

وغسيرهم (١).

تنبيه مهم :

وقع في إسناد أبي داود رحمه الله : «إبراهيم بن جرير ، عن المغيرة ، عن أبي زرعة» .. هكذا وقع ، قلت : وهو خطأ .
قال في عون المعبود :

اعلم أن لفظ المغيرة بين جرير وأبي زرعة موجود في أكثر النسخ ، وقد قمت في تتبعه فلم أعرف من هو ؟ والذي تحقق لي أنه غلط بثلاثة وجوه :
* الأول : أن الحافظ جمال الدين المزي ، ذكر في تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف ، في مسند أبي هريرة ، هذا الحديث ، ولم يذكر المغيرة (٢) وذكر الزيلعي أيضا هذا الحديث في فضل الاستنجا ، من تخريجه (٣) ، ولم يذكر المغيرة في السند (٤) .

* الثاني : قال الطبراني : لم يروه عن أبي زرعة إلا إبراهيم بن جرير ، وتفرد به شريك ، وهذا نص ، على أن المغيرة لم يرو عن أبي زرعة .

* الثالث : قال شيخنا العلامة حسين بن محسن الأنصاري : اطلعت على نسخة صحيحة ، قلمية ، وليس فيها ذكر للمغيرة بين جرير ، وأبي زرعة ، موافق لإسناد ابن ماجه ، والذي ^{يعبر} أن ذكرها :

○ إما أن يكون من المزيد غلطا من بعض الرواة ..

○ وإما وهما من النساخ .

* والرابع : أني طالعت كتاب رجال سنن أبي داود للحافظ ولي الدين العراقي في مكة المشرفة ، عند شيخنا أحمد الشرقي ، فما وجدت فيه ذكر المغيرة .. انتهى كلامه رحمه الله تعالى (٥).

(١) تهذيب التهذيب (٩٩/١٢).

(٢) انظر تحفة الأشراف (٤٣٧/١٠ ، ح : ١٤٨٨٦) ، وهو موافق لما قاله صاحب العون .

(٣) يعني به : نصب الراية لأحاديث الهداية .

(٤) قلت : لكن في المطبوعة (٢١٣/١) المغيرة موجود في السند .

(٥) عون المعبود (١٦/١).

قلت :

* والخامس : أني قد تتبعت كتب الرجال والتراجم ، فلم أجد للمغيرة هذا ذكرا ، لا في شيوخ إبراهيم بن جرير ، ولا في تلاميذ أبي زرعة ، بل عامة كتب الرجال تذكر رواية إبراهيم بن جرير عن ابن أخيه مطلقا ، ولم تنص على هذا الحديث ، وأن بينه وبين ابن أخيه فيه واسطة .

* والسادس : أن هذا الحديث نفسه ، قد أخرجه البيهقي في الكبرى (١٠٦/١) ، في الطهارة ، باب : ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء) ، من طريق ابن داسه ، عن أبي داود ، ثنا إبراهيم بن خالد ، ثنا أسود بن عامر ، ثنا شريك ، قال أبو داود : وأخبرنا محمد بن عبدالله ، ثنا وكيع ، عن شريك ، عن إبراهيم بن جرير ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه (به) .

○ كما أخرجه البغوي في شرح السنة (٣٨٩/١-٣٩٠) ، الطهارة ، باب الاستنجاء ، ح : ١٩٦) ، من طريق اللؤلؤي ، عن أبي داود ، بدون ذكر [المغيرة] فعلم أن المغيرة أقحم إقحاما من النساخ ، والله أعلم .

○ كما أخرجه النسائي (٤٥/١) ، باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء ، ح : ٥٠) ، عن شيخ أبي داود ، محمد بن عبدالله المخرمي .

○ وابن ماجه (١٢٨/١) ، الطهارة ، باب من ذلك يده بالأرض ، ح : ٣٥٨) ، عن ابن أبي شيبه ، وعلي بن محمد ..

كلهم عن وكيع ، عن شريك ، عن إبراهيم بن جرير ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه (به) .

○ وكذا عند أحمد في المسند (٣١١/٢ ، ح : ٨٠٩٠) ، عن يحيى بن آدم ، وإسحاق بن عيسى ، عن شريك ، بدون ذكر [المغيرة] ، بين إبراهيم وابن أخيه ابن أبي زرعة .

قلت :

وبذلك يعلم أن الذي في نسخ أبي داود المطبوعة ، والمخطوطة التي اطلع عليها صاحب العون خطأ .. والصواب : عدم وجود [المغيرة] لهذه الأدلة ، والله أعلم.

* تخريجه :

○ والحديث أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣١١/٢ ، ح : ٨٠٩٠) ،
والنسائي (٤٥/١) ، الطهارة ، باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجد ، ح : ٥٠)
، وابن ماجه (٢١٢٨/١) ، الطهارة ، باب من ذلك يده بالأرض بعد الاستنجد ،
ح : ٣٥٨) ، وابن حبان (٣٤١/٢) ، باب الاستطابة ، ذكر الاستنجد للمحدث ،
إذا أراد الوضوء ، ح : ١٤٠٢) ، والبيهقي في الكبرى (١٠٦/١) ، الطهارة ،
باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجد (من طريق ابن داسة عن أبي داود ،
والبغوي في شرح السنة (٣٨٩/١) ، في الطهارة ، باب الاستنجد بالماء ، ح :
١٩٦) ، من طريق اللؤلؤي ، عن أبي داود ، كلهم من طريق شريك ، (به) .

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، لوجود شريك .

○ وأخرجه الدارمي (١٣٨/١) ، الطهارة ، باب فيمن يمسح يده بالتراب
بعد الاستنجد ، ح : ٦٨٤) ، وأبو يعلى الموصلي في المسند ، (٥٢٠/١٠) ، ح :
٦١٣٦) ، والبيهقي في السنن الكبرى (١٠٧/١) ، الطهارة ، باب ذلك اليد
بالأرض ... كلهم من طريق أبان بن عبدالله بن أبي حازم البجلي ، عن
مولى لأبي هريرة ، عن أبي هريرة - رضي الله عنه - .

وعند البيهقي من طريق أبي أحمد الزبيري ، ثنا أبان بن عبدالله ، قال
: حدثني مولى لأبي هريرة ، قال : وأظنه قال : أبو وهب ، قال : سمعت أبا
هريرة يقول : .. الحديث .

قلت : وهذه متابعة قاصرة من أبان بن عبدالله بن أبي حازم البجلي
لشريك .

لكن إسناده ضعيف ، لجهالة أبي وهب هذا ، فقد أورده ابن سعد في

٤٥ : ١/٣٩/ح : باب الرجل يدلك بيده الأرض إذا استنجى

الطبقات ، وقال : كان قليل الحديث ، روى عنه أبو معشر (١) .
كما أورده ابن حجر في تعجيل المنفعة (٢) ، وابن أبي حاتم في
الجرح (٣) ، وسكتا عنه .

* شواهد الحديث :

- وللحديث شاهد من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه :
- أخرجه النسائي (١/٥٥) ، الطهارة ، باب ذلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء ، ح : (٥١) .
 - وابن ماجه (١/١٢٩) ، الطهارة ، باب : من ذلك يده بالأرض ، ح : (٣٥٩) .
 - والدارمي (١/١٣٨) ، الطهارة ، باب فيمن يمسح يده بالتراب .. ح : (٦٨٥) .
 - وابن خزيمة في صحيحه (١/٤٧) ، الطهارة ، باب ذلك اليد بالأرض ح : (٨٩) .
 - والبيهقي في الكبرى (١/١٠٧) ، الطهارة ، باب : ذلك اليد بالأرض .. (كلهم من طريق أبيان بن عبد الله البجلي ، عن إبراهيم بن جرير ، عن أبيه جرير بن عبد الله البجلي ، رضي الله عنه ، (به) .
- وبهذا الشاهد يرتفع الحديث إلى درجة الحسن لغيره ، ولعل سكوت أبي داود عنه لأجل ذلك ، والله أعلم .

(١) طبقات ابن سعد ، القسم المتمم لتابعي أهل المدينة ، تحقيق : زياد منصور ، ص : ١٤٨ ، رقم الترجمة : ٥٦ .

(٢) (٥٢٧) ، ونقل كلام ابن سعد فيه فقط

(٣) (٩/٤٥١) ، وقال : روى عنه أبو معشر المديني ، سمعت أبي يقول ذلك .

١٧- الحديث السابع عشر

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا همام ، عن علي بن زيد ، عن أم محمد ، عن عائشة رضي الله عنها ، أن النبي ﷺ كان لا يرقد من ليل ولا نهار فيستيقظ إلا تسوك قبل أن يتوضأ .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن كثير العبدى ، البصري ، ثقة ، لم يصب من ضعفه ، من كبار العاشرة ، [ع] (١) ، روى عن همام بن يحيى بن دينار العوزي ، والثوري ، وآخرين ، وعنه : البخاري ، وأبو داود ، وآخرون (٢) .
- ٢- همام بن يحيى بن دينار العوزي ، بفتح المهملة ، وسكون الواو ، وكسر المعجمة ، أبو عبدالله ، أو أبو بكر ، البصري ، ثقة ، ربما وهم ، من السابعة ، [ع] (٣) ، روى عن علي بن زيد بن جدعان ، وثابت البناني ، وغيرهم ، وعنه : محمد بن كثير ، والثوري ، وغيرهم (٤) .
- ٣- علي بن زيد بن جدعان ، ضعيف ، من الرابعة . يخرم (٥) روى عن القاسم بن محمد بن أبي بكر ، وامرأة أبيه أم محمد ، وعنه : إسماعيل بن عليه ، والحمادان (٦) .
- ٤- أمية بنت عبدالله ، ويقال : أمينة ، وهي أم محمد ، امرأة والد علي بن زيد بن جدعان ، وليست بأمه ، من الثالثة ، [ت] (٧) ، روت عن عائشة

(١) التقريب رقم (٦٢٥٢) ، المغني (٢/٦٢٧) رقم (٥٩٢٨) .

(٢) تهذيب التهذيب (٩/٤١٥-٤١٦) .

(٣) التقريب ، رقم (٧٣١٩) ، الكاشف (٣/١٩٩) رقم (٦٠٩٢) .

(٤) تهذيب الكمال (٣/١٤٤٩) .

(٥) التقريب رقم (٤٧٣٤) .

(٦) تهذيب الكمال (٣/٩٦٧) .

(٧) التقريب رقم (٨٥٣٩) .

، تفرد عنها علي بن زيد بن جدعان (١) ، وقد رمز لها في الحافظ التهذيب ب [دق] (٢) ، وكذا المزي في الأصل (٣) .
قلت : فهي مجهولة العين .

* تخرجه :

- أخرجه الإمام أحمد (١٢١/٦ ، ح : ٢٤٩٤٤) ، من طريق : عفان بن مسلم الصفار، وفي (١٦٠/٦ ، ح : ٢٥٣١٢) ، من طريق : عبد الصمد بن عبد الوارث العنبري .
- وأبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (١٦٩/١ ، الطهارة ، ما ذكر في السواك) ، عن عفان ..
- والبيهقي في الكبرى (٣٩/١ ، الطهارة ، باب تأكيد السواك عند الاستيقاظ من النوم) ، من طريق ابن داسه .
- والبلغوي معلقا (٣٩٦/١ ، الطهارة ، باب السواك) كلاهما عن همام العوزي ، عن ابن جدعان ، (به) .
- قلت : وهذا إسناد ضعيف ، لعلتين فيه :
- إحداهما : ضعف علي بن زيد بن جدعان ، وقد ضعف المنذري ، وابن حجر ، الحديث به (٤) .
- والثانية : جهالة أم محمد ، امرأة والد علي بن زيد بن جدعان .
- قال العراقي : وهي مجهولة عينا وحالا ، وقد تفرد عنها ابن زوجها علي (٥) .

(١) الميزان (٦٠٤/٤ رقم ١٠٩٣٨) .

(٢) (٤٧٩/١٢) .

(٣) تهذيب الكمال (١٧٠٦/٣) .

(٤) مختصر سنن أبي داود (٤٤/١ ، ح : ٥٢) ، التلخيص الحبير (٦٣/١) .

(٥) فيض القدير (١٨٥/٥ ، ح : ٦٨٩١) .

*** شواهد الحديث :**

وللحديث شواهد يتقوى بها ، منها :

□ حديث حذيفة رضي الله عنه قال : [كان النبي ﷺ إذا قام من الليل ، يشوص فاه بالسواك] .

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٨٢/٥ ، ح : ٢٣٢٩٠ ، ٣٩٠ ، ح : ٢٣٣٦ ، ٣٩٧ ، ح : ٢٣٤١٤ ، ٤٠٢ ، ح : ٢٣٤٦٣ ، ٤٠٧ ، ح : ٢٣٥٠٥) .

○ والبخاري (٣٥٦/١ ، الوضوء ، باب السواك ، ح : ٢٤٥) ، وفي (٣٧٥/٢) ، كتاب الجمعة ، باب السواك يوم الجمعة ، ح : ٨٨٩) ، وفي (١٩/٣) ، كتاب التهجد ، باب طول القيام في صلاة الليل ، ح : ١١٣٦) ، مع الفتح .

○ ومسلم (١٥٢/١) ، كتاب الطهارة ، باب السواك) .

○ وأبو داود (٤٧/١) ، الطهارة ، باب السواك ، لمن قام من الليل : ح : (٥٥) .

○ والنسائي (٨/١) ، الطهارة ، باب السواك إذا قام من الليل ، ح : ٢) ، وفي (٢١٢/٣) ، قيام الليل ، باب ما يفعل إذا قام من الليل من السواك ، ح : (١٦٢٢ ، ١٦٢١) .

○ وابن ماجه (١٠٥/١) ، الطهارة ، باب السواك ، ح : ٢٨٦) .

○ والدارمي (١٤٠/١) ، الوضوء ، باب السواك عند التهجد ، ح : ٦٩١) .

□ وحديث عائشة رضي الله عنها :

[أن النبي ﷺ كان يوضع له وضوءه وسواكه ، فإذا قام من الليل تخطى ، ثم استاك] .

رواه أبو داود (٤٧/١) ، الطهارة ، باب : السواك ، ح : ٥٦) .

والبيهقي (٣٩/١) ، الطهارة ، باب تأكيد السواك عند الاستيقاظ من النوم) ، وإسناده حسن .

□ وحديث ابن عمر رضي الله عنهما :

[أن رسول الله ﷺ كان لا ينام إلا والسواك عنده ، فإذا استيقظ بدأ بالسواك] .

أخرجه أحمد (١١٧/٢ ، ح : ٥٩٧٩) ، وأبو يعلى (١٣١/١٠ ، ح : ٥٧٤٩) ، كلاهما من طريق أبي داود الطيالسي ، عن محمد بن مهران القرشي ، عن جده ، واسمه : مسلم بن المثنى - عن ابن عمر - (به) . وهذا إسناد حسن . قلت :

وللحديث شواهد كثيرة يتقوى بها ، لكن بدون لفظة [ولا نهار] . وقد حسن حديث عائشة بدون هذه اللفظة الألباني أيضا في صحيح الجامع (٢٤٦/٤ ، ح : ٤٧٢٩) ، وفي صحيح أبي داود (١٤/١ ، ح : ٥١) . والله أعلم ..

١٨- الحديث الثامن عشر

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، حدثنا عبدالله بن يزيد المقرئ ، ح : وحدثنا مسدد ، حدثنا عيسى بن يونس ، قالأ : حدثنا عبدالرحمن ، قال أبو داود : وأنا لحديث ابن يحيى أئقن - عن غطيف - وقال محمد : عن أبي الغطيف الهذلي ، قال : كنت عند عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ، فلما نودي بالظهر توضأ فصلى ، فلما نودي بالعصر توضأ ، فقلت له : فقال : [كان رسول الله ﷺ يقول : من توضأ على طهر كتب الله له عشر حسنات] ، قال أبو داود : وهذا حديث مسدد وهو أتم .

* دراسة الاسناد:

- ١- محمد بن يحيى بن فارس ، هو الذهلي ، ثقة ، مشهور (١) .
- ٢- عبدالله بن يزيد المكي ، أبو عبدالرحمن ، المقرئ ، أصله من البصرة ، أو الأهواز ، ثقة ، فاضل ، من التاسعة ، وهو من كبار شيوخ البخاري ، [ع] (٢) ، روى عن كهمس ، وعبدالرحمن بن زياد الإفريقي ، وآخرين ، وعنه : البخاري ، ومحمد بن يحيى الذهلي ، وغيرهم (٣) .
- ٣- مسدد : هو ابن مسرهد ، ثقة حافظ .
- ٤- عيسى بن يونس : هو ابن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، مشهور ، روى عن عبدالرحمن الإفريقي ، والثوري ، وغيرهم ، وعنه : مسدد ، والقعنبي ، وغيرهم (٤) .
- ٥- عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، بفتح أوله وسكون النون وضم

(١) التقريب رقم (٦٣٨٧) ، وتهذيب التهذيب (٥١١/٩-٥١٦) .

(٢) التقريب رقم (٣٧١٥) ، الكاشف (١٢٨/٢) ، رقم (٣١٠٣) .

(٣) تهذيب التهذيب (٨٣/٦) .

(٤) التقريب رقم (٥٣٤١) ، تهذيب الكمال (١٠٨٦/٢) .

المهملة ، الإفريقي ، قاضيها ، ضعيف في حفظه ، من السابعة ، وكان رجلا صالحا ، [بخ ر ت ق] (١) ، روى عن أبيه ، وأبي غطيف ، وغيرهم ، وعنه : عيسى بن يونس ، وعبد الله بن يزيد المقرئ (٢) .

٦- أبو غطيف ، بالتصغير ، الهذلي ، مجهول ، من الثالثة ، وقيل : هو غطيف ، أو غضيف ، بالضاد المعجمة ، [د ت ق] (٣) ، روى عن ابن عمر حديث : [من توضأ على طهر ...] وعنه : عبد الرحمن الإفريقي فقط (٤) .

* تخرجه :

○ أخرجه الترمذي في الجامع بشرح التحفة (١٩٢/١) ، في الطهارة ، باب ما جاء في الوضوء لكل صلاة ، ح : ٥٩ ، من طريق : محمد بن يزيد الواسطي .

○ وابن ماجه (١٧٠/١) ، الطهارة ، باب الوضوء على الطهارة ، ح : ٥١٢ ، من طريق عبد الله المقرئ ، وفيه قصة .

○ والطحاوي في معاني الآثار (٤٢/١) ، الطهارة ، باب الوضوء هل يجب لكل صلاة أم لا ؟ ، من طريق ابن وهب .

○ والبيهقي في الكبرى (١٦٢/١) ، الطهارة ، باب تجديد الوضوء ، من طريق ابن داسة ، عن أبي داود .

○ والبغوي في شرح السنة معلقا (٤٤٩/١) ..

كلهم من طريق عبد الرحمن بن زياد الإفريقي ، عن أبي غطيف الهذلي ، عن ابن عمر (به) .

قلت :

وهذا إسناد ضعيف ، لثلاث علل فيه :

(١) التقريب رقم (٣٨٦٢) ، الكاشف (١٤٦/٢) ، رقم (٣٢٣٥) ، والمغني (٣٨٠/٢) ، رقم (٣٥٦٦) .

(٢) تهذيب التهذيب (١٧٣/٦) .

(٣) التقريب ، رقم (٨٣٠٣) ، الميزان (٦٥١/٤) ، رقم (١٠٥٠٠) .

(٤) تهذيب التهذيب (١٩٩/١٢-٢٠٠) ، والميزان (٥٦١/١) ، رقم (١٠٥٠٠) .

□ الأولى : ضعف عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الاقريقي رحمه الله .
□ الثانية : وهو مع ضعفه مدلس ، من أهل المرتبة الخامسة ، قد عنعن هنا (١) .

□ الثالثة : جهالة عين أبي غطيف الهنلي .
وقد ضعف الحديث : البخاري (٢) ، والترمذي (٣) ، والبيهقي (٤) ،
والبغوي (٥) والمنذري (٦) ، والنووي (٧) ، والنهبي (٨) ، والبوصيري (٩) ،
وابن حجر (١٠) والسيوطي (١١) والالباني (١٢) .
قال الولي العراقي : فإن قلت : الشواهد في الباب موجودة منها :
حديث أنس ، وابن حنظلة ، وبريدة ، أن المصطفى ﷺ كان يتوضأ لكل صلاة ..

قلت : ليس في شيء من هذه الأحاديث تعيين هذا الثواب ، وإنما فيها وجود ذلك من فعل المصطفى ﷺ اهـ ، (١٣) .

(١) طبقات المدلسين لابن حجر ص ٥٥ ، رقم الترجمة (١٤٣) .

(٢) الميزان (٦٥١/٤) .

(٣) تحفة الاحوذى (١٩٢/١) .

(٤) في الكبرى (١٦٢/١) .

(٥) شرح السنة (٤٤٩/١) .

(٦) الترغيب والترهيب (١٦٣/١) ، ح : ٥ ، حيث صدره بـ [روي]

(٧) فيض القدير (١١٠/٦) -

(٨) الميزان (٥٦١/٤) .

(٩) مصباح الزجاجة (٧٤/١) .

(١٠) التلخيص (١٤٣/١) وفيض القدير (١١٠/١) .

(١١) الجامع الصغير (٥١١/٢) ، ح : ٥٦٠٧ .

(١٢) المشكاة (٩٦/١) ، ح : ٢٩٣ ، ضعيف الجامع (١٨٧/٥) ، ح : ٥٥٤٥ ، وضعيف أبي داود

كما في ضعيف الجامع .

(١٣) انظر فيض القدير (١١٠/٦) .

باب السواك لمن قام من الليل ٥٧/١/ح: ٥٧

ولعلَّ سكوت أبي داود - رحمه الله عنه لكونه في فضائل الأعمال
والله أعلم.

١٩- الحديث التاسع عشر

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالله بن مسلمة ، حدثنا عبدالعزيز ، عن داود بن صالح بن دينار التمار ، عن أمه ، أن مولاتها أرسلتها بهريسة إلى عائشة رضي الله عنها ، فوجدتها تصلي ، فأشارت إليّ أن ضعيفا ، فجاءت هرة فأكلت منها ، فلما انصرفت أكلت من حيث أكلت الهرة ، فقالت : ان رسول الله ﷺ قال : [إنها ليست بنجس ، إنما هي من الطوافين عليكم] وقد رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ بفضله .

* دراسة الاسناد :

١- عبدالله بن مسلمة بن قعنب ، القعنبي ، الحارثي ، أبو عبد الرحمن ، البصري ، أصله من المدينة ، وسكنها مدة ، ثقة ، عابد ، كان ابن معين ، وابن المديني لا يقدمان عليه في الموطأ أحدا ، من صغار التاسعة ، [خ م د ت س] (١) .

٢- عبدالعزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي ، أبو محمد ، الجهني ، مولاهم ، المدني ، صدوق ، كان يحدث من كتب غيره فيخطيء . قال النسائي : حديثه عن عبيد الله العمري منكر ، من الثامنة ، [ع] (٢) ، وقال الذهبي : صدوق غيره أقوى منه (٣) .

وقال أيضا في السير .. وبكل حال فحديثه وحديث ابن أبي حازم لا ينحط عن مرتبة الحسن (٤) ، روى عن داود بن صالح ، وحמיד الطويل ، وغيرهم ، وعنه : القعنبي ، وشعبة بن الحجاج ، وغيرهم (٥) .

(١) التقريب ، رقم : (٣٦٢٠) .

(٢) التقريب ، رقم (٤١١٩) .

(٣) المغني (٢/٣٩٩ ، رقم ٣٧٥٣) ، الميزان (٢/٦٣٣ ، رقم ٥١٢٥) .

(٤) (٣٦٨/٨) .

(٥) تهذيب الكمال (٢/٨٤٢) .

- ٣- داود بن صالح بن دينار التمار ، المدني ، مولى الانتصار ، صدوق ، من الخامسة ، [د ق] (١) ، روى عن أمه عن عائشة ، وأبي أمامة ، سهل بن حنيف ، وغيرهم ، وعنه : ابن جريج ، والدر اوردي ، وآخرون (٢) .
- ٤- والده داود بن صالح التمار ، عن عائشة ، وعن ابنها ، [د] (٣) .

* تخرجه :

○ أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٢٧٠/٣) ، والدارقطني (٧٠/١) ، الطهارة ، باب سؤر الهرة ، ح : (٢٠) ، والبيهقي (٢٤٦/١) ، الطهارة ، باب سؤر الهرة ، والبغوي في شرح السنة معلقا (٧٠/٢) .

كلهم من طريق داود بن صالح بن دينار التمار ، عن أمه ، عن عائشة رضي الله عنها (به) .

قال الدارقطني : رفعه الدراوردي ، عن داود بن صالح ، ورواه عنه هشام بن عروة ، ووقفه على عائشة .

قلت :

وهذا إسناد ضعيف ، لوجود أم ابن صالح فيه ، وهو مجهولة .

* شواهد الحديث :

لكن للحديث شواهد تقويه ، أشهرها :

□ حديث أبي قتادة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ [بلفظه] :

أخرجه مالك (٢٢/١) ، الطهارة ، باب الطهور للوضوء ، ح : (١٣) ، والشافعي في المسند (ص ٩) ، وأحمد في المسند (٣٠٣/٥) ، ح : (٢٢٦٣٣) ، وعبد الرزاق في المصنف (١٠١/١) ، الطهارة ، باب سؤر الهر ، ح : (٣٥٣) ، وابن أبي شيبة (٣١/١) ، الطهارة ، من رخص في الوضوء بسؤر الهرة ،

(١) التقريب رقم (١٧٩٠) ، والكاشف (٢٢٢/١) رقم (١٤٥٦) .

(٢) تهذيب الكمال (٣٨٦/١) .

(٣) الميزان (٦١٥/٤) .

- ٣- داود بن صالح بن دينار التمار ، المدني ، مولى الأنصار ، صدوق ، من الخامسة ، [دق] (١) ، روى عن أمه عن عائشة ، وأبي أمامة ، سهل بن حنيف ، وغيرهم ، وعنه : ابن جريج ، والدراوردي ، وآخرون (٢) .
- ٤- والد داود بن صالح التمار ، عن عائشة ، وعن ابنها ، [د] (٣) .

* تخريجه :

○ أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (٢٧٠/٣) ، والدارقطني (٧٠/١) ، الطهارة ، باب سؤر الهرة ، ح : (٢٠) ، والبيهقي (٢٤٦/١) ، الطهارة ، باب سؤر الهرة ، والبغوي في شرح السنة معلقا (٧٠/٢) .

كلهم من طريق داود بن صالح بن دينار التمار ، عن أمه ، عن عائشة رضي الله عنها (به) .

قال الدارقطني : رفعه الدراوردي ، عن داود بن صالح ، ورواه عنه هشام بن عروة ، ووقفه على عائشة .

قلت :

وهذا إسناد ضعيف ، لوجود أم ابن صالح فيه ، وهو مجهولة .

* شواهد الحديث :

لكن للحديث شواهد تقويه ، أشهرها :

- حديث أبي قتادة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ [بلفظه] :
- أخرجه مالك (٢٢/١) ، الطهارة ، باب الطهور للوضوء ، ح : (١٣) ، والشافعي في المسند (ص ٩) ، وأحمد في المسند (٣٠٣/٥) ، ح : (٢٢٦٣٣) ، وعبد الرزاق في المصنف (١٠١/١) ، الطهارة ، باب سؤر الهر ، ح : (٣٥٣) ، وابن أبي شيبة (٣١/١) ، الطهارة ، من رخص في الوضوء بسؤر الهرة ،

(١) التقريب رقم (١٧٩٠) ، والكاشف (٢٢٢/١) رقم (١٤٥٦) .

(٢) تهذيب الكمال (٣٨٦/١) .

(٣) الميزان (٦١٥/٤) .

وأبو داود (٦٠/١) ، الطهارة ، باب سؤر الهرة ، ح : ٧٥) ، والترمذي بشرح التحفة (٣٠٧/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في سؤر الهرة ، ح : ٩٢) ، وقال : هذا حديث حسن صحيح .

والنسائي في (٥٥/١) ، الطهارة ، باب : سؤر الهرة ، ح : ٦٨) ، وابن ماجه (١٣١/١) ، الطهارة ، باب : الوضوء بسؤر الهرة ، ح : ٣٦٧) ، وابن خزيمة في الصحيح (٥٤/١) ، الطهارة ، باب الرخصة في الوضوء بسؤر الهرة .. ح : ١٠٣) ، وابن حبان - كما في الإحسان - (٢٩٤/١) ، باب الأسار ، ذكر الخبر الدال على أن أسار السباع كلها طاهرة ، ح : ١٢٩٦) ، والدارمي (١٥٣/١) ، الطهارة ، باب الهرة اذا ولغت في الإناء ، ح : ٧٤٢) ، وابن الجارود في المنتقى (ص ٣٠ ، طهارة الماء والقدر الذي ينجس .. ح : ٦٠) ، والدارقطني (٧٠/١) ، الطهارة ، باب سؤر الهرة ، ح : ٢٢) ، والحاكم (١٦٠/١) ، الطهارة ، أحكام سؤر الهرة) ، وابن حزم في المحلى (١١٧/١) ، والبيهقي (٢٤٥/١) ، الطهارة ، باب سؤر الهرة) ، والبيهقي (٦٩/١) ، الطهارة ، باب سؤر السباع ، والهره ، سوى الكلب ، ح : ٢٨٦) .

كلهم من طريق مالك ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، عن حميدة بنت عبيد بن رفاعه ، عن كبشة بنت كعب بن مالك ، وكانت تحت ابن أبي قتادة ، أن أبا قتادة دخل عليها ، فسكبت له وضوءا ، فجاءت هرة تشرب منه .. الحديث .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح (١) ، وقد جرد مالك هذا الحديث ، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة ، ولم يأت به أحد أتم من مالك (٢) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح ، ولم يخرجاه .. غير أنهما قد شهدا جميعا لمالك بن أنس أنه الحكم في حديث المدنيين ، وهذا الحديث مما

(١) ومثله قال البيهقي في شرح السنة (٧٠/١) .

(٢) الترمذي بشرح التحفة (٣١٢/١) .

صححه مالك واحتج به في الموطأ (١) .

وقال أبو عيسى - الترمذي - : سألت محمدا - يعني ابن إسماعيل البخاري - عن هذا الحديث ؟ فقال : جود مالك بن أنس هذا الحديث ، وروايته أصح من رواية غيره (٢) .

وقال الحافظ ابن حجر : صححه البخاري ، والترمذي ، والعقيلي ، والدارقطني (٣) .

وقال أيضا : صححه الترمذي ، وابن خزيمة (٤) .

واكتفي بهذا الشاهد ، لكونه أشهر شيء في الباب ..

ولعل أبا داود ساق حديث عائشة رضي الله عنها مع حديث أبي قتادة في باب واحد .
لكونهما يشد بعضهما بعضا ، فيرتقيان إلى درجة الحسن ، فتقوم بهما
الحجة .. والله أعلم .

(١) المستدرک (١/١٦٠) .

(٢) السنن الكبرى للبيهقي (١/٢٤٥) .

(٣) التلخيص (١/٤١) .

(٤) بلوغ المرام (ص ٤ ، ح : ١٣) .

٢٠- الحديث العشرون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا هناد ، وسليمان بن داود العتكي ، قالا : حدثنا شريك ، عن أبي فزارة ، عن أبي زيد ، عن عبدالله بن مسعود ، رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال له ليلة الجن [ما في إداوتك؟ قال : نبئذ ، قال : تمر طيبة ، وماء طهور] . « فتوضأ »

* دراسة الإسناد :

- ١- هناد بن السري ، بكسر الراء الخفيفة ، ابن مصعب التميمي ، أبو السري ، الكوفي ، ثقة ، من العاشرة ، [ع م ٤] (١) ، روى عن أبي معاوية الضرير ، وشريك ، وغيرهم ، وعنه : مسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .
- ٢- سليمان بن داود العتكي ، أبو الربيع الزهراني ، البصري ، نزيل بغداد ، ثقة ، لم يتكلم فيه أحد بحجة ، من العاشرة ، [ع م د س] (٣) ، روى عن جرير بن عبد الحميد ، وشريك ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٤) .
- ٣- شريك ، هو القاضي ، مشهور ، تقدمت ترجمته (٥) .
- ٤- أبو فزارة ، هو راشد بن كيسان ، الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، [ب م د ق] (٦) ، روى عن أبي زيد ، مولى عمرو بن حريث ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم ، وعنه : شريك ، والثوري ، وغيرهم (٧) .

(١) التقريب رقم (٧٣٢٠) ، الكاشف ١٩٩/٣ ، رقم (٦٠٩٣) .

(٢) تهذيب التهذيب (٧١-٧٠/١١) .

(٣) التقريب رقم (٢٥٥٦) ، الكاشف (٢/٣١٤) رقم (٢١٠٨) .

(٤) تهذيب التهذيب (١٩٠/٤) .

(٥) انظر صفحة : ٩٥١

(٦) التقريب ، رقم (١٨٥٦) ، الكاشف (١/٢٣١) ، رقم (١٥١٣) .

(٧) تهذيب التهذيب (٣/٢٢٧) .

هـ- أبو زيد المخزومي ، مولى عمرو بن حريث ، وقيل : أبو زائد ، مجهول ، من الثالثة ، [ر ت ق] (١) .
وقال الذهبي : لا يعرف ، عن ابن مسعود ، وعنه أبو فزارة ، لا يصح حديثه ، ذكره البخاري في الضعفاء ، ومتن حديثه : أن نبي الله ﷺ توضأ بالنبيذ .

قال أبو أحمد الحاكم : رجل مجهول .
قلت :

ماله سوى حديث واحد (٢) .
وقال البخاري : أبو زيد مجهول ، لا يعرف بصحبة عبد الله .
وقال أيضا : لا يصح حديثه (٣) .
وقال الحاكم أبو أحمد : لا يوقف على صحة كنيته ولا اسمه ، ولا له راو غير أبي فزارة ، ولم يرو هذا الحديث من وجه ثابت ، وأبو زيد مجهول (٤) .

وقال ابن عبد البر : اتفقوا على أن أبا زيد مجهول ، وحديثه منكر (٥) .
وقال ابن حبان : أبو زيد : يروي عن ابن مسعود ، مالم يتابع عليه ، ليس يدري من هو ؟ .. لا يعرف أبو ولا بلده ، والإنسان إذا كان بهذا النعت ثم لم يرو إلا خبرا واحداً خالف فيه الكتاب والسنة والإجماع والقياس ، والنظر ، والرأي ، يستحق مجانبته فيها ولا يحتج به (٦) .

(١) التقريب رقم (٨١٠٨) ، جامع التحصيل (ص ٣١٠ ، ترجمة رقم ٩٦٤) .

(٢) الميزان (٤/٥٢٦ ، رقم ١٠٢٠٩) ، المقتني في سرد الكني (١/٢٥٦ ، رقم ٢٤٣٩) .

(٣) الكامل (٧/٢٧٤٦) ، تهذيب التهذيب (١٢/١٠٢) .

(٤) المصدر السابق (١٢/١٠٢) .

(٥) تهذيب التهذيب (١٢/١٠٣) ، وانظر الاستغناء في معرفة المشهورين من

حملة العلم بالكنى ، (١/٦٣٦ ، رقم : ٧١٧) ، (٢/١١٩٧ ، رقم : ١٦٥٦)

/ (٢/٨٨٨-٨٨٧ ، رقم : ١٠٥٢) .

(٦) المجروحين (٣/١٥٨) .

وقال ابن عدي : ... وأبو زيد مولى عمرو بن حريث ، مجهول (١).

* تخرجه :

○ أخرجه الترمذي في الجامع بشرح التحفة (٢٩٢/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في الوضوء بالنبيذ ، ح : ٨٨ ، من طريق هناد .

○ وابن حبان في المجروحين (١٥٨/٣) ، من طريق منصور بن أبي مزاحم .

○ وابن عدي في الكامل (٢٧٤٧/٧) ، من طريق أبي عبدالله الشقري ، ثلاثتهم عن شريك ، به .. واختلف فيه على أبي عبدالله الشقري ، فتارة يرويه عن شريك ، عن أبي فزارة العبسي ، عن عبدالله بن مسعود ، باسقاط أبي زيد ، وتارة يرويه عن شريك عن أبي زيد ، عن ابن مسعود ، باسقاط أبي فزارة .

ولهذا قال ابن عدي ، كما في نصب الراية (١٤٣/١) (٢) : وهذا الإسناد شوشه أبو عبدالله الشقري ، عن شريك ، فلا أدري من قبله أو من قبل شريك ؟ .. فإن جماعة كالثوري ، وإسرائيل ، وعمرو بن أبي قيس ، وغيرهم ، روه عن أبي فزارة ، عن إبي زيد ، مولى عمرو بن حريث ، عن ابن مسعود ، وهذه الرواية الصحيحة ، وأبو زيد رجل مجهول ، والحديث ضعيف به اهـ .

قلت :

بل التشويش من أبي عبدالله الشقري ، واسمه : سلمة بن تمام الكوفي ، وهو صدوق ، كما قال الذهبي (٣) وابن حجر .

فقد روى الحديث عن شريك ، كل من : هناد بن السري ، الكوفي ، عند الترمذي ، وهو ثقة ، وكذلك : منصور بن أبي مزاحم عند ابن حبان في

(١) الكامل (٢٧٤٧/٧) .

(٢) هذا النص عن ابن عدي لا يوجد في الكامل المطبوع .

(٣) الكاشف (٣٠٥/١) ، رقم ٢٠٤٦ ، والتقريب ، رقم (٢٤٨٦) .

المجروحين ، وهو ثقة .. فهذان ثقتان كلاهما يرويه عن شريك ، عن أبي فزارة ، عن أبي زيد مولى عمرو بن حريث ، عن ابن مسعود رضي الله عنه ، فيترجح لي - والله أعلم - أن التشويش من أبي عبد الله الشقري ، وليس من شريك .

○ كما أخرجه الإمام عبد الرزاق في المصنف (١٧٩/١ ، ح : ٦٩٣) ، من طريق الثوري ، وإسرائيل ، والإمام أحمد من طريقهما أيضا ، ففي (٤٠٢/١ ، ح : ٣٨١٠) ، وفي (٤٥٠/١ ، ح : ٤٣٠١) ، من طريق إسرائيل ، وفي (٤٤٩/١ ، ح : ٤٢٩٦) ، من المسند .

وعند ابن ماجه (٣٥/١ ، الطهارة ، باب الوضوء بالنبذ ، ح : ٣٨٤) ، والبيهقي (٩/١ ، الطهارة ، باب منع التطهير بالنبذ) ، من طريق عبد الرزاق ، عن الثوري .

وابن عدي في الكامل (٢٧٤٦/٧) من طريق إسرائيل ، والثوري أيضا ، وابن أبي شيبه في المصنف (٢٦-٢٥/١) ، من طريق الجراح بن مليح بن عدي الرؤاسي ، والد وكيع ، وقد تصحف فيه اسم أبي فزارة إلى قرارة ، بالقاف ، وهو خطأ .

وأخرجه أحمد أيضا من طريق أبي عميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ، وفيه قصة طويلة (٤٥٨/١ ، ح : ٤٣٨١) .

والبيهقي (٩/١ ، الطهارة ، باب منع التطهير بالنبذ) ، من طريق قيس بن الربيع ، وفيه قصة طويلة كما عند أحمد - كلهم - أعني شريكا ، وإسرائيل ، والثوري ، والجراح بن مليح ، وأبو عميس عتبة بن عبد الله ، وقيس بن الربيع - عن أبي فزارة ، عن أبي زيد ، مولى عمرو بن حريث ، عن عبد الله بن مسعود (به) .

كما أورده البغوي معلقا في شرح السنة (٦٣/١ ، الطهارة ، باب الماء الذي لا ينجس) .

قلت :

وهذا إسناد ضعيف ، لضعف أبي زيد ، أو أبو زائد ، مولى عمرو بن حريث المخزومي .

وقد ضعف الأئمة هذا الحديث ، وكل ما يروى في هذا الباب ، فقال البخاري: لا يصح حديثه - يعني أبا زيد - (١) .
 وقال الترمذي : وأبو زيد رجل مجهول عند أهل الحديث ، لا تعرف له رواية غير هذا الحديث (٢) .
 وقال ابن حبان : أبو زيد .. ليس يدرى من هو ؟ لا يعرف أبو ولا بلده ، والانسان إذا كان بهذا النعت ثم لم يرو إلا خبرا واحدا ، يخالف فيه : الكتاب ، والسنة ، والإجماع ، والقياس ، والنظر ، والرأي ، يستحق مجانبته فيها ، ولا يحتج به (٣) وقال أبو حاتم ، وأبو زرعة الرازيان : لا يصح في هذا الباب شيء (٤) .
 وقال أبو أحمد الحاكم : لم يرو هذا الحديث من وجه ثابت (٥) .
 وقال ابن عدي : وهذا الحديث مداره على أبي فزارة ، عن أبي زيد ، مولى عمرو بن حريث ، عن ابن مسعود ... وأبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول ، ولا يصح هذا الحديث عن النبي ﷺ وهو خلاف القرآن (٦) .
 وقال ابن المنذر : ليس هذا الحديث بثابت (٧) .
 وقال الكرابيسي : لا يثبت في هذا الباب شيء (٨) .
 وقال ابن عبد البر : اتفقوا على أن أبا زيد مجهول ، وحديثه منكر (٩) .
 وقال أيضا : أبو زيد مولى عمرو بن حريث مجهول عندهم ، لا يعرف

(١) تهذيب التهذيب (١٢/١٠٢) .

(٢) الجامع بشرح التحفة (١/٢٩٢) .

(٣) المجروحين (٣/١٥٨) .

(٤) العلل لابن أبي حاتم (١/٤٤) .

(٥) تهذيب التهذيب (١٢/١٠٢) .

(٦) الكامل (٧/٣٧٤٧) .

(٧) تهذيب التهذيب (١٢/١٠٣) .

(٨) تهذيب التهذيب (١٢/١٠٣) .

(٩) تهذيب التهذيب (١٢/١٠٣) .

بغير رواية أبي فزارة ، وحديثه عن ابن مسعود في [الوضوء بالنبيذ] منكر لا أصل له ، ولا رواه من يوثق به ، ولا يثبت (١) .
وقال البغوي : هذا حديث غير ثابت ... الخ (٢) .
وقال الطحاوي في وصف طرق حديث ابن مسعود : وليست هذه الطرق طرقا تقوم بها الحجة ... إلى أن قال : فثبت بذلك أنه لا يجوز التوضؤ به في حال من الأحوال ، وهو قول أبي يوسف ، وهو النظر عندنا (٣) .
ثم بعد ذلك وقفت على كلمة جامعة للحافظ في الفتح ، جمعت أحكام هؤلاء الأئمة في هذا الحديث ، حيث قال رحمه الله : وهذا الحديث - يعني حديث ابن مسعود - أطبق علماء السلف على تضعيفه (٤) ، وقال القاري في المرقاة : قال السيد جمال : أجمع المحدثون على أن هذا الحديث ضعيف (٥) .

وقد روي الحديث من طرق متعددة ، عن ابن مسعود ، وعلي ، وابن عباس موقوفا عليهما رضي الله عنهما جميعا .
وقد ساق الدارقطني هذه الأحاديث من طرق ، وبين عللها كلها ، إذ لا تخلو من متروك ، أو مجهول ، أو وضاع أو انقطاع (٦) .
كما أنها أيضا - مخالفة للصحيح الثابت عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في صحيح مسلم (٧) ، حينما سأله علقمة بن قيس : هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن ؟ قال : لا ، الحديث .
قال الدارقطني : هذا الصحيح عن ابن مسعود (٨) .

(١) نصب الراية (١٣٩/١) وعزاه إلى الاستيعاب ، ولم أجده في المطبوع .

(٢) شرح السنة (٦٤/٢) .

(٣) شرح معاني الآثار (٩٦-٩٥/١) .

(٤) الفتح (٣٥٤/١) .

(٥) مرقاة المفاتيح (٣٤٤-٣٤٥/١) .

(٦) انظر سسن الدارقطني (٧٩-٧٥/١) ، ونصب الراية (١٤٨-١٣٧/١) .

(٧) مسلم بشرح النووي (١٦٩/٤) ، الصلاة ، باب الجهر بالقراءة في الصبح ، والقراءة على الجن .

قال النووي معلقاً على هذا الحديث : هذا صريح في ابطال الحديث المروي في سنن أبي داود وغيره ، المذكور فيه الوضوء بالنبيذ ، وحضور ابن مسعود معه ﷺ ليلة الجن ، فان هذا الحديث صحيح . وحديث النبيذ ضعيف باتفاق المحدثين ، ومداره على زيد مولى عمرو بن حريث ، وهو مجهول (١) ، والله أعلم .

وقال الجورقاني في الأباطيل : هذا حديث باطل ، مخالف للكتاب والسنة والاجماع والقياس (٢) .

وقال شيخ الاسلام ابن تيمية : وأما الوضوء بالنبيذ ، فجمهور العلماء ينكرونه ، وعن أبي حنيفة فيه روايتان أيضاً ، وإنما أخذ ذلك لحديث روى في هذا الباب ، وذكر حديث ابن مسعود - ثم قال : والجمهور منهم يضعف هذا الحديث ... الخ (٣) .

وقد ضعفه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند (٤) ، وبسط الكلام عنه أيضاً في تعليقه على الترمذي (٥) .

ولعل سكوت أبي داود - رحمه الله - عنه مع أن الأئمة اتفقوا على ضعفه = إما لكون حال الحديث مكشوفاً عند أهل هذا الشأن .
= وإما أنه ذكره لكونه لم يجد في الباب غيره . وقد ذكر في رسالته إلى أهل مكة أنه إزاله لجد في الباب لإحدى ضعيفاً فإنه يذكره لأنه أولى من الرأي والقياس . والله أعلم .

(٨) سنن الدارقطني (١/٧٧) .

(١) مسلم بشرح النووي (٤/١٦٩-١٧٠) .

(٢) الأباطيل والعناكير والصحاح والمشاهير (١/٣٢٧) .

(٣) منهاج السنة النبوية (٣/٤٢٥) .

(٤) (٥/٣٠٩-٣١٠) و (٦/١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٤٧) .

(٥) (١/١٤٧-١٤٩) .

٢١ - الحديث الحادي والعشرون

٢٢ - الحديث الثاني والعشرون ٧٠/١ ، ح : ٩١

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

[٢١] حدثنا محمد بن عيسى ، حدثنا ابن عياش ، عن حبيب بن صالح ، عن يزيد بن شريح الحضرمي ، عن أبي حي المؤذن ، عن ثوبان ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : [ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن : لا يؤم رجل قوما فيخص نفسه بالدعاء دونهم ، فإن فعل فقد خانهم ، ولا ينظر في قصر بيت قبل أن يستأذن ، فإن فعل فقد دخل ، ولا يصلي وهو حقن ، حتى يتخفف].

[٢٢] حدثنا محمود بن خالد السلمي ، حدثنا أحمد بن علي ، حدثنا ثور ، عن يزيد بن شريح الحضرمي ، عن أبي حي المؤذن ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : [لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصلي وهو حقن حتى يتخفف] ، ثم ساق نحوه على هذا اللفظ ، قال : ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم قوما إلا باذنهم ، ولا يخص نفسه بدعوة دونهم ، فإن فعل فقد خانهم].

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن عيسى ، هو الطباع ، ثقة ، تقدمت ترجمته (١) ، روى عن مالك ، وابن عياش ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، والذهلي ، وغيرهم (٢).
- ٢- إسماعيل بن عياش ، بن سليم العنسي ، بالنون ، أبو عتبة ، الحمصي ، صدوق ، في روايته عن أهل بلده ، مغلط في غيرهم ، من الثامنة

(١) انظر صفحة : ١١٣

(٢) تهذيب التهذيب (٩/٣٩٢-٣٩٣).

[ي ٤] (١).

روى عن حبيب بن صالح ، والأوزاعي ، وغيرهم ، وعنه : الطباع ، وابن المبارك ، وغيرهم (٢).

قلت : وروايته هنا عن أهل بلده ، فإن شيخه هنا حبيب بن صالح الحمصي ، وقد قال البخاري : إذا حدث عن أهل حمص فصحيح (٣).

٣- حبيب بن صالح ، أو ابن أبي موسى ، الطائي ، أبو موسى الحمصي ، ثقة ، من السابعة ، [د ت ق] (٤) ، روى عن يزيد بن شريح الحضرمي ، وعبد الرحمن بن سابط ، وغيرهم ، وعنه : ابن عياش ، وبقية بن الوليد ، وغيرهم (٥) .

٤- يزيد بن شريح الحضرمي ، الحمصي ، مقبول ، من الثالثة ، وروايته عن نعيم بن همار مرسله ، [بغ د ت ق] (٦) روى عن أبي أمامة وعائشة ، وأبي حي المؤذن ، وغيرهم ، وعنه : ثور بن يزيد ، وحبيب بن صالح ، وغيرهم (٧) .

قال الدارقطني : حمصي يعتبر به (٨) . وذكره ابن حبان في الثقات (٩) . وقال الذهبي : تابعي ، صالح الحديث (١٠) .

(١) التقريب رقم (٤٧٣) ، الكاشف (٧٦/١-٧٧) ، رقم (٤٠٣) .

(٢) تهذيب الكمال (١٠٦/١-١٠٧) .

(٣) الكاشف (٧٧/١) ، تهذيب التهذيب (٣٢٤/١) .

(٤) التقريب رقم (١٠٩٨) ، الميزان (٤٥٥/١) رقم (١٧٠٧) .

(٥) تهذيب التهذيب (١٨٦/٢) .

(٦) التقريب ، رقم (٧٧٢٨) .

(٧) تهذيب التهذيب (٣٣٦/١١-٣٣٧) .

(٨) سؤالات البرقاني للدارقطني ص ٧٢ ، رقم (٥٥٨) ، الميزان (٤٣٩/٤) ، المغني (٧٥٠/٢) .

تهذيب التهذيب (٣٣٧/١١) .

(٩) (٥٤١/٥) الخلاصة ص ٤٣٢ .

(١٠) الميزان (٤٣٩/٤) ، المغني (٧٥٠/٢) .

٥- شداد بن حي ، أبو حي الحمصي ، المؤذن ، صدوق ، من الثالثة ،
[بخ د ت ق] (١) ، قال الذهبي : وثق (٢) ، روى عن ثوبان ، وأبي هريرة ،
وغيرهم ، وعنه : يزيد بن شريح ، وشرحبيل بن مسلم ، وراشد بن سعد ،
وغيرهم (٣) .

قلت : وثقه العجلي فقال: شامي تابعي ثقة^(٤) وذكره ابن حبان في الثقات^(٥).

ولذلك قال الذهبي : وثق ، وقال الخرجي : وثقه ابن حبان (٦) ،

وقال الحافظ المزي في تهذيب الكمال : ذكره ابن حبان في

الثقات (٧) .

وقد علق عليه الحافظ ابن حجر في تهذيبه (٨) ، فقال : قول المؤلف -

يعني المزي - ذكره ابن حبان في الثقات ، مجمل ، فإن ابن حبان لم يذكره
في التابعين ، وإنما قال : في اتباع التابعين اهـ .

قلت : ذاك شداد آخر الذي ذكره في اتباع التابعين (٦/٤٤٢) يروى عن نوف البجلي ، وعنه :
ساجد بن عمرو السبلي ، وأما أبو حي الحمصي المؤذن الراوي عن ثوبان فقد ذكره ابن حبان في
ثقات التابعين والله أعلم .

٦- محمود بن خالد السلمي ، أبو علي ، الدمشقي ، ثقة ، من صفار

العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين ، وله ثلاث وسبعون ، [د س ق] (٩) ، روى

عن أحمد بن علي النمري ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، والنسائي ، وابن

ماجة ، وغيرهم (١٠) .

(١) التقريب ، رقم (٢٧٥٣) .

(٢) الكاشف (٦/٢) ، رقم (٢٢٦٩) .

(٣) تهذيب التهذيب (٣١٦/٤) .

(٤) ثقات العجلي (٣٩٧/٢) رقم (٢١٢٩) .

(٥) الخلاصة (١٦٤) .

(٦) (٥٧٤/٢) .

(٨) (٣١٦-٣١٥/٤) .

(٩) التقريب رقم (٦٥١٠) ، الكاشف (١١٠/٣) ، رقم (٥٤١٥) .

(١٠) تهذيب الكمال (١٣١٠/٣) .

(٥) ثقات ابن حبان (٥٧٩/٥)

٧- أحمد بن علي النميري ، إمام مسجد سلمية ، صدوق ، ضعفه الأزدي بلا حجة ، من التاسعة [د] (١) ، وقال الذهبي : جيد الحديث (٢) .
قلت : قال فيه أبو حاتم : أرى أحاديثه مستقيمة (٣) ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يغرب (٤) .

روى عن ثور بن يزيد ، وصفوان بن عمرو ، وعبيد الله بن عمرو ، وغيرهم ، وعنه : محمود بن خالد الدمشقي ، ويزيد بن عبدربه ، ومحمد بن أبي أسامة ، وغيرهم (٥) .

٨- ثور بن يزيد ، بزيادة تحتانية ، في أول اسم أبيه ، أبو خالد ، الحمصي ، ثقة ، ثبت ، إلا أنه يرى القدر (٦) ، من السابعة ، مات سنة خمسين ، وقيل ثلاث - أو خمس - وخمسين ، [ع] (٧) ، روى عن عطاء بن أبي رباح ، وعكرمة مولى ابن عباس ، ويزيد بن شريح ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن علي النميري ، والسفيانان وغيرهم (٨) .

* تخريج الحديث :

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٨٠/٥ ، ح : ٢٢٤٦٨ ، ٢٢٤٦٩) ، والترمذي في الجامع بشرح التحفة (٣٤٠/٢) ، الصلاة ، باب ما جاء في كراهية أن يخلص

(١) التقريب ، رقم (٨٢) .

(٢) الكاشف (٢٤/١) رقم (٦٦) .

(٣) الجرح والتعديل (٦٤/٢) ، الميزان (١٢٠/١) ، التهذيب (٦٢/١) .

(٤) ثقات ابن حبان (٧/٨) .

(٥) تهذيب التهذيب (٦٢/١) .

(٦) قال الذهبي في السير (٣٤٥/٦) : والظاهر أنه رجح ، فقد روى أبو زرعة عن منبه بن عثمان أن رجلاً قال لثور : يا قدرى ، قال : لئن كنت كما قلت اني لرجل سوء ، وإن كنت على خلاف ما قلت ، أنك لفي حل .

(٧) التقريب رقم (٨٦١) ، والكاشف (١٢٠/١) ، رقم (٧٣١) .

(٨) تهذيب الكمال (١٧٧-١٧٦/١) .

الإمام نفسه بالدعاء ، ح : ٣٥٤) ، والبغوي في شرح السنة (١٢٩/٣) ، الصلاة ، باب الدعاء في القنوت ، ح : ٦٤١) ، والمزي في تهذيب الكمال (٥٧٤/٢) ، في ترجمة شداد بن حي المؤذن ..

كلهم من طريق حبيب بن صالح ، عن يزيد بن شريح ، عن أبي حي المؤذن ، عن ثوبان (به) .

○ وأخرجه البخاري في الأدب المفرد (ص ٣٦٢ ، باب النظر في الدور ، ح : ١٠٩٦) ، من طريق محمد بن الوليد ، عن يزيد بن شريح ، عن أبي حي المؤذن (١) (به) ، وقال : قال أبو عبد الله : أصح ما يروى في هذا الباب هذا الحديث .

قال صاحب (فضل الله الصمد) : أشار المصنف - يعني البخاري - إلى ما ذكره الترمذي من الاختلاف في السند ، وإلى زيادة [فقد خانهم] ، وإلى ما زاد أبو داود [إلا باذنهم] ، ولفظ [يؤمن بالله واليوم الآخر] (٢) . قلت :

وعبارة الترمذي بعدما روي حديث ثوبان ، كآلتي : قال : وفي الباب عن أبي هريرة ، وأبي أمامة ... حديث ثوبان حديث حسن (٣) .

وقد روي هذا الحديث عن معاوية بن صالح ، عن السفر بن نسير ، وعن يزيد بن شريح ، عن أبي أمامة ، عن النبي ﷺ .

وروي هذا الحديث عن يزيد بن شريح ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ .

وكان حديث يزيد بن شريح ، عن أبي حي المؤذن ، عن ثوبان في هذا أجود إسنادا وأشهر (٤) .

(١) وقد تصحف [المؤذن] إلى [المؤدب] ، وهو خطأ ، ط : عالم الكتب ، تقديم : كمال يوسف الحوت .

(٢) فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد لفضل الله الجيلاني (٥٢٥/٢) .

(٣) وقد تابعه على التحسين ، البغوي في شرح السنة (١٣٠/٣) .

(٤) الجامع بشرح التحفة (٣٤٠-٣٤١/٢) .

قلت :

ومدار حديث ثوبان وأبي هريرة على يزيد بن شريح ، عن أبي حي المؤذن ، ويزيد بن شريح مقبول ، كما في التقريب ، وأبو حي المؤذن لم أجد من وثقه سوى ابن حبان - كما قال المزي وابن حجر ، والخزرجي ، أما أنا فلم أجده في ثقات ابن حبان ..

فالحديثان كلاهما ضعيف عندي ، للعلل الآتية :

□ أولا : وجود شدار بن حي أبو حي المؤذن ، في الإسناد لم يوثقه أحدٌ اللهم إلا ما ذكره المزي ، وابن حجر ، والخزرجي ، من أن ابن حبان ذكره في الثقات وسبق نقله ، وكذلك ذكره العجلي في ثقاته وهما متساهلان في التوثيق .

□ ثانيا : ضعف يزيد بن شريح الحضرمي .

□ ثالثا : الاضطراب ، فإنني أرى - والله أعلم - أن يزيد بن شريح قد اضطرب في هذا الحديث .

فتارة يرويه عن أبي حي ، ويجعله من مسند ثوبان .

وتارة يرويه عنه ويجعله من مسند أبي هريرة .

وتارة يرويه هو عن أبي أمامة مباشرة فيجعله من مسنده .

كما روى ذلك الإمام أحمد في المسند (٢٥٠/٥ ، ح : ٢٢٢٠٦) ، و

(٢٦٠/٥ ، ح : ٢٢٢٩٥) و (٢٦١/٥ ، ح : ٢٢٣٠٩) ، وفيه عند الإمام أحمد في هذه

المواضع الثلاثة : السفر بن نسير الأزدي ، أيضا وهو ضعيف كما في التقريب (١) .

كما أنه مضطرب في المتن :

ففي حديثه عن ثوبان زيادة ، [ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأنن ، فإن

فعل فقد دخل ، وزيادة [فقد خانهم] .

وفي حديثه عن أبي هريرة زيادة [لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر]

وزيادة [إلا بأنهم] .

وحتى في حديثه الذي يرويه عن أبي أمامة مباشرة كما هو عند أحمد

مضطرب أيضا ، ففي (ح : ٢٢٢٠٦) ، و (٢٢٢٠٩) ، زيادة [ولا يدخل بيتا إلا باذن] ، في الموضعين ، وليست موجودة في (ح : ٢٢٢٩٥) .
كما أن في هذه الرواية زيادة [فمن فعل فقد خانهم] ، وليست هي موجودة في الروايتين رقم (٢٢٢٠٦) و (٢٢٢٠٩) .
كما أن في الرواية رقم (٢٢٣٠٩) [ولا يخص نفسه بشيء دون أصحابه] ، بينما في الروايتين رقم (٢٢٢٠٦) و (٢٢٢٩٥) ، [ولا يؤمن إمام قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم] ، فيكف هذا الاختلاف مع أنها كلها من طريق معاوية بن صالح ، عن السفر بن نسير ، عنه ؟؟ .

فان قيل : لعل الاضطراب من السفر بن نسير ، فإنه ضعيف ..
فالجواب : لو انطبق هذا على رواية الإمام أحمد ، فكيف بروايته عند أبي داود والترمذي ، فمخرجها كلها من طريق حبيب بن صالح ، وهو ثقة ..
وكذلك كيف بروايته عند البخاري في الأدب المفرد ، من طريق محمد بن الوليد - وهو ابن عامر الزبيدي - بالزاي والموحدة ، مصغر ، القاضي ، ثقة ، ثبت ، من كبار السابعة ، كما في التقريب (١) .
وعليه ، فممنشؤ الاضطراب في نظري - والله أعلم - إنما هو من يزيد ابن شريح .

ويقوي هذا عندي أن الأئمة لما أخرجوا حديث أبي هريرة رضي الله عنه ،

وإنما أخرجوا فقط النهي عن الصلاة مع مدافعة الأذى ..
وبهذا يكون الحديث ضعيفا ، لكن هناك شواهد لبعض فقراته ..

✽ شواهد الحديث :

□ أولا : قوله : [ولا ينظر في قعر بيت قبل أن يستأذن ، فإن فعل فقد دخل] :

○ له شاهد من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه ، قال : [اطلع رجل

من جحر في حجر النبي ﷺ ، ومع النبي ﷺ مدري يحك به رأسه ، فقال : لو أعلم أنك تنظر لطعنت به في عينك ، إنما جعل الاستئذان من أجل البصر] .

أخرجه البخاري في (٣٦٦/١٠ ، اللباس ، باب الامتشاط ، ح : ٥٩٢٤) ، وفي (٢٤/١١) ، الاستئذان ، باب الاستئذان ، من أجل البصر ، ح : ٩٦٢٤١ و (٢٤٣/١٢) ، الديات ، باب من اطلع في بيت قوم ففقأوا عينه فلا دية له ، ح : (٦٩٠١) .

ومسلم (١٨١/٦) ، الأدب ، باب تحريم النظر في بيت غيره) ، والترمذي في الجامع بشرح التحفة (٤٨٨/٧) ، الاستئذان ، باب من اطلع في دار قوم بغير اذنهم ، ح : (٢٨٥٢) .

والنسائي (٦١-٦٠/٨) ، القسامة ، ح : (٤٨٥٩) ، وإمام أحمد في المسند (٣٣٠/٥) ، ح : (٢٢٨٥٤) ، و (٣٣٥/٥) ، ح : (٢٢٨٨٥) .

○ كما له شاهد آخر بمعناه من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [إذا دخل البصر فلا إنن] .

أخرجه أبو داود (٣٦٧/٥) ، الأدب ، باب في الاستئذان ، ح : (٥١٧٣) ، والبخاري في الأدب المفرد (ص ٣٦٠ ، باب إذا دخل ولم يستأذن ، ح : (١٠٨٥) ، وفي (ص ٣٦٢ ، باب النظر في الدور ، ح : (١٠٩٢) وإسناده لا بأس به ، ففيه كثير بن زيد الأسلمي ، صدوق ، يخطيء ، كما في التقريب (١) . وقال الذهبي : صدوق فيه لين (٢) .

وقد حسنه الحافظ في الفتح (٢٤/١١) .

□ ثانيا : قوله [ولا يصلي وهو حقن حتى يتخفف] :

○ له شاهد بمعناه ، من حديث عائشة رضي الله عنها ، قالت : سمعت رسول الله ﷺ يقول : [لا صلاة بحضرة طعام ، ولا وهو يدافعه الأخبثان] . رواه مسلم (٧٩/٢) ، الصلاة ، باب كراهة الصلاة بحضرة الطعام ..

(١) رقم (٥٦١١) .

(٢) الكاشف (٤/٣) ، رقم (٤٧٠٢) .

ومع مدافعة الأخبثين)، وابن أبي شيبه (٢٣/٢)، الصلاة، مدافعة الغائط، والبول في الصلاة)، وأحمد (٤٣/٦، ح: ٢٤٢١٢)، و (٥٤/٦، ح: ٢٤٣١٥)، وابن خزيمة في صحيحه (٦٦/٢)، باب الزجر عن مدافعة الغائط والبول في الصلاة، ح: ٩٣٣)، وأبو عوانة (٢٦٨/١)، لا يصلي بحضرة طعام). وهناك شواهد كثيرة لهذا الحديث، عن عدد كثير من الصحابة، واكتفيت بهذا لكونه مخرجا لدى أهل الصحيح ..

□ ثالثا: قوله: [ولا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر أن يؤم قوما إلا بإذنهم]:

○ له شاهد بمعناه من حديث أبي أمامة، رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ [ثلاثة لا تجاوز صلاتهم أذانهم: العبد الأبق حتى يرجع، وامرأة باتت وزجها عليها ساخط، وامام قوم وهم له كارهون]. رواه الترمذي (٣٤٧/٢)، الصلاة، باب ما جاء من أم قوما وهم له كارهون، ح: ٣٥٥)، والبيهقي (٤٠٤/٣)، الصلاة، باب فيمن أم قوما وهم له كارهون، ح: ٨٣٨)، من طريق الترمذي.

وقال الترمذي: حديث حسن غريب، وحسنه البيهقي أيضا. قلت: وإسناده جيد، فإن فيه أبا غالب، واسمه حزور، صدوق، يخطيء، كما في التقريب (١).

وقد حسن العلامة الألباني هذا الحديث في تخريج المشكاة (٣٥٠/١)، تعليق: (٤). وفي صحيح الجامع (٧٠/٣، ح: ٣٠٥٢).

○ وآخر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ [ثلاثة لا ترفع صلاتهم فوق رؤوسهم شبرا: رجل أم قوما وهم له كارهون، وامرأة باتت وزجها عليها ساخط، وأخوان متصارمان].

أخرجه ابن ماجه (٣١١/١)، إقامة الصلاة، ح: ٩٧١)، وابن حبان في صحيحه (١٢٦/٣، ح: ١٧٥٤)، والطبراني في الكبير (٤٤٩/١١، ح: ١٢٢٧٥).

كلهم من طريق يحيى بن عبد الرحمن الأرحبي ، عن عبيدة بن الأسود ، وهو ابن سعيد الهمداني - عن القاسم بن الوليد ، عن المنهال بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما (به) .
وقال في الزوائد : إسناده صحيح ورجاله ثقات (١) .
قلت :

وفيه عبيدة بن الأسود ، وقد عده الحافظ من أهل الطبقة الثالثة من طبقات المدلسين (٢) ، ولم يصفه بالتدليس إلا ابن حبان فقط ، وهذا لا يوجب جعله في الثالثة .

ولذلك توقف فيه الألباني في تعليقه على المشكاة (٣٥٣/١) .
وأكتفى بهذين الشاهدين هنا ، وسوف يأتي مزيد من الشواهد عند الكلام على هذا الحديث عند أبي داود رحمه الله ، في باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون ، ح : ٥٩٣) إن شاء الله .

□ رابعا : أما قوله [لا يؤم رجلا قوما فيخص نفسه بالدعاء ، دونهم فإن فعل فقد خانهم] .

فقال الإمام الحافظ ابن القيم رحمه الله تعالى :
قال ابن خزيمة في صحيحه : وقد ذكر حديث : اللهم باعد بيني وبين خطاياي ... الحديث ، في هذا دليل على رد الحديث الموضوع : لا يؤم عبد قوما فيخص نفسه بدعوة دونهم ، فإن فعل فقد خانهم [(٣)] .
وأنا لا أرى أن الحديث يصل إلى درجة الحكم عليه بالوضع ، كما ذهب إليه الإمام ابن خزيمة ، بل هو ضعيف ، ومع ذلك فقد وفق شيخ الإسلام ابن تيمية بينه وبين حديث [اللهم باعد بيني وبين خطاياي .] وبين أنه لا تعارض بينهما ، فقال : (هذا الحديث عندي في الدعاء الذي يدعو به

(١) (١١٨-١١٩) .

(٢) ص (٤٢ ، رقم ٨٦) ، بينما قال فيه في التقريب : صدوق ربما دلس ، من الثامنة ، وهذا القول منه يشعر بقلّة تدليسه ، فكيف يجعل من أهل الطبقة الثالثة ؟ ..

(٣) التقريب رقم (٤٤١٥) .

٩٠/٦٩/١ ح: ٩٠ «باب أيصلي الرجل وهو حاقن؟

الإمام لنفسه وللمؤمنين ، ويشتركون فيه كدعاء القنوت ، ونحوه ، والله أعلم » اهـ. (١).

(١) زاد المعاد (١/٢٦٤).

٢٢ - الحديث الثالث والعشرون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، حدثنا هشيم ، أخبرنا يزيد بن أبي زياد ، عن سالم بن أبي الجعد ، عن جابر ، قال : إكأن رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع ويتوضأ بالمد .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن حنبل ، إمام مشهور ..
- ٢- هشيم ، بالتصغير ، ابن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم بن دينار السلمي ، أبو معاوية ابن أبي خازم ، بمعجمتين ، الواسطي ، ثقة ، ثبت ، كثير التدليس ، والإرسال الخفي ، من السابعة [ع] (١) ، روى عن عمرو بن دينار ، ويزيد بن أبي زياد ، وآخرين ، وعنه : أحمد بن حنبل ، وابن معين ، وغيرهم (٢).
- ٣- يزيد بن أبي زياد ، الهاشمي ، مولا هم ، الكوفي ، ضعيف ، كبر فتغير وصار يتلقن ، وكان شيعيا ، من الخامسة ، [خت م ٤] (٣) ، روى عن النخعي ، وسالم بن أبي الجعد ، وغيرهم ، وعنه : هشيم بن بشير ، وشعبة ، وآخرون (٤).
- ٤- سالم بن أبي الجعد ، رافع الغطفاني ، الأشجعي ، مولا هم ، الكوفي ، ثقة ، وكان يرسل كثيرا ، من الثالثة [ع] (٥) ، روى عن جابر بن عبد الله ، وعلي بن أبي طالب ، وغيرهم ، وعنه : الأعمش ، وابن أبي زياد (٦).

(١) التقريب ، رقم (٧٣١٢) ، الكاشف (١٩٨/٣) ، رقم ٦٠٨٥ ، طبقات المدلسين (٤٧) ، رقم (١١١).

(٢) تهذيب الكمال (١٤٤٦/٣).

(٣) التقريب رقم (٧٧١٧) ، الكاشف (٢٤٣/٣) رقم (٦٤١٧) ، الميزان (٤٢٣/٤) ، رقم (٩٦٩٥) ،

المغني (٧٤٩/٢) ، رقم (٧١٠١) ، السير (١٢٩/٦) ، الكامل (٢٧٢٩/٧).

(٤) تهذيب الكمال (١٥٣٣/٣).

(٥) التقريب رقم (٢١٧٠) ، الكاشف (٢٧٠/١) رقم (١٧٨٤).

* تخریجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣/٣٠٣ ، ح : ١٤٢٨٩) من طريق هشيم بن بشير ، والطيالسي (٧/٢٣٩ ، ح : ١٧٣٢) ، وهو في المنحة (١/٥٠ ، ح : ١٦١) ، من طريق أبي عوانة ، والبيهقي في الكبرى (١/١٩٥ ، الطهارة ، باب استحباب أن لا ينقص في الوضوء من مد ولا في الغسل من صاع) ، من طريق الطيالسي ، والبغوي في شرح السنة (١/٥٣ ، في الطهارة ، باب قدر ماء الوضوء والغسل ، ح : ٢٨٠) ، من طريق أبي داود ، كلاهما عن يزيد بن أبي زياد ، عن سالم ، عن جابر ، عن النبي ﷺ من فعله ..

○ كما أخرجه ابن أبي شيبة (١/٦٥ ، الطهارات ، في الجنب كم يكفيه لغسله من الماء) ، والبيهقي في الكبرى (١/١٩٥ ، الطهارة ، باب استحباب أن لا ينقص في الوضوء من مد ... الخ) ، من طريق محمد بن فضيل بن غزوان ، عن يزيد ، عن سالم ، عن جابر ، عن النبي ﷺ من قوله ..

قلت :

وهذا إسناد ضعيف ، لضعف يزيد بن أبي زياد الكوفي ..
لكن الظاهر أن سكوت أبي داود عنه من أجل أنه أورد قبله في الباب حديث عائشة الصحيح .
وقد يكون لما يعلم له من الشواهد في الصحيحين ، وغيرهما ، من حديث أنس وسفيانة رضي الله عنهما ..

* شواهد الحديث :

وللحديث شواهد كثيرة عن عدد من الصحابة ، رضي الله عنهم ، منها :
□ حديث أنس المتفق عليه ، [كان النبي ﷺ يغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد ، ويتوضأ بالمد] .

○ أخرجه البخاري (٣٠٤/١) ، الوضوء ، باب الوضوء بالمد ، ح : (٢٠١) ، ومسلم (١٧٧/١) ، الطهارة ، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة .. الخ) ، وأبو عوانة (٢٣٣/١) ، بيان الاقتصاد في صب الماء ، الوضوء بالمد) ، والبيهقي (١٩٤/١) ، الطهارة ، باب لا وقت فيما يتطهر به المتوضيء والمغتسل) ، والبخاري (٥١/١) ، الطهارة ، باب قدر ماء الوضوء والغسل ، ح : (٢٧٦) ، والبزار في المسند كما في كشف الاستار (١٣٥/١) ، الطهارة ، باب ما يجزيء من الماء للوضوء والغسل ، ح : (٢٥٧) ، وقال : لا نعلم رواه هكذا إلا أبو إسماعيل ، ولم يكن به بأس ..
قال في المجمع : (٢٧٢/١) : وبقية رجاله ثقات .
قلت :

وأبو إسماعيل هذا هو : القناد ، واسمه إبراهيم بن عبد الملك البصري ، صدوق في حفظه شيء ، من السابعة ، كما في التقريب (١) .
وقال في الكاشف : لا بأس به (٢) .
□ وحديث سفينة رضي الله عنه ، بلفظه :

○ أخرجه ابن أبي شيبة (٦٥/١) ، الطهارات ، في الجنب كم يكفي لغسله من الماء) ، وأحمد في المسند (٢٢٢/٥) ، ح : (٢١٩٨٠ ، ٢١٩٨١) ، ومسلم (١٧٧/١) ، الطهارة ، باب القدر المستحب من الماء في غسل الجنابة ... الخ) ، والترمذي بشرح التحفة (١٨٣/١) ، الطهارة ، باب في الوضوء بالمد ، ح : (٥٦) ، وقال : حديث حسن صحيح .

○ وابن ماجه (٩٩/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في مقدار الماء للوضوء والغسل من الجنابة) ، ح : (٢٦٧) ، وابن الجارود في المنتقى (٣١) ، الطهارة ، في طهارة الماء والقدر الذي ينجس ولا ينجس ، ح : (٦٢) ، وأبو عوانة (٢٣٣/١) ، بيان الاقتصاد في صب الماء ، الوضوء بالمد) ، والدارقطني (٩٤/١) ، الطهارة ، باب ما يستحب للمتوضيء والمغتسل أن

(١) التقريب رقم (٢١٢) ، وتهذيب التهذيب (١٤٢/١) .

(٢) (٤٢/١) رقم (١٧٠) .

يستعمله من الماء ، ح : ١) ، بنحوه ، والبيهقي (١٩٥/١) ، الطهارة ، باب استحباب أن لا ينقص في الوضوء من مد ..).

□ وحديث عائشة رضي الله عنها ، بلفظه :

○ أخرجه أحمد (١٢١/٦ ، ح : ٢٤٩٤١) ، من طريق عفان ، وأبو داود (٧١/١) ، الطهارة ، باب ما يجزي من الماء في الوضوء ، ح : ٩٢) ، من طريق محمد بن كثير ، كلاهما عن همام .

○ والنسائي (١٨٠/١) ، المياه ، باب القدر الذي يكتفى به الانسان من الماء للوضوء والغسل ، ح : ٣٤٦) ، من طريق سعيد ، كلاهما عن قتادة عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة ، رضي الله عنها (به) .. وفي الإسناد عنعنعة قتادة .

لكن قال أبو داود في السنن عقب إخراجه له : رواه أبان ، عن قتادة ، قال : سمعت صفية ..

قلت :

ورواية أبان هذه أخرجه أحمد في المسند (١٢١/٦ ، ح : ٢٤٩٤٢) ، والبيهقي (١٩٥/١) ، الطهارة ، باب استحباب أن لا ينقص في الوضوء من مد ..) .. فارتفعت تهمة التدليس .

٢٤ - الحديث الرابع والعشرون
٢٥ - الحديث الخامس والعشرون ٧٠/١ ح: ٩١

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

[٢٤] حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، أخبرني صاحب لي ، عن هشام بن عروة ، أن عائشة رضي الله عنها ، قالت : [كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ في ثوب من شبهه] .

[٢٥] حدثنا محمد بن العلاء ، أن إسحاق بن منصور حدثهم ، عن حماد بن سلمة ، عن رجل ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة رضي الله عنها ، بنحوه .

*** دراسة الاسنادين :**

- ١- موسى بن إسماعيل ، هو المنقري ، أبو سلمة ، التبوذكي ، تقدمت ترجمته (١) .
- ٢- حماد بن سلمة : الإمام الفشهور ، تقدمت ترجمته (٢) .
- ٣- هشام بن عروة بن الزبير بن العوام ، الأسدي ، ثقة ، فقيه ، ربما دلس ، من الخامسة ، [ع] (٣) ، سمع عمه ابن الزبير ، وأباه ، وعنه : شعبة ، ومالك ، والقطان (٤) .
- ٤- محمد بن العلاء ، هو أبو كريب ، تقدمت ترجمته (٥) .
- ٥- إسحاق بن منصور السلولي ، صدوق ، تكلم فيه للتشيع ، من

(١) انظر صفحة : ٨٠

(٢) انظر صفحة : ٨٠

(٣) التقريب رقم (٧٣٠٢) .

(٤) الكاشف (١٩٧/٣) ، رقم (٦٠٧٧) .

(٥) انظر صفحة : ١٤٤

التاسعة ، [ع] (١) ، روى عن حماد بن سلمة ، وعبد السلام بن حرب ، وغيرهم ، وعنه : أبو كريب ، وابنا أبي شيبة ، وغيرهم (٢).

* تخرجه :

هذا الحديث في طريقه الأولى انقطاع بين هشام بن عروة ، وعائشة رضي الله عنها ، ورجل مجهول أيضا .. وقد وصل في الطريق الثانية الانقطاع ، وبقيت جهالة شيخ حماد بن سلمة ، وقد جاء مصرحا باسمه عند الطبراني في المعجم الصغير (٢١٣/١) ، والبيهقي في الكبرى (٣١/١) ، الطهارة ، باب التطهر في سائر الألوان من الحجارة والزجاج ، من طريق عبدالله بن الإمام أحمد ، ثنا حوثر بن أشرس (٣) أبو عامر العدوي ، ثنا حماد بن سلمة ، عن شعبة ، عن هشام (به) .

وحوثر : هو ابن أشرس بن عون بن المجشر بن حريث بن الربيع ، العدوي ، أبو عامر ، روى عن حماد بن سلمة ، وعقبة بن أبي الصهباء ، وغيرهم ، وعنه : عبدالله بن الإمام أحمد ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة الرازيان ، وغيرهم (٤).

أورده في الجرح ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا (٥) ، وذكره ابن حبان

(١) التقريب ، رقم (٣٨٥) ، ولم أر من اتهمه بالتشيع غير ابن حجر في التقريب ، وترجمه في التهذيب ٢٥٠/١ ، ولم يذكر شيئا عن تشيعه ، وانظر ترجمته في التاريخ الكبير (٤٠٣/١) ، الجرح والتعديل (٢٣٤/٢) ، وتاريخ الدارمي (٧٠) ، ثقات ابن حبان (١١٢/٨) ، الانساب (٢٨٢/٣) ، الكاشف (٦٥/١) ، رقم (٣٢٢) ، تهذيب الكمال (٨٨/١) ، كلهم لم يتهموا بالتشيع .!!

(٢) تهذيب الكمال (٨٨/١).

(٣) قد تصحف اسمه ونسبه عند الطبراني ، إلى [جويرية بن أشرس المنقري] وهو خطأ ، تبين من مراجعة سنن البيهقي الكبرى ، وكتب الرجال.

(٤) السير (٦٦٨/١٠) ، تعجيل المنفعة (ص ١٠٩).

(٥) الجرح والتعديل (٢٨٣/٣).

في الثقات (١).

وقال فيه الذهبي : المحدث ، الصدوق .. توفي سنة اثنتين وثلاثين ومائتين ، ما أعلم به بأساً (٢) .

وقد صحح العلامة الألباني طريق عبد الله بن أحمد ، عن حوثة هذه في الإرواء (٣) .

قلت :

وعندي أنها في مرتبة الحسن ، من أجل حوثة بن أشرس ، فقد روى عنه مسلم خارج الصحيح ، وأبو حاتم ، وأبو يعلى ، وعبد الله بن أحمد ، وأبو زرعة ، ووثقه ابن حبان ، وأثنى عليه الذهبي كما سبق ، والله أعلم .

* شواهد الحديث :

ويشهد للحديث ، حديث عبد الله بن زيد رضي الله عنه ، قال : [أتى رسول الله ﷺ فأخرجنا له ماء في تور من صفر ، فتوضأ ، فغسل وجهه ثلاثاً ... الحديث] .

أخرجه البخاري (٣٠٢/١) ، كتاب الوضوء ، باب الغسل والوضوء في المخضب ، والقدر ، والخشب ، والحجارة .. ح : (١٩٧) .
والله أعلم .

(١) (٢٦٥/٨) .

(٢) السير (٦٦٨/١٠) .

(٣) (٦٥/١) .

٣٦ - الحديث السادس والعشرون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا محمد بن موسى ، عن يعقوب ابن سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [لا صلاة لمن لا وضوء له ، ولا وضوء لمن لم يذكر اسم الله تعالى عليه] .

* دراسة الاسناد :

- ١- قتيبة بن سعيد ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- محمد بن موسى الفطري ، بكسر الفاء وسكون الطاء ، المدني ، صدوق ، رمي بالتشيع ، من السابعة ، [م ٤] (٢) ، روى عن سعيد المقبري ، ويعقوب بن سلمة الليثي ، وغيرهم ، وعنه : ابن مهدي ، وقتيبة بن سعيد ، وغيرهم (٣) .
- ٣- يعقوب بن سلمة الليثي ، المدني ، مجهول الحال ، من السابعة ، [د ق] (٤) .
- ٤- سلمة الليثي ، مولاهم ، المدني ، لين الحديث ، من الثالثة ، [دق] (٥) .

قلت :

بل هو مجهول العين ، قال الذهبي في الميزان : لا يعرف ، ولا روى عنه سوى ولده يعقوب (٦) .

(١) انظر صفحة ١٣٦

(٢) التقريب رقم (٦٣٣٥) .

(٣) الجرح والتعديل (٨٢/٨) ، الثقات (٥٣/٩) ، تهذيب الكمال (١٢٧٨/٣) ، السير (١٦٤/٨) .

الكاشف (٨٩/٣) رقم (٥٢٦١) .

(٤) التقريب رقم (٧٨١٨) .

(٥) التقريب رقم (٢٥١٨) .

وقال في الكاشف: ليس بحجة (١) .

وقال الحافظ أيضا - في تهذيب التهذيب: وسلمة هذا لا يعرف إلا في هذا الخبر (٢) .

وهذا يعني أنه مجهول ، ثم عثرت على حكمه عليه بالجهالة صراحة في نتائج الأفكار (٣) حيث قال عنه: مجهول ، ما روى عنه سوى ابنه .

* تخريج الحديث :

○ أخرجه الإمام أحمد (٤١٨/٢ ، ح : ٩٤٠٨) ، وابن ماجه (١٤٠/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في التسمية ، ح : ٣٩٩ ، والترمذي في العلل الكبير (١١١/١) ، وابن السكن في صحيحه كما في التلخيص (٧٢/١) ، وأبو يعلى في المسند (٢٩٣/١١ ، ح : ٦٤٠٩) ، والطبراني في الدعاء (٩٧١/٢ ، ح : ٣٧٩)

ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٥٢٨/١) ، والحافظ في نتائج الأفكار (٢٢٥/١) ، وأخرجه والدارقطني (٧٩/١) ، الطهارة ، باب الحث على التسمية ابتداء الطهارة ، ح : ١ ، ٢ ، والحاكم (١٤٦/١) ، الطهارة ، التسمية عند الوضوء) ، والبيهقي (٤٣/١) ، الطهارة ، باب التسمية على الوضوء) ، والبغوي في شرح السنة (٤٠٩/١) ، الطهارة ، باب التسمية في الوضوء ، ح : ٢٠٩ .

كلهم من طريق يعقوب بن سلمة ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه .

وهذا إسناد ضعيف .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، وقد احتج مسلم بيعقوب بن

== (٦) (٢/١٩٤ رقم ٣٤١٧) .

(١) (١/٣٠٩ ، رقم ٢٠٧٦) .

(٢) تهذيب التهذيب (٤/١٦٢) .

(٣) (١/٢٢٦) .

أبي سلمة الماجشون ، واسم أبي سلمة : دينار ، ولم يخرجاه .
وتعقبه الذهبي فقال : صوابه : حدثنا يعقوب بن سلمة الليثي ، عن أبيه ،
عن أبي هريرة رضي الله عنه ، وإسناده فيه لين .
وقال الحافظ في نتائج الأفكار : وتعقب - يعني الحاكم - بأنه وقع في
روايته يعقوب بن أبي سلمة ، فظنه الماجشون ، أحد رواة الصحيح ،
فصححه لذلك ، وهو خطأ ، وإنما هو يعقوب بن سلمة لا ابن أبي سلمة ، وهو
شيخ قليل الحديث ، ما روى عنه من الثقات سوى محمد بن موسى ، وأبوه
مجهول ، ما روى عنه سوى ابنه (١) .
قلت :

ومن ناحية ثانية :

قال البخاري في التاريخ الكبير (٢) : لا يعرف لسلمة سماع من أبي
هريرة ، ولا ليعقوب من أبيه ، ومثله في العلل الكبير للترمذي (٣) .

✽ شواهد الحديث :

وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة ، وكلها لا تخلو من مقال ، منها :
□ حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه - وهو أحسنها - عن
النبي ﷺ قال : [لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه] .
○ رواه أحمد (٤١/٣ ، ح : ١١٣٨٨) ، وابن أبي شيبة (٣-٢/١) ،
الطهارة ، التسمية في الوضوء ، وابن ماجه (١٣٩/١-١٤٠) ، الطهارة ، باب
ما جاء في التسمية في الوضوء ، ح : ٣٩٧) ، والترمذي في العلل الكبير
(١١٢/١) ، والدارمي (١٤١/١) ، الصلاة والطهارة ، باب التسمية في
الوضوء ، ح : ٦٩٧) ، وأبو يعلى (٣٢٤/٢ ، ٤٢٤ ، ح : ١٠٦٠ ، ١٢٢١) ، وابن

(١) النتائج (٢٢٦/١) ، تهذيب الكمال (١٥٥١/٣) ، وتهذيب التهذيب (٣٨٨/١١ ، ١٤٦/٤) ،
الترغيب والترهيب (١٦٤/١) .

(٢) (٧٦/٤ ، رقم ٢٠٠٦) .

(٣) (١١٢/١) ونقله الحافظ في النتائج (٢٢٦/١) .

السكن في صحيحه ، والبزار في مسنده كما في التلخيص (٧٣/١) ، والطبراني في الدعاء (٩٧٢/٢) ، باب القول عند افتتاح الوضوء ، ح : (٣٨٠) ، وابن السنني في عمل اليوم والليلة (١٥) ، باب التسمية على الوضوء ، ح : (٢٦) ، وابن عدي في الكامل (١٠٣٤/٣) ، والدارقطني (٧١/١) ، الطهارة ، باب التسمية على الوضوء ، ح : (٣) ، والحاكم (١٤٧/١) ، الطهارة ، باب التسمية عند الوضوء) ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٤٣/١) ، الطهارة ، باب التسمية على الوضوء) .

كلهم من طريق كثير بن زيد ، ثنا ربيع بن عبد الرحمن بن أبي سعيد ، عن أبيه ، عن جده ، (به) .

قلت :

وهذا إسناد لا بأس به .

فكثير بن زيد الأسلمي صدوق يخطيء ، كما في التقريب (١) ، ورضي الذهبي في الكاشف فيه قول أبي زرعة : صدوق فيه لين (٢) .

وأما ربيع بن عبد الرحمن ، فمختلف فيه ، كما قال الحافظ في النتائج (٣) .

فقد وثقه محمد بن عبد الله بن عمار (٤) .

وذكره ابن حبان في الثقات (٥) .

وقال أبو زرعة شيخ (٦) .

(١) رقم (٥٦١١) ، أما في نتائج الأفكار (٢٣١/١) ، فقال فيه : صدوق .

(٢) الكاشف (٤/٣) رقم (٤٧٠٢) ، وانظر معه الميزان (٤٠٤-٤٠٥-٤٠٦) ، رقم (٦٩٣٨) ، والمغني

(٥٣٠/٢) رقم (٥٠٨٠) ، وتهذيب التهذيب (٤١٣/٨-٤١٤) .

(٣) (٢٣١/١) ، ونكره الحافظ المنذري في الرواة المختلف فيهم بآخر الترغيب (٥٧٠/٤) .

(٤) الرواة المختلف فيهم في آخر الترغيب (٥٧٠/٤) ، : ومحمد بن عمار هو : الموصلي ،

الحافظ .

(٥) (٣٠٩/٦) ، والرواة المختلف فيهم في آخر الترغيب (٥٧٠/٤) .

(٦) الجرح والتعديل (٥١٨-٥١٩/٣) .

وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به (١).

وقال أحمد : ربيع رجل ليس بالمعروف (٢) ، وقال البخاري : ربيع منكر الحديث (٣).

قلت :

أما قول أحمد رحمه الله تعالى : ليس بالمعروف ، فيرده أنه قد عرفه أبو زرعة ، وابن عمار ، وابن حبان ، وابن عدي .

وأما قول البخاري رحمه الله : منكر الحديث ؟ فالذي يظهر لي - والله أعلم - أنه ليس حكما على ربيع في نفسه ، وإنما هو لسبب آخر .

واختار الذهبي في الكاشف (٤) فيه قول أبي زرعة ، وابن عدي .

وقال الحافظ في التقریب (٥) : مقبول ، من السابعة .

والمقبول عنده هو :

من ليس له من الحديث إلا القليل ، ولم يثبت فيه ما يترك حديثه من أجله ، وإليه الإشارة بلفظ [مقبول] حيث يتابع ، وإلا فلين الحديث (٦) .

قلت :

ومن كانت هذه حاله ، فلا بأس بحديثه في المتابعات والشواهد .

على أن الحافظ قد حسن هذا الحديث في النتائج (٧) فقال : هذا حديث حسن .

□ وله شاهد آخر ضعيف من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه :

(١) الكامل (١٠٣٥/٣) .

(٢) الكامل (١٠٣٤/٣) ، والتهذيب (٢٣٨/٣) .

(٣) العتل الكبير (١١٣/١) ، الميزان (٣٨/٢) .

(٤) (٢٣٤/١) ، رقم (١٥٣٦) .

(٥) رقم (١٨٨١) .

(٦) التقریب (٧٤) .

(٧) (٢٣١/١) .

○ أخرجه ابن ماجه (١٤٠/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في التسمية في الوضوء ، ح : (٤٠٠) ، والحاكم استشهدا (٢٦٩/١) ، الصلاة ، صيغ الصلاة بعد التشهد) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٣٧٩/٢) ، الصلاة ، باب وجوب الصلاة على النبي ﷺ .

وقال الحاكم : لم يخرج هذا الحديث على شرطهما ، فإنهما لم يخرجاه عبدالمهيمن .

وقال الذهبي : عبدالمهيمن [واه] .

وقال البيهقي : وعبدالمهيمن ضعيف لا يحتج براوياته .
قلت :

لكن لم ينفرد بروايته ، فقد تابعه أخوه أبي بن العباس ، أخرجه الطبراني في الكبير (١٢١/٦) ، ح : (٥٦٩٩) ، وفي الدعاء أيضا (٩٧٣/٢) ، باب القول عند افتتاح الوضوء ، ح : (٣٨٢) ، ومن طريقه الحافظ في النتائج (٢٣٤/١) ، وقال عقب تخريجه : وعبدالمهيمن ضعيف ، وأخوه أبي الذي سقته من روايته أقوى منه .

□ كما له شاهد آخر - وهو ضعيف أيضا - من حديث سعيد بن زيد رضي الله عنه :

○ أخرجه ابن أبي شيبة (٣/١) ، الطهارة ، التسمية في الوضوء) ، وأحمد (٧٠/٤) ، ح : (١٦٧٠٢) و (٣٨٢-٣٨١/٥) ، ح : (٢٣٢٨٤) ، و (٣٨٢/٦) ، ح : (٢٧١٨٩) ، والترمذي في الجامع بشرح التحفة (١١٣/١) ، الطهارة ، ما جاء في التسمية في الوضوء ، ح : (٢٥) ، وفي العلل الكبير (١٠٩/١) ، والطحاوي في المعاني (٢٦/١) ، الطهارة ، باب التسمية ، () ، والعقيلي في الضعفاء (١٧٧/١) ، والطبراني في الدعاء (٩٧٠/٢) ، باب القول عند افتتاح الوضوء ، ح : (٣٧٧-٣٧٦-٣٧٥-٣٧٤) ومن طريقه الحافظ في النتائج (٢٢٩/١) ، والدارقطني (٧٣-٧٢/١) ، الطهارة ، باب التسمية على الوضوء ، ح : (١٠-٩-٨-٧-٦-٥) ، والبيهقي في الكبرى (٤٣/١) ، الطهارة ، باب التسمية على الوضوء .

كلهم من طريق عبد الرحمن بن حرمة .

○ وأخرجه الطيالسي (٣٣/١) وهو في المنحة (٥١/١) ، الطهارة ، باب التسمية عند ارادة الوضوء ... ح : (١٦٧) ، من طريق الحسن بن أبي جعفر .

○ وابن ماجه (١) الطهارة ، باب ما جاء في التسمية على الوضوء ، ح : (٣٩٨) ، من طريق يزيد بن عياض .

○ والحاكم (٦٠/٤) ، معرفة الصحابة ، ذكر أسماء بنت سعيد بن زيد (من طريق سليمان بن بلال .

أربعتهم : عن أبي ثفال المري ، عن رباح بن عبد الرحمن بن أبي سفيان بن حويطب ، عن جدته ، عن أبيها ، سعيد بن زيد (به) .
و أبو ثفال ، و رباح ، مقبولان ، كما في التقريب (١) .
قلت :

وحديثهما يصلح في المتابعات والشواهد .

قال الترمذي في العلل الكبير : سألت محمدا عن هذا الحديث ، فقال : ليس في هذا الباب حديث حسن أحسن عندي من هذا (٢) .
قلت :

وللحديث شواهد غير ما ذكرت ، خرجها الحافظ في نتائج الأفكار (٣) والحويني في كشف المخبوء (٤) ، وإنما اقتصر على ذكر أقواها ، والحديث لا ينحط عن رتبة الحسن لغيره ، وكأن سكوت أبي داود - رحمه الله - عنه لصالحيته في الشواهد .. والله أعلم .

(١) رقم (٨٥٦ و ١٨٧٤) ، وانظر التهذيب (٢٩/٢ و ٢٣٤/٣) . والكاشف (١١٩/١) ، (٢٣٣) .

(٢) (١١٠/١) ، ومثله في الجامع (١١٧/١) .

(٣) (٢٣٧-٢٣٣/١) .

(٤) كشف المخبوء بثبوت حديث التسمية في الوضوء

٢٧ - الحديث السابع والعشرون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن عبد العزيز بن مسلم ، عن أبي معقل ، عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، قال : رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ وعليه عمامة قطرية ، فأدخل يده من تحت العمامة ، فمسح مقدم رأسه ، ولم ينقض العمامة.]

* دراسة الاسناد :

١- أحمد بن صالح المصري ، أبو جعفر ابن الطبري ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، تكلم فيه النسائي بسبب أوهام له قليلة ، ونقل عن ابن معين تكذيبه ، وجزم ابن حبان بأنه إنما تكلم في أحمد بن صالح الشمومي ، فظن النسائي أنه عنى ابن الطبري ، مات سنة ثمان وأربعين ، وله ثمان وسبعون سنة ، [خ د] (١) ، روى عن عبدالله بن وهب ، وابن عيينة ، وعبد الرزاق ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وأبو داود ، وغيرهم (٢).

٢- عبدالله بن وهب بن مسلم القرشي ، مولاهم ، أبو محمد المصري ، الفقيه ، ثقة ، حافظ ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله ثنتان وسبعون سنة ، [ع] (٣) ، روى عن معاوية بن صالح ، والثوري ، وابن عيينة ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن صالح المصري ، وابن المديني ، والليث ، وغيرهم (٤).

٣- معاوية بن صالح بن حدير ، بالمهمله ، مصغر ، الحضرمي ، أبو عمرو ، وأبو عبد الرحمن ، الحمصي ، قاضي الأندلس ، صدوق ، له أوهام ،

(١) التقريب رقم (٤٨).

(٢) تهذيب التهذيب (١/٣٩-٤٠).

(٣) التقريب رقم (٣٦٩٤) ، والكاشف (٢/١٢٦ رقم ٣٠٨٦).

(٤) تهذيب التهذيب (٦/٧١).

من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ، وقيل : بعد السبعين [هرم ٤] (١) ،
روى عن الأوزاعي ، وهو من أقرانه ، وعبد العزيز بن مسلم المدني ،
وغيرهم ، وعنه : ابن وهب ، والثوري ، وهو من أقرانه ، وغيرهم (٢) .

٤- عبد العزيز بن مسلم ، المدني ، مولى آل رفاعه ، مقبول ، من
السابعة ، [د ق] (٣) ، روى عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه ، وأبي معقل ،
وعنه : معاوية بن صالح الحضرمي ، وابن اسحاق .

ذكره ابن حبان في الثقات (٤) ، وأورده البخاري في التاريخ الكبير (٥)
وابن أبي حاتم في الجرح (٦) وسكتا عنه .

قلت :

هو مجهول الحال ..

وقد أورده الذهبي في الكاشف ، وسكت عنه (٧) ، وقال عنه في
المغني (٨) : استجهل ، وهو معروف .

قلت :

وكأنه يريد أنه معروف العين لا الحال ، ويؤيد ما قلت ، ما جاء في
الميزان عنه : شيخ يروي عن بعض التابعين ، فيه جهالة ، وقواه بعضهم ،
ولعله الآتي .. انتهى (٩) ، يعني عبد العزيز بن مسلم القسمل .

(١) التقريب رقم (٦٧٦٢) .

(٢) تهذيب الكمال (٣/١٣٤٥) .

(٣) التقريب رقم (٤١٢٣) .

(٤) تهذيب التهذيب (٦/٣٥٧) ، وهو في الثقات (٥/١٢٣) .

(٥) (٦/٢٧-٢٨) .

(٦) (٥/٣٩٥) .

(٧) (٢/١٧٨ رقم : ٣٤٥٨) .

(٨) (٢/٣٩٩) .

(٩) (٢/٦٣٥) .

قلت :

وليس هو القسملي ، ففي الجرح والتعديل (١) ، أنه مولى آل رفاعه أنصاري .

والقسملي : خراساني ، مروزي ، بصري (٢) .

ثانيا : ليس للقسملي رواية عن إبراهيم بن عبيد بن رفاعه ولا عن أبي معقل .

ثالثا : كما أنه ليست لابن إسحاق رواية عن القسملي (٣) ، والله أعلم .

هـ - أبو معقل ، عن أنس ، في المسح على العمامة ، مجهول ، من الخامسة ، [دق] (٤) .

* تخريجه :

○ أخرجه ابن ماجه (١٨٧/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في المسح على العمامة ، ح : (٥٦٤) ، والحاكم في المستدرک (١٦٩/١) ، الطهارة ، المسح على العصائب والتساخين والعمامة) ، والبيهقي في الكبرى (٦١/١) ، الطهارة ، باب إيجاب المسح بالرأس وإن كان معتما) .
كلهم من طريق ابن وهب (به) .

وقال الحاكم : هذا الحديث وإن لم يكن إسناده من شرط الكتاب ، فإن فيه لفظة غريبة وهي أنه مسح بعض الرأس ولم يسمح على عمامته .
قلت :

وإسناده ضعيف ..

ففيه أبو معقل الراوي عن أنس مجهول العين ..
وكنلك عبد العزيز بن مسلم المدني ، مجهول الحال .

(١) (٣٩٥/٥) ، والتاريخ الكبير (٢٧/٦) ، وثقات ابن حبان (١٢٣/٥) .

(٢) الجرح والتعديل (٣٩٤/٥) ، تهذيب الكمال (٨٤٣/٢) .

(٣) تهذيب الكمال (٨٤٣/٢) ، (١١٦٧/٣) .

(٤) التقريب ، رقم (٨٣٨١) ، وتهذيب التهذيب (٢٤٢/١٢) ، والميزان (٥٧٦/٤) .

والحديث قد ضعفه أبو علي بن السكن ، فقال : كما في التهذيب (٢٤٢/١٢) ، لا يثبت إسناده .

كما ضعفه الذهبي في التلخيص (١) وابن حجر في الفتح (٢) .
والتلخيص الحبير (٣) والشوكاني في النيل (٤) .
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد . والله أعلم.

(١) (١٦٩/١) .

(٢) (٢٩٣/١) وقال : أبو معقل لا يعرف حاله .. كذا قال رحمه الله ، والصواب : أنه لم تعرف عينه ، كما في التهذيب (٢٤٢/١٢) .

(٣) (٥٨/١) .

(٤) (١٩٥/١) .

٢٨ - الحديث الثامن والعشرون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا ابن حي ، هو الحسن بن صالح ، عن بكير بن عامر البجلي ، عن عبدالرحمن بن أبي نعم ، عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين ، فقلت يا رسول الله ، أنسيت ؟ قال : إبل أنت نسيت ، بهذا أمرني ربي عز وجل .

* دراسة الإسناد :

١- أحمد بن عبدالله بن يونس بن عبدالله بن قيس التميمي ، الليربوعي ، الكوفي ، ثقة ، حافظ ، من كبار العاشرة ، مات سنة سبع وعشرين ، وهو ابن أربع وتسعين سنة ، [ع] (١) ، روى عن الحسن بن صالح بن حي ، والثوري ، وابن عيينة ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .

٢- الحسن بن صالح بن صالح بن حي - وهو حيّان - ابن شفي ، بالمعجمة ، والفاء ، مصغر ، الهمداني ، بسكون الميم ، الثوري ، ثقة ، فقيه ، عابد ، رمي بالتشيع ، من السابعة ، مات سنة تسع وستين ، وكان مولده سنة مائة ، [بخ م ٤] (٣) روى عن بكير بن عامر البجلي ، وشعبة ، وآخرين ، وعنه أحمد بن يونس ، وأبو نعيم الفضل بن دكين ، وغيرهم (٤) .

٣- بكير بن عامر البجلي ، أبو إسماعيل الكوفي ، ضعيف ، من

(١) التقريب ، رقم (٦٣) ، الكاشف (٢٢/١) رقم (٥٢) .

(٢) تهذيب الكمال (٢٨/١) .

(٣) التقريب رقم (١٢٥٠) ، والتهذيب (٢/٢٨٥) .

(٤) تهذيب الكمال (١/٣٦٤) .

السادسة ، [د] (١) ، روى عن عبدالرحمن بن أبي نعم البجلي ، وقيس بن أبي حازم ، وغيرهم ، وعنه : الحسن بن صالح بن حي ، والثوري ، وغيرهم (٢)

٤- عبدالرحمن بن أبي نعم ، بضم النون ، وسكون الميملة ، البجلي ، أبو الحكم ، الكوفي ، العابد ، صدوق ، من الثالثة ، مات قبل المائة ، [ع] (٣) .

قلت :

بل هو ثقة ، كما قال الحافظ الذهبي - رحمه الله - .

قال فيه في السير (٤) : الإمام ، الحجة ، القدوة ، الرباني ، أبو الحكم البجلي ، الكوفي .

وكان الحافظ - رحمه الله - نزل به عن رتبة الثقة لوجود تضعيف ابن معين له كما نقله عنه ابن أبي خيثمة (٥) .

لكن الإمام الذهبي رده في الميزان ، حيث قال : كان من الأولياء الثقات .

وقال ابن أبي خيثمة : عن ابن معين : قال : ابن أبي نعم ضعيف ، كذا نقل ابن القطان ، وهذا لم يتابعه عليه أحد (٦) .

(١) العلل لأحمد (٣٩٦/١) ، رقم النص : ٧٩٧ ، ٧٠/٢ ، رقم : (١٥٧٩) ، الضعفاء للمعيلي

(١٥٣/١) ، الضعفاء للنسائي : ٦٣ ، رقم ٨٣ ، الكامل (٤٦٦/٢) ، المغني (١١٥/١) ،

الميزان (٣٥٠/١) ، ديوان الضعفاء (٥٣) ، رقم ٦٥٧ ، الكاشف (١٠٩/١) ، رقم ٦٥٠ ،

تهذيب التهذيب (٤٩١/١) ، التقريب رقم (٧٥٩) .

(٢) تهذيب الكمال (١٥٩/١) .

(٣) التقريب ، رقم (٤٠٢٨) .

(٤) (٦٢/٥) .

(٥) التهذيب (٢٨٦/٦) ، والميزان (٥٩٥/٢) .

(٦) الميزان (٥٩٥/٢) .

*** تخريجه :**

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٤٦/٤ ، ح : ١٨١٧٠) ، والحاكم في المستدرک (١٧٠/١ ، الطهارة ، المسح على الخفين) ، وابن عدي في الكامل (٤٦٦/٢) ، والبيهقي (٢٧١/١) ، الطهارة ، الرخصة في المسح على الخفين .. كلهم من طريق بكير بن عامر ، عن ابن أبي نعم (به) .

وقال الحاكم : قد اتفق الشيخان على اخراج طرق حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه في المسح ، ولم يخرجوا قوله ﷺ : بهذا أمرني ربي [، وإسناده صحيح !! ، ووافقه الذهبي فقال : صحيح ، ليس عندهما آخره !! . قلت :

بل هو بهذا الإسناد ضعيف ، ففيه بكير بن عامر البجلي ، وهو ضعيف ، وكذلك الشطر الأخير منه منكر (١) وهو قوله : فقلت يا رسول الله أنسيت ؟ ... الخ ، فإنه لم يرد في شيء من طرق الحديث عن المغيرة .. وقد حصرت ثمانية عشر طريقا عن المغيرة ، كلها ليس فيها هذه اللفظة ، وأما المسح فيصح .

واليك بيان بعض هذه الطرق :

□ الأولى : طريق عروة بن المغيرة بن شعبة ، عن أبيه المغيرة بن شعبة :

عند البخاري (٣٠٦/١ ، ح : ٢٠٣) ، وفي (١٢٥/٨ ، ح : ٤٤٢١) ، ومسلم (١٥٧/١-١٥٩) ، والحميدي في المسند (٣٣٥/٢ ، ح : ٧٥٨) ، وابن خزيمة (٩٦/١ ، ح : ١٩٠-١٩١) ، وأبو عوانة (٢٥٦-٢٥٥/١) ، والنسائي (٨٢/١ ، ح : ١٢٤) ، وأبو داود (١٠٣/١ ، ح : ١٤٩) ، والشافعي في الأم (٣٣-٣٢/١) ، وفي المسند (ص ١٦-١٧) ، والدارقطني (١٩٤/١ ، ح : ٣) .

□ الثانية : طريق حمزة بن المغيرة بن شعبة ، عن أبيه أيضا :

عبدالرزاق في المصنف (١٩٣/١ ، ح : ٧٤٩) ، والحميدي (٣٣٤/٢ ، ح : ٧٥٧) ، وابن أبي شيبة في المصنف (١٧٨/١) ، مختصرا ، والنسائي

(١) وقد ضعفه بهذا الالباني في المشكاة (١٦٣/١) .

(٨٣/١ ، ح : ١٢٥) ، والبيهقي (٢٨١/١) .

□ الثالثة : طريق مسروق عن المغيرة ..

أخرجها البخاري (٤٧٣/١ ، ح : ٣٦٣) ، وفي (١٠٠/٦ ، ح : ٢٩١٨) ،
وفي (٢٦٨/١٠ ، ح : ٥٧٩٨) ، ومسلم (١٥٨/١) ، والنسائي (٨٢/١ ، ح : ١٢٣) ،
وابن أبي شيبه (١٧٧-١٧٦/١) ، وأحمد (٢٥٠/٤ ، ح : ١٨٢١٥) ، وأبو عوانة
(١٩٤/١) .

□ الرابعة : طريق علي بن ربيعة الوالبي عن المغيرة ..

أخرجها ابن أبي شيبه (١٧٩/١) ، وعلي هذا ثقة ، من كبار
الثالثة (١) .

□ والخامسة : طريق عمرو بن وهب الثقفي عن المغيرة ..

أخرجها ابن أبي شيبه (١٧٩/١) ، وأحمد (٢٤٤/٤ ، ح : ١٨١٥٩) و
٢٤٧ ، ح : ١٨١٨٩ و ٢٤٨ ، ح : ١٨١٩٠ و ٢٤٩ ، ح : ١٨٢٠٧) ، والبيهقي (٥٨/١) ،
والبغوي (٤٥١/١ ، ح : ٢٣٢) ، وعمرو بن وهب الثقفي : ثقة ، من الثالثة (٢) .

ولعل سكوت الإمام أبي داود - رحمه الله - عنه مع وجود بكير بن عاصم
فيه ، بسبب حسن رأيه في بكير ، فقد قال فيه : ليس بالمتروك . فيما نقله
عنه الآجري^(٣) وكذلك قال شيخه الإمام أحمد - رحمه الله - فقد نقل عنه ابنه
عبد الله أنه قال فيه : ليس بالقوي في الحديث . وقال مرة : صالح الحديث ليس
به بأس^(٤) .

(١) التقريب ، رقم (٤٧٣٣) .

(٢) التقريب ، رقم (٥١٣٥) .

(٣) التهذيب (٤٩١/١) .

(٤) //

٢٩ - الحديث التاسع والعشرون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا حيوة بن شريح ، حدثنا بقية ، عن بحير - هو ابن سعد - عن خالد ، عن بعض أصحاب النبي ﷺ ، أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي ، وفي ظهر قدمه لمعة قدر الدرهم لم يصبها الماء ، فأمره النبي ﷺ أن يعيد الوضوء والصلاة.

* دراسة الاسناد :

١- حيوة بن شريح بن يزيد الحضرمي ، أبو العباس ، الحمصي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، [خ ر ت ق] (١) ، روى عن أبيه ، وبقيه ، واسماعيل بن عياش ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .

٢- بقية بن الوليد بن صائد بن كعب الكلاعي ، أبو محمد ، بضم التحتانية وسكون المهملة ، وكسر الميم ، صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء ، من الثامنة ، مات سنة سبع وتسعين ، وله سبع وثمانون [خ ت م] (٣) ، روى عن بحير بن سعد ، وإسماعيل بن عياش ، وابن أدهم ، وغيرهم ، وعنه : حيوة بن شريح الحمصي ، وابن راهويه ، وغيرهم (٤) .

وقد عدّه الحافظ في المرتبة الرابعة في طبقات المدلسين (٥) ، وقال : كان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين ، وصفه الأئمة بذلك .

٣- بحير - بكسر المهملة - ابن سعد السحولي ، بمهملتين ، أبو خالد

(١) التقريب ، رقم (١٦٠١) ، والكاشف (١٩٨/١) رقم (١٣٠١) .

(٢) تهذيب التهذيب (٧٠/٣) .

(٣) التقريب رقم (٧٣٤) ، والكاشف (١٠٦/١) ، رقم (٦٣٦) .

(٤) تهذيب الكمال (١٥٥/١) .

(٥) ص (٤٩) ، وانظر تذكرة الحفاظ (٢٨٩/١) ، والتبيين لأسماء المدلسين ص (١٦) .

الحمصي ، ثقة ، ثبت ، من السادسة ، [بخ ٤] (١) ، روى عن خالد بن معدان ، ومكحول ، وغيرهم ، وروى عنه : إسماعيل بن عياش ، وبقيّة بن الوليد ، وغيرهم (٢).

٤- خالد بن معدان الكلاعي ، الحمصي ، أبو عبد الله ، ثقة ، عابد ، يرسل كثيرا ، من الثالثة [ع] (٣) ، روى عن معاوية ، وابن عمر ، وابن عمرو ، وثوبان ، وغيرهم ، وعنه : بحير بن سعد ، وثور بن يزيد ، وحسان بن عطية ، وغيرهم (٤) .

* تخريج الحديث :

قلت :

وهذا إسناد حسن ، من أجل بقيّة بن الوليد ، فإنه صدوق ، وهو وإن كان مدلسا وقد عنعن هنا ، إلا أنه قد صرح بالتحديث في المسند (٤٢٤/٣) .
○ فقد أخرجه الإمام أحمد من طريق إبراهيم بن أبي العباس السامري ، قال : حدثنا بقيّة ، ثنا بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان (به) ، وإبراهيم هذا ثقة (٥) ، فزالت شبهة التدليس ، وثبت الحديث .

(١) التقريب رقم (٦٤٠) ، والكاشف (٩٧/١) ، رقم (٥٤٦) ، وقد تصحف اسمه في تهذيب التهذيب ، والسنن بتحقيق الدعاس ، إلى [بجير] ، بالجيم ، وهو خطأ ، وكذا تصحف اسم أبيه في التهذيب إلى [سعيد] وهو خطأ أيضا ، انظر المؤلف والمختلف للأزدي ص (١٤) ، والاكمال لابن ماكولا (١٩٧/١) ، والأنساب (٢٢٩/٣) ، واللباب (١٠٦/٢) ، والجرح والتعديل (٤١٢/٢) ، وتهذيب الكمال (١٣٨/١) ، وكذا طبعة سنن أبي داود الهندية مع شرحها عون المعبود (٦٨/١) ، والله أعلم ..

(٢) تهذيب التهذيب (٤٣١/١) .

(٣) التقريب ، رقم (١٦٧٨) ، والكاشف (٢٠٨/١) ، رقم (١٣٦٤) .

(٤) الكاشف (٢٠٨/١) ، رقم (١٤٩) ، وتهذيب التهذيب (١١٨/٣) .

(٥) انظر الكاشف (٣٩/١) ، رقم (١٤٩) ، والتقريب ، رقم (١٩١) ، والتهذيب (١٣١/١) .

*** القادحون في صحة هذا الحديث والرد عليهم :**

أولا : البيهقي :

فقد روى الحديث في الكبرى (٨٣/١) ، الطهارة ، باب تفريق الوضوء) ، من طريق أبي داود ، وقال فيه : مرسل .. وكذا قال ابن القطان (١) .

قال في البدر المنير : قال الشيخ تقي الدين في الامام : يريد البيهقي بقوله : هو مرسل ، لعدم ذكر الصحابي الراوي ، وليس هذا مما يجعل الحديث في حكم المرسل المرود ، عند أهل الحديث ، وإن سماه مرسلا ، مع أن حكمه حكم الموصول ، فلا يضر المستدل به (٢) .

وقال الحافظ : وغفل البيهقي فقال : إنه مرسل ، وتعقب بأن إبهام الصحابي لا يصير الحديث مرسلا (٣) .

وقد قال الأثرم : قلت لأحمد : هذا إسناد جيد ؟ قال : نعم ، قال : فقلت : إذا قال رجل من التابعين : حدثني رجل من أصحاب النبي ﷺ لم يسمه ، فالحديث صحيح ؟ قال : نعم (٤) .

ثانيا : المنذري وابن حزم :

فقد قال المنذري في مختصر أبي داود (١٢٨/١) : في إسناده بقية بن الوليد ، وفيه مقال ..

وقال ابن حزم في المحلى : (٧١/١) : هذا خبر لا يصح ، لأن راويه بقية ، وليس بالقوي ، وفي السند من لا يدري ..

قال ابن القيم في الجواب على هاتين العلتين ، في تهذيب السنن : (١٢٩/١) :

(١) انظر البدر المنير (١/٥٥/ب) ، والتلخيص المبير (١/٩٦) .

(٢) البدر المنير ، مخطوط (١/٥٥/ب) .

(٣) الدراية (١/٢٩) .

(٤) انظر البدر المنير (١/٥٥/ب) ، والتلخيص (١/٩٦) ، تهذيب سنن أبي داود لابن القيم

(١٢٩/١) ، نصب الراية (١/٣٥-٣٦) ، المغني مع الشرح الكبير (١/١٢٢) ، التعليق المغني

على الدارقطني (١/١٠٩) .

أما الأولى : فإن بقية ثقة في نفسه ، صدوق ، حافظ ، وإنما نقم عليه التذليل ، مع كثرة روايته عن الضعفاء والمجهولين ، وأما إذا صرح بالسماع ، فهو حجة ، وقد صرح في هذا الحديث بسماعه له ، وساق إسناده الإمام أحمد ، وسؤال الأثرم له عن هذا الحديث .
قلت :

وقد تصحف في تهذيب السنن المطبوع ، وكذا في سنن البيهقي بحير بن سعد إلى يحيى بن سعيد ، وهو خطأ ظاهر فليتنبه له .
وأما الثانية : فباطلة أيضا ، على أصل ابن حزم ، وسائر أهل الحديث ، فإن عندهم جهالة الصحابي لا تقدر في الحديث ، لثبوت عدالتهم جميعهم .. وأما أصل ابن حزم فإنه قال في كتابه في أثناء مسألة : كل نساء النبي ﷺ ثقات فواضل عند الله عز وجل ، مقدسات بيقين ، اهـ .
ثالثا : النووي :

فقد قال في المجموع (٤٥٥/١) ، ونقله الحافظ في التلخيص (٩٦/١) ، عن هذا الحديث : إنه ضعيف الإسناد ..
وقد رد عليه الحافظ في التلخيص بعد أن ذكر حكمه السابق بقوله : وفي هذا الاطلاق نظر ، اهـ (١) .
قلت :

فالحديث بهذا الإسناد حسن ، وقد جرد إسناده الإمام أحمد ، كما تقدم - وقواه ابن القيم ، وكذا ابن التركماني في الجوهر النقي (٨٣/١-٨٤) ، وابن الملقن في البدر المنير (١٥٥/١ ب) ، وابن حجر في التلخيص ، (...) ، وفي الدراية (٢٩/١) ، وصححه العلامة أحمد شاذلي في تعليقه على المحلى (٧١/١) ، والعلامة الألباني في الإرواء (١٢٧/١) .

تنبيه :

ولا يفوتني أن أنبه إلى أن الإمام تقي الدين ابن دقيق العيد -

(١) انظر التلخيص (٩٦/١) ، وكذا البدر المنير (١٥٥/١ ب)

رحمه الله تعالى - قد عزا هذه الطريق التي فيها تصريح بقية بالتحديث ، إلى الإمام أبي عبدالله الحاكم في المستدرک ..
وتابعه على ذلك ابن التركماني في الجوهر النقي (٨٤/١) ، والزيلعي في نصب الراية (٣٥/١) ، وابن حجر في التلخيص (٩٦/١) ، وفي الدراية (٢٩/١) ، وكذا العلامة الشوكاني في النيل (٢١١/١) ، وعبدالله هاشم اليماني في تعليقه على الدراية ، وكذا العلامة الألباني في الإرواء (١٢٧/١) ، والأستاذ عبدالقادر الأرناؤوط في تعليقه على جامع الأصول (١٦٨/٧) .

وقد بحثت عنها في المستدرک طويلا ، فلم أجدها فيه ، فقلت : لعلني لم أوفق في العثور عليها ، ثم وجدت بعد ذلك العلامة أحمد شاکر يقول في تحقيقه للمحلى (٧١/٢ ، تعليق رقم : ١) : ولم أجد هذا الحديث في المستدرک ، فاستأنست بذلك ، ثم وجدت الحافظ ابن الملقن ينص في البدر المنير (١/١٥٥ ب) ، على أن هذا وهم ، حيث قال : [قال الشيخ تقي الدين : وقال شيخنا - يعني الشيخ ولي الدين - في إسناده بقية ، وفيه مقال ، قال الشيخ : قلت : في المستدرک من طريق بقية ، ثنا بحير ، فعلى هذا يسلم من تهمة التدليس ، من بقية في روايته عن بحير ، انتهى كلام الشيخ ..
وقوله : قلت في المستدرک .. لعله وهم من الناسخ ، فإن هذا الحديث ليس له فيه ذكر ، وإنما صوابه في المسند ، يعني لأحمد بن حنبل ، فإنه أخرجه كذلك فيه ، وفيه عن بعض أزواج رسول الله ﷺ بدل أصحاب رسول الله ﷺ ، وقد وقع على الصواب في الكلام للشيخ ما ينفي أن المذكور غلط من الناسخ ، وقد تبع الشيخ في هذا الغلط إمامان من جلة شيوخنا الحفاظ ، فايك والتقليد] اهـ .

❖ شواهد الحديث :

وللحديث شواهد يزداد بها قوة ، منها :

[١] حديث أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ وقد توضأ وترك على قدمه مثل موضع الظفر ، فقال له النبي ﷺ

[ارجع فأحسن وضوءك] .

○ رواه الإمام أحمد في المسند ، وابنه عبدالله في زوائد المسند (١٤٦/٣) ، وأبو داود (١٢٠/١-١٢١) ، والطهارة ، باب تفريق الوضوء ، ح : (١٧٣) ، وابن ماجه (٢١٨/١) ، الطهارة ، باب من توضأ فترك موضعاً لم يصبه الماء ، ح : (٦٦٥) ، وأبو عوانة (٢٥٣/١) ، وابن خزيمة في صحيحه (٨٤/١) ، باب ذكر الدليل على أن المسح على القدمين غير جائز لا كما زعمت الروافض والخوارج ، ح : (١٦٤) ، والدارقطني (١٠٨/١) ، الطهارة ، باب ما روي في فضل الوضوء واستيعاب جميع القدم في الوضوء بالماء ، ح : (٥) ، والبيهقي في الكبرى (٨٣/١) ، الطهارة ، باب تفريق الوضوء ، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (١٢٣/١) .

وقال الدارقطني : تفرد به جرير بن حازم ، عن قتادة ، وهو ثقة .
وقال البيهقي في الخلافيات ، كما في البدر المنير (١/١٥٥/١) : رواه كلهم ثقات مجمع على عدالتهم ..
قلت :

وجرير ثقة ، لكن في حديثه عن قتادة ضعف (١) ، إلا أن حديثه هنا يتقوى بالذي قبله .

[٢] وحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه مثله ..

○ رواه مسلم (١٤٨/١) ، الطهارة ، باب : وجوب استيعاب جميع أجزاء محل الطهارة) ، وأبو عوانة (٢٥٣/١) ، باب ترك موضع الظفر من الوضوء (، وابن ماجه (٢١٨/١) ، الطهارة ، باب من توضأ فترك موضعاً لم يصبه ، ح : (٦٦٦) .

وبهذين الشاهدين يزداد الحديث قوة ، فيرتفع الى درجة الصحيح لغيره ، والله أعلم .

٣٠ - الحديث الثلاثون

قال الإمام أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، حدثنا عبد الملك بن أبي كريمة ، قال ابن السرح : ابن أبي كريمة من خيار المسلمين ، قال : حدثني عبيد بن ثمامة المرادي ، قال : قدم علينا مصر عبد الله بن الحارث بن جزء ، من أصحاب النبي ﷺ فسمعته يحدث في مسجد مصر ، قال : لقد رأيته سابع سبعة ، أو سادس ستة ، مع رسول الله ﷺ في دار رجل ، فمر بلال فناداه بالصلاة ، فخرجنا ، فممرنا برجل وبرمته على النار ، فقال له رسول الله ﷺ : [أطابت برمتك ؟ قال : نعم ، بأبي أنت وأمي ، فتناول منها بضعة ، فلم يزل يعلكها حتى أحرم بالصلاة ، وأنا أنظر إليه] .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح ، بمهمات ، أبو الطاهر ، المصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ، [م د س ق] (١) ، روى عن ابن عيينة ، وعبد الملك بن أبي كريمة ، وغيرهم ، وعنه : مسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .
- ٢- عبد الملك بن أبي كريمة ، الأنصاري ، مولا هم ، المغربي ، صدوق ، صالح ، من العاشرة ، مات سنة أربع ومائتين ، وقيل : سنة عشر [د] (٣) ، روى عن عبيد بن ثمامة المرادي ، وعبد الرحمن بن زياد الإفريقي ، وغيرهم ، وعنه : أبو الطاهر بن السرح ، وعبد الرحمن بن زياد الرصاصي ، وغيرهم (٤) .

(١) التقريب ، رقم (٨٥) ، السير (٦٢/١٢) ، تذكرة الحفاظ (٥٠٤/٢) .

(٢) تهذيب الكمال (٣٢/١) .

(٣) التقريب ، رقم (٤٢٠٦) .

(٤) تهذيب التهذيب (٤١٨/٦) .

٣- عبيد بن ثمامة المرادي ، المصري ، ويقال : عتبة ، وبه جزم ابن يونس ، مقبول ، من الخامسة ، [د] (١) ، روى عن عبدالله بن الحارث بن جزء ، وعنه : ابن أبي كريمة فقط (٢) .
وقال النهبي في الكاشف : لا يعرف (٣) .

* تخريجه :

لم أجد من أخرجه فيما بين يدي من المصادر ، غير أبي داود - رحمه الله - ، إلا أن الحافظ ابن حجر - رحمه الله - عزاه إلى الطبراني في الكبير ، كما في تهذيب التهذيب (٦١/٧) ، حيث قال :
وقد رواه الطبراني في الكبير ، عن عمرو بن أبي الطاهر ، بن السرح ، عن أبيه بسنده .

وقال : عتبة ، وهو الصواب (٤) .

فالحديث ضعيف بهذا السند ، وذلك لجهالة عبيد بن ثمامة المرادي المصري ، لكن له شواهد كثيرة بمعناه ، يتقوى بها ..

* شواهد الحديث :

□ منها حديث ابن عباس ، رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ أكل كتف شاة ، ثم صلى ولم يتوضأ ..

أخرجه البخاري (٣١٠/١) ، كتاب الوضوء ، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويق ، ح : (٢٠٧) ، ومسلم (١٨٨/١) ، الحيض ، باب نسخ الوضوء مما مست النار) .

□ وحديث عمرو بن أمية الضمري رضي الله عنه ، أنه رأى رسول

(١) التقريب ، رقم (٤٣٦٣) .

(٢) تهذيب التهذيب (٦١/٧) ، والميزان (١٧/٣) ، والخلاصة ص (٢٥٤) .

(٣) (٢٠٧/٢) رقم (٣٦٦٠) .

(٤) قلت : ومسنده عبدالله بن الحارث بن جزء غير موجود في المطبوع من المعجم الكبير ..

الله ﷺ يحتز (١) من كتف شاة فدعي إلى الصلاة ، فألقى السكين ، فصلى ولم يتوضأ .

أخرجه البخاري (٣١١/١) ، الوضوء ، باب من لم يتوضأ من لحم الشاة ... (ح : ٢٠٨) ، ومسلم (١٨٨/١) ، الحيض ، باب نسخ الوضوء مما مست النار .

□ وحديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما ، قال : كان آخر الأمرين من رسول الله ﷺ ترك الوضوء مما مست النار ..

أخرجه الإمام أحمد (٣٠٧/٣ ، ٣٢٢ ، ح : ...) ، وأبو داود (١٣٣/١) ، الطهارة ، باب ترك الوضوء مما مست النار ، ح : ١٩٢) ، والنسائي (١٠٨/١) ، الطهارة ، باب ترك الوضوء مما غيرت النار ، ح : ١٨٥) ، وابن الجارود (١٨) ، ما جاء في ترك الوضوء مما مست النار ، ح : ٢٤) ، وابن خزيمة (٢٨/١ ، ح : ٤٨) ، وابن حبان - كما في الإحسان - (٢٢٩/١ ، ح : ١١٣١) ، والطحاوي في المعاني (٦٧/١) ، الطهارة ، باب أكل ما غيرت النار هل يوجب الوضوء أم لا ؟) ، وابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (٧٣) ، نسخ الوضوء مما مست النار ، ح : ٦٤) ، والحاكم في علوم الحديث (١٠٦) ، باب معرفة الناسخ من المنسوخ) ، والبيهقي (١٥٥/١) ، الطهارة ، باب ترك الوضوء مما مست النار) ، وابن حزم في المحلى (٢٤٣/١) ، والجورقاني ، في الأباطيل والمناكير (٢٥٠/١ ، ح : ٣٣٧) ، والحازمي في الاعتبار (ص ٨٠)

كلهم من طريق شعيب بن أبي حمزة ، عن محمد بن المنكر ، عن جابر رضي الله عنه (به) .

وقد تكلم في هذا الحديث بما لا يقدر ، وقد صححه الجورقاني (٢) ،

(١) قوله : يحتز : بالمهمله ، والزاي ، أي يقطع ، كما في الفتح (٣١١/١) .

(٢) في الأباطيل والمناكير (٣٥١/١) ، فقال : هذا حديث صحيح ، روله عن ابن المنكر جماعة منهم : شعيب ابن أبي حمزة ، وابن جريج وغيرهما .

١٩٣/١/ح: ١٩٣ ترك الوضوء مما مست النار

والنوي(١) .

وبهذه الشواهد يتقوى الحديث ، ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره ..
ولعل سكوت الامام أبي داود عنه إنما هو لصلاحيته للاحتجاج بشواهد
هذه ، والله أعلم .

(١) في المجموع شرح المذهب ، (٥٧/٢) . فقال : حديث جابر صحيح ، رواه أبو داود ، والنسائي ، وغيرهم ، بأسانيد صحيحة .

٣١ - الحديث الحادي والثلاثون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :
حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، عن زيد الحباب ، عن مطيع بن
راشد ، عن توبة العنبري ، أنه سمع أنس بن مالك يقول : إن رسول
الله ﷺ شرب لبنا فلم يمرض ولم يتوضأ ، وصلى ، قال زيد : دلني
شعبة على هذا الشيخ .

* دراسة الاسناد :

- ١- عثمان بن محمد بن أبي شيبة ، الكوفي ، ثقة ، حافظ ، شهير ، وله
أوهام ، [خ م د س ق] (١) ، روى عن ابن عيينة ، وزيد بن الحباب ، وغيرهم ،
وعنه : الجماعة سوى الترمذي ، والنسائي (٢) .
- ٢- زيد بن الحباب ، بضم المهملة وموحنتين ، أبو الحسين العكلي ،
بضم المهملة وسكون الكاف ، أصله من خراسان ، .. صدوق ، يخطيء ، في
حديث الثوري ، من التاسعة ، [د م ٤] (٣) ، روى عن الإمام مالك ، ومطيع بن
راشد ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن حنبل ، وعثمان بن أبي شيبة ، وغيرهم (٤) .
- ٣- مطيع بن راشد البصري ، قال فيه الحافظ : مقبول ، من السادسة ،
[د] (٥) ، وسكت عنه الذهبي في الكاشف (٦) ، وصرح في الميزان : بأنه لا
يعرف (٧) ، روى عن توبة العنبري ، عن أنس هذا الحديث ، ولم يرو عنه

(١) التقريب ، رقم (٤٥١٣) .

(٢) تهذيب الكمال (٩١٩/٢) ، وتهذيب التهذيب (١٤٩/٧) .

(٣) التقريب ، رقم (٢١٢٤) ، الميزان (١٠٠/٢) ، السير (٣٩٣/٩) .

(٤) تهذيب الكمال (٤٥١/١) .

(٥) التقريب ، رقم (٦٧١٧) .

(٦) (١٣٤/٣) ، رقم (٥٥٨٨) ، ومثله الخزرجي في الخلاصة (ص ٣٧٩) .

(٧) (١٣٠/٤) .

غير زيد بن الحباب ، وقال : دلني عليه شعبة (١) .
ونقل الحافظ عن أبي داود أنه قال : أثنى عليه شعبة (٢) .
قلت :

بل هو مجهول العين .

٤- توبة العنبري ، البصري .. ثقة ، أخطأ الأزدي إذ ضعفه ، من
الرابعة ، [خ م د س] (٣) ، روى عن أنس ، وأبي العالية ، وغيرهم ، وعنه :
شعبة ، والثوري ، ومطيع بن راشد ، وغيرهم (٤) .

✽ تخريجه :

أخرجه البيهقي من طريق أبي داود (١٦٠/١) ، الطهارة ، الرخصة
في ترك المضمضة من ذلك) ، وهذا إسناد ضعيف ، لوجود مطيع بن راشد
البصري فيه ، فإنه مجهول .
قال الذهبي : لا يعرف .
وقد حسّن الحافظ إسناده في الفتح ، (٣١٣/١) ، ونقل المباركفوري في
التحفة (٢٩٧/١) ، تحسينه ، وسكت عنه .

كما حسنه أيضا العيني في عمدة القاري (٤٢٢/٢) .
قلت :

والحديث على قاعدة ابن حجر في التقريب : » أن المقبول يحتاج إلى
متابع ، وإلا فلين الحديث (٥) ، ضعيف ، لأنه لم يوجد له متابع .
لكن يقال : لعل الحافظ لحظ ثناء شعبة على مطيع بن راشد ، فحسّن
حديثه لذلك .

(١) تهذيب الكمال (١٣٣٧/٣) ، وتهذيب التهذيب (١٨٢/١٠) .

(٢) تهذيب الكمال (١٣٣٧/٣) ، وتهذيب التهذيب (١٨٢/١٠) .

(٣) التقريب ، رقم (٨٠٨) ، الكاشف (١١٤/١) ، رقم (٦٨٦) .

(٤) تهذيب التهذيب (٥١٦-٥١٥/١) .

(٥) التقريب ، ص (٧٤) .

وقد قال في شرح النخبة (ص ٤٦) : فإن سمي الراوي وانفرد راو واحد بالرواية عنه فهو مجهول العين ، كالمبهم فلا يقبل حديثه ، إلا أن يوثقه غير من انفرد عنه على الأصح ، وكذا من انفرد عنه إذا كان متأهلاً لذلك...».

قلت :

وهنا الذي أثنى على مطيع بن راشد هو شعبة ، فيما قاله أبو داود ، ونقله عنه الحافظ في التهذيب (١٨٢/١٠) ، وهو غير الراوي عنه ، فالراوي إنما هو أبو الحسين ، زيد بن الحباب العكلي . وهذا ماش على قاعدة الأصح ، التي أشار إليها الحافظ آنفاً ، قلعه لهذا الملحظ حسن حديثه في الفتح ، ورضيه المباركفوري . والله أعلم .

٣٢ - الحديث الثاني والثلاثون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا حيوة بن شريح الحمصي في آخرين قالوا : حدثنا بقية ، عن الوضيين بن عطاء ، عن محفوظ بن علقمة ، عن عبدالرحمن بن عائذ ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ [وكاء السه العينان ، فمن نام فليتوضأ] .

* دراسة الاسناد :

- ١- حيوة بن شريح الحمصي ، ثقة ، تقدمت ترجمته (١) .
- ٢- بقية بن الوليد ، صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدمت ترجمته (٢) ، روى عن الوضيين بن عطاء ، ويزيد بن هارون ، وغيرهم ، وعنه : حيوة بن شريح ، وابن عيينة ، وغيرهم (٣) .
- ٣- الوضيين ، بفتح أوله وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم نون ، ابن عطاء بن كنانة ، أبو عبدالله أو أبو كنانة ، الخزاعي ، الدمشقي ، صدوق ، سيء الحفظ ، ورمي بالقدر ، من السادسة ، [د عس ق] . قال فيه أحمد (٤) وابن معين (٥) ودحيم (٦) : ثقة . وقال أحمد أيضا في رواية : ليس به بأس ، كان يرى القدر (٧) . وقال ابن معين في رواية : لا بأس به (٨) .

(١) انظر صفحة : ٢٠٩

(٢) انظر صفحة : ٢٠٩

(٣) تهذيب الكمال (١/١٥٥) .

(٤) العلل ومعرفه الرجال ، رقم النص (٤٤٨٠) .

(٥) تهذيب التهذيب (١١/١٢٠) .

(٦) تاريخ أبي زرعه الدمشقي ، رقم النص (٨٩٤) .

(٧) العلل ، رقم النص (٣٥٥٠) .

(٨) تهذيب التهذيب (١١/١٢٠) .

وقال ابن عدي في الكامل بعد أن ساق له ثلاثة أحاديث منها هذا الحديث: «وللوضين أحاديث غير مأم ذكر، وما أرى (١) بأحاديثه بأساً». وقال الأجرى عن أبي داود: صالح الحديث، قدرى (٢)، وذكره ابن حبان في الثقات (٣).

وقال الوليد بن مسلم: «لم يكن في الحديث، بذالك» (٤). وقال ابن سعد: «كان ضعيفاً في الحديث» (٥)، وقال أبو حاتم: تعرف وتنكر (٦)، وقال ابن قانع: «ضعيف» (٧). وقال الجوزجاني: «واهي الحديث» (٨).

وقال الساجي: «عنده حديث واحد منكر غير محفوظ، عن علقمة، عن عبد الرحمن بن عائذ، عن علي»، وذكر الحديث.. ثم قال: «رأيت أبا داود أدخل هذا الحديث في كتاب السنن، ولا أراه ذكره فيه، إلا وهو عنده صحيح» (٩).

والذي يظن لي أنه حسن الحديث، وذلك نظراً لتوثيق هؤلاء الأئمة الكبار، أمثال أحمد، وابن معين، مع مراعاة تعدد كلام الإمام أحمد فيه، فتارة وثقه، وأخرى قال: ليس به بأس، وكذا قول ابن عدي فيه، إنما جاء بعد سبر منه لمروياته.

(١) ما أثبتته هو الصواب، كما جاء في تهذيب التهذيب (١٢٠/١١)، وقد تعرف في الكامل (٢٥٥١/٧)، إلى [ما أرى].

(٢) التهذيب (١٢٠/١١).

(٣) الثقات (٥٦٤/٧).

(٤) التهذيب (١٢٠/١١).

(٥) الطبقات (٤٦٦/٧)، وقد تصحف إلى [الوصين] بالصاد المهملة، وهو خطأ ظاهر.

(٦) الجرح والتعديل (٥٠/٩).

(٧) التهذيب (١٢٠/١١).

(٨) أحوال الرجال من (١٦٨)، رقم النص (٢٩٩).

(٩) تهذيب التهذيب (١٢٠/١١).

وأما نقد الجوزجاني ، وابن سعد ، فيجاب عنه بأن ابن سعد قد خالف كلام النقاد الذين هم أعلم منه .

وأما الجوزجاني : فمعروف بتشده ، ومثله أبو حاتم الرازي ، والله أعلم .

٤- محفوظ بن علقمة الحضرمي ، أبو جنادة الحمصي ، صدوق ، من السادسة ، [د عس ق] (١) ، روى عن أبيه ، وابن عائد ، وغيرهم ، وعنه : أخوه نصر ، والوضين ، وغيرهم (٢) .

٥- عبد الرحمن بن عائد ، بتحتانية ومعجمة ، الثمالي ، بضم المثناة ، ويقال : الكندي ، الحمصي ، ثقة ، من الثالثة ، وهم من ذكره في الصحابة ، قال أبو زرعة : لم يدرك معاذاً ، [٤] (٣) ، وثقه النسائي (٤) وذكره ابن حبان في الثقات (٥) ، وكذا وثقه الحافظ الذهبي في السير (٦) .

ولم يضعفه أحد إلا الأزدي (٧) ، روى عن عمر ، وعلي ، وأبي ذر ، وغيرهم ، وعنه : محفوظ بن علقمة ، وأخوه نصر ، وسماك بن حرب ، وغيرهم (٨) .

وقال أبو حاتم ، وأبو زرعة : حديثه عن علي مرسل (٩) .

قال الحافظ : وفي هذا النفي نظر ، لأنه يروي عن عمر ، كما جزم به

(١) التقريب ، رقم (٦٥٠٧) ، الكاشف (١١٠/٣) رقم (٥٤١٣) .

(٢) تهذيب الكمال (١٣٠٩/٣) ، الكاشف (١١٠/٣) رقم (٥٤١٣) .

(٣) التقريب رقم (٣٩١٠) ، الكاشف (١٥١/٢) رقم (٣٢٧٤) .

(٤) التهذيب (٢٠٣/٦) .

(٥) (١٠٧/٥) .

(٦) (٤٨٨/٤) .

(٧) التهذيب (٢٠٤/٦) .

(٨) التهذيب (٢٠٣/٦) ، السير (٤٨٨/٤) .

(٩) الجرح والتعديل (٢٧٠/٥) ، التهذيب (٢٠٤/٦) ، جامع التحصيل (ص ٢٢٣) ، والمراسيل لابن

أبي حاتم (ص ١٢٤) ، رقم النص (٤٤٦) .

البخاري (١) .

أما الذهبي ، فجزم بروايته عن عمر وعلي في السير (٢) .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (١١١/١ ، ح : ٨٨٨) (٣) من طريق علي بن بحر بن بري البغدادي ، وابن ماجه (١٦١/١ ، الطهارة ، باب الوضوء من النوم ، ح : ٤٧٧) ، من طريق محمد بن المصفي الحمصي ، والدارقطني (١٦١/١ ، الطهارة ، باب ما روي فيمن نام قاعدا ...) وابن عدي في الكامل (٢٥٥١/٧) ، من طريق سليمان بن عمر الاقطع ، والحاكم في معرفة علوم الحديث (النوع الحادي والثلاثون ، معرفة زيادات ألفاظ فقهية في أحاديث ينفراد بالزيادة راو واحد ، ص ١٦٥) ، من طريق إبراهيم بن موسى الفراء ، والبيهقي (١١٨/١ ، الطهارة ، باب الوضوء من النوم) ، من طريق أبي عتبة .

كلهم من طريق بقية ، عن الوضين ، عن محفوظ ، عن ابن عائذ ، عن علي ، (به) .

وقد صرح بقية بالتحديث عند الإمام أحمد ، من طريق علي بن بحر بن بري البغدادي القطان ، وهو ثقة ، فاضل (٤) .

قلت :

وبذلك زالت شبهة التدليس عن بقية ، وصار الحديث حسنا .

* شواهد الحديث :

وللحديث شاهد ضعيف ، عن معاوية رضي الله عنه :

(١) التلخيص (١١٨/١) . التاريخ الكبير (٣٢٤/٥) .

(٢) (٤٨٨/٤) .

(٣) وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر (١٦٦/١ ، ح : ٨٨٧) ، وصححه .

(٤) التقريب رقم (٤٦٩١) ، التهذيب (٢٨٤/٧) ، السير (١٢/١١) .

○ أخرجه عبدالله بن الإمام أحمد ، وجادة عن أبيه (٩٦/٤) ، ح : (١٦٩٢٥) ، من طريق بكير بن يزيد ، والدارمي (١٤٩/١) ، الطهارة ، باب الوضوء من النوم ، ح : (٧٢٨) ، والبيهقي (١١٨/١) ، الطهارة ، باب الوضوء من النوم) ، وأبو يعلى في المسند (٣٦٢/١٣) ، ح : (٧٣٧٢) ، وابن عدي في الكامل (٤٧١/٢) من طريق بقية بن الوليد ، والدارقطني (١٦١/١) ، الطهارة ، باب ما روي فيمن نام قاعدا ... ح : (٢) ، من طريق الوليد بن مسلم ، ثلاثتهم عن أبي بكر بن أبي مريم ، عن عطية بن قيس الكلاعي ، عن معاوية رضي الله عنه ، قال : قال النبي ﷺ [العين وكاء السه ، فإذا نامت العين استطلق الوكاء] .

وهذا إسناد ضعيف ، لضعف أبي بكر بن عبدالله بن أبي مريم .

قال في التقریب (١) : ضعيف ، وكان قد سرق بيته فاختلط .

وقد فصل ابن حبان فيه تفصيلا حسنا ، حيث قال : لقد كان من خير أهل الشام ، ولكنه كان رديء الحفظ ، يحدث بالشيء ويهم فيه ، لم يفحش ذلك منه حتى استحق الترك ، ولا سلك سنن الثقات حتى صار يحتج به ، فهو عندي ساقط الاحتجاج به ، إذا انفرد (٢) .

قلت :

وهو هنا لم ينفرد بالحديث ، بل يشهد لحديثه هذا عن معاوية حديث علي السابق ، وقد قال الإمام أحمد حينما سئل عن الحديثين : حديث علي أثبت وأقوى (٣) .

وعلى كل حال ، فكل واحد من الحديثين يشهد للآخر فيعضده ويقويه ، هذا لو سلمنا لأبي حاتم الرازي حكمه حينما سئل عن الحديثين - حديث علي ومعاوية - فقال : ليسا بقويين (٤) .

(١) رقم (٧٩٧٤) .

(٢) المجروحين (١٤٦/٣) .

(٣) النيل (٢٤١/١) ، والتلخيص (١١٨/١) .

(٤) العلل (٤٧/١) ، التلخيص (١١٨/١) .

كيف ، وحديث علي حسن بنفسه ، وقد حسنه كل من الإمام المنذري ، وابن الصلاح ، والنووي (١) وكذا الألباني (٢) وصححه بمجموع طرقه .
والشيخ أحمد شاكر حسنه في تعليقه على المحلى (٣) ، وصححه في تعليقه على المسند (٤) .
ولعل سكوت أبي داود رحمه الله عن هذا الحديث ، إنما هو لصلاحيته عنده ، كما قال الساجي ، ولعله أيضا لحظ حديث معاوية في هذا الباب ، والله أعلم .

(١) التلخيص (١١٨/١) ، النيل (٢٤٢/١) .

(٢) الارواء (١٤٨/١) ، ح : ١١٣ ، وصحيح الجامع (٦٥/٤) ، ح : ٤٠٢٥ ، والمشكاة (١٠٣/١) ، ح : ٣١٦ .

(٣) (٢٣٢/١) .

(٤) (١٦٦/٢) ، ح : ٨٨٧ .

٣٣ - الحديث الثالث والثلاثون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو -
يعني ابن الحارث - عن ابن شهاب ، حدثني بعض من أَرْضَى ، أن
سهل بن سعد الساعدي ، أخبره أن أبي بن كعب أخبره أن رسول الله
ﷺ إنما جعل ذلك رخصة للناس في أول الإسلام ، لقلة الثياب ، ثم
أمر بالغسل ، ونهى عن ذلك .
قال أبو داود : يعني الماء من الماء ..

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن صالح : هو المصري ، ثقة ، تقدمت ترجمته (١) .
- ٢- وابن وهب : هو عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي ، المصري ، ثقة ، تقدمت ترجمته أيضا (٢) .
- ٣- عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري ، مولاهم ، المصري ، أبو أيوب ، ثقة ، فقيه ، حافظ ، من السابعة ، مات قديما قبل الخمسين ومائة ، [ع] (٣) ، روى عن ابن شهاب ، ومحمد بن المنكدر ، وغيره ، وعنه : ابن وهب ، وهو راويته ، ومالك بن أنس ، وغيرهم (٤) .
- ٤- ابن شهاب : إمام مشهور .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (١١٦/٥ ، ح : ٢١١٤٣) ، والبيهقي (١٦٥/١) ، الطهارة ، باب وجوب الغسل بالتقاء الختانين) ، من طريق عمرو بن الحارث

(١) انظر صفحة : ٢٠١

(٢) انظر صفحة : ٢٠١

(٣) التقريب (٥٠٠٤) ، والكاشف (٢٨١/٢) رقم (٤٢٠٤) .

(٤) تهذيب الكمال (١٠٢٨/٢) .

○ وأخرجه الشافعي في المسند ص (١٥٩) ، وفي اختلاف الحديث (ص ٩١ ، باب الماء من الماء) ، وهو في هامش الأم (٣٨/١-٣٩) ، وأحمد (١١٦-١١٥/٥) ، ح : ٢١١٣٨ ، ٢١١٣٩ ، ٢١١٤٠ ، والترمذي بشرح التحفة (٣٦٥/١) ، الطهارة ، باب ما جاء أن الماء من الماء ، ح : ١١٠ ، وابن ماجه (٢٠٠/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في وجوب الغسل ، ح : ٦٠٩ ، وابن خزيمة (١١٢/١) ، أبواب غسل الجنابة ، ح : ٢٢٥ ، وابن حبان كما في الإحسان (٢٤٤/٢) ، ح : ١١٧٠ (١) ، والبيهقي (١٦٥/١) ، من طريق يونس بن يزيد الأيلي .

○ كما أخرجه عبد الرزاق (٢٤٨/١) ، الطهارة ، باب ما يوجب الغسل ، ح : ٩٥١ ، والترمذي (٣٦٥/١) ، ح : ١١١ ، وابن خزيمة (١١٣/١) ، من طريق معمر ، وقال الترمذي : حسن صحيح .

○ وأخرجه الإمام أحمد (١١٦/٥) ، ح : ٢١١٤٢ ، وابن خزيمة (١١٣/١) ، من طريق شعيب بن أبي حمزة الأموي ، قال فيه ابن معين : من أثبت الناس في الزهري (٢) .

○ وهناك طريق خامسة ، أخرجه الإمام أحمد ، وهي طريق ابن جريج (١١٦/٥) ، ح : ٢١١٤١ .

○ وطريق سادسة أخرجه الدارمي (١٥٩/١) ، الطهارة ، باب الماء من الماء ، ح : ٧٦٥ ، وهي طريق : عقيل - بالضم - ابن خالد بن عقيل - بالفتح - الأيلي ، أبو خالد الأموي ، مولا هم (٣) .

كلهم عن ابن شهاب ، عن سهل بن سعد ، عن أبي بن كعب (به) .
إلا أن معمرًا وقف به على سهل بن سعد ، ولم يذكر فيه أبيًا ، كما هو عند عبد الرزاق ، والترمذي ، وابن خزيمة .
ولذلك قال الشافعي ، بعد أن رواه في مختلف الحديث والمسند : قال

(١) وقد تصحف يونس بن يزيد إلى [ابن زيد] وهو خطأ .

(٢) التقريب ، رقم (٢٧٩٨) .

(٣) تهذيب الكمال (١٢٧٠/٣) ، والتقريب رقم (٤٦٦٥) .

بعضهم ، عن أبي بن كعب ، ووقفه بعضهم على سهل .
وقد نقل كلامه هذا البغوي في شرح السنة (٦/٢-٧) ، من غير أن ينسبه إليه .
وقد تعقبه المحقق بقوله : (لم يقل أحد فيما نعلم الذي ذكره المصنف) .

❦ العلل التي طعن بها هذا الحديث :

□ أولا : أن جميع الرواة لهذا الحديث عن ابن شهاب ، يروونه عنه عن سهل بن سعد مباشرة ، إلا عمرو بن الحارث ، فإنه قد جاء في روايته عن ابن شهاب أنه قال : حدثني بعض من أَرْضَى ، أن سهل بن سعد الساعدي ، أخبره أن أبي بن كعب ، أخبره أن رسول الله ﷺ ... الخ . وهذا يقتضي الانقطاع كما قاله الحافظ (١) .

□ ثانيا : ذكر الحافظ أن موسى بن هارون والدارقطني ، جزما بأن الزهري لم يسمعه من سهل .

والجواب على هاتين العلتين :

(١) أما كون الزهري لم يسمعه من سهل بن سعد ، فيجاب عليه بأنه قد وقع في صحيح ابن خزيمة (١١٣/١ ، ح : ٢٢٦) ، تصريح الزهري بسماعه من سهل ، حيث قال ابن خزيمة : نا أبو موسى ، نا محمد بن جعفر ، نا معمر ، عن الزهري ، قال : أخبرني سهل بن سعد ... الحديث .

قال ابن خزيمة : في القلب من هذه اللفظة التي ذكرها محمد بن جعفر - أعني قوله [أخبرني سهل بن سعد] ، وأهاب أن يكون هذا وهما من محمد بن جعفر ، أو ممن دونه ، لأن ابن وهب روى عن عمرو بن الحارث ، عن الزهري ، قال : أخبرني من أَرْضَى عن سهل بن سعد ، عن أبي بن كعب .
قال الحافظ في التلخيص (١٣٥/١) ، معقبا على كلام ابن خزيمة :

« .. أحاديث أهل البصرة ، عن معمر يقع فيها الوهم ، لكن في كتاب ابن شاهين ، من طريق معلى بن منصور ، عن ابن المبارك ، عن يونس ، عن

(١) التلخيص (١٣٥/١) ، فتح الباري (٣٩٧/١) .

الزهري ، حدثني سهل» .

قلت :

هذه الطريق التي أشار اليها الحافظ هي عند ابن شاهين في ناسخ الحديث ومنسوخه (ق : ٣ ، وجه : ب) (١) قال ابن شاهين : حدثنا أحمد بن يونس القطيعي ، قال : أخبرنا محمد بن شاذان ، قال : أخبرنا معلى ، قال : أخبرنا عبد الله بن المبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، قال : حدثني سهل بن سعد ، عن أبي بن كعب ، قال : كانت الفتيا : الماء من الماء رخصة في أول الإسلام ، ثم أحكم (٢) الأمر ونهى عنه « اهـ .

قلت :

وهذا إسناد صحيح ، فمحمد بن شاذان : هو الجوهري ، ثقة ، كما في التقريب (٣) ، ومعلى : هو ابن منصور الرازي : ثقة ، فقيه ، كما في التقريب (٤) .

وفيه تصريح الزهري بسماعه من سهل بن سعد ، وقد تابع معمرًا في روايته السابقة عند ابن خزيمة ، يونس هنا ، وعند بقي بن مخلد في مسنده كما في التلخيص (١/١٣٥) .

وفي هذا رد على من قال : إن الزهري لم يسمع هذا الحديث من سهل .. وقد احتج الحافظ بهذا الإسناد في التلخيص ، على صحة الحديث .. (٢) وأما العلة الأولى : وهي رواية الزهري له تارة عن بعض من يرضاه عن سهل ، وتارة عن سهل مباشرة ، فقد أجاب عن ذلك الحافظ ابن حبان ، حيث قال :

«يشبه أن يكون الزهري سمع الخبر من سهل بن سعد ، كما قاله غندر ، وسمعه عن بعض من يرضاه عنه» ..

(١) وهو في المطبوع (ص ٤٨ ، ح : ١٨) .

(٢) ورد في المخطوطة وحتى في المطبوعة [ثم احكام الامر] ، ولعل الصواب ما أثبتته .

(٣) (٥٩٥٥١) .

(٤) رقم (٦٨٠٦) .

فرواه مرة عن سهل بن سعد ، وأخرى عن الذي رضى عنه .
وقد تتبع طرق هذا الخبر ، على أن أجد أحدا رواه عن سهل بن
سعد ، فلم أجد في الدنيا أحدا إلا أبا حازم .
ويشبهه أن يكون الرجل الذي قال الزهري : حدثني من أرى عن سهل
بن سعد ، هو أبو حازم رواه عنه .

ويقوي هذا الحديث الطريق الأخرى الموصولة عند أبي داود
(٤٧/١) ، بعد هذا الحديث مباشرة ، والدارقطني (١٢٦/١) ، الطهارة ، باب
نسخ قوله الماء من الماء ، ح : ١ ، والبيهقي (١٦٥/١) ، كلاهما من طريق
أبي داود ، ثنا محمد بن مهران البزاز الرازي ، ثنا مبشر الحلبي ، عن
محمد أبي غسان ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد ، حدثني أبي (به) .
قال الدارقطني : صحيح .

وقال البيهقي : إسناده موصول صحيح .
وقال الحافظ في الفتح (٣٩٧/١) : وفي الجملة هو إسناده صالح ، لأن
يحتج به ، وهو صريح في النسخ .
قلت :

وبهذه الطريق يزداد الحديث قوة .
كما له طريق أخرى عند ابن أبي شيبة في المصنف (٨٨/١) ، الطهارة ،
من قال إذا التقى الختانان فقد وجب الغسل ، حدثنا سهل بن يوسف ، عن
شعبة ، عن سيف بن وهب ، عن أبي حرب بن أبي الأسود الدثيلي ، عن
عميرة بن يثربي ، عن أبي ، قال : إذا التقى ملتقاهما من وراء الختان فقد
وجب الغسل .

وهو عند البخاري في التاريخ الكبير أيضا (٦٩/٧) .
وهذا الإسناد فيه سيف بن وهب ، وهو التميمي ، أبو وهب البصري ،

لَيْن الحديث (١).

وعميرة بن يثربي (٢) الضبي ، قاضي البصرة ، مجهول الحال ، فقد أورده البخاري في التاريخ الكبير (٦٩/٧) ، وذكر أنه روى عنه أنس بن سيرين .

ومثله ابن حبان في الثقات (٢٨٠/٥) ، وزاد ابن أبي حاتم في الجرح (٢٤/٧) ، وابن ماكولا في الاكمال (٢٧٦/٦) ، والسمعاني في الانساب (٦٨٠/٥) ، أبا حرب بن أبي الأسود ، ولم يذكره فيه جرحاً ولا تعديلاً . وبقيّة رجاله ثقات .

فسهل بن يوسف هو الأنماطي ، البصري ، ثقة (٣) ، وشعبة إمام مشهور ، وأبو حرب ابن أبي الأسود الديلي البصري : ثقة (٤) .

* شواهد الحديث :

وللشطر الثاني منه شواهد ، في صحيح مسلم (١٨٧/١) ، الطهارة ، باب نسخ الماء من الماء ، ووجوب الغسل بالتقاء الختانين ، عن عائشة رضي الله عنها .

○ فالأول : عنها رضي الله عنها ، قالت : سأل رجل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله ، ثم يكسل هل عليهما الغسل ؟ فقال رسول الله ﷺ اني لأفعل ذلك أنا وهذه - يعني عائشة - ثم نغتسل .

○ والثاني : عنها رضي الله عنها ، أنه سألها أبو موسى رضي الله عنه : ما يوجب الغسل ؟ فقالت له : على الخبير سقطت ، قال رسول الله ﷺ

(١) التقريب رقم (٢٧٢٨) ، وقد تحرف عند البخاري في الكبير الى [زيد] وهو خطأ ، اذ لا يوجد في تلاميذ أبي حرب أحد بهذا الاسم ، وكذا في شيوخ شعبة ..

(٢) بفتح الباء المنقوطة بنقطتين ، وسكون التاء المنقوكة بثلاث ، وكسر الراء المهملة ، وفي آخرها الباء الموحدة ، اسم يشبه النسبة ، قاله السمعي في الانساب (٦٨٠/٥) .

(٣) التقريب رقم (٢٦٦٩) .

(٤) التقريب رقم (٨٠٤٢) .

: إذا جلس بين شعبها الأربع ، ومس الختان الختان ، فقد وجب الغسل .
 ○ وعند مالك أيضا (٤٥/١) ، الطهارة ، باب واجب الغسل اذا التقى
 الختانان ، ح : ٧١ ، أن عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعائشة زوج
 النبي ﷺ كانوا يقولون : إذا مس الختان الختان فقد وجب الغسل ،
 وسنده صحيح .

وبذلك يتقوى الحديث ، ويصبح صحيحا بلا شك ، ولا مرأى .
 ولعل سكوت أبي داود عنه إنما هو لمجيئه موصولا عنده من طريق أبي
 حازم ، ولشواهد الوارده عند هؤلاء الصحابة ، والله أعلم .

٣٤ - الحديث الرابع والثلاثون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا حفص بن عمر النمري ، حدثنا شعبة ، عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن عبدالله بن نجى ، عن أبيه ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : [لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب] .

* دراسة الاسناد :

١- حفص بن عمر بن الحارث بن سخبه ، بفتح المهملة وسكون الخاء المعجمة ، وفتح الموحدة ، الأزدي ، النمري ، بفتح النون والميم ، أبو عمر الحوضي .. ثقة ، ثبت ، عيب بأخذ الأجرة على الحديث ، من كبار العاشرة ، مات سنة خمس وعشرين ، [خ د س] (١) ، روى عن شعبة ، وهشام الدستوائي ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .

٢- شعبة : الإمام المشهور .

٣- علي بن مدرك النخعي ، أبو مدرك الكوفي ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة عشرين ومائة ، [ع] (٣) ، روى عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، وأبي صالح ، وغيرهم ، وعنه : الأعمش ، وشعبة ، وغيرهم (٤) .

٤- أبو زرعة بن عمرو بن جرير البجلي ، ثقة ، تقدم (٥) .

٥- عبدالله بن نجى ، بنون وجيم ، مصفر ، ابن سلمة الحضرمي ، الكوفي ، أبو لقمان ، صدوق ، من الثالثة ، [د س ق] (٦) ، روى عن أبيه

(١) التقريب رقم (١٤١٢) ، والكاشف (١٧٨/١) ، رقم (١١٦١) .

(٢) التهذيب (٤٠٦/٢) .

(٣) التقريب ، رقم (٤٧٩٦) .

(٤) التهذيب (٣٨١/٧) .

(٥) انظر صفحة : ١٥٩

(٦) التقريب رقم (٣٦٦٤) .

وعمار ، وحذيفة ، وغيرهم ، وعنه : أبو زرعة بن عمرو ، والحارث بن مدرك ، وغيرهم (١).

٦- نجى ، بالتصغير ، الحضرمي ، الكوفي ، مقبول ، من الثالثة ، [د س ق] (٢) ، وقال الذهبي في الكاشف (٣) : لئِنْ . قال العجلي : كوفي ، تابعي ، ثقة (٤) ، وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروي عن علي ، لا يعجبني الاحتجاج بخبره إذا انفرد ، روى عنه أبو زرعة بن عمرو بن جرير (٥) ، اهـ .

لكن قال الحافظ : وإنما جاءت الرواية عن أبي زرعة عن عبد الله بن نجى ، عن أبيه (٦) . قلت :

بل هو مجهول العين ، فقد قال فيه الذهبي في الميزان بعد أن ذكر حديثه هذا : لا يدري من هو ؟ (٧) .

وقال الحافظ في الفتح : ما روى عنه غير ابنه عبد الله ، فهو مجهول (٨)

* تخريجه :

○ أخرجه أيضا الإمام أبي داود في (٣٨٣/٤) ، اللباس ، باب في الصور ، ح : (٤١٥٢) ، بالاسناد نفسه ، كما أخرجه أحمد (٨٣/١) ، ح : (٦٣٢) ،

(١) التهذيب (٥٥/٦) .

(٢) التقريب ، رقم (٧١٠٢) .

(٣) (١٧٦/٣) ، رقم (٥٩٠٥) .

(٤) معرفة الثقات (٣١١/٢) ، رقم (١٨٤٤) .

(٥) انظر الثقات (٤٨٠/٥) .

(٦) التهذيب (٤٢٢/١٠) .

(٧) (٢٤٨/٤) ، ومثله أيضا في المغني في الضعفاء (٦٩٥/٢) ، رقم (٦٦٠١) .

(٨) (٣٩٢/١) .

والنسائي (١٤١/١) ، الطهارة ، باب الجنب إذا لم يتوضأ ، ح : (٢٦١) ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان ، (٢٥٧/٢) ، ح : (١٢٠٢) ، وقد تصحف في المطبوعة [نجي] إلى [لحي] ، وهو خطأ ظاهر .
كما رواه الحاكم أيضا في المستدرک (١٧١/١) ، الطهارة ، لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ولا كلب ولا جنب) .
كلهم من طريق شعبة (به) .

قلت :

وهذا إسناد ضعيف ، لوجود نجى فيه ، وهو مجهول ، لكن أصل الحديث في الصحيحين وغيرهما ، دون ذكر الجنب .

* شواهد الحديث :

□ منها حديث أبي طلحة رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : [لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة تماثيل] .

○ أخرجه البخاري (٣١٢/٦) ، كتاب بدء الخلق ، باب إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء .. ح : (٣٢٢٥) ، وفي مواضع أخرى من الصحيح أيضا ، ومسلم (١٥٦/٦-١٥٧) في اللباس ، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة) .

□ وحديث ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : [وعد جبريل النبي ﷺ فرأى عليه (١) ، حتى اشتد على النبي ﷺ ، فخرج النبي ﷺ فلقبه ، فشكا إليه ما وجد ، فقال له : إنا لا ندخل بيتا فيه صورة ولا كلب] .
رواه البخاري (٣٩١/١٠) ، كتاب اللباس ، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه صورة ، ح : (٥٩٦٠) .

□ حديث عائشة رضي الله عنها مثله .

□ حديث ميمونة رضي الله عنها مثله .

(١) قوله [فرأى عليه] أي أبطا عليه ٧ وفي حديث عائشة : فجاءت تلك الساعة ولم يأتها ، الفتح (٣٩٢/١٠) .

رواهما مسلم في (١٥٦/٦) ، اللباس ، باب لا تدخل الملائكة بيتا فيه كلب ولا صورة) .

□ أما الجنب : فقد روى أبو داود رحمه الله تعالى ، في (٤٠٤/٤) ، كتاب الترجل ، باب في الخلق للرجال ، ح : (٤١٨٠) ، من حديث عمار بن ياسر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [ثلاثة لا تقربهم الملائكة : جيفة الكافر ، والمتضمخ بالخلق ، والجنب إلا أن يتوضأ] .

ورجاله ثقات ، إلا أن الحسن بن أبي الحسن البصري لم يسمع من عمار ، فهو منقطع .

وقد أخرجه أحمد في المسند (٣٢٠/٤) ، ح : (١٨٩٠٦) ، بأطول مما في أبي داود ، حيث قال عمار : قدمت على أهلي ليلا ، وقد تشققت يداي ، فضمخوني بالزعفران ، فغدوت على رسول الله ﷺ فسلمت عليه فلم يرد علي ، ولم يرحب بي ، فقال : اغسل هذا ، قال : فذهبت فغسلته ، ثم جئت وقد بقي علي منه شيء ، فسلمت عليه فلم يرد علي ولم يرحب بي ، وقال : اغسل هذا عنك ، فذهبت فغسلته ، ثم جئت فسلمت عليه ، فرد علي ، ورحب بي ، وقال : إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر ، ولا المتضمخ بزعفران ، ولا الجنب .. ورخص للجنب إذا أكل أو نام أو شرب أن يتوضأ .. رجاله ثقات ، غير عطاء الخراساني .

فقد قال فيه في التقريب (١) صدوق ، يهمل كثيرا ويرسل ويدلس .

قلت :

أما كونه يهمل ويرسل فنعم ، وأما كونه يدلس ، فلا ..

قال التخيفي : ترجم له المزي في تهذيب الكمال (٢) ، والذهبي في الميزان (٣) وابن حجر في التهذيب (٤) . وهدي الساري (٥) وترجم له قبل

(١) رقم (٤٦٠٠) .

(٢) (٩٣٧-٩٣٦/٢) .

(٣) (٧٥٠-٧٣/٣) .

(٤) (٢١٥-٢١٢/٧) .

هؤلاء البخاري في التاريخ الكبير (١) ، والعقيلي في الضعفاء (٢) وابن حبان في المجروحين (٣) .

وليس في شيء من هذه المراجع وصفه بالتدليس ، ولا ما يستدل به على أنه كان يدلس ، بل ولم أقف له على ترجمة في كتاب (التبيين لأسماء المدلسين) لسبط ابن العجمي ، و (طبقات المدلسين) لابن حجر ..
والحاصل ، أنني لم أقف على نسبته إلى التدليس عند غير ابن حجر في التقريب ، والظاهر - لدي كما تقدم - أن وصفه بذلك سبق قلم من الحافظ رحمه الله تعالى (٤) .

قلت :

وبذلك زالت تهمة التدليس .

ويحيى بن يعمر وإن كان سمع من عمار إلا أنه لم يسمع منه هذا الحديث بالذات ، دل على ذلك أن الامام أحمد قد أخرج الحديث في المسند (٤/٣٢٠ ، ح : ١٨٩١٠) ، وأبو داود (٤/٤٠٣ ، ح : ٤١٧٧) ، من طريق عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، أنه سمع يحيى بن يعمر يخبر عن رجل ، أخبره عن عمار بن ياسر ، زعم عمر أن يحيى سمى ذلك الرجل ، فنسي عمر اسمه ، أن عمار قال [تخلقت] ، وذكر الحديث .

وعليه ، فالحديث متصل ، لكن فيه رجل مبهم ، وعلى كل حال ، فالحديثان يشد بعضهما بعضا ..

□ وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال ، قال رسول الله ﷺ : [ثلاثة لا تقربهم الملائكة : الجنب ، والسكران ، والمتضمخ بالخلوق] .
أورده المنذري في الترغيب (١/١٤٨ ، ح : ٣) ، وعزاه إلى البزار ،

(٥) (ص ٣٧٥-٣٧٦ ، ص ٤٢٥) .

(٦) (٦/٤٧٠) .

(٢) (٣/٤٠٥) .

(٣) (٢/١٣٠) .

(٤) دراسة المتكلم فيهم من رجال تقريب التهذيب (٢/٨٣-٨٤) .

وصححه سنده .

والحديث قد صححه سنده العلامة الألباني في السلسلة الصحيحة (٤١٧/٤ ، ح : ١٨٠٤) والله أعلم .

قال الخطابي : يريد الملائكة الذين ينزلون بالبركة والرحمة ، دون الملائكة الذين هم الحفظة ، فإنهم لا يفارقون الجنب وغير الجنب .
وقد قيل : إنه لم يرد بالجنب هنا من أصابته جنابة فأخر الاغتسال إلى أوان حضور الصلاة ، ولكنه الذي يجنب فلا يغتسل ويتهاون به ، ويتخذه عادة ... الخ (١) .

وقد نقل كلام الخطابي المنذري (٢) ، والحافظ في الفتح (٣) والعلامة الألباني في السلسلة الصحيحة (٤) وارتضوه .
قلت :

ولعل الإمام أبا داود رحمه الله تعالى لحظ هذا الملحظ ، ورأى صلاحية الحديث بطريقه الأخرى عند أحمد ، مع شاهد ابن عباس ، فأخرجه لذلك ..

والله أعلم .

(١) معالم السنن مع السنن (١٥٤/١) .

(٢) في الترغيب والترهيب (١٤٨/١) .

(٣) (٣٩٢/١) .

(٤) (٤١٧/٤) .

٣٥ - الحديث الخامس والثلاثون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، قال : دخلت على علي رضي الله عنه أنا ورجلان ، رجل منا ، ورجل من بني أسد ، أحسب ، فبعثهما علي رضي الله عنه وجها ، وقال : انكما علجان ، فعالجا عن دينكما ، ثم قام ، فدخل المخرج ، ثم خرج ، فدعا بماء ، فأخذ منه حفنة فتمسح بها ، ثم جعل يقرأ القرآن ، فأنكروا ذلك ، فقال : [إن رسول الله ﷺ كان يخرج من الخلاء فيقرئنا القرآن ، ويأكل معنا اللحم ، ولم يكن يحجبه أو قال : يحجزه - عن القرآن شيء ليس الجنابة] .

* دراسة الاسناد :

- ١- حفص بن عمر : هو ابن الحارث بن سخبه ، النمري ، ثقة ، تقدمت ترجمته (١) .
- ٢- شعبة : هو ابن الحجاج ، الإمام المشهور .
- ٣- عمرو بن مرة بن عبد الله بن طارق الجملي ، بفتح الجيم والميم ، والمرادي ، أبو عبد الله الكوفي ، الأعمى ، ثقة ، عابد ، كان لا يدلس ، ورمي بالارضاء ، من الخامسة .. [ع] (٢) ، روى عن سعيد بن المسيب ، وعبد الله بن سلمة ، وغيرهم ، وعنه : الأعمش ، وشعبة ، وغيرهم (٣) .
- ٤- عبد الله بن سلمة ، بكسر اللام ، المرادي ، الكوفي ، روى عن عمر ، وعلي ، ومعاذ ، وغيرهم ، وعنه : عمرو بن مرة ، وأبو إسحاق السبيعي (٤) ، وأبو الزبير المكي (٥) .

(١) انظر صفحة : ٢٣٥

(٢) التقريب ، رقم (٥١١٢) .

(٣) التهذيب (١٠٢/٧) .

(٤) التهذيب (٢٤١/٥) .

وثقه العجلي (١) ، ويعقوب بن شيبه (٢) ، وقال البخاري : لا يتابع في حديثه (٣) .

وقال أبو حاتم ، والنسائي : تعرف وتنكر (٤) ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به (٥) .

ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يخطيء (٦) .

وقال الذهبي في الكاشف : صويلح (٧) ، وقال في المغني : صدوق (٨) .

وقال الحافظ في التقریب : صدوق ، تغير حفظه ، من الثانية (٩) .
قلت :

ويبدو أن كلام الحافظ هو الصواب .

وأما كلام ابن أبي حاتم ، والبخاري ، والنسائي فيه ، فإنه محمول على حال اختلاطه فقط ، والناظر في كلام عمرو يرى أنه إنما كان في حال اختلاطه ، حيث قال : كان عبد الله يحدثنا ، فنعرف وننكر ، وكان قد كبر ، لا يتابع على حديثه (١٠) .

(٥) الجرح والتعديل (٧٣/٥) .

(١) معرفة الثقات (٣٢/٢) ، رقم (٨٩٨) .

(٢) التهذيب (٢٤٢/٥) .

(٣) التاريخ الكبير (٩٩/٥) .

(٤) الجرح (٧٤/٥) ، والضعفاء والمتروكين للنسائي (١٥٤) .

(٥) الكامل (١٤٨٧/٤) .

(٦) (١٢/٥) .

(٧) (٨٣/٢) ، رقم (٢٧٨٩) .

(٨) (٣٤٠/١) ، رقم (٣١٩٩) .

(٩) رقم (٣٣٦٤) .

(١٠) العلل لأحمد (١٤٧/٢) رقم النص : (١٨٢٤) ، (٢٢٧/٣) ، رقم النص : (٤٩٩١) ، التاريخ الكبير (٩٩/٥) ، الضعفاء للعقيلي (٢٦٠/٢) ، والكامل (١٤٨٧/٤) ، وتاريخ بغداد (٤٦٠/٩) .

قلت :

عمرو بن مرة إنما روى عن عبد الله بن سلمة بعدما كبر واختلط - كما تقدم - ولهذا قال شعبة : روى هذا الحديث عبد الله بن سلمة بعدما كبر .
لأن هذا الحديث لا يروى عن عبد الله بن سلمة إلا من طريق عمرو بن مرة كما سيأتي بيانه في التخريج ، فعلم قطعاً أن عمرو بن مرة إنما روى هذا الحديث بعد اختلاط شيخه عبد الله .

*** تخرجه :**

هذا الحديث قد رواه جماعة عن عمرو بن مرة ، كما قال الحافظ ابن عدي رحمه الله تعالى ..
فقد قال في الكامل (١٤٨٧/٤) : وقد روى هذا الحديث عن عمرو بن مرة : الأعمش ، وشعبة ، ومسعر ، وابن أبي ليلى ، ورقبة (١) .
○ فأما طريق الأعمش عن عمرو ، فقد أخرجها الترمذي (٤٥٣/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً ، ح : ١٤٦ ، بشرح التحفة) ، عن حفص بن غياث ، وعقبة بن خالد ، ثنا الأعمش عنه (به) .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .
والنسائي (١٤٤/١) ، الطهارة ، باب حجب الجنب عن قراءة القرآن ، ح : ٢٦٦ ، عن عيسى بن يونس - وهو الرملي - ثنا الأعمش ، عنه (به) .
والطحاوي في شرح معاني الآثار (٨٧/١) ، الطهارة ، باب ذكر الجنب والحائض والذي ليس على وضوء وقراءتهم القرآن (عن حفص ، ثنا الأعمش ، عنه (به) .

○ وأما طريق ابن أبي ليلى عن عمرو ..
فقد أخرجها الترمذي (٤٥٣/١) ، عن حفص بن غياث ، وعقبة بن خالد ، ثنا ابن أبي ليلى ، عنه (به) .

(١) بقاف وموحدة مفتوحتين ، ابن مصقلة العبدي ، الكوفي ، ثقة ، مأمون ، التقريب رقم (١٩٥٤) .

وقال الترمذي : حسن صحيح .

وأبو عبيد في فضائل القرآن (... باب القاريء يقرأ القرآن ، ح ٣٤٨) (١) ، والحميدي في مسنده (٣١/١) ثنا سفيان ، عن ابن أبي ليلى ، عنه (به) .

وأحمد في مسنده (١٣٤/١ ، ح : ١١٢٣) ، عن أبي معاوية ، ثنا ابن أبي ليلى ، عنه (به) .

والبزار في مسنده (٢٨٥/١ ، ح : ٧٠٧) ، من طريق حفص وأبي معاوية ، عن ابن أبي ليلى ، عنه ، (به) .

وأبو يعلى في مسنده (٢٨٨/١ ، ح : ٣٤٨) ، من طريق سفيان ، عن ابن أبي ليلى ، عنه ، (به) .

وفي (٤٠٠/١ ، ح : ٥٢٤) ، من طريق سفيان ، عن ابن أبي ليلى ، عنه ، (به) .

وفي (٤٣٦/١ ، ح : ٥٧٩) ، من طريق سفيان ، عن ابن أبي ليلى ، عنه ، (به) .

وفي (٤٥٩/١ ، ح : ٦٢٣) ، من طريق وكيع ، ثنا ابن أبي ليلى ، عنه ، (به) .
والطحاوي في معاني الآثار (٨٧/١) ، الطهارة ، باب ذكر الجنب والحائض والذي ليس على وضوء وقراءتهم القرآن) ، من طريق يحيى بن عيسى عن ابن أبي ليلى ، عنه ، (به) .

وابن عدي في الكامل (١٤٨٧/٤) ، من طريق عبد الله بن نمير ، ويحيى بن سعيد القرشي ، قالا : عن ابن أبي ليلى ، عنه ، (به) .

○ وأما طريق مسعر عن عمرو ..

فقد أخرجها الحميدي في مسنده ، (٣١/١) ، من طريق سفيان ، عن مسعر ، عنه ، (به) .

وابن حبان في صحيحه ، كما في الاحسان (٨٥/٢) ، ذكر الإباحة لغير المتطهر أن يقرأ القرآن ، ما لم يكن جنباً ، ح : ٧٩٦ ، ٧٩٧) ، من طريق

(١) انظره في نسخة من هذا الكتاب وهو رسالة ماجستير كتبها محمد الجاني موهري - جامعة الملك عبدالعزيز / عام ١٤٣٩هـ

سفيان ، عن مسعر ، عنه ، (به) .

والدارقطني في سننه (١١٩/١) ، الطهارة ، باب في النهي للجنب والحائض عن قراءة القرآن ، ح : (١٠) ، من طريق سفيان ، عن مسعر ، عنه ، (به) .

○ وأما طريق شعبة عن عمرو ..

فقد أخرجها النسائي (١٤٤/١) ، الطهارة ، باب حجب الجنب من قراءة القرآن ، ح : (٢٦٥) ، عن إسماعيل بن إبراهيم ، عن شعبة ، عنه ، (به) . وابن ماجه (١٩٤/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في قراءة القرآن على غير طهارة ، ح : (٥٩٤) ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عنه ، (به) . والطيالسي في مسنده (ص ١٧) ، عن شعبة ، عنه ، (به) . والحميدي في مسنده (٣١/١) ، ح : (٥٧) ، عن شعبة ، عنه ، (به) . وأبو عبيد في فضائل القرآن (...) ، باب القارئ يقرأ القرآن ، ح : (...).

وأحمد في المسند (٨٣/١) ، ح : (٦٢٧) ، عن أبي معاوية ، عن شعبة ، عنه ، (به) .

وأيضاً في (٨٤/١) ، ح : (٦٣٩) ، عن يحيى ، عن شعبة ، عنه ، (به) .

وفي (١٠٧/١) ، ح : (٨٤٠) ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عنه ، (به) .

وفي (١٢٤/١) ، ح : (١٠١١) ، عن وكيع ، عن شعبة ، عنه ، (به) .

والبزار في مسنده (٢٨٦/٢) ، ح : (٧٠٨) ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عنه ، (به) . وقال : هذا الحديث لا نعلمه يروى بهذا اللفظ الا عن علي ، ولا يروى عن علي الا من حديث عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة ، عن علي ، وكان عمرو بن مرة ، يحدث عن عبد الله بن سلمة ، فيقول : يعرف في حديثه ، وينكر ..

وأبو يعلى في مسنده (٢٤٧/١) ، ح : (٢٨٧) ، عن ابن مهدي ، عن شعبة ، عنه ، (به) .

وأيضاً في (٣٢٦/١) ، ح : (٤٠٦) ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عنه ، (به) .

وابن خزيمة في صحيحه (١٠٤/١) ، باب الرخصة في قراءة القرآن ، وهو أفضل الذكر على غير وضوء ، ح : ٢٠٨) ، عن محمد بن جعفر ، عن شعبة ، عنه ، (به) .

وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٨٥/٢) ، ذكر الإباحة لغير المتطهر أن يقرأ كتاب الله ما لم يكن جنبا ، ح : ٧٩٦-٧٩٧) ، عن سفيان بن عيينة ، عن شعبة ، عنه ، (به) .

والآجري (ص ١٥٣ ، ح : ٧٦) ، عن علي بن الجعد ، عن شعبة ، عنه ، (به)

والدارقطني (١١٩/١) ، الطهارة ، باب في النهي للحائض والجنب عن قراءة القرآن ، ح : ١٠) ، عن سفيان ، عن شعبة ، ومسعر ، عنه ، (به) .
والحاكم في المستدرک (١٥٢/١) ، الطهارة ، أبواب الغسل عن الجنابة ، عن شعبة ، عنه ، (به) .

وقال : هذا حديث صحيح الإسناد ، والشيخان لم يحتجا بعبد الله بن سلمة ، فمدار الحديث عليه ، وعبد الله بن سلمة غير مطعون فيه .. ووافقه الذهبي .

وأخرجه أيضا في (١٠٧/٤) ، الأطعمة ، كان النبي ﷺ لا يحجزه عن قراءة القرآن شيء سوى الجنابة) ، من طريق شعبة ، عنه ، (به) . وقال : صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

والبيهقي في الكبرى (٨٨/١-٨٩) ، الطهارة ، باب نهى الجنب عن قراءة القرآ () ، عن حجاج بن محمد .

وأیضا في شعب الايمان (٧١/٥) ، فصل في حظر القراءة على الجنب والحائض ، ح : ١٩٣٣) ، عن أبي داود الطيالسي ، كلاهما عن شعبة ، عنه ، (به) .

قلت :

وهذا حديث ضعيف ، لأنه لا يروى عن عبد الله بن سلمة إلا من طريق عمرو بن مرة ، ومداره عليه عند الجميع ، وعمرو بن مرة إنما روى هذا الحديث عن شيخه عبد الله بعد اختلاطه ..

والحديث قد صححه الترمذي (١) ، والحاكم ووافقه الذهبي (٢) .
 وحسنه الحافظ ابن حجر (٣) .
 وضعفه الإمام أحمد ، والشافعي ، والبيهقي ، والمنذري (٤) ،
 والألباني (٥) .
 والحق مع من ضعفه ، ولم أجده ما يقويه ، والله أعلم ..

(١) جامع الترمذي (٤٥٣/١) .

(٢) المستدرک (١٥٢/١) .

(٣) انظر فتح الباري (٤٠٨/١) .

(٤) مختصر سنن أبي داود (١٥٦/١) .

(٥) الارواء (٢٤١/٢ ، ح : ٤٨٥) .

٣٦ - الحديث السادس والثلاثون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا عبدالواحد بن زياد ، حدثنا الأفلت بن خليفة ، قال : حدثتني جصرة بنت دحاجة ، قالت : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : جاء رسول الله ﷺ ووجوه بيوت أصحابه شاردة في المسجد ، فقال : اوجهوا هذه البيوت عن المسجد ، [ثم دخل النبي ﷺ ولم يصنع القوم شيئا ، رجاء أن تنزل فيهم رخصة ، فخرج إليهم بعد فقال : اوجهوا هذه البيوت عن المسجد فإني لا أحل المسجد لحائض ولا لجنب] .

* دراسة الاسناد :

١- مسدد ، تقدمت ترجمته .

٢- عبدالواحد بن زياد العبدي ، مولاهم ، البصري ، ثقة ، في حديثه عن الأعمش وحده مقال ، من الثامنة ، مات سنة ست وسبعين ، وقيل بعدها ، [ع] (١) ، روى عن الأعمش وأفلت بن خليفة وغيرهم ، وعنه : مسدد ، وأبو داود الطيالسي ، وغيرهم (٢) .

٣- أفلت : بقاء ومثناة ، ابن خليفة العامري ، ويقال الذهلي ، ويقال : الذهلي ، أبو حسان ، الكوفي ، ويقال له : فليت ، صدوق ، من الخامسة ، [د س] (٣) ، يروى عن جصرة بنت دحاجة ودهيمة بنت حسان ، وعنه عبدالواحد بن زياد والثوري ، وأبو بكر بن عياش (٤) .

٤ - جصرة بنت دحاجة العامرية الكوفية ، مقبولة من الثالثة ويقال إن لها إبراكأ ، [د س ق] (٥) روت عن علي وأبي زر ، وعائشة ، وأم سلمة ،

(١) التقريب ، رقم (٤٢٤٠) .

(٢) تهذيب الكمال (٨٦٥/٢) .

(٣) التقريب (٥٤٦) . الكاشف (٨٥/٢) ، رقم (٤٦٤) .

(٤) تهذيب التهذيب (٣٦٦/١) .

وعنها : قدامة بن عبد الله العامري ، وأفلت بن خليفة ، ومحدوج الذهلي (١) ، قال العجلي : كوفية تابعية ، ثقة (٢) .
 وذكرها ابن حبان في الثقات (٣) .
 وقال البخاري : عند جسر عجائب (٤) .
 وقال الذهبي في الكاشف : وثقت (٥) .
 وقال أبو الحسن بن القطان (٦) ، معلقا عليه : وقول البخاري إن عندها عجائب لا يكفي لمن يسقط ما روت (٧) .
قلت :

وأعدل الأقوال في نظري ، هو قول الحافظ رحمه الله ، وهو أنها مقبولة ، حيث تتابع ، وإلا فيبقى حديثها لين (٨) .

* تخرجه :

○ أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٦٧/٢) ، من طريق موسى بن إسماعيل .

وابن خزيمة في صحيحه (٢٨٤/٢) ، باب الزجر عن جلوس الجنب والحائض في المسجد ، ح : ١٣٢٧ ، من طريق معلى بن أسد ، كلاهما عن

(٥) التقريب رقم (٨٥٥١) .

(١) تهذيب التهذيب (٤٠٦/١٢) ..

(٢) معرفة الثقات (٤٥٠/٢) ، التهذيب (٣٦٦/١٢) ، اللسان (٥٢٤/٧) ، الإصابة (٢٥٨/٤) .

(٣) الثقات (١٢١/٤) ، التهذيب (٤٠٦/١٢) .

(٤) التاريخ الكبير (٦٧/٢) التهذيب (٤٠٦/١٢) .

(٥) (٤٢٢/٣) ، رقم : ٢٢) .

(٦) هو أبو الحسن علي بن أبي عبد الله محمد بن عبد الملك بن يحيى بن إبراهيم ، المعروف بابن القطان ، صاحب كتاب : بيان الوهم والإيهام ، توفي سنة ..

(٧) بيان الوهم والإيهام (٢/ق: ١٦١/و: ب) ، التهذيب (٤٠٦/١٢) .

(٨) انظر مقدمة التقريب ص (٧٤) ، ط : عروامة .

عبد الواحد بن زياد ، عن أفلت ، عن جصرة ، (به) .
كما أخرجه البيهقي في الكبرى (٤٤٢/٢) ، الصلاة ، باب الجنب يمر في
المسجد ، مارا ولا يقيم فيه) ، من طريق أبي داود .

قلت :

وهذا إسناد ضعيف ، من أجل جصرة ، فإنها مقبولة فتحتاج إلى متابع ،
أو شاهد ، ولا متابع لها ولا شاهد يصلح لتقويته .
ومن ناحية ثانية . هناك علة أشار إليها ابن أبي حاتم في العلل ، وهي :
الاختلاف في إسناد هذا الحديث على جصرة .
فقد رواه ابن أبي غنية ، عن أبي الخطاب الهجري ، عن محدوج
الذهلي ، عن جصرة ، قالت : أخبرتني أم سلمة ، قالت : دخل رسول الله
ﷺ صرحة هذا المسجد ، فنادى بأعلى صوته : [إن المسجد لا يحل لجنب
ولا لحائض] .

أخرجه ابن ماجه (٢١٢/١) ، في الطهارة ، باب ما جاء في اجتناب
الحائض المسجد ، ح : ٦٤٥) .

والطبراني في الكبير (٣٧٣/٢٣ - ٣٧٤ ، ح : ٨٨٣) ، وابن أبي حاتم في
العلل (٩٩/١ ، ح : ٢٦٩) .

وعند ابن أبي حاتم ، والطبراني ، فيه زيادة ، وهي : إلا للنبي
ولأزواجه ، وعلي وفاطمة بنت محمد ..

وقال ابن أبي حاتم : قال أبو زرعة : يقولون : عن جصرة ، عن أم سلمة
، والصحيح : عن عائشة .

فهذه علة ثانية ، يزداد بها الحديث ضعفا .

وقد صحح هذا الحديث : ابن خزيمة (١) ، والشوكاني (٢) ، وحسنه ابن القطان (٣) وابن سيد الناس (٤) ، وابن الملقن (٥) .
وضعفه ابن المنذر (٦) ، وابن حزم (٧) ، حيث قال عن الحديث بجميع طرقه : وهذا كله باطل ..
وعبد الحق الاشبيلي ، حيث قال : ولا يثبت من قبل إسناده (٨) ، وكذلك وضعفه الخطابي (٩) ، والنووي حيث قال : وإسناده غير قوي (١٠) ، والألباني (١١) .

والصواب ، القول بضعفه ، وأن الحق مع من ضعفه .
ولم أجد له ما يقويه من متابع ، أو شاهد ، والله أعلم...

(١) حيث خرج في صحيحه وسكت عنه .

(٢) نيل الأوطار (٢٨٧/١) .

(٣) بيان الوهم والإيهام (٢/ق: ١٦٢ ، و : أ) ونقله ابن الملقن في تحفة المحتاج (٢٠٣/١) ، ح : (١٠١) .

(٤) نيل الأوطار (٢٨٧/١) .

(٥) البدر المنير (٣/ق: ٣٩ ، و : ب) نسختي .

(٦) الأوسط (١١٠/٢) .

(٧) المطلى (١٨٦/٢) .

(٨) بيان الوهم والإيهام (٢/ق: ١٦١ ، و : ب) نسختي ، ونقله عنه الزيلعي في نصب الراية (١٩٤/١) .

(٩) معالم السنن المطبوع بحاشية أبي داود (١٥٨/١) .

(١٠) المجموع (٣٥٨/٢) .

(١١) إرواء الغليل (١/ق: ١٦٢ ، ح : ١٢٤ ، ٢١٠ ، ح : ١٩٣) ، وفصل القول في الموضع الثاني .

٣٧ - الحديث السابع والثلاثون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا أيوب بن جابر ، عن عبدالله بن عصم ، عن عبدالله بن عمر ، رضي الله عنهما ، قال : كانت الصلاة خمسين ، والغسل من الجنابة سبع مرار ، وغسل البول من الثوب سبع مرار ، فلم يزل رسول الله ﷺ يسأل حتى جعلت الصلاة خمسا ، والغسل من الجنابة مرة ، وغسل البول من الثوب مرة .

✽ دراسة الإسناد :

- ١- قتيبة بن سعيد ، ثقة ، تقدمت ترجمته (١) .
- ٢- أيوب بن جابر بن سيار السحيمي ، بمهملتين ، مصغرا ، أبو سليمان اليمامي ، ثم الكوفي ، ضعيف ، من الثامنة ، [د ت] (٢) ، روى عن سماك بن حرب ، وعبدالله بن عصم ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود الطيالسي ، وقتيبة بن سعيد ، وغيرهم (٣) .
- ٣- عبدالله بن عصم ، بمهملتين ، ويقال : عصمة ، أبو علوان ، بضم المهملة وسكون اللام ، الحنفي ، اليمامي ، نزل الكوفة ، صدوق ، يخطيء ، أفرط ابن حبان فيه وتناقض ، [د ت ق] (٤) .
- قال ابن معين : ثقة (٥) ، وقال أبو زرعة : ليس به بأس (٦) ، وقال البخاري : مقارب الحديث (٧) ، وقال أبو حاتم : شيخ (٨) ، وذكره ابن حبان

(١) انظر صفحة : ١٣٦

(٢) التقريب (٦٠٧) ، الكاشف (٩٣/١) ، رقم (٥١٨) ، المغني (٩٥/١) ، رقم (٨٠٥) ، الميزان (٢٨٥/١) .

(٣) التهذيب (٣٩٩/١) .

(٤) التقريب ، رقم (٣٤٧٦) .

(٥) التهذيب (٣٢١/٥) .

(٦) التهذيب (٣٢١/٥) ، والجرح (١٢٦/٥) .

في الثقات ، وقال : يخطيء كثيرا (١).

وأیضا ذكره في المجروحین ، وقال : منكر الحديث جدا ، على قلة روايته ، يحدث عن الأثبات ما لا يشبه أحاديثهم ، حتى يسبق إلى القلب أنها موهومة ، أو موضوعة (٢) .

واختار الذهبي فيه في الكاشف قول أبي حاتم (٣) ، وذهب إلى قول ابن حبان في المجروحین في المغني (٤) والديوان (٥) .
والذي يظهر لي فيه - والله أعلم - ما قاله الحافظ فيه : صدوق ، يخطيء ، وذلك لأنه قد قوي أمره من هو أعلى من ابن حبان ..

* تخريجه :

○ أخرجه ابن حبان في المجروحین (٥/٢) ، في ترجمة عبدالله بن عصم ، وقال عنه : منكر الحديث جدا ، على قلة روايته ، يروى عن الأثبات ما لا يشبه أحاديثهم ، حتى يسبق إلى القلب أنها موهومة أو موضوعة .
ثم قال أيضا : على أن أيوب بن جابر أيضا شبه لا شيء . اهـ .
ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٣٣٢/١) ، في التخفيف في عدد غسل الأنجاس والأحداث ، ح : ٥٤٣ ، وقال : هذا حديث لا يصح .
ونقل فيه كلام ابن حبان السابق .

وقال المنذري في مختصر السنن (١٦٤/١ ، ح : ٢٤٠) :

عبد الله بن عصم ، ويقال : ابن عصمة ، نصيبی ، ويقال : كوفي ، كنيته

(٧) العلل الكبير للترمذي (٥٢/١) .

(٨) الجرح والتعديل (١٣٦/٥) .

(١) (٥٧/٥) .

(٢) (٥/٢) .

(٣) (٩٨/٢) ، رقم (٢٨٨٩) .

(٤) (٣٤٧/١) .

(٥) (ص ٢٢٢ ، رقم ٢٢٣٩) .

أبو علوان ، تكلم فيه غير واحد ، والراوي عنه أيوب بن جابر ، أبو سليمان اليمامي ، ولا يحتج بحديثه .. اهـ .

قلت :

وعليه فالحديث ضعيف ، لوجود أيوب بن جابر فيه ، وهو ضعيف ، وكذلك للكلام الوارد في عبد الله بن عاصم .
ولم أجده ما يقويه من متابع ، أو شاهد ، والله أعلم .

٣٨ - الحديث الثامن والخلائون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، أخبرنا عطاء بن السائب ، عن زاذان ، عن علي رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : لمن ترك موضع شجرة من جنابة لم يغسلها فعل به كذا وكذا من النار [، قال علي : فمن ثم عادت رأسي ثلاثا ، وكان يجرّ شعره .

* دراسة الاسناد :

- ١- موسى بن إسماعيل ، هو المنقري ، ثقة ، تقدمت ترجمته (١) .
- ٢- حماد بن سلمة ، ثقة ، تقدمت ترجمته (٢) لكن تكلم في روايته عن عطاء بن السائب .
- قال العراقي ، واستثنى الجمهور رواية حماد بن سلمة عنه أيضا ، يعني عن عطاء وصحوها ، فمن قاله يحيى بن معين ، وأبو داود ، والطحاوي ، وحزمة الكتاني (٣) .
- وروى العقيلي بسنده عن ابن المديني قال : قال وهيب : قدم علينا عطاء ابن السائب ، فقلت : كم حملت عن عبيدة ؟ قال : أربعين حديثا ، قال علي : وليس يروي عن عبيدة حرفا واحدا ، فقلت : فعلام يحمل هذا ؟ قال : على الاختلاط ، إنه اختلط ، قال علي : قلت ليحيى : وكان أبو عوانة حمل عن عطاء بن السائب قبل أن يختلط ؟ فقال : كان لا يفصل هذا من هذا ، وكذلك حماد بن سلمة ، وكان يحيى لا يروي حديث عطاء بن السائب إلا عن شعبة وسفيان (٤) .

قال الحافظ في التهذيب (٥) :

(١) انظر صفحة : ٨٠

(٢) انظر صفحة : ٨٠

(٣) التقييد والايضاح ص ٤٤٣ ، والكواكب النيرات ص ٣٢٥ .

(٤) الضعفاء (٣/ ٣٩٩) ، والتهذيب (٧/ ٢٠٦-٢٠٧) .

(فاستفدنا من هذه الفصّة أن رواية وهيب ، وحماد ، وأبي عوانة ، عنه في جملة ما يدخل في الاختلاط)^(١)

وقال في الكواكب ، نقلا عن العقيلي ، قال العقيلي : « إنما يقبل من حديث عطاء ما روي عنه مثل شعبة ، وسفيان ، فأما جرير ، وخالد بن عبد الله ، وابن علية ، وعلي بن عاصم ، وحماد بن سلمة ، وأهل البصرة ، فأحاديثهم عنه مما سمع منه بعد الاختلاط ، لأنه إنما قدم عليهم في آخر عمره ، فهؤلاء وأمثالهم ، ممن روى عنه بعد الاختلاط - لا يقبل حديثهم »^(٢) .

وقال الحافظ في التهذيب : « فيحصل لنا من مجموع كلامهم أن سفيان الثوري ، وشعبة ، وزهيرا ، وزائدة ، وحماد بن زيد ، وأيوب عنه - يعني عن عطاء - صحيح ، ومن عداهم يتوقف فيه إلا حماد بن سلمة ، فاختلف قولهم ، والظاهر أنه سمع منه مرتين »^(٣) .

قلت :

والذي يترجح لي : التوقف أيضا في رواية حماد بن سلمة عن عطاء ، لأنه كما يظهر من هذه النقول أنه روى عن عطاء قبل وبعد الاختلاط ، ولم يتميز ما رواه قبل عما رواه بعد ، والله أعلم .

٣- عطاء بن السائب . أبو محمد ، وقال : أبو السائب ، الثقفي ، الكوفي ، صدوق ، اختلط . من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، [خ ٤] (٤) ، روى عن أبيه ، والحسن ، وزاذان ، وغيرهم ، وعنه : الحمادان ، والسفيانان ، وغيرهم^(٥) .

قال الذهبي : أحد الأعلام على لين فيه^(٦) ، وقال في المغني : حسن

(٥) (٢٠٧/٧)

(١) (ص ٣٢٧ - ٣٢٨) ، وقال المحقق : لم أجد كلام العقيلي بهذا التفصيل في ضعفائه .

(٢) (ص ٣٢٧-٣٢٨) .

(٣) (٢٠٧/٧) .

(٤) التقريب ، رقم (٤٥٩٢) .

(٥) تهذيب الكمال (٢/٩٣٤-٩٣٥) .

الحديث (١) .

قلت :

الكلام كله فيه إنما هو منصب على اختلاطه ، ولهذا قال الحافظ عنه :
«من مشاهير الرواة الثقات ، إلا أنه اختلط فضغفوه بسبب ذلك.» (٢) وقال
الالباني : «إن المعروف عند الأئمة أن عطاء بن السائب ... الخ» أن عطاء
بن السائب ثقة في نفسه ، لم يصرح أحد منهم بتضعيفه مطلقا ، وإنما وصفوه
بأنه اختلط في آخر عمره ، فمن عرف من الرواة عنه أنه سمع منه قبل
الاختلاط فحديثه عنه صحيح ، وإلا فلا (٣) .

وممن روى عنه قبل الاختلاط : سفيان الثوري ، وشعبة ، وحماد بن زيد ،
وابن عيينة ، وهشام الدستوائي (٤) ، وأيوب (٥) ، وزهير بن معاوية ،
وزائدة (٦) .

وقال الحافظ : تحصل لي من مجموع كلام الأئمة ، أن رواية شعبة ،
وسفيان الثوري ، وزهير بن معاوية ، وزائدة ، وأيوب ، وحماد بن زيد عنه
قبل الاختلاط ، وأن جميع من روى عنه غير هؤلاء فحديثه ضعيف (٧) ، لأنه
روى عنه بعد اختلاطه ، إلا حماد بن سلمة ، فاختلف قولهم فيه (٨) .

٦ = الكاشف (٢/ ٢٣٢) ، رقم (٣٨٥٣) .

(١) (٢/ ٤٣٤) ، رقم (٤١٢١) .

(٢) هدي الساري ص (٤٢٥) .

(٣) الضعيفة (٢/ ٣٣٣) .

(٤) الكواكب النيرات (٣٢٢-٣٢٧) .

(٥) التهذيب (٧/ ٢٠٦) ، وهدي الساري (٤٢٥) .

(٦) المصدر السابق .

(٧) هذا الكلام من الحافظ فيه نظر ، فإنه قد ذكر في التهذيب (٧/ ٢٠٥-٢٠٦) ، أن ابن عيينة روى
عنه قبل أن يختلط في القدم الأولى ، ولما قدم الثانية ، كان قد تغير فلم يأخذ عنه ، فينبغي

أن يلحق بهؤلاء ، وقد ذكر ذلك ابن الكيال في الكواكب ص (٣٢٧) .

(٨) هدي الساري ص (٤٢٥) .

٤- زاذان ، أبو عمر الكندي ، البزار ، ويكنى أبا عبدالله أيضا ، صدوق ، يرسل ، وفيه شيعية ، من الثانية ، مات سنة اثنتين وثمانين ، [بخ م ٤] (١) ، روى عن علي ، وسلمان ، وغيرهم ، وعنه : أبو صالح السمان ، وعطاء بن السائب ، وغيرهم (٢) .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (١/٩٤ ، ح : ٧٢٧) ، من طريق حسن بن موسى ، وفي (١/١٠١ ، ح : ٧٩٤) ، من طريق عفان ، وابن ماجه (١/١٩٦ ، الطهارة ، باب تحت كل شعرة جنابة ، ح : ٥٩٩) ، من طريق الأسود بن عامر ، والدارمي (١/١٥٧ ، الطهارة ، باب من ترك موضع شعرة من الجنابة ، ح : ٧٥٧) ، من طريق محمد بن الفضل ، وابن جرير الطبري ، في تهذيب الآثار ، مسند علي (٢٧٦ ، ح : ٤١-٤٢) ، من طريق حجاج بن المنهال ، وأبي سلمة التبوذكي . والبيهقي في الكبرى (١/١٧٥ ، الطهارة ، باب تخليل أصول الشعر بالماء وإيصاله إلى البشرة) ، من طريق حجاج ، وعفان ، وعبيد الله ، كلهم عن حماد بن سلمة ، عن عطاء ، عن زاذان ، (١) .

والحديث ضعيف .. والعلة فيه حماد بن سلمة ، راويه عن عطاء ، فإنه كما تقدم القول فيه ، روى عن عطاء قبل وبعد الاختلاط ، ولم يتميز ما رواه قبل عما رواه بعد ، واختلف الأئمة فيه ما بين مصحح ومضعف ..

□ فذهب ابن جرير إلى تصحيحه ، وذكر أن بعضهم يضعفه ، ثم ذكر علله عندهم (٣) ، كما صححه الحافظ في التلخيص ، حيث قال : وإسناده صحيح ، فإنه من رواية عطاء بن السائب ، وقد سمع منه حماد بن سلمة قبل الاختلاط (٤) .

(١) التقريب رقم (١٩٧٦) ، الكاشف (١/٢٤٦ ، رقم ١٦١٦) ، التهذيب (٣/٣٠٢) ، الميزان (٢/٦٣) .

(٢) تهذيب الكمال (١/٤٢١) .

(٣) تهذيب الآثار ، مسند علي (٢٧٦-٢٧٧) .

□ وضعفه ابن كثير في الإرشاد ، كما حكاه عنه الصنعاني ، في السبل (١) ، والشوكاني في نيل الأوطار (٢) ، والألباني في السلسلة الضعيفة (٣) .

□ واختلف فيه قول الحافظ النووي ، فذهب تارة إلى تحسينه (٤) ، وأخرى إلى تضعيفه (٥) .

وقد نقل الشوكاني تضعيف النووي هذا تعقيبا على تصحيح الحافظ ابن حجر للحديث (٦) .

وقال الصنعاني : وسبب اختلاف الأئمة في تصحيحه وتضعيفه ، أن عطاء بن السائب اختلف في آخر عمره ، فمن روى عنه قبل اختلاطه فروايته عنه صحيحه ، ومن روى عنه بعد اختلاطه فروايته عنه ضعيفة ، وحديث علي هذا اختلفوا : هل رواه قبل الاختلاط أو بعده ؟ ..

فلذا اختلفوا في تصحيحه وتضعيفه ، والحق الوقف عن تصحيحه وتضعيفه ، حتى يتبين الحال فيه (٧) .
قلت :

والذي يظهر لي أن الحديث ضعيف ، وأن الحق مع من ضعفه ، ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ..
والله أعلم ..

== (٤) التلخيص (١٤٢/١) .

(١) سبل السلام (١٧٦/١) .

(٢) (٣١١/١) .

(٣) (٣٣٢/٢ ، ح : ٩٣٠) .

(٤) المجموع (٣٦٣/١) .

(٥) المجموع (١٨٤/٢) .

(٦) نيل الأوطار (٣١١/١) .

(٧) سبل السلام (١٩١/١) .

٣٩ - الحديث التاسع والثلاثون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن جعفر بن زياد ، حدثنا شريك ، عن قيس بن وهب ، عن رجل من بني سواة بن عامر ، عن عائشة رضي الله عنها ، عن النبي ﷺ أنه كان يغسل رأسه بالخطمي (١) وهو جنب يجتزيء بذلك ولا يصب عليه الماء.

* دراسة الاسناد :

١- محمد بن جعفر بن زياد الوركاني ، بفتحيتين ، أبو عمران ، الخراساني ، نزيل بغداد ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين ، [م د س] (٢) ، روى عن أبي الزناد ، ومالك ، وشريك ، وغيرهم ، وعنه : مسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٣) .

٢- شريك : هو ابن عبد الله القاضي ، تقدمت ترجمته (٤) .

٣- قيس بن وهب الهمداني ، الكوفي ، ثقة ، من الخامسة ، [م د ق] (٥) ، روى عن أنس ، وأبي عبد الرحمن السلمي ، وعن رجل من بني سواة ، عن عائشة ، وغيرهم ، وعنه : الثوري ، وشريك ، وغيرهم (٦) .

٤- رجل من بني سواة ، بن عامر ، مجهول ، من الثالثة ، [د] (٧) ، وقال الحافظ في التهذيب : قيس بن وهب ، عن رجل من بني سواة (٨) عن

(١) الخطمي بكسر أوله - ويفتح - اسم لبنات ، ذكره في القاموس ، (٨٠/٢) ترتيبه ، وذكر

استعمالاته وفوائده

(٢) التقريب ، رقم (٥٧٨٣) .

(٣) التهذيب (٩٤-٩٣/٩) .

(٤) انظر صفحة : ٥٨

(٥) التقريب رقم (٥٥٩٦) ، الكاشف (٣٥٠/٢) ، رقم (٤٦٩٠) .

(٦) تهذيب الكمال (١١٣٨/٢) .

(٧) التقريب رقم (٨٥١٨) مختصر السنن للمنذري (١٦٩/٨) .

عائشة حديثا لم أقف على تسميته (١) .

* تخرجه :

○ لم أقف على أحد أخرجه غير أبي داود ، إلا البيهقي ، فقد أخرجه في الكبرى (١٨٢/١) ، الطهارة ، باب غسل الجنب رأسه بالخطمي) .. ومن طريق أبي داود أيضا .
والحديث ضعيف .

وقد ضعفه البيهقي بقوله : وهذا إن ثبت فمحمول على ما لو كان الماء غالبا على الخطمي ، وكان غسل رأسه بنية الطهارة من الجنابة .
وأعله المنذري في مختصر أبي داود ، بالراوي عن عائشة ، رجل بني سواة ، وأنه مجهول (٢) ، كما أشار إليه الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣) ، وضعفه .

حيث قال في كتاب الغسل ، باب من بدأ بالجلاب أو الطيب عند الغسل ، وفي الحديث البداءة بشق الرأس لكونه أكثر شعثا من البدن ، من أجل الشعر ، وقيل : يحتمل أن يكون البخاري أراد الإشارة إلى ما روى عن ابن مسعود أنه كان يغسل رأسه بخطمي ، ويكتفى بذلك في غسل الجنابة .

كما أخرجه ابن أبي شيبة وغيره عنه .

ورواه أبو داود مرفوعا عن عائشة ، بإسناد ضعيف .

وضعفه أيضا الاستاذ عبدالقادر الأرناؤوط ، في تعليقه على جامع الأصول (٤) .

== (٨) في التهذيب : [سورة] بالراء بدل الهمز ، وهو خطأ ، والصواب ما أثبتته .

(١) التهذيب (٣٨٢/١٢) .

(٢) مختصر السنن (١٦٦/١) ، ح : (٢٤٩) .

(٣) (٣٧٠/١) .

(٤) (٣٠٣/٧) .

ولم أجد ما يقويه من متابع ، أو شاهد ، والله أعلم .

٤٠ - الحديث الأربعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا شريك ، عن قيس بن وهب ، عن رجل من بني سواة بن عامر ، عن عائشة ، فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء ، قالت : كان رسول الله ﷺ يأخذ كفا من ماء يصب عني الماء ، ثم يأخذ كفا من ماء ثم يصبه عليه» ..

* دراسة الاسناد :

١- محمد بن رافع ، هو القشيري ، النيسابوري ، ثقة ، عابد ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وأربعين ، [خ م د ت س] (١) ، روى عن ابن عيينة ، ويحيى بن آدم ، وغيرهم ، وعنه : الجماعة سوى ابن ماجه ، وغيرهم (٢) .

٢- يحيى بن آدم بن سليمان الكوفي ، أبو زكريا ، مولى بني أمية ، ثقة ، حافظ ، فاضل ، من كبار التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين ، [ع] (٣) ، روى عن السفينانين ، وشريك ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن حنبل ، ومحمد بن رافع ، وغيرهم (٤) .

٣- شريك ، وهو القاضي ، تقدمت ترجمته (٥) .

٤- قيس بن شب ، هو الهمداني ، الكوفي ، ثقة ، تقدمت ترجمته (٦) .

٥- رجل من بني سواة بن عامر ، مجهول ، تقدمت ترجمته (٧) .

(١) التقريب ، رقم (٥٨٧٦) ، الكاشف (٣/٣٧ ، رقم ٤٩١٨) .

(٢) التهذيب (٩/١٦٠-١٦١) .

(٣) التقريب ، رقم (٧٤٩٦) ، الكاشف (٣/٢١٨ ، رقم ٦٢٣٤) .

(٤) تهذيب الكمال (٣/١٤٨٥) .

(٥) انظر صفحة : ١٥١

(٦) انظر صفحة : ٢٦٠

==

* تخریجه :

□ لم أقف على من أخرجه ، غير أبي داود ، وسنده ضعيف ، لجهالة الراوي عن عائشة ، رضي الله عنها ، وكذلك وجود شريك في الإسناد، فهو صدوق ، يخطيء كثيرا ، كما سبق.

٤١ - الحديث الحادي والأربعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مخلد بن خالد ، حدثنا عبدالرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، قال : أخبرت عن عثيم بن كليب ، عن أبيه ، عن جده ، أنه جاء إلى النبي ﷺ فقال : قد أسلمت ، فقال له النبي ﷺ : ألق عنك شعر الكفر ، يقول : احلق ، قال : وأخبرني آخر أن النبي ﷺ قال لآخر معه : ألق عنك شعر الكفر واختتناً .

* دراسة الإسناد:

- ١- مخلد بن خالد بن يزيد الشعيري ، بفتح المعجمة ، أبو محمد العسقلاني ، نزيل طرطوس ، ثقة ، من العاشرة ، [م د] (١) ، روى عن ابن عيينة ، وعبدالرزاق ، وغيرهم ، وعنه : مسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .
- ٢- عبدالرزاق بن همام بن نافع الحميري ، مولاهم ، أبو بكر الصنعاني ، ثقة ، حافظ ، مصنف ، شهير ، عمي في آخر عمره ، فتغير ، وكان يتشيع ، من التاسعة ، مات سنة إحدى عشرة ، وله خمس وثمانون ، [ع] (٣) ، روى عن ابن جريج ، ومالك ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن حنبل ، ومخلد بن خالد الشعيري ، وغيرهم (٤) .
- ٣- عبد الملك بن عبدالعزيز بن جريج ، الأموي ، مولاهم ، المكي ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، كان يدلس ويرسل ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو بعدها ، وقد جاوز السبعين ، وقيل : جاوز المائة ، ولم يثبت [ع] (٥) .
- ٤- عثيم ، بصيغة التصغير ، ابن كثير بن كليب الحضرمي ، أو

(١) التقريب ، رقم (٦٥٣١) . الكاشف (١١٣/٣) ، رقم (٥٤٣٤) .

(٢) التهذيب (٧٣/١٠) .

(٣) التقريب رقم (٤٠٦٤) . الكاشف (١٧١/٢) ، رقم (٣٤١٠) .

(٤) تهذيب الكمال (٨٢٩/٢) .

(٥) التقريب رقم (٤١٩٣) ، الكاشف (١٨٥/٢) رقم (٣٥٠٨) .

الجهني ، حجازي ، وقد ينسب لجده ، مجهول ، من السادسة ، [د] (١) ، روى عن أبيه ، عن جده ، هذا الحديث ، وروى عنه : إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، وعبد الله بن منيب ، وعبد الملك بن جريج ، ومحمد بن مسلم المعروف بالجوسق (٢) .

وقيل عن ابن جريج : أخبرت عن عثيم (٣) .

وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يروى عن أبيه ، عن جده ، روى ابن جريج عن رجل عنه (٤) .

ولهذا قال الذهبي في الكاشف : وثق (٥) يشير إلى ذكر ابن حبان له في الثقات .

أما في المغني فقال عنه : لا يدرى من هو ولا أبوه ، وذكر له هذا الحديث (٦) .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٤١٥/٣ ، ح : ١٤٥٧٠) ، والطبراني في الكبير (٣٩٥/٢٢ ، ح : ٩٨٢) ، والبيهقي من طريق أبي داود (١٧٢/١ ، الطهارة ، باب الكافر يسلم فيغتسل) ، وابن عدي في الكامل (٢٢٣/١) .
كلهم من طريق عبد الرزاق ، ثنا ابن جريج ، قال : أخبرت عن عثيم بن كليب ، عن أبيه ، عن جده ، (به) .

قلت :

(١) التقريب رقم (٤٥٣٢) .

(٢) تهذيب الكمال (٩٢٢/٢) ، والتهذيب (١٦١/٧) .

(٣) تهذيب الكمال (٩٢٢/٢) ، والتهذيب (١٦١/٧) ، والتاريخ الكبير (٧٩/٧) ، والجرح والتعديل (٣٧/٧) .

(٤) الثقات (٣٠٣/٧) .

(٥) (٢٢٦/٢) رقم ٣٨٠٨ .

(٦) المغني (٤٣٠/٢) .

وهذا إسناد ضعيف ، ففيه ثلاث علل :

الأولى : جهالة حال عثيم هذا .

الثانية : جهالة والده .

الثالثة : جهالة المخبر لابن جريج .

لكن قال ابن عدي في الكامل (٢٢٤/١) ، هذا الذي قاله ابن جريج في هذا الاسناد أخبرت عن عثيم بن كليب ، إنما حدثه إبراهيم بن أبي يحيى ، فكنى عن اسمه ، اهـ .

ثم ساق سنده بذلك ، فقال : ثنا عبدالله بن إسحاق المدائني ، ثنا محمد ابن زياد الرمادي ، ثنا إبراهيم بن أبي يحيى ، عن عثيم بن كثير ، عن أبيه ، عن جده ، (به) .

قلت :

وإبراهيم هذا هو : ابن محمد بن أبي يحيى الأسلمي ، متروك .
قال ابن القيم : وإبراهيم هذا متفق على ضعفه بين أهل الحديث ، ما خلا الشافعي وحده (١) .

وقال الذهبي : متروك عند الجمهور .

وقال أبو داود : كان قدريا رافضيا مأبونا (٢) .

وقد فصل الحافظ فيه القول في التلخيص (٣) ، والتهذيب (٤) ، وكلام الأئمة فيه شديد ، وجرحهم له لا يندمل ، ولهذا قال فيه الحافظ في التلخيص : وأكثر أهل الحديث على تضعيف ابن أبي يحيى ، وقال في التقريب : متروك (٥) .

وأما احتجاج الشافعي به فمحمول على أحد أمرين :

(١) تحفة المودود بأحكام المولود (ص ١٠٥) .

(٢) ديوان الضعفاء (ص ٢٠ رقم ٢٤٤) .

(٣) (٢٢/١) .

(٤) (١٦١-١٥٨/١) .

(٥) التقريب رقم (٢٤١) .

○ إما أنه خفي عليه حاله فلم يتبين له ، كما قاله ابن أبي حاتم في مناقب الشافعي (ص ٢٢٣).

○ أو أنه لم يثبت عنده الجرح فيه ، فلذلك اعتمده ، كما قال ذلك ابن حجر في التلخيص (٢٣/١) .
قلت :

فمثل هذه الطريق لا يفرح بها فهذه حال إبراهيم ، بالإضافة إلى جهالة عثيم ووالده .

وقد ضعف هذا الحديث ابن القيم في كلامه السابق عن إبراهيم ، كما ضعفه أيضا الحافظ ابن حجر في فتح الباري (٣٤١/١٠) .

وحكى تضعيفه في التلخيص (٨٢/٤) ، عن ابن القطان ، وكذلك الألباني في الإرواء (١٢٠/١ ، ح : ٧٩) ، لكنه ذكر للحديث شاهدين عن قتادة أبي هشام ، ووالدة بن الأسقع ، وحسنه من أجلهما ، وأحال بالكلام عنهما على صحيح أبي داود .

✽ شواهد الحديث :

○ أما الشاهد الأول : فهو حديث قتادة أبي هشام :

وقد أخرجه الإمام الطبراني في الكبير (١٤/١٩ ، ح : ٢٠) ، قال : حدثنا محمد بن النضر الأزدي ، ثنا أحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني ، ثنا قتادة بن الفضل بن قتادة الرهاوي ، عن أبيه ، حدثني عم أبي هاشم (١) بن قتادة الرهاوي ، عن أبيه ، قال : أتيت رسول الله ﷺ فأسلمت ، فقال : يا قتادة اغتسل بماء وسدر ، واحلق عنك شعر الكفر . وكان رسول الله ﷺ يأمر من أسلم أن يختتن وإن كان ابن ثمانين سنة .

(١) قيل : هاشم ، وقيل : هشام ، انظر الإصابة (٢١٦/٣ ، ٢١٨) ، وكذلك المعجم الكبير للطبراني

وقتادة هذا هو ابن عباس ، أو عياش ، كما قال الحافظ في الإصابة (١)
، الرهاوي ، الجرشي .

وقد أورده الهيثمي في المجمع (٢٨٣/١) ، وقال : رجاله ثقات .

قلت :

أما محمد بن النضر الأزدي (٢) وأحمد بن عبد الملك بن واقد
الحراني (٣) ، فنعم : ثقتان ..

وأما بقية السند : فمجاهيل ، وهم : قتادة بن الفضل بن عبدالله بن
قتادة الرهاوي ، قال فيه في التقريب : مقبول (٤) .

وقال الذهبي في الكاشف : وثق (٥) ، يشير إلى توثيق ابن حبان له
بذكره إياه في الثقات (٦) .

والفضل بن قتادة : سكت عنه البخاري في التاريخ الكبير (٧) ، وذكره
ابن حبان في الثقات (٨) .

وهشام بن قتادة : لا يعرف (٩) .

○ وأما الشاذل الثاني : فهو حديث واثلة بن الأسقع ، رضي الله عنه :

أخرجه الطبراني في الكبير (٨٢/٢٢ ، ح : ١٩٩) ، والصغير (٤٢/٢-٤٣)
، والحاكم في المستدرک (٥٧٠/٣) .

(١) (٢١٨-٢١٦/٣) .

(٢) تاريخ بغداد (٣٦٤/١) .

(٣) التقريب ، رقم (٦٩) .

(٤) رقم (٥٥١٩) .

(٥) (٣٤١/٢) ، رقم (٤٦٢٢) .

(٦) (٣٤١/٧) ، (٢٢/٩) .

(٧) (٣١٧/٧) .

(٨) (٣١٧/٧) .

(٩) انظر التاريخ الكبير (١٩٧/٨ ، رقم ٢٦٨٧) ، والثقات لابن حبان (٥٦٩/٧) ، والانساب

(١٠٩/٣) ، وضعيف الجامع (٣٧/٥) .

كلهم من طريق سليم بن منصور بن عمار ، ثنا أبي ، عن معروف أبي الخطاب ، عن واثلة بن الأسقع ، قال : لما أسلمت أتيت النبي ﷺ فقال لي : « اذهب فاغتسل بماء وسدر ، وألق عنك شعر الكفر .. »
وقال الهيثمي في المجمع (٢٨٣/١) : وفيه منصور بن عمار الواعظ : وهو ضعيف .

قلت :

منصور هذا قال فيه أبو حاتم : ليس بالقوي ، وقال ابن عدي : منكر الحديث ، وقال العقيلي : لا يقيم الحديث ، وكان فيه تجهم ، وقال الدارقطني : له أحاديث لا يتابع عليها ، وقال الذهبي : ساق له ابن عدي أحاديث تدل على أنه واه في الحديث (١) .
والذي يظر لي أن الحديث باق على ضعفه ، ولا يبلغ إلى درجة الحسن وذلك لأمر :

□ أن الطريق الأولى وهي طريق أبي داود ، فيها انقطاع ، وجهالة حال عثيم .. ثم بمعرفة الراوي المتصل الحديث من طريقه زاد الضعف وذلك لأنه متروك .

□ أما الشواهد ، فإن الشاهد الأول وهو حديث قتادة أبي هشام ، شديد الضعف ، إذ فيه ثلاثة مجاهيل ، وهو المطابق لحديثنا ، ففيه ذكر الحلق والاختتان .

أما الشاهد الثاني ، فهو وإن كان أحسن حالا من سابقه ، إلا أنه ليس فيه ذكر للاختتان ، فيبقى الأمر بالاختتان يحتاج إلى ما يقويه .
والله أعلم .

(١) انظر الميزان (١٨٧-١٨٨/٤) ، الكامل (٢٣٨٨/٦) ، الضعفاء للعقيلي (١٩٣/٤) ، ديوان الضعفاء (ص ٣٩٨ ، رقم ٤٢٤٥) ، لسان الميزان (٩٨/٦) .

٤٢ - الحديث الثاني والأربعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالله بن مسلمة ، عن مالك ، عن محمد بن عمار بن عمرو بن حزم ، عن محمد بن إبراهيم ، عن أم ولد لإبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف ، أنها سألت أم سلمة زوج النبي ﷺ فقالت : إني امرأة أظيل ذيلي وأمشي في المكان القذر ، فقالت أم سلمة : قال رسول الله ﷺ [يطهره ما بعده] .

* دراسة الإسناد :

- ١- عبدالله بن مسلمة ، هو القعنبي ، ثقة ، تقدمت ترجمته (١) .
- ٢- مالك ، هو مالك بن أنس ، إمام دار الهجرة .
- ٣- محمد بن عمار بن عمرو بن حزم ، الأنصاري ، المدني ، صدوق ، يخطيء ، من السابعة ، [٤٤] (٢) ، روى عن أبي بكر بن حزم ، ومحمد بن إبراهيم التيمي ، وغيرهم ، وعنه : مالك بن أنس ، وعامر بن عبدالعزيز الأشجعي ، وغيرهم (٣) .
- ٤- محمد بن إبراهيم بن الحارث بن خالد التيمي ، أبو عبدالله المدني ، ثقة ، له أفراد ، من الرابعة ، مات سنة عشرين على الصحيح [ع (٤)] ، روى عن أبي سعيد الخدري ، وجابر بن عبدالله ، وغيرهم ، وعنه : هشام بن عروة ، والأوزاعي ، وغيرهم (٥) .
- ٥- أم ولد إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف ، هي : حميدة ، ذكرها الحافظ في التقريب ، وقال : يقال : هي أم ولد إبراهيم بن عبدالرحمن بن

(١) انظر صفحة : ٦٥ \

(٢) التقريب ، رقم (٦١٦٧) .

(٣) التهذيب (٣٥٩/٩) .

(٤) التقريب ، رقم (٥٦٩١) .

(٥) التهذيب (٦/٩) .

عوف ، مقبولة ، من الرابعة [كن] (١) .

وقال في التهذيب بعد أن ذكر حديثها هذا : وعنها محمد بن إبراهيم ، وقيل : عنه عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، عن أم سلمة ، وهو المشهور ، قلت : القائل الحافظ - يجوز أن يكون اسم أم الولد حميدة فيلتئم القولان (٢) .

قلت :

بل هي حميدة ، كما أخرج ذلك الحافظ ابن عبد البر في التمهيد (٣) ، وهي مجهولة .

قال الحافظان الخطابي والمنذري : مجهولة ، لا يعرف حالها في الثقة ، والعدالة (٤) .

قلت :

ليس فقط لا يعرف حالها ، بل هي مجهولة العين ، فإنه لم يرو عنها غير محمد بن إبراهيم التيمي ، كما في التهذيب (٥) .

* تخريجه :

○ أخرجه مالك في الموطأ (٢٤/١) ، الطهارة ، باب ما لا يجب منه الوضوء ، ح : (١٦) ، والإمام أحمد (٢٩٠/٦ ، ح : ٢٦٥٣١) ، والترمذي (٤٣٧/١) ، الطهارة ، باب ما جاء في الوضوء من الموطيء ، ح : (١٤٣) ، وابن ماجه (١٧٧/١) ، الطهارة ، باب الأرض يطهر بعضها بعضا ، ح : (٥٣١) . وابن أبي شيبه (٥٦/١) ، الطهارة ، الرجل يطأ الموضع القدر يطأ بعده ما هو أنظف) ، والدارمي (١٥٥/١) ، الطهارة ، باب الأرض يطهر بعضها بعضا ، ح : (٧٤٨) ،

(١) التقريب ، رقم (٨٥٦٩) .

(٢) التهذيب (٤١٢/١٢) .

(٣) التمهيد (١٠٤/١٣) .

(٤) مختصر السنن مع معالم السنن (٢٢٧/١) .

(٥) (٤١٢/١٢) .

وابن الجارود (ص ٥٦ ، التنزه في الأبدان والثياب عن النجاسات ، ح : ١٤٢) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٣٨/٦) ، والبغوي في شرح السنة (٩٣/٢) ، الطهارة ، باب الأذى يصيب النعل ، ح : ٢٩٣) ، وابن عبد البر في التمهيد (١٠٤/١٣) .

كلهم من طريق محمد بن عمارة ، عن محمد بن إبراهيم التيمي ، عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، أنها سألت أم سلمة ، (به) .
قلت :

وهذا إسناد ضعيف ، من أجل أم ولد إبراهيم هذه - حميدة - فهي مجهولة ، لكن للحديث شاهد بسند صحيح يقويه .

* شواهد الحديث :

□ عن امرأة من بني عبد الأشهل ، قالت : قلت يا رسول الله ، إن لنا طريقاً إلى المسجد منتنة ، فكيف نفعل إذا مطرنا؟ قال : أليس بعدها طريق هي أطيب منها ؟ قالت : قلت : بلى ، قال : فهذه بهذه .

○ أخرجه أبو داود ، واللفظ له (٢٦٦/١) ، الطهارة ، باب في الأذى يصيب الذيل ، ح : ٣٨٤) .

○ وابن ماجه (١٧٧/١) ، الطهارة ، باب الأرض يطهر بعضها بعضاً ، ح : ٥٣٣) .

○ والإمام أحمد (٤٣٥/٦) ، ح : ٢٧٤٩٢ ، ٢٧٤٩٣) .

○ وابن أبي شيبه (٥٦/١) ، الطهارة ، الرجل يطأ الموضع القذر ، يطأ بعده ما هو أنظف) .

○ وابن الجارود (ص ٥٧ ، ح : ١٤٣) .

كلهم من طريق عبد الله بن عيسى ، عن موسى بن عبد الله بن يزيد ، عن امرأة من بني عبد الأشهل ، (به) .

قلت :

وبهذا يصح الحديث .

وقد أعلّ الخطابي هذا الحديث بجهالة المرأة التي سألت النبي من

بني عبد الأشهل (١) ، فقال :

في إسنار الحديثين معا مقال . لأن الأول عن أم ولد لابراهيم بن عبد الرحمن ، وهي مجهولة ، لا يعرف حالها من الثقة والعدالة .
والحديث الآخر عن امرأة من بني عبد الأشهل ، والمجهول لا تقوم به
الحجة في الحديث . اهـ .
قلت :

وهذا الإعلال منه رحمه الله للحديث الثاني فيه نظر ، ولذلك رده
الحافظ المنذري بقوله :

وما قاله في الحديث الأول ظاهر ، وأما ما قاله في الحديث الثاني ففيه
نظر ، فإن جهالة اسم الصحابي غير مؤثرة في صحة الحديث ، والله عز
وجل أعلم .. اهـ .

ولعل سكوت أبي داود رحمه الله تعالى عن هذا الحديث بسبب أنه قد
أردفه بهذا الشاهد الصحيح بعده مباشرة في الباب نفسه ..
والله أعلم .

(١) مختصر السنن مع معالم السنن (١/٢٢٧) .

٢ -

کتاب

الصلاة

٤٣ - الحديث الثالث والأربعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن المثنى ، عن أبي داود ، ح ، وحدثنا نصر بن المهاجر ، حدثنا يزيد بن هارون ، عن المسعودي ، عن عمرو بن مرة ، عن ابن أبي ليلى ، عن معاذ بن جبل ، قال : أحيلت الصلاة ثلاثة أحوال^١ ، وساق^٢ النص الحديث بطوله ، واقتصر ابن المثنى منه قصة صلاتهم نحو بيت المقدس قط ، قال : الحال الثالث : أن رسول الله ﷺ قدم المدينة - يعني نحو بيت المقدس - ثلاثة عشر شهرا ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء فلنولينك قبلة ترضاها فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره﴾ ، فوجهه الله تعالى إلى الكعبة ، وتم حديثه ، وسمى نصر صاحب الرؤيا قال : فجاء عبدالله بن زيد رجل من الأنصار ، وقال فيه : فاستقبل القبلة ، قال : الله أكبر ، الله أكبر ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن لا إله إلا الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ، أشهد أن محمدا رسول الله ، حي على الصلاة ، مرتين ، ثم حي على الفلاح ، مرتين ، الله أكبر ، الله أكبر ، لا إله إلا الله ، ثم أمهل هنية ، ثم قام فقال مثلها ، إلا أنه قال : زاد بعدما قال : حي على الفلاح ، قد قامت الصلاة ، قد قامت الصلاة ، قال : فقال رسول الله ﷺ القنھا بلال ا ، فأذن بها بلال .

وقال في الصوم : قال : فإن رسول الله ﷺ كان يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ، ويصوم يوم عاشوراء ، فأنزل الله تعالى : ﴿كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم﴾ ، إلى قوله ﴿طعام مسكين﴾ ، فكان من شاء أن يصوم صام ، ومن شاء أن يفطر ويطعم كل يوم مسكينا أجزأه ذلك ، وهذا حذل ، فأنزل الله تعالى : ﴿شهر رمضان الذي أنزل فيه القرآن﴾ إلى ﴿أيام أحر﴾ ، فثبت الصيام على من شهد الشهر ، وعلى المسافر أن يفضي ، وثبت الطعام للشيخ الكبير ،

والعجوز اللذين لا يستطيعان الصوم ، وجاء صرمة (١) وقد عمل يومه ، وساق الحديث .

※ دراسة الاسناد :

١- محمد بن المثنى بن عبيد العنزي ، بفتح النون والزاي ، أبو موسى البصري ، المعروف ، بالزمن ، مشهور بكنيته ، وباسمه ، ثقة ، ثبت ، من العاشرة ، وكان هو وبندار فرسي رهان ، وماتا في سنة واحدة ، [ع] (٢) ، روى عن عبد الرحمن بن مهدي ، والطيايسي ، وغيرهم (٣) وعنه : الجماعة ، وابن خزيمة ، وغيرهم .

٢- أبو داود : هو الطيايسي ، سليمان بن داود البصري ، ثقة ، حافظ ، غلط في أحاديث ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين [خت م ٤] (٤) ، روى عن عبد الله بن المبارك ، وعبد الرحمن بن عبد الله المسعودي ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن سنان القطان ، والإمام أحمد ، وغيرهم (٥) .

٣- نصر بن المهاجر المصيصي ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، مات بعد سنة ثلاثين [د] (٦) روى عن ابن عيينة ، ويزيد بن هارون ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، ومحمد بن عوف الطائي ، وغيرهم (٧) .

٤- يزيد بن هارون بن زاذان السلمي ، مولاهم ، أبو خالد الواسطي ، ثقة ، متقن ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، وقد قارب التسعين ، [ع] (٨) ، روى عن ابن عيينة ، والمسعودي ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن

(١) اسم صحابي ، وصورة بن مالك الأنصاري ، انظر خبره هذا في «الإصابة» (١٧٧/٢) ، والعون (١٤١/١)

(٢) التقريب رقم (٦٢٦٤) . الكاشف (٨٢/٣) رقم (٥٢١٩) .

(٣) تهذيب الكمال (١٢٦٤/٣) .

(٤) التقريب رقم (٢٥٥٠) .

(٥) تهذيب الكمال (٥٣٤/١) .

(٦) التقريب ، رقم (٧١٢٥) .

(٧) التهذيب (٤٣٣/١٠) .

حنبل ، ونصر بن المهاجر ، وغيرهم (١).

٥- المسعودي : هو عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة بن عبدالله بن مسعود الكوفي ، المسعودي ، صدوق ، اختلط قبل موته ، وضابطه : أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين ، وقيل : خمس وستين ، [خت ٤] (٢) ، روى عن الأعمش ، وعمرو بن مرة ، وغيرهم ، وعنه : شعبة ، والطيايسي ، ويزيد بن هارون ، وغيرهم (٣) .

قلت :

ورواية أبي داود الطيالسي ويزيد بن هارون عنه بعد الاختلاط ، كما ذكر ذلك ابن الكيال في الكواكب النيرات (٤).

٦- عمرو بن مرة بن عبدالله بن طارق الجملي ، بفتح الجيم والميم ، المرادي أبو عبدالله الكوفي ، الأعمى ، ثقة ، عابد ، كان لا يدلس ، ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة ثمانى عشرة ومائة ، وقيل : قبلها ، [ع ٥] (٥) ، روى عن ابن المسيب ، وابن أبي ليلى ، وغيرهم ، وعنه : الأعمش ، والمسعودي ، وغيرهم (٦) .

٧- عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، المدني ، ثم الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، اختلف في سماعه من عمر ، مات بوقعة الجماجم سنة ثلاث وثمانين ، قيل إنه غرق ، [ع ٧] (٧) .

قال ابن المديني ، والترمذي ، وابن خزيمة ، لم يسمع من معاذ بن

== (٨) التقريب ، رقم (٧٧٨٩) .

(١) تهذيب الكمال (١٥٤٤/٣) .

(٢) التقريب ، رقم (٣٩١٩) الكاشف ، (١٥٢/٢) ، رقم (٣٢٨١) .

(٣) تهذيب الكمال (٧٩٨/٢) .

(٤) من (٢٨٨ ، ٢٨٩) .

(٥) التقريب ، رقم (٥١١٢) .

(٦) التهذيب (١٠٢/٨) .

(٧) التقريب ، رقم (٣٩٩٣) .

٣٤٧/١ ح : ٥٠٧ كتاب الصلاة باب كيف الأذان

جبل (١) ، وكذا قال البيهقي (٢) ، والضياء المقدسي (٣) .
وحكى المنذري كلام الترمذي ، وابن خزيمة ، ثم قال : وما قالاه ظاهر
جدا ، فإن ابن أبي ليلى قال : ولدت لست بقين من خلافة عمر ، فيكون مولده
سنة سبع عشرة من الهجرة ، ومعاذ توفي سنة سبع عشرة أو ثمان عشرة
... (٤) .

وقال الذهبي : حدث عن .. ومعاذ بن جبل - وما إخاله لقيه - مع كون
ذلك في السنن الأربعة (٥) .

* تخرجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٤٦/٥ ، ح : ٢٢١٧٧) ، وابن جرير الطبري في
تفسيره (١٣٢/٢) ، مختصرا ، والحاكم (٢٧٤/٢) ، والبيهقي (٢٠٠/٤) ، الصيام
، باب ما قيل في بدء الصيام) .
كلهم من طريق المسعودي ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الرحمن بن أبي
ليلى ، عن معاذ بن جبل ، (به) .
وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي ، وقال البيهقي : هذا
مرسل ، عبد الرحمن لم يدرك معاذ بن جبل .
قلت :

وهذا إسناد ضعيف :

* ففيه المسعودي ، وهو قد اختلط بآخر عمره ، والرواية عنه هنا هما
: أبو داود الطيالسي ، ويزيد بن هارون ، وهما ممن روى عنه بعد اختلاطه .
* وفيه انقطاع أيضا ، فإن ابن أبي ليلى لم يدرك معاذ بن جبل ، كما

(١) التهذيب (٢٦٢/٦) .

(٢) السنن الكبرى (٢٠٠/٤) .

(٣) جامع التحصيل للعلائي ص (٢٢٦ ، رقم ٤٥٢) .

(٤) المختصر (٢٧٨/١) .

(٥) السير (٢٦٣/٤) .

٣٤٧/١ ح : ٥٠٧ كتاب الصلاة باب كيف الأدان

قال ذلك البيهقي ، وكذلك الدارقطني (١) ، والمنذري (٢) .
كما ضعفه بهتين العلتين جميعا ، العلامة الألباني في الإرواء (٣) .
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد . والله أعلم .

(١) السنن (٢٤١/١-٢٤٢) .

(٢) مختصر السنن (٢٧٩/١) .

(٣) (٢١/٤) .

٤٤ - الحديث الرابع والأربعون ٤٥ - الحديث الخامس والأربعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا حماد بن خالد ، حدثنا محمد بن عمرو ، عن محمد بن عبدالله ، عن عمه عبدالله بن زيد ، قال : أراد النبي ﷺ في الأذان أشياء لم يصنع منها شيئاً ، قال : فأري عبدالله بن زيد الأذان في المنام ، فأتى النبي ﷺ فأخبره ، فقال : [ألقه على بلال] فألقاه عليه ، فأذن بلال ، فقال عبدالله : أنا رأيته ، وأنا كنت أريده ، قال : [فأقم أنت] .

حدثنا عبيدالله بن عمر القواريري ، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي ، حدثنا محمد بن عمرو - شيخ من أهل المدينة من الأنصار - ، قال : سمعت عبدالله بن محمد ، قال : كان جدي عبدالله بن زيد يحدث بهذا الخبر ، قال : فأقام جدي .

✽ دراسة الاسناد :

١- عثمان بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي ، أبو الحسن ، ابن أبي شيبة ، الكوفي ، ثقة ، حافظ ، شهير ، وله أوهام ، من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين ، وله ثلاث وثمانون سنة [خ م د س ق] (١) ، روى عن جرير بن عبد الحميد ، ووكيع ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، ومسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .

٢- حماد بن خالد الخياط ، القرشي ، أبو عبدالله ، البصري ، نزيل

(١) التقريب ، رقم (٤٥١٣) .

(٢) تهذيب الكمال (٩١٩/٢) .

بغداد ، ثقة ، أمي ، من التاسعة ، [م ٤] (١) ، روى عن ابن أبي نثب ، وأبي عاتكة البصري ، وغيرهم ، وعنه : الإمام أحمد ، وأبو بكر بن أبي شيبة (٢) .

٣- محمد بن عمرو الأنصاري ، المدني ، شيخ لابن مهدي ، مقبول ، من السابعة ، [د ٣] (٣) ، روى عن عبد الله بن محمد عن عبد الله بن زيد في الأذان ، وعنه : عبد الرحمن بن مهدي ، وحماد بن خالد الخياط (٤) .
أورده الذهبي في الكاشف وسكت عنه (٥) .

وأما في الميزان فقال : لا يكاد يعرف ، يروى حديث الأذان عن شيخ ، رواه عنه حماد بن خالد ، وعبد الرحمن بن مهدي ، محله العدالة (٦) .
قال الحافظ معقبا على كلام الذهبي بعد أن نقله في التهذيب : يعني لرواية ابن مهدي عنه (٧) .

٤- عبيد الله بن عمر بن ميسرة القواريري ، ثقة ، تقدمت ترجمته (٨) .

٥- عبد الرحمن بن مهدي ، الإمام ، المشهور ، تقدمت ترجمته (٩) .

٦- محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري ، المدني ، ثقة ، من الثالثة ، [ع م ٤] (١٠) .

٧- عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد بن عبد ربه الأنصاري ، له

(١) التقريب رقم (١٤٩٦) .

(٢) التهذيب (٧/٣) .

(٣) التقريب ، رقم (٦١٩١) .

(٤) التهذيب (٣٧٨/٩) .

(٥) (٧٥/٣) ، رقم (٥١٧٤) .

(٦) الميزان (٦٧٤/٣) .

(٧) التهذيب : (٣٧٨/٩) .

(٨) انظر صفحة : ٨٠

(٩) انظر صفحة : ٨٠

(١٠) التقريب رقم (٦٠٢٠) .

حديث الأذان ، مختلف في إسناده ، مقبول ، من السادسة [د] (١) .

*** تخرجه :**

○ أخرجه ابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (ص ١٦٥ ، ح : ١٧٤) ، من طريق حماد بن خالد الخياط ، والإمام أحمد (٤٢/٤ ، ح : ١٦٥٢٣) ، من طريق أبي سهل ، كلاهما عن محمد بن عمرو ، عن عبد الله بن محمد بن زيد ، عن عمه عبد الله بن زيد ، (به) .

○ كما أخرجه الطحاوي في المعاني (١٤٢/١) ، باب الرجلين يؤذن أحدهما ويقيم الآخر) ، وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (ص ١٦٦ ، ح : ١٧٥) ، من طريق : محمد بن سعيد الأصبهاني ، ثنا عبد السلام بن حرب ، عن أبي العميس ، عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد ، عن أبيه ، عن جده ، (به) .

○ والطحاوي أيضا (١٤٢/١) ، من طريق أبي أمية ، والحازمي في الاعتبار (ص ١٠٣) ، كتاب الأذان ، الرجل يؤذن ويقيم غيره) ، من طريق أبي يحيى محمد بن عبد الرحيم البزاز - صاعقة - كلاهما عن معلى بن منصور ، عن عبد السلام بن حرب ، عن أبي عميس ، عن عبد الله بن محمد بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده ، (به) .

○ وأخرجه أبو داود الطيالسي (ص ١٤٨ ، ح : ١١٠٣) ، عن محمد بن عمرو الواقفي ، عن عبد الله بن محمد الأنصاري ، عن عمه عبد الله بن زيد ، (به) .

قلت :

وجميع هذه الطرق معلولة .

□ فأما طريق الطيالسي ، ففيها محمد بن عمرو الواقفي ، أبو سهل

البصري ، وهو ضعيف ، ذكره الحافظ للتمييز في التقريب (١) ، ضعفه الأئمة

وممن ضعفه : يحيى بن معين ، ويحيى القطان ، وابن عدي ، وابن نمير ، وغيرهم (٢) ، وقد ضعف هذا الحديث به كل من الحافظ في التلخيص (٣) ، والشوكاني في نيل الأوطار (٤) ، وقال : إنه قد اختلف عليه في إسناده .

□ وأما طريق أبي داود ، ففيها محمد بن عمرو المدني ، الأنصاري ، شيخ ابن مهدي ، مقبول ، كما قال الحافظ ، وقوى الذهبي من شأنه نظرا لرواية ابن مهدي عنه ، كما قال ذلك الحافظ في التهذيب ، وهو الذي وقع الاختلاف عليه في سند الحديث ، لا الواقفي السابق ذكره ، كما ذهب إليه الحافظ والشوكاني ، بدليل أن الحافظ يفرق في التهذيب بينهما (٥) ، وكذلك فرق بينهما الذهبي في الميزان ، حيث قال بعد أن ترجم للواقفي : فأما محمد بن عمرو الأنصاري ، المدني ، فأخر ، لا يكاد يعرف ، يروى حديث الأذان عن شيخ ، رواه عنه حماد بن خالد ، وعبد الرحمن بن مهدي ، محله العدالة (٦) .

قلت :

وهناك أدلة أخرى على التفريق بينهما ، منها :

○ أن الذهبي والحافظ كليهما قد نسبا حديث الأذان إلى الثاني ، حينما ترجما له ، ولم ينسباه إلى الواقفي ، وكذلك فعل المزي من قبلهما (٧)

(١) التقريب ، رقم (٦١٩٢) .

(٢) الميزان (٦٧٥/٣) ، والتهذيب (٣٧٨/٩-٣٧٩) .

(٣) (٢٠٩/١) .

(٤) (٤٢/٢) .

(٥) (٣٧٨/٩) .

(٦) الميزان (٦٧٤/٣) .

(٧) تهذيب الكمال (١٢٥٣/٣) .

○ أن الواقفي بصري ، وشيخ ابن مهدي مدني ، كما هو في سنن أبي داود .

○ أنه لا يوجد ذكر للواقفي هذا لا في شيوخ ابن مهدي ، ولا حماد بن خالد ، وكذلك لا يوجد لهما ذكر في تلاميذه .

○ أن الواقفي هذا ليس من رجال الستة ، وإنما ذكره المزي ، والحافظ تمييزاً (١) ، ولم يذكره الذهبي في الكاشف ، وحينما أورده في الميزان لم يرمز له برمز من رموز الستة ، بل رمز برمز أبي داود للأنصاري المدني ، شيخ ابن مهدي ، بعده مباشرة .

○ أن الأئمة قد عرفوا حال الواقفي وضعفوه ، فقد عرفه القطان ، وابن معين ، وابن المديني ، وابن نمير ، وكذلك ابن حبان ، أما محمد بن عمرو الأنصاري ، شيخ ابن مهدي ، فقد قال الذهبي : لا يكاد يغرف .
قلت :

يعني مجهول الحال ، لأن جهالة العين قد زالت عنه برواية الإمام عبد الرحمن بن مهدي ، وحماد بن خالد الخياط ، ثم رفع الذهبي من شأنه بسبب رواية ابن مهدي عنه ، فهذه أدلة تدل على التفريق بينهما .
وبنا عليه أقول :

انه لا دخل لطريق محمد بن عمر الواقفي التي هي عند الطيالسي بطريق الحديث عند أبي داود في السنن ، فهي - اعني طريق الواقفي - طريق ثانية للحديث مختلفة تماماً ، ولا وجه لإعلال طريق أبي داود بطريق الطيالسي ، لكن بقي الكلام في حديث أبي داود ، وبيان الراجح من الطريقين فيه ..

فأقول :

أولاً : الحديث ضعيف من كلا الطريقين ، وذلك :

○ لأنه إن كان من طريق حماد بن خالد الخياط - وهي الطريق الأولى عند أبي داود - فهو ضعيف من أجل محمد بن عمرو الأنصاري المدني ،

(١) تهذيب الكمال (١٢٥٣/٣) ، والتهذيب (٣٧٨/٩) .

فإنه مجهول الحال .

○ وإن كان من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، فهو ضعيف أيضا لوجود العلة السابقة - محمد بن عمرو - ووجود عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد ، فإنه مقبول كما في التقريب .

ثانيا : الذي يترجح لي أن الصواب رواية عبد الرحمن بن مهدي ، عن محمد بن عمرو ، عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد ، عن أبيه ، عن جده .

وذلك لأن أبا العميس ، واسمه - عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله ابن مسعود - قد تابع محمد بن عمرو على روايته للحديث عن عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد ، عن أبيه ، عن جده .

أخرج ذلك الطحاوي في المعاني (١٤٢/١) ، قال : حدثنا أبو أمية ، قال : ثنا المعلى بن منصور ، قال : أخبرني عبد السلام بن حرب ، عن أبي العميس ، (به) .

قلت :

وهؤلاء الرجال كلهم محتج بهم .

○ فأبو أمية شيخ الطحاوي ، هو محمد بن إبراهيم بن مسلم الطرسوسي ، صدوق ، صاحب حديث ، بهم ، كما في التقريب (١) .

○ والمعلى بن منصور ، هو أبو يعلى الرازي ، نزيل بغداد ، ثقة ، كما في التقريب (٢) .

○ وعبد السلام بن حرب ، هو ابن سلم النهدي ، الملائي ، بضم الميم وتخفيف اللام ، أبو بكر الكوفي ، ثقة ، حافظ ، له مناكير (٣) .

○ وأبو العميس ، هو عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ،

(١) (٥٧٠٠) .

(٢) (٦٨٠٦) .

(٣) التقريب رقم (٤٠٦٧) .

باب في الرجل يؤذن ويقيم آخر ٣٥١/١-٣٥٢ ، ح : ٥١٢، ٥١٤

الهذلي ، المسعودي ، الكوفي ، ثقة (١) .
لكن يبقى في الاسناد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن زيد .

§ شواهد الحديث :

وللحديث شاهد من حديث عبد الله بن عباس ، رضي الله عنهما ، قال :
كان أول من أذن في الاسلام بلال ، وأول من أقام عبد الله بن زيد ..
أورده الحافظ في التلخيص (٢١٠/١) ، وعزاه إلى أبي الشيخ في
«كتاب الأذان» ، وقال : وإسناده منقطع بين الحكم ومقسم ، لأن هذا من
الأحاديث التي لم يسمعها منه ، اهـ .
وقد حسن الحافظ ابن عبد البر هذا الحديث ، فقال كما في
التلخيص (٢٠٩/١) : وإسناده حسن ، أحسن من حديث الإفريقي .. اهـ .
وكذلك حسنه الحازمي في الاعتبار ، (ص ١٠٤) ، فقال :
هذا حديث حسن ، وفي إسناده مقال من حديث محمد بن عمرو .. اهـ .
ولعل الامام أباء رآود سكت عنه لهذا الشاهد .
والله أعلم .

(١) التريب ، رقم (٤٤٣٢) .

٤٦ - الحديث السادس والأربعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالله بن مسلمة ، حدثنا عبدالله بن عمر بن غانم ، عن عبدالرحمن بن زياد - يعني الإفريقي - ، أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمي ، أنه سمع زياد بن الحارث الصدائي ، قال : لما كان أول أذان الصبح ، أمرني - يعني النبي ﷺ - فأذنت ، فجعلت أقول : أقيم يا رسول الله ؟ فجعل ينظر ناحية المشرق إلى الفجر فيقول : لا ، حتى إذا طلع الفجر ، نزل فبرز ثم انصرف إليّ ، وقد تلاحق أصحابه - يعني فتوضأ - فأراد بلال أن يقيم ، فقال له النبي ﷺ [إن أخا صداء هو أذن ، ومن أذن فهو يقيم] . قال : فأقمت .

* دراسة الاسناد :

- ١- عبدالله بن مسلمة ، هو القعنبى ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- عبدالله بن عمر بن غانم ، الرعينى ، بمهملتين ، مصغرا ، أبو عبدالرحمن ، قاضى أفريقية ، وثقه ابن يونس وغيره ، ولم يعرفه أبو حاتم ، وأفرط ابن حبان في تضعيفه ، من التاسعة ، مات سنة تسعين ، وهو ابن أربع وستين ، [د] (٢) ، روى عن عبدالرحمن بن زياد الإفريقي ، ومالك بن أنس ، وغيرهم ، وعنه : القعنبى ، وغيره (٣) .
- قال أبو حاتم : مجهول ، وقال أبو داود : أحاديثه مستقيمة ، وقال ابن يونس : كان أحد الثقات الأثبات ، وقال أبو العرب في طبقات القيروان : كان ثقة نبيلاً فقيهاً .
- وذكره ابن خلفون في الثقات ، واختار ابن حجر توثيقه حينما ردّ على

(١) انظر صفحة : ١٦٥

(٢) التقريب ، رقم (٣٤٩٢) .

(٣) تهذيب الكمال (٧١٥/٢) ، الميزان (٤٦٤/٢) ، التهذيب (٣٣٢-٣٣١/٥) .

- كلام ابن حبان فيه (١) .
 وأما الذهبي فاختار كلام أبي داود فيه ، فقال في الميزان : أحاديثه مستقيمة (٢) ، وقال في الكاشف : مستقيم الحديث (٣) .
 والذي يظهر أنه ثقة ، والله أعلم .
 ٣- عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ، ضعيف ، تقدمت ترجمته (٤) .
 ٤- زياد بن ربيعة بن نعيم بن ربيعة ، الحضرمي ، وقد ينسب إلى جده ، المصري ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس وتسعين ، [ر ت] (٥) ، روى عن زياد بن الحارث الصدائي ، وأبي ذر ، وابن عمر ، وغيرهم ، وعنه : عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ، وبكر بن سواده ، وغيرهم (٦) .

* تخريجـه :

- أخرجه الإمام أحمد (١٦٩/٤ ، ح : ١٧٥٧٢) ، والترمذي (٥٩٦/١) ، الصلاة ، باب ما جاء أن من أذن فهو يقيم ، ح : ١٩٩) ، وابن ماجه (٢٣٧/١) ، كتاب الأذان ، باب السنة في الأذان ، ح : ٧١٧) ، وعبد الرزاق (٤٧٥/١) ، كتاب الصلاة ، باب من أذن فهو يقيم ، ح : ١٨٣٣) ، وابن أبي شيبة (٢١٦/١) ، كتاب الأذان والاقامة ، باب في الرجل يؤذن ويقيم غيره) ، وابن عبد الحكم في فتوح مصر (٢١٤) ، والطبراني في الكبير (٢٨٥: ٢) ، وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ ، (١٦٢-١٦٤) ، باب الاختلاف في الأذان ، ح : ١٦٩-١٧٠-١٧١) ، وأبو نعيم في الحلية (١١٤/٧) ، وفي أخبار أصبهان (٢٦٥-٢٦٦) ، والبيهقي (٣٨٠/١ ، ٣٨١) ، الصلاة ، باب السنة في الأذان

(١) التهذيب (٣٣١-٣٣٢) .

(٢) الميزان (٤٦٤/٢) .

(٣) (٢/١٠٠ ، رقم : ٢٩٠٦) .

(٤) انظر صفحة : ٦١

(٥) التقريب ، رقم (٢٠٧٣) .

(٦) التهذيب (٣٦٥-٣٦٦) .

لصلاة الصبح قبل طلوع الفجر) ، و (٣٩٩/١) ، الصلاة ، باب الرجل يؤذن ويقيم غيره) ، وفي الدلائل أيضا (١٢٧-١٢٥/٤) ، والحازمي في الاعتبار (ص ١٠٤ ، ١٠٥) .

كلهم من طريق : عبد الرحمن بن زياد الافريقي ، (به) .
وقال الترمذي : وحديث زياد إنما نعرفه من حديث الافريقي ، والافريقي ضعيف عند أهل الحديث ، ضعفه يحيى بن سعيد القطان ، وغيره .
قال أحمد : لا أكتب حديث الافريقي ، اهـ .
قلت :

فالحديث ضعيف ، لوجود الافريقي فيه .

* شواهد الحديث :

□ منها حديث ابن عمر .

وقد أشار إليه الترمذي بقوله : وفي الباب عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ كان في مسير له ، فحضرت الصلاة ، فنزل القوم ، فطلبوا بلالا فلم يجده ، فقام رجل فأذن ، ثم جاء بلال ، فقال القوم : إن رجلا قد أذن فمكث القوم هونا ، ثم إن بلالا أراد أن يقيم الصلاة ، فقال له النبي ﷺ : [مهلا يا بلال ، فإنما يقيم من أذن] .

○ رواه الطبراني في الكبير (٤٣٥/١٢) ، ح : ١٣٥٩٠ ، وعبد بن حميد في مسنده - كما في - المنتخب (ص ٢٥٨ ، ح : ٨١١) ، مختصرا ، وابن حبان في المجروحين (٣٢٤/١) ، مختصرا ، والعقيلي في الضعفاء (١٠٥/٢) ، بلفظ مقارب ، وابن شاهين في الناسخ والمنسوخ (ص ١٦١ ، باب الاختلاف في الأذان ، ح : ١٦٨) ، واللفظ له ، والبيهقي في الكبرى (٣٩٩/١) ، كتاب الصلاة ، باب الرجل يؤذن ويقيم غيره) ، وأبو الشيخ في كتاب الأذان ، كما في نصب الراية (٢٨٠/١) .

كلهم من طريق سعيد بن راشد السماك ، المازني .

قلت :

وإسناده ضعيف جدا ، وعلته سعيد بن راشد هذا .

فقد قال عنه ابن حبان : ينفرد عن الثقات بالمعضلات .
 وقال فيه يحيى بن معين : ليس بشيء ، وقال البخاري : منكر الحديث ،
 وقال النسائي : متروك (١) .
 وقال ابن أبي حاتم : سألت أبي عن حديث رواه الأنصاري ، عن سعيد
 بن راشد ، قال أبي : هذا حديث منكر ، وسعيد ضعيف الحديث ، وقال مرة :
 متروك الحديث (٢) .
 وقال البيهقي : تفرد به سعيد بن راشد ، وهو ضعيف (٣) .
 وقال العقيلي : وقد روى هذا المتن بغير هذا الإسناد ، من وجه
 صالح (٤) .
قلت :

لكنه لم يذكره ، ولعله - والله أعلم - يشير بذلك إلى الطريق التي
 أخرجها الخطيب في تاريخ بغداد (٦٠/١٤) .
 قال الخطيب : أخبرنا البرقاني : حدثني أبو بكر محمد بن عبدالله بن
 محمد المعدل ، الهروي - بها - أخبرنا أبو بكر ، أحمد بن محمد بن عمر
 بن محمد بن المنكدر ، المنكدر ، حدثنا أبو محمد عبدان بن محمد بن
 عيسى المروزي ، الفقيه ، حدثنا الهيثم بن خلف - ببغداد - حدثنا الهيثم
 ابن جميل ، حدثنا عيسى بن يونس ، عن عبيد الله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن
 عمر رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ قال : [من أذن فهو يقيم] .
 قال عبدان : دخلت مع أحمد السكري على هذا الشيخ - يعني الهيثم
 ابن خلف - فسأله عن هذا الحديث ، وسمعت منه ، واستغربه جدا .
قلت :

وهذا الإسناد رجاله كلهم ثقات ، إلا الهيثم بن خلف هذا ، فإن

(١) الميزان (١٣٥/٢) .

(٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (١٢٢/١ - ١٢٣ ، ج : ٣٣٦) .

(٣) السنن الكبرى (٣٩٩/١) .

(٤) الضعفاء (١٠٥/٢) .

الخطيب أوردته في التاريخ ، وسكت عنه ، ولم يحك فيه جرحا ولا تعديلا ،
لأحد من الأئمة ، بل قال عنه : وما أظنه إلا الهيثم بن خالد الذي ذكرته آنفا ،
غير أن في الرواية الهيثم بن خلف ، بالفاء .. والله أعلم .
قلت :

والهيثم بن خالد الذي ذكره الخطيب ، ويخشى أن يكون هو : الهيثم
بن خلف الذي في الإسناد هذا ، هو : الهيثم بن خالد ، أبو الحسن
القرشي ، ذكره في (٥٩/١٤) ، فإن كان هو وصح ظن الخطيب فيه ، فيكون
الإسناد حسنا - إن شاء الله - وذلك لأن الذهبي قد ذكره في الميزان
(٣٢١/٤) ، وقال عنه : ما به بأس .

وإلا فلا أقل من أن يكون مجهولا ، ومثله يصلح في المتابعات
والشواهد ، فيتقوى به حديث عبد الرحمن الافريقي ، ويصير حسنا لغيره .
ولعل سكوت أبي داود عنه
أولا : لصلاحيته في المتابعات .

ثانياً : ولعمل أكثر أهل العلم به ، كما قال الترمذي في الجامع
(٥٩٧/١) ، بعد أن أخرج حديث الافريقي ، قال : "والعمل على هذا عند
أكثر أهل العلم ، أن من أذن فهو يقيم .. الخ"
والله أعلم .

٤٧ - الحديث السابع والأربعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا حفص بن عمر النمري ، حدثنا شعبة ، عن موسى بن أبي عثمان ، عن أبي يحيى ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : [المؤذن يغفر له مدى صوته ، ويشهد له كل رطب ويابس ، وشاهد الصلاة يكتب له خمس وعشرون صلاة ، ويكفر عنه ما بينهما]

* دراسة الاسناد :

١- حفص بن عمر النمري ، ثقة ، تقدمت ترجمته (١).

٢- شعبة .. الإمام المشهور .

٣- موسى بن أبي عثمان الكوفي ، مقبول ، من السادسة أيضا ، وهم من خلطه بالذي قبله ، وقد فرق بينهما ابن أبي حاتم ، [د س ق] (٢) ، روى عن أبي يحيى المكي ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم ، وعنه : الثوري وشعبة ، وغيرهم (٣) .

٤- أبو يحيى ، هو المكي ، روى عن أبي هريرة حديث : المؤذن يغفر له مدى صوته .. وعنه : أبو موسى (٤) ، بن أبي عثمان ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وزعم أنه سمعان الأسلمي ، قلت : - القائل الحافظ - : قال ابن عبد البر : أبو يحيى المكي ، اسمه سمعان ، سمع من أبي هريرة ، روى عنه بعض المدنيين في الأذان (٥) .

(١) انظر صفحة : ٢٣٥

(٢) التقريب ، رقم (٦٩٩١) .

(٣) التهذيب (٣٦٠/١٠) .

(٤) كذا في التهذيب ، والصواب ، موسى بن أبي عثمان .

(٥) التهذيب (٢٧٨/١٢) .

قلت :

كلام ابن عبد البر هذا في الاستغناء (١).

وقال ابن القطان : لا يعرف أصلاً (٢) ، وقال الثوري ، والمنذري : إنه

مجهول (٣) .

قلت :

والذي يظهر لي - والله أعلم - أن أبا يحيى المكي هذا هو غير الأسلمي ، فالأسلمي مدني ، وهذا مكي ، وهو مجهول كما قاله الأئمة ، خلافاً لابن حبان وابن عبد البر ، ولهذا قال الحافظ فيه في التقريب : يقال هو سمعان الأسلمي ، مقبول ، من الرابعة ، [عخ د س ق] (٤) . .

* تخرجه :

○ أخرجه البغوي في شرح السنة (٢/٢٧٢ ، ح : ٤١١) . من طريق أبي داود .

○ والإمام أحمد (٢/٤٥٨ ، ٤٦١ ، ح : ٩٩٠٨ ، ٩٩٣٧) ، من طريق محمد بن جعفر ، وعبد الرحمن بن مهدي .

○ والنسائي (٢/١٣) ، الصلاة ، رفع الصوت بالأذان ، ح : ٦٤٥ ، من طريق يزيد بن زريع .

○ وابن ماجه (١/٢٤٠) ، كتاب الأذان ، باب فضل الأذان وثواب المؤذنين ، ح : ٧٢٤ ، من طريق شبابه .

○ وأبو داود الطيالسي في مسنده (ص ٣٣١ ، ح : ٤٥٤٢) ، ومن طريقه البخاري في خلق أفعال العباد (ح : ١٧٧) .

○ والبيهقي في الكبرى (١/٣٩٧) ، الصلاة ، باب رفع الصوت بالأذان (

(١) (٢/٩٩٧ رقم ١٢٢٤) .

(٢) التهذيب : (٢٧٩/١٢) .

(٣) التهذيب (٢٧٩/١٢) ، مختصر السنن (١/٢٨١) .

(٤) رقم (٨٤٤٦) .

- وأخرجه البخاري أيضا في خلف أفعال العباد (ح : ١٧٦ ، ١٧٨) ، من طريق آدم وأبي الوليد الطيالسي .
- وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٨٨/٣) ، ذكر مغفرة الله جل وعلا للمؤذن مدى صوته بأذانه ، (ح : ١٦٦٤) ، من طريق أبي الوليد الطيالسي أيضا .
- وابن خزيمة (٢٠٤/١) ، (ح : ٣٩٠) ، من طريق ابن مهدي ، كلهم عن شعبة ، بهذا الإسناد ، (به) .
- قلست :

وهذا إسناد ضعيف ، فأبو يحيى المكي فيه جهالة ، وتلميذه موسى بن أبي عثمان ، فيه ضعف ، فهو مقبول ، كما في التقريب ..

لكن الحديث ثابت ، فإن له متابعات وشواهد تقويه ..

* شواهد الحديث :

- من ذلك أن أبا يحيى المكي ، قد تابعه على رواية الحديث عن أبي هريرة ، عباد بن أنيس .
- أخرجه عبد الرزاق (٤٨٤/١) ، باب فضل الأذان ، (ح : ١٨٦٣) .
- ومن طريق الإمام أحمد (٢٦٦/٢) ، (ح : ٧٦٠٠) ، عن معمر ، عن منصور ، عن عباد ، (به) ، دون الجملة الأخيرة منه وهي : [ويكفر عنه ما بينهما] .
- لكن عباد هذا مجهول ، لم أر من ذكره إلا ابن حبان ، فقد أورده في الثقات ، ثم قال عنه : من أهل المدينة ، يروى عن أبي هريرة ، وعنه : منصور بن المعتمر (١) .
- وقال الشيخ أحمد شاكر - رحمه الله - ، عن عباد هذا في تعليقه على المسند عند هذا الحديث (٤٠/١٤) ، (ح : ٧٦٠٠) قال : لم يترجم في التهذيب وفروعه ، ولا في الجرح والتعديل ، ثم لم يترجم له الحسيني في

(١) الثقات (١٤١/٥) .

الإكمال ، ولا الحافظ في التعجيل ، ولم أجده في الميزان ، ولا لسان الميزان ، حتى لظننت أن الاسم محرف مع ثبوته في الأصول الثلاثة ، لولا أن وجدت هذا الحديث بهذا الإسناد في جامع المسانيد والسنن ، وجعل له الحافظ ابن كثير هذا العنوان : [عباد بن أنيس عن أبي هريرة] ، فاستيقنت صحة ما في الأصول ، ثم وجدته في الثقات لابن حبان ، وذكر كلام ابن حبان الذي سبق نقله - ثم قال : ثم مما يؤيد توثيقه أن روي عنه منصور ، ففي التهذيب : قال الأجرى عن أبي داود : كان منصور لا يروي إلا عن ثقة (١) .

○ كما أخرجه الإمام أحمد (٢٩/٢ ، ح : ٩٥٣٧) ، من طريق يحيى بن سعيد ، عن شعبة ، حدثني موسى بن أبي عثمان ، حدثني أبو يحيى مولى جعدة ، قال : سمعت أبا هريرة ، وذكر الحديث (بلفظه) .
قلت :

وهذه متابعة أخرى ، فأبو يحيى مولى جعدة ، قد وثقه الذهبي في الميزان (٥٨٧/٤) .

○ وأخرجه البيهقي في الكبرى (٤٣١/٢) ، من طريقين آخرين ، عن الأعمش ، فقال تارة عن أبي صالح ، وتارة عن مجاهد ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه (به) دون قول : وشاهد الصلاة

* شواهد الحديث :

للحديث شواهد عن البراء بن عازب ، وابن عمر ، وأبي أمامة ، وأنس رضي الله عنهم .

□ فأما حديث البراء رضي الله عنه :

○ فأخرجه الإمام أحمد (٢٨٤/٤ ، ح : ١٨٥٢٩) ، والنسائي (١٣/٢) ، كتاب الأذان ، باب رفع الصوت بالأذان ، ح : ٦٤٦ ، ولفظه : [إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم ، والمؤذن يغفر له بمد صوته ، ويصدق من سمعه

(١) بتصرف يسير .

من رطب ويابس ، وله مثل أجر من صلى معه .

وصححه ابن السكن ، كما قاله الحافظ في التلخيص (٢٠٥/١) ، قلت : وفيما حكاه الحافظ عن ابن السكن نظر ، فإن في الإسناد قتادة ، وهو مدلس ، وقد عنعن ، وكذلك شيخه أبو إسحاق السبيعي مدلس ، وقد عنعن أيضا .

وقال الحافظ : حديث حسن ، ورجاله رجال الصحيح ، إلا أن فيه عننة قتادة وشيخه أبي إسحاق السبيعي ، وهما مدلسان (١) .

□ وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما :

○ فأخرجه الإمام أحمد (١٣٦/٢ ، ح : ٦٢٠١) ، والطبراني في الكبير (٣٩٨/١٢ ، ح : ١٣٤٦٩) ، والبزار في مسنده ، كما في كشف الاستار (١٨٠/١) ، كتاب الصلاة ، باب فضل الأذان ، ح : ٣٥٥ ، بلفظه ، دون قوله : وشاهد الصلاة

وقال البزار : لا نعلمه عن ابن عمر إلا من هذا الوجه ، تفرد به عن الأعمش عمار ، وعن عمار أبو الجواب .

وقال الهيثمي في المجمع (٣٢٦/١) : رجاله رجال الصحيح .

□ وأما حديث أبي أمامة رضي الله عنه :

○ فقد أخرجه الطبراني في الكبير (٢٨٨/٨ ، ح : ٧٩٤٢) بلفظ : (المؤذن يغفر له مد صوته ، وأجره مثل أجر من صلى معه) .

وقد أورده الهيثمي في المجمع (٣٢٦/١) : وقال عنه : وفيه جعفر بن الزبير ، وهو ضعيف .

○ وأخرج الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد (٣٢٦/١) ، وابن عدي في الكامل (١٧٠٦/٥) ، من حديث أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : لا يغفر له مد صوته أين بلغ .. .

واللفظ لابن عدي ، وقال الهيثمي في المجمع : وفيه عمر بن حفص

(١) الفتوحات الربانية (٧٩/٢-٨٠) .

العبدی ، وقد أجمعوا على ضعفه ، اهـ .

قلت :

وقد أورده الذهبي في الميزان ، وأورد حديثه هذا (١) .

فالحديث ثابت بطرقه وشواهد هذه وهو حديث صحيح .

ولعل سكوت أبي داود عنه إنما هو لصلاحيته في المتابعات والشواهد

والله أعلم .

١ الميزان (٣/١٨٩)

٤٨ - الحديث الثامن والأربعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن محمد بن أيوب ، حدثنا إبراهيم بن سعد ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن امرأة من بني النجار ، قالت : كان بيتي من أطول بيت حول المسجد ، وكان بلال يؤذن عليه الفجر ، فيأتي بسحر فيجلس على البيت ينظر إلى الفجر ، فإذا رآه تمطى ثم قال : اللهم إني أحمدك ، وأستعينك على قريش أن يقيموا دينك ، قالت : ثم يؤذن ، قالت : والله ما علمته كان تركها ليلة واحدة ، تعني هذه الكلمات .

* دراسة الإسناد :

- ١- أحمد بن محمد بن أيوب ، صاحب المغازي ، يكنى أبا جعفر ، صدوق ، كانت فيه غفلة ، لم يدفع بحجة ، قاله أحمد ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وعشرين ، [د] (١) ، روى عن إبراهيم بن سعد ، وأبي بكر بن عياش ، وعنه : أبو داود ، ويعقوب بن شيبه ، وغيرهم (٢) .
- ٢- إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، أبو إسحاق ، المدني ، نزيل بغداد ، ثقة ، حجة ، تكلم فيه بلا قاذح ، من الثامنة ، مات سنة خمس وثمانين [ع] (٣) ، روى عنه الزهري ، وابن إسحاق ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وأبو الوليد الطيالسيان ، وغيرهم (٤) .
- ٣- محمد بن إسحاق ، صدوق ، يدلّس ، تقدمت ترجمته (٥) .

(١) التقريب ، رقم (٩٣) ، والكاشف (٢٦/١) ، رقم (٧٤) .

(٢) التهذيب (٧٠/١) .

(٣) التقريب ، رقم (١٧٧) .

(٤) التهذيب (١٢١/١) .

(٥) انظر صفحة : ١٠٠

- ٤- محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام ، الأسدي ، المدني ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة ، [ع] (١) ، روى عن عروة بن الزبير ، وزيد بن ضمرة ، وغيرهم ، وعنه : ابن إسحاق ، وابن جريج ، وغيرهم (٢) .
- ٥- عروة بن الزبير .. الإمام المشهور .

* تخریجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (١/٢٥٥) ، كتاب الصلاة ، الأذان فوق المنارة) ، من طريق أبي داود .

وقال الحافظ في الفتح بعد ذكره للحديث : أخرجه أبو داود ، وإسناده حسن (٣) .

قلت :

وفي كلامه رحمه الله نظر : فإن في سنده عند أبي داود : ابن إسحاق ، وقد عنعن ، وهو مدلس ، من أهل الطبقة الرابعة ، كما سبق بيانه (٤) ، فلا يحسن حديثه إلا إذا صرح بالتحديث .

وفي هذا الحديث قد صرح بالتحديث ، كما في السيرة النبوية لابن هشام ، (٢/٥٠٩) ، خبر الأذان ، ما كان يقوله بلال قبل الأذان) ..

وبذلك يصير الحديث حسنا .

ولعل سكوت الإمام أبي داود رحمه الله تعالى عنه ، لاطلاعه على تصريح ابن اسحاق من طريق آخر .

والله أعلم .

(١) التقريب ، رقم (٥٧٨٢) .

(٢) التهذيب (٩٣/٠) .

(٣) فتح الباري (٢/١٠٣) .

(٤) انظر صفحة : -- \

٤٩ - الحديث التاسع والأربعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :
حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن زيد العمي ، عن
أبي إياس ، عن أنس بن مالك ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله
ﷺ [لا يرد الدعاء بين الأذان والإقامة] .

* دراسة الإسناد :

- ١- محمد بن كثير ، هو العبدى ، ثقة ، تقدمت ترجمته (٢) .
- ٢- سفيان ، هو سفيان الثوري ، الامام المشهور .
- ٣- زيد العمي ، هو زيد بن الحواري ، أبو الحواري ، العمي ،
البصري ، قاضي هراة ، يقال : اسم أبيه مرة ، ضعيف ، من الخامسة ،
[٤] (٢) ، روى عن أنس ، ومعاوية بن قرة ، وغيرهم ، وعنه : شعبة ، والاعمش
، وغيرهم (٣) .
- ٤- أبو إياس : معاوية بن قرة بن إياس بن هلال المزني ، أبو إياس
البصري ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وهو ابن ست وسبعين
سنة ، [ع] (٤) ، روى عن أنس ، وابن عباس ، وغيرهم ، وعنه : ثابت البناني
، وزيد العمي ، وغيرهم (٥) .

*- تخريجه :

- (١) انظر صفحة : ١٥٧
- (٢) التقريب ، رقم (٢١٣١) . الكاشف (١/٢٦٥ ، رقم ١٧٤٩) . الديوان : (ص : ١٥٠ ، رقم :
١٥٢٩) .
- (٣) تهذيب الكمال (١/٤٥٢) .
- (٤) التقريب ، رقم (٦٧٦٩) .
- (٥) تهذيب الكمال (٣/١٣٤٧) .

○ أخرجه البيهقي ، من طريق أبي داود (٤١٠/١) ، كتاب الصلاة ، باب الدعاء بين الأذان والإقامة .

○ والترمذي (٦٢٤/١) ، الصلاة ، باب ما جاء في أن الدعاء لا يرد بين الأذان والإقامة ، ح : (٢١٢) ، عن وكيع ، وعبد الرزاق ، وأبي أحمد ، وأبي نعيم .

○ والنسائي ، في عمل اليوم والليلة (ص ١٦٨) ، في الترغيب في الدعاء بين الأذان والإقامة ، ح : (٦٨-٦٩-٧٠) ، من طريق وكيع ، وأبي نعيم ، وأبي أحمد ، وعبد الله بن المبارك ، وابن مهدي .

○ وعبد الرزاق (٤٩٥/١) ، كتاب الصلاة ، باب الدعاء بين الأذان والإقامة ، ح : (١٩٠٩) .

○ ومن طريق الطبراني في الدعاء (١٠٢١/٢) ، ح : (٤٨٣) .

○ والإمام أحمد في المسند (١١٩/٣) ، ح : () .

○ والبغوي في شرح السنة (٢٨٩/٢) ، كتاب الصلاة ، باب : الدعاء بين الأذان والإقامة ، ح : (٤٢٥) ، من طريق محمد بن يوسف .. ثمانية عن سفيان ، عن زيد العمي ، (به) .

وقال الترمذي : حسن صحيح .

وقال الحافظ معقبا على كلمة [صحيح] : لم أر ذلك في شيء من النسخ التي وقفت عليها ، ثم عدّها (١) .
قلت :

وكذا هو في النسخة الهندية مع تحفة الأحوزي ، إنما فيها التحسين فقط ، بدون ذكر صحيح (٢) .

وقال البغوي : حسن .

○ كما أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٢٥/١٠) ، كتاب الدعاء ، الساعة التي يستجاب فيها الدعاء ، ح : (٩٢٩٣) ، عن وكيع ، عن زيد العمي ،

(١) نتائج الأفكار (٣٧٥/١) .

(٢) (١٨٦/١) .

(به) .

قلت :

والحديث بهذا الإسناد ضعيف ، لوجود زيد العمى فيه ..

□. لكن له متابعات يتقوى بها ، ويبلغ درجة الحسن لغيره ..

* فقد تابعه بريد بن أبي مريم السلولي ، عن أنس رضي الله عنه ،
وهذه متابعة قاصرة .

○ أخرجها ابن أبي شيبة (٢٢٦/١٠ ، ح : ٩٢٩٦) ، عن عبيد الله ،
والإمام أحمد (١٥٥/٣ ، ٢٥٤ ، ح : ...) ، عن أسود بن عامر ، وحسين بن
محمد ، والنسائي في عمل اليوم والليلة (ص ١٦٧ ، ح : ٦٧) .

○ ومن طريقه ابن السني (ص ٥١ ، ح : ١٠٢) ، عن يزيد بن زريع ،
وابن خزيمة (٢٢٢/١ ، ح : ٤٢٥ ، ٤٢٧) ، من طريق حسين بن محمد ، ويزيد بن
زريع ، وأبو يعلى في مسنده (٣٥٤/٦ ، ح : ٣٦٨٠) ، من طريق يزيد بن زريع ،
وعنه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١٠١/٣ ، ح : ١٦٩٤) .

○ وأخرجه أبو يعلى أيضا (٣٥٣/٦ ، ح : ٣٦٧٩) ، من طريق عثمان بن
عمر .

○ والطبراني في الدعاء (١٠٢٢/٢ ، ح : ٤٨٤) ، عن عبد الله بن رجاء ..
كلهم عن إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن بريد ، عن أنس رضي الله عنه
(به) .

وعند بعضهم زيادة [فادعوا] ، وهذا إسناد صحيح .

○ وأخرجه ابن خزيمة (٢٢٢/١ ، ح : ٤٢٦-٤٢٧) ، من طريق سلم بن قتيبة ،
واسماعيل بن عمر الواسطي ، عن يونس بن أبي إسحاق ، عن بريد ، عن
أنس ، (به) ، وفي طريق إسماعيل الزيادة السابقة .

□ وتابعه أيضا يزيد الرقاشي ، عن أنس ..

○ أخرجها الإمام ابن أبي شيبة (٢٢٦/١٠ ، ح : ٩٢٩٧) ، من طريق
الحارث بن مرة ، حدثنا يزيد ..

○ والطيالسي (ص ٢٨٢ ، ح : ٢١٠٦) ، من طريق الربيع ، عن يزيد .

○ وأبو يعلى (١٤٢/٧ ، ح : ٤١٠٩) .

○ والطبراني في الدعاء (١٠٢٢/٢-١٠٢٣ ، ح : ٤٨٥ ، ٤٨٦) ، من طريق أبي العميس ، عتبة بن عبد الله المسعودي ، ثلاثهم عن يزيد الرقاشي ، عن أنس ، قال : [إذا نودي للصلاة فتحت أبواب السماء ، واستجيب الدعاء ، ولا يرد الدعاء بين الأذان والاقامة] .
قلت :

وهذا إسناد ضعيف ، من أجل يزيد الرقاشي ، فإنه ضعيف ، لكنه يتقوى بمتابعة بريد بن أبي مريم - السابق تخريجها - له ، وهما جميعا يقويان رواية زيد العمي .
ويثبت الحديث بمجموع طرقه .

وقد صححه الألباني بمجموع طرقه (١) .
وقد حاول الحافظ في نتائج الأفكار (٣٧٤/١) ، أن يتلمس العلة في سكوت أبي داود رحمه الله عن هذا الحديث ، مع وجود زيد العمي فيه ، وهو ضعيف ، فقال : [... سكت عليه أبو داود ، إما لحسن رأيه في زيد العمي ، وإما لشهرته في الضعف ، وإما لكونه في فضائل الأعمال] .
قلت :

وقد يكون أيضا لما اطلع عليه من المتابعات ..
والله أعلم .

(١) الإرواء (١/٢٦٢ ، ح : ٢٤٤) .

٥٠ - الحديث الخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا سليمان بن داود العتكي ، حدثنا محمد بن ثابت ،
حدثني رجل من أهل الشام ، عن شهر بن حوشب ، عن أبي أمامة ،
رضي الله عنه ، أو عن بعض أصحاب النبي ﷺ أن بلالا أخذ في
الاقامة ، فلما قال : قد قامت الصلاة ، قال النبي ﷺ : [أقامها الله
وأدامها] ، وقال في سائر الاقامة كنحو حديث عمر رضي الله عنه في
الأذان .

* دراسة الاسناد :

- ١- سليمان بن داود العتكي ، ثقة ، تقدمت ترجمته (١) .
 - ٢- محمد بن ثابت العبدي ، أبو عبد الله ، البصري ، صدوق ، لين
الحديث ، من الثانية ، [د ق] (٢) ، روى عن نافع مولى ابن عمر ، ويحيى بن
سعيد ، وغيرهم ، وعنه : سليمان العتكي ، ووكيع (٣) .
 - ٣- شهر بن حوشب ، الأشعري ، الشامي ، مولى أسماء بنت يزيد بن
السكن ، صدوق كثير الإرسال والأوهام ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي
عشرة [بخ م ٤] (٤) ، روى عن مولاته أسماء وأبي هريرة ، وغيرهم ، وعنه :
قتادة ، ومعاوية بن قرة ، وغيرهم (٥) .
- قلت :

(١) انظر صفحة : ١٦٩

(٢) التقريب ، رقم (٥٧٧١) ، الكاشف ، (٢/٢٤) ، رقم : (٤٨٢٨) ، المغني (٢/٥٦١) ، ديوان

الضعفاء : ص ٣٤٤ ، رقم : (٣٦٢٢) .

(٣) التهذيب (٩/٨٥) .

(٤) التقريب ، رقم (٢٨٣٠) .

(٥) السير (٤/٣٧٢) .

والذي يترجح لي في شهر أنه محتج به وحسن الحديث إذا لم يخالف ،
كما قال ذلك الذهبي ، والحافظ ، رحمهما الله .
قال الذهبي : والرجل غير مدفوع عن صدق وعلم ، والاحتجاج به
مترجح (١) .
وقال الحافظ : وفي شهر بن حوشب مقال ، لكن حديثه حسن إذا لم
يخالف (٢) .

* تخريجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (١١/١) ، كتاب الصلاة ، باب ما يقول
إذا سمع الاقامة (من طريق أبي داود .
○ وابن السني في عمل اليوم والليلة (ص ٥٢ ، باب ما يقول اذا
أقيمت الصلاة ، ح : ١٠٤) ، من طريق سليمان العتكي ، (به) .
○ كما أخرجه الطبراني في الدعاء (١٠٢٥/٢) ، باب القول عند الاقامة
(ح : ٤٩١) ، عن عبد الله بن أحمد ، ثني أبي ، ثنا وكيع ، عن محمد بن ثابت ،
عن رجل من أهل الشام ، عن أبي أمامة رضي الله عنه ، (به) ، ولم يذكر
وكيع شهرا في الإسناد .
قلت :

وهذا إسناد ضعيف .

ففيه محمد بن ثابت العبدي ، في حديثه لين .

ثم إن شيخه وهو الرجل من أهل الشام ، مجهول أيضا .

قال الحافظ في نتائج الأفكار (٣٧١/١) .

هذا حديث غريب ، أخرجه أبو داود ، وسكت عليه ، وفي سنده
الراوي المبهم ، وفي شهر بن حوشب مقال ، لكن حديثه حسن إذا لم
يخالف ، ومحمد بن ثابت المذكور ، هو العبدي ، فيه مقال أيضا . وقد رواه

(١) السير (٣٧٨/٤) .

(٢) نتائج الأفكار (٣٧١/١) .

وكيع عنه فلم يذكر في السند شهر بن حوشب .

○ أخرجه الطبراني في الدعاء ، عن عبدالله بن أحمد ، عن أبيه ، عن وكيع ، ولم أره في مسنده ، ولا معجم الطبراني ، اهـ .
وقد أشار البيهقي إلى تضعيف هذا الحديث ، عقب روايته له فقال : وهذا إن صح ... الخ (١) .

وقال الحافظ في التلخيص عنه : هو ضعيف (٢) .

كما ضعفه العلامة الألباني (٣) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) المسند الكبير . (٢١/١) .

(٢) التلخيص (١١/١) .

(٣) الإرواء (١/١٥٨: ٢٤١) .

٥ - الحديث الحادي والخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مؤمل بن إهاب ، حدثنا عبدالله بن الوليد العدني ،
حدثنا القاسم بن معن ، حدثنا المسعودي ، عن أبي كثير ، مولى أم
سلمة ، عن أم سلمة ، رضي الله عنها ، قالت : علمني رسول الله ﷺ
أن أقول عند أذان المغرب : اللهم إن هذا إقبال ليك ، وإدبار نهارك ،
وأصوات دعائك ، فاغفر لي .

* دراسة الاسناد :

١- مؤمل بن إهاب ، بكسر أوله وبموحدة ، الربيعي ، العجلي ، أبو
عبد الرحمن ، الكوفي ، نزيل الرملة ، أصله من كرمان ، صدوق ، له أوهام ،
من الحادية عشرة ، مات سنة أربع وخمسين ، [د س] (١) ، روى عن عبدالله
ابن الوليد العدني ، ويزيد بن هارون ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ،
والنسائي ، وغيرهم (٢) .

قلت :

الراجح لدي فيه أنه صدوق ..

فقد وثقه الأئمة ، فقال أبو حاتم : صدوق ، وقال النسائي : لا بأس به ،
وقال مرة : ثقة ، وقال مسلمة بن قاسم : حدثنا عنه غير واحد ، وهو ثقة
صدوق ، وذكره ابن حبان في الثقات ، ولم يجرحه أحد ، اللهم إلا ما ورد
عن ابن الجنيد ، قال : سئل عنه ابن معين فكأنه يضعفه (٣) ، وهذا ليس
بصريح من ابن معين في تضعيفه ، وكأنه لأجل ذلك لم يعول عليه الذهبي ،

(١) التقريب ، رقم (٧٠٣٠) .

(٢) التهذيب (٣٨٢/١٠) .

(٣) التهذيب (٣٨٣/١٠) .

فقال فيه في الكاشف : صدوق ، صاحب رحلة (١).

٢- عبدالله بن الوليد بن ميمون ، أبو محمد ، المكي ، المعروف بالعدني ، صدوق ، ربما أخطأ ، من كبار العاشرة ، [خت رت س] (٢) ، روى عن الثوري ، والقاسم بن معن ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن حنبل ، ومؤمل بن إهاب ، وغيرهم (٣) .

٣ - القاسم بن معن ، بفتح الميم وسكون المهملة ، ابن عبد الرحمن ابن عبدالله بن مسعود ، المسعودي ، الكوفي ، أبو عبدالله ، القاضي ، ثقة ، فاضل ، من السابعة ، مات سنة خمس وسبعين [د س] (٤) ، روى عن عبد الرحمن المسعودي ، ويحيى بن سعيد ، وغيرهم ، وعنه : ابن مهدي ، وعبدالله بن الوليد العدني ، وغيرهم (٥) .

٤ - المسعودي : هو عبد الرحمن بن عبدالله بن عتبة ، تقدمت ترجمته (٦)
٥ - أبو كثير ، مولى أم سلمة ، مقبول ، من الرابعة (٧) ، روى عن أم سلمة ، وعنه ابنه حمزة ، ويقال : حمزة وعبد الرحمن بن عبدالله المسعودي (٧) ، وقد عنه الترمذي : تدعى (٨) .
* تخريجه :

○ أخرجه الطبراني في الدعاء (١٠١/٢) ، باب القول عن الأذان ، ح : (٤٣٦) ، من طريق مؤمل بن إهاب ، والحاكم (١٩٩/١) ، كتاب الصلاة ، باب الدعاء عند أذان المغرب) ، من طريق علي بن الحسن الهلالي ، كلاهما عن العدني ، (به) .

وقال الحاكم : صحيح ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي !!

○ وأخرجه الترمذي (٤٨/١٠) ، الدعوات ، ح : (٣٦٥٩) ، من طريق حسين

(١) (١٦٨/٣) ، رقم : (٨٥٨٠) .

(٢) التقريب رقم : (٣٦٩٢) .

(٣) التهذيب (٧٠/٦) .

(٤) التقريب رقم (٥٤٩٧) ، والكاشف (٣٣٩/٢) ، رقم : (٤٦٠٣) .

(٥) التهذيب (٣٣٨/٨) .

(٦) التقريب ص (٦٦٨)

(٦) انظر صفحة : ٩٧٧

(٨) التهذيب : (٢١٢/١٢)

(٣٠٨)

(٩) " : (٢١٢/١٢)

ابن علي البغدادي .

○ والطبراني في الكبير (٣٠٣/٢٣ ، ح : ٦٨١) ، وفي الدعاء (١٠٠٠/٢) ،
باب : القول عند الأذان ، ح : ٤٣٤) ، من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني
، كلاهما عن محمد بن فضيل ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن حميضة بنت
أبي كثير - ويقال : حفصة - عن أبيها أبي كثير ، عن أم سلمة ، (به) .
قلت :

وهذا إسناد ضعيف ، فقد قال الترمذي : هذا حديث غريب ، إنما نعرفه
من هذا الوجه ، وحفصة بنت أبي كثير لا نعرفها (١) ، ولا أباها (٢) .
قلت :

وفيه كذلك عبد الرحمن بن إسحاق ، وهو أبو شيبة الواسطي ، وهو
ضعيف ، كما في التقريب (٣) .

○ وأخرجه أيضا ابن أبي شيبة (٢٢٧/١٠) ، الدعاء ، باب ما يدعى به
إذا سمع الأذان ، ح : ٩٢٩٩) ، ومن طريقه : الطبراني في الدعاء (١٠٠١/٢) ،
ح : ٤٣٥) ، وفي الكبير (٣٠٣/٢٣ ، ح : ٦٨٠) ، من طريقه ومن طريق عثمان بن
أبي شيبة ، عن إسحاق بن منصور ، عن هريم بن سفيان ، عن عبد الرحمن بن
إسحاق ، عن أبي كثير ، عن أم سلمة (به) .

قلت :

وعبد الرحمن ، وأبو كثير ، سبق بيان حالهما ..
وقال الحافظ : هذا حديث غريب ، وقال أيضا : وأبو كثير لم أعرف
حاله ولا اسمه ، ولكنه وصف بأنه مولى أم سلمة ، فيمكن تحسين حديثه ..

(١) التقريب . رقم (٨٥٦٤) .

(٢) الميزان (٦٠٦/٤) .

(٣) (٣٧٩٩) .

اهـ، (١) .

قلت :

وهذا غريب من الحافظ ، فالرجل^{عنده} لا تعرف عينه ، بل ولا حتى اسمه ، فكيف يحسن حديثه ؟ ..

وقد ضعفه المنذري بنقله لكلام الترمذي (٢) .
والراجع أن الحديث ضعيف ، ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ..

ولعل سكوت الإمام أبي داود عنه كما ذكر الحافظ من قبل في نتائج الأفكار (٣٧٤/١) ، لكونه في فضائل الأعمال .. والله أعلم .

(١) نتائج الأفكار بواسطة التعليق على كتاب الدعاء للطبراني ، د/ محمد حسن البخاري (٢/١٠٠٠ ، تعليق رقم : ٤٣٤) . والرجل ليس بمجهول العين فقدر روى عنه اثنان وقد عرفت كنيته في سير مجهول الحال يعرف بكنيته ولا يعرف اسمه .
(٢) مختصر السنن (١/٢٨٥) .

٥٢ - الحديث الثاني والخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن علي بن سويد بن منجوف السدوسي ، حدثنا
عون بن كهمس ، عن أبيه كهمس ، قال : قمنا إلى الصلاة بمنى والإمام
لم يخرج ، ففقد بعضنا ، فقال لي شيخ من أهل الكوفة : ما يقعدك ؟
قلت : ابن بريدة ، قال : هذا السمود ، فقال لي الشيخ : حدثني
عبدالرحمن بن عوسجة ، عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال : كنا
نقوم في الصفوف على عهد رسول الله ﷺ طويلاً قبل أن يكبر ، قال :
وقال إن الله وملائكته يصلون على الذين يلون الصفوف الأول ، وما
من خطوة أحب إلى الله من خطوة يمشيها يصل بها صفاً».

* دراسة الإسناد :

- ١- أحمد بن عبد الله بن علي بن سويد بن منجوف ، بنون ساكنة ، ثم
جيم وآخره فاء ، أبو بكر السدوسي ، صدوق ، من الحادية عشرة ، مات سنة
اثنيتين وخمسين ، [خ د س] (١) ، روى عن ابن مهدي ، وعون بن كهمس ،
وغيرهم ، وعنه : البخاري ، ومسلم ، وغيرهم (٢) .
 - ٢- عون بن كهمس بن الحسن التميمي ، أبو الحسن البصري ، مقبول
، من التاسعة ، [د] (٣) .
- أما الذهبي فقال : ثقة (٤) .
- قلت :**

وهذا اعتماد منه على قول أبي داود رحمه الله ، فإنه قال عنه فيما

(١) التقريب رقم (٥٨) ، الكاشف (٢١/١) ، رقم : (٤٨) .

(٢) تهذيب الكمال (٢٧/١) .

(٣) التقريب رقم (٥٢٢٥) .

(٤) الكاشف (٣٠٧/٢) ، رقم : (٤٣٨٨) .

١/٣٦٩/ح : ٤٣هـ باب في الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعوداً

حكاه الأجري ، لم يبلغني إلا الخير ، فهو يوثقه بهذا الكلام ، ويرضاه ، وقد وثقه ابن حبان بذكره له في الثقات (١) .

وأيضاً فلم أجده مذكوراً في الميزان ، ولا ذيله للعراقي ، ولا لسانه للحافظ ، ولا المغني .

وأما كون الإمام أحمد نقل عنه ، أنه قال : لا أعرفه (٢) ، فلا يعتبر جرحاً ، بل كل ما في الأمر أنه يخبر عن نفسه أنه لا يعرفه ، وقد عرفه أبو داود ، وأثنى عليه ورضيه وخرج عنه في سننه ، وقد روى عنه الأجلاء مثل : خليفة بن خياط ، وبندار ، وأبو موسى محمد بن يحيى القطيعي (٣) ، وابن المثنى (٤) .

فكل هؤلاء عرفوه ، فهو ثقة إن شاء الله ، ويترجح لي فيه ما قاله الذهبي ، لا سيما وهو لم يطعن فيه أحد .

٣- كهمس بن الحسن التميمي ، أبو الحسن ، البصري ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة تسع وأربعين ، [ع] (٥) .

٤- عبد الرحمن بن عوسجة الهمداني ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة ، قتل بالزاوية مع ابن الأشعث ، [بخ] (٤) (٦) ، روى عن البراء بن عازب ، وعلقمة بن قيس ، وغيرهم ، وعنه : الضحاك بن مزاحم ، وطلحة بن مصرف ، وغيرهم (٧) .

(١) (٥١٥/٨) .

(٢) التهذيب (١٧٤/٨) .

(٣) التهذيب (١٧٤/٨) .

(٤) الكاشف (٣٠٧/٢) .

(٥) التهذيب (١٧٤/٨) .

(٦) التقريب رقم : (٢٩٧٢) ، والكاشف (١٥٩/٢) ، رقم : (٣٣٢٥) .

(٧) التهذيب رقم (٢٤٤/٦) .

١
٣٦٩/١ ح : ٥٤٣ باب في الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعودا

* تخریجه :

○ لم أجد من أخرجه بهذا السياق .. وهو ضعيف لوجود الشيخ المبهم فيه ، الراوي عن عوسجة .. ولكن الشطر الأول منه وهو قوله ﷺ : (إن الله وملائكته يصلون على الذين يلون الصفوف الأول ..)

صحيح ، فقد أخرجه الإمام أبو داود - رحمه الله - بسند متصل صحيح عن البراء في (٤٣٢/١) ، الصلاة ، باب تسوية الصفوف ، ح : (٦٦٤) ، وسنده كالتالي :

[حدثنا هناد بن السري ، وأبو عاصم بن جواس ، الحنفي ، عن أبي الأحوص ، عن منصور ، عن طلحة اليامي ، عن عبد الرحمن بن عوسجة ، عن البراء بن عازب ، عن النبي ﷺ ، (به) . وهذا اسناد صحيح .

○ وقد أخرجه البغوي في شرح السنة (٣٧٣/٣) ، الصلاة ، باب فضل الصف الأول ، ح : (٨١٨) ، من طريق أبي داود ، وأخرجه النسائي (٨٩/٢) ، الصلاة ، كيف يقول الإمام الصفوف ، ح : (٨١١) ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢٩٧/٣) ، ح : (٢١٥٨) ، من طريق أبي الأحوص ، وهو : سلام بن سليم .

وعبد الرزاق (٤٥/٢) ، الصلاة ، باب الصفوف ، ح : (٢٤٣١) ، وفي (٥١/١) ، الصلاة ، باب فضل الصف الأول ، ح : (٢٤٤٩) ، عن معمر ، كلاهما عن منصور عن طلحة ، (به) .

○ وأخرجه ابن ماجه (٣١٨/١) ، كتاب اقامة الصلاة ، باب فضل الصف المقدم ، ح : (٩٩٧) ، من طريق شعبة ، عن طلحة (به) .

وله شواهد عن جابر بن عبد الله ، وعن النعمان بن بشير ، وعائشة ..

□ فأما حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما :

○ فأخرجه البزار في مسنده ، كما في كشف الاستار (٢٤٦/١) ، ح : (٥٠٧) ، وقال الهيثمي في المجمع (٩٢/٢) ، فيه عبد الله بن محمد بن عقيل ، وفيه كلام ، وقد وثقه جماعة .

قلت :

١/٣٦٩/ح : ٤٣هـ باب في الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعودا

وعبدالله هذا قال فيه الحافظ في التقریب : صدوق ، في حديثه لين ،
ويقال : تغير بآخره (١) .

□ وأما حديث النعمان بن بشير ، رضي الله عنه :

○ فقد أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٦٨/٤-٢٦٩ ، ح : ١٨٣٩٠) ،
والبزار في مسنده كما في كشف الأستار ، (٢٤٧/١ ، ح : ٥٠٨) ، وقال
الهيثمي في المجمع (٩١/٢) : رجاله ثقات .

□ وحديث عائشة رضي الله عنها :

○ أخرجه عبدالرزاق في مصنفه ، (٥٦/٢ ، الصلاة ، باب فضل من
وصل الصف والتوسع لمن دخل الصف ، ح : ٢٤٧٠) .

✽ وأما الشطر الثاني :

وهو قوله ﷺ [وما من خطوة أحب إلى الله من خطوة يمشيها يصل بها
صفا] ، فلم أجده ما يصلح لتقويته ..
والله أعلم .

(١) التقریب ، رقم (٣٥٩٢) .

٥٣ - الحديث الثالث والخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة ، حدثنا جرير ، عن أبي جناب ، عن مغراء العبدى ، عن عدي بن ثابت ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ [من سمع المنادي فلم يمنع من اتباعه عذر ، قالوا وما العذر ؟ قال : خوف أو مرض ، لم تقبل منه الصلاة التي صلى] .

* دراسة الإسناد :

- ١- قتيبة : هو ابن سعيد ، تقدمت ترجمته .
- ٢- جرير بن عبد الحميد بن قرط ، بضم القاف ، وسكون الراء بعدها طاء مهملة ، الضبي ، الكوفي ، نزيل الرّي وقاضيا ، ثقة ، صحيح الكتاب ، قيل : كان في آخر عمره بهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين ، وله إحدى وسبعون سنة ، [ع] (١) ، روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، وأبي جناب الكلبي ، واسمه : يحيى بن أبي حية ، وغيرهم ، وعنه : قتيبة ، ويحيى بن سعيد ، وغيرهم (٢) .
- ٣- أبو جناب ، هو : يحيى بن أبي حية ، بمهملة وتحتانية ، الكلبي ، أبو جناب ، بجيم ونون خفيفتين ، وآخره موحدة ، مشهور بها ، ضعفه لكثرة تدليسه ، من السادسة ، مات سنة خمسين أو قبلها [د ت ق] (٣) ، روى عن الحسن البصري ، ومغراء ، وغيرهم (٤) ، وعنه : جرير ، والسفيانان ، وغيرهم .

(١) التقريب رقم (٩١٦) .

(٢) تهذيب الكمال (١٨٩/١) .

(٣) التقريب رقم (٧٥٣٧) ، الكاشف (٢٢٣/٣) ، رقم : (٦٢٧٠) ، المغني (٧٣٣/٢) ، رقم : (٦٩٥٤) .

(٤) تهذيب الكمال (١٤٩٤/٣) .

- ٤- مغراء ، بفتح أوله ، وسكون ثانيه ، والمد ، العبدى ، أبو المخارق ، الكوفي ، مقبول ، من الرابعة [بخ د] (١) ، روى عن ابن عمر ، وعدي بن ثابت ، وعنه : الأعمش ، والكلبى ، وغيرهم (٢) .
قال الذهبي : تكلم فيه (٣) .
- ٥- عدي بن ثابت الأنصاري ، الكوفي ، ثقة ، رمى بالتشيع ، من الرابعة ، مات سنة ست عشرة [ع] (٤) ، روى عن البراء بن عازب ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم (٥) . وعنه : الأعمش ، ومغراء ، وغيرهم (٦) .
- ٦- سعيد بن جبير ، الأسدي ، مولاهم ، التابعي المشهور (٧) .

* تخريجه :

○ أخرجه الدارقطني (١/٤٢٠-٤٢١) ، الصلاة ، باب الحث لجار المسجد على الصلاة فيه إلا من عذر ، ح : ٦) ، والبيهقي (٣/٧٥) ، الصلاة ، باب ترك الجماعة بعذر المرض والخوف) ، من طريق أبي داود ، والحاكم (١/٢٤٥-٢٤٦) ، عن أبي جناب ، عن مغراء ، عن عدي بن ثابت ، عن سعيد ، (به) .

قلت :

وهذا إسناده ضعيف ، فأبو جناب الكلبى ضعيف ، ومغراء متكلم فيه ، فالحديث ضعيف ، ثم إنه منكر بهذا اللفظ .

(١) التقريب ، رقم : (٦٨٢٦) .

(٢) التهذيب (١٠/٢٥٤-٢٥٥) .

(٣) الميزان (٤/١٥٨) ، وسكت عنه في الكاشف ، ولم يذكره في المغني ، ولا في الديوان ، ولا في ديله .

(٤) التقريب رقم (٤٥٣٩) .

(٥) التهذيب (٧/١٦٥) .

(٦) التهذيب (١٠/٢٥٤-٢٥٥) .

(٧) التقريب (٢٢٧٨) .

وقد ضعفه الحافظ في التلخيص (٣١/٢) ، والالباني في الإرواء (٣٣٦/٢) ، واللفظ المشهور إنما هو [من سمع النداء فلم يأتيه فلا صلاة له [لا من عذر] .

○ رواه ابن ماجه (٢٦٠/١) ، كتاب المساجد والجماعات ، باب التغليظ في التخلف عن الجماعة ، ح : ٧٩٣ ، وابن حبان ، كما في الاحسان (٢٥٣/٣) ، ح : ٢٠٦١ ، والدارقطني (٤٢١/١) ، ح : ٤ ، والحاكم (٢٤٦/١) ، والطبراني في الكبير (٤٤٦/١١) ، ح : ١٢٢٦٥ ، والبغوي في شرح السنة (٣٤٧/٣-٣٤٨) ، الصلاة ، باب التشديد على ترك الجماعة ، ح : ٧٩٤ ، ٤٩٥ .

وقال الحاكم : هذا حديث قد أوقفه غندر ، وأكثر أصحاب شعبة ، وهو صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .

وهشيم وقراد أبو نوح ، ثقتان ، فإذا وصلاه فالقول فيه قولهما .

ووافقه الذهبي ، وقال الحافظ في البلوغ (ص ٨٠ ، ح : ٤٢٧) : صحيح على شرط مسلم ، لكن رُحج بعضهم وقفه .

وقد أجاب الحاكم في كلامه المنقول سابقا عن هذا الكلام ، ووافقه الذهبي ، وللزيادة انظر الإرواء (٢٣٦/٢-٢٣٨) ، ح : ٥٥١ ، فقد تكلم عنه العلامة الالباني ، بما يؤيد ما ذهب إليه الحاكم من ترجيح الوصل على الوقف ، والله أعلم ..

٥٤ - الحديث الرابع والخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن ابن أبي ذئب ، عن عبد الرحمن بن مهران ، عن عبد الرحمن بن سعد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : [الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا] .

* دراسة الاسناد :

- ١- مسدد : هو الإمام المشهور ، وتقدمت ترجمته (١) .
- ٢- يحيى ، هو ابن سعيد القطان ، الإمام ، الحافظ ، المتقن ، المشهور [ع] (٢) ، روى عن السفيانين ، وابن أبي ذئب ، وغيرهم ، وعنه : الإمام أحمد ، ومسدد ، وغيرهم (٣) .
- ٤- ابن أبي ذئب ، هو محمد بن عبد الرحمن بن المغيرة بن الحارث بن أبي ذئب القرشي ، العامري ، أبو الحارث ، المدني ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، من السابعة ، مات سنة ثمان وخمسين ، وقيل : سنة تسع ، [ع] (٤) ، روى عن أبي الزناد ، وعبد الرحمن بن مهران ، وغيرهم ، وعنه : وكيع ، ويحيى بن سعيد القطان ، وغيرهم (٥) .
- ٥- عبد الرحمن بن مهران المدني ، مولى بني هاشم ، مجهول ، من السادسة ، [دق] (٦) ، روى عن عبد الرحمن بن سعد مولى الأسود بن سفيان

(١) انظر صفحة : ٧١

(٢) التقريب رقم (٣٥٥٧) .

(٣) تهذيب الكمال (١٤٩٨-١٤٩٩) (٣) .

(٤) التقريب ، رقم (٦٠٨٢) .

(٥) تهذيب الكمال (١٢٣٢/٣) .

، وعمير مولى ابن عباس ، وعنه : ابن أبي ذئب (١).
 هـ- عبد الرحمن بن سعد المدني ، مولى ابن سفيان ، ثقة ، من الثالثة ،
 [م د ق] (٢) ، روى عن أبي هريرة ، وابن عمر ، وغيرهم ، وعنه : عبد الرحمن
 بن مهران ، وهشام بن عروة ، وغيرهم (٣).

* تخريجه :

○ أخرجه ابن عبد البر في التمهيد (٢٠٣/١٦) ، من طريق أبي داود ،
 والإمام أحمد (٣٥١/٢ ، ح : ٨٦٠٣) من طريق عبد الله بن وهب ، وفي (٤٢٨/٢ ،
 ح : ٩٥٢٧) من طريق يحيى بن سعيد القطان ، وابن ماجه (٢٥٧/١) ، المساجد ،
 باب الأبعد فالأبعد من المسجد أعظم أجرا ، ح : ٧٨٢) ، من طريق وكيع ،
 وعبد بن حميد في مسنده كما في المنتخب (ح : ١٤٥٨) ، من طريق أبي علي
 الحنفي ، كلهم عن ابن أبي ذئب ، (به) .
 وهذا إسناد ضعيف ، من أجل ابن مهران ، فإنه مجهول .. لكن
 الحديث صحيح ، فله شواهد صحيحة .

* شواهد الحديث ومتابعاته :

وللحديث متابعة وشاهد:

□ ما رواه مالك في الموطأ (٣٣/١) ، كتاب الطهارة ، باب جامع
 الوضوء ، ح : (٣٣) ، من حديث نعيم بن عبد الله المدني المجرم ، أنه سمع
 أبا هريرة رضي الله عنه يقول : من توضأ فأحسن وضوءه ، ثم خرج عامدا
 إلى الصلاة ، فإنه في صلاة ما دام يعتمد إلى الصلاة ، وأنه يكتب له بإحدى
 خطوتي حسنة ، ويمحى عنه بالأخرى سيئة ، فإذا سمع أحدكم الإقامة فلا

(٦) التقريب ، رقم (٤٠٢٠) الميزان (٥٩٢/٢).

(١) تهذيب الكمال (٨٢١/٢).

(٢) التقريب رقم (٣٨٧٥) ، الكاشف (١٤٧/٢) ، رقم : (٣٢٤٦).

(٣) التهذيب (١٨٤/٦).

يسع ، فإن أعظمكم أجرا أبعدكم دارا [.. قالوا : لم يا أبا هريرة ؟
قال : من أجل كثرة الخطأ .

قلت :

وهذا الحديث وإن كان موقوفا على أبي هريرة ، رضي الله عنه ، إلا
أنه مرفوع حكما ، وذلك لأن الأمثلة لا يقال بالرأي .
قال الحافظ ابن عبد البر في التمهيد (١٧٧/١٦) : ' وكان نعيم يوقف
كثيرا من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، مما يرفعه غيره من الثقات .. '
وقال في : (٢٠٢-٢٠١/١٦) : هكذا هذا الحديث موقوف في الموطأ ، ولم
يتجاوز به أبا هريرة ، ولم يختلف على مالك في ذلك .. ومعناه : يتصل
ويستند إلى النبي ﷺ ، من طرق صحاح ، من غير حديث نعيم عن أبي هريرة
، من حديث أبي سعيد الخدري ، وغيره ، عن النبي ﷺ .
والاسانيد فيه صحاح كلها ، ومثله أيضا لا يقال بالرأي ' .

□ وأما الشاهد فهو حديث أبي موسى رضي الله عنه : أنه قال : قال
النبي ﷺ [أعظم الناس أجرا في الصلاة ، أبعدهم فأبعدهم ممشي
... الحديث] .

رواه البخاري (١٣٧/٢ ، ح : ٦٥١) .

فلعل سكوت أبي داود رحمه الله عن الحديث لأجل متابعاته وشواهد
لثبوته بها ، والله أعلم .

٥٥ - الحديث الخامس والخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، أن عبد الملك بن عمرو حدثهم ، عن داود بن قيس ، قال : حدثني سعد بن إسحاق ، حدثني أبو ثمامة الحنّاط ، أن كعب بن عجرة رضي الله عنه أدركه وهو يريد المسجد ، أدرك أحدهما صاحبه قال : فوجدني وأنا مشبك بيدي ، فنهاني عن ذلك ، وقال : ان رسول الله ﷺ قال : [إذا توضأ أحدكم فأحسن وضوءه ، ثم خرج عامداً إلى المسجد ، فلا يشبكن يديه فإنه في صلاة] .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن سليمان الأنباري ، أبو هارون ، بن أبي داود ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ، [د] (١) ، روى عن عبد الملك بن عمرو ، وابن مهدي ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وبقي بن مخلد ، وغيرهم (٢) .
- ٢- عبد الملك بن عمرو القيسي ، أبو عامر ، العقدي ، بفتح المهملة والقاف ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع أو خمس ومائتين ، [ع] (٣) ، روى عن إبراهيم بن طهمان ، وداود بن قيس الفراء ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن حنبل ، وأحمد بن سعيد الدارمي ، وغيرهم (٤) .
- ٣- داود بن قيس الفراء ، الدباغ ، أبو سليمان ، القرشي ، مولاهم ، المدني ، ثقة ، فاضل ، من الخامسة ، مات في خلافة أبي جعفر ، [خت م] (٥) ، روى عن سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة ، وسعيد المقبري ،

(١) التقريب رقم (٥٩٣٢) .

(٢) تهذيب الكمال (١٢٠٦/٣) .

(٣) التقريب رقم (٤١٩٩) ، الكاشف (١٨٦/٢) ، رقم (٣٥١٤) .

(٤) تهذيب الكمال (٨٥٧/٢-٨٥٨) .

وغيرهم ، وعنه : أبو عامر العقدي ، ووكيع ، وغيرهم (١) .

٤- سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة البلوي ، المدني ، حليف الأنصار ، ثقة ، من الخامسة ، مات بعد الأربعين ، [٤] (٢) ، روى عن أبيه ، وأبي ثمامة الحنات ، وغيرهم ، وعنه : داود بن قيس ، والثوري ، وغيرهم (٣) .
٥- أبو ثمامة الحنات ، بمهمله ، ونون ، حجازي ، مجهول الحال ، من الثالثة [ر] (٤) .

قال الذهبي في الميزان : لا يعرف ، وخبره منكر عن كعب بن عجرة .
وقال الدارقطني : لا يعرف ، يترك .
وزكره ابن حبان في الثقات ، ثم ذكر له هذا الحديث (٥) .

* تخریجه :

- أخرجه البغوي (٣٦١/٢) ، في الصلاة ، باب : الهدى في المشي الى الصلاة ، ح : ٤٧٥ ، من طريق أبي داود .
- والإمام أحمد (٢٤١/٤) ، ح : ١٨١٢٨ ، من طريق إسماعيل بن عمر .
- والدارمي (٢٦٧/١) ، ح : ١٤١١ ، من طريق عثمان بن عمر .
- وابن خزيمة (٢٢٧/١) ، باب النهي عن التشبيك بين الأصابع عند الخروج الى الصلاة ، ح : ٤٤١ ، من طريق عبد الله بن وهب .
- وابن حبان في صحيحه ، كما في الإحسان (٢٤٢/٣) ، ح : ٢٠٣٤ ، من طريق أبي عامر العقدي .
- والطبراني في الكبير (١٥١/١٩-١٥٢) ، ح : ٣٣٢ ، () .

٥) التقريب رقم (١٨٠٨) ، الكاشف (٢٢٤/١) ، رقم : (١٤٧٢) .

١) تهذيب الكمال (٣٨٩/١) .

٢) التقريب رقم (٢٢٢٩) .

٣) تهذيب الكمال (٤٦٩/١) .

٤) التقريب (٨٠٠٧) ، الكاشف (٢٨١/٣) ، رقم : (٧٧) .

٥) الميزان (٥٠٩/٤) ، المغني (٧٧٧/٢) ، رقم : (٧٣٦٧) .

○ والبيهقي في الكبرى (٢٣٠/٣) ، في الجمعة ، باب لا يشبك بين أصابعه إذا خرج للصلاة) ، من طريق عثمان بن الهيثم المؤذن ، خمستهم عن داود بن قيس الفراء ، عن سعد بن إسحاق ، عن أبي ثمامة الحنات ، عن كعب بن عجرة ، (به).

وهذا إسناد ضعيف ، لوجود الحنات فيه ، وهو مجهول الحال .

وقد روى عن ابن عجلان ، عن أبي سعيد المقبري ، عن كعب بن عجرة رضي الله عنه (به) ، وفي إسناده اضطراب .

○ فقد أخرجه الترمذي (٣٩٤/٢) ، الصلاة ، باب ما جاء في كراهية التشبيك بين الأصابع في الصلاة ، ح : (٣٨٤) ، عن قتيبة ، عن الليث بن سعد ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن رجل ، عن كعب بن عجرة .

وقد ذهب الحافظ في التهذيب (٥١/١٢) : إلى أن الرجل المبهمة هنا هو : أبو ثمامة الحنات .. فقد قال في ترجمته : وعنه سعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة ، وسعيد المقبري ، وقيل : أبو سعيد المقبري ..

قلت : - القائل هو الحافظ - : روى الترمذي حديثه ، إلا أنه لم يسمعه ، فقال : عن رجل .

○ وأخرجه ابن ماجه ، (٣١٠/١) ، في إقامة الصلاة ، باب ما يكره في الصلاة ، ح : (٩٦٧) ، عن علقمة بن عمرو الدارمي ، عن أبي بكر بن عياش ، عن محمد بن عجلان ، عن أبي سعيد المقبري ، عن كعب بن عجرة ، (به) .

○ وأخرجه الطبراني في الكبير (١٥٣/١٩) ، ح : (٣٣٥) ، من طريق ابن عيينة ، عن يزيد بن عبد الله بن قسيط ، عن سعيد المقبري ، عن كعب بن عجرة ، (به).

○ وأخرجه عبد الرزاق (٢٧٣/٢) ، في الصلاة ، باب التشبيك بين الأصابع ، ح : (٣٣٣٤) ، والإمام أحمد (٢٤٢/٤) ، ٢٤٣ ، ٢٤٤ ، ح : ١٨١٤٠ ، ١٨١٥٥) ، والدارمي (٢٦٧/١) ، في الصلاة ، باب النهي عن الاشتباك إذا دخل المسجد ، ح : (١٤١٢) ، والطبراني (١٩/١) ، ح : (٣٣٤) ، ٣٣٥ ، (٣٣٦) ، من طرق ، عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، عن كعب بن عجرة ، (به) .

وقال ابن خزيمة (٢٢٨/١) : وأما ابن عجلان فقد وهم في الإسناد ،

وخلط فيه ، فمرة يقول : عن أبي هريرة ، ومرة يرسله ، ومرة يقول : عن سعيد عن كعب ..

قلت :

ورواية ابن عجلان للحديث ، وجعله له عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أخرجها عبد الرزاق (٢٧٢/٢ ، ح : ٣٣٣٢) عن ابن جريج ، عن ابن عجلان ، عن سعيد بن أبي سعيد ، عن رجل مصدق ، أنه سمع أبا هريرة ، (به) .

وأما روايته له مرسلًا ، فكذا عند عبد الرزاق (٢٧٢/٢ ، ح : ٣٣٣٣) .

○ وأخرجه عبد الرزاق أيضا (٢٧٢-٢٧١/٢ ، ح : ٣٣٣١) ، ومن طريقه ، الطبراني في الكبير (١٥٣/١٩-١٥٤ ، ح : ٣٣٧) ، من طريق أبي معشر .

○ وأخرجه الإمام أحمد (٢٤٢/٤ ، ح : ١٨١٣٧) ، من طريق ابن أبي زئب ، كلاهما عن سعيد المقبري ، عن رجل من بني سالم ، عن أبيه ، عن جده ، عن كعب ، (بمعناه) .

○ كما أخرجه الطيالسي في مسنده (ص ١٤٣ ، ح : ١٠٦٣) ، ومن طريقه ، البيهقي في الكبرى (٢٣٠/٣) ، من طريق ابن أبي زئب ، عن سعيد المقبري ، عن مولى لبني سالم ، عن أبيه ، عن كعب ، (به) .

وقال البيهقي : وقال شبابة : عن ابن أبي زئب ، عن المقبري ، عن رجل من بني سليم ، أنه أخبره عن أبيه ، عن كعب ، عن النبي ﷺ قال : [ولا يخالف أحدكم أصابع يديه في الصلاة] ..

وقيل : عنه ، عن رجل من بني سالم ..

وهذا الحديث مختلف فيه على سعيد .

ف قيل عنه ، هكذا ، وقيل : عنه ، وعن كعب ، وقيل : عنه عن رجل عن كعب ،

وقيل : عنه ، عن أبي هريرة ، أن النبي ﷺ قال لكعب ..

وقيل : عن ابن عجلان ، عن أبيه ، عن أبي هريرة .

والصواب : عن ابن عجلان ، عن سعيد المقبري ، على الوجوه الثلاثة

، اهـ ، ثم خرج الوجوه الثلاثة ..

قلت :

فهذا اضطراب شديد في رواية ابن عجلان ، يبقى معها الحديث على

ضعفه ، بل طريق أبي داود على ضعفها أحسن حالا منها ، فكل ما فيها جهالة حال الحناط .

* شواهد الحديث :

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال أبو القاسم عليه السلام [إذا توضأ أحدكم في بيته ثم أتى المسجد كان في صلاة حتى يرجع ، فلا يقل هكذا : وشبك بين أصابعه ..]

○ أخرجه ابن خزيمة (٢٢٦/١ ، ٢٢٩ ، ح : ٤٣٩ ، ٤٤٧) ، من طريق عمران بن موسى القزاز .

○ والحاكم (٢٠٦/١) ، من طريق أبي معمر ، وحرمة بن حفص ، ثلاثتهم عن عبد الوارث ، عن إسماعيل بن أمية ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، (به) .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي .

وقال الألباني في الإرواء : (١٠٢/٢) : وهو كما قال .

○ كما أخرجه الدارمي (٢٦٧/١) ، في الصلاة ، باب النهي عن الاشتباك إذا خرج إلى المسجد ، ح : (١٤١٣) .

○ وابن خزيمة (٢٢٩/١ ، ح : ٤٤٦) ، من طريق محمد بن مسلم الطائفي ، عن إسماعيل بن أمية ، (به) .

وقال الألباني في الإرواء : (١٠٢/١) ، عن طريق إسماعيل هذه عن المقبري : إن الاضطراب إنما هو من غير طريق إسماعيل هذا كما رأيت ، وأما طريقه فسالمة من الاضطراب ، فهي صحيحة بلا مرية .. اهـ .

قلت :

وبهذا يصبح حديث كعب رضي الله عنه حسنا بهذا الشاهد ..

وأما أصل الحديث فصحيح من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

ولعل سكوت أبي داود رحمه الله تعالى ، عن حديث كعب لصالحيته عنده بشواهد ، والله أعلم .

٥٦ - الحديث السادس والخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة ، حدثنا معن بن عيسى ، عن سعيد بن السائب ، عن نوح بن صعصعة ، عن يزيد بن عامر ، قال : جئت والنبي ﷺ في الصلاة ، فجلست ولم أدخل معهم في الصلاة ، قال : فانصرف علينا رسول الله ﷺ ، فرأى يزيد جالسا ، فقال : أألم تسلم يا يزيد ؟ قال : بلى يا رسول الله ، قد أسلمت .. قال : فما منعك أن تدخل مع الناس في صلاتهم ؟ قال : إني كنت قد صليت في منزلي ، وأنا أحسب أن قد صليتم ، فقال : إذا جئت إلى الصلاة فوجدت الناس فصل معهم ، وإن كنت قد صليت تكن لك نافلة وهذه مكتوبة .

* دراسة الإسناد :

- ١- قتيبة ، هو ابن سعيد ، تقدمت ترجمته مرارا .
- ٢- سعد بن عيسى بن يحيى الأشجعي ، مولاهم ، أبو يحيى ، المدني ، القزاز ، ثقة ، ثبت ، قال أبو حاتم : هو أثبت أصحاب مالك ، من كبار العاشرة ، مات سنة ثمان وتسعين ومائة ، [ع] (١) ، روى عن إبراهيم بن طهمان ، وسعيد بن السائب ، وغيرهم ، وعنه : علي بن المديني ، وقتيبة بن سعيد ، وغيرهم (٢) .
- ٣- سعيد بن السائب بن يسار الثقفي ، الطائفي ، وهو ابن أبي يسار ، ثقة ، عابد ، من السابعة ، مات سنة إحدى وسبعين ، [د س ق] (٣) ، روى عن أبيه السائب بن يسار ، ونوح بن صعصعة ، وغيرهم ، وعنه : ابن عيينة ،

(١) التقريب . رقم (٦٨٢٠) .

(٢) تهذيب الكمال (١٣٥٨/٣) .

(٣) التقريب . رقم (٢٣١٦) .

١
٣٨٨/١ ح : ٥٧٧ باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم

ومعن بن عيسى ، وغيرهم (١) .

٤- نوح بن صمصعة المكي ، مستور ، من الرابعة ، [د] (٢) ، روى عن يزيد بن عامر السوائي ، وعنه : سعيد بن السائب الطائفي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وقال الدارقطني : حاله مجهوله (٣) .

* تخريجـه :

○ أخرجه البيهقي (٣٠٢/٢) ، في الصلاة ، باب من قال الثانية فريضة ، وفيه نظر) ، من طريق أبي داود .

○ والدارقطني (٢٧٦/١) ، باب إعادة الصلاة في جماعة ، ح : (١) ، من طريق معن بن عيسى ، (به) .

وسنده ضعيف ، ففيه نوح بن صمصعة ، وهو مجهول الحال ..

وقد ضعف النووي هذا الحديث (٤) .

وقال البيهقي : وهذا موافق لما مضى في إعادة الصلاة في الجماعة ، مخالف له في المكتوبة منهما ، وما مضى أكثر وأشهر ، فهو أولى ، والله أعلم (٥) .

قلت :

فهذه علة ثانية ، وهي أن هذا الحديث مع ضعف إسناده مخالف للرواية الصحيحة في جعل الثانية هي الفريضة .

وقد أورده الحافظ في التلخيص (٣٠/٢) بلفظ : وليجعل التي صلى في بيته نافلة ..

ونقل عن الدارقطني أنه قال : هي رواية ضعيفة ، شاذة .

(١) تهذيب الكمال (٤٩٠/١) .

(٢) التقريب ، رقم (٧٢٠٨) ، الكاشف (١٨٦/٣) ، رقم : (٥٩٩٥) ، الميزان (٢٧٧/٤) .

(٣) التهذيب (٤٨٥/١٠) .

(٤) انظر نصب الراية (١٥٠/٢) ، التلخيص الحبير (٣٠/٢) .

(٥) انظر : سنن البيهقي (٣٠٢/٢) .

قلت :

ولم أجده في السنن بهذا اللفظ الذي ذكره الحافظ ، كما لم أقف على كلام الدارقطني في الموضع الذي أخرج الحديث فيه .
وعلى كل حال ، فالحديث ضعيف ، وهو منكر بهذا اللفظ .
فنوح بن صعصعة مجهول ، وخالف في روايته هذه الرواية الصحيحة ،
عن يزيد بن الاسود ، وقول النبي ﷺ : ما منعكما أن تصليا معنا ؟ فقالا :
قد صلينا في رحالنا ، قال : فلا تفعلوا إذا صليتما في رحالكما ، ثم أتيتما
مسجد جماعة فصليا . معهم ، فإنها لكما نافلة .. والله أعلم .

٥٧ - الحديث السابع والخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن صالح ، قال : قرأت على ابن وهب ، قال : أخبرني عمرو ، عن بكير ، أنه سمع عفيف بن عمرو بن المسيب يقول : حدثني رجل من بني أسد بن خزيمة ، أنه سأل أبا أيوب الأنصاري ، فقال : يصلي أحدنا في منزله الصلاة ، ثم يأتي المسجد ، وتقام الصلاة ، فأصلي معهم ، فأجد في نفسي من ذلك شيئاً ، فقال أبو أيوب الأنصاري : سألنا عن ذلك النبي ﷺ فقال : [ذلك له سنهم جمع] .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن صالح ، هو المصري ، ثقة ، تقدمت ترجمته (١) .
- ٢- عبد الله بن وهب ، ثقة ، تقدمت ترجمته (٢) .
- ٣- عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري ، مولاهم ، المصري ، أبو أيوب ، ثقة ، فقيه ، حافظ ، من السابعة ، مات قديماً قبل الخمسين ومائة ، [ع] (٣) ، روى عن بكر بن سودة ، وبكير بن عبد الله بن الأشج ، وغيرهم ، وعنه : ابن وهب ، وهو راويته ، والإمام مالك ، وغيرهم (٤) .
- ٤- بكير بن عبد الله بن الأشج ، مولى بني مخزوم ، أبو عبد الله ، أو أبو يوسف ، المدني ، نزيل مصر ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة عشرين ، وقيل : بعدها ، [ع] (٥) ، روى عن سعيد بن المسيب ، وعفيف بن عمرو السهمي ، وغيرهم ، وعنه : عمرو بن الحارث ، وابنه مخزومة بن بكير ،

(١) انظر صفحة : ٢-١

(٢) انظر صفحة : ٢-١

(٣) التقريب رقم (٥٠٠٤) .

(٤) تهذيب الكمال (١٠٢٨/٢) .

(٥) التقريب ، رقم : (٧٦٠) .

باب فيمن صلى في منزله ثم أدرك الجماعة يصلي معهم ٥٧٨ : ح ١/٣٨٨

وغيرهم (١).

هـ - عفيف بن عمرو بن المسيب السهمي ، مقبول ، من السادسة ، [د] (٢) ،
، روى عن رجل من بني أسد ، وعنه : بكير بن الأشج (٣) .
قلت :

بل هو ثقة ، فقد وثقه النسائي ، وذكره ابن حبان في الثقات ، كما ذكر
ذلك الحافظ في التهذيب ..

وكذلك أورده الذهبي في الكاشف (٢٣٦/٢) ، وقال : وثقه النسائي .
وأما قوله في الميزان (٨٤/٣) ، لا يدري من هو .. فمردود عليه بأنه قد
عرفه الإمام مالك ، وأبو داود ، والنسائي ، ووثقه .

تخريجه :

○ والحديث أخرجه الإمام مالك في الموطأ (١٣٣/١) ، في صلاة
الجماعة ، باب إعادة الصلاة مع الإمام ، ح : ١١) ، عن عفيف موقوفا .
○ وأخرجه البيهقي في الكبرى (٣٠٠/٢) ، في الصلاة ، باب الرجل
يصلي وحده ثم يدركها مع الامام) ، من طريق الامام مالك .
ومن طريق أبي داود على الوجهين مرفوعا وموقفا .
والحديث ضعيف من الطريقين جميعا ، لوجود الرجل المجهول فيهما ،
الراوي عن أبي أيوب الأنصاري ..
وقد يؤيد معناه ما ثبت عن النبي ﷺ في الأحاديث الصحيحة ، فإنهما
لكما نافلة .. والله أعلم .

(١) تهذيب الكمال (١٥٩/١-١٦٠) .

(٢) التقريب ، رقم (٤٦٢٨) .

(٣) التهذيب (٢٣٦/٧) .

٥٨ - الحديث الثامن والخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا حسين بن عيسى الحنفي ،
حدثنا الحكم بن أبان ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ،
قال : قال رسول الله ﷺ [ليؤذن لكم خياركم ، وليؤمكم قراؤكم] .

* دراسة الاسناد :

- ١- عثمان بن أبي شيبة ، الإمام المشهور ، تقدمت ترجمته (١).
- ٢- حسين بن عيسى بن مسلم الحنفي ، أبو عبد الرحمن ، ضعيف ، من
الثامنة ، [د ق] (٢) ، روى عن الحكم بن أبان ، ومعمّر ، وعنه : عثمان بن
أبي شيبة ، وأبو سعيد الأشج ، وغيرهم (٣) .
- ٣- الحكم بن أبان العدوي ، أبو عيسى ، صدوق ، عابد ، وله أوهام ،
من السادسة ، مات سنة أربع وخمسين ، وكان مولده سنة ثمانين ، [ر] (٤)
، روى عن طاووس ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وغيرهم ، وعنه : حسين بن
عيسى الحنفي ، وابن عيينة ، وغيرهم (٥) .

قلت :

الراجح عندي في الحكم بن أبان أنه ثقة ، كما قال الذهبي في
الكاشف (٦) .

(١) انظر صفحة : ٩١

(٢) التقريب رقم (١٣٤١) .

(٣) التهذيب (٢/٣٦٤) .

(٤) التقريب ، رقم (٤٣٨) ، ورمز له برمز البخاري في القراءة ، والأربعة فقط ، مع أن البخاري

روى له في الأدب المفرد ، كما أفاد ذلك المعزي ، في تهذيب الكمال ، المطبوع (٧/٨٨) ،

فكان الصواب أن يرمز له بـ [ر ب] .

(٥) تهذيب الكمال (١/٣٠٩) .

فإنه قد وثقه ابن معين ، والنسائي ، وقال العجلي : ثقة صاحب سنة ، وقال أبو زرعة : صالح ، وقال ابن عيينة : أتيت عدن فلم أر مثل الحكم بن أبان ، وقد حكى ابن خلفون توثيقه عن ابن نمير ، وابن المديني ، وأحمد بن حنبل .

وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : ربما أخطأ ، وإنما وقع المناكير في روايته من رواية ابنه إبراهيم عنه ، وإبراهيم ضعيف (١) . وضعفه ابن المبارك ، حينما قال : الحكم بن أبان ، وأيوب بن سويد ، وحسام بن مصك [أرم بهؤلاء] (٢) .

وقال ابن عدي في ترجمة حسين بن عيسى الحنفي : بعد أن ساق له حديثين من طريق الحكم ، أحدهما حديثه هذا الذي خرجه أبو داود ، قال : وهذان الحديثان بمتنيهما احتملان لأن الحكم بن أبان فيه ضعف ، ولعل البلاء فيه ليس من حسين بن عيسى (٣) .

وأورده العقيلي في الضعفاء (٢٥٥/١) ، وساق كلام ابن المبارك فيه ، وساق له حديثا ، وقال : لا يتابع عليه ، إلا بإسناد ، فيه لين .

وقال ابن خزيمة : تكلم أهل المعرفة بالحديث في الاحتجاج بخبره (٤) . وقد رد هذه الأقوال التخيفي فقال :

قول ابن عدي عنه : فيه ضعف ، ولعل البلاء منه لا من حسين بن عيسى .. ليس بسديد ؛ لأن حسين بن عيسى ضعيف ، والحكم بن أبان موثق . وأما الحديث الذي أنكره عليه العقيلي ففي إسناده حفص بن عمر العدني ، وهو ضعيف .

وأما محمد بن إسحاق بن خزيمة .. فإنه يرد حديث الثقة لأدنى كلام فيه

== (٦) (١٨١/١) ، رقم : (١١٨١) ، ورمز له بـ [ع] وهو خطأ .

(١) تهذيب الكمال (٣٠٩/١) ، ثقات ابن حبان (١٨٥/٦-١٨٦) ، والتهذيب (٤٢٣/٢-٤٢٤) .

(٢) التهذيب (٤٢٣/٢) .

(٣) الكامل (٧٦٦/٢) ، التهذيب (٤٢٣/٢) ، وفيه : لعل البلاء منه لا من حسين ... الخ .

(٤) التهذيب (٤٢٤/٢) .

، وهذا مذهب فيه تشدد .

وقد أفصح ابن حبان في (الثقات) بالسبب في حصول المناكير في بعض حديث الحكم بن أبان فقال : وإنما وقع المناكير في روايته من رواية ابنه إبراهيم عنه ، وإبراهيم ضعيف (١).

وكلام عبدالله بن المبارك غير مشروح ، والجمهور على خلافه ، وفيه شيء من التشدد ، لأنه جعل هذا الراوي مع أيوب بن سويد ، وهو متهم بسرقة الحديث .. ومع حسام بن مصك ، وهو عند أحمد بن حنبل مطروح الحديث ، وقال عنه الفلاس ، والدارقطني : متروك الحديث .. وقد ترجم الذهبي في الكاشف للحكم بن أبان فقال عنه : ثقة ، صاحب سنة .

ولما تقدم .. فالراجح لدي قول من وثق هذا الراوي ، فهو (ثقة) ، لأن يحيى بن معين ، والنسائي ، والعجلي ، أطلقوا القول بتوثيقه ، ووثقه غيرهم ، ولم يثبت فيه لدى الذهبي ما يحطه عن هذه المرتبة .. انتهى كلام التخيفي (٢).

٤- عكرمة بن عمار ، تقدم الكلام عليه (٣).

* تخريجه :

○ أخرجه البغوي (٣/٣٩٩ ، الصلاة ، باب من هو أولى بالإمامة ، ح : ٨٣٧) ، من طريق أبي داود . وابن ماجه (١/٢٤٠ ، كتاب الأذان ، باب فضل الأذان وثواب المؤذنين ، ح : ٧٢٦) ، وأبو يعلى في مسنده (٤/٢٣١ ، ح : ٢٣٤٣) ، والطبراني في الكبير (١١/٢٣٧ ، ح : ١١٦٠٣) ، كلهم من طريق عثمان بن أبي شيبة .

(١) قال في التقريب (١٦٦) : ضعيف وصل مراسيل . وانظر الميزان (١/٢٧).

(٢) انظر كتابه : (دراسة المتكلم فيهم من رجال تقريب التهذيب ..) وهو رسالة دكتوراة ، (١/٢٢٦-٢٢٨).

(٣) انظر صفحة : ١٠٨-١٠٩

○ ومن طريق أبي يعلى أخرجه ابن عدي في الكامل (٧٦٦/٢) ،
والذهبي في الميزان (٣٨/٣) .

○ ومن طريق الطبراني ، المزي في تهذيب الكمال (٢٩٣/١-٢٩٤) .

○ كما أخرجه البيهقي في الكبرى (٤٢٦/١) ، في الصلاة ، باب لا يؤذن
إلا عدل ثقة ... الخ) ، من طريق يحيى بن عبد الحميد الحماني ، كلاهما -
أعني عثمان ويحيى - عن حسين بن عيسى الحنفي ، عن الحكم بن أبان ،
عن عكرمة ، عن ابن عباس ، (به) .

وإسناده ضعيف ، لضعف حسين بن عيسى الحنفي ..

قال عنه البخاري : مجهول ، وحديثه منكر ، يعني هذا الحديث (١) .

لكن للجملة الثانية منه ، وهي [وليؤمكم قراؤكم] ، شواهد صحيحة ، عن
عدد من الصحابة ، منهم : عمرو بن سلمة ، وأبو سعيد الخدري ، وأبو
مسعود البدر ، رضي الله عنهم جميعا ..

□ فأما حديث عمرو بن سلمة ..

○ فأخرجه البخاري (٢٢/٨) ، في المغازي ، ح : ٤٣٠٢) ، وأبو داود
(٣٩٤/١) ، الصلاة ، باب من أحق بالإمامة ، ح : ٥٨٥ ، ٥٨٧) ، والنسائي (٩/٢) ،
في الأذان ، باب اجتزاء المرء بأذان غيره في الحضر ، ح : ٦٣٦) ، ولفظه
: [... فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحداكم ، وليؤمكم أكثركم قرأنا ...] ،
وفي لفظ آخر لأبي داود [يؤمكم أقرؤكم] ، ح : ٥٨٥ .

□ وأما حديث أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه :

فهو : [إذا كانوا ثلاثة ، فليؤمهم أحدهم ، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم]

○ فأخرجه الإمام أحمد (٣٤/٣) ، ح : ١١٣١٦) ، ومسلم (١٣٣/٢) ، في
المساجد ، باب ، من أحق بالإمامة) ، والنسائي (٧٧/٢) ، في الإمامة ، باب
اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء ، ح : ٧٨٢) ، والدارمي (٢٣٠/١) ، في
الصلاة ، باب من أحق بالإمامة ، ح : ١٢٥٧) ، وابن خزيمة (٤/٣) ، باب أحق

(١) تهذيب الكمال (٢٩٣/١) ، والتهذيب (٣٦٤/٢) .

الناس بالإمامة ، ح : ١٥٠٨) ، وابن حبان في صحيحه ، كما في الإحسان (٢٨٧/٣ ، ح : ٢١٢٩) ، وأبو يعلى في مسنده (٤٦٨/٢ ، ٤٨٦ ، ح : ١٢٩١ و ٣١٩) ، من طرق عن قتادة ، عن أبي نضرة ، عن أبي سعيد ، (به) .

□ وأما حديث ، أبي مسعود رضي الله عنه ، فهو الحديث المشهور : [يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله ... الحديث] .

○ أخرجه مسلم (١٣٣/٢) ، في المساجد ، باب من أحق بالإمامة ، (وأبو داود (٣٩٠/١) ، في الصلاة ، باب من أحق بالإمامة ، ح : ٥٨٢) ، وغيرهم

وبهذا يتبين صحة الجملة الثانية من الحديث .
أما الجملة الأولى فتبقى على ضعفها ، لأنني لم أجد لها ما يقويها من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

والإمام أبو داود رحمه الله تعالى ، أخرج هذا الحديث من أجل الجملة الثانية منه ، وهي المتعلقة بالإمامة ، وهي وإن كان في إسنادها عنده ضعف ، إلا أنها ثابتة بشواهد الصريحة ، وقد ساق قبلها حديث عمرو بن سلمة ، وحديث أبي مسعود ، وهما شاهدان صحيحان ، فلذلك سكت عنها .. والله أعلم .

٦١/٦٠ - الحديثان التاسع والخمسون والستون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

✽ حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع بن الجراح ، حدثنا الوليد بن عبد الله بن جميع ، حدثتني جدتي ، وعبدالرحمن بن خالد الأنصاري ، عن أم ورقة بنت نوفل ، أن النبي ﷺ لما غزا بدرًا قلت له : يا رسول الله : ائذن لي في الغزو معك ، أمرض مرضاكم لعل الله أن يرزقني شهادة .. قال : قري في بيتك ، فإن الله تعالى يرزقك الشهادة ، قال : فكانت تسمى الشهيدة ، قال : وكانت قد قرأت القرآن ، فاستأذنت النبي ﷺ أن تتخذ في دارها مؤذنا فأذن لها ، قال : وكانت قد دبرت غلاما لها وجارية ، فقاما إليها بالليل فغماها بقטיפه لها حتى ماتت وذهبا ، فأصبح عمر فقام في الناس ، فقال : من كان عنده من هذين علم ، أو من رآهما فليجيء بهما ، فأمر بهما فصلبا ، فكانا أول مصلوب بالمدينة ..

✽ حدثنا الحسن بن حماد الحضرمي ، حدثنا محمد بن فضيل ، عن الوليد بن جميع ، عن عبدالرحمن بن خالد ، عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث ، بهذا الحديث . والأول أتم ، قال : وكان رسول الله ﷺ يزورها في بيتها ، وجعل لها مؤذنا يؤذن لها ، وأمرها أن تؤم أهل دارها ، قال عبدالرحمن : فأنا رأيت مؤذنها شيخا كبيرا ..

* دراسة الاسناد :

١- عثمان بن أبي شيبة ، ثقة ، تقدم مرارا (١).

- ٢- وكيع بن الجراح ، الامام المشهور ، تقدم (١) .
- ٣- الحسن بن حماد بن كسيب ، بالمهمله ، وموحدة ، مصفر ، الحضرمي ، أبو علي البغدادي ، يلقب سجادة ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة إحدى وأربعين ، [د س ق] (٢) ، روى عن محمد بن فضيل ، وكيع ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وابن ماجه ، وغيرهم (٣) .
- ٤- محمد بن فضيل بن غزوان ، بفتح المعجمة وسكون الزاي ، الضبي ، مولا هم ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق ، عارف ، رمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، [ع] (٤) ، روى عن الوليد بن عبد الله بن جميع ، ويحيى بن سعيد الأنصاري ، وغيرهم ، وعنه : الحسن بن حماد سجادة ، والثوري ، وغيرهم (٥) .
- ٥- الوليد بن عبد الله بن جميع الزهري ، المكي ، نزيل الكوفة ، صدوق ، يهم ، ورمي بالتشيع ، من الخامسة ، [ب خ م د ت س] (٦) ، روى عن عبد الرحمن بن خالد ، الأنصاري ، وعكرمة مولى ابن عباس ، وغيرهم ، وعنه : الفضل بن دكين ، ومحمد بن فضيل بن غزوان ، وغيرهم (٧) .
- ٦- عبد الرحمن بن خالد الأنصاري ، مجهول الحال ، من الرابعة ، [د] (٨) ، روى عن أم ورقة بنت نوفل ، ولها صحبة ، وعنه : الوليد بن جميع (٩) .

(١) انظر صفحة : ١٠٣

(٢) التقريب رقم (١٢٣٠) .

(٣) تهذيب الكمال (٢٥٩/١) .

(٤) التقريب ، رقم (٦٢٢٧) .

(٥) تهذيب الكمال (١٢٥٩/٣) .

(٦) التقريب ، رقم (٧٤٣٢) .

(٧) تهذيب الكمال (٣/...) .

(٨) التقريب ، رقم (٣٨٥٥) .

(٩) ذيل الميزان للعراقي (٣٢٧ ، رقم : ٥٢٢) ، التهذيب (١٦٨/٦) .

٧- جدة الوليد بن عبدالله بن جميع ، هي : ليلى بنت مالك ، لا تعرف ، من الثالثة ، ووقع في بعض الروايات : عن جدته أم ورقة ، والاول أثبت ، [د] (١).

* تخريجه :

- أخرجه الإمام أحمد (٤٠٥/٦ ، ح : ٢٧٣٢٣ ، ٢٧٣٢٤) ، والبخاري في التاريخ الصغير ، (٧٠/١) ، وابن سعد في الطبقات (٤٥٧/٨) ، وأبو نعيم في الحلية (٦٣/٢) ، والبيهقي في الكبرى (١٣٠/٣) ، الصلاة ، باب إثبات إمامة المرأة) ، من طريق أبي نعيم ، الفضل بن دكين .
- وابن الجارود في المنتقى (ص ١٢٢ ، الصلاة ، باب تخفيف الصلاة بالناس ، ح : ٣٣٣) ، من طريق وكيع .
- وابن خزيمة (٨٩/٣) ، جماع أبواب صلاة النساء في الجماعة ، باب إمامة المرأة النساء في الفريضة ، ح : ١٦٧٦) .
- والحاكم (٢٠٣/١) ، الصلاة ، باب إمامة المرأة النساء في الفريضة ، من طريق عبدالله بن داود الخريبي .
- والدارقطني (٤٠٣/١) ، الصلاة ، باب صلاة النساء جماعة ، وموقف إمامهن) من طريق أبي أحمد الزبيري ، واسمه : محمد بن عبدالله بن الزبير بن عمر بن درهم ، أربعتهم عن الوليد بن عبدالله بن جميع (به) .
- وعبدالرحمن بن خلاد مجهول الحال ، لكنه مقرون بجدة الوليد بن عبدالله بن جميع ، ليلى بنت مالك ، وهي وإن كانت مجهولة العين ، كما قال الحافظ : لا تعرف ، إلا أنهما يقوي أحدهما الآخر ، فيصير الحديث حسنا إن شاء الله .

وقد حسنه الألباني في الإرواء (١).
ولعل سكوت أبي داود عنه رحمه الله ، مع جهالة عبد الرحمن بن خلاد
لكونه قد قرنه بغيره ، وهي جدة الوليد بن جميع .. والله أعلم .

٦١- الحديث الحادي والستون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا القعنبي ، حدثنا عبدالله بن عمر بن غانم ، عن عبدالرحمن بن زياد ، عن عمران بن عبدالمعافري ، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ كان يقول : ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة : [من تقدم قوما وهم له كارهون ، ورجل أتى الصلاة دبارا ، والدبار : أن يأتيها بعد أن تفوته « ورجل اعتبد محرره »] .

* دراسة الاسناد :

- ١- القعنبي ، هو عبدالله بن مسلمة ، تقدم (١) .
- ٢- عبدالله بن عمر بن غانم ، ثقة تقدم (٢) .
- ٣- عبدالرحمن بن زياد الافريقي ، ضعيف تقدم (٣) .
- ٤- عمران بن عبد ، بغير إضافة ، المعافري ، أبو عبدالله ، المصري ، ضعيف ، من الرابعة ، [د ق] (٤) ، روى عن عبدالله بن عمرو بن العاص ، وعنه : الافريقي (٥) .

* تخرجه :

- أخرجه ابن ماجه (٣١١/١) ، في إقامة الصلاة ، باب من أم قوما وهم له كارهون ، ح : (٩٧١) ، من طريق عبدة بن سليمان ، وجعفر بن عون .
- والبيهقي (١٢٨/٣) ، الصلاة ، باب ما جاء فيمن أم قوما وهم له

(١) انظر صفحة : ١٦٥

(٢) انظر صفحة : ٢٨٧

(٣) انظر صفحة : ١٦١

(٤) التقريب ، رقم (٥١٦٠) والكاشف (٣٠١/٢) ، رقم : (٤٣٣٧)

(٥) التهذيب ١٣٤/٨ .

كارهون) ، من طريق جعفر بن عون ، ومن طريق أبي عبد الرحمن المقرئ ، كلهم عن الإفريقي ، عن عمران بن عبد المعافري ، (به) .

وهذا إسناد ضعيف .. ففيه الإفريقي وهو ضعيف ، وفيه عمران بن عبد المعافري ، مجهول العين ، كما في التهذيب (١) والميزان (٢) وضعفاء العقيلي (٣) . فالحديث ضعيف ، وقد ضعفه الألباني في «المشكاة» (٣٥١/١) بهيتين العلتين لكن الجملة الأولى وهي [من تقدم قوما وهم له كارهون] صحيحة ، ثابتة ، فلها شواهد عن عدد من الصحابة ..

فقد روي عن أبي أمامة ، وعبد الله بن عباس رضي الله عنهم ، وقد تقدم الكلام عليها في تخريج الشواهد في الحديثين ، الثاني والعشرون والثالث والعشرون .

وهنا أزيد شاهدا ثالثا عليهما - كما وعدت هناك - وهو حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه ، أن قوما قدموه يصلي بهم ، فأبى فدفعوه ، فلما صلى بهم قال : أكلكم راض ؟ قالوا : نعم ، قال : الحمد لله إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : ثلاثة لا تقبل صلاتهم : المرأة تخرج من بيت زوجها بغير إذنه ، والعبد الآبق ، والرجل يؤم القوم وهم له كارهون .

أخرجه ابن أبي شيبه (٤٠٨/١) ، كتاب الصلاة ، الإمام يؤم القوم وهم له كارهون وسنده صحيح إلى القاسم بن مخيمره ، ولا يعرف له سماع من سلمان ، والله أعلم .

(١) (١٣٤/٨) .

(٢) (٢٣٩/٣) .

(٣) (٣٠٠/٣) .

٦٢- الحديث الثاني والستون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن مكحول ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : [الصلاة المكتوبة واجبة خلف كل مسلم ، برًا كان أو فاجرًا ، وإن عمل الكبائر] .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن صالح ، هو المصري ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- ابن وهب ، هو عبد الله بن وهب ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٣- معاوية بن صالح الحضرمي ، الحمصي ، صدوق تقدم (٣) .
- ٤- العلاء بن الحارث بن عبد الوارث الحضرمي ، أبو وهب الدمشقي ، صدوق ، فقيه ، لكن رمي بالقدر ، وقد اختلط ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، وهو ابن سبعين سنة ، [م ٤] (٤) ، روى عن الزهري ، ومكحول ، وغيرهم ، وعنه : الأوزاعي ، ومعاوية بن صالح ، وغيرهم (٥) .
- ٥- مكحول الشامي ، أبو عبد الله ، ثقة ، فقيه ، كثير الإرسال ، مشهور ، من الخامسة ، مات سنة بضع عشرة ومائة ، [ر م ٤] (٦) .

قلت :

-
- (١) انظر صفحة : ٢٠١
 - (٢) انظر صفحة : ٢٠١
 - (٣) انظر صفحة : ٢٠١
 - (٤) التقريب ، رقم (٥٢٣٠) .
 - (٥) التهذيب (١٧٧/٨) .
 - (٦) التقريب رقم (٦٨٧٥) .

لم يسمع من أبي هريرة ، وروايته عنه مرسله (١).

* تخريجہ :

- أخرجه أبو داود في (٤٠/٣) ، كتاب الجهاد ، باب في الغزو مع أئمة الجور ، ح : (٢٥٣٣) ، بأطول مما هنا ، بالإسناد هذا نفسه .
 - ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٢١/٣) ، في الصلاة ، باب الصلاة خلف من لا يحمد فعله) ، باللفظ الثاني في الجهاد .
 - والدارقطني (٥٧/٢) ، في الصلاة ، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه ، ح : (٦ ، ١٠) ، من طريق يزيد بن يزيد بن جابر ، ومن طريق العلاء بن الحارث ، كلاهما عن مكحول ، (به).
 - وأخرجه ابن الجوزي في العلل المتناهية (٤٢٢/١) ، ح : (٧١٨ ، ٧١٩) ، من طريق الدارقطني ، وقال الدارقطني : مكحول لم يسمع من أبي هريرة ، ومن دونه ثقات ..
- قلت :

فالحديث ضعيف للانقطاع بين مكحول وأبي هريرة رضي الله عنه ، وقد روى هذا الحديث عن عدد من الصحابة ، غير أبي هريرة ، وهم : علي ، وابن مسعود ، وابن عمر ، وأبي الدرداء ، وواثلة بن الأسقع رضي الله عنهم .. كما ذكر ذلك ابن الجوزي ، في العلل (٤١٨/١) ، وقد ساق أحاديثهم جميعا ، وكلها طرقها واهية ..

قال ابن الجوزي في العلل (٤٢٥/١) : وقد سئل الإمام أحمد عن هذا الحديث فقال : ما سمعنا بهذا ..

وقال العقيلي في الضعفاء (٩٠/٣) ، وليس في هذا المتن إسناد يثبت .
وحكاه عنه ابن الجوزي في العلل (٤٢٥/١) ، والحافظ في التلخيص (٣٥/٢) .

(١) انظر المراسيل ، لابن أبي حاتم (ص ٢١٢ ، رقم النص : ٧٩٣) ، جامع التحصيل (ص ٢٨٥)
، والسير (١٥٦/٥) ، وتهذيب الكمال (١٣٦٨/٣) ، وتهذيب التهذيب (٢٨٩/١٠) .

وقال أبو أحمد الحاكم ، كما في التلخيص (٣٥/٢) : هذا حديث منكر .
وقال الدارقطني في السنن : (٢٥٧/٢) ليس فيها شيء يثبت يعني هذه الأحاديث وقد عدها الحافظ في التلخيص (٣٥/٢) طرق هذا الحديث ، وقال :
«كلها واهية جداً» .

ثم قال أيضا : «وللبیهقي في هذا الباب أحاديث كلها ضعيفة ، غاية الضعف ، وأصح ما فيه حديث مكحول ، عن أبي هريرة على إرساله .»
وقال العلامة الألباني في الإرواء (٣١٠/٢) ، بعد أن خرج جميع طرق الحديث : «فقد تبين من هذا التخريج والتتبع لطرق الحديث أنها كلها واهية جدا ، كما قال الحافظ في التلخيص
ولذلك فالحديث يبقى على ضعفه مع كثرة طرقه ، لأن هذه الكثرة الشديدة الضعف ، في مفرداتها لا تعطي الحديث قوة في مجموعها كما هو مقرر في علم الحديث .
فالحديث مثل صالح لهذه القاعدة التي قلما يراعيها من المشتغلين بهذا العلم الشريف .. اهـ .

* تنبيه :

حكى الزيلعي في نصب الراية (٢٧/٢) ، أن أبا داود حينما روى هذا الحديث في السنن ، في كتاب الجهاد ، ضعفه بأن مكحولا لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه ، ولم أجد هذا في السنن ، في الموضعين جميعا ..

ثم إن الألباني في الإرواء (٣٠٤/٢) . قد نبه على هذا فقال : «وما عزاه - يعني الزيلعي - لأبي داود من التضعيف ليس في سنن أبي داود ، لا في [الجهاد] ولا في [الصلاة] ، فلعله في كتاب آخر لأبي داود » اهـ .
قلت :

لعله في بعض الروايات الأخرى لأبي داود .
وعلى كل حال ، فالحديث ضعيف من جميع طرقه ، ومخارجه ، والله أعلم .

٦٣- الحديث الثالث والستون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، عن عبدالرحمن بن رافع ، ويكر بن سودة ، عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : [إذا قضى الإمام الصلاة وقعد فأحدث (١) قبل أن يتكلم ، فقد تمت صلاته ، ومن كان خلفه ممن أتم الصلاة] .

* دراسة الاسناد:

- ١- أحمد بن يونس ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٢- زهير بن معاوية بن حُديج ، أبو خيثمة الجعفي ، الكوفي ، نزيل الجزيرة ، ثقة ، ثبت ، إلا أن سماعه من أبي إسحاق بآخره ، من السابعة ، مات سنة اثنتين - أو ثلاث ، أو أربع - وسبعين ، وكان مولده سنة مائة [ع] (٣) ، روى عن الأعمش ، والافريقي ، وغيرهم ، وعنه : ابن يونس ، والفضل بن دكين ، وغيرهم (٤) .
- ٣- عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ، هو الافريقي ، ضعيف ، تقدم (٥) .
- ٤- عبدالرحمن بن رافع التنوخي ، المصري ، قاضي افريقية ، ضعيف ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، ويقال : بعدها [بخ ر ت ق] (٦) ، روى

(١) هذه الكلمة [فأحدث] ساقطة من السنن ، ط : الدعاس ، ولا معنى للكلام بدونها ، بل يصبح الكلام غير مطابق لما بوب به أبو داود رحمه الله .

(٢) انظر صفحة : ٢٠٥

(٣) التقريب ، رقم (٢٠٥١) .

(٤) تهذيب الكمال (٤٣٦/١) .

(٥) انظر صفحة : ١٦١

(٦) التقريب ، رقم (٣٨٥٦) .

١/١٠١/ ح : ٦١٧ باب الإمام يحدث بعدما يرفع رأسه من آخر الركعة

عن عبد الله بن عمرو بن العاص ، وعقبة بن الحارث ، وعنه : ابنه إبراهيم ،
وعبد الرحمن بن زياد الأفريقي ، وغيرهم (١).

٥- بكر بن سوادة بن ثمامة الجذامي ، أبو ثمامة ، المصري ، ثقة ،
فقيه ، من الثالثة ، مات سنة بضع وعشرين ، [خت م ٤] (٢) ، روى عن عبد الله
بن عمرو بن العاص ، وسهل بن سعد الساعدي ، وغيرهم ، وعنه : الأفريقي ،
والليث بن سعد ، وغيرهم (٣).

* تخریجه :

○ أخرجه البيهقي (١٧٦/٢) ، الصلاة ، باب تحليل الصلاة بالتسليم) ،
والدارقطني في الصلاة ، باب من أحدث قبل التسليم في آخر صلاته ،
وأحدث قبل تسليم الإمام ، فقد تمت صلاته ، ح : ٢) ، من طريق أبي داود .
والطيايوسي ص ٢٩٨ ، ح : ٢٢٥٢) ، ومن طريقه المزي ، في تهذيب الكمال
(٧٨٥/٢) ، عن ابن المبارك ، والترمذي (٤٤٧/٢) ، الصلاة ، باب ما جاء في
الرجل يحدث بعد التشهد ، ح : ٤٠٦) ، من طريق أحمد بن السمسار ، عن
ابن المبارك .

والدارقطني أيضا (٣٧٩/١) ، ح : ١ ، ٣) ، من طريق مروان بن معاوية
الفزاري ، وسفيان ، والطحاوي في المعاني (٢٧٤/١) ، من طريق ابن
المبارك ، ومعاذ بن الحكم ، وأبي عبد الرحمن المقرئ ، والثوري ، كلهم
عن الأفريقي ، (ب٤).

وقال الترمذي : هذا حديث ليس إسناده بالقوي ، وقد اضطربوا في
إسناده .

وقال أبو حاتم في الجرح والتعديل (٢٣٢/٥) ، في ترجمة عبد الرحمن بن
رافع التنوخي : شيخ مغربي إن صح الرواية عنه ، عن عبد الله بن عمرو ،

(١) تهذيب الكمال (٧٨٥/٢) ، والتهذيب (١٦٨/٦) .

(٢) التقریب ، رقم (٧٤٢) .

(٣) تهذيب الكمال (١٥٧/١) ، والتهذيب (٤٨٣/١) .

وذكر هذا الحديث ، فهو حديث منكر .

وقال الدارقطني بعدما روى الحديث : عبد الرحمن بن زياد ، ضعيف لا يحتج به .

وقال البيهقي عنه : لا يصح ، وعبد الرحمن بن زياد ينفرد به ، وهو مختلف عليه في لفظه ، وعبد الرحمن لا يحتج به ، كان يحيى القطان وعبد الرحمن بن ابن مهدي لا يحدثان عنه لضعفه .

وجرحه أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، وغيرهما من الحفاظ .
وضعه الخطابي في معالم السنن (٣١٧/١-٣١٨) فقال: (١) : هذا الحديث ضعيف ، وقد تكلم الناس في بعض نقلته ، وقد عارضته الأحاديث التي فيها إيجاب التشهد والتسليم ، ولا أعلم أحدا من الفقهاء قال بظاهره .
وضعه المنذري أيضا في مختصر السنن (٣١٨/١) .
ولم أجده ما يقويه ، والله أعلم .

٦٤-٦٥ الحديث الرابع والستون والخامس والستون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

❦ حدثنا قتيبة ، حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، عن محمد بن مسلم بن السائب ، صاحب المقصورة ، قال : صليت إلى جنب أنس بن مالك يوماً فقال : هل تدري لم صنع هذا العود ؟ فقلت : لا والله ، قال : كان رسول الله ﷺ يضع يده عليها فيقول : استووا وعدلوا صفوفكم] .

❦ حدثنا مسدد ، حدثنا حميد بن الأسود ، حدثنا مصعب بن ثابت ، عن محمد بن مسلم ، عن أنس ، بهذا الحديث ، قال : إن رسول الله ﷺ كان إذا قام إلى الصلاة أخذه بيمينه ثم التفت فقال : [اعتدلوا سوا صفوفكم] ثم أخذه بيساره فقال : [اعتدلوا سوا صفوفكم] .

*** دراسة الاسناد :**

- ١- قتيبة : هو ابن سعيد ، تقدم مراراً .
- ٢- حاتم بن إسماعيل المدني ، أبو إسماعيل الحارثي ، مولاهم ، أصله من الكوفة ، صحيح الكتاب ، صدوق ، يهمل ، من الثامنة ، مات سنة ست أو سبع وثمانين ، [ع] (١) ، روى عن مصعب بن ثابت ، وهشام بن عروة ، وغيرهم ، وعنه : القعنبي ، وقتيبة بن سعيد ، وغيرهم (٢) وقال الذهبي : ثقة (٣) ، وقال في الميزان : ثقة ، مشهور ، صدوق .
- قال النسائي : ليس بالقوي ، ووثقه جماعة .

(١) التقريب رقم (٩٩٤) .

(٢) تهذيب الكمال (٢١٠/١) .

(٣) الكاشف (١٣٥/١) ، رقم : (٨٤١) .

وقال أحمد : زعموا أنه كان فيه غفلة (١) .

وقال الحافظ في هدي الساري : احتج به الجماعة (٢) .

قلت :

والذي يظهر لي من حال هذا الرجل أنه ثقة ، كما قال الذهبي في الكاشف ، وذلك أن أكثر الأئمة النقاد قد وثقوه ، ومنهم أحمد بن حنبل ، حينما قال : إسماعيل أحب الي من الدراوردي ، وزعموا أن حاتما فيه غفلة ، إلا أن كتابه صالح .

وقال إسحاق بن منصور ، عن يحيى بن معين ، ثقة ، وقال العجلي : ثقة ، وقال ابن سعد : كان ثقة مأمونا ، كثير الحديث .

وقال النسائي : ليس به بأس (٣) .

وكل ما ورد فيه من الجرح هو : قول علي بن المديني : روى أحاديث مرسله عن جعفر بن محمد عن أبيه فأسندها .

وقال النسائي مرة عنه : ليس بالقوي ، فلعل النسائي اعتمد في قوله هذا الثاني على كلام ابن المديني وكلام ابن المديني يحمل على الوهم اليسير ، وإلا فالنسائي نفسه قد احتج به هو والشيخان وأصحاب الكتب الستة (٤) ، ولذلك قال الحافظ في هدي الساري كما سبق بيانه : احتج به الجماعة .

٣- مصعب بن ثابت بن عبدالله بن الزبير بن العوام ، الأسدي ، لين الحديث ، وكان عابدا ، من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين ، وله ثلاث وسبعون ، [د س ق] (٥) ، روى عن أبي حازم سلمة بن دينار ، ومحمد بن مسلم بن السائب وغيرهم ، وعنه : حاتم بن إسماعيل ، وابن المبارك ،

(١) الميزان (٤٢٨/١) .

(٢) هدي الساري (ص ٣٩٥) .

(٣) التهذيب (١٢٨/٢) .

(٤) انظر الرجال المتكلم فيهم من تقريب التهذيب ، للدكتور التخيلي (٢٦٦-٢٦٨) .

(٥) التقريب رقم (٦٦٨٦) ، الكاشف (١٣٠/٢) ، رقم : ٥٥٥٨

وغيرهم(١).

٤- محمد بن مسلم بن السائب بن خباب المدني ، صاحب المقصورة ، مقبول ، من الخامسة ، [د] (٢) ، روى عن أبيه ، وأنس ، وعنه : العلاء بن عبد الرحمن ، ومصعب بن ثابت(٣).

٥- مسدد ، الإمام المشهور ، تقدمت ترجمته(٤).

٦- حميد بن الأسود بن الأشقر البصري ، أبو الأسود الكرابيسي ، صدوق ، يهم قليلا ، من الثامنة ، [خ ٤] (٥) ، روى عن هشام بن عروة ، ومصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، وغيرهم ، وعنه : مسدد ، وابن المدني ، وغيرهم(٦).

* تخریجه :

○ أخرجه البيهقي (٢٢/١) ، الصلاة ، باب ما يقول في الأمر بتسوية الصفوف (والبغوي في شرح السنة (٣٦٧/٣) ، الصلاة ، باب تسوية الصف ، وإتمامه ، ح : ٨١١) كلاهما من طريق أبي داود - رحمه الله - .

○ وأخرجه الإمام أحمد (٢٥٤/٣) ، ح : ... من طريق حاتم بن إسماعيل ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٣٠٠/٣) ، ح : ٢١٦٥ ، ٢١٦٧) ، من طريق حميد بن الأسود ، ومن طريق بشر بن السري ، ثلاثتهم عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، (به) .

وهذا إسناد ضعيف ، فمصعب بن ثابت ضعيف ، ومحمد بن مسلم بن السائب صاحب المقصورة مجهول الحال ، فالحديث ضعيف ..

(١) تهذيب الكمال (١٣٣٢/٣).

(٢) التقريب رقم (٦٢٩٢) ، والكاشف (٨٥/٣) . رقم : (٥٢٣٦).

(٣) الكاشف (٨٥/٣) ، رقم : (٥٢٣٦) . والتهذيب (٤٤٣/٩).

(٤) انظر صفحة : ٧١

(٥) التقريب رقم (١٥٤٢) ، الكاشف : (١١٩/٣) رقم : (٥٤٨٥)

(٦) التهذيب (٣٦/٣).

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .

وأما أمره ﷺ بتسوية الصفوف فقد ورد في أحاديث صحيحة منها :

□ حديث أنس رضي الله عنه .

قال : قال رسول الله ﷺ [سوا صفوفكم فإن تسوية الصفوف من تمام الصلاة] ، متفق عليه ، البخاري (٢٠٩/٢) ، كتاب الأذان ، باب إقامة الصف من تمام الصلاة ، ح : (٧٢٣) ، ومسلم (٣٠/٢) ، في الصلاة ، باب تسوية الصفوف ، وإقامتها) .

□ وحديث النعمان بن بشير رضي الله عنه .

قال : قال رسول الله ﷺ : [لتسونا صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم] متفق عليه ، البخاري (٢٠٧/٢) ، في الأذان ، باب تسوية الصفوف عند الإقامة وبعدها ، ح : (٧١٧) ، ومسلم (٣١/٢) ، في الصلاة ، باب تسوية الصفوف وإقامتها) .

□ وحديث أبي هريرة رضي الله عنه المتفق عليه أيضا :

قال : قال رسول الله ﷺ [.. أقيموا الصف فإن إقامة الصف من حسن الصلاة] البخاري (٢٠٩/٢) ، في الأذان ، باب إقامة الصف ... ح : (٧٢٢) ، ومسلم (٣١/٢) ، في الصلاة ، باب تسوية الصفوف وإقامتها) .
وغيرها من الأحاديث .

٦٦- الحديث السادس والستون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا ابن بشار ، حدثنا أبو عاصم ، حدثنا جعفر بن يحيى بن ثوبان ، قال : أخبرني عمي عمارة بن ثوبان ، عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ [خياركم أليينكم مناكب في الصلاة] .

* دراسة الأسناد :

١- محمد بن بشار ، بن عثمان العبدي ، البصري ، أبو بكر ، بNDAR ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين ، وله بضع وثمانون سنة ، [ع] (١) ، روى عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد ، ووكيع ، وغيرهم ، وعنه : الجماعة ، وغيرهم (٢) .

٢- الضحاك بن مخلد بن الضحاك بن مسلم الشيباني ، أبو عاصم النبيل ، البصري ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ، أو بعدها ، [ع] (٣) ، روى عن الإمام مالك ، وجعفر بن يحيى بن ثوبان ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وابن بشار ، وغيرهم (٤) .

٣- جعفر بن يحيى بن ثوبان ، مقبول ، من الثامنة ، [بخ د س ق ل ت] هو مجهول الحال (٥) ، روى عن عمه عمارة بن ثوبان ، وعنه : أبو عاصم ،

(١) تقريب التهذيب رقم (٥٧٥٤) .

(٢) تهذيب الكمال (١١٧٧/٣) .

(٣) تقريب التهذيب ، رقم (٢٩٧٧) .

(٤) تهذيب الكمال (٦١٧/٢) .

(٥) التقريب ، رقم (٩٦٢) .

وعبيد بن عقيل الهلالي (١).

٤- عمارة بن ثوبان ، حجازي ، مستور ، من الخامسة ، [بخ د ق] (٢) .

قلت :

هو . ، مجهول ، كما في التهذيب ، روى عن أبي الطفيل ، وعطاء ، وغيرهم ، وعنه : ابن أخيه جعفر (٣) .
٥- عطاء بن أبي رباح ، بفتح الراء والموحدة ، واسم أبي رباح : أسلم القرشي ، مولاهم ، المكي ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، لكنه كثير الإرسال ، من الثالثة ، مات سنة أربع عشرة على المشهور ، وقيل : إنه تغير بآخره ، ولم يكثر ذلك منه (٤) .

* تخرجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (١٠١/٣) ، في الصلاة ، باب إقامة الصفوف ، وتسويتها) ، من طريق أبي داود ، وابن خزيمة (٢٩/٣) ، باب فضل تليين المناكب في القيام في الصفوف ، ح : (١٥٦٦) ، ومن طريقه ابن حبان (١٢٦/٣) ، ح : (١٧٥٣) ، عن بندار ، عن أبي عاصم ، (به) .
وهو ضعيف ، ففي إسناده مجهولان ، وقد ضعفه بهما الألباني ، في تعليقه على المشكاة (٣٤٣/١) ، ح : (١٠٩٩) .

لكن للحديث شواهد بلغظه عن ابن عمر ، وفاطمة ، رضي الله عنهم :

□ فأما حديث ابن عمر :

فأخرجه البزار في مسنده - كما في كشف الاستار - (٢٤٨/١) ، باب : خيركم أليكنم مناكب ، ح : (٥١٢) ، والطبراني في الكبير (٤٠٥/١٢) ، ح :

(١) انظر تهذيب الكمال (٢٠٤/١) ، الميزان (٤٢٠/١) ، الكاشف (١٣١/١) ، رقم : (٨١٥) ، المغني

(١٣٥/١) ، الديوان (من ٦٥ ، رقم : ٧٧٤) ، التهذيب (١٠٩/٢) .

(٢) تقريب التهذيب رقم (٤٨٣٩) .

(٣) الكاشف (٢٦٢/٢) ، رقم : (٤٠٦٤) ، التهذيب (٤١٢/٧) .

(٤) التقريب ، رقم (٤٥٩١) ، الكاشف (٢٣١/٢) ، رقم : (٣٨٥٢) .

(١٣٤٩٤) ، وفي الأوسط : كما في مجمع الزوائد (٩٠/٢) ، والترغيب (٣٢٢/١)

وقال الهيثمي : وإسناد البزار حسن ، وفي إسناد الطبراني ليث بن حماد ، ضعفه الدارقطني .

قلت :

أما إسناد البزار ففيه ليث بن أبي سليم ، وهو عند الطبراني في الكبير إضافة إلى ليث بن حماد .

وليث بن أبي سليم سيء الحفظ ، وحديثه حسن في الشواهد ، وهذا منها ، فيتقوى به حديث ابن عباس .

قال الذهبي في السير (١٨٤/٦) : بعض الأئمة يحسن لليث ، ولا يبلغ حديثه مرتبة الحسن ، بل عداؤه في مرتبة الضعيف المقارب .. فيروي في الشواهد والاعتبار ، وفي الرغائب والفضائل ، أما في الواجبات فلا .. □ وأما حديث فاطمة رضي الله عنها :

فأخرجه ابن عدي في الكامل (٢١٠٧/٦) ، والخطيب في تاريخ بغداد (٥٠/١٢) ، بلفظه ، وفيه أيضا : ليث بن أبي سليم .

وقد روي مرسلًا بإسناد صحيح ، أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٥٨/٢) ، باب فضل ميامن الصفوف ، ح : (٢٤٨٠) ، عن زيد بن أسلم .

والحديث قد حسنه البغوي في مصابيح السنن (٤٠١/١) ، ح : (٧٨٨) .

والسيوطي في الجامع الصغير (٤٦٦/٣) ، ح : (٣٩٨٨) ، فيض القدير .

والألباني في صحيح الجامع (١١٩/٣) ، ح : (٣٢٥٩) .

وبهذا يرتفع إلى درجة الحسن ، ولعل سكوت الإمام عنه إنما هو لصلاحيته في الشواهد .. والله أعلم .

٦٧- الحديث السابع والستون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا جعفر بن مسافر ، حدثنا ابن أبي فديك ، عن يحيى بن بشير ، بن خالد ، عن أمه ، أنها دخلت على محمد بن كعب القرظي ، فسمعتة يقول : حدثني أبو هريرة ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [وسطوا الإمام وسددوا الخلل] .

* دراسة الاسناد:

- ١- جعفر بن مسافر بن راشد التنيسي ، أبو صالح ، الهذلي ، صدوق ، ربما أخطأ ، من الحاربية عشرة ، مات سنة أربع وخمسين ، [د س ق] (١) ، روى عن ابن أبي فديك ، ويحيى بن حسان ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، وغيرهم (٢) .
- ٢- محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك ، بالفاء ، مصفر ، الديلي ، مولاهم ، المدني ، أبو إسماعيل ، صدوق ، من صغار الثامنة ، مات سنة مائتين على الصحيح ، [ع] (٣) ، روى عن أبيه ، ويحيى بن بشير بن خالد وغيرهم ، وعنه : الشافعي ، وأحمد ، وغيرهم (٤) .
- ٣- يحيى بن بشير بن خالد الأنصاري ، المدني ، مستور ، من التاسعة ، [د] (٥) ، روى عن أمه ، أمة الواحد بنت يامين ، وعنه : ابن أبي فديك ، وإبراهيم بن المنذر الحزامي (٦) .

(١) التقريب . رقم : ٩٥٧٠ ، الكاشف (١٣١/١) . رقم : ٨١١

(٢) التهذيب (١٠٦/٢-١٠٧) .

(٣) التقريب (٥٧٣٦) ، الكاشف (٢٠/٣) . رقم : ٤٧٩٨ .

(٤) التهذيب (٦١/٩) .

(٥) تقريب (٧٥١٥) .

(٦) التهذيب (١٨٩/١١) .

قال ابن القطان : يجهل حاله (١).

٤- أمة الواحد بنت يامين بن عبد الرحمن بن يامين ، والددة يحيى بن بشير بن خلاد ، روت عن محمد بن كعب القرظي ، وروى عنها ابنها ، سماها بقي بن مخلد في مسنده ، ولم تسم في رواية أبي داود ، وهي مجهولة ، من السابعة ، [د] (٢) .

٥- محمد بن كعب القرظي ، ثقة ، عالم ، من الثالثة ، [ع] (٣) ، روى عن أبي هريرة ، وعائشة أم المؤمنين ، وغيرهم ، وعنه : زيد بن أسلم ، وأمة الواحد والددة يحيى بن بشير بن خلاد ، وغيرهم (٤) .

* تخريجه :

○ لم أجد من أخرجه غير أبي داود ، ومن طريقه البيهقي (١٠٤/٣) ، في الصلاة ، باب مقام الإمام في الصف ، ومن طريق أبي داود أيضا .. واسناده ضعيف ، ففيه يحيى بن بشير بن خلاد ، وأمه ، وهما مجهولان . لكن الشطر الثاني منه ، وهو قوله [وسدوا الخلل] صحيح ، فقد ورد في حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ [أقيموا الصفوف ، وحاذوا بين المناكب ، وسدوا الخلل ... الحديث] . رواه أبو داود (٤٣٣/١) ، الصلاة ، باب تسوية الصفوف ، ح : (٦٦٦) . قال الألباني في تعليقه على المشكاة : (٣٤٤/١) ، تعليق رقم : (٤) : إسناده صحيح .

(١) الميزان (٣٦٧/٤) .

(٢) تقريب (٨٥٣٤) ، التهذيب (٤٠٠/١٢) .

(٣) التقريب رقم : (٦٢٥٧٠) .

(٤) تهذيب الكمال (١٢٦٢-١٢٦٣) .

٦٨- الحديث الثامن والستون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا سليمان بن حرب ، وحفص بن عمر ، قالا : حدثنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن هلال بن يساف ، عن عمرو بن راشد ، عن وابصة ، أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي خلف الصف وحده ، فأمره أن يعبد ، قال سليمان بن حرب : الصلاة .

*** دراسة الإسناد :**

- ١- سليمان بن حرب الأزدي ، الواشحي ، بمسجمة ثم مهمل ، البصري ، قاضي مكة ، ثقة ، إمام ، حافظ ، من التاسعة . مات سنة أربع وعشرين ، وله ثمانون سنة ، [ع] (١) ، روى عن شعبة ، والحدادين ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .
- ٢- حفص بن عمر هو النمري ، ثقة ، تقدم (٣) .
- ٣- شعبة ، الإمام المشهور .
- ٤- عمرو بن مرة ، ثقة ، تقدم (٤) .
- ٥- هلال بن يساف ، بكسر التحتانية ، ثم مهمل ، ثم فاء ، ويقال : ابن إساف ، الأشجعي ، مولاهم ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة ، [خت م ٤] (٥) ، روى عن أبي مسعود الأنصاري ، وعمرو بن راشد ، وغيرهم ، وعنه : الثوري ، وعمرو بن مرة ، وغيرهم (٦) .

(١) التقريب ، رقم (٢٥٤٥) .

(٢) التهذيب (١٧٨/٤) .

(٣) انظر صفحة : ٢٢٥

(٤) انظر صفحة : ٢٧٧

(٥) التقريب ، رقم (٧٢٥٢) .

(٦) تهذيب الكمال (١٤٥٣/٣) .

٦- عمرو بن راشد الاشجعي ، أبو راشد ، الكوفي ، مقبول ، من الثالثة ، [د ت] (١) ، روى عن عمر ، ووابصة بن معبد ، وغيرهم ، وعنه : هلال بن يساف ، ونسير بن ذعلوق (٢) .
قلت :
وقد ذكره ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا (٣) ، فهو مجهول الحال .

* تخریجه :

○ أخرجه البغوي في شرح السنة (٣٧٨/٣) ، الصلاة ، باب ، من صلى خلف الصف وحده ، ح : ٨٢٤) ، وابن حزم في المحلى (٥٢/٤) ، من طريق أبي داود .
○ وأخرجه الطيالسي (١٦٦ ، ح : ١٢٠١) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٠٤/٣) ، الصلاة ، باب كراهية الوقوف خلف الصف وحده) ، والإمام أحمد (٢٢٨/٤ ، ح : ١٨٠٣٤) ، والترمذي (٢٦/٢) ، الصلاة ، باب ما جاء في الصلاة خلف الصف وحده ، ح : ٢٣١ ، تحفة) .
وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٣١١/٣ ، ح : ٢١٩٦) ، والطحاوي في (شرح المعاني) (٣٩٣/١) باب من صلى خلف الصف وحده) ، والطبراني في الكبير (١٤٠/٢٢ ، ح : ٣٧١) ، من طرق عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن هلال ، عن عمرو بن راشد ، عن وابصة ، (به) .
وهذا إسناد ضعيف ، من أجل عمرو بن راشد ، فإنه مجهول الحال .
قال فيه الحافظ : مقبول ، يعني حيث يتابع ، وإلا فلين الحديث .
وقد توبع هنا ..
فقد تابعه زياد بن أبي الجعد ، عن وابصة .

(١) التقريب ، رقم (٥٠٢٧) .

(٢) التهذيب (٣١/٨) .

(٣) الجرح والتعديل (٢٣٢/٦) .

○ أخرجه الحميدي (٣٩٢/٢ ، ح : ٨٨٤) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٠٤/٣-١٠٥) ، عن سفيان بن عيينة ، وابن أبي شيبة (١٩٢/٢) ، الصلاة ، في الذي يصلي خلف الصف وحده (١) ، ومن طريقه ابن ماجه (٣٢٠/١) ، كتاب إقامة الصلاة ، باب صلاة الرجل خلف الصف وحده ، ح : (١٠٠٤) ، عن عبد الله بن إدريس .

○ والإمام أحمد (٢٢٨/٤ ، ح : ١٨٠٣١) عن وكيع عن ابن عيينة ، والترمذي (٢٢/٢ ، ح : ٢٣٠) ، من طريق أبي الأحوص ، والدارمي (٢٣٧/١) ، في الصلاة ، باب في صلاة الرجل خلف الصف وحده ، ح : (١٢٨٩) ، من طريق أبي زبيد ، عبثر بن القاسم الزبيدي .

○ والطبراني في الكبير (١٤١/٢٢-١٤٢) ، ح : ٣٧٦ ، ٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٣٧٩ ، ٣٨٠ ، من طريق عبد الله بن إدريس ، وجريز ، وزهير ، وزائدة ، والحسن بن الصباح ، وخالد ، وهو ابن عبد الله الواسطي ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٣١١/٣ ، ح : ٢١٩٧) ، من طريق هشيم ..

كلهم عن حصين ، وهو ابن عبد الرحمن السلمي ، عن هلال بن يساف ، قال : أخذ زياد بن أبي الجعد بيدي ونحن بالرقعة فقام بي على شيخ يقال له : وابصة بن معبد ، من بني أسد ، فقال زياد : حدثني هذا الشيخ ، أن رجلا صلى خلف الصف وحده - والشيخ يسمع - فأمره رسول الله ﷺ أن يعيد الصلاة .. واللفظ للترمذي.

وفيه زياد بن أبي الجعد الكوفي ، وهو مقبول كما في التقريب (٢) ، فحاله كحال عمرو بن راشد ، لكنهما يقوي بعضهما بعضا ، فيصير الحديث بمجموع هذين الطريقين حسنا لغيره .

وهناك متابعة ثانية لعمرو بن راشد ، وهي صحيحة الإسناد ، ألا وهي : رواية هلال بن يساف للحديث مباشرة ، عن وابصة بن معبد ، أخرجه الإمام أحمد (٢٢٨/٤ ، ح : ١٨٠٣٣) .

(١) في المصنف (في الذي خلف الصف وحده) وفيه سقط ظاهر لا يستقيم الكلام بدونه .

(٢) رقم (٢٠٦٢) .

[ثنا أبو معاوية ، ثنا الأعمش ، عن شمر بن عطية ، عن هلال ، عن وابصة بن معبد ، (به نحوه) .]

والطبراني في الكبير (١٤٢/٢٢-١٤٤) ح : ٣٨٢ ، ٣٨٣ ، ٣٨٧ ، من طريق حصين ، وشمر بن عطية ، وحجاج بن أرطاه ، كلهم عن هلال ، عن وابصة ، (به) .

وهذه الطريق موصولة ، صحيحة ، وليس فيها انقاع ، فإن هلالا قد سمع الحديث من زياد بن أبي الجعد ، حينما حدثه به بحضرة وابصة ، ولم ينكره عليه ، فيصح له أن يرويه عن وابصة .

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي (٤٤٥/١) ، عند قوله : [والشيخ يسمع] : قال : قوله : والشيخ يسمع : جملة معترضة ، يريد بها هلال أن زيادا حدثه بالحديث عن وابصة بن معبد ، بحضرة وسماعه ، فلم ينكره عليه ، فيكون من باب القراءة على العالم ، وكأن هلالا سمعه من وابصة ، ولذلك كان هلال يرويه في بعض أحيانه عن وابصة ، بدون ذكر زياد ، وهي رواية متصلة ليس فيها تدليس ، وإلى هذا يشير قول الترمذي فيما سيأتي ، وفي حديث حصين ما يدل على أن هلالا قد أدرك وابصة ..

وقال الألباني في الإرواء (٣٢٥/٢) معلقا على الجملة نفسها : فأقره الشيخ على ذلك ، فصارت الرواية من قبيل القراءة على الشيخ ، وهلال يسمع ، وذلك نوع من أنواع تلقي الحديث ، كما هو مقرر في المصطلح ، فثبت بذلك الحديث اهـ .

وقال أيضا : (فقد ظهر أن لهلال فيه ثلاث روايات :

- الأولى : عن عمرو بن راشد عن وابصة .
- الثانية : عن زياد بن أبي الجعد عنه .
- الثالثة : عنه مباشرة .

فهو قد سمعه من عمرو بن راشد ، عنه ، ومن زياد عنه ، ووابصة يسمع ، فجاز له أن يرويه عنه مباشرة ، كما في الرواية الثالثة .

وبذلك تتفق الروايات الثلاث ولا تتعارض ، فيكون للحديث عن وابصة ثلاث طرق ، وبها نقطع بصحة الحديث اهـ .

وبمثل هذا الكلام قال الشيخ أحمد شاکر ، في تعليقه على الترمذي (٤٥٠/١).

ولعل سكوت أبي داود رحمه الله تعالى عنه لعلمه بهذه المتابعات التي تقويه .

ولعل سكوت أبي داود رحمه الله تعالى عنه لعلمه بهذه المتابعات التي تقويه . والله أعلم .

٤٤٥/١ ح : ٦٩٣ باب اذا صلى الى سارية أو نحوها أين يجعلها؟

[تفريع أبواب السترة] ٦٩- الحديث التاسع والستون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمود بن خالد الدمشقي ، حدثنا علي بن عياش ،
حدثنا أبو عبيدة ، الوليد بن كامل ، عن المهلب بن حجر البهراني ،
عن ضباعة بنت المقداد بن الأسود ، عن أبيها رضي الله عنه ، قال :
[ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى عود ، ولا عمود ، ولا شجرة ، إلا
جعله على حاجبه الأيمن ، أو الأيسر ، ولا يصمد له صمدا].

* دراسة الاسناد :

١- محمود بن خالد السلمي ، أبو علي ، الدمشقي ، ثقة ، من صغار
العاشرة ، مات سنة سبع وأربعين ، وله ثلاث وسبعون ، [د س ق] (١) ، روى
عن علي بن عياش ، والوليد بن مسلم ، وغيرهم ، وعنه : [د س ق] وغيرهم (٢).
٢- علي بن عياش ، بتحتانية ، ومعجمة ، الأللهاني ، بفتح الهمزة وسكون
اللام ، الحمصي ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، مات سنة تسع عشرة ، [خ ٤] (٣)
، روى عن : الليث بن سعد ، والوليد بن كامل ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ،
وأحمد بن حنبل ، وغيرهم (٤).

٣- الوليد بن كامل بن معاذ البجلي ، أبو عبيدة ، الشامي ، لين
الحديث ، من السابعة ، [د س] (٥) ، روى عن رجاء بن حيوة ، والمهلب بن

(١) التقريب ، رقم (٦٥١٠) ، الكاشف (١١٠/٣) ، رقم : (٥٤١٥).

(٢) التهذيب (٦١/١٠).

(٣) التقريب رقم (٤٧٧٩).

(٤) تهذيب الكمال (٩٨٦/٢).

(٥) التقريب رقم (٧٤٥٠) ، الكاشف (٢١٢/٣) ، رقم : (٦١٩٦) ، الميزان (٣٤٤/٤) ، المغني

(٧٢٤/٢) ، ديوان الضعفاء (ص ٤٢٧ ، رقم : (٤٥٦٢).

١
٤٤٥/١ ح : ٦٩٣ باب اذا صلى الى سارية أو نحوها أين يجعلها؟

حجر البهراني ، وغيرهم ، وعنه : بقية ، وعلي بن عياش ، وغيرهم (١).
٤- المهلب بن حجر ، بضم المهملة ، وسكون الجيم ، البهراني ، بفتح
الموحدة ، وسكون الهاء ، الشامي ، مجهول ، من السادسة ، [د] (٢) ، روى
عن ضباعة بنت المقدار ، ويقال : بنت المقدام ، عن أبيها ، في الصلاة إلى
السترة ، وعنه : أبو عبيدة الوليد بن كامل البجلي فقط (٣).
٥- ضباعة ، بنت المقدار بن الأسود ، ويقال : ضبيعة بنت المقدام بن
معدي كرب ، لا تعرف ، من الثالثة ، [د س] (٤).

* تخرجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (٢٧١/٢-٢٧٢) ، في الصلاة ، باب السنة
في وقوف المصلي إذا صلى إلى اسطوانة أو سارية أو نحوها) ،
والبغوي (٤٤٧/٢) ، الصلاة ، باب الدنو من السترة ، ح : (٥٣٨) ، كلاهما من
طريق أبي داود.

○ والإمام أحمد (٤/٦ ، ح : ٢٣٨٧١) ، والطبراني في الكبير (٢٥٩/٢٠)
، ح : (٦١٠) ، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (١٣٨١/٣) ، في ترجمة
المهلب بن حجر ، كلهم من طريق علي بن عياش .

○ وأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٥٤٢/٧) ، من طريق بقية ، كلاهما -
أعني عليا وبقية - عن الوليد بن كامل ، عن المهلب ، عن ضباعة بنت
المقدار ، (به) .

وهو ضعيف جدا ، ففيه ثلاث علل هي :

(١) الوليد بن كامل البجلي ، وهو ضعيف ، قال فيه البخاري : عنده
عجائب ، وقال أبو حاتم : شيخ ، وقال الأزدي : ضعيف ، وقال ابن القطان :

(١) التهذيب (١٤٧/١١).

(٢) التقريب ، رقم : (٦٩٣٦) ، الكاشف (١٥٩/٣) ، الميزان (١٩٧/٤).

(٣) التهذيب (٣٢٩/١٠) ، الميزان (١٩٧/٤).

(٤) التقريب رقم (٨٦٣٠) ، التهذيب (٤٣٢/١٢) ، الكاشف (٤٣٠/٣) ، رقم : (٩٤).

٤٤٥/١ ح : ٦٩٣ باب اذا صلى الى سارية أو نحوها أين يجعلها؟

لا تثبت عدالته ، وقال الحافظ : يروي المراسيل والمقاطيع (١).

ولذلك قال عنه في التقريب : لين الحديث .

(٢) والمهلب بن حجر ، مجهول العين .

(٣) وضباعة بنت المقدار ، كذلك .

وقد ضعفه عبد الحق الاشبيلي في أحكامه ، فقال : ليس إسناده بقوي (٢).

وفصل ابن القطان القول في ذلك ، وبين موطن العلة فقال معقبا على

كلام عبد الحق السابق : ولم يبين موضع العلة منه ، وهي الجهل بحال ثلاثة

من رواته : الوليد بن كامل ، عن المهلب بن حجر البهراني ، عن ضباعة

بنت المقدار ، عن أبيها .

فضباعة مجهولة الحال (٣) ، ولا أعلم أحدا ذكرها ، وكذلك المهلب بن

حجر ، مجهول الحال (٤) ، أيضا ، والوليد بن كامل من الشيوخ الذين لم

تثبت عدالتهم ، ولا لهم من الرواية كبير شيء ، يستدل به على حالهم .

ثم أعله من ناحية متنة بالاضطراب ، فقال :

ولهذا الحديث شأن آخر ، وهو أن أبا علي بن السكن ذكره في سننه

هكذا : أخبرنا (٥) سعيد بن عبد العزيز الحلبي ، أخبرنا أبو تقي هشام بن

عبد الملك ، أخبرنا بقية ، عن الوليد بن كامل ، أخبرني المهلب بن حجر

البهراني ، عن ضبيعة بنت المقدام بن معدي كرب ، عن أبيها ، قال ، قال

رسول الله ﷺ : وذكر الحديث .. والاختلاف فيه ، ثم قال :

فالوهن من حيث هو اختلاف على الوليد بن كامل ، ومورث للشك فيما

كان عنده من ذلك ، على ضعف الوليد في نفسه ، والجهل بحال من فوقه (٦).

(١) التهذيب (١٤٧/١١).

(٢) بيان الوهم والايهام (١/٢١٨/١).

(٣) كذا قال رحمه الله ، والصواب أنها مجهولة العين.

(٤) يمل مجهول العين ، لم يرو عنه أحد غير الوليد بن كامل ، كما في الميزان (١٩٧/٤).

(٥) كذا في المخطوطة (١/٢١٨/١) وفي نصب الراية (٨٤/٢) حدثنا .

(٦) بيان الوهم والايهام (١/٢١٨/١) بتصرف ، وانظر نصب الراية (٨٤/٢).

١
٤٤٥/١ ح : ٦٩٣ باب اذا صلى الى سارية أو نحوها أين يجعلها؟

وقد لخص الحافظ ابن حجر رحمه الله كلام ابن القطان هذا في
الدراية (١٨١/١ ، ح : ٢٢٦) ، فقال : والاضطراب فيه من الوليد ، وهو
مجهول .

قلت :

والوليد ليس بمجهول ، لا عينا ولا حالا .. بل هو ضعيف ، كما قال ابن
القطان ، والحافظ نفسه في التقريب .

ولم أجد للحديث ما يقويه من متابع أو شاهد ، وللزيادة ، راجع نصب
الراية (٨٤/٢) ، فقد نقل كلام ابن القطان كله .. والله أعلم

[أبواب تفریع استفتاح الصلاة]
٧٠- الحديث السبعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :
حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبو أحمد ، عن العلاء بن صالح ،
عن زرعة بن عبد الرحمن ، قال : سمعت ابن الزبير يقول : صف
القدمين ، ووضع اليد على اليد من السنة ..

* دراسة الاسناد :

- ١- نصر بن علي بن نصر بن علي الجهضمي ، ثقة ، ثبت ، طلب للقضاء
فامتنع ، من العاشرة ، مات سنة خمسين أو بعدها ، [ع] (١) ، روى عن ابن
عينة ، وأبي أحمد الزبيري ، وغيرهم ، وعنه : الجماعة ، وغيرهم (٢) .
- ٢- أبو أحمد ، هو الزبيري ، محمد بن عبد الله بن الزبير بن عمر بن
أدريم ، الأسدي ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، إلا أنه قد يخطيء في حديث الثوري ،
من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين ، [ع] (٣) ، روى عن الثوري ، والعلاء
ابن صالح ، وغيرهم ، وعنه : الإمام أحمد ، ونصر بن علي ، وغيرهم (٤) .
- ٣- العلاء بن صالح التيمي ، أو الأسدي ، الكوفي ، صدوق ، له
أوهام ، من السابعة ، [د ت س] (٥) ، روى عن المنهال بن عمرو ، وزرعة بن
عبد الرحمن (٦) ، الكوفي ، وغيرهم ، وعنه : أبو أحمد الزبيري ، وأبو نعيم
، وغيرهم (٧) .

(١) التقريب رقم (٧١٢٠) ، الكاشف (١٧٧/٢) ، رقم : (٥٩٢١) .

(٢) تهذيب الكمال (١٤١٠/٣) .

(٣) التقريب ، رقم : (٦٠١٧) ، الكاشف (٥٣/٣) ، رقم : (٥٠٢٧) .

(٤) تهذيب الكمال (١٢١٩/٣) .

(٥) التقريب ، رقم (٥٢٤٢) .

(٦) ورد في التهذيب (١٨٤/٨) : تسمية أبيه بـ : عبد الرحيم ، وهو خطأ .

١٧٩/١ ح : ٧٥٤ باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة

٤- زرعة بن عبد الرحمن ، ويقال : أبو عبد الرحمن الكوفي ، مقبول ، من الثالثة ، [د] روى عن ابن الزبير ، وابن عباس ، وعنه : مالك بن مغول ، والعلاء بن صالح فقط .
قال الحافظ : ذكره ابن حبان في الثقات (١) .
روى له أبو داود حديثاً واحداً ، وذكره وهو حديثه هذا (٢) .

* تخریجه :

○ لم أقف على من أخرجه غير أبي داود ، ومن طريقه أخرجه البيهقي في الكبرى (٢/٣٠) ، في الصلاة ، باب وضع اليد اليمنى على اليسرى في الصلاة) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٠/٧٣) .
وسنده ضعيف ، لوجود زرعة بن عبد الرحمن الكوفي فيه ، وهو مجهول الحال ، والعلاء بن صالح التيمي ، وفي حفظه كلام ..
وقد ضعف الألباني هذا الحديث في الإرواء (٢/٧٤) ، لكن الشطر الثاني منه ، وهو : وضع اليد على اليد : صحيح ، فله شواهد صحيحة منها :
○ ما أخرجه الإمام مالك في الموطأ (١/١٥٩) ، كتاب قصر الصلاة في السفر ، باب وضع اليدين إحداهما على الأخرى في الصلاة ، ح : (٤٧) ، ومن طريقه الإمام البخاري في الصحيح (٢/٢٢٤) ، كتاب الأذان ، باب وضع اليمنى على اليسرى ، ح : (٧٤٠) ، عن سهل بن سعد رضي الله عنه قال : كان الناس يؤمرون أن يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى ، في الصلاة ..

قال أبو حازم بن دينار - الراوي له عن سهل - لا أعلمه إلا ينمى ذلك إلى النبي ﷺ .
قال ابن عبد البر - رحمه الله تعالى - في التمهيد (٢٠/٧٤) :

(٧) التهذيب (٨/١٨٤) .

(١) (٤/٣٦٨) .

(٢) التهذيب (٣/٣٢٦) .

٤٧٩/١ ح : ٧٥٤ باب وضع اليمنى على اليسرى في الصلاة

لم تختلف الآثار عن النبي ﷺ في هذا الباب ، ولا أعلم عن أحد من الصحابة في ذلك خلافا إلا شيء روي عن ابن الزبير ، أنه كان يرسل يديه إذا صلى .

وقد روى عنه خلافه مما قد ذكرنا عنه ، وذلك قوله ﷺ وضع اليمنى على الشمال من السنة ..

وعلى هذا جمهور التابعين ، وأكثر فقهاء المسلمين ، من أهل الرأي والآخر .

وبهذا يصح الشطر الثاني من الحديث .

وأما الشطر الأول ، وهو إلزاق القدمين فيبقى على ضعفه ، والله أعلم.

٧٢-٧١ الحديث الحادي والسبعون والثاني

والسبعون.

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عمرو بن مرزوق ، أخبرنا شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عاصم العنزي ، عن ابن جبير بن مطعم ، عن أبيه رضي الله عنه ، أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي صلاة ، قال عمرو : لا أدري أي صلاة هي ، فقال : الله أكبر كبيرا ، الله أكبر كبيرا ، الله أكبر كبيرا ، والحمد لله كثيرا ، والحمد لله كثيرا ، والحمد لله كثيرا ، وسبحان الله بكرة وأصيلا ، ثلاثا ، أعوذ بالله من الشيطان من نفخه ، ونفثه ، وهمزه ، قال : نفثه : الشعر ، ونفخه : الكبر ، وهمزه : الموتة (١) . حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن مسعر ، عن عمرو بن مرة عن رجل ، عن نافع بن جبير ، عن أبيه قال : سمعت النبي ﷺ يقول في التطوع . ذكر نحوه .

* دراسة الاسناد :

١- عمرو بن مرزوق الباهلي ، أبو عثمان ، البصري ، ثقة ، فاضل ، له أوهام ، من صغار التاسعة ، مات سنة أربع وعشرين ، [د (٢)] ، روى عن شعبة ، وحماد بن سلمة ، وغيرهم ، وعنه : البخاري مقرونا بآخر ، وأبو داود في سننه ، وهو من كبار شيوخه ، وغيرهم (٣) .

(١) قال أبو عبيد : الموتة : الجنون ، وإنما سماه همزا لأنه جعله من التحس والغمز ، وكل شيء رفعته فقد همزته ، وأما الشعر : فإنه إنما سماه نفثا لأنه كالشيء ينثفه الإنسان من فيه مثل الرقية ونحوها .. وأما الكبر فأنما سمي نفخا لما يسوس إليه الشيطان في نفسه فيعظمها عنده ، ويحقر الناس في عينه حتى يدخله لذلك الكبر والتجبر ، والزهو ، انتهى باختصار من غريب الحديث (٧٨/٣) .

(٢) التقريب رقم : (٥١١٠) ، الكاشف (٢/٢٩٥ ، رقم : ٤٢٩٦) ، إنما أخرج له البخاري مقرونا =

- ٢- شعبة ، الإمام المشهور .
- ٣- عمرو بن مرة ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٤- عاصم بن عمير العنزي ، بمهمله ونون ، مفتوحتين ، مقبول ، من الرابعة ، [د] (٢) . روى عن أنس ، ونافع بن جبير بن مطعم ، وعنه : عمرو بن مرة ، ومحمد بن أبي اسماعيل (٣) .
- ٥- ابن جبير بن مطعم ، هو نافع النوفلي ، أبو محمد ، وأبو عبدالله ، المدني ، ثقة ، فاضل ، من الثالثة ، مات سنة تسع وتسعين ، [ع] (٤) ، روى عن أبيه ، وأبي هريرة ، وغيرهم ، وعنه : عاصم العنزي ، وعروة بن الزبير ، وغيرهم (٥) .

* تخريجہ :

- أخرجه الطيالسي (١٢٨ ، ح : ٩٤٧) ، ومن طريقه البيهقي (٣٥/٢) ، في الصلاة ، باب التعوذ بعد الافتتاح) ، عن شعبة .
- والإمام أحمد (٨٥/٤ ، ح : ١٦٨٣٠) ، ومن طريقه الحاكم في المستدرک (٢٣٥/١) ، في الصلاة ، دعاء افتتاح الصلاة) ، وابن ماجه (٢٦٥/١) ، في إقامة الصلاة ، باب الاستعاذه في الصلاة ، ح : ٨٠٧) ، وابن خزيمة (٢٣٩/١ ، ح : ٤٦٨) ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١٣٥/٣) ، ح : ١٧٧٦) ، و (١٣٠/٤ ، ح : ٢٥٩٢) ، وابن حزم في المحلى (٢٤٨/٣) ، من طريق محمد بن جعفر (غندر) .
- وأخرجه أبو القاسم البغوي في الجعديات (٢٩٢/١ ، ح : ١٠٧) ،

== السیر (٤١٧/١٠-٤١٨) ، المیزان (٢٨٧/٣) ، هدی الساری (٤٣٢) .

(١) انظر صفحة : ٢٧٧

(٢) التقریب رقم (٣٠٧٤) ، الکاشف : ٤٧/٢ . رقم : (٢٥٣٩) .

(٣) التهذیب (٥٥/٥) .

(٤) التقریب ، رقم (٧٠٧٢) .

(٥) تهذیب الکمال (١٤٠٣/٣) .

ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٤٣/٣) ، في الصلاة ، باب التعوذ ، ح : (٥٧٥) ، والمزي في تهذيب الكمال (٦٣٩/٢) ، من طريق علي بن الجعد .
○ وأخرجه أبو يعلى (٣٩٣/١٣ ، ح : ٧٣٩٨) ، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١٣٥/٣ ، ح : ١٧٧٧) ، من طريق ابن مهدي .
○ وابن الجارود في المنتقى (ص ٧١ ، ح : ١٨٠) ، من طريق وهب بن جرير .

○ والطبراني في الكبير (١٣٤/٢ ، ح : ١٥٦٨) ، وفي الدعاء (١٠٤١/٢ ، ح : ٥٢٢) ، من طريق أبي الوليد الطيالسي .
كلهم عن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عاصم العنزي ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن أبيه (به) .
وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .
ووافقه الذهبي .

وليس كما قالوا رحمهما الله - بل هو ضعيف ، لوجود عاصم بن عمير العنزي فيه ، وهو مجهول الحال ، بل اختلف حتى في اسمه اختلافا كبيرا ..

ولذلك قال البزار : اختلفوا في اسم العنزي ، الذي رواه ، وهو غير معروف (١) .

وقد ضعفه البخاري في التاريخ الكبير (٤٨٩/٦) ، فقال : (وهذا لا يصح) . وابن خزيمة في صحيحه (٢٣٩/١) فقال : وعاصم العنزي وعباد بن عاصم مجهولان ، لا يدري من هما ؟ .. ولا يعلم الصحيح ما روى حصين أو شعبة .
كما ضعفه الألباني أيضا في إرواء الغليل (٥٥/٢) .
لكن للحديث شواهد يتقوى بها :

(١) التهذيب (٥٥/٥) ، وقارن بالتاريخ الكبير (٣٧/٦ ، ٤٨٨) ، والمنتقى لابن الجارود (ص ٧٠) .
وصحيح ابن خزيمة (٢٣٩/١) ، والجوهر النقي لابن التركماني بحاشية سنن البيهقي (٣٦-٣٥/٢) ، وإرواء الغليل (٥٥-٥٤/٢) .

* شواهد الحديث :

□ حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

قال : بينما نحن نصلي مع رسول الله ﷺ إذ قال رجل من القوم : الله أكبر كبيرا ، والحمد لله كثيرا ، وسبحان الله بكرة وأصيلا ، فقال رسول الله ﷺ : من القائل كلمة كذا وكذا ؟ قال رجل من القوم : أنا يا رسول الله ، قال : عجبت لها فتحت لها أبواب السماء ..

قال ابن عمر : فما تركتهن منذ سمعت رسول الله ﷺ يقول ذلك .

○ أخرجه الإمام أحمد (١٤/٢ ، ح : ٤٦٢٧) ، ومسلم - واللفظ له - (٩٩/٢) في المساجد ، باب ما يقال بين تكبيرة الإمام والقراءة) والترمذي (٥١/١٠ ، الدعوات ، ح : ٣٦٦٣ تحفة) ، والنسائي (١٢٥/٢) ، في الافتتاح ، باب القول الذي يفتح به الصلاة ، ح : ٨٨٦) ، وغيرهم .

□ وأما الجزء الثاني منه ، وهو قوله : أعوذ بالله من الشيطان من نفخه ...) فيشهد له حديث ابن مسعود رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه كان يقول : اللهم إني أعوذ بك من الشيطان من همزه ونفثه ونفخه ، فهمزه : الموتة ، ونفثه : الشعر ، ونفخه : الكبر .

○ أخرجه الإمام أحمد ، وابنه عبد الله في زوائد المسند (٤٠٤/١) ، ح : (٣٨٣٠) ، وأبو يعلى (٤١١/٨ ، ح : ٤٩٩٤) ، والحاكم في المستدرک (٢٠٧/١) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٣٦/٢) ، في الصلاة ، باب التعوذ بعد الافتتاح) ، كلهم من طريق أبي بكر بن أبي شيبة .

○ وأخرجه ابن ماجه (٢٦٦/١) ، في إقامة الصلاة ، باب الاستعاذة في الصلاة ، ح : ٨٠٨) من طريق علي بن المنذر .

كلاهما عن محمد بن فضيل ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، عن عبد الله بن مسعود (به) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد .

وقد استشهد البخاري بعطاء بن السائب ، ووافقه الذهبي ..

وليس كما قالوا - رحمهما الله - بل هو ضعيف .

فقد قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٠٣/١) : هذا إسناد ضعيف ،

عطاء بن السائب اختلط بآخره ، وسمع منه محمد بن فضيل (١) ، بعد الاختلاط (٢) ، وقد قيل : إن أبا عبد الرحمن السلمي لم يسمع من ابن مسعود ..

قلت :

أما كون محمد بن فضيل سمع من عطاء بعد الاختلاط فهذا صحيح ، وأما أن أبا عبد الرحمن السلمي لم يسمع من ابن مسعود ، ففيه نظر . فقد أثبت سماعه منه الإمام البخاري في التاريخ الكبير (٧٣/٥) ، فقال : سمع عليا ، وعثمان ، وابن مسعود ، وقال الحافظ في التهذيب (١٨٤/٥) : وكان من أصحاب ابن مسعود .

قلت :

وهذا هو المشهور عنه ، - رحمه الله - فقد عرض القرآن على عثمان ، وعلي ، وابن مسعود ، كما قال الذهبي (٣) . وقد ثبت سماعه من ابن مسعود بالسند الصحيح عند الإمام أحمد في المسند (٣٧٧/١ ، ح : ٣٥٧٨) ، قال الإمام أحمد : ثنا سفيان ، عن عطاء ، عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن حبيب ، قال : سمعت عبد الله بن مسعود يبلغ به عن النبي ﷺ [ما أنزل الله راء إلا قد أنزل شفاء ..] الحديث ، فهذا إسناد صحيح إلى ابن مسعود رضي الله عنه ، صرح فيه أبو عبد الرحمن السلمي بسماعه من ابن مسعود ، وإن كان فيه عطاء ، وهو قد اختلط بآخره ، لأن الراوي عنه سفيان بن عيينة ، وقد روى عنه قبل الاختلاط ، وأمسك عن الرواية عنه حينما تغير ، كما هو مبين في التهذيب (٤) والكواكب النيرات (٥) .

(١) في الزوائد : ط : الكشناوي (محمد بن الفضل) وهو خطأ ، والصواب ما أثبت .

(٢) انظر التهذيب (٢٠٧/٧) والكواكب النيرات ص (٣٣١) .

(٣) معرفة القراء الكبار (٥٢/١-٥٣) ..

(٤) (٢٠٦-٢٠٥/٧) .

(٥) (ص ٣٢٧) .

□ ويشهد له أيضا حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه ، قال :
كان رسول الله ﷺ إذا دخل في الصلاة من الليل كبر ثلاثا ، وسبح ثلاثا ،
وهلل ثلاثا ، ثم يقول : اللهم إني أعوذ بك من الشيطان الرجيم ، من همزه ،
ونفخه ، وشركه ..

○ أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٥٣/٥ ، ح : ٢٢٢٣١) ، قال : ثنا
بهز ، ثنا حماد بن سلمة ، أنا يعلى بن عطاء ، أنه سمع شيخا من أهل
دمشق ، أنه سمع أبا أمامة الباهلي يقول : .. (وذكره) .
○ كما أخرجه أيضا (٢٥٣/٥ ، ح : ٢٢٢٣٣) ، عن إسحاق بن يوسف ، ثنا
شريك ، عن يعلى بن عطاء ، (به) .

وفيه : ونفثه ، بدل (شركه) ، في الرواية الأولى .
قال الحافظ في النتائج (٤٢٥/١) : رجال إسناده ثقات ، إلا التابعي فإنه
لم يسم ..

وقال الألباني في الإرواء (٥٦/٢) : وهذا اسناد صحيح لولا الشيخ
الدمشقي فإنه لم يسم .

□ ويشهد له أيضا حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، قال :
كان رسول الله ﷺ إذا قام من الليل ، كبر ثم يقول : سبحانك اللهم
وبحمدك ، .. أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، من همزه ،
ونفخه ، ونفثه ، ثم يقرأ ..

○ أخرجه أبو داود (٤٩٠/١) ، في الصلاة ، باب من رأى الاستفتاح
بسبحانك اللهم ، وبحمدك ، ح : ٧٧٥ ، واللفظ له ، عن عبد السلام بن مطهر .
○ والطحاوي في شرح المعاني (١٩٧/١-١٩٨) ، عن إبراهيم بن أبي
داود ، عن عبد السلام بن مطهر .

○ والترمذي (٤٧/٢) ، في الصلاة ، باب ما يقول عند افتتاح الصلاة ، ح :
٢٤٢ ، وابن خزيمة (٢٣٨/١ ، ح : ٤٦٧) من طريق محمد بن موسى
الحرشي البصري .

○ والإمام أحمد (٥٠/٣ ، ح : ...) من طريق محمد بن الحسن بن أنس

○ والدارقطني (٢٩٨/١) ، في الصلاة ، باب دعاء الاستفتاح بعد التكبير ، (ح : ٤) ، من طريق اسحاق بن أبي إسرائيل .
كلهم عن جعفر بن سليمان الضبعي ، عن علي بن علي الرفاعي ، عن أبي المتوكل الناجي ، عن أبي سعيد الخدري ، (به) .
وقال الترمذي : وقد تكلم في إسناده حديث أبي سعيد ، كان يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي .

وقال أحمد : لا يصح هذا الحديث .

وقال الحافظ في النتائج (٤١٢/١ ، ٤٢٦) : وهذا حديث حسن .

وقال أيضا معقبا على كلام الترمذي من أن يحيى بن سعيد يتكلم في علي بن علي الرفاعي في (٤١٤/١) : قلت : - القائل الحافظ - وقد وثق علي ابن علي يحيى بن معين ، وأحمد ، وأبو حاتم ، وآخرون .. وسائر رواته رواة الصحيح .

وصححه العلامة أحمد شاكر ، في تعليقه على الترمذي (١١/٢) ، تعليق

رقم : ٤) .

وقال الألباني في الإرواء (٥١/٢) : معلقا على قول الإمام أحمد الذي حكاه عنه الترمذي : (لا يصح هذا الحديث) : قال : ولعل هذا لا ينبغي أن يكون حسنا ، فإن رجاله كلهم ثقات ، وعلي هذا وإن تكلم فيه يحيى بن سعيد فقد وثقه يحيى بن معين ، ووكيع ، وأبو زرعة .

وقال شعبة : اذهبوا بنا إلى سيدنا وابن سيدنا علي بن علي الرفاعي .

وقال أحمد : لم يكن به بأس إلا أنه رفع أحاديث ، قلت : - القائل

الألباني - : وهذا لا يوجب إهدار حديثه ، بل يحتج به حتى يظهر خطؤه ، وهنا ما روى شيئا منكرا بل توبع عليه ..

قلت :

وبهذه الشواهد يتقوى الحديث ، ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره .

وقد ساق الألباني شواهد أخرى مرسلة ، وصححه بمجموع طرقه في

الإرواء (٥٠/٢ ، ح : ٣٤١ ، و ٣٤٢) .

باب ما يستفتح به الصلاة من الدعاء

٤٨٦/١ ح : ٧٦٤ و ٧٦٥

ولعل سكوت الإمام أبي داود رحمه الله تعالى - عنه ، انما هو من
أجل صلاحيته بالشواهد .. والله أعلم .

٧٣- الحديث الثالث والسبعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :
حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا عفان ، حدثنا همام ،
حدثنا محمد بن جحادة ، عن رجل ، عن عبدالله بن أبي أوفى ، أن
النبي ﷺ كان يقوم في الركعة الأولى من صلاة الظهر حتى لا يسمع
وقع قدم ..

* دراسة الاسناد :

- ١- عثمان بن أبي شيبة ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- عفان بن مسلم بن عبدالله الباهلي ، أبو عثمان الصفار ، البصري ،
ثقة ، ثبت ، قال ابن المديني : كان إذا شك في حرف من الحديث تركه ،
وربما وهم ، وقال ابن معين : أنكرناه في صفر سنة تسع عشرة ، ومات بعدها
بيسير ، من كبار العاشرة ، [ع] (٢) ، روى عن شعبة ، وهمام بن يحيى ،
وغيرهم ، وعنه : أحمد بن حنبل ، وعثمان بن أبي شيبة ، وغيرهم (٣).
- ٣- همام بن يحيى بن دينار العوزي ، بفتح المهملة وسكون الواو
وكسر المعجمة ، أبو عبدالله ، أو أبو بكر البصري ، ثقة ، ربما وهم ، من
السابعة ، مات سنة أربع أو خمس وستين ، [ع] (٤) ، روى عن محمد بن
جحادة ، ونافع مولى ابن عمر ، وغيرهم ، وعنه : الثوري ، وابن المبارك ،
وغيرهم (٥).
- ٤- محمد بن جحادة ، بضم الجيم وتخفيف المهملة ، ثقة ، من الخامسة

(١) انظر صفحة : ٢١٩

(٢) التقريب رقم (٤٦٢٥) . الكاشف (٢/٢٣٦) رقم : (٢٨٨٤).

(٣) التهذيب (٧/٢٣٠).

(٤) التقريب رقم (٧٣١٩) . الكاشف (٣/١٩٩) رقم : (٦٠٩٢).

(٥) التهذيب (١١/٦٨).

، مات سنة إحدى وثلاثين ، [ع] (١) ، روى عن الحسن البصري ، وأبي صالح السمان ، وغيرهم ، وعنه : شعبة ، وهمام بن يحيى العوزي ، وغيرهم (٢) .

* تخريجہ :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٥٦/٤ ، ح : ١٩١٦٩) ، والبيهقي في الكبرى (٦٦/٢) ، الصلاة ، باب السنة في تطويل الركعة الأولى) ، من طريق جعفر بن محمد بن شارك ، وأحمد بن زهير ، ثلاثتهم قالوا : ثنا عفان ، ثنا همام ، ثنا محمد بن جحادة ، عن رجل ، عن عبد الله بن أبي أوفى ، (به) .

وهذا إسناد ضعيف ، لأجل الراوي المبهم فيه .

وقد قال البيهقي عقب إخرجه للحديث : يقال : هذا الرجل هو طرفة الحضرمي ، وساق إسناده بذلك .

قلت :

وهو مع تسميته أيضا مجهول .

قال فيه الحافظ في التقریب (٣) : صاحب ابن أبي أوفى ، مقبول ، من الخامسة ، لم يقع مسمى في رواية أبي داود .

وقال في التهذيب (٤) : قيل : هو الرجل الذي لم يسم عن عبد الله بن أبي أوفى ، في القراءة في الظهر ، وعنه : محمد بن جحادة ، حكاه الضياء ، وكأنه أخذه من ذكر ابن حبان له في ثقات التابعين (٥) ، وتعريفه إياه بأنه يروى عن ابن أبي أوفى ، ويروي عنه : محمد بن جحادة .

وأورده الذهبي في الميزان (٦) ، وقال : طرفة الحضرمي ، لا يصح

(١) التقریب ، رقم : (٥٧٨١) ، والكاشف (٢٥/٣) ، رقم : (٤٨٣٧) .

(٢) تهذيب الكمال (١١٨٢/٣) .

(٣) رقم (٣٠١٢) .

(٤) (١١/٥) .

(٥) انظره في الثقات (٣٩٨/٤) .

(٦) (٣٣٥/٢) .

حديثه .

قاله الأزدي ، وكذلك الحافظ في اللسان (١) ، ونقل كلام الذهبي السابق عن الأزدي .

وقد أورد الألباني الحديث في الإرواء (٢) ، وضعفه بالمبهم ، كما هو في رواية أبي داود ، وأحمد ، والبيهقي ، وبطرفة ، وعبد الحميد الحماني ، في الطريق التي وقع فيها التصريح بطرفة عند البيهقي .

قلت :

والحديث وإن كان ضعيفا بهذا اللفظ ، من هذا الطريق ، إلا أن معناه صحيح ، فقد ورد عن أبي قتادة ، وأبي سعيد رضي الله عنهما .

* شواهد الحديث :

□ حديث أبي قتادة رضي الله عنه فهو :

أن النبي ﷺ كان يقرأ في الظهر في الأوليين ، بأم الكتاب ، وسورتين ، وفي الركعتين الأخريين بأم الكتاب ، ويسمعنا الآية ، ويطول في الركعة الأولى ما لا يطول في الركعة الثانية ، وهكذا في العصر ، وهكذا في الظهر .

○ رواه البخاري في مواضع متعددة من كتاب الأذان .. ففي (٢٤٣/٢) ، باب القراءة في الظهر ، ح : ٧٥٩ ، وفي (٢٠٦/٢) ، باب يقرأ في الأخريين بفاتحة الكتاب ، ح : ٧٧٦ ، وفي (٢٦١/٢) ، باب إذا أسمع الإمام الآية ، ح : ٧٧٨ ، ومسلم (٣٧/٢) ، كتاب الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر ، وأبو داود (٥٠٣/١) ، كتاب الصلاة ، باب ما جاء في القراءة في الظهر ، ح : ٧٩٨ ، ٧٩٩ ، ٨٠٠ ، والنسائي (١٦٤/٢) ، ١٦٦ ، كتاب الصلاة ، باب تطويل القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر ، ح : ٩٧٤ . وفي (باب إسماع الإمام الآية في الظهر ، ح : ٩٧٥) ، وفي تقصير القيام في الركعة الثانية

(١) (٢٠٨/٣).

(٢) (٢٩٢/٢) ، ح : (٥١٣).

من الظهر ، ح : ٩٧٦) ، وفي (القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة الظهر ، ح : ٩٧٧) ، وفي (القراءة في الركعتين الأوليين من صلاة العصر ، ح : ٩٧٨) ، وابن ماجه (٢٧١/١) ، كتاب إقامة الصلاة ، باب الجهر بالآية أحياناً في صلاة الظهر والعصر ، ح : ٨٢٩) .

□ وأما حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فهو قوله :

قال : لقد كانت صلاة الظهر تقام ، فيذهب الذهاب إلى البقيع ، فيقضي حاجته ، ثم يتوضأ ثم يأتي ورسول الله ﷺ في الركعة الأولى ، مما يطولها . [...]

○ رواه مسلم (٣٨٨/٢ - ٣٩) ، في الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر) ، والنسائي (١٦٤/٢) ، في الصلاة ، باب تطويل القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر ، ح : ٩٧٣) ، وابن ماجه (٢٧٠/١) ، إقامة الصلاة ، باب القراءة في الظهر والعصر ، ح : ٧٢٥) .

ولعل سكوت أبي داود رحمه الله عن حديث ابن أبي أوفى لأنه في معناه يوافق حديث أبي قتادة وأبي سعيد رضي الله عنهما ، ثم إنه قد روى حديث أبي قتادة رضي الله عنه من طرق قبل حديث ابن أبي أوفى ، وهذا يدل على أنه لم يعتمد على حديث ابن أبي أوفى لوحده ، بل مقروناً بحديث أبي قتادة الصحيح ، والله أعلم .

٧٤- الحديث الرابع والسبعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، أن سعيد بن الحكم حدثهم ، أخبرنا نافع بن يزيد ، حدثني يحيى بن أبي سليمان ، عن زيد بن أبي العتّاب ، وابن المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : [إذا جئتم إلى الصلاة ونحن سجود فاسجدوها ولا تعدوها شيئاً ، ومن أدرك الركعة فقد أدرك الصلاة].

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن يحيى بن فارس ، هو الذهلي ، الإمام المشهور .
- ٢- سعيد بن الحكم بن محمد بن سالم بن أبي مريم الجمحي ، بالولاء ، أبو محمد المصري ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، من كبار العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، وله ثمانون سنة ، [ع (١)] ، روى عن مالك ، ونافع بن يزيد ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، والذهلي ، وغيرهم (٢) .
- ٣- نافع بن يزيد الكلاعي ، بفتح الكاف واللام الخفيفة ، أبو يزيد المصري ، يقال : إنه مولى شرحبيل بن حسنة ، ثقة ، عابد ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ، [خت م د س ق] (٣) ، روى عن هشام بن عروة ، ويزيد بن عبد الله بن الهاد ، وغيرهم ، وعنه : ابن وهب ، وسعيد بن الحكم ، وغيرهم (٤) .
- ٤- يحيى بن أبي سليمان المدني ، أبو صالح ، لين الحديث ، من السادسة ، [بخ د ت س] (٥) ، روى عن زيد بن أبي العتّاب ، وسعيد

(١) التقريب ، رقم (٢٢٨٦) ، الكاشف (٢٨٣/١) . رقم : (١٨٨٧) .

(٢) التهذيب (١٨/٤) .

(٣) التقريب رقم (٧٠٨٤) ، الكاشف (١٧٤/٣) . رقم : (٥٨٩١) .

(٤) التهذيب (٤١٢/١٠) .

٨٩٣ : ح ٥٥٣/١ باب في الرجل يدرك الإمام ساجد كيف يصنع؟

المقبري ، وغيرهم ، وعنه : شعبة ، ونافع بن يزيد ، وابن أبي ذئب ، وغيرهم

قال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو حاتم : مضطرب الحديث ليس بالقوي يكتب حديثه (١).

٥- يزيد بن أبي عتاب ، بمثناة وآخره موحدة ، ويقال : زيد أبو عتاب ، الشامي ، مولى معاوية أو أخته أم حبيبة ، ثقة ، من الثالثة ، [بخ د س ق] (٢) ، روى عن معاوية ، وأبي هريرة ، وغيرهم ، وعنه : سعيد بن أيوب ، ويحيى بن أبي سليمان ، وغيرهم (٣) .

٦- ابن المقبري ، هو سعيد بن أبي سعيد ، ثقة ، مشهور (٤) .

* تخرجه :

○ أخرجه الدارقطني (٣٤٧/١) ، في الصلاة ، باب من أدرك الإمام قبل إقامة صلبه فقد أدرك الصلاة ، ح : ٢) ، والحاكم في المستدرک (٢١٦/١) ، الصلاة ، باب ومن أدرك ركعة فقد أدرك الصلاة) ، وفي (٢٧٣/١ ، ٢٧٤ ، الصلاة ، الذي يدرك الإمام في الركوع أو السجود) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى ، (٨٩/٢) ، كتاب الصلاة ، باب إدراك الإمام في الركوع) .

كلهم من طريق سعيد بن أبي مريم ، عن نافع بن يزيد الكلاعي ، عن يحيى بن أبي سليمان ، عن زيد بن أبي عتاب ، وابن المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، (به) .

○ والبغوي (٣٨١/٣) تعليقا .

وقال الحاكم في الموضع الأول : هذا حديث صحيح الاسناد ، ولم

(٥) التقريب رقم (٧٥٦٥) .

(١) التهذيب (٢٢٨/١١) .

(٢) التقريب رقم (٢١٤٥) ، الكاشف (٢٦٧/١) ، رقم : (١٧٦٢) .

(٣) التهذيب رقم (٤١٧/٣) .

(٤) التقريب رقم (٢٣٣١) .

١
٥٥٣/١ ح : ٨٩٣ باب في الرجل يدرك الإمام ساجد كيف يصنع؟

يخرجاه ، ويحيى بن أبي سليمان من ثقات المصريين .
وقال في الموضع الثاني : هذا حديث صحيح ، قد احتج الشيخان
برواته عن آخرهم ، غير يحيى بن أبي سليمان ، وهو شيخ من أهل المدينة ،
ولم يذكر بجرح .

ووافقه الذهبي في الموضعين جميعا ...!!
وهذا غريب منه ، فإنه قد ضعف يحيى هذا في الميزان (١) ، والمغني (٢)
، والكاشف (٣) .

قلت :

والصحيح أن هذا الإسناد ضعيف ، بسبب يحيى بن أبي سليمان
المدني فإنه ضعيف ، كما تقدم الكلام فيه عن البخاري ، وأبي حاتم .
وقد ضعفه الذهبي في كتبه الثلاثة ، كما سبق بيانه ، والحافظ في
التقريب .

وأما توثيق ابن حبان (٤) والحاكم (٥) فمن تساهلهما رحمها الله ..
وقد أشار البيهقي إلى ضعفه ، فقال : تفرد به يحيى بن أبي سليمان .
وضعه الألباني أيضا بيحيى (٦) .

قلت :

وله طريق أخرى أشار إليها بقوله : وقد روي بإسناد مرسل ، ثم
ساقها ، فقال : [أخبرنا أبو عبد الله الحافظ ، أخبرني محمد بن أحمد بن
بالويه ، ثنا محمد بن غالب ، حدثني عمرو بن مرزوق ، أنبأ شعبة ، عن
عبد العزيز بن ربيع ، عن رجل ، عن النبي ﷺ قال : [إذا جنتم والإمام

(١) (٣٨٣/٤) .

(٢) (٧٣٧/٢) . رقم : ٦٩٨٧ .

(٣) (٢٢٦/٣) . رقم : ٦٢٩٢ .

(٤) بذكره له في الثقات (٦١٠/٧) .

(٥) في كلامه السابق نقله عنه في الموضع الأول .

(٦) الارواء (٢٦١/٢) .

١
٨٩٣/١ ح : ٥٥٣/١ باب في الرجل يدرك الإمام ساجد كيف يصنع؟

راكع فاركعوا وإن كان ساجدا فاسجدوا ولا تعتدوا بالسجود إذا لم يكن معه الركوع].

قال الألباني : وهو شاهد قوي ، فإن رجاله كلهم ثقات ، وعبد العزيز بن ربيع تابعي جليل ، روى عن العبادلة - وسماهم - ، وغيرهم من الصحابة ، وجماعة من كبار التابعين ، فإن كان شيخه - وهو الرجل الذي لم يسمه - صحابيا - فالسند صحيح ، لأن الصحابة كلهم عدول ، فلا يضر عدم تسميته ، كما هو معلوم ، وإن كان تابعيا فهو مرسل ، لا بأس به كشاهد ، لأنه تابعي مجهول ، والكذب في التابعين قليل ، كما هو معروف^(١).

قال البيهقي : وروى فيه عن أصحاب رسول الله ﷺ ، ثم ساق أثارا عن ابن مسعود ، وابن عمر ، رضي الله عنهم (٩٠/٢) :

※ شواهد الحديث :

□ فأما أثر ابن مسعود رضي الله عنه :

فلفظه : [من لم يدرك الإمام راكعا لم يدرك تلك الركعة] .

قال الألباني : وهذا سند صحيح^(٢).

□ وأما أثر ابن عمر رضي الله عنهما .

فلفظه : [من أدرك الإمام راكعا فركع قبل أن يرفع الإمام رأسه فقد

أدرك تلك الركعة] .

وصححه العلامة الألباني^(٣).

قلت :

وبهذه الشواهد يتقوى الحديث ، ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره .

وقد ساق الشيخ الألباني له شواهد أخرى في الإرواء (٢٦٢/٢-٢٦٥) ،

وصححه بها فليتنظر .

(١) الإرواء (٢٦١/٢).

(٢) الإرواء (٢٦٢/٢).

(٣) المصدر السابق ..

١
٥٥٣/١ ح : ٨٩٣ باب في الرجل يدرك الإمام ساجد كيف يصنع؟

ولعل سكوت أبي داود رحمه الله تعالى - عنه لصلاحيته عنده بشواهد
هذه عن هؤلاء الصحابة .. والله أعلم .

٧٥ - الحديث الخامس والسبعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا صفوان بن عيسى ، عن بشر بن رافع ، عن أبي عبد الله ، ابن عم أبي هريرة ، عن أبي هريرة ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا تلا [غير المغضوب عليهم ولا الضالين] ، قال : (آمين) حتى يسمع من يليه من الصف الأول .

* دراسة الاسناد :

- ١- نصر بن علي ، هو الجهضمي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- صفوان بن عيسى الزهري ، أبو محمد ، البصري ، القسام ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة مائتين ، وقيل : قبلها بقليل أو بعدها ، [خت م ٤] (٢) ، روى عن بشر بن رافع ، ومعمربن راشد ، وغيرهم ، وعنه : الإمام أحمد ، ونصر بن علي ، وغيرهم (٣) .
- ٣- بشر بن رافع الحارثي ، أبو الأسباط النجراني ، بالنون والجيم ، فقيه ، ضعيف الحديث ، من السابعة ، [بخ ر ت ق] (٤) ، روى عن ابن عجلان ، وأبي عبد الله الدوسي ابن عم أبي هريرة ، وعنه : صفوان بن عيسى ، وعبد الرزاق ، وغيرهم (٥) .
- ٤- أبو عبد الله الدوسي ، ابن عم أبي هريرة ، مقبول ، من الثالثة ، قيل : اسمه عبد الرحمن ابن هضهاض ، وقيل : ابن الصامت ، [د ق] (٦) ،

(١) انظر صفحة : ٣٦٦

(٢) التقريب رقم (٢٩٤٠) ، التهذيب (٤٢٩/٤) ، الكاشف (٢٨/٢) ، رقم (٢٤٢٧) ، السير (٣٠٩/٩) .

(٣) تهذيب الكمال (٦١١/٢) .

(٤) التقريب رقم (٦٨٥) ، الكاشف (١٠٢/١) رقم (٥٨٤) ، الميزان (٣١٧/١) ، المغني (١٠٥/١) .

الديوان (ص ٤٨) .

(٥) التهذيب (٤٤٨/١-٤٤٩) .

روى عن أبي هريرة ، وعنه : بشر بن رافع (١) .
وسكت عنه الذهبي في الكاشف (٢) ، وجهله في الديوان (٣) ،
والميزان (٤) ، والمغني (٥) .

* تخريجہ :

○ أخرجه ابن ماجه (٢٧٨/١) ، في إقامة الصلاة ، باب الجهر بآمين ، ح
(٨٥٣) ، من طريق بNDAR ، والمزي في تهذيب الكمال (١٦٢١/٣) ، في ترجمة
أبي عبدالله الدوسي - ابن عم أبي هريرة - من طريق عبد الرحمن بن عمر
بن يزيد المعروف بـ (رسته) كلاهما : ثنا صفوان بن عيسى ، ثنا بشر بن
رافع ، عن أبي عبدالله الدوسي (به) ، وفيه زيادة عندهما من قول أبي
هريرة [فيرتج بها المسجد] .

وقال البوصيري : هذا إسناد ضعيف ، أبو عبدالله لا يعرف حاله ،
وبشر ضعفه أحمد ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات (٦) .
كما ضعفه ابن القطان (٧) ، والزيلعي (٨) ، وابن حجر (٩) ،
والألبناني (١٠) .

(٦) التقریب رقم (٣٨٩٩) و من (٦٥٤) .

(١) التهذيب (١٤٩/١٢) .

(٢) (٣١٣/٣) رقم : (٢٥١) .

(٣) (من ٤٦٣ ، رقم ٤٩٧٢) .

(٤) (٥٤٥/٤) .

(٥) (٧٩٥/٢) .

(٦) مصباح الزجاجه (١٠٦/١) ، ونقله عبد الباقي في تعليقه على ابن ماجه (٢٧٨/١) .

(٧) انظر نصب الراية (٣٧١/١) .

(٨) المصدر السابق .

(٩) التلخيص (٢٣٨/١) ، ح : (٣٥٤) .

(١٠) السلسلة الضعيفة (٣٦٧/٢) ، ح : (٩٥٢) .

قلت :

والحديث وان كان في سنده ضعف إلا أن له شواهد تقويه .. منها :

* شواهد الحديث :

□ حديث وائل بن حجر رضي الله عنه ، قال : كان رسول الله ﷺ إذا قرأ (ولا الضالين) قال : (أمين) ، ورفع بها صوته .

○ أخرجه أبو داود (٥٧٤/١) ، في الصلاة ، باب التأمين وراء الإمام ، ح : (٩٣٢) ، والترمذي (٦٥/٢) ، في الصلاة ، باب ما جاء في التأمين ، ح : (٢٤٨) ، والدارقطني (٣٣٤/١) ، في الصلاة ، باب التأمين في الصلاة ، ح : (٤) ، وقال الحافظ : وسنده صحيح (١) .

وفي لفظ عند الدارقطني (٣٣٣/١ ، ٣٣٤ ، ح : ١) ، : يمد بها صوته ، وقال : صحيح .

وعنده أيضا (٣٣٤/١ ، ح : ٢) يرفع صوته بأمين .. وصححه .

○ وأخرجه ابن ماجه (٢٧٨/١) ، في إقامة الصلاة ، باب الجهر بأمين ، ح : (٨٥٥) ، عن وائل بن حجر ، من طريق ابنه عبد الجبار ، عنه ، ولفظه : (صليت مع النبي ﷺ ، فلما قال : ولا الضالين ، قال : آمين ، فسمعناها .

لكن عبد الجبار بن وائل لم يسمع من أبيه ، كما في التهذيب (١٠٥/٦) .

□ وحديث أم الحصين الاحمسية رضي الله عنها ، أنها كانت تصلي خلف النبي ﷺ في صف النساء ، فسمعتة يقول : (الحمد لله رب العالمين ، الرحمن الرحيم ، مالك يوم الدين) ، حتى بلغ (ولا الضالين) ، قال : آمين .. حتى سمعتة وأنا في صف النساء ، وكان يكبر إذا سجد وإذا رفع .

○ أخرجه إسحاق بن راهويه في مسنده ، كما في نصب الراية ، (٣٧١/١) ، عن النصر بن شميل .

○ والطبراني في الكبير (١٥٨/٢٥) ، عن إبراهيم بن هاشم

(١) التلخيص (٢٣٦/١) ، ح : (٣٥٣) .

البغوي (١) ، ثنا هبة بن خالد ، كلاهما - أعني النضر وهبة - قالا : ثنا هارون بن موسى النحوي ، الأعور ، ثنا إسماعيل بن مسلم ، عن أبي إسحاق ، وهو السبيعي - عن ابن أم الحصين ، عن جدته أم الحصين ، (به).

قلنت :

ورجاله كلهم ثقات ، خلا إسماعيل بن مسلم المكي ، فإنه ضعيف الحديث ، كما في التقريب (٢) ، والكاشف (٣) .

وبه أعله الهيتمي في الحديث ، في المجمع (١١٤/٢).

وبهذه الشواهد يرتفع الحديث إلى رتبة الحسن لغيره .

ولعل سكوت أبي داود - رحمه الله - عنه لصالحيته بهذه الشواهد ، كما أنه قد ساق قبله حديث وائل ، وهو في معناه ، فإنه لا يمكن أن يسمع من يليه من الصف الأول ، فضلا عن صفوف النساء ، إلا إذا مد بها أو رفع بها - كما في الرواية الأخرى - صوته .. والله أعلم .

(١) أبو اسحاق البيع ، ثقة ، كما في تاريخ بغداد (٢٠٤/٦) ، وثقه الدارقطني .

(٢) رقم (٤٨٤).

(٣) (٧٨/١) ، رقم : (٤١١).

٧٦ - الحديث السادس والسبعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا الوليد بن عتبة الدمشقي ، ومحمود بن خالد ، قالا :
حدثنا الفريابي ، عن صبيح بن محرز الحمصي ، حدثني أبو مصبح
المقرائي ، قال : كنا نجلس إلى أبي زهير النميري - وكان من
الصحابة - فيتحدث أحسن الحديث ، فإذا دعا الرجل منا بدعاء قال :
اختمه بآمين .. فإن آمين مثل الطابع على الصحيفة ، قال أبو زهير :
أخبركم عن ذلك ، خرجنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة ، فأتينا على
رجل قد ألح في المسألة فوقف النبي ﷺ يستمع منه ، فقال النبي ﷺ
، أوجب إن ختم ، فقال رجل من القوم ، بأي شيء يختم ؟ قال : بآمين
، فإنه إن ختم بآمين فقد أوجب ، فانصرف الرجل الذي سأل النبي
ﷺ فأتى الرجل ، فقال : اختم يا فلان بآمين ، وأبشر .
وهذا لفظ محمود .

* دراسة الاسناد :

١- الوليد بن عتبة الأشجعي ، أبو العباس ، الدمشقي ، المقرئ ،
ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، وله أربع وستون ، [د] (١) ، روى عن
الوليد بن مسلم ، والفريابي ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وابن أبي
الحواري ، وغيرهم (٢) .

٢- محمود بن خالد ، هو الدمشقي ، ثقة ، تقدم (٣) .

٣- الفريابي هو : محمد بن يوسف بن واقد بن عثمان الضبي ، مولاهم ،
الفريابي ، بكسر الفاء ، وسكون الراء بعدها تحتانية ، وبعد الألف موحدة

(١) التقریب . رقم : ٧٤٣٩ .

(٢) التهذيب : (١٤١/١١) .

(٣) التهذيب (١٤١/١١) .

، نزيل قيسارية ، من ساحل الشام ، ثقة ، فاضل ، يقال : أخطأ في شيء من حديث

سفيان ، هو مقدم فيه مع ذلك عندهم على عبدالرزاق ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة ، [ع] (١) ، روى عن فطر بن خليفة ، والأوزاعي ، وغيرهم ، وعنه : محمود بن خالد ، والوليد بن عتبة ، وغيرهم (٢) .

٤- صبيح بن محرز المقرئي ، بفتح الميم ، وسكون القاف ، وفتح الراء بعدها همزة ، ثم ياء النسب ، الحمصي ، مقبول ، من السابعة ، واختلف هل هو مفتوح أوله أو مصغر ، [د] (٣) ، روى عن عمرو بن قيس السكوني ، وأمصبح المقرائي ، وعنه : محمد بن يوسف الفريابي (٤) .

٥- أبو مصبح المقرئي ، بفتح الميم والراء ، بينهما قاف ، ثم همزة قبل ياء النسب ، ثقة ، نزل حمص ، من الثالثة ، [د] (٥) ، روى عن ثوبان وأبي زهير الأنماري ، وغيرهم ، وعنه : صبيح بن محرز والأوزاعي ، وغيرهم (٦) .

* تخريجه :

○ أخرجه الطبراني في الدعاء (٨٨٨/٢) ، باب التأمين بعد الدعاء ، ح : (٢١٨) ، والدولابي في الكنى (٣٢/١) ، كلهم من طريق محمد بن يوسف الفريابي ، عن صبيح بن محرز ، ثنا أبو مصبح المقرائي (به) .
○ كما أخرجه ابن منده في المعرفة - كما في الإصابة - (٧٨/٤) ، وقال : هذا حديث غريب ، تفرد به الفريابي عن صبيح (٧) .

(١) التقريب رقم : (٦٤١٥) .

(٢) التهذيب (٥٣٥/٩) .

(٣) التقريب ، رقم (٢٨٩٩) . الكاشف (٢٣/٢) رقم : (٢٣٩٢) .

(٤) التهذيب (٤٠٩/٤) .

(٥) التقريب رقم (٨٣٧٠) . الكاشف (٣٣٤/٣) رقم : (٣٨٨) .

(٦) التهذيب (٢٣٧/١٢) .

قلت :

هو ضعيف ، بسبب وجود صبيح بن محرز في إسناده ، ويحتاج إلى من يتابعه ، ولم أجد له متابعا .

وقد ضعفه الحافظ ابن عبد البر في الاستيعاب ، والاستغناء ، فقال في الاستيعاب : «أبو زهير الأنماري ، وقيل : الهيثمي ، حديثه عن النبي ﷺ في الدعاء (وذكره) ، ثم قال : وليس إسناده حديثه بالقائم (١) .

وقال في الاستغناء : «حديثه ليس بالقائم (٢)» ، ونقله أيضا صاحب عون المعبود (٣) .

ولم أجد للحديث ما يقويه من متابع أو شاهد ، فيبقى على ضعفه ، والله أعلم ..

== (٧) في الإصابة [صبح] والصواب ما أثبتته .

(١) (٨٠/٤) .

(٢) (١٩٠/١) .

(٣) (١٥١/٣) .

٧٧ - الحديث السابع والسبعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن أبي الأحوص ، شيخ من أهل المدينة ، أنه سمع أبا ذر يروي عن النبي ﷺ قال : [إذا قام أحدكم إلى الصلاة ، فإن الرحمة تواجهه فلا يمسح الحصى].

* دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، الإمام المشهور . تقدم .
- ٢- سفيان ، هو ابن عيينة .
- ٣- الزهري ، الإمام المشهور .
- ٤- أبو الأحوص ، مجهول ، قال الحافظ في التقريب : " مولى بني ليث ، أو غفار ، مقبول ، من الثالثة ، لم يرو عنه غير الزهري (١) ، وقال ابن معين : أبو الأحوص الذي يروي عنه الزهري ليس بشيء (٢) .
- وقال أبو أحمد الحاكم : ليس بالمتين عندهم (٣) .
- وقال ابن القطان : لا يعرف له حال (٤) .
- وقال الذهبي في المقتنى : لا يعرف (٥) ، واختار في الكاشف (٦) ، قول ابن معين فيه .

(١) رقم : (٧٩٢٦) ، كتاب الكنى للبخاري ، رقم (٣٧) ، الكنى لمسلم (٩٢/١) ، رقم : (٢٠٧) ،

تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد ، للنسائي ، رقم (١٧) ، الميزان (٤٨٧/٤) ، ديوان

الضعفاء (ص ٤٥١ ، رقم : ٤٨٤٥) ، المغني (٧٦٨/٢) ، رقم : (٧٢٨٣) .

(٢) التاريخ برواية الدوري (٢/٦٩٠ ، رقم النص : ٥٢١٧) ، التهذيب (٥/١٢) .

(٣) الكنى له ، (١/ق : ١٨ و أ) ، الميزان (٤٨٧/٤) ، التهذيب (٦/١٢) .

(٤) الميزان (٤٨٧/٤) .

(٥) (٨١/١) ، رقم : (٣٤٥) .

(٦) (٢٦٩/٣) ، رقم : (٧) .

*** تخریجه :**

- أخرجه الترمذي (٣٨٢/٢) ، في الصلاة ، باب ما جاء في كراهية مس الحصى في الصلاة ، ح : (٣٧٧) ، ومن طريقه البغوي (١٥٧/٣) ، ح : (٦٦٢) ، من طريق سعيد بن عبد الرحمن المخزومي .
- والنسائي (٦/٣) ، في السهو ، النهي عن مسح الحصى في الصلاة ، ح : (١١٩١) ، عن قتيبة بن سعيد ، والحسين بن حويرث .
- وابن ماجه (٣٢٨/١) ، إقامة الصلاة ، باب مسح الحصى في الصلاة ، ح : (١٠٢٧) ، عن هشام بن عمار ، ومحمد بن الصباح .
- والدارمي (٢٦٣/١) ، في الصلاة ، باب النهي عن مسح الحصى ، ح : (١٣٩٥) ، عن محمد بن يوسف .
- والحميدي (٧٠/١) ، ح : (١٢٨) ، ومن طريقه يعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتأريخ (٤١٥/١) ، والبيهقي في الكبرى (٢٨٤/٢) ، في الصلاة ، باب كراهية مس الحصى ، من طريق الحميدي ، ويحيى بن الربيع .
- وابن الجارود (ص ٨٥ ، ح : ٢١٩) ، عن علي بن خشرم .
- وابن خزيمة (٥٩/٢) ، ح : (٩١٣) ، عن عبد الجبار بن العلاء ، وعلي بن خشرم ..
- وابن حبان في صحيحه ، كما في الإحسان - (١٩/٤) ، ح : ٢٢٧٠ ، من طريق ابراهيم بن زياد ، كلهم عن سفيان بن عيينة .
- وأخرجه أحمد (١٥٠/٥) ، ح : (٢١٣٧٠) ، وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٢٠/٤) ، ح : (٢٢٧١) ، من طريق يونس .
- وأخرجه أحمد - أيضا - (١٦٣/٥) ، ح : (٢١٤٨٦) ، وابن خزيمة (٥٩/٢) ، ح : (٩١٤) ، من طريق معمر .
- وأخرجه أحمد - أيضا - (١٧٩/٥) ، ح : (٢١٥٩٣) ، والبغوي في شرح السنة (١٥٨/٣) ، ح : (٦٦٣) ، من طريق ابن أبي نئب ..
- أربعتهم - أعني سفيان ومن معه - عن الزهري ، عن أبي الأحوص ، عن أبي زر رضي الله عنه ، (به) .

وقال الترمذي : حديث حسن .

قلت :

بل هو ضعيف ، لوجود أبي الأحوص في سنده ، وهو مجهول ، وقد ضعفه
الألباني في الإرواء (١) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) (٩٨-٩٧/٢ ، ح : ٣٧٧) .

٧٨ - الحديث الثامن والسبعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا وهب بن بقية ، أخبرنا عمر بن يونس اليمامي ، حدثني محمد بن عبدالله بن طاووس ، عن أبيه ، عن طاووس ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ أنه كان يقول بعد التشهد : [اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ، وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات] .

* دراسة الاسناد :

- ١- وهب بن بقية بن عثمان الواسطي ، أبو محمد ، يقال له : وهبان ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة تسع وثلاثين ، وله خمس أو ست وتسعون سنة ، [م د س] (١) ، روى عن حماد بن زيد ، وعمر بن يونس اليمامي ، وغيرهم ، وعنه : مسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .
- ٢- عمر بن يونس بن القاسم اليمامي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ست ومائتين ، [ع] (٣) ، روى عن ابن عيينة ، ومحمد بن عبدالله بن طاووس ، وغيرهم ، وعنه : بندار ، وهب بن بقية ، وغيرهم (٤) .
- ٣- محمد بن عبدالله بن طاووس بن كيسان اليماني ، مقبول ، من الثامنة ، [د] (٥) ، روى عن أبيه وعنه : عثمان بن سعيد الدارمي ، وعمر بن يونس اليماني ، وغيرهم .
- ٤- عبدالله بن طاووس بن كيسان اليماني ، أبو محمد ، ثقة ، فاضل ،

(١) التقريب رقم (٧٤٦٩) ، الكاشف (٢١٤/٣) ، رقم (٦٢١٠) .

(٢) التهذيب (١٥٩/١١) .

(٣) التقريب رقم (٤٩٨٤) ، الكاشف (٢٧٩/٣) ، رقم (٤١٨٧) .

(٤) تهذيب الكمال (١٠٢٥/٢) .

(٥) التقريب رقم (٦٠٢٤) ، الكاشف (٥٤/٣) ، رقم (٥٠٣٢) .

عابد ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، [ع] (١) ، روى عن أبيه ، وعطاء ، وغيرهم ، وعنه : ابنه طاووس ومحمد ، وأيوب السخثياني ، وغيرهم (٢) .

هـ - طاووس بن كيسان ، التابعي المشهور .

* تخريجه :

○ أخرجه الطبراني في الكبير (٢٩/١١ ، ح : ١٠٩٣٩) ، عن محمود بن محمد الواسطي ، وفي الدعاء (١٠٧٧/٢ ، ح : ٦١٩) ، عن الحسين بن إسحاق التستري ، كلاهما عن وهب بن بقية ، (به بلفظه) .

وهو ضعيف ، لجهالة حال محمد بن عبد الله بن طاووس .

لكن له متابعة قاصرة ، عن أبي الزبير ، عن طاووس ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم هذا الدعاء كما يعلمهم السورة من القرآن ، يقول : قولوا : «اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم وأعوذ بك من عذاب القبر ، وأعوذ بك من فتنة المسيح الدجال ، وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات .»

○ أخرجه مسلم (٩٤/٢) ، في كتاب المساجد ، باب ما يستعاذ منه في

الصلاة .

* شواهد الحديث :

□ وله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

قال : قال نبي الله ﷺ [اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ...] الحديث .

○ أخرجه مسلم أيضا في الموضع السابق .

□ وقد روي عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه قال :

(١) التقريب رقم (٣٣٩٧) .

(٢) التهذيب (٢٦٧/٥) .

[إذا فرغ أحدكم من التشهد الآخر فليتعوذ بالله من أربع ، وذكره (بلفظه)

○ أخرجه مسلم (٩٣/٢) ، في المساجد ، باب ما يستعاذ منه في الصلاة) ، وأبو داود (٦٠١/١) ، الصلاة ، باب ما يقول بعد التشهد ، ح : (٩٨٣) .

□ وله شاهد أيضاً من حديث عائشة رضي الله عنها :
○ أخرجه البخاري (٣١٧/٢) ، كتاب الأذان ، باب الدعاء قبل السلام ، ح : (٨٣٢) ، ومسلم (٩٣/٢) ، كتاب المساجد ، باب ما يستعاذ منه في الصلاة)

فتتقوى الطريق التي فيها محمد بن عبد الله بن طاووس ، فتصير حسنة لغيرها .

أما المتن ففي غاية الصحة ، والإمام أبو داود سكت عن طريق محمد بن عبد الله بن طاووس ، لكونه قد ساق قبلها شاهدا لها ، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، والله أعلم .

٧٩ - الحديث التاسع والسبعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن عثمان ، أبو الجماهر ، حدثنا سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة رضي الله عنه ، قال : أمرنا رسول الله ﷺ أن نرد على الإمام ، وأن نتحاباً ، وأن يسلم بعضنا على بعض [..

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن عثمان ، التنوخي ، أبو الجماهر ، أو أبو عبدالرحمن ، الكفرسوسي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، وله أربع وثمانون ، [د ق] (١) ، روى عن عبدالرزاق ، وسعيد بن بشير ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وأبو حاتم ، وأبو زرعة ، وغيرهم (٢).
- ٢- سعيد بن بشير الأزدي ، أبو عبدالرحمن ، أو أبو سلمة ، الشامي ، أصله من البصرة ، أو واسط ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة ثمان ، أو تسع وستين ، [د ق] (٣) ، روى عن قتادة ، والزهري ، وغيرهم ، وعنه : أبو الجماهر ، ووکیع ، وغيرهم (٤).
- ٣- قتادة ، الإمام المشهور .
- ٤- الحسن ، هو البصري .

* تخريجه :

○ أخرجه البغوي (٢٠٨/٣) ، في الصلاة ، باب التسليم في الصلاة ، ح

(١) التقريب رقم (٦١٣٥) ، الكاشف (٦٨/٣) رقم : (٥١٢٥).

(٢) التهذيب (٣٣٩/٩).

(٣) التقريب رقم (٢٢٧٦) ، ديوان الضعفاء (ص ١٥٦ رقم : ١٥٨١) ، التهذيب (٩/٤-١٠).

(٤) التهذيب (٩/٤).

(٧٠٠) ، من طريق أبي داود .

○ والحاكم (٢٧٠/١) ، في الصلاة ، في الرد على الإمام ...) ، والبيهقي في الكبرى (١٨١/٢) ، في الصلاة ، باب من قال ينوي بالسلام التحليل من الصلاة) ، من طريق الحاكم ، وغيره .

○ والطبراني في الكبير (٢١٤/٧) ، ح : ٦٨٩٠ مختصرا .

كلهم من طريق سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، (به)

وهو ضعيف ، ففيه ثلاث علل :

الأولى : وجود سعيد بن بشير الأزدي في سنده ، وهو ضعيف .

الثانية : عننة قتادة ، وهو من أصحاب الطبقة الثالثة (١) .

الثالثة : الخلاف في سماع الحسن من سمرة ، والصحيح أنه إنما سمع منه حديث العقيقة ، وحديث النهي عن المثلة فقط ، كما أفاده الذهبي (٢) ، والحافظ (٣) .

والرابعة : أن الحسن البصري رحمه الله موصوف بكثرة الإرسال ، والتدليس .

قال في الطبقات : يرسل كثيرا عن كل أحد (٤) .

وفي التقريب : كان يرسل كثيرا ويدلس ، قال البزار : كان يروي عن جماعة لم يسمعه منهم فيتجوز ويقول : : حدثنا ، وخطبنا ، يعني قومه ، الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة (٥) ، وهذا مع ما سبق من الكلام في روايته عن سمرة ، يوجب التوقف حتى يصرح بالسماع ، وهو غير موجود هنا ، فيبقى الحديث على ضعفه .

(١) طبقات المدلسين (ص ٤٣ ، رقم : ٩٢)

(٢) السير (٥٦٧/٤) .

(٣) التهذيب (٢٦٩/٢) .

(٤) الطبقات (ص ٢٩ ، رقم : ٤٠) .

(٥) التقريب رقم (١٢٢٧) .

وقد صحح الحديث الحاكم في المستدرک ، وحسنه الحافظ ابن حجر (١)

وضعفه الألباني (٢).

والصواب : مع من ضعفه .

ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد . والله أعلم .

(١) التلخيص (٢٧١/١).

(٢) الإرواء (٨٧/٢) ، ح : (٣٦٩) .

٨٠ - الحديث الثمانون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ابن إدريس ، عن محمد بن إسحاق ، عن محمد بن أبي أمامة بن سهل ، عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك ، وكان قائد أبيه بعدما ذهب بصره ، عن أبيه كعب بن مالك رضي الله عنه ، أنه كان إذا سمع النداء يوم الجمعة ترحم لأسعد بن زرارة ، فقلت له : إذا سمعت النداء ترحمت لأسعد بن زرارة ، قال : لأنه أول من جمع بنا في هَرَمِ النبيت ، من حرة بني بياضة في نقيع يقال له : نقيع الخضعات ، قلت : كم أنتم يومئذ ؟ قال : أربعون .

* دراسة الاسناد :

- ١- قتيبة بن سعيد ، ثقة ، تقدم .
- ٢- ابن إدريس ، هو عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي ، بسكون الواو ، أبو محمد الكوفي ، ثقة ، فقيه ، عابد ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وتسعين ، وله بضع وسبعون سنة ، [ع] (١) ، روى عن مالك ، ومحمد بن إسحاق ، وغيرهم ، وعنه : قتيبة بن سعيد ، ومالك ، وهو من شيوخه ، وغيرهم (٢) .
- ٣- محمد بن إسحاق ، الإمام المشهور ، تقدم (٣) .
- ٤- محمد بن أبي أمامة بن سهل بن حنيف ، ثقة ، من السادسة ، [د س ق] (٤) ، روى عن أبيه سعد ، وعبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ،

(١) التقریب ، رقم (٣٢٠٧) ، الكاشف (٦٤/٢) ، رقم : (٢٦٥٣) .

(٢) تهذيب الكمال (٦٦٥/٢) .

(٣) انظر صفحة : ١٠٠

(٤) التقریب رقم (٥٧٤٨) ، الكاشف (٢١/٣) ، رقم : (٤٨٠٦) .

وغيرهم ، وعنه : مالك ، وابن إسحاق ، وغيرهم (١) .
 هـ - أسعد (٢) بن سهل بن حنيف ، بضم المهملة ، الانصاري ، أبو
 أمانة ، معروف بكنيته ، معدود في الصحابة ، له رؤية ، ولم يسمع من النبي
 ﷺ ، مات سنة مائة وله اثنتان وتسعون ، [ع] (٣) روى عن أبيه ، وعمر ،
 وعثمان ، وعبد الرحمن بن كعب بن مالك ، وغيرهم ، وعنه : ابنه سهل ومحمد
 ، وغيرهم (٤) .

٦ - عبد الرحمن بن كعب بن مالك الانصاري ، أبو الخطاب ، المدني ،
 ثقة ، من كبار التابعين ، ويقال : ولد في عهد النبي ﷺ ، مات في خلافة
 سليمان ، [ع] (٥) ، روى عن أبيه وجابر وعائشة ، وغيرهم ، وعنه : ابنه كعب
 ، وأبو أمانة بن سهل بن حنيف ، وهو أكبر منه ، وغيرهم (٦) .

* تخرجه :

○ أخرجه ابن ماجه (٣٤٣/١) ، في إقامة الصلاة ، باب في فرض الجمعة
 ، ح : (١٠٨٢) ، وابن خزيمة (١١٣/٣) ، باب ذكر أول جمعة جمعت بمدينة النبي
 ﷺ ، ح : (١٧٢٤) ، والقاضي أبو بكر أحمد بن علي المروزي ، في كتاب
 الجمعة ، (ص ٢٩) ، باب ما جاء في أول من جمع بالناس ، ح : (١) ، من طريق
 عبد الأعلى بن عبد الأعلى ..

○ وأخرجه الدارقطني (٦/٢) ، ح : (٩) ، والبيهقي (١٧٧/٣) ، كتاب
 الجمعة ، باب العدد الذين إذا كانوا في قرية وجبت عليهم الجمعة) ، من
 طريق أبي داود عن ابن إسحاق ، عن محمد بن أبي أمانة بن سهل ، (به) .

(١) التهذيب : (٦٧/٩) .

(٢) في التقريب ، في الكنى (اسمه أسعد) ، وقيل : سعد .

(٣) التقريب ، رقم (٤٠٢) ، الكاشف (٦٧/١) ، رقم : (٣٣٩) .

(٤) التهذيب (٢٦٤/١) ، وتهذيب الكمال (٩٣/١) .

(٥) التقريب رقم (٣٩٩١) ، الكاشف (١٦٢/٢) ، رقم : (٣٣٤٢) .

(٦) التهذيب (٢٥٩/٦) .

وفيه ابن إسحاق ، وقد عنعن ، لكنه قد صرح بالتحديث ، عند ابن خزيمة ، والدارقطني ، والحاكم ، والبيهقي .

○ فقد أخرجه ابن خزيمة (١١٢/٣ ، ح : ١٧٢٤) ، وابن حبان (٧٦/٩ ، ح : ٦٩٧٤) ، من طريق سلمة بن الفضل ، والدارقطني (٥/٢ ، ح : ٧) ، والحاكم (٢٨٠/١) ، ومن طريقه البيهقي في المعرفة (٣١٨/٤ ، ح : ٦٣١١) ، من طريق جرير بن حازم ، والطبراني في الكبير (٣٠٥/١ ، ح : ٩٠٠) ، والبيهقي في الكبرى (١٧٦/٣) ، وفي المعرفة (٣١٨/٤ ، ح : ٦٣١٣) ، من طريق يونس بن بكير .

كلهم عن ابن إسحاق ، قال : حدثني محمد بن أبي أمانة بن سهل ، بن حنيف ، (به) .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ووافقه الذهبي !!
قلت :

ومحمدين إسحاق إنما روى له الإمام مسلم متابعة ، وحديثه حسن .
وقد رد الحافظ الزيلعي على الحاكم في تصحيحه هذا فقال : وأما قول الحاكم إنه على شرط مسلم فمردود ، لأن مداره على ابن إسحاق ، ولم يخرج له مسلم إلا متابعة (١) .

وقال البيهقي : ومحمد بن إسحاق إذا ذكر سماعه في الرواية ، وكان الراوي ثقة ، استقام الإسناد ، وهذا حديث حسن الإسناد صحيح ، وقد حسنه الحافظ ابن حجر (٢) ، والعلامة الألباني (٣) .

ولعل سكوت أبي داود عنه - رحمه الله - لاطلاعه على تصريح ابن إسحاق بالتحديث ، من هذه الطرق ، والله أعلم .

✽ **تنبيهه :**

وقد ضعف هذا الحديث الشيخ الأرنؤوط في تعليقه على جامع

(١) نصب الراية (١٩٨/٢)

(٢) التلخيص (٥٦/٢) .

(٣) إرواء الغليل (٦٦-٦٧ ، ح : ٦٠٠) .

الأصول (٦٩٥/٥ ، تعليق رقم : ٢) ، ولعله لم يطلع على تصريح ابن إسحاق
في هذه الطرق .. والله أعلم .

٨١ - الحديث الحادي والثمانون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، حدثنا عثمان بن المغيرة ، عن إياس بن أبي رملة ، الشامي ، قال : شهدت معاوية بن أبي سفيان ، وهو يسأل زيد بن أرقم ، قال : أشهدت مع رسول الله ﷺ عيدين اجتماعا في يوم ؟ قال : نعم ، قال : فكيف صنع ؟ قال : صلى العيد ، ثم رخص في الجمعة ، فقال : من شاء أن يصلي فليصل .. [

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن كثير ، هو العبدي ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق ، السبيعي ، الهمداني ، أبو يوسف ، الكوفي ، ثقة ، تكلم فيه بلا حجة ، من السابعة ، مات سنة ستين ، وقيل : بعدها ، [ع] (٢) ، روى عن الأعمش ، وعثمان بن المغيرة ، وغيرهم ، وعنه : النضر بن شميل ، ومحمد بن كثير (٣) .
- ٣- عثمان بن المغيرة الثقفي ، مولاهم ، أبو المغيرة ، الكوفي ، الأعشى ، وهو عثمان بن أبي زرعة ، ثقة ، من السادسة ، [خ] (٤) ، روى عن إياس بن أبي رملة ، ومجاهد بن جبر ، وغيرهم ، وعنه : إسرائيل ، والثوري ، وشعبة ، وغيرهم (٥) .
- ٤- إياس بن أبي رملة الشامي ، مجهول ، من الثالثة ، [د س ق] (٦) .

(١) انظر صفحة : ٥٧

(٢) التقريب رقم (٤٠١) ، الكاشف (٦٧/١) ، رقم : (٣٢٨) .

(٣) تهذيب الكمال (٩٢/١) .

(٤) التقريب ، رقم : (٤٥٢٠) ، الكاشف (٢٢٤/٢) ، رقم : (٣٧٩٦) .

(٥) التهذيب (١٥٥/٧) .

سمع معاوية يسأل زيد بن أرقم عن اجتماع العيد والجمعة ، ولم يرو عنه غير عثمان بن المغيرة ، قال أبو المنذر ، وابن القطان : مجهول ، وذكره ابن حبان في الثقات (١).

* تخرجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٧٢/٤ ، ح : ١٩٣٣٧) ، والنسائي (١٩٤/٣) ، كتاب صلاة العيدين ، باب الرخصة في التخلف عن الجمعة لمن شهد العيد ، ح : ١٥٩١) ، وابن ماجه (٤١٥/١) ، في إقامة الصلاة ، باب ما جاء فيما إذا اجتمع العيذان في يوم ، ح : ١٣١٠) ، والدارمي (٣١٦/١) ، في أبواب العيدين ، باب إذا اجتمع العيذان في يوم ، ح : ١٦٢٠) ، والطيالسي (ص ٩٤ ، ح : ٦٨٥) ، وابن أبي شيبه في المصنف (١٨٨/٢) ، كتاب الصلوات ، باب في العيدين يجتمعان يجزئ أحدهما من الآخر) ، وابن خزيمة في صحيحه (٣٥٩/٢ ، ح : ١٤٦٤) ، والطحاوي في مشكل الآثار (٥٣/٢) ، ويعقوب ابن سفيان في المعرفة والتاريخ (٣٠٣/١) ، والحاكم (٢٨٨/١) ، كتاب الجمعة ، باب كيف يصنع إذا اجتمع العيد والجمعة في يوم) ، والبيهقي في الكبرى (٣١٧/٣) ، كتاب صلاة العيدين ، باب اجتماع العيدين بأن يوافق يوم العيد يوم الجمعة) ، وفي السنن الصغرى (٢٦٢/١) ، في كتاب الصلاة ، باب صلاة العيدين ، ح : ٧١١) ، وفي معرفة السنن والآثار (١١٦/٥) ، كتاب صلاة العيدين ، باب اجتماع العيدين ، ح : ٧٠٢٣) ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٤٧٠/١) ، كتاب الصلاة ، في حديث في حضور العيد يجزئ عن الجمعة ، ح : ٨٠٧) .

كلهم من طريق إسرائيل بن يونس ، عن عثمان بن المغيرة ، عن إياس بن أبي رملة الشامية (به) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه

(٦) التقريب ، رقم : (٥٨٧) ، التهذيب (٣٨٨/١) ، الميزان (٢٨٢/١) .

(١) التهذيب (٣٨٨/١) ، الثقات لابن حبان (٣١/٤) .

الذهبي !!.

قلت :

وليس كما قالوا - رحمهما الله تعالى - ، فإن في سنده إياس بن أبي رملة ، وهو مجهول .

لكن حديثه حسن إن شاء الله تعالى إذ له شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ، وسيأتي الكلام عليه بعد هذا الحديث مباشرة ، وهو الحديث الثاني والثمانون .

٨٢ - الحديث الثاني والثمانون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن المصنف ، وعمر بن حفص الوصابي ، المعنى ، قالوا : حدثنا بقية ، حدثنا شعبة ، عن المغيرة الضبي ، عن عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن رسول الله ﷺ أنه قال : [قد اجتمع في يومكم هذا عيدان ، فمن شاء أجزأه من الجمعة ، وإنا مجمعون] .
قال عمر : عن شعبة .

* دراسة الاسناد :

- ١- عمر بن حفص بن عمر بن سعد بن مالك الحميري ، الوصابي ، بضم الواو بعدها مهمل خفيفة ، وبموحدة ، مقبول ، من صغار العاشرة ، مات سنة ست وأربعين ، [د] (١) ، روى عن بقية بن الوليد ، واليمان بن عدي ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وأبو حاتم ، وغيرهم (٢) .
- ٢- محمد بن مصنف بن بهلول الحمصي ، القرشي ، صدوق ، له أوهام ، وكان يدلس ، من العاشرة ، مات سنة ست وأربعين ، [د س ق] (٣) ، روى عن أبيه ، وبقية ، وابن عيينة ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، والنسائي ، وأبو حاتم وغيرهم .
- ٣- بقية ، هو ابن الوليد ، صدوق ، كثير التدليس ، تقدم (٤) .
- ٤- شعبة ، الإمام المشهور .
- ٥- المغيرة بن مقسم ، بكسر الميم ، الضبي ، مولاهم ، أبو هشام

(١) التقريب رقم (٤٨٧٩) .

(٢) التهذيب (٤٣٤/٧) .

(٣) التقريب رقم (٦٣٠٤) .

(٤) انظر صفحة ٢٠٩

٦٤٧/١ ح : ١٠٧٣ باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد

الكوفي ، الأعمى ، ثقة ، متقن ، إلا أنه كان يدلس ، ولا سيما عن إبراهيم ، من السادسة ، مات سنة ست وثلاثين على الصحيح ، [ع] (١) ، روى عن الشعبي ، وعبد العزيز بن رفيع ، وغيرهم ، وعنه : شريك ، وشعبة ، وغيرهم (٢)

٦- عبد العزيز بن رفيع ، بفاء مصغر ، الأسدي ، أبو عبدالله المكي ، نزيل الكوفة ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة ثلاثين ، ويقال : بعدها ، وقد جاوز التسعين (٣) ، روى عن إبراهيم النخعي ، وذكوان أبي صالح السمان (٤) .

٧- أبو صالح السمان ، الإمام المشهور ، تقدم (٥) .

* تخریجه :

○ أخرجه ابن ماجه (٤١٦/١) ، في إقامة الصلاة ، باب ما جاء فيما إذا اجتمع العیدان في يوم ، ح : (١٣١١) ، وأبو بكر الغريابي في أحكام العیدین (ص ٢١١ ، باب في العیدین إذا اجتمعا ، ح : ١٥٠) ، والبيهقي في الكبرى (٣١٨/٣) ، في كتاب صلاة العیدین ، باب اجتماع العیدین بأن يوافق يوم العيد يوم الجمعة) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٧٢/١٠) .
كلهم من طريق محمد بن المصنف .

○ وأخرجه ابن ماجه (٤١٦/١) ، ح : (١٣١١) ، وابن الجارود في المنتقى (ص ١١٢ ، باب الجمعة ، ح : ٣٠٢) ، من طريق يزيد بن عبد ربه .
○ وأخرجه الحاكم في المستدرک (٢٨٨/١) ، كتاب الجمعة ، باب كيف يصنع إذا اجتمع العيد والجمعة في يوم ؟) ، من طريق محمد بن عبدالله

(١) التقریب رقم (٦٨٥١) .

(٢) تهذيب الكمال (١٣٦٣/٣) .

(٣) التقریب ، رقم (٤٠٩٥) .

(٤) تهذيب الكمال (٨٣٧/٢) .

(٥) انظر صفحة : ٨٥

الصفار ..

○ وأخرجه الخطيب في تاريخ بغداد ، (١٢٩/٣) ، ومن طريقه ابن الجوزي في العلل المتناهية ، (٤٦٩/١) ، كتاب الصلاة ، في حضور العيد يجزي عن الجمعة ، ح : ٨٠٥ ، من طريق محمد بن عمرو بن حنان الحمصي ، أبو عبد الله الكلبسي .

أربعتهم قالوا : حدثنا بقية ، حدثنا شعبة ، (به) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ، فإن بقية بن الوليد لم يختلف في صدقه إذا روى عن المشهورين ، وهذا حديث غريب من حديث شعبة ، والمغيرة ، وعبد العزيز ، وكلهم ممن يجمع حديثه .
وقال الذهبي : صحيح غريب .

قلت :

هذا الحديث اختلف الرواة في وصله وإرساله .. والراجع - والله أعلم - أن الصواب الإرسال ، كما ذهب إلى ذلك الإمام أحمد ، والدارقطني ، وإليك بيان ذلك :

قال الإمام أحمد : بلغني أن بقية روى عن شعبة ، عن مغيرة ، عن عبد العزيز بن ربيع ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، في العيدين يجتمعان في يوم ، من أين جاء بقية هذا ؟ كأنه يعجب منه .

ثم قال : قد كتبت عن يزيد بن عبد ربه عن بقية حديثين ليس هذا منهما ، وإنما رواه الناس عن عبد العزيز عن أبي صالح مرسلًا (١) .

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فأجاب بقوله :

يرويه عبد العزيز بن ربيع ، وقد اختلف عنه ، فرواه زياد بن عبد الله البكائي (٢) ، والمغيرة بن مقسم (٣) ، من رواية بقية ، عن شعبة ، عنه .

(١) تاريخ بغداد (١٢٩/٣) ، والعلل المتناهية (٤٧٠/١) .

(٢) صدوق ، ثبت في المغازي ، وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لين ، التقريب (٢٠/١٥) .

(٣) ثقة ، متقن ، إلا أنه كان يدلس ، ولا سيما عن إبراهيم ، التقريب رقم (٦٨٥١) .

وقال وهب بن حفص : عن الجدي (١) ، عن شعبة ، عن عبد العزيز بن ربيع ، ولم يذكر مغيرة .

وقال أبو بلال : عن أبي بكر بن عياش (٢) ، عن عبد العزيز بن ربيع .

وقال يحيى بن حمزة : عن الهذيل الكوفي ، عن عبد العزيز بن ربيع .

كلهم قالوا : عن أبي صالح ، عن أبي هريرة .

وكذلك قال عبيد الله بن محمد الفريابي ، عن ابن عيينة ، عن عبد العزيز

بن ربيع ، وخالفه الحميدي ، عن ابن عيينة ، فأرسله ، ولم يذكر أبا هريرة .

وكذلك رواه الثوري ، واختلف عنه .

وكذلك رواه أبو عوانة .

ورواه شريك ، وجريز بن عبد الحميد ، وأبو حمزة السكري ، كلهم عن

عبد العزيز بن ربيع ، عن أبي صالح مرسلا ، وهو الصحيح (٣) ، اهـ .

قلت :

وبهذا يظهر صحة ما ذهب إليه الإمام أحمد ، وتبعه عليه الإمام

الدارقطني ، من ترجيح رواية الإرسال على رواية الوصل ، لأن الذين

أرسلوا الحديث عن ابن ربيع كلهم ثقات ، بل فيهم الأئمة الحافظون للأخبار

، وأما الذين وصلوه فلا يخلوا معظمهم من كلام فيه .

لكن للحديث شواهد يتقوى بها ، منها :

* شواهد الحديث :

□ حديث ابن عمر رضي الله عنهما :

قال : اجتمع عيدان على عهد رسول الله ﷺ ، فصلى بالناس ثم قال :

[من شاء أن يأتي الجمعة فليأتها ومن شاء أن يتخلف فليتخلف] .

قال البوصيري في مصباح الزجاجة (١٥٥/١) : هذا إسناد ضعيف ،

(١) هو : عبد الملك بن إبراهيم الجدي ، بضم الجيم وتشديد الدال ، صدوق ، التقريب (٤١٦٣) .

(٢) ثقة ، عابد ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه ، وكتابه صحيح ، التقريب (٧٩٨٥) .

(٣) الملل (٣/ق : ١٦٣ / وجه : ب ، ق : ١٦٤ / وجه : أ) .

لضعف جبارة (١) ، ومنذل (٢) ..

□ والحديث السابق - قبله - حديث إياس بن أبي رملة الشامي ، وله شواهد موقوفة منها :

○ ما رواه أبو عبد الرحمن السلمي عن علي رضي الله عنه ، قال : اجتمع عيدان في يوم فقال : من أراد أن يجمع فليجمع ، ومن أراد أن يجلس فليجلس [.

قال سفيان : يعني يجلس في بيته .

أخرجه عبد الرزاق (٣٠٥/٣ ، ح : ٥٧٣١) ، عن الثوري ، عن عبد الله بن شبرمة ، عن أبي عبد الرحمن ، (به) ، وهذا سند صحيح .

○ ما روي عن ابن الزبير من فعله :

قال عطاء بن أبي رباح : صلى بنا ابن الزبير في يوم عيد في يوم جمعة أول النهار ، ثم رحلنا إلى الجمعة ، فلم يخرج إلينا ، فصلينا وحدانا .

وكان ابن عباس بالطائف ، فلما قدم ذكرنا له ذلك فقال : أصاب السنة . أخرجه أبو داود (٦٤٧/١ ، ح : ١٠٧١) ، عن محمد بن طريف البجلي ، حدثنا اسباط ، عن الأعمش ، عن عطاء ، (به) .

وهذا إسناد حسن ، لولا عنعنة الأعمش ، لكن تابعه ابن جريج ، عند أبي داود أيضا (ح : ١٠٧٢) ، وسنده صحيح .

لكن لم يذكر قول ابن عباس ، وابن جريج وإن كان مدلسا إلا أنه قد صرح بالتحديث عند عبد الرزاق في المصنف (٣٠٣/٣ ، ح : ٥٧٢٥) . وهناك آثار أخرى مرسلة .

وخلاصة الكلام أن حديث عبد العزيز بن رفيع ، عن أبي صالح ، وحديث إياس بن أبي رملة ، عن معاوية ، كل منهما يتقوى بالآخر ، فيصلان

(١) جبارة هو ابن المفلس ، بمعجمة بعدها لام ثقيلة ، الحمانى ، أبو محمد الكوفي ، ضعيف . كما في التقريب رقم (٨٩٠) .

(٢) هو ابن علي العنزي ، بفتح المهملة والنون ثم زاي ، الكوفي ، ضعيف ، التقريب (٦٨٨٣) .

١٠٧٣ ح ٦٤٧/١ باب إذا وافق يوم الجمعة يوم عيد

إلى رتبة الحسن ، ويزيدهما قوة حديث ابن عمر عند ابن ماجة .
وكذلك الآثار الأخرى الموقوفة على علي وابن الزبير .
ولعل سكوت أبي داود رحمه الله تعالى - عن هذين الحديثين لاعتضاد
كل منهما بالآخر ، ولكونه ساق معهما أثر ابن الزبير ..
والله أعلم .

٨٣ - الحديث الثالث والثمانون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن العلاء ، وابن أبي زياد ، المعنى قريب ، قالا :
حدثنا زيد - يعني ابن حباب - ، عن عبدالرحمن بن ثوبان ، عن أبيه ،
عن مكحول ، قال : أخبرني أبو عائشة - جليس لأبي هريرة - ، أن
سعيد بن العاص سأل أبا موسى الأشعري ، وحذيفة بن اليمان ،
كيف كان رسول الله ﷺ يكبر في الأضحى والفطر ؟ فقال أبو موسى :
كان يكبر أربعاً ، تكبيره على الجنائز ، فقال حذيفة : صدق .
فقال أبو موسى : وكذلك كنت أكبر في البصرة ، حيث كنت عليهم ،
وقال أبو عائشة : وأنا حاضر سعيد بن العاص .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن العلاء ، هو أبو كريب ، تقدم (١).
- ٢- ابن أبي زياد ، هو عبدالله بن الحكم بن أبي زياد القطواني ،
بفتح القاف ، والمهمله ، أبو عبدالرحمن الكوفي ، الدهقان ، صدوق ، من
العاشرة ، مات سنة خمس وخمسين ، [د ت ق] (٢) ، روى عن زيد بن الحباب ،
وسفيان بن عيينة ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ،
وغيرهم (٣).
- ٣- زيد بن الحباب ، بضم المهمله وموحدتين ، أبو الحسن العكلي ،
بضم المهمله وسكون الكاف ، أصله من خراسان ، وكان بالكوفة ، ورحل
في الحديث ، فأكثر منه ، وهو صدوق ، يخطيء في حديث الثوري ، من

(١) انظر صفحة : ٤٤٤ \

(٢) التقريب رقم (٣٢٨٠) ، الكاشف (٧٢/٢) رقم : (٢٧١٧).

(٣) التهذيب (١٩٠/٥).

التاسعة ، مات سنة ثلاثين ومائتين ، [ر م ٤] (١) ، روى عن الثوري ،
وعبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان ، وغيرهم ، وعنه : محمد بن العلاء ، وابن
أبي زياد ، وغيرهم (٢).

٤- عبد الرحمن بن ثابت ، بن ثوبان العنسي ، بالنون ، الدمشقي ،
الزاهد ، صدوق ، يخطيء ، ورمي بالقدر ، وتغير بآخره ، من السابعة ، مات
سنة خمس وستين ، وهو ابن تسعين سنة ، [بخ ٤] (٣) ، روى عن أبيه ،
والزهري ، وغيرهم ، وعنه : زيد بن الحباب ، والوليد بن مسلم ، وغيرهم (٤)

٥- ثابت بن ثوبان ، العنسي ، الشامي ، والد عبد الرحمن ، ثقة ، من
السادسة ، [بخ ر ت ق] (٥) ، روى عن سعيد بن المسيب ، ومكحول ، وغيرهم
، وعنه : ابنه عبد الرحمن ، والأوزاعي ، وغيرهم (٦).

٦- مكحول : الإمام المشهور ، تقدم (٧).

٧- أبو عائشة الأموي ، مولاها ، جليس أبي هريرة ، [د] مجهول (٨).

* تخرجه :

○ أخرجه ابن أبي شيبه (١٧٢/٢) ، كتاب الصلاة ، التكبير في العيدين
واختلافهم فيه) ، والطبراني في مسند الشاميين (ق : ٣٦ ، و : أ) ،
وأيضاً (ق : ٦٧٧ ، و : ب) وابن المنذر في الأوسط (١/ ق : ٢١٩ ، و : ب) ،
وصوغ المطبوع (١/ ١٢٣ : ١٩٣)

(١) التقريب رقم (٢١٢٤) ، والميزان (١٠٠/٢).

(٢) تهذيب الكمال (٤٥٠/١-٤٥١).

(٣) التقريب رقم (٣٨٢٠) ، والكاشف (١٤١/٢) ، رقم (٣١٩٩) ، المغني (٣٧٧/٢).

(٤) التهذيب (١٥٠/٦).

(٥) التقريب رقم (٨١١) ، الكاشف (١١٥/١) رقم (٦٨٩).

(٦) التهذيب (٤/٢).

(٧) انظر صفحة : ٣٤٤

(٨) التهذيب (١٢٦/١٢) ، الميزان (٥٤٣/٤).

والطحاوي في شرح المعاني (٣٤٦/٤) ، كتاب الزيادات ، باب صلاة العيدين
 كيف التكبير فيها) ، والبيهقي في الكبرى (٢٨٩/٣) ، في صلاة العيدين ، باب
 ذكر الخبر الذي روي في التكبير أربعاً) ، وفي الخلافيات (١/ق : ٥٣ / و :
 ب) ، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٤٧١/١) ، في التكبير في صلاة
 العيد ، ح : ٨٠٨) ، مختصراً ، من طريق أبي داود .

كلهم من طريق عبد الرحمن بن ثوبان ، عن أبيه ، عن مكحول ، أخبرني
 أبو عائشة ، (به) .

وهذا إسناد ضعيف ، لأسباب عدة :

- * أولها : فيه أبو عائشة ، وهو مجهول .
- * وثانيها : فيه عبد الرحمن بن ثوبان ، وهو صدوق يخطيء ، كما سبق
 بيانه ..

* وثالثها : قد تكلم في الأحاديث التي يرويها عن أبيه عن مكحول ، قال
 الحافظ صالح بن محمد جزرة : أنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه ، عن
 مكحول (١) .

قلت :

وهذا منها ..

- * ورابعها : أنه تغير بآخره ، ولم أجد من نص على من روى عنه قبل
 الاختلاط وبعده ، حتى تؤخذ عن المتقدم ، ويترك المتأخر .
- وقد ضعف الحديث الإمام أحمد ، فقال : " أحاديث عبد الرحمن مناكير ،
 وليس يروى في العيدين حديث صحيح عن النبي ﷺ " (٢) .

والبيهقي حيث قال في الكبرى (٢٩٠/٣) ، بعد روايته له : (قد خولف
 راوي هذا الحديث في موضعين :
 أحدهما : في رفعه .
 والآخر : في جواب أبي موسى .

(١) التهذيب (١٥١/٦) .

(٢) العلل المتناهية (٤٧١/١) .

والمشهور أنهم أسندوا أمرهم إلى ابن مسعود ، فأفتاه ابن مسعود
 بذلك ، ولم يسنده إلى النبي ﷺ .
 وكذلك في معرفة السنن والآثار (٧٤-٧٣/٥) .
 وقال ابن الجوزي في العلل (٤٧١/١) : [هذا لا يصح] .
 وضعفه الحافظ ابن القيم أيضا في تهذيب السنن (٣١/٢) .
 ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد .. والله أعلم .

٨٤ - الحديث الرابع والثمانون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا النفيلي ، وعثمان بن أبي شيبة ، نحوه ، قالا : حدثنا حاتم بن إسماعيل ، حدثنا هشام بن إسحاق بن عبد الله بن كنانة ، قال : أرسلني الوليد بن عتبة ، قال عثمان : ابن عتبة - وكان أمير المدينة - إلى ابن عباس أسأله عن صلاة رسول الله ﷺ في الاستسقاء ، فقال : خرج رسول الله ﷺ متبذلاً (١) ، متواضعا ، متضرعا ، حتى أتى المصلى ، زاد عثمان : فرقى على المنبر ، ثم اتفقا ، ولم يخطب خطبكم هذه ، ولكن لم يزل في الدعاء والتضرع والتكبير ، ثم صلى ركعتين كما يصلي في العيد .
قال أبو داود : والإخبار للنفيلي ، والصواب : ابن عتبة .

* دراسة الاسناد :

- ١- النفيلي ، هو عبد الله بن محمد ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٢- عثمان بن أبي شيبة ، ثقة ، حافظ ، تقدم (٣) .
- ٣- حاتم بن إسماعيل ، هو المدني ، ثقة ، تقدم (٤) .
- ٤- هشام بن إسحاق بن عبد الله بن الحارث بن كنانة ، أبو عبد الرحمن المدني ، القرشي ، مقبول ، من السابعة ، [٤] (٥) ، روى عن أبيه ، وعنه : حفيده إسماعيل بن ربيعة بن هشام ، والثوري ، وحاتم بن إسماعيل (٦) .

(١) التبذل : ترك التزين والتهيز بالهيئة الحسنة الجميلة على جهة التواضع . قاله في النهاية (١١١/١) .

(٢) انظر صفحة : ٨٩

(٣) انظر صفحة : ٦٩

(٤) انظر صفحة : ٣٤٨

(٥) التقريب رقم (٧٢٨٤) .

باب جماع أبواب صلاة الاستسقاء وتفريعها ٦٨٨/١ ح : ١١٦٥

هـ - إسحاق بن عبدالله بن الحارث بن كنانة العامري ، ويقال : الثقي ، صدوق ، من الثالثة ، [٤] (١) .

* تخریجه :

○ أخرجه البيهقي في معرفة السنن والآثار (١٦٦/٥) ، في صلاة الاستسقاء ، باب خروج الإمام بالناس إلى المصلى ، ح : (٧١٧٣) ، من طريق أبي داود .

○ والترمذي (١٣٣/٣) ، في الصلاة ، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء ، ح : (٥٥٥) ، والنسائي (١٥٦/٣) ، كتاب الاستسقاء ، باب جلوس الإمام على المنبر للاستسقاء ، ح : (١٥٠٨) ، والطحاوي في شرح المعاني (٣٢٤/١) ، باب الاستسقاء كيف هو ؟ وهل فيه صلاة أم لا ؟ ، والبيهقي في الكبرى (٣٤٧/٣) ، كتاب صلاة الاستسقاء ، باب الدليل على أن السنة في صلاة الاستسقاء السنة في صلاة العيدين) ، من طرق عن حاتم بن إسماعيل .

○ وأخرجه ابن أبي شيبه في المصنف ، (٤٧٣/٢) ، كتاب الصلوات ، من كان يصلي صلاة الاستسقاء ، (والإمام أحمد في المسند (٢٣٠/١) ، و ٣٥٥ ، ح : (٢٠٣٩ ، ٣٣٣١) ، والنسائي (١٦٣/٣) ، كتاب الاستسقاء ، باب كيف صلاة الاستسقاء ، ح : (١٥٢١) ، وابن ماجه (٤٠٣/١) ، كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء في صلاة الاستسقاء ، ح : (١٢٦٦) ، وابن خزيمة في صحيحه (٢٣١/٢) ، جماع أبواب صلاة الاستسقاء ، وما فيها من السنن ، باب التواضع والتبذل والتخضع والتضرع عند الخروج إلى الاستسقاء ، ح : (١٤٠٥) ، من طرق ، عن وكيع ، عن سفيان .

○ وأخرجه النسائي (١٥٦/٣) ، ح : (١٥٠٦) ، من طريق ابن مهدي عن سفيان .

○ وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٢٨/٤-٢٢٩) ، ح :

(٦) تهذيب الكمال (١٤٣٧/٣) ، والتهذيب (٣٢-٣١/١١) .

(١) التقريب رقم (٣٦٦) ، الكاشف (٦٣/١) رقم : (٣٠٤) .

(٢٨٥١) ، من طريق يحيى بن سعيد القطان ، عن سفيان .
 ○ والطبراني في الكبير (٤٠٢/١٠ ، ح : ١٠٨١٨) ، وفي الدعاء (١٧٨٩/٣) ،
 ، ١٧٩١ ، ح : ٢٢٠٢ ، ٢٢٠٧) ، من طريق أبي نعيم ، عن سفيان .
 ○ وأخرجه الإمام أحمد (٢٦٩/١ ، ح : ٢٤٣٢) ، وابن خزيمة (٣٣٦/٢) و
 ح : ١٤١٩) ، والطبراني في الكبير (١٠/١٠٠ ، ح : ١٠٨١٩) ، الدارقطني
 (٦٨-٦٧/٢ ، ح : ١٠) ، والحاكم في المستدرک (٣٢٦/١-٣٢٧) ، من طريق
 إسماعيل بن ربيعة بن هشام بن إسحاق ، ثلاثتهم - أعني حاتما وسفيان
 وإسماعيل - عن هشام بن إسحاق ، (به) .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .
 وقال الحاكم : هذا حديث رواه مصريون ومدنيون ، ولا أعلم أحدا
 منهم منسوباً إلى نوع من الجرح ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .
 وصححه العلامة أحمد شاكر في تعليقه على المسند (١) .
 وحسنه الألباني في الإرواء (٢) والمشكاة (٣) . وقال في تعليقه على
 صحيح ابن خزيمة (٤) : «إسناده يحتمل التحسين ، هشام بن إسحاق لم يوثقه
 غير ابن حبان ، وروى عنه ثلاثة من الثقات أحدهم سفيان وهو الثوري» .
قلت :

والذي يترجح لي - والله أعلم - أن هشاماً يحتاج إلى متابع يقويه ، ولم
 أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد فيبقى الحديث على ضعفه . والله أعلم .

(١) (٣٢٨/٣) .

(٢) (١٣٣/٣ ، ح : ٦٦٥) .

(٣) (٤٧٦/١) .

(٤) (٣٣١/٢) .

٨٥ - الحديث الخامس والخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن الفرات بن خالد ، أبو مسعود الرازي ، أخبرنا محمد بن عبدالله بن أبي جعفر الرازي ، عن أبيه ، عن أبي جعفر الرازي .

قال أبو داود : وَحَدَّثَ عَنْ عَمْرِ بْنِ شَقِيقٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِي - وَهَذَا لَفْظُهُ وَهُوَ أَتَمُّ - عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فَقَرَأَ بِسُورَةِ مِنَ الطَّوَالِ ، وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ فَقَرَأَ سُورَةَ مِنَ الطَّوَالِ ، وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ ، يَدْعُو حَتَّى انْجَلَى كَسُوفُهَا .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن الفرات بن خالد الضبي ، أبو مسعود الرازي ، نزيل أصبهان ، ثقة ، حافظ ، تكلم فيه بلا مستند ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وخمسين ، [د] (١) ، روى عن عبدالرزاق ، ومحمد بن عبدالله بن أبي جعفر الرازي ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، والفريابي ، وغيرهم (٢) .
- ٢- محمد بن عبدالله بن أبي جعفر الرازي ، صدوق ، من العاشرة ، [د] (٣) ، روى عن أبيه ، وعبدالعزیز بن أبي حازم ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن الفرات ، وأبو حاتم ، وغيرهم (٤) .

(١) التقريب رقم (٨٨) ، الكاشف (٢٥/١) . رقم : (٧١) .

(٢) التهذيب : (٦٦/١) .

(٣) التقريب ، رقم (٦٠٠٧) ، الكاشف (٥٢/٣) . رقم : (٥٠١٩) .

(٤) التهذيب (٢٥١/٩) .

٣- عبدالله بن أبي جعفر الرازي ، صدوق ، يخطيء ، من التاسعة ، [د] (١) ، روى عن أبيه ، وابن جريج ، وغيرهم ، وعنه : ابنه محمد ، ومحمد بن عيسى الطباع ، وغيرهم (٢) . قلت :

بل هو ضعيف .

فقد أورده ابن حبان في الثقات ، ثم قال : يعتبر حديثه من غير روايته عن أبيه (٣) .

وقال الساجي : ضعيف (٤) .

ولذلك قال الذهبي في الكاشف : وثق ، وفيه شيء (٥) .

وقال في المغني : ليس بحجة (٦) ، أما في الديوان ، فقال : ضعيف (٧) .

٤- أبو جعفر الرازي ، التميمي ، مولاهم ، مشهور بكنيته ، واسمه : عيسى بن أبي عيسى : عبدالله بن ماهان ، وأصله من مرو ، وكان يتجر إلى الري ، صدوق ، سيء الحفظ ، خصوصا عن مغيرة ، من كبار السابعة ، مات في حدود الستين ، [بخ ٤] (٨) ، روى عن الربيع بن أنس ، وحמיד الطويل ، وغيرهم ، وعنه : ابنه عبدالله ، وشعبة ، وغيرهم (٩) .

٥- عمر بن شقيق بن أسماء الجرمي - بفتح الجيم - البصري ، مقبول ، من الثامنة ، [د] (١٠) ، روى عن أبي جعفر الرازي ، وإسماعيل بن مسلم ،

(١) التقريب رقم (٣٢٥٧) .

(٢) التهذيب (١٧٦/٥) .

(٣) الثقات (٣٣٥/٨) ، التهذيب (١٧٧/٥) .

(٤) التهذيب (١٧٧/٥) .

(٥) (٧٠/٢) ، رقم : (٢٦٩٧) .

(٦) (٣٣٤/١) .

(٧) ص ٢١٣ ، رقم : (٢١٤١) .

(٨) التقريب رقم (٨٠١٩) ، الكاشف (٢٨٣/٣) ، رقم : (٨٩) .

(٩) التهذيب (٥٦/١٢) .

- المكي ، وعنه : ابنه الحسن ، وأزهر بن جميل ، وغيرهم (١).
- ٦- الربيع بن أنس البكري ، أو الحنفي ، بصري ، نزل خراسان ، صدوق ، له أوهام ، ورمي بالتشيع ، من الخامسة ، مات سنة أربعين ، أو ما قبلها ، [٤] (٢) ، روى عن أنس ، وأبي العالية ، وغيرهم ، وعنه : أبو جعفر الرازي ، والأعمش ، وغيرهم (٣).
- ٧- أبو العالية ، هو رفيع - بالتصغير - ابن مهران ، أبو العالية ، الرياحي ، بكسر الراء والتحتانية ، ثقة ، كثير الإرسال ، من الثانية ، مات سنة تسعين ، وقيل : ثلاث وتسعين ، وقيل : بعد ذلك ، [ع] (٤) ، روى عن علي ، وأنس ، وغيرهم ، وعنه : محمد بن سيرين ، والربيع بن أنس ، وغيرهم (٥).

* تخريجه :

- أخرجه الحاكم في المستدرک (٣٣٣/١) ، كتاب الكسوف ، في كل ركعة خمس ركعات ، وسجدتان) ، من طريق عبد الله بن أبي جعفر الرازي .
- وعبد الله بن الإمام أحمد ، في زوائد المسند (١٣٤/٥ ، ح : ٢١٢٦٣) ، والطبراني في الدعاء (١٨٠٨/٣) ، في جامع أبواب كسوف الشمس والقمر ، باب من روى أنه ﷺ صلى عشر ركعات في أربع سجعات ، ح : (٢٢٣٧) ، من طريق عبد الله وغيره .
- وفي الأوسط (٢/ق : ٦٣ / و : أ) من طريق محمد بن محمد التمار البصري ، والبيهقي في الكبرى (٣٢٩/٣) ، كتاب صلاة الخسوف (كلهم من طريق عمر بن شقيق الجرمي ، كلاهما عن أبي جعفر الرازي (به) .

(١) التقريب رقم (٤٩٢١).

(١) التهذيب (٤٦٣/٧).

(٢) التقريب رقم (١٨٨٢) ، الكاشف (٢٣٤/١) ، رقم : (١٥٣٧)

(٣) التهذيب (٢٢٨/٣-٢٣٩).

(٤) التقريب رقم (١٩٥٣).

(٥) التهذيب (٢٨٤/٣).

وهذا إسناد ضعيف من أجل أبي جعفر الرازي .
 أما الابن ، فإن ضعفه قد انجبر بمتابعة عمر بن شقيق له .
 قال الطبراني في الأوسط بعد روايته له :
 لم يرو هذا الحديث عن رسول الله ﷺ أن في الكسوف عشر ركعات
 في أربع سجعات ، إلا أبي بن كعب ، ولا يروى عن أبي إلا بهذا الإسناد ،
 تفرد به أبو جعفر الرازي .
 وقال الحاكم : الشيخان قد هجرا أبا جعفر الرازي ، ولم يخرجاه عنه
 ، وحاله عند سائر الأئمة أحسن الحال ، وهذا الحديث فيه ألفاظ ، ورواته
 صادقون ..

وتعقبه الذهبي فقال : قلت : خبر منكر ، وعبد الله بن أبي جعفر ليس
 بشيء ، وأبوه فيه لين .
 وقال البيهقي في الكبرى (٣٢٩/١) ، إسناده لم يحتج بمثله صاحب
 الصحيح .

وقال في المعرفة (١٥٢/٥) ، وروى عن أبي بن كعب مرفوعا خمس ركعات
 في كل ركعة ، وصاحب الصحيح لم يحتج بمثله إسناد حديثه .
 قال الشوكاني في النيل : (٢٠/٤) : موضحا مراد البيهقي بكلامه هذا ،
 قال : وهذا توهين منه للحديث بأن سنده مما لا يصلح للاحتجاج به عند
 الشيخين ، لا أنه تقوية للحديث وتعظيم لشأنه كما فهمه بعض المتأخرين .
 وقال النووي عن هذا الحديث : لم يضعفه أبو داود ، وهو حديث في
 إسناده ضعف (١) .

وضعفه المنذري في مختصر السنن (٢) .
 والزيلعي في نصب الراية (٣) .
 وذهب شيخ الاسلام ابن تيمية إلى الأخذ بحديث عائشة وحده في كل

(١) نصب الراية (٢٢٧/٢) .

(٢) (٤١/٢) ، ح : (١١٣٩) .

(٣) (٢٢٧/٢) .

ركعة ركوعان وسجودان ، وضعف كل ما خالفه ، وكان يقول : هي غلط ، وإنما صلى النبي ﷺ الكسوف مرة واحدة يوم مات ابنه ابراهيم (١). وضعفه أيضا العلامة الألباني في الارواء (٢). ولم أجد للحديث ما يقويه من متابع أو شاهد . والله أعلم .

(١) زاد المعاد (١/٤٥٦).

(٢) (٣/١٣٠ ، ح : ٦٦٦).

٨٦ - الحديث السادس والثمانون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا الأسود بن قيس ، حدثني ثعلبة بن عباد العبدي ، من أهل البصرة - ، أنه شهد خطبة يوما لسمرة بن جندب قال : قال سمرة ، بينما أنا و غلام من الأنصار نرمي غرضين لنا حتى اذا كانت الشمس قيد رمحين أو ثلاثة في عين الناظر من الأفق اسودت حتى آضت (١) ، كأنها تنومة (٢) ، فقال أحدنا لصاحبه : انطلق بنا إلى المسجد ، فوالله ليحدثن شأن هذه الشمس لرسول الله ﷺ ، في أمته حدثا ، قال : فدفعنا فإذا هو بارز ، فاستقدم فصلى ، فقام بنا كأطول ما قام بنا في صلاة قط ، لا نسمع له صوتا ، قال : ثم ركع بنا كأطول ما ركع بنا في صلاة قط ، لا نسمع له صوتا ، ثم سجد بنا كأطول ما سجد بنا في صلاة قط ، لا نسمع له صوتا ، ثم فعل في الركعة الأخرى مثل ذلك ، قال : فوافق تجلي الشمس جلوسه في الركعة الثانية ، قال : ثم سلم ، ثم قام فحمد الله وأثنى عليه ، وشهد أن لا إله إلا الله وشهد أنه عبده ورسوله ، ثم ساق أحمد بن يونس خطبة النبي ﷺ .

※ دراسة الإسناد :

- ١- أحمد بن يونس ، ثقة ، تقدم (٣).
- ٢- زهير ، هو ابن معاوية ، أبو خيثمة ، ثقة ، تقدم (٤).

(١) أي : رجعت وصارت ، النهاية (١/٥٣)

(٢) نوع من نبات الأرض فيها وفي ثمرها سواد قليل . انظر غريب الحديث لأبي عبيد (٣/٨٥) .

ولابن الجوزي (١/١١٢) ، والنهاية (١/١٩٩).

(٣) انظر صفحة : ٢٠٥

(٤) انظر صفحة : ٢٤٥

- ٣- الأسود بن قيس العبدي ، ويقال : العجلي ، الكوفي ، يكنى أبا قيس ، ثقة ، من الرابعة ، [ع] (١) ، روى عن أبيه ، وثعلبة بن عباد ، وغيرهم ، وعنه : شعبة ، وزهير ، وغيرهم (٢) .
- ٤- ثعلبة بن عباد ، بكسر المهملة وتخفيف الموحدة ، العبدي ، البصري ، مقبول ، من الرابعة ، [ع] (٣) ، روى عن أبيه ، وسمرة بن جندب ، وعنه : الأسود بن قيس فقط (٤) .
- جهله ابن المديني ، وابن حزم ، وابن القطان ، والعجلي (٥) والذهبي (٦) .

* تخریجه :

○ أخرجه النسائي (١٤٠/٣) ، صلاة الكسوف ، باب نوع آخر ، ح : ١٤٨٤ ، والإمام أحمد (١٦/٥) ، وابن خزيمة (٣٢٥/٢) ، ح : ١٣٩٧ ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢٢٢/٤) ، ٢٢٤ ، ح : ٢٨٤١ و ٢٨٤٥ ، والطبراني في الكبير (١٩٠/٧) ، ١٩٣ ، ح : ٦٧٩٨ ، ٦٧٩٩ ، والحاكم في المستدرک (٣٢٩/١) ، ٣٣١ ، والبيهقي في الكبرى (٣٣٩/٣) ، في صلاة الخسوف ، باب الخطبة بعد صلاة الخسوف ، وفي المعرفة (١٤١/٥) ، كتاب صلاة الخسوف ، باب كيف يصلى في الخسوف ، ح : ٧٠٨٥ ، من طرق ، عن الأسود بن قيس ، عن ثعلبة بن عباد العبدي ، عن سمرة رضي الله عنه ، (به) وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ،

(١) التقريب (٥٠٦) ، الكاشف (٨٠/١) ، رقم : (٤٢٨) .

(٢) التهذيب (٣٤١/١) .

(٣) التقريب (٨٤٣) .

(٤) الميزان (٣٧١/١) ، التهذيب (٢٤/٢) .

(٥) التهذيب (٢٤/٢) .

(٦) الميزان (٣٧١/١) ، المغني (١٢٢/١) ، الديوان (ص ٥٨ ، رقم : ٦٩٨) .

ووافقه الذهبي !!.

وليس كما قالوا - رحمهما الله - فإن فيه ثعلبة بن عباد وهو مجهول ، بل ان الذهبي نفسه - رحمه الله - قد تنبه إلى هذه العلة في موضع آخر من المستدرك ، فقد أخرج الحاكم جزءا منه مختصرا في (٣٣٤/١) ، وقال عقبه : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه .. فقال الذهبي : ثعلبة مجهول ، وما أخرجاه له شيئا .

والحديث قد ضعفه الألباني في الإرواء (١) ، وفي تعليقه على صحيح ابن خزيمة (٢).

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) (١٣١-١٣٠/٣)

(٢) (٣٢٥/٢)

٨٧ - الحديث السابع والثمانون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ، قال : انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ فقام رسول الله ﷺ لم يكديركع ثم ركع ، فلم يكديرفع ثم رفع ، فلم يكديسجد ثم سجد ، فلم يرفع ثم رفع ، وفعل في الركعة الأخيرة مثل ذلك ، ثم نفخ في آخر سجوده فقال : [أف أف] ثم قال : (رب ألم تعدني أن لا تعذبهم وأنا فيهم ؟ ، ألم تعدني ألا تعذبهم وهم يستغفرون ؟ ، ففرغ رسول الله ﷺ صلاته ، وقد امحصت الشمس ، وساق الحديث ..

* دراسة الاسناد :

- ١- موسى بن إسماعيل ، هو المنقري ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- حماد بن سلمة ، ثقة ، وفي روايته عن عطاء كلام تقدم (٢).
- ٣- عطاء بن السائب ، الكوفي ، ثقة ، لكنه اختلط ، تقدم (٣).
- ٤- السائب بن مالك ، أو ابن زيد الكوفي ، والد عطاء ، ثقة ، من الثانية ، [بخ ٤] (٤) ، روى عن علي وسعد ، وعبد الله بن عمرو ، وغيرهم ، وعنه : ابنه عطاء ، وأبو إسحاق السبيعي ، وغيرهم (٥).

(١) انظر صفحة : ٨٠

(٢) انظر صفحة : ٨٠

(٣) انظر صفحة : ٢٥٦

(٤) التقريب (٢٢٠١) ، الكاشف (٢٧٣/١) ، رقم : (١٨١٢).

(٥) التهذيب (٤٥٠/٣).

*** تخریجه :**

○ أخرجه الطحاوي في شرح المعاني (٣٢٩/١) ، مختصرا ، من طريق حماد بن سلمة ، وحماد تقدم الكلام في سماعه من عطاء ، وأنه روى عنه قبل الاختلاط ، وبعده ، ولم يتبين ، فالصواب التوقف في روايته عنه (١) .

○ وأخرجه النسائي أيضا (١٣٧/٣) ، في صلاة الكسوف ، نوع آخر ، ح : (١٤٨٢) ، من طريق عبد العزيز بن عبد الصمد العمى ، وهو ممن سمع من عطاء بعد الاختلاط (٢) .

○ والإمام الترمذي في الشمائل (٢٥٦ ، ح : ٣٠٧) ، من طريق جرير ، عن عطاء ، وجرير روى عنه بعد الاختلاط أيضا ، كما ذكر ذلك ابن الكيال ، عن يحيى بن معين ، والعقيلي (٣) .

لكنهم لم ينفردوا بهذا الحديث عن عطاء ، فقد وجدت لهم متابعين :

□ الأولى : عن شعبة ، عن عطاء .

أخرجها الإمام أحمد (١٨٨/٢ ، ح : ٦٧٦٣) ، والنسائي (١٤٩/٣) ، في الكسوف ، باب القول في السجود في صلاة الكسوف ، ح : (١٤٩٦) ، وشعبة قديم السماع من عطاء ، فقد سمع منه قبل الاختلاط (٤) .

□ الثانية : عن سفيان الثوري ، عنه :

أخرجها أحمد (١٩٨/٢ ، ح : ٦٨٦٨) ، والطحاوي في شرح المعاني (٣٢٩/١) ، مختصرا ، وسفيان سمع من عطاء قبل الاختلاط (٥) .

فصح الحديث بهذه المتابعات ولله الحمد .

وقد صححه العلامة الألباني في الإرواء (٦) .

(١) انظر صفحة : ٢٥٦

(٢) الكواكب النيرات (ص ٣٢٩)

(٣) الكواكب النيرات (ص ٣٢٣ ، ٣٢٧) .

(٤) انظر الكواكب النيرات (ص ٣٢٣) .

(٥) انظر الكواكب (ص ٣٢٢ - ٣٢٣) .

(٦) (١٢٤/٢ ، ح : ٣٩٦)

٨٨ - الحديث الثامن والخمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن صفوان بن سليم ، عن أبي بسرة الغفاري ، عن البراء بن عازب الأنصاري ، رضي الله عنه ، قال : صحبت رسول الله ﷺ ثمانية عشر شهرا سفرا ، فما رأيته ترك ركعتين إذا زاغت الشمس قبل الظهر ..

* دراسة الاسناد :

- ١- قتيبة بن سعيد ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- الليث بن سعد ، بن عبد الرحمن الفهمي ، أبو الحارث ، المصري ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، إمام مشهور ، من السابعة ، مات في شعبان سنة خمس وسبعين ، [ع] (٢) روى عن الزهري ، وصفوان بن سليم ، وغيرهم ، وعنه : ابن المبارك ، وقتيبة بن سعيد ، وغيرهم (٣).
- ٣- صفوان بن سليم المدني ، أبو عبد الله الزهري ، مولاهم ، ثقة ، مفت ، عابد ، رمي بالقدر ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، وله ثنتان وسبعون سنة ، [ع] (٤)، روى عن ابن عمر ، وأنس ، وأبي بسرة الغفاري ، وغيرهم ، وعنه : مالك ، والليث ، وغيرهم (٥).
- ٤- أبو بسرة ، بضم أوله وسكون المهملة ، الغفاري ، مقبول ، من الرابعة ، [د ت] (٦) ، روى عن البراء بن عازب هذا الحديث ، وعنه

(١) انظر صفحة : ١٣٦

(٢) التقريب (٥٦٨٤).

(٣) التهذيب (٤٦٠/٨-٤٦١).

(٤) التقريب (٢٩٣٣) ، الكاشف (٢٧/٢) ، رقم : (٢٤٢٠).

(٥) التهذيب (٤٢٥/٤).

(٦) التقريب ، رقم (٧٩٥٥).

صفوان بن سليم .

قال الذهبي : مجهول (١) ، وفي المغني والميزان : لا يعرف (٢) .

* تخرجه :

○ أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٢/٤ ، ح : ١٨٦٠٦) ، والترمذي (١١٦-١١٧/٣) ، في أبواب السفر ، باب ما جاء في التطوع في السفر ، ح : ٥٤٨ ، والحاكم (٣١٥/١) ، كتاب صلاة التطوع ، باب الركعتان قبل الظهر) ، والبيهقي في الكبرى (١٥٨/٣) ، كتاب الصلاة ، باب تطوع المسافر ، وفي المعرفة (٢٨٥٥/٤) ، كتاب الصلاة ، تطوع المسافر ، ح : ٦١٨٤ .

كلهم من طريق الليث بن سعد ، عدا البيهقي في الكبرى ، فإنه عنده عن الليث وأبي يحيى بن سليمان . كلاهما عن صفوان بن سليم ، عن أبي بسرة الغفاري ، (به) .

واسم أبي يحيى : فليح بن سليمان بن أبي المغيرة الخزاعي ، أو الأسلمي ، أبو يحيى المدني ، ويقال : فليح لقب ، واسمه عبد الملك . قال الحافظ في التقريب : صدوق كثير الخطأ (٣) .

وقد أورد الحاكم متابعة فليح معلقة ، وقال عن الحديث : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي !!
قلت :

وفي قولهما - رحمهما الله - نظر ، فإن أبا بسرة الغفاري مجهول ، ومدار الحديث عليه ، وقد قال الترمذي - رحمه الله - عقب إخرجه له : حديث البراء حديث غريب سألت محمدا عنه فلم يعرفه ، إلا من حديث الليث بن سعد ، ولم يعرف اسم أبي بسرة الغفاري ، ورآه حسنا . قال العلامة الألباني في السلسلة الضعيفة (٣٥٢/٣) ، موضحا كلام

(١) الديوان (رقم ٤٨٦٣) .

(٢) المغني (٧٧٢/٢) ، الميزان (٤٩٥/٤) ، وانظر التهذيب (٢٠/١٢) .

(٣) رقم (٥٤٤٣) .

الترمذي ، قال : ولعل محمدا (وهو البخاري) يعني الحسن بمعناه اللغوي ، لا الاصطلاحي ، فإنه بالاعتبار الثاني ضعيف غريب ، كما قال الترمذي - رحمه الله تعالى - وعلمته : أبو بسرة ، وأورد كلام الذهبي وابن حجر فيه ، ثم قال : وبما أنه لم يتابع على هذا الحديث ، فهو عنده - يعني عند ابن حجر - ضعيف .

ولسنا نعلم حديثا صحيحا في محافظته ﷺ على شيء من السنن الرواتب في السفر سوى سنة الفجر ، والوتر ، والله أعلم . اهـ .
قلست :

ومن جهة ثانية ، الحديث مع ضعفه يعارض الحديث :

❦ الصحيح المتفق عليه من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ، قال : صحبت رسول الله ﷺ في السفر ، فما رأيته يسبح ولو كنت مسبحا لآتممت ، وقد قال الله تعالى : ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾ .

○ أخرجها البخاري (٥٧٧/٢) ، كتاب تقصير الصلاة ، باب من لم يتطوع في السفر دبر الصلاة وقبلها ، ح : (١١٠١) ، ومسلم (١٤٤/٢) ، باب صلاة المسافرين وقصرها) ، واللفظ لمسلم .

❦ وكذلك الحديث الثاني عنه رضي الله عنه :

أنه كان في سفر فصلى بمن كان معه الظهر ركعتين ثم أقبل وأقبلوا معه حتى جاء رحله وجلس ، وجلسوا معه ، فحانت منه التفاتة نحو حيث صلى ، فرأى ناسا قياما ، فقال : ما يصنع هؤلاء ؟ ف قيل له : يسبحون ، فقال : لو كنت مسبحا لآتممت صلاتي ، إني صحبت رسول الله ﷺ في السفر ، فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وصبحت أبا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، ثم صحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله ، وقد قال الله : ﴿لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة﴾ .

○ رواه البخاري (٥٧٧/٢) ، كتاب تقصير الصلاة ، باب من لم يتطوع في السفر ، ح : (١١٠٢) ، مختصرا ، ومسلم - وهذا لفظه - في (١٤٤/٢) ، باب صلاة المسافرين وقصرها) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .
والله أعلم ..

٨٩ - الحديث التاسع والثمانون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أبو معمر عبدالله بن عمرو ، حدثنا عبدالوارث ، حدثنا محمد بن إسحاق ، عن محمد بن جعفر ، عن ابن عبدالله بن أنيس ، عن أبيه رضي الله عنه ، قال : بعثني رسول الله ﷺ إلى خالد بن سفيان الهذلي ، وكان نحو عرنة وعرفات ، فقال : اذهب فاقتله ، قال : فرأيتُه وحضرت صلاة العصر ، فقلت : إني أخاف أن يكون بيني وبينه ما أن أؤخر الصلاة ، فانطلقت أمشي وأنا أصلي أوميء إيماء نحوه ، فلما دنوت منه قال لي : من أنت ؟ قلت : رجل من العرب ، بلغني أنك تجمع لهذا الرجل ، فجئتُك في ذاك ، قال : إني لفي ذاك ، فمشيت معه ساعة ، حتى إذا أمكنني علوته بسيفي حتى برد.

* دراسة الاسناد :

١- عبدالله بن عمرو بن أبي الحجاج التميمي ، أبو معمر المقعد ، المنقري ، بكسر الميم وسكون النون وفتح القاف ، ثقة ، ثبت ، رمي بالقدر ، من العاشرة ، مات سنة أربع وعشرين ، [ع] (١) ، روى عن عبدالوارث بن سعيد ، وعبثر بن القاسم ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وأبو داود ، وغيرهم (٢).

٢- عبدالوارث بن سعيد العنبري ، ثقة ، تقدم (٣).

٣- محمد بن إسحاق ، الامام المشهور ، صدوق ، تقدم (٤).

٤- محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام ، ثقة ، تقدم (٥).

(١) التقريب (٣٤٩٨) ، الكاشف (١٠١/٢ ، ٢٩١٢) ، السير (٦٢٢/١٠-٦٢٤).

(٢) السير (٦٢٢/١٠).

(٣) انظر صفحة :

(٤) انظر صفحة : ٧٠٠

هـ- ابن عبدالله بن أنيس ، واسمه عبدالله ، قاله المنذري في مختصر السنن (١) ، أورده ابن أبي حاتم في الجرح ، وقال : روى عن أبيه ، وروى عنه محمد بن إبراهيم التيمي (٢) .

قال الألباني : وهذا الحديث من رواية محمد بن جعفر عن ابن أنيس ، فالظاهر أنه روى عنه اثنان هذا أحدهما ، والآخر التيمي ، وصنع الذهبي في الميزان التفريق بين الذي روى عنه ابن جعفر والذي روى عنه التيمي ، وتبعه الحافظ في التهذيب .. والظاهر أنهما واحد ، بدليل رواية البيهقي (٣) .

قلت :

فهو بذلك مجهول الحال ، فإنه قد روى عنه ثقتان لكنه لم يذكر فيه جرح ولا تعديل .

* تخريجه :

٥- أخرجه الإمام أحمد (٤٩٦/٣ ، ح :) والبيهقي في الكبرى (٢٥٦/٣ ، كتاب صلاة الخوف ، باب كيفية صلاة شدة الخوف) ، بأطول مما عند أبي داود ، وقد صرح ابن اسحاق عندهما بالتحديث عن محمد بن جعفر .. فقد رواه الإمام أحمد عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري ، ثنا أبي ، عن ابن إسحاق قال : حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، (به) . ويعقوب ، وأبوه : ثقتان .

فزالت تهمة التدليس ، وبقيت جهالة حال عبدالله بن عبدالله بن أنيس ، فالحديث ضعيف بسببه .

أما الحافظ ابن حجر ، فقد أورد الحديث في الفتح (٤٣٧/٢) ، وقال :

== (٥) انظر صفحة : ٢٩٩

(١) (٧٣/٢) .

(٢) الجرح والتعديل (٩٠/٥ رقم : ٤١٢) .

(٣) الارواء (٤٨/٣) ، الميزان (٥٩٣/٤) ، التهذيب (٣٠٢-٣٠١/١٢) .

إسناده حسن، ونقل تحسينه الشوكاني في النيل (١١/٤) ، وتعقبه الألباني فقال : وفي تحسينه نظر عندي ، لما عرفت من حال ابن عبدالله بن أنيس ، والله أعلم(١).

قلت :

والصواب قول الألباني ، والله أعلم .

(١) الارواء (٤٩/٣).

٩٠ - الحديث التمسون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا خالد ، حدثنا عبدالرحمن - يعني ابن إسحاق المدني - عن ابن زيد ، عن ابن سيلان ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [لا تدعوهما - يعني ركعتي الفجر (١) وإن طردتكم الخيل] .

* دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، الإمام المشهور ، تقدم (٢) .
- ٢- خالد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن يزيد الطحان ، الواسطي ، المزني ، مولا هم ، ثقة ، ثبت ، من الثامنة ، [ع] (٣) ، روى عن عبدالرحمن بن إسحاق المدني ، وعطاء ، وغيرهم ، وعنه : عبدالرحمن بن مهدي ، ومسدد ، وغيرهم (٤) .
- ٣- عبدالرحمن بن إسحاق بن عبدالله بن الحارث بن كنانة المدني ، نزيل البصرة ، ويقال له : عباد ، صدوق ، رمي بالقدر ، من السادسة ، [بخ م ٤] (٥) ، روى عن ابن شهاب ، وابن زيد ، وهو محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ وغيرهم ، وعنه : حماد بن سلمة ، وخالد بن عبدالله الواسطي ، وغيرهم (٦) .
- ٤- محمد بن زيد بن المهاجر بن قنفذ ، بضم القاف ، والفاء ، بينهما

(١) هذه الجملة المعترضة زيادة مني للتفسير والتوضيح .

(٢) انظر صفحة : ٧١

(٣) التقريب (١٦٤٧) ، الكاشف (٢٠٥/١) ، (١٣٤٢) .

(٤) تهذيب الكمال (٣٥٧/١) .

(٥) التقريب (٣٨٠٠) ، الكاشف (١٣٨/٢) ، (٣١٧٩) ، من تكلم فيه وهو موثق (رقم : ٢٠٢) .

(٦) تهذيب الكمال (٧٧٤/٢) .

نون ساكنة ، التيمي ، المدني ، ثقة ، من الخامسة ، [م ٤] (١) ، روى عن ابن سيلان ، وأبيه زيد ، وغيرهم ، وعنه : الإمام مالك ، وعبد الرحمن بن إسحاق ، وغيرهم (٢).

هـ- ابن سيلان ، اختلف في اسمه ، ف قيل : جابر ، وقيل : عبد ربه ، وقد رجح الحافظ في التقريب (٣) والتهذيب (٤) ، أن اسمه : عبد ربه . وقال ابن القطان : حاله مجهولة ، لأنه ما يحرر له اسم ، ولم نر له راويا غير ابن قنفذ (٥).

※ تخریجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٢/٤٠٥ ، ح : ٩٢٤٢) ، والطحاوي في شرح المعاني (١/٢٩٩ ، باب القراءة في ركعتي الفجر) . كلاهما من طريق خالد الطحان ، عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن محمد بن زيد بن المهاجر ، عن ابن سيلان ، (به) . ○ وأخرجه ابن أبي شيبه في المصنف ، (٢/٢٤١ ، كتاب الصلوات ، باب ركعتي الفجر) ، من طريق حفص بن غياث ، عن محمد بن زيد - وسمى ابن سيلان فقال : عن عبد ربه ، قال : سمعت أبا هريرة يقول : وذكر الحديث موقوفا على أبي هريرة ، ولم يرفعه إلى النبي ﷺ . وهو ضعيف ، لوجود ابن سيلان في إسناده . وقد ضعفه العلامة الألباني في الإرواء (٦) ، وقد صح عنه ﷺ شدة تعاذه لركعتي الفجر .

(١) التقريب (٥٨٩٤) ، الكاشف (٣/٣٩ ، ٤٩٣٤) .

(٢) تهذيب الكمال (٣/١١٩٩) .

(٣) (رقم ٨٦٨) .

(٤) (٢/٤٠) .

(٥) انظر التهذيب (٢/٤٠) .

(٦) (٢/١٨٣ ، ح : ٤٣٨) .

❦ فعن عائشة رضي الله عنها ، قالت : ما كان رسول الله ﷺ على شيء من النوافل أشد منه تعاها على ركعتي الفجر (متفق عليه .
 ○ أخرجه البخاري (٤٥/٣) ، كتاب التهجد ، باب تعاها ركعتي الفجر ،
 ح : ١١٦٩) ، ومسلم في (١٦٠/٢) ، صلاة المسافرين ، باب استحباب ركعتي
 الفجر) .

والله أعلم .

٩١ - الحديث الحادي والتسعون



قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا سفيان ، عن زياد بن سعد ، عن حدثنا
ابن أبي عتاب ، أو غيره (١) ، عن أبي سلمة قال : قالت عائشة رضي
الله عنها : كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر ، فإن كنت نائمة
اضطجع ، وإن كنت مستيقظة حدثني ..

* دراسة الأسناد :

- ١- مسدد ، الإمام ، العلم ، تقدم (٢).
- ٢- سفيان ، هو ابن عيينة (٣).
- ٣- زياد بن سعد بن عبد الرحمن الخراساني ، نزيل مكة ، ثم اليمن ،
ثقة ، ثبت ، قال ابن عيينة : كان أثبت أصحاب الزهري ، من السادسة ،
[ع] (٤).
- ٤- ابن أبي عتاب ، هو: زيد بن أبي عتاب ، أبو عتاب الشامي ، ثقة ،
تقدم (٥) ، روى عن أبي هريرة ، ومعاوية ، وأبي سلمة بن عبد الرحمن ،
وغيرهم ، وعنه : زياد بن سعد ، وسعيد بن أبي أيوب ، وغيرهم (٦).
- ٥- أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، المدني ، قيل : اسمه
عبد الله ، وقيل : إسماعيل ، ثقة ، مكث ، من الثالثة ، مات سنة أربع وتسعين

(١) كذا في أبي داود ، وفي تحفة الاشراف (١٢/٣٤٥-٣٤٦) ، وتهذيب الكمال (١/٤٥٥) .

والتهذيب (٣/٤١٧ - ٤١٨) .

(٢) انظر صفحة : ٧١

(٣) انظر صفحة : ٣٩٣

(٤) التقريب (٢١٨٠) ، والكاشف (١/٢٥٩ ، ١٧٠٧) .

(٥) انظر صفحة : ٣٨٢

(٦) التهذيب (٣/٤١٧) .

، أو أربع ومائة ، وكان مولده سنة بضع وعشرين [ع] (١) .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام مسلم (١٦٨/٢) ، كتاب الصلاة ، باب صلاة الليل ، وعدد ركعات النبي ﷺ في الليل ... من طريق زياد بن سعد ، عن ابن أبي عتاب ، عن أبي سلمة (به بلفظه) ، بدون شك أو تردد من ابن سعد (٢) . وهناك طريق أخرى لسفيان بن عيينة في هذا الحديث ، وهي متابعة تامة لابن أبي عتاب .

○ فقد رواه البخاري (٤٤/٣) ، كتاب التهجد ، باب الحديث بعد ركعتي الفجر ، ح : (١١٦٨) ، عن علي بن عبد الله - وهو ابن المديني - .

○ ومسلم (١٦٨/٢) ، في الصلاة ، باب صلاة الليل ، عن ابن أبي شيبه ، ونصر بن علي ، وابن أبي عمر ، كلهم عن سفيان ، عن أبي النضر ، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن ، عن عائشة رضي الله عنها (به بلفظه) .
ويذلك يصح الحديث والحمد لله .

ولعل سكوت أبي داود عنه - مع أنه فيه مجهول كما في ظاهر هذا الإسناد ، وقد أعله به المنذري - إما لاطلاعه على الطريق الأخرى لطالتي أخرجها مسلم أو لمتابعاته .
والله أعلم .

(١) التقريب (٨١٤٢) .

(٢) انظر تحفة الأشراف (٣٤٥-٣٤٦) ، وتهذيب الكمال (٤٥٥/١) ، والتهذيب (٤١٧/٣-٤١٨) .

٩٢ - الحديث الثاني والتسعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عباس العنبري ، وزباد بن يحيى ، قالا : حدثنا سهل بن حماد ، عن أبي مكين ، حدثنا أبو الفضل - رجل من الأنصار - عن مسلم بن أبي بكر ، عن أبيه رضي الله عنه ، قال : خرجت مع رسول الله ﷺ لصلاة الصبح ، فكان لا يمر برجل إلا ناداه أو حرّكه برجله .

* دراسة الاسناد :

١- عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل العنبري ، أبو الفضل ، البصري ، ثقة ، حافظ ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة أربعين ، [خت م ٤] (١) ، روى عن أحمد بن حنبل ، وسهل بن حماد ، وغيرهم ، وعنه : الجماعة ، لكن البخاري تعليقا (٢) .

٢- سهل بن حماد ، أبو عتاب ، بمهملة ومثناه ، ثم موحدة ، الدلال ، البصري ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين ، وقيل : قبلها ، [م ٤] (٣) .

٣- أبو مكين : نوح بن ربيعة ، البصري ، صدوق ، من السادسة ، وهم وكيع في اسم أبيه ، فقال : نوح بن أبان ، وهم من جعله اثنين ، [د س ق] (٤) ، روى عن عكرمة مولى ابن عباس ، ونافع مولى ابن عمر ، وأبي الفضل بن خلف الأنصاري ، وغيرهم ، وعنه : وكيع ، وأبو عتاب ، سهل بن حماد ، وغيرهم (٥) .

(١) التقريب (٣١٧٦) .

(٢) تهذيب الكمال (٦٥٨/٢) .

(٣) التقريب (٢٦٥٤) ، الكاشف (٢٢٥/١ ، ٢١٨٨) .

(٤) التقريب (٧٢٠٧) .

(٥) التهذيب (٤٨٤/١٠) .

- ٤- أبو الفضل بن خلف الأنصاري ، مجهول ، من السادسة ، وقيل : فيه أبو المفضل بزيادة ميم ، وقيل : ابن الفضل ، [د] (١) ، روى عن مسلم بن أبي بكرة ، عن أبيه ، وعنه أبو مكين (٢) .
- ٥- مسلم بن أبي بكرة بن الحارث الثقفي ، البصري ، صدوق ، من الثالثة ، مات في حدود سنة تسعين ، [م د ت س] (٣) ، روى عن أبيه ، وعنه : عثمان الشحام ، وأبو الفضل بن خلف الأنصاري ، وغيرهم (٤) .

* تخريجہ :

- لم أجد من أخرجه غير أبي داود ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٤٦/٣) ، كتاب الصلاة ، باب ما ورد في الاضطجاع بعد ركعتي الفجر .
- وهو ضعيف ، لوجود أبي الفضل بن خلف الأنصاري في سنده ، وهو مجهول .
- وقد أورد الحافظ في التهذيب هذا الحديث في ترجمته ، ونقل قول ابن القطان فيه ، فقال : قال ابن القطان : مجهول (٥) .
- وأشار الذهبي إلى الحديث في الميزان ، وقال عن أبي الفضل : لا يدرى من هو؟ (٦) .
- ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) التقريب (٨٣٠٧) ، الميزان (٥٦٢/٤) .

(٢) التهذيب (٢٠٢/١٢) .

(٣) التقريب (٦٦١٧) .

(٤) التهذيب (١٢٣/١٠) .

(٥) التهذيب (٢٠٢/١٢) .

(٦) الميزان (٥٦٢/٤) .

٩٣ - الحديث الثالث والتسعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن سلمة المرادي ، حدثنا ابن وهب ، عن يحيى بن أيوب ، عن زبّان بن فائد ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : [من قعد في مصلاه حين ينصرف من صلاة الصبح حتى يسبح ركعتي الضحى لا يقول إلا خيرا ، غفر له خطاياه ، وإن كانت أكثر من زبد البحر].

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن سلمة بن أبي فاطمة المرادي ، الجملي ، بفتح الجيم والميم ، أبو الحارث ، المصري ، ثقة ، ثبت ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثمان وأربعين ، [م د س ق] (١) ، روى عن ابن وهب ، وابن القاسم ، وغيرهم ، وعنه : [م د س ق] ، وغيرهم (٢).
- ٢- ابن وهب ، تقدم (٣).
- ٣- يحيى بن أيوب الغافقي ، بمعجمة ثم فاء وقاف ، أبو العباس ، المصري ، صدوق ، ربما أخطأ ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ، [ع] (٤) ، روى عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، وزبّان بن فائد ، وغيرهم ، وعنه : ابن وهب ، وابن المبارك ، وغيرهم (٥).
- ٤- زبّان بن فائد ، بالفاء ، المصري ، أبو جوين ، بالجيم مصغر ، الحمراوي ، بالمهمله ، ضعيف الحديث ، مع صلاحه وعبادته ، من السادسة

(١) التقريب (٥٩٢١) ، الكاشف (٤٣/٣) ، (٤٩٥٦).

(٢) التهذيب (١٩٣/٩).

(٣) انظر صفحة : ٢٠١

(٤) التقريب (٧٥١١) ، الكاشف (٢٢٠/٣) ، (٦٢٤٧).

(٥) تهذيب الكمال (١٤٩٠/٣).

، مات سنة خمس وخمسين ، [بغ د ت ق] (١) ، روى عن سهل بن معاذ بن أنس نسخة ، وعن سعيد بن ماجد ، وعنه : الليث بن سعد ، ويحيى بن أيوب ، وغيرهم (٢).

هـ - سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، نزيل مصر ، لا بأس به إلا في روايات زبان عنه ، من الرابعة ، [بغ د ت ق] (٣) ، روى عن أبيه ، وعنه : الليث بن سعد ، ويحيى بن أيوب ، وغيرهم (٤).
قال العجلي : مصري ، تابعي ، ثقة (٥) .
وضعه ابن معين (٦).

أما ابن حبان ، فقد أورده في الثقات ، وقال : لا يعتبر حديثه ، ما كان من رواية زبان بن فائد عنه (٧).

ثم أورده في المجروحين ، وقال : منكر الحديث جدا ، فلست أدري أوقع التخليط في حديثه منه ، أو من زبان بن فائد ، فإن كان من أحدهما فالأخبار التي رواها أحدهما ساقطة ، وإنما اشتبه هذا لأن راويها عن سهل بن معاذ ، زبان بن فائد ، إلا الشيء بعد الشيء - ثم قال بعد أن ساق له حديثين - وزبان ليس بشيء (٨).

وكانه لذلك قال الذهبي في الكاشف : ضَعْف (٩) .
وقال في الديوان : صويلح ضعفه ابن معين (١٠) .

(١) التقريب (١٩٨٥) . الكاشف (٢٤٧/١ ، ١٦٢٣) .

(٢) التهذيب (٣٠٨/٣) .

(٣) التقريب (٢٦٦٧) .

(٤) التهذيب (٢٥٨/٤) .

(٥) التهذيب (٢٥٩/٤) ، وهو في ثقات العجلي (٤٤٠/١) ، رقم : ٦٩٣ .

(٦) التهذيب (٢٥٨/٤) .

(٧) (٣٢١/٤) .

(٨) المجروحين (٣٤٧/١ ، ٣٤٨) ، والتهذيب (٢٥٨/٤ ، ٢٥٩) .

(٩) (٣٢٦/١ ، ٣١٩٨) .

وفي المغني : ضعفه ابن معين ولم يترك (١).
قلت :

ومما سبق ، يظهر - والله أعلم - أنه ضعيف يعتبر بحديثه إلا ما كان من رواية زيان عنه ، فإنه لا يعتبر به .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣/٤٣٨ ، ٤٣٩ ، ح :) ، من طريق ابن لهيعة ، والطبراني في الكبير (٢٠/١٩٦ ، ١٩٧ ، ح : ٤٤٢) ، من طريق ابن لهيعة ورشدين ، والبيهقي في الكبرى (٣/٤٩) ، في الصلاة ، باب : من استحَب أن لا يقوم من مصلاه حتى تطلع الشمس ، فيصلّي صلاة الضحى .
كلهم عن زيان بن فائد ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني ، عن أبيه ، (به بلفظه) .

وهو ضعيف ، ففيه علتان :

الأولى : زيان بن فائد ، وهو ضعيف .

والثانية : سهل بن معاذ بن أنس ، وفيه ضعف أيضا .

ورواية زيان عنه لا يعتبر بها ، وهذا منها .

وقد ضعف الحديث المنذري في مختصر السنن ، (٢/٨٤ ، ح : ١٢٤٣) ، بهما .

كما ضعفه العراقي (٢) ، والالباني (٣) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١٠) (١٧٩ . رقم : ١٨١٦) .

(١) المغني (١/٢٨٨) .

(٢) نيل الأوطار (٣/٧٤) .

(٣) المشكاة (١/٤١٣ ، تعليق رقم : ٢) .

٩٤ - الحديث الرابع والتسمون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا القعنبي ، عن محمد بن المنكدر ، عن سعيد بن جبير ، عن رجل عنده رضي ، أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ أخبرته أن رسول الله ﷺ قال : [ما من امرئ تكون له صلاة بليل يغلبه عليها نوم إلا كتب له أجر صلاته] .

* دراسة الاسناد :

- ١- القعنبي ، هو عبد الله بن مسلمة ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- مالك ، الإمام المشهور ، رحمه الله .
- ٣- محمد بن المنكدر ، ابن عبد الله بن الهدير ، بالتصغير ، التيمي ، المدني ، ثقة ، فاضل ، من الثالثة ، مات سنة ثلاثين أو بعدها ، [ع] (٢) .
- ٤- سعيد بن جبير ، التابعي المشهور ، تقدم (٣) .

* تخریجه :

○ أخرجه الإمام مالك (١١٧/١) ، كتاب صلاة الليل ، باب ما جاء في صلاة الليل ، ح : (١) . رواية الليثي ، وهو في رواية أبي مصعب الزهري (١١١/١) ، ح : (٢٨٥) .

○ والإمام أحمد (١٨٠/٦) ، ح : (٢٥٥٠٣) ، من طريق عبد الرحمن بن مهدي

○ والنسائي (٢٥٧/٣) ، كتاب قيام الليل وتطوع النهار ، باب من كان له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم ، ح : (١٧٨٤) ، عن قتيبة بن سعيد .

(١) انظر صفحة : ١٦٥

(٢) التقريب (٦٣٢٧) ، الكاشف (٨٨/٣) ، (٥٢٥٦) .

(٣) انظر صفحة : ٣١٦

○ وابن نصر المروزي في قيام الليل - كما في المختصر - (ص ١٧٢ ، باب من كانت له صلاة من الليل فغلب عليها بنوم أو غيره) ، من طريق يحيى الليثي .

○ والبيهقي في الكبرى (١٥/٣) ، كتاب الصلاة ، باب من نام على نية أن يقوم فلم يستيقظ ، (من طريق عبد الله بن بكير .. كلهم عن مالك ، (به ، بلفظه) .

وسنده ضعيف ، لوجود الرجل الذي لم يسم فيه .

○ وقد أخرجه الإمام النسائي (٢٥٨/٣ ، ح : ١٧٨٥) ، ومن طريقه ابن عبد البر في التمهيد (٢٦١/١٢-٢٦٢) ، وسمى فيه الرجل المبهم ، وهو : الأسود بن يزيد ، لكن في إسناده أبو جعفر الرازي ، واسمه عيسى بن أبي عيسى ، عبد الله بن ماهان ، قال النسائي : أبو جعفر الرازي ليس بالقوي في الحديث .

وقال فيه الحافظ في التقریب : صدوق ، سيء الحفظ ، خصوصا عن مغيرة (١) .

شواهد الحديث :

وله شاهد من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : [من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم يصلي من الليل فغلبته عيناه حتى أصبح كتب له ما نوى ، وكان نومه صدقة عليه ، من ربه عز وجل] .

○ أخرجه الإمام النسائي (٢٥٨/٣) ، كتاب قيام الليل ، باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام ، فنام ، ح : ١٧٨٧) ، وابن ماجه ، (٤٢٦/١-٤٢٧) ، كتاب إقامة الصلاة ، باب ما جاء فيمن نام عن حظه من الليل ، ح : ١٣٤٤) ، وابن نصر المروزي في قيام الليل - كما في المختصر - (١٧٢-١٧١) ، والبزار في مسنده - كما في التمهيد - (٢٦٤/١٢) ، والحاكم (٣١١/١) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٥/٣) ، في الصلاة ، باب من نام على نية أن يقوم فلم يستيقظ ، (،

(١) انظر ترجمته صفحة : ٤٢٢

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي

وقال المنذري في الترغيب (١) : اسناده جيد .

وقال الألباني في الإرواء (٢) : وهو كما قالوا ، لولا أن حبيب بن أبي ثابت مدلس (٣) وقد عنعنه .

قلست :

وقد وقع فيه أيضا اختلاف من حيث الرفع والوقف .

وقد رجح الدارقطني في العلل (٤) أن المحفوظ هو .الموقوف ، وكذلك الألباني في الإرواء : (٥) : حيث قال : ويبدوا أن الأصح الوقف ، لكنه في معنى الرفع ، لأنه لا يقال من قبل الرأي كما هو ظاهر ..

قلست :

وبذلك يصح الحديث ، ولعل سكوت أبي داود عنه لصالحيته بالشواهد ، والله أعلم.

(١) (٤٠٩/١)

(٢) (٢٠٤/٢)

(٣) وهو في طبقات المدلسين (ص ٣٧ ، رقم الترجمة : ٦٩).

(٤) (٢٠٦-٢٠٧ ، رقم السؤال : ١٠٧٤)

(٥) (٢٠٤/٢)

٩٥ - الحديث الخامس والتسعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني ابن لهيعة ، أن مشرح بن عاهان ، أبا المصعب حدثه ، أن عقبة بن عامر رضي الله عنه حدثه ، قال : قلت لرسول الله ﷺ ، يا رسول الله : أفي سورة الحج سجدتان ؟ قال : نعم ، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن عمرو ، هو عبد الله بن السرح ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- ابن وهب ، هو عبد الله ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٣- عبد الله بن لهيعة ، بفتح اللام وكسر الهاء ، ابن عقبة ، الحضرمي ، أبو عبد الرحمن ، المصري ، القاضي ، صدوق ، من السابعة ، خلط بعد احتراق كتبه ، ورواية ابن المبارك ، وابن وهب عنه أعدل من غيرهما ، وله في مسلم بعض الشيء مقرون ، مات سنة أربع وسبعين ، وقد ناف على الثمانين ، [م د ت ق] (٣) .
- ٤- مشرح ، بكسر أوله وسكون ثانيه وفتح ثالثه ، وآخره مهملة ، ابن هاعان (٤) ، المعافري ، بفتحيتين وفاء ، المصري ، أبو مصعب ، مقبول ، من الرابعة ، مات سنة ثمان وعشرين ، [ع د ت ق] (٥) .

(١) انظر صفحة : ٢١٥

(٢) انظر صفحة : ٢٠١

(٣) التقريب (٣٥٦٣) .

(٤) كذا في التقريب . بتقديم الهاء على العين المهملة . ويروى أيضا [عاهان] . بتقديم العين المهملة على الهاء . انظر المغني في ضبط أسماء الرجال (٢٣١) . وترتيب القاموس (٦٩٢/٢) .

قلت :

الذي يظهر لي - والله أعلم - أنه صدوق يخطيء .
فقد نقل الدارمي عن ابن معين أنه ثقة ، ثم تعقبه فقال : قال عثمان :
ومشرح ليس بذاك ، وهو صدوق (١).
وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يخطيء ويخالف (٢).
ثم أورده في المجروحين وقال :
يروى عن عقبة بن عامر أحاديث منكير ، لا يتابع عليها ... والصواب :
في أمره ترك ما انفرد به من الروايات ، والاعتبار بما وافق الثقات (٣).
وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به (٤).
وقال الذهبي في الكاشف : ثقة (٥) ، أما في المغني ، والميزان ، فقال :
صدوق ، لينه ابن حبان ، ووثقه ابن معين في رواية عثمان بن سعيد (٦).

* تخريجه :

٥- أخرجه الإمام أحمد (١٥١/٤ ، ١٥٥ ، ح : ١٧٤٠٢ ، ١٧٤٤٨) ، من طريق أبي سعيد مولى بني هاشم (٧) ، وأبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد المقرئ .

(٥) التقريب (٦٦٧٩).

(١) تاريخ ابن معين رواية الدارمي (٢٠٤ ، رقم ٧٥٥).

(٢) (٤٥٢/٥).

(٣) المجروحين (٢٨/٣).

(٤) الكامل (٢٤٦٠/٦).

(٥) (١٢٩/٣ ، ٥٥٥٣).

(٦) المغني (٦٥٩/٢) ، الميزان (١١٧/٤).

(٧) واسمه : عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد ، البصري ، نزيل مكة ، لقبه : جردقة ، بفتح الجيم ، والدال بينهما راء ساكنة ، ثم قاف ، صدوق ، ربما أخطأ ، من التاسعة ، [خ صد س ق] ،

انظر التقريب (٣٩١٨).

١٢٠/٢ ح : ١٤٠٢ باب تفريع أبواب السجود وكم سجدة في القرآن؟

○ والترمذي (١٧٨/٣) ، ما جاء في سجود القرآن ، باب السجدة في الحج ، ح : ٥٧٥ ، ومن طريقه البغوي في شرح السنة (٣٠٤/٣) ، في سجود القرآن ، باب السجدة في الحج ، ح : ٧٦٥ ، من طريق قتيبة بن سعيد .

○ وابن عبد الحكم في فتوح مصر وأخبارها (١٩٤) ، من طريق أبيه عبد الله بن عبد الحكم ، وأبي الأسود ، وأسد بن موسى .

○ وابن عدي في الكامل (١٤٧١/٤) ، في ترجمة ابن لهيعة ، من طريق عمرو بن الحارث .

○ والدارقطني (٤٠٨/١) ، في سجود القرآن ، ح : ٩ ، من طريق عمرو بن الحارث .

○ والحاكم (٢٢١/١) ، في الصلاة ، باب فضلت سورة الحج بسجديتين) ، من طريق يحيى بن إسحاق السيلحيني .

○ وفي (٣٩٠/٢) ، في كتاب التفسير ، باب فضلت الحج بسجديتين) ، من طريق إسحاق بن عيسى بن الطباع ، وعبد الله بن وهب .

○ ومن طريق الحاكم أخرجه البيهقي في الكبرى (٣١٧/٢) ، كتاب الصلاة ، باب سجديتي سورة الحج) .

○ وفي المعرفة (٢٤٧/٣) ، كتاب الصلاة ، باب السجود في سورة الحج ، ح : ٤٤٤٦) .

عشرتهم عن ابن لهيعة ، عن مشرح ، عن عقبة بن عامر رضي الله عنه ، (به) .

وهو ضعيف .

قال الترمذي : هذا حديث ليس إسناده بالقوي .

وقال الحاكم في (٣٩٠/٢) : هذا حديث لم نكتبه مسندا إلا من هذا الوجه ، وعبد الله بن لهيعة أحد الأئمة ، انما نقم عليه اختلاطه في آخر عمره ، اهـ .

١٢٠/٢ ح : ١٤٠٢ باب تفريع أبواب السجود وكم سجدة في القرآن؟

وقال المنذري : (١) : وفي إسناده ابن لهيعة ، ومشرح ، ولا يحتج بحديثهما .
قلت :

أما ابن لهيعة فقد جاز القنطرة إذ في طريق أبي داود ، والحاكم - في التفسير - ، والبيهقي في الكبرى ، الراوي عنه ابن وهب ، وعند الإمام أحمد في الموضع الثاني ، الراوي عنه عبد الله بن يزيد المقرئ ، ورواية العبادة عنه - وهذان منهم - صحيحة ، لأنها قبل احتراق كتبه ، فبقي الحديث معلوم بمشرح فقط .

لكن له شواهد ، عن عدد من الصحابة ، ومرسل يتقوى بها :

* شواهد الحديث :

□ فأما المرسل ، فهو حديث خالد بن معدان الكلاعي : أن رسول الله ﷺ قال : [فضلت سورة الحج على القرآن بسجديتين] .

○ أخرجه أبو داود في المراسيل (٥١) ، باب ما جاء في السجود ، ح : (٧٠) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٣١٧/٢) ، وإسناده كالتالي : [حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، ثنا ابن وهب ، عن معاوية بن صالح ، عن عامر بن جشيب ، عن خالد بن معدان ، (به) .

ومعاوية بن صالح ، هو الحمصي ، قاضي الأندلس ، صدوق ، له أوهام (٢)

وعامر بن جشيب ، بفتح الجيم وكسر المعجمة - أبو خالد الحمصي ، وثقه الدارقطني ، وقال : لم يسمع من أبي الدرداء (٣) .

وخالد بن معدان الكلاعي ، الحمصي ، ثقة ، عابد ، يرسل كثيرا (٤) .

(١) الترغيب والترهيب (١١٧/٢)

(٢) انظر صفحة : ٢٠١

(٣) التقريب (٣٠٨٧) .

(٤) انظر صفحة : ٢١٠

١٢٠/٢ ح : ١٤٠٢ باب تفريع أبواب السجود وكم سجدة في القرآن؟

قلت :

وهذا إسناد حسن ، لولا أنه مرسل .

لكن قال البيهقي في معرفة السنن والآثار (٢٤٧/٣) : وهذا المرسل إذا انضم إلى رواية ابن لهيعة صار قويا .

وأما الشواهد فهي :

□ عن عبد الله بن ثعلبة أنه صلى مع عمر رضي الله عنه الصبح فسجد في الحج سجدتين ، رواه ابن أبي شيبة في المصنف (١١/٢) ، والدارقطني (٤٠٨/١ ، ٤٠٩ ، ح : ١٠) ، والحاكم (٣٩٠/٢) ، وصححه الذهبي في التلخيص ، والبيهقي في الكبرى (٣١٧/٢) ، وفي المعرفة (٢٤٣/٣) ، ح : ٤٤٢٣ ، وصححه في الكبرى .

□ وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : في سورة الحج سجدتان . أخرجه ابن أبي شيبة (١١/٢) ، والحاكم (٣٩٠/٢) ، والبيهقي في الكبرى (٣١٨/٢) ، وفي المعرفة (٢٤٤/٣) ، ح : ٤٤٣١ .
ويبند ابن أبي شيبة صحيح .

وقال الذهبي في التلخيص على شرط البخاري ، ومسلم .

□ وهناك آثار وشواهد أخرى عن عدد من الصحابة ، تقوي هذا الحديث ، عن ابن عمر ، وابن مسعود ، وأبي موسى الأشعري ، وأبي الدرداء ، وعمار بن ياسر ، رضي الله عنهم .

أخرجها ابن أبي شيبة (١٢-١١/٢) ، والحاكم (٣٩١-٣٩٠/٢) ، والبيهقي في الكبرى (٣١٨-٣١٧/٢) ، وفي المعرفة (٢٤٣/٣ ، ٢٤٧) .

ولعل سكوت أبي داود رحمه الله عن هذا الحديث إنما هو لأجل هذه الشواهد الكثيرة ، له .
والله أعلم .

٩٦ - الحديث السادس والتسعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا أزهر بن القاسم - قال محمد :
رأيت به بمكة - حدثنا أبو قدامة ، عن مطر الوراق ، عن عكرمة ، عن ابن
عباس - رضي الله عنهما - ، أن رسول الله ﷺ لم يسجد في شيء من
المفصل ، منذ تحول إلى المدينة ..

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن رافع ، هو القشيري ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- أزهر بن القاسم الراسبي ، أبو بكر ، البصري ، نزيل مكة ،
صدوق ، من التاسعة ، [د س ق] (٢) ، روى عن هشام الدستوائي ، وأبي
قدامة الايادي ، وغيرهم ، وعنه : الإمام أحمد ، ومحمد بن رافع ،
وغيرهم (٣).
- ٣- أبو قدامة ، هو الحارث بن عبيد الايادي ، بكسر الهمزة بعدها
تحتانية ، البصري ، صدوق ، يخطيء ، من الثامنة ، [خت م د ت] (٤) ، وقال
الذهبي في الكاشف : ليس بالقوي ، وضعفه ابن معين (٥).
- ٤- مطر - بفتحيتين - ابن طهمان الوراق ، أبو رجاء ، السلمي ،
مولاهم ، الخراساني ، سكن البصرة ، صدوق ، كثير الخطأ ، وحديثه عن
عطاء ضعيف ، من السادسة ، مات سنة خمس وعشرين ، ويقال سنة تسع ،
[خت م د] (٦) ، روى عن عكرمة ، وعطاء ، وغيرهم ، وعنه : هشام الدستوائي

(١) انظر صفحة : ٢٦٧

(٢) التقريب (٣١١).

(٣) التهذيب (٢٠٥/١).

(٤) التقريب (١٠٣٣).

(٥) (١٣٩/١ ، ٨٧١) ، ومثله في المغني (١٤٢/١).

، وأبو قدامة ، وغيرهم (١).

هـ- عكرمة ، أبو عبد الله ، مولى ابن عباس ، أصله بربري ، ثقة ، ثبت ، عالم بالتفسير ، لم يثبت تكذيبه ، عن ابن عمر ، ولا تثبت عنه بدعة ، من الثالثة ، مات سنة أربع ومائة ، وقيل : بعد ذلك ، [ع (٢)].

* تخرجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (٣١٢/٢-٣١٣) ، في الصلاة ، باب من قال في القرآن إحدى عشرة سجدة () ، وفي معرفة السنن والآثار (٢٣٦/٣) ، في سجود القرآن ، ح : (٤٤٠٥) من طريق أبي داود الطيالسي .
○ وابن عبد البر في التمهيد (١٢٠/١٩) ، من طريق أبي داود السجستاني .

○ وأبو علي بن السكن في صحيحه - كما في التلخيص - (٨/٢) ، ح : (٤٨٤) ، والبغوي معلقا في شرح السنة (٣٠٢/٣) ، كلهم من طريق أبي قدامة الحارث بن عبيد ، عن مطر الوراق ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، (به ، بلفظه) .

وهو حديث ضعيف ، ففيه علتان :

الاولى : في سنده كل من أبي قدامة ، ومطر الوراق ، وهما ضعيفان .
والثانية : أنه منكر في متنه ، معارض لحديث أبي هريرة الصحيح [سجدنا مع رسول الله ﷺ في ﴿إذا السماء انشقت﴾ و ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾] .

رواه مسلم (٨٨/٢) ، كتاب المساجد ، باب سجود التلاوة ، وأصله في صحيح البخاري (٥٥٦/٢) ، كتاب سجود القرآن ، باب سجدة : ﴿إذا السماء انشقت﴾ ح : (١٠٧٤) .

(٦) التقريب (٦٦٩٩) ، الكاشف (١٣١/٣) ، ٥٥٦٩ . المغني (٦٦٢/٢) ، الميزان (١٢٦/٤) .

(١) تهذيب الكمال (١٣٣٤/٣) .

(٢) التقريب (٤٦٧٣) .

قال أبو داود معلقا على حديث أبي هريرة هذا : أسلم أبو هريرة سنة ست عام خيبر ، وهذا السجود من رسول الله ﷺ آخر فعله (١).

وقد ضعف هذا الحديث عدد من العلماء بهاتين علتين :

* قال الحافظ ابن عبد البر في التمهيد : (٢) : هذا عندي حديث منكر ، يرده قول أبي هريرة : سجدت مع رسول الله ﷺ في ﴿إذا السماء انشقت﴾ ولم يصحبه أبو هريرة إلا بالمدينة .

* وقال المنذري في مختصر السنن (٣) :

في إسناده أبو قدامة ... ولا يحتج بحديثه ، وقد صح أن أبا هريرة سجد مع النبي ﷺ في ﴿إذا السماء انشقت﴾ و ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق﴾ ، وأبو هريرة إنما قدم على النبي ﷺ في السنة السابعة من الهجرة ، اهـ .

* وقال الحافظ ابن القيم في زاد المعاد (٤) :

وأما حديث ابن عباس - وذكره - فهو حديث ضعيف ، في إسناده أبو قدامة ، الحارث بن عبيد ، لا يحتج بحديثه ، ثم ذكر أقوال الأئمة فيه ، ثم قال : وقد صح عن أبي هريرة ، أنه سجد مع النبي ﷺ في - وذكر الحديث - .

ثم قال : وهو إنما أسلم بعد مقدم النبي ﷺ المدينة بست سنين ، أو سبع ، فلو تعارض الحديثان من كل وجه وتقاوما في الصحة ، لتعين تقديم حديث أبي هريرة ، لأنه مثبت معه زيادة علم خفيت على ابن عباس ، فكيف وحديث أبي هريرة في غاية الصحة ؟ متفق على صحته ، وحديث ابن عباس فيه من الضعف ما فيه ؟ ، اهـ .

* وقال الذهبي في الميزان (٥) : في ترجمة أبي قدامة بعد أن أورد

(١) السنن (١٢٣/٢) ، ح : (١٤٠٧).

(٢) (١٢٠/١٩)

(٣) (١١٧/٢)

(٤) (٣٦٤-٣٦٣/١)

له هذا الحديث : مطر رديء الحفظ ، وهذا منكر ، فقد صح أن أبا هريرة سجد مع النبي ﷺ في ﴿إذا السماء انشقت﴾ ، وإسلامه متأخر ، اهـ .
* وقال الحافظ في التلخيص (١) : وأبو قدامة ومطر من رجال مسلم ، ولكنهما مضعفان ، وحديث أبي هريرة الآتي يدل على ذلك - يعني على سجود النبي ﷺ في المفصل بالمدينة - ثم ساق حديث أبي هريرة .
وبهذا يظهر ضعف هذا الحديث ، والله أعلم .

(٥) (٤٣٩/١)

(١) (٨/٢ ، ح : ٤٨٤)

٩٧ - الحديث السابع والتسعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن عثمان الدمشقي ، أبو الجماهر ، حدثنا
عبد العزيز - يعني ابن محمد - ، عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن
الزبير ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ
قرأ عام الفتح سجدة ، فسجد الناس كلهم ، منهم الراكب ، والساجد
في الأرض ، حتى إن الراكب ليسجد على يده .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن عثمان أبو الجماهر ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- عبد العزيز بن محمد الدراوردي ، صدوق ، يحدث من كتب غيره
فيخطيء (٢).
- ٣- مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، لين الحديث ، تقدم (٣).
- ٤- نافع ، أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ، ثبت ، فقيه ،
مشهور ، من الثالثة ، مات سنة سبع عشرة ومائة ، أو بعد ذلك ، [ع] (٤) ،
روى عن موله عبد الله بن عمر ، وعائشة ، وغيرهم ، وعنه : الإمام مالك ،
ومصعب بن ثابت ، وغيرهم (٥).

* تخرجه :

○ أخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٧٩/١) ، باب صفة سجود الراكب

(١) انظر صفحة : ٣٩٩

(٢) انظر صفحة : ١٦٥

(٣) انظر صفحة : ٣٤٩

(٤) التقريب (٧٠٨٦).

(٥) تهذيب الكمال (١٤٠٥/٣-١٤٠٦).

١٢٥/٢ ح : ١٤١١ باب في الرجل يسمع السجدة وهو راكب أو في الصلاة

عند قراءة السجدة ، ح : ٥٥٦ ، والبيهقي في الكبرى (٢/٣٢٥ ، في الصلاة ، باب الراكب يسجد مؤميا ، والماشي يسجد على الأرض ،) كلاهما من طريق أبي الجماهر ، محمد بن عثمان الدمشقي ، عن الدراوردي ، عن مصعب بن ثابت ، عن نافع ، عن ابن عمر - رضي الله عنهما - ، (به بلفظه) . وهو ضعيف .

فعلته مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، وهولين الحديث .

* قال الإمام ابن خزيمة عنه : غريب ، غريب (١) .

* وقال المنذري في مختصر السنن (٢) : في إسناده مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، وقد ضعفه غير واحد من الأئمة .. اهـ .

* وكذلك الشوكاني في نيل الأوطار (٣) .

* وضعفه أيضا العلامة الألباني في تعليقه على صحيح ابن خزيمة (٤) ، وفي تعليقه على المشكاة (٥) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) صحيح ابن خزيمة (١/٢٧٩)

(٢) (٢/١١٩)

(٣) (٣/١٢٥)

(٤) (١/٢٧٩ ، برقم : ٥٥٦)

(٥) (١/٣٢٥ ، برقم : ٣)

٩٨ - الحديث الثامن والتسعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :
حدثنا أحمد بن الفرات أبو مسعود الرازي ، أخبرنا عبدالرزاق ،
أخبرنا عبدالله بن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ،
قال : كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن ، فإذا مرَّ بالسجدة كَبُرَّ
وسجد ، وسجدنا معه .
قال عبدالرزاق : وكان الثوري يعجبه هذا الحديث .
قال أبو داود : يعجبه لأنه كَبُرَّ .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن الفرات ، أبو مسعود الرازي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- عبدالرزاق الصنعاني ، الامام المشهور ، تقدم (٢) .
- ٣- عبدالله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، أبو
عبدالرحمن ، العمري ، المدني ، ضعيف ، عابد ، من السابعة ، مات سنة
احدى وسبعين ، وقيل : بعدها ، [م ٤] (٣) ، روى عن زيد بن أسلم ، ونافع ،
وغيرهم ، وعنه : ابن وهب ، وعبدالرزاق ، وغيرهم (٤) .
- ٤- نافع مولى ابن عمر ، تقدم (٥) .

* تخريجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (٢/٣٢٥) ، في الصلاة ، باب من قال يكبر

(١) انظر صفحة : ٤٩٢

(٢) انظر صفحة : ٦٥

(٣) التريب (٢٤٨٩) ، الكاشف (٢/٩٩ ، ٢٩٠٣) .

(٤) التهذيب (٥/٣٢٦) .

(٥) انظر صفحة : ٤٦١

إذا سجد ... من طريق أبي داود .
 ○ وعبدالرزاق في المصنف (٣/٣٤٥ ، كتاب فضائل القرآن ، باب
 السجدة على من استمعها ، ح : ٥٩١١) ، من طريق عبد الله العمري ، المكبر ،
 عن نافع ، عن ابن عمر ، (به بلفظه) .
 وهو ضعيف لوجود عبد الله العمري فيه .

وقد ضعفه به المنذري في مختصر السنن (١) ، فقال : في إسناده عبد الله
 بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، وقد تكلم فيه غير واحد من
 الأئمة ...

كما ضعفه بهذه العلة الحافظ في التلخيص (٢) ، فقال : رواه أبو داود
 ، وفيه العمري ، عبد الله المكبر ، وهو ضعيف .
 وفي بلوغ المرام (ص ٧٩ ، ح : ١٦) ، حيث قال : رواه أبو داود بسند
 فيه لين .

والشوكاني في نيل الأوطار (٣) .
 وضعفه الألباني في الإرواء (٤) ، بالعمري ، وأنه مع ضعفه قد خالف
 أخاه عبيد الله ، الثقة .

فقد رواه عبيد الله عن نافع ، عن ابن عمر ، ولم يذكر فيه التكبير ،
 ولفظه : [كان النبي ﷺ يقرأ السجدة ونحن عنده ، فيسجد ونسجد معه ،
 فنزحمت حتى ما يجد أحدنا لجبهته موضعا يسجد عليه .. متفق عليه (٥) .
 ثم قال الألباني : فدل ذلك على أن ذكر التكبير فيه منكر .
 قلت : ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد .
 والله أعلم .

(١) (١٢٠/٢)

(٢) (٩/٢ ، ح : ٤٨٩)

(٣) (١٢٦/٣)

(٤) (٢٢٤/٢ ، ٢٢٥ ، ح : ٤٧٢)

(٥) لم أثبت المتن من الإرواء ، وإنما من البخاري مع الفتح (٥٥٧/٢ ، ح : ١٠٧٦) .

٩٩ - الحديث التاسع والتسعون

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالله بن الصباح العطار ، حدثنا أبو بحر ، حدثنا ثابت بن عمار ، حدثنا أبو تميمة الهجيمي ، قال : لما بعثنا الركب - قال أبو داود - يعني إلى المدينة - قال : كنت أقص بعد صلاة الصبح فأسجد ، فنهاني ابن عمر ، فلم أنته ، ثلاث مرار ، ثم عاد فقال : إني صليت خلف رسول الله ﷺ ومع أبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، رضي الله عنهم ، فلم يسجدوا حتى تطلع الشمس .

* دراسة الاسناد :

- ١- عبدالله بن الصباح بن عبدالله الهاشمي ، مولاهم ، العطار ، البصري ، ثقة ، من كبار الحارثية عشرة ، مات سنة خمسين ، وقيل : بعدها ، [خ م د ت س] (١) ، روى عن مكي بن إبراهيم ، وأبي بحر البكرائي ، وغيرهم ، وعنه : الجماعة ، إلا ابن ماجه (٢) .
- ٢- أبو بحر : هو عبدالرحمن بن عثمان بن أمية بن عبدالرحمن بن أبي بكره الثقفي ، أبو بحر البكرائي ، ضعيف ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، [د ق] (٣) .
- ٣- ثابت بن عمار الحنفي ، أبو مالك البصري ، صدوق ، فيه لين ، من السادسة ، مات سنة تسع وأربعين ومائة ، [د ت س] (٤) ، وقال الذهبي : صدوق (٥) .

(١) التقریب (٣٣٩٢) ، السير (٢٤٠/١٢) .

(٢) تهذيب الكمال (٦٩٦/٢) .

(٣) التقریب (٣٩٤٣) ، الكاشف (١٥٦/٢) ، (٣٣٠٤) .

(٤) التقریب (٨٢٣) .

(٥) الكاشف (١١٦/١) ، (٦٩٨) .

قلت :

وهو الراجح إن شاء الله ، فإنه قد وثقه يحيى بن معين ، والدارقطني ، وقال أحمد : ليس به بأس ، وقال النسائي : لا بأس به .
وأما قول أبي حاتم : ليس عندي بالمتين ، فيحمل على أنه ليس بتمام الضبط ، والله أعلم .

روى عن غنيم بن قيس ، وأبي تميمة الهجيمي ، وغيرهم ، وعنه : شعبة ، وأبو بحر ، وغيرهم (١) .

٤- أبو تميمة الهجيمي ، واسمه : طريف بن مجالد البصري ، ثقة ، من الثالثة ، مشهور بكنيته ، مات سنة سبع وتسعين ، أو قبلها ، أو بعدها ، [خ (٢) ، روى عن أبي هريرة ، وابن عمر ، وغيرهم ، وعنه : خالد الحذاء ، وثابت بن عمار ، وغيرهم (٣) .

* تخرجه :

○ أخرجه البيهقي من طريق أبي داود (٣٢٦/٢) ، كتاب الصلاة ، باب من قال لا يسجد بعد الصبح حتى تطلع الشمس) .

قلت :

وهو ضعيف ، لوجود البكر اوي في إسناده .
قال المنذري في مختصر السنن (٤) : في إسناده أبو بحر البكر اوي ، ولا يحتج بحديثه .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .

تنبية :

قال البيهقي : وهذا إن ثبت مرفوعا فيختار له تأخير السجدة ، حتى

(١) التهذيب (١١/٢) .

(٢) التقريب (٣٠١٤) . التهذيب (١٢/٥-١٣) ، الكاشف (٣٨/٢) ، (٣٤٨٨) .

(٣) تهذيب الكمال (٦٢٦/٢) .

(٤) (١٢٠/٢) ، ح : (١٣٦٨)

يذهب وقت الكراهة ، وإن لم يثبت رفعه فكأنه قاسها على صلاة التطوع ، اهـ .

وقال الشوكاني في النيل (١) : روى عن بعض الصحابة أنه يكره سجود التلاوة في الأوقات المكروهة ، والظاهر عدم الكراهة ، لأن السجود المذكور ليس بصلاة ، والأحاديث الواردة بالنهي مختصة بالصلاة ، اهـ . والله أعلم .

(١) (١٢٨/٣)

[باب تفريع أبواب الوتر]

١٠ - الحديث المأثورة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، وقتيبة بن سعيد - المعنى -
قالا : حدثنا الليث ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبدالله بن راشد
الزوفي ، عن عبدالله بن أبي مرة الزوفي ، عن خارجة ، قال أبو الوليد
: العدوي ، - قال : خرج علينا رسول الله ﷺ فقال : [إن الله عز
وجل أمركم بصلاة وهي خير لكم من حمر النعم ، وهي الوتر ،
فجعلها لكم فيما بين العشاء إلى طلوع الفجر] .

* دراسة الاسناد :

١- أبو الوليد الطيالسي ، هو هشام بن عبد الملك الباهلي ، مولاهم ،
البصري ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، مات سنة سبع وعشرين ، وله أربع
وتسعون ، [ع (١)] .

٢- قتيبة بن سعيد ، الإمام المشهور ، تقدم (٢) .

٣- الليث ، هو ابن سعد ، الإمام ، الفقيه ، تقدم (٣) .

٤- يزيد بن أبي حبيب ، المصري ، أبو رجاء ، واسم أبيه : سويد ،
.. ثقة ، فقيه ، وكان يرسل ، من الخامسة ، مات سنة ثمان وعشرين ، وقد
قارب الثمانين ، [ع (٤)] ، روى عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، وعبد الله بن
راشد الزوفي ، وغيرهم ، وعنه : ابن لهيعة ، والليث بن سعد ، وغيرهم (٥) .

(١) التقريب (٧٣٠١) .

(٢) انظر صفحة : ٦٣٣

(٣) انظر صفحة : ٦٣٤

(٤) التقريب (٧٧٠١) ، الكاشف (٢٤١/٣ ، ٦٤٠١) .

هـ- عبدالله بن راشد الزوفي ، بفتح الزاي ، وسكون الواو بعدها :
فاء ، أبو الضحاك ، المصري ، مستور ، من السادسة ، [د ت ق] (١).
وأورده ابن حبان في الثقات ، وقال : يروي عن عبدالله بن أبي مرة إن
كان سمع منه روى عنه ، يزيد بن أبي حبيب - وذكر حديثه في الوتر ، ثم قال
: من اعتمده فقد اعتمد إسنادا مشوشا (٢).

وقال الذهبي : لا يعرف سماعه من ابن أبي مرة ، ولا هو بالمعروف (٣)
هـ- عبدالله بن مرة ، أو ابن أبي مرة ، الزوفي ، بفتح الزاي بعدها واو
ثم فاء ، صدوق ، من الثالثة ، أشار البخاري إلى أن في روايته انقطاعا ،
[د ت ق] (٤) .

روى عن : خارجة بن حذافة العدوي حديث الوتر ، وعنه : عبدالله بن
راشد الزوفي ، ورزين بن عبدالله الزوفي (٥) .
قال البخاري : لا يعرف إلا بحديث الوتر ، ولا يعرف سماع بعضهم من
بعض (٦) .

وذكره ابن حبان في الثقات ، وقال : إسناد منقطع ، ومتن باطل (٧).
وقال الذهبي في الميزان : له عن خارجة في الوتر لم يصح (٨) .

(٥) تهذيب الكمال (١٥٣١/٣).

(١) التقريب (٣٣٠٣).

(٢) الثقات (٣٥/٧).

(٣) الميزان (٤٢٠/٢).

(٤) التقريب (٣٦٠٩).

(٥) التهذيب (٢٥/٦).

(٦) التاريخ الكبير (١٩٢-١٩٣/٥) ، والتهذيب (٢٥/٦).

(٧) الثقات (٤٥/٥) ، التهذيب (٢٥/٦).

(٨) الميزان (٥٠١/٢).

* تخريجہ :

- أخرجه الترمذي (٥٣٣/٢) ، أبواب الوتر ، باب ما جاء في فضل الوتر ، ح : ٤٥١) ، من طريق قتيبة .
- وابن ماجه (٣٦٩/١) ، في إقامة الصلاة ، باب ما جاء في الوتر ، ح : (١١٦٨) ، من طريق محمد بن ربح المصري .
- والدارمي (٣٠٨/١) ، باب في الوتر ، ح : ١٥٨٤) ، من طريق أبي الوليد الطيالسي .
- والحاكم (٣٠٦/١) ، في كتاب الوتر) ، من طريق أبي الوليد ، وقتيبة ، جميعا .
- والطبراني في الكبير (٢٠١-٢٠٠/٤) ، ح : ٤١٣٦) ، من طريق عبد الله بن عبد الحكم ، وعبد الله بن صالح ، وعاصم بن علي ، وأبي الوليد الطيالسي .
- وابن عبد الحكم في فتوح مصر (ص ١٧٠) : من طريق أبيه عبد الله بن عبد الحكم ، وعبد الله بن صالح ، وشعيب بن الليث .
- والدارقطني (٣٠/٢) ، كتاب الوتر ، فضيلة الوتر ، ح : ١) ، من طريق عيسى بن حماد - زغبة - .
- والبيهقي في الكبرى (٤٧٧/٢-٤٧٨) ، في الصلاة ، باب وقت الوتر) ، من طريق ابن وهب ، تسعتهم عن الليث بن سعد .
- وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٦/٢) ، كتاب الصلوات ، باب من قال الوتر واجب) ، وابن نصر المروزي ، في قيام الليل - كما في المختصر - (ص ٢٤٥) ، كتاب الوتر ، باب الترغيب في الوتر والحث عليه) ، من طريق يزيد بن هارون ..
- والطبراني في الكبير (٢٠١/٤) ، ح : ٤١٣٧) ، من طريق يزيد بن هارون ، وأحمد بن خالد الوهبي ، كلاهما عن ابن إسحاق .
- وأخرجه البيهقي في الكبرى (٤٧٨/٢) ، من طريق ابن وهب ، عن ابن لهيعة ، ثلاثتهم - أعني الليث ، وابن إسحاق ، وابن لهيعة - عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عبد الله بن راشد الزوفي ، عن عبد الله بن أبي مرة

الزوفي ، عن خارجه بن حذافة ، (به) .

وقال الترمذي : حديث خارجه حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن أبي حبيب .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ورواه مدنيون ومصريون ، ولم يتركاه إلا لما قدمت ذكره من تفرد التابعي عن الصحابي ، ووافقه الذهبي !!
قلت:

وليس كما قالوا - رحمهما الله - بل هو ضعيف ، بسبب وجود عبد الله بن راشد الزوفي في سنده ، وهو مستور .

* وأما قول البخاري : لا يعرف سماع بعضهم من بعض .. وقول ابن حبان : إسناده منقطع ، ومتن باطل .. فقد أجاب عليه العلامة الألباني في الارواء حيث قال : [أما الانقطاع فمجرد دعوى لا دليل عليها ، وإنما العلة جهالة ابن راشد هذا .. وأما أن المتن باطل ، فهو من عنت ابن حبان وغلواته ، وإلا فكيف يكون باطلا وقد جاءت له شواهد كثيرة يقطع الواقف عليها بصحته ، كيف لا وبعض طرقه صحيح لذاته .. (١) ، ثم ساق له شواهد ، وصححه بها .

* شواهد الحديث :

وللحديث شواهد يتقوى بها ، منها :

□ حديث أبي بصرة الغفاري ، رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : [إن الله عز وجل زادكم صلاة فصلوها ، ما بين صلاة العشاء إلى صلاة الصبح ، الوتر ، الوتر] .

○ رواه الإمام أحمد (٣٩٧/٦ ، ح : ٢٧٢٧٢) ، وإسناده كالتالي : [حدثنا يحيى بن إسحاق ، أنا ابن لهيعة ، أنا عبد الله بن هبيرة ، قال : سمعت أبا تميم الجيشاني يقول : سمعت عمرو بن العاص يقول : أخبرني رجل من

(١) الارواء (١٥٨-١٥٧/٢) .

أصحاب النبي ﷺ (به)، والرجل هو أبو بصرة ..
قال الألباني : وهذا إسناد رجاله ثقات ، رجال مسلم ، غير ابن لهيعة (١).
قلت :

أما كونهم رجال مسلم فنعم ، وأما كونهم ثقات ، ففيه نظر ، فإن يحيى بن إسحاق هو : السيلحيني ، صدوق ، كما في التقريب (٢) .
وقد تابع يحيى بن إسحاق في روايته عن ابن لهيعة عبدالله بن يزيد المقرئ عند الطحاوي في شرح المعاني (٤٣٠/١) ، فزال ما يخشى من تخليط ابن لهيعة ، برواية ابن يزيد المقرئ عنه ، فإنه من العبالة الذين استثنى العلماء روايتهم عن ابن لهيعة ، وصححوها لكونهم روى عنه قبل اختلاطه .

ولو لم يرو عن ابن لهيعة عبدالله بن يزيد ، فإن الحديث صحيح أيضا ، لأنه قد تابع ابن لهيعة سعيد بن يزيد القتباني أبوشجاع الاسكندراني .
أخرجه الإمام أحمد (٧/٦ ، ح : ٢٣٩٠٢) ، فقال :
ثنا علي بن إسحاق ، ثنا عبدالله - يعني ابن المبارك - أنا سعيد بن يزيد - حدثني ابن هبيرة ، عن أبي تميم الجيشاني ، (به) .
قال الألباني : هذا إسناد صحيح ، رجاله كلهم ثقات ، رجال مسلم ، فهذه متابعة قوية من سعيد بن يزيد ، تدل على حفظ ابن لهيعة رحمه الله (٣).
قلت :

وهو كما قال .

□ وحديث عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، عن رسول الله ﷺ
قال : [إن الله زادكم صلاة فحافظوا عليها ، وهي الوتر] .
○ أخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٧/٢) ، كتاب الصلوات ، باب من قال
الوتر واجب ، والإمام أحمد (٢٠٨/٢ ، ح : ٦٩٣١) .

(١) الإرواء (١٥٨/٢) .

(٢) (٧٤٩٩) .

(٣) الإرواء (١٥٨/٢) .

قال الالباني : ورجاله ثقات ، لكن الحجاج - يعني ابن أرقطاه - مدلس ، وقد عنعنه (١) .

قلت :

عمرو بن شعيب : صدوق .

○ وأخرجه الإمام أحمد (٢٠٥/٢ ، ٢٠٦ ، ح : ٦٩١٩) ، وابن نصر المروزي في قيام الليل - كما في المختصر - (ص ٢٤٦) ، من طريق محمد بن سواء ، أبو الخطاب السدوسي ، ثنا المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، (به) .

والمثنى ضعيف ، كما في التقريب (٢) .

○ وأخرجه الدارقطني أيضا (٣١/٢) ، كتاب الوتر ، باب فضيلة الوتر ، ح : ٣) ، من طريق محمد بن عبيد الله العرزمي ، عن عمرو بن شعيب ، (به) . وقال الدارقطني : ومحمد بن عبيد الله ضعيف ..

○ وأخرجه أيضا الإمام أحمد في المسند (١٦٥/٢ ، ح : ٦٥٤٧) ، من طريق يزيد ، وفي كتاب الأشربة (ص ٧٦ ، ح : ٢١٣) ، من طريق هاشم ، وهو : ابن القاسم أبو النضر ، كلاهما عن فرج ، وهو ابن فضالة - عن إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، (به) .

قال الهيثمي في المجمع (٣) ، ونقله عنه الالباني ، في الإرواء (٤) : فيه إبراهيم بن عبد الرحمن بن رافع ، وهو مجهول .

قلت :

وفيه فرج بن فضالة الشامي ، وهو ضعيف ، كما في التقريب (٥) . وللحديث شواهد تقويه أوردها الزيلعي في نصب الراية (٦) ،

(١) الإرواء (١٥٩/٢) .

(٢) (٦٤٧١) .

(٣) (٢٤٠/٢) .

(٤) (١٥٩/٢) .

(٥) (٥٢٨٣) .

والهيثمى في مجمع الزوائد (١)، والحافظ في التلخيص (٢).
ولعل سكوت أبى داود عنه إنما هو لصلاحيته بهذه الشواهد ، والله
أعلم .

(٦) (١١٢-١٠٨/٢)

(١) (٢٤٠-٢٣٩/٢)

(٢) (١٦/٢ ح : ٥٢٣)

١٠١ - الحديث الأول بعد المائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا ابن المثنى ، حدثنا أبو إسحاق الطالقاني ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن عبيد الله بن عبد الله العتكي ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : [الوتر حق ، فمن لم يوتر فليس منا ، الوتر حق ، فمن لم يوتر فليس منا] .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن المثنى ، ثقة ، ثبت ، تقدم (١) .
- ٢- إبراهيم بن إسحاق بن عيسى البناي ، بضم الموحدة ، ثم نون ، مولاهم ، أبو اسحاق ، الطالقاني ، نزيل مرو ، وربما نسب إلى جده ، صدوق ، يفرّب ، مات سنة خمس عشرة ، [م د ت] (٢) ، روى عن الإمام مالك ، والفضل بن موسى السيناني ، وعنه : أحمد بن حنبل ، وابن المثنى ، وغيرهم (٣) .
- ٣- الفضل بن موسى السيناني ، بمهمله مكسورة ، ونونين ، أبو عبد الله المروزي ، ثقة ، ثبت ، وربما أغرب ، من كبار التاسعة ، مات سنة اثنتين وتسعين ، في ربيع الأول ، [ع] (٤) ، روى عن الثوري ، وعبيد الله بن عبد الله العتكي ، وغيرهم ، وعنه : أبو إسحاق الطالقاني ، وإسحاق بن راهويه ، وغيرهم (٥) .

(١) انظر صفحة : ٢٧٦

(٢) التقريب (١٤٥) ، الكاشف (٣٢/١) ، (١١٢) .

(٣) تهذيب الكمال (٥٠/١) .

(٤) التقريب (٥٤١٩) ، الكاشف (٣٣٠/٢) ، (٤٥٤٦) .

(٥) تهذيب الكمال (١١٠١/٢) .

٤- عبيد الله بن عبد الله ، أبو المنيب ، بضم الميم وكسر النون وآخره
موحدة ، العتكي ، بفتح المهملة ، والمثناة ، المروزي ، صدوق ، يخطيء ،
من السادسة ، [د س ق] (١) ، روى عن عبد الله بن بريدة ، وعمر بن
عبد العزيز ، وغيرهم ، وعنه : زيد بن الحباب ، والفضل بن موسى ،
وغيرهم (٢).

٥- عبد الله بن بريدة بن الحبيب الأسلمي ، أبو سهل المروزي ،
قاضيها ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة خمس ومائة ، وقيل : بل خمس عشرة ،
وله مائة سنة ، [ع] (٣) ، روى عن أبيه ، وأنس ، وغيرهم ، وعنه : الشعبي ،
وعبيد الله بن عبد الله ، أبو المنيب العتكي ، وغيرهم (٤).

* تخرجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٥٧/٥ ، ح : ٢٣٠٦٩) ، وابن نصر المروزي في
قيام الليل - كما في المختصر - (ص ٢٤٦ ، كتاب الوتر ، باب الترغيب في
الوتر- والحث عليه) ، والحاكم في المستدرک ، (٣٠٦/١) ، من طريق
الفضل بن موسى .

○ وأخرجه ابن أبي شيبة (٢٩٧/٢) ، كتاب الصلوات ، باب من قال
الوتر واجب) ، والحاكم (٣٠٥/١) ، والبيهقي في الكبرى (٤٦٩/٢) ، كتاب
الصلاة ، باب تأكيد صلاة الوتر ، (من طريق زيد بن الحباب .

○ وابن عدي في الكامل (١٢٥٢/٣) ، من طريق هشام بن سفيان
الخراساني المروزي ، وفي (١٦٣٧/٤) ، من طريق علي بن الحسين بن شقيق

أربعتهم عن أبي المنيب العتكي ، عن عبد الله بن بريدة ، عن أبيه ،

(١) التقريب (٤٣١٢).

(٢) تهذيب الكمال (٨٨٠/٢) ، التهذيب (٢٦٧-٢٧٧).

(٣) التقريب (٣٢٢٧).

(٤) تهذيب الكمال (٦٦٧/٢).

(به).

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح ، وأبو المنيب العتكي مروزي ، ثقة ،
يجمع حديثه ، ولم يخرجاه .
قلت :

بل هو ضعيف ، فقد تعقب الذهبي الحاكم في تصحيحه له ، فقال : قلت :
قال البخاري : عنده مناكير ..
وأورد له في الميزان (١) هذا الحديث ، وحديث : نهى رسول الله ﷺ
عن مجلسين وملبسين ..
وقال الحافظ في البلوغ : (٢) ، أخرجه أبو داود بسند لين ، وصححه
الحاكم .

وله شاهد ضعيف ، عن أبي هريرة عند أحمد .

* شواهد الحديث :

□ والشاهد الذي أشار إليه الحافظ عن أبي هريرة [من لم يوتر
فليس منا] .

○ أخرجه الإمام أحمد (٤٤٣/٢ ، ح : ٩٧١٥) ، وابن أبي شيبة في
المصنف (٢٩٧/٢) ، كتاب الصلوات ، باب من قال الوتر واجب ..
قال الزيلعي في نصب الراية (٣) ، وهو منقطع ، قال أحمد : لم يسمع
معاوية بن قررة من أبي هريرة شيئا ، ولا لقيه ..
والخليل بن مرة ضعفه يحيى ، والنسائي ، وقال البخاري : منكر
الحديث ، ومثله في التلخيص (٢١/٢) .
وضعه الألباني في الإرواء (٤) .

(١) (١١/٣)

(٢) (٨٤ ، ح : ١٨)

(٣) (١١٣/٢)

(٤) (١٤٦-١٤٧ ، ح : ٤١٧)

فالحديث وشاهده كلاهما ضعيف ولا يتقوى أحدهما بالآخر .
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .
والله أعلم .

١٠٢ - الحديث الثاني بعد المائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، أخبرنا ابن وهب ، أخبرني يحيى بن أيوب ، عن زبآن بن فائد ، عن سهل بن معاذ الجهني ، عن أبيه رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : [من قرأ القرآن وعمل بما فيه ألبس والداه تاجا يوم القيامة ، ضوؤه أحسن من ضوء الشمس في بيوت الدنيا لو كانت فيكم ، فما ظنكم بالذي عمل بهذا ؟]

* دراسة الإسناد :

- ١- أحمد بن عمرو بن السرح ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- ابن وهب ، تلميذ مالك ، ثقة ، مشهور ، تقدم (٢).
- ٣- يحيى بن أيوب المصري الغافقي ، صدوق ، تقدم (٣).
- ٤- زبآن بن فائد المصري ، ضعيف ، تقدم (٤).
- ٥- سهل بن معاذ الجهني ، ضعيف ، تقدم (٥).

* تخريجه :

- أخرجه الإمام أحمد (٤٤٠/٣ ، ح : ...) من طريق ابن لهيعة ، .
- والطبراني في الكبير (١٩٨/٢٠ ، ح : ٤٤٥) ، من طريق رشدين .
- والآجري في آداب حملة القرآن (ص ٨١ ، ح : ٢٢) ، والحاكم (١/٦٧٧ هـ

(١) انظر صفحة : ٢١٥

(٢) انظر صفحة : ٢٠١

(٣) انظر صفحة : ٤٤٦

(٤) انظر صفحة : ٤٤٦

(٥) انظر صفحة : ٤٤٧

، في فضائل القرآن) ، ومن طريقه البيهقي في الشعب (٥٠٦/٤ ، في تعلم القرآن ، ح : ١٧٩٧) ، من طريق يحيى بن أيوب ، ثلاثتهم عن زبان بن فائد ، عن سهل بن معاذ ، عن أبيه ، (به) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .
وتعقبه الذهبي فقال : زبان ليس بالقوي .

قلت :

ليس زبان فقط ، بل وسهل بن معاذ ، فكلاهما ضعيف ، والحديث ضعيف من أجلهما جميعا .

وقد ضعفه بهما المنذري في مختصر السنن (١) ، فقال : سهل بن معاذ ضعيف ، ورواه عنه زبان بن فايد ، وهو ضعيف أيضا ..
كما ضعفه الألباني في تعليقه على المشكاة (٢) ، وفي ضعيف الجامع (٣)

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .
والله أعلم .

(١) ١٣٣/٢ ، ح : ١٤٠٣

(٢) ٦٦٠/١ ، ح : ٢١٣٩ ، تعليق رقم : (١)

(٣) ٢٣٤/٥ ، ح : ٥٧٧٤

١٠٣ - الحديث الثالث بعد المائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن العلاء ، أخبرنا ابن إدريس ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن عيسى بن فائد ، عن سعد بن عبادة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [ما من امرئ يقرأ القرآن ثم ينساه إلا لقي الله عز وجل يوم القيامة أجذم].

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن العلاء ، أبو كريب ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- ابن إدريس ، هو عبد الله بن إدريس الأودي ، ثقة ، تقدم (٢).
- ٣- يزيد بن أبي زياد ، الهاشمي ، الكوفي ، ضعيف ، تقدم (٣).
- ٤- عيسى بن فائد ، بالفاء ، أمير الرقة ، مجهول ، من السادسة ، وروايته عن الصحابة مرسله ، [د] (٤) .
- قال ابن المديني : لم يرو عنه غير يزيد بن أبي زياد ، مجهول (٥) .
- وقال ابن عبد البر : لم يسمع من سعد بن عبادة ولا أدركه (٦) .
- وقال الذهبي : روى عنه يزيد بن أبي زياد ، لم يدرك سعد بن عبادة (٧) .
- وقال في الميزان : لا يدري من هو ؟ .. وأورد له هذا الحديث (٨) .

(١) انظر صفحة : ١٤٤

(٢) انظر صفحة : ٤٢٢

(٣) انظر صفحة : ٨٧

(٤) التقريب (٥٣١٩) .

(٥) التهذيب (٢٢٧/٨) .

(٦) التهذيب (٢٢٧/٨) .

(٧) الكاشف (٣١٨/٢) .

(٨) الميزان (٣١٩/٣) .

* تخريجه :

○ أخرجه عبد الرزاق (٣/٣٦٥ ، في فضائل القرآن ، باب تعاهد القرآن ونسيانه ، ح : ٥٩٨٩) ، من طريق ابن عيينة .

○ والطبراني في الكبير (٦/٢٣ ، ح : ٥٣٩١) ، من طريق ابن فضيل ، كلاهما عن يزيد ، عن ابن فائد ، عن سعد ، (به) .

وهذا إسناد ضعيف ، فيه ثلاث علل :

الاولى : يزيد بن أبي زياد ، الهاشمي ، وهو ضعيف .

الثانية : عيسى بن فائد ، وهو مجهول .

الثالثة : الانقطاع ، فان عيسى لم يدرك سعد بن عبادة .

قال ابن عبد البر : هذا إسناد رديء في هذا المعنى ، وعيسى بن فائد لم يسمع من سعد بن عبادة (١) .

وقد ضعفه المنذري في مختصر السنن (٢) ، فقال : في اسناده يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، ولا يحتج بحديثه ، وقال : عبد الرحمن بن أبي حاتم : عيسى بن فايد روى عن سعد بن عبادة .

وقال الذهبي : هذا منقطع .. ثم قد رواه شعبة ، وجريز ، وخالد بن عبد الله ، وابن فضيل ، عن يزيد ، فأدخلوا رجلا بين ابن فائد وبين سعيد ، وقيل : غير ذلك (٣) .

قلت :

وقد وقفت على هذه الطرق جميعها ، إلا طريق جريز ، وهذا بيانها :

□ فأما طريق شعبة :

فأخرجها الإمام أحمد (٥/٢٨٤ ، ح : ٢٢٥٠٩) ، والدارمي في السنن (٢/٣١٤) ، كتاب فضائل القرآن ، باب من تعلم القرآن ثم نسيه ، ح : ٣٣٤٣ ،

(١) التهذيب (٨/٢٢٧) .

(٢) (٢/١٣٩ ، ح : ١٤٢٢) .

(٣) الميزان (٣/٣١٩) .

وابن نصر المروزي ، في قيام الليل - كما في المختصر - (ص ١٦٢ ، باب ثواب القراءة بالليل) ، والطبراني في الكبير (٢٣/٦ ، ح : ٥٣٩٠) ، والبيهقي في الشعب (٥٢٧/٤ ، ح : ١٨١٧) .

□ وأما طريق خالد بن عبد الله :

فعند أحمد (٢٨٥/٥ ، ح : ٢٢٥١٦) ، والبيهقي في الشعب (٥٢٨/٤ ، ح : ١٨١٨) .

□ وأما طريق محمد بن فضيل :

فأخرجها ابن أبي شيبة (٤٧٨/١٠) ، كتاب فضائل القرآن ، باب في نسيان القرآن ، ح : ١٠٠٤٤ .

ثلاثتهم عن يزيد بن أبي زياد ، عن عيسى بن فائد ، عن رجل ، عن سعد ، (به) .

فاتصل الاسناد ، ولكن لم يعرف الرجل ، فبقيت العلل الثلاث ، وهي : ضعف يزيد ، وجهالة ابن فائد ، وجهالة الواسطة بين ابن فائد وسعد بن عبادة ، بعد اتصال الاسناد ، فيبقى الحديث على ضعفه .. وقد ضعفه الالباني في السلسلة الضعيفة (١) ، وفي ضعيف الجامع (٢) .

ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد .
والله أعلم .

(١) (٥٢٩/٣ - ٥٣٠ ، ح : ١٣٥٤)

(٢) (١١١/٥ ، ح : ٥١٥٥)

١٤ - الحديث الرابع بعد المائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثني يحيى ، عن شعبة ، عن زياد بن مخراق ، عن أبي نعامة ، عن ابن لسعد أنه قال : سمعني أبي وأنا أقول : اللهم إني الجنة ونعيمها وبهجتها ، وكذا ، وكذا ، وأعوذ بك من النار وسلاسلها ، وأغلالها ، وكذا ، وكذا ، فقال : يا بني ، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : [سيكون قوم يعتدون في الدعاء] . فأياك أن تكون منهم ، إنك إن أعطيت الجنة أعطيتها وما فيها من الخير ، وإن أعدت من النار أعدت منها وما فيها من الشر .]

* دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، الإمام الحافظ ، تقدم (١).
- ٢- يحيى ، هو ابن سعيد القطان ، تقدم (٢).
- ٣- شعبة ، الإمام المشهور .
- ٤- زياد بن مخراق ، بكسر الميم وسكون المعجمة ، المزني ، مولا هم ، أبو الحارث ، البصري ، ثقة ، من الخامسة ، [بخ د (٣)] ، روى عن معاوية بن قرة ، وأبي نعامة قيس بن عباية الحنفي ، وغيرهم ، وعنه : شعبة ، وابن علية ، وغيرهم (٤).
- ٥- أبو نعامة ، هو قيس بن عباية ، بفتح أوله وتخفيف الموحدة ثم تحتانية ، ثقة ، من الثالثة ، مات بعد سنة عشر ومائة ، [ر ٤] (٥) ، روى عن

(١) انظر صفحة : ١٧٢

(٢) انظر صفحة : ١٨٣

(٣) التقريب (٢٠٩٨) . الكاشف (٢٦٢/١) ، (١٧٢٤).

(٤) التهذيب (٣٨٣/٣)

(٥) التقريب (٥٥٨٣) . الكاشف (٣٤٩/٢) ، (٤٦٨٠) . التهذيب (٤٠٠/٨-٤٠١).

أنس ، وابن عباس ، وعبد الله بن مغفل ، وعن ابن لعبد الله بن مغفل ، وابن
لسعد بن أبي وقاص ، وغيرهم ، وعنه : زياد بن مخرق ، وسعيد الجريري ،
وغيرهم (١).

٦- ابن لسعد : مجهول ، لا يدري من هو ؟ ..

* تخريجہ :

□ أخرجه الطبراني في الدعاء (٨١٠/٢) ، باب : كراهية الاعتداء في
الدعاء ، ح : ٥٦) ، من طريق مسدد ، (به بلفظه) .

○ كما أخرجه ابن أبي شيبة (٢٨٨/١٠) ، كتاب الدعاء ، باب من كره
الاعتداء في الدعاء ، ح : ٩٤٥٩) ، مختصرا ، من طريق عبيد بن سعد .

○ وأحمد (١٧٢/١) ، ح : ١٤٨٣) ، من طريق ابن مهدي .

○ وأبو يعلى (٧١/٢) ، ح : ٧١٥) ، من طريق شبابة بن سوار ، ثلاثتهم
عن شعبة ، عن زياد ، عن ابن عباية ، عن مولى لسعد ، (به) .

□ وأخرجه أيضا الإمام أحمد في (١٨٣/١) ، ح : ١٥٨٤) ، من طريق
أبي النضر ، ومحمد بن جعفر ، عن شعبة ، عن زياد ، عن قيس ، عن مولى
لسعد ، عن ابن لسعد ، (به) .

وهو ضعيف لجهالة شيخ أبي نعامة .

وقد سأل الأثرم الإمام أحمد عن زياد بن مخرق فقال : ما أدري !..
وذكر له بعضا من حديثه ، وسأله عن حديثه هذا فقال : نعم ، لم يقم
إسناده (٢).

وقال المنذري : ابن سعد لم يسم ، فإن كان عمر فلا يحتج به (٣).

* شواهد الحديث :

(١) التهذيب (٤٠٠/٨).

(٢) تهذيب الكمال المطبوع (٥١٠-٥٠٩/٩).

(٣) مختصر السنن (١٤٢/٢).

□ عن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه ، أنه سمع ابنا له يقول : اللهم إني أسألك القصر الأبيض عن يمين الجنة إذا دخلتها ، فقال : أي بني ، سل الله الجنة وتعوذ به من النار ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : [إنه سيكون في هذه الأمة قوم يعتدون في الطهور والدعاء] .

○ أخرجه أبو داود ٧٣/١ ، كتاب الطهارة ، باب الإسراف في الماء ، ح : ٩٦ ، من طريق موسى بن اسماعيل المنقري .

○ وابن أبي شيبه (٢٨٨/١٠) ، كتاب الدعاء ، باب من كره الاعتداء في الدعاء ، ح : ٩٤٦٠ ، ومن طريقه ابن ماجه (١٢٧١/٢) ، كتاب الدعاء ، باب كراهية الاعتداء في الدعاء .. ح : ٣٨٦٤ ، من طريق عفان بن مسلم الصغار .

○ والإمام أحمد (٨٧/٤ ، ح : ١٦٨٤٧) ، من طريق سليمان بن حرب .
○ وفي (٥٥/٥ ، ح : ٢٠٥٧٣) ، من طريق عبد الصمد ، وعفان .
○ وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٦٨/٨ ، ح : ٦٧٢٦) ، من طريق طلحة بن كامل .

○ والطبراني في الدعاء (٨١١/٢ ، ح : ٥٩) ، من طريق حجاج بن منهال ، وأبي عمر الضرير ، وطلحة بن كامل .

○ والحاكم (١٦٢/١) ، و (٥٤٠/١) ، من طريق المنقري ، في الموضعين جميعاً .

كلهم عن حماد بن سلمة ، حدثنا سعيد الجريري ، عن أبي نعام ، عن عبد الله بن مغفل ، (به) .
وصححه الحاكم .

وقال الذهبي في الموضع الأول : فيه إرسال ، بينما وافق الحاكم على تصحيحه في الموضع الثاني !! .

○ كما أخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (٢٦٨/٨ ، ح : ٦٧٢٥) ، من طريق أبي الوليد الطيالسي ، عن حماد بن سلمة ، عن الجريري ، عن أبي العلاء ، قال : سمع عبد الله بن المغفل ابنا له يقول : (فذكره) .
وأبو العلاء : هو يزيد بن عبد الله بن الشخير ، فهذه متابعة لأبي نعام .

وحماد بن سلمة روى عن الجريري قبل الاختلاط (١).
 وقد قال ابن حبان في تبويبه لرواية أبي العلاء :
 (ذكر خبر قد يوهم من لم يحكم صناعة الحديث أن إحدى الروايتين
 اللتين تقدم ذكرنا لها وهم ..)
 ثم قال بعد روايته طريق أبي العلاء : قال أبو حاتم : سمع هذا الخبر
 الجريري ، عن يزيد بن عبدالله بن الشخير ، وأبي نعامة ، فالطريقان
 محفوظان .
 قلت :

وبهذا الشاهد يرتفع الحديث إلى درجة الحسن لغيره .
 ولعل سكوت الإمام أبي داود عنه نظرا لشأهده هذا ، والله أعلم .

(١) الكواكب النيرات (ص ١٨٣).

١٥ - الحديث الخامس بعد المائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا ابن لهيعة ، عن حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص ، عن السائب بن يزيد ، عن أبيه رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه مسح وجهه بيديه .

* دراسة الاسناد :

- ١- قتيبة بن سعيد ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- ابن لهيعة ، صدوق ، اختلط ، تقدم (٢).
- ٣- حفص بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص ، الزهري ، مجهول ، [د] (٣) ، روى عن السائب بن يزيد حديث مسح الوجه عند الدعاء ، وعنه : ابن لهيعة (٤).
- ٤- السائب بن يزيد ، صحابي صغير .

* تخریجه :

○ أخرجه الغريابي في كتاب الذكر ، كما في النكت الظراف (١٠٦/٩-١٠٧) ، عن قتيبة بالسند الذي أخرجه أبو داود ، لكن قال : عن خلاد بن السائب ، عن أبيه ، بدل [السائب بن يزيد عن أبيه] ، اهـ . وقال الحافظ في التهذيب في ترجمة حفص بن هاشم : روى له أبو داود هذا الحديث ، عن قتيبة ، عنه . وقال رشدين بن سعد ، عن ابن لهيعة ، عن حفص ، عن خلاد بن السائب

(١) انظر صفحة : ١٣٦

(٢) انظر صفحة : ٤٥٣

(٣) التقریب (١٤٣٤) ، الكاشف (١٨١/١ ، ١١٧٧) ، الميزان (٥٦٩/١).

(٤) التهذيب (٢٠/٢).

، عن أبيه .

وتابعه يحيى بن إسحاق في الإسناد ، لكن قال : عن . حبان بن واسع ، بدل حفص بن هاشم ، وحفص مجهول لم يذكره البخاري ، ولا ابن أبي حاتم .

قلت : - القائل الحافظ - : أظن الغلط فيه من ابن لهيعة ، لأن يحيى بن إسحاق السيلحيني من قدماء أصحابه ، وقد حفظ عنه حبان بن واسع ، وأما حفص بن هاشم ، فليس له ذكر في شيء من كتب التواريخ ، ولا ذكر أحد أن لابن عتبة ابنا يسمى حفصاً^(١) .

قلت :

فهذه ثلاث علل في إسناد هذا الحديث :

الاولى : جهالة حفص بن هاشم .

الثانية : وجود ابن لهيعة فيه ، وهو مختلط ، والراوي عنه غير العبارة

الثالثة : الاختلاف في إسناده على ابن لهيعة .

فالحديث ضعيف .. ولم أجد له ما يصلح لتقويته ، من متابع ، أو شاهد .

تنبيه :

هناك حديثان في الباب ، أحدهما عن عمر ، والثاني عن ابن عباس ،

رضي الله عنهم :

□ فأما حديث عمر رضي الله عنه :

○ فرواه الترمذي (٣٢٨/٩) ، في الدعوات ، باب ما جاء في رفع الأيدي عند الدعاء ، ح : (٣٤٤٦) ، والطبراني في الدعاء (٨٨٦/٢) ، باب مسح الرجل وجهه عند الفراغ من الدعاء ، ح : (٢١٢ ، ٢١٣) ، والحاكم (٥٣٦/١) ، كلهم من طريق حماد بن عيسى الجهني ، عن حنظلة بن أبي سفيان الجمحي ، عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه ، عن عمر رضي الله عنهم .

(١) التهذيب (٢/٤٢٠-٤٢١) .

قال : [كان رسول الله ﷺ إذا رفع يديه في الدعاء لم يحطهما حتى يمسح بهما وجهه] .

قال الترمذي : هذا حديث غريب (١) ، لا نعرفه إلا من حديث حماد بن عيسى ، وقد تفرد به ، وهو قليل الحديث ، وقد حدث عنه الناس .
قلت :

حماد بن عيسى ضعفه شديد ، كما في التهذيب (٢) .

□ وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما :

○ فطره كلها واهية ، كما قال ذلك أبو داود (١٦٤/٢) ، وأمثلةها عند أبي داود طريق عبد الله بن مسلمة ، حدثنا عبد الملك بن محمد بن أيمن ، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق ، عن حدثه ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، الحديث .. وفيه : [.. سلوا الله ببطون أكفكم ، ولا تسألوه بظهورها ، فإذا فرغتم فامسحوا بها وجوهكم] .
وعلته : الرجل الذي لم يسم .

وقد سمى ابن ماجه (١٢٧٢/٢ ، ح : ٣٨٦٦) وغيره ، بأنه [صالح بن حسان]

قلت :

وهو متروك ، كما في التقريب (٣) .

وقد ضعف البغوي الحديث به ، (٤) ، والالباني في السلسلة الصحيحة (٥) ، والارواء (٦) .

وبهذا يعلم أن هذه الشواهد لا تصلح لتقوية الحديث ..

(١) كذا في تحفة الاحوذى المصرية ، والهندية ، وفي طبعة شاكر [صحيح غريب] .

(٢) (١٩-١٨/٣) .

(٣) (٢٨٤٩) .

(٤) (٢٠٣/٥ ، ح : ١٣٩٩) .

(٥) (١٤٦/٢) .

(٦) (١٧٩/٢ ، ١٨٢ ، ح : ٤٣٤) .

١٦ - الحديث السادس بعد المائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا سليمان بن حرب ، حدثنا شعبة ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، عن عمر رضي الله عنه ، قال : استأذنت النبي ﷺ في العمرة فأذن لي ، وقال : [لا تنسنا يا أخي من دعائك ، فقال كلمة ما يسرني أن لي بها الدنيا] .
قال شعبة : ثم لقيت عاصما بعد بالمدينة ، فحدثني ، وقال : [أشركنا يا أخي في دعائك] .

* دراسة الاسناد :

- ١- سليمان بن حرب ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- شعبة ، الإمام .
- ٣- عاصم بن عبد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، العدوي ، المدني ، ضعيف ، من الرابعة ، مات في أول دولة بني العباس ، سنة اثنتين وثلاثين ، [ع ٤] (٢) ، روى عن أبيه ، وسالم بن عبد الله ، وغيرهم ، وعنه : مالك ، وشعبة ، وغيرهم (٣) .
- ٤- سالم بن عبد الله بن عمر ، أحد الفقهاء السبعة (٤) .

* تخريجه :

- أخرجه الإمام أحمد (٢٩/١ ، ح : ١٩٥) من طريق غندر .
- وابن السني في عمل اليوم والليلة (١٨٦) ، باب المخاطبة بالأخوة ،

(١) انظر صفحة : ٥٧

(٢) التقريب (٣٠٦٥) ، الكاشف (٤٦/٢) ، (٢٥٣٠) ، السيزان (٢٥٣/٢) .

(٣) التهذيب (٤٦/٥) .

(٤) التقريب (٢١٧٦) .

- ح : ٣٨٥) ، من طريق أبي الوليد الطيالسي .
 ○ والسمعاني في أدب الاملاء والاستملاء ، (ص ٣٦) ، من طريق
 عبد الرحمن بن مهدي ، ثلاثتهم عن شعبة .
 ○ وأخرجه الإمام أحمد (٥٩/٢ ، ح : ٥٢٢٩) ، من طريق وكيع ،
 وعبد الرزاق .
 ○ والترمذي (٧/١٠ ، في الدعوات ، ح : ٣٦٣٣) ، وابن ماجه (٩٦٦/٢) ،
 كتاب المناسك ، باب فضل دعاء الحاج ، ح : ٢٨٩٤) ، من طريق وكيع .
 ○ وأبو يعلى (٣٧٦/٩ ، ح : ٥٥٠١) ، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٩٧/١١)
 من طريق قاسم بن يزيد الحربي ، كلهم عن سفیان الثوري .
 ○ وأخرجه الخطيب أيضا في (٣٩٧/١١) ، من طريق مؤمل عن شعبة ،
 وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة ، ثلاثتهم : - أعني شعبة ، والسفيانين -
 عن عاصم بن عبيد الله ، عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه ، (به) .
 وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .
 قلت :
 بل هو ضعيف ، من أجل عبيد الله .
 وقد ضعفه به المنذري في المختصر (١) ، ولم أجد له ما يقويه من متابع
 أو شاهد .
 والله أعلم .

١٠٧ - الحديث السابع بعد المائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو ، أن سعيد بن أبي هلال حدثه ، عن خزيمة ، عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص ، عن أبيها رضي الله عنه ، أنه دخل مع رسول الله ﷺ على امرأة وبين يديها نوى أو حصى ، تسبح به ، فقال : [أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا ، أو أفضل ؟ فقال : سبحان الله عدد ما خلق في السماء ، وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض ، وسبحان الله عدد ما خلق بين ذلك ، وسبحان الله عدد ما هو خالق ، والله أكبر مثل ذلك ، والحمد لله مثل ذلك ، ولا إله إلا الله مثل ذلك ، ولا حول ولا قوة إلا بالله مثل ذلك] .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن صالح ، المصري ، الإمام ، تقدم (١) .
- ٢- عبد الله بن وهب ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٣- عمرو بن الحارث بن يعقوب ، الأنصاري ، المصري ، ثقة ، فقيه ، حافظ ، تقدم (٣) .
- ٤- سعيد بن أبي هلال الليثي ، مولاهم ، أبو العلاء ، المصري ، قيل : مدني ، وقال ابن يونس : بل نشأ بها ، صدوق ، لم أر لابن حزم في تضعيفه سلفا ، إلا أن الساجي حكى عن أحمد أنه اختلف ، من السادسة ، مات بعد

(١) انظر صفحة : ٢٠١

(٢) انظر صفحة : ٢٠١

(٣) انظر صفحة : ٢٢٨

- ١٥٠ ، ح : ٨٨) من طريق عبد الله بن أبي موسى .
 ثلاثتهم عن ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث المصري ، عن سعيد بن
 أبي هلال ، عن خزيمة ، عن عائشة بنت سعد ، (به) .
 وقال الترمذي : هذا حديث غريب .
 ○ وأخرجه أبو يعلى في مسنده (٦٧/٢ ، ح : ٧١٠) ، من طريق هارون بن
 معروف .
 ○ وابن حبان في صحيحه ، كما في الإحسان - (١٠١/٢ ، ح : ٨٣٤) .
 والحاكم (٤٧١/١-٤٨٠هـ ، في الدعاء ، باب التسبيح بالنوى) ، من طريق
 حرمة بن يحيى ، كلاهما عن ابن وهب ، عن عمرو ، أن سعيد بن أبي هلال
 حدثه ، عن عائشة بنت سعد ، عن أبيها ، (به) .
 ولم يذكر عندهم [خزيمة] ، وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي .
 قلت :
 بل هو ضعيف ، فإن في إسناده خزيمة ، وهو مجهول لا يعرف .
 وأما طريق أبي يعلى ، وابن حبان ، والحاكم ، ففيها انقطاع .
 لأن سعيد بن أبي هلال لا يعرف له سماع من عائشة بنت سعد ، وإنما
 روى عنها بواسطة خزيمة ، كما هو عند أبي داود ، ومن وافقه ، وهذا هو
 الراجح ، وذلك لأن الرواة عن ابن وهب عندهم ثقات ، بل فيهم حفاظ وهم :
 ١- أحمد بن صالح المصري ، عند أبي داود ، وهو ثقة حافظ (١) .
 ٢- أحمد بن عمرو بن السرح ، عند النسائي وهو ثقة (٢) .
 ٣- أصبغ بن الفرّج بن سعيد الأموي ، عند الترمذي والطبراني ،
 والبغوي ، وهو ثقة (٣) .
 ٤- عبد الله بن أبي قيس أو ابن أبي موسى ، عند الدورقي وهو ثقة (٤)

(١) التقريب (٤٨) .

(٢) التقريب (٨٥) .

(٣) التقريب (٥٣٦) .

(٤) التقريب (٣٥٤٧) .

بينما الرواة عنه عند أبي يعلى ، وابن حبان ، والحاكم هم :

- ١- هارون بن معروف المروزي ، ثقة (١) .
 - ٢- حرمة بن يحيى التجيبي المصري ، صدوق .
- وبهذا يظهر أن الصواب عن ابن وهب : رواية أحمد بن صالح ، ومن معه :

أولا : لكثرتهم .

وثانيا : لقوة ضبطهم .

والحديث ضعيف من الطريقين جميعا ، للجهالة ببعض رجاله في طريق أبي داود ومن معه ، وللانقطاع في طريق أبي يعلى ، ومن معه .
وقد ضعفه الشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة (٢) .

* شواهد الحديث :

وللحديث شواهد يتقوى بها ، منها :

□ حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه :

أن رسول الله ﷺ مر به وهو يحرك شفتيه فقال : ماذا تقول يا أبا أمامة ؟ قال : أذكر ربي ، قال : ألا أخبرك بأكثر وأفضل من ذكرك الليل مع النهار ، والنهار مع الليل ؟ أن تقول : سبحان الله عدد ما خلق ، وسبحان الله ملء ما خلق ، وسبحان الله عدد ما في الأرض والسماء ، وسبحان الله ملء ما في الأرض والسماء ، وسبحان الله عدد ما أحصى كتابه ، وسبحان الله عدد كل شيء ، وسبحان الله ملء كل شيء ، وتقول الحمد لله مثل ذلك .

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٤٩/٥ ، ح : ٢٢١٩٨) ، وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٩٨/٢ ، ح : ٨٢٧) ، واللفظ له ، والحاكم (٥١٣/١) ،

(١) التقريب (٧٢٤٢) .

(٢) (١١٤/١) .

وصححه ، ووافقه الذهبي .

وهو كما قالوا ، وهذا إسناؤه عند أحمد : حدثنا هشام بن عبد الملك ، أبو الوليد الطيالسي - ، ثنا أبو عوانة ، عن حصين - وهو ابن عبد الرحمن السلمي - عن سالم - وهو ابن أبي الجعد ، عن أبي أمامة رضي الله عنه (به) .

وسند ابن حبان (حسن) فرجاله ثقات ، عدا ابن عجلان ، فإنه صدوق .

□ ويشهد له حديث جويرية رضي الله عنها :

أن النبي ﷺ خرج من عندها بكرة حين صلى الصبح ، وهي في مسجدها ، ثم رجع بعد أن أضحى وهي جالسة ، فقال : ما زلت على الحال التي فارقتك عليها ؟ قالت : نعم ، فقال ﷺ : لقد قلت بعدك أربع كلمات ثلاث مرات ، لو وزنت بما قلت منذ اليوم لوزنتهن ، سبحان الله ، وبحمده ، عدد خلقه ، ورضا نفسه ، وزنة عرشه ، ومداد كلماته .

○ رواه مسلم ، (٨٣/٨) ، كتاب الذكر والدعاء ، باب التسبيح أول النهار وعند النوم) ، وابن ماجه (١٢٥١/٢) ، كتاب الأرب ، باب فضل التسبيح ، ح : (٣٨٠٨) .

وأما عد الذكر بالحصى والنوى فيبقى على ضعفه ، بل قال الألباني : (منكر) حينما تكلم على حديث صفية في تسبيحها بالنوى عند الترمذي (١) .

(١) انظر السلسلة الضعيفة (١١٣/١ - ١١٦) .

١٠٨ - الحديث الثامن بعد المائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا عبدالله بن داود ، عن هاني بن عثمان ، عن حميضة بنت ياسر ، عن يسيرة ، أخبرتها أن النبي ﷺ أمرهن أن يراعين بالتكبير والتقديس والتهليل ، وأن يعقدن بالأنامل ، فإنهن مسئولات مستنطقات .

* دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، تقدم مراراً .
- ٢- عبدالله بن داود بن عامر ، الهمداني ، أبو عبد الرحمن الخريبي ، بمعجمة وموحدة ، مصغراً ، كوفي الأصل ، ثقة ، عابد ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، وله سبع وثمانون سنة ، أمسك عن الرواية قبل موته ، فلذلك لم يسمع منه البخاري ، [خ ٤] (١) ، روى عن الثوري ، وهاني بن عثمان ، وغيرهم ، وعنه : مسدد ، ونصر بن علي الجهضمي ، وغيرهم (٢) .
- ٣- هاني بن عثمان الجهني ، أبو عثمان الكوفي ، مقبول ، من السادسة ، [د ت] (٣) ، روى عن أمه حميضة بنت ياسر ، عن يسيرة ، في فضل عقد التسبيح بالأنامل ، وعنه : عبدالله بن داود الخريبي ، ومحمد بن بشر العبدي ، ومحمد بن ربيعة الكلابي ، ذكره ابن حبان في الثقات ، وأخرج حديثه في صحيحه (٤) .
- ٤- حميضة بنت ياسر ، مقبولة ، من الرابعة ، [د ت] (٥) ، روت عن

(١) التقريب (٣٢٩٧) .

(٢) تهذيب الكمال (٦٧٨/٢) .

(٣) التقريب (٧٢٦١) ، الكاشف (١٩٢/٣) ، (٦٠٣٩) .

(٤) التهذيب (٢١/١١) ، ثقات ابن حبان (٥٨٣/٧) .

(٥) التقريب (٨٥٧٠) ، الكاشف (٤٢٤/٣) ، (٤٠) ، الميزان (٦٠٦/٤) .

جدتها ميسرة ، وكانت من المهاجرات ، وعنهما : ابنها هاني بن عثمان ، ذكرها ابن حبان في الثقات (١).

* تخريجه :

○ أخرجه الطبراني في الكبير (٧٤/٢٥ ، ح : ١٨١) ، من طريق مسدد ، وإبراهيم بن مكتوم .

○ وفي الدعاء (١٥٩٧/٣ ، ح : ١٧٧٢) ، من طريق مسدد .

○ والحاكم (٤٧/١) ، كتاب الدعاء ، من طريق عبد الملك الرقاشي ، ثلاثتهم عن عبد الله بن داود الخريبي .

○ وأخرجه الإمام أحمد (٣٧٠-٣٧١/٦ ، ح : ٢٧١٣٤) ، وابن أبي شيبة (٣٨٩/٢) ، كتاب الصلوات ، في عقد التسبيح ، وعدد الحصى (وفي (٢٨٩/١٠) ، كتاب الدعاء ، في ثواب التسبيح ، ح : ٩٤٦٣) ، وفي (٤٥٣/١٣) ، كتاب الزهد ، في ثواب التسبيح والحمد ، ح : ١٦٨٨٩) ، وابن سعد في الطبقات (٣١٠/٨) ، في قسم النساء ، ترجمة يسيرة) ، وعبد بن حميد في مسنده - كما في المنتخب - (ص ٤٥٤ ، ح : ١٥٧٠) ، ومن طريقه .

○ ومن طريق موسى بن حزام أخرجه الترمذي (٤٢/١٠) ، في الدعوات ، باب فضل لا حول ولا قوة إلا بالله ، ح : ٣٦٥٣) ، وابن حبان في صحيحه - كما في الاحسان - (١٠٣/٢ ، ح : ٨٣٩) ، من طريق ابن أبي شيبة .

○ والطبراني في الكبير (٧٤-٧٣/٢٥ ، ح : ١٨٠) ، وفي الدعاء (١٥٩٦/٣) ، باب ما جاء في عقد التسبيح والتحميد بالأنامل ، ح : ١٧٧١) ، من طريق مالك بن إسماعيل النهدي ، وابن أبي شيبة ، ويحيى الحماني ، وأبي كريب ، تسعته عن محمد بن بشر العبدي .

وهما - أعني الخريبي والعبدي - عن هاني بن عثمان ، عن حميضة بنت ياسر ، عن جدتها يسيرة ، (به) .

(١) التهذيب (٤١٣/١٢) ، ثقات ابن حبان (١٩٦/٤).

وقال الذهبي : صحيح (١)، وحسنه النووي (٢)، والحافظ ابن حجر (٣)

قلت :

بل هو ضعيف ، فإن فيه هاني بن عثمان الجهني ، وأمه حميضة ، وهما مقبولان ، ولم أجد لهما متابعا .

* شواهد الحديث :

□ حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما :

قال : رأيت رسول الله ﷺ يعقد التسبيح بيمينه .

○ أخرجه أبو داود (١٧٠/٢ ، ح : ١٥٠٢) ، من طريق عبيد الله بن ميسرة

- وهو القواريري - ، ومحمد بن قدامة ، حدثنا عثام ، وهو ابن علي - عن الأعمش ، عن عطاء بن السائب ، عن أبيه ، عن عبد الله بن عمرو ، (به).

○ وأخرجه الترمذي (٥٨/٩) ، في الدعوات ، باب ما جاء في عقد

التسبيح باليد ، ح : ٣٥٥٣ ، والنسائي (٧٩/٣) ، في السهو ، باب عقد

التسبيح ، ح : ١٣٥٥ ، وابن حبان (١٠٣/٢ ، ح : ٨٤٠) ، والطبراني في

الدعاء (١٥٩٧/٣ ، ح : ١٧٧٣) ، والحاكم (٥٤٧/١) ، كلهم عن عثام بن علي ، عن

الأعمش ، (به).

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه ، من حديث

الأعمش عن عطاء بن السائب ، وروى شعبة والثوري ، هذا الحديث عن

عطاء بن السائب بطوله ، وفي الباب عن يسيرة .

وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي ، والالباني (٤) .

وقال الحافظ في النتائج : هذا حديث حسن .. إلا أن عطاء بن السائب

(١) التلخيص بحاشية المستدرک (٥٤٧/١)

(٢) الأذکار ، (ص ١٤) .

(٣) نتائج الأفكار (٨٤/١) .

(٤) السلسلة الضعيفة (١١٢/١) .

اختلط ، ورواية الأعمش عنه قديمة ، فإنه من أقرانه (١) .
قلت :

وقد أخرجه الإمام أحمد (٢٠٤/٢ - ٢٠٥ ، ح : ٦٩١٠) ، من طريق شعبة عن عطاء ، وشعبة أيضا قديم السماع من عطاء ، وهذه الطريق هي التي صححه الذهبي مع الحاكم .

□ وأثر عائشة رضي الله عنها [موقوفا] :

أن امرأة من بني كليب قالت : رأيتني عائشة أسبح بتسابيح معي ، فقالت : أين الشواهد ؟ يعني : الأصابع .

○ أخرجه ابن أبي شيبة (٣٩٠/٢) ، كتاب الصلوات ، باب في عقد التسبيح ، وعدد الحصى) فقال : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن التيمي ، عن أبي تميم ، عن امرأة من بني كليب ، (به) .

قلت :

وهذا إسناد رجاله ثقات ، خلا المرأة التي لم تسم ، ولا بأس به في الشواهد ..

فالتيمي هو : محمد بن إبراهيم ، وأبو تميم هو : طريف بن مجالد الهجيمي ، ثقة ، مشهور بكنيته (٢) .

وبهذين الشاهدين يرتفع الحديث إلى درجة الحسن لغيره ، ولعل سكوت أبي داود - رحمه الله - عنه ، لما يأتي :
أولا : لكونه قد أعقبه بحديث عبد الله بن عمرو الذي هو في معناه ، وهو يشده ويقويه .

وصنيع الترمذي يدل على ذلك ، فإنه حينما خرج حديث ابن عمرو أشار إلى حديث يسيرة ، كشاهد له ، حيث قال : وفي الباب عن يسيرة بنت ياسر .
وثانيا : لعله اطلع على أثر عائشة رضي الله عنها .
والله أعلم

(١) نتائج الأفكار (٨٦/١ - ٨٧) باختصار .

(٢) التقريب (٣٠١٤) .

١٠٩ - الحديث التاسع بعد المائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، وسليمان بن داود العتكي ، وهذا حديث مسدد ، قالوا : حدثنا المعتمر ، قال : سمعت داود الطفاوي قال : حدثني أبو مسلم البجلي ، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه ، قال : سمعت نبي الله يقول [وقال سليمان : كان رسول الله ﷺ يقول في دبر صلاته] اللهم ربنا ورب كل شيء أنا شهيد أنك أنت الرب وحدك لا شريك لك ، اللهم ربنا ورب كل شيء ، أنا شهيد أن محمدا عبدك ورسولك ، اللهم ربنا ورب كل شيء ، أنا شهيد أن العباد كلهم إخوة ، اللهم ربنا ورب كل شيء ، اجعلني مخلصا لك وأهلي في كل ساعة في الدنيا والآخرة ، يا ذا الجلال والإكرام ، اسمع واستجب ، الله أكبر الأكبر ، الله نور السموات والأرض [، قال سليمان بن داود : رب السموات والأرض ، الله أكبر الأكبر ، حسبي الله ونعم الوكيل ، الله أكبر الأكبر .

* دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، تقدم مرارا .
- ٢- سليمان بن داود العتكي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٣- معتمر بن سليمان التيمي ، أبو محمد ، البصري ، يلقب الطفيل ، ثقة ، من كبار التاسعة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقد جاوز الثمانين ، [ع ٢٧] ، روى عن أيوب السخيتاني ، وداود الطفاوي ، وغيرهم ، وعنه : سليمان بن داود العتكي ، ومسدد ، وغيرهم (٣) .
- ٤- داود بن راشد الطفاوي ، أبو بحر الكرمانى ، ثم البصري ،

(١) انظر صفحة : ١٦٩

(٢) التقريب (٦٧٨٥) ، الكاشف (١٤٢/٣) ، (٥٦٤٥) .

(٣) تهذيب الكمال (١٣٥١/٣) .

الصائغ ، لين الحديث ، من السابعة ، [د س] (١) ، روى عن أبي مسلم البجلي ، ومسلم بن مسلم ، وعنه : المعتمر بن سليمان ، وجريير ، وغيرهم (٢) .
قال ابن معين : ليس بشيء ، وذكره ابن حبان في الثقات (٣) .
٥- أبو مسلم البجلي ، مقبول ، من الرابعة ، [د س] (٤) ، روى عن ابن عمرو ، وزيد بن أرقم ، وعنه : داود الطفاوي (٥) .
لم يوثقه غير ابن حبان (٦) .
قال الذهبي : لا يعرف (٧) ، وتارة قال : مجهول (٨) .

* تخريجه :

- أخرجه الإمام أحمد (٣٦٩/٤ ، ح : ١٩٣١٢) ، من طريق إبراهيم بن مهدي .
- والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٨٣ ، ح : ١٠١) ، من طريق محمد بن عبد الأعلى .
- وابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٠ ، ح : ١١٤) ، من طريق النسائي .
- والطبراني في الكبير (٢١٠/٥ ، ح : ٥١٢٢) ، وفي الدعاء (١٠٠/٢) ، ح : ٦٦٨ ، والبيهقي في الاسماء والصفات (١٣٦) ، باب ما جاء في الجلال والجبروت والكبرياء والعظمة والمجد) ، من طريق مسدد .

(١) التقريب (١٧٨٣) ، الكاشف (٢٢١/٢ ، ١٤٤٩) .

(٢) التهذيب (١٨٣/٣) .

(٣) التهذيب (١٨٣/٣) ، ثقات ابن حبان (٢٨١/٦) .

(٤) التقريب (٨٣٦٥) .

(٥) التهذيب (٢٣٥/١٢) .

(٦) ثقات ابن حبان (٥٨٥/٥) .

(٧) المغني (٨٠٨/٢) ، الميزان (٥٧٣/٤) .

(٨) ديوان الضعفاء (ص ٤٦٨ ، رقم : ٥٠٢٨) .

ثلاثتهم عن : معتمر بن سليمان ، عن داود الطفاوي ، عن أبي مسلم
البجلي ، عن زيد بن أرقم ، (به) .
وهو ضعيف ، ففيه الطفاوي ، وهو ضعيف ، والبجلي ، وهو مجهول .
ولم أجده ما يقويه من متابع ، أو شاهد .
والله أعلم .

١١٠ - الحديث العاشر بعد المائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا هشام بن عمار ، حدثنا الوليد بن مسلم ، حدثنا الحكم بن مصعب ، حدثنا محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، عن أبيه ، أنه حدثه عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أنه حدثه قال : قال رسول الله ﷺ [من لزم الاستغفار جعل الله له من كل ضيق مخرجاً ، ومن كل هم فرجاً ، ورزقه من حيث لا يحتسب] .

* دراسة الاسناد :

١- هشام بن عمار بن نصير ، بنون مصغر ، السلمي ، الدمشقي ، الخطيب ، صدوق ، مقريء ، كبر فصار يتلقن ، فحديثه القديم أصح ، من كبار العاشرة ، وقد سمع من معروف الخياط ، لكن معروف ليس بثقة ، مات سنة خمس وأربعين على الصحيح ، وله اثنتان وتسعون سنة ، [خ ٤] (١) ، روى عن الإمام مالك ، والوليد بن مسلم ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .

٢- الوليد بن مسلم القرشي ، مولاهم ، أبو العباس الدمشقي ، ثقة ، لكنه كثير التدليس والتسوية ، من الثامنة ، مات آخر سنة أربع - أو أول سنة خمس - وتسعين ، [٤] (٣) ، روى عن الأوزاعي ، والحكم بن مصعب المخزومي ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن حنبل ، وهشام بن عمار ، وغيرهم (٤) . وقد أورده الحافظ في أصحاب المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين ، وقال : موصوف بالتدليس الشديد مع الصدق (٥) .

(١) التقريب (٧٣٠٣) ، الميزان : (٢٠٢/٤) - ح .

(٢) التهذيب (٥١/١١) - (٥٢) .

(٣) التقريب (٧٤٥٦) ، الكاشف (٢١٣/٣) ، الميزان (٣٤٧/٤) .

(٤) تهذيب الكمال (١٤٧٥/٣) .

وفي النكت : لا بد من تصريح الوليد بسماعه من شيوخه وشيوخ شيوخه ، لأنه من المدلسين على شيوخه ، وعلى شيوخ شيوخه (١).

٣- الحكم بن مصعب المخزومي ، الدمشقي ، مجهول ، من السابعة ، [د س ق] (٢) ، روى عن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، وعنه : الوليد بن مسلم فقط (٣).

٤- محمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، الهاشمي ، ثقة ، من السادسة ، لم يثبت سماعه من جده ، مات سنة أربع - أو خمس - وعشرين ، [م ٤] (٤) ، روى عن أبيه ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم ، وعنه : ابنه : السفاح ، والمنصور ، والحكم بن مصعب ، وغيرهم (٥).

✽ تخریجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٤٨/١ ، ح : ٢٢٣٤) ، والنسائي في عمل اليوم واللييلة (٣٣٠) ، ثواب الإكثار من الاستغفار ، ح : ٤٥٦) ، ومن طريقه ابن السني في عمل اليوم واللييلة (١٧٦) ، باب ثواب الاستغفار والاستكثار منه ، ح : ٣٦٤) ، وابن نصر المروزي ، في قيام الليل - كما في المختصر - (٨١-٨٢) ، باب الاستغفار بالأسحار والصلاة فيها) ، والطبراني في الكبير (٣٤٢/١٠ ، ح : ١٠٦٦٥) ، وفي الأوسط (٢/ق : ٨٠ و : ب) ، وفي الدعاء (١٥٩٨/٣) ، باب ما جاء في الاستغفار ، ح : ١٧٧٤) ، والحاكم (٢٦٢/٤) ، كتاب التوبة والإنابة ، باب ذكر فضيلة الاستغفار) ، والبيهقي في الكبرى (٣٥١/٣) ، كتاب صلاة الاستسقاء ، باب ما يستحب من كثرة الاستغفار في خطبة

== (٥) طبقات المدلسين (رقم : ١٢٧) ، ويريد بالشديد : تدليس التسوية .

(١) النكت على كتاب ابن الصلاح (٢٩٣/١).

(٢) التقريب (١٤٦١) ، المغني (١٨٦/١) ، الميزان (٥٨٠/١).

(٣) التهذيب (٤٣٩/٢) ، الميزان (٥٨٠/١).

(٤) التقريب (٦١٥٨).

(٥) التهذيب (٣٥٤/٩).

الاستسقاء) ، وابن حبان في المجروحين ، (٢٤٩/١) ، وأبو نعيم في الحلية (٢١١/٣) ، والخطيب في تاريخ بغداد (٥٨٠/٥) ، والبغوي في شرح السنة (٧٩/٥) ، كتاب الدعوات ، باب الاستغفار ، ح : ١٢٩٦) ، وابن أبي الدنيا في كتاب الفرج بعد الشدة (ح : ٨) .

كلهم من طريق الوليد بن مسلم ، عن الحكم ، عن محمد بن علي ، عن أبيه ، عن جده ، (به) .

○ وأخرجه ابن ماجه (١٢٥٤/٢) ، كتاب الادب ، باب الاستغفار ، ح : ٣٨١٩) ، من طريق هشام بن عمار ، (به) ، إلا أنه لم يذكر [عن أبيه] .

وقال الطبراني في الأوسط : لا يروى هذا الحديث عن ابن عباس إلا بهذا الإسناد ، تفرد به الوليد بن مسلم .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .
كما صححه الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند (٥٥/٤) ، ح :

(٢٢٣٤) .

والشيخ منصور علي ناصف في التاج الجامع للأصول (١٥٠/٥) .

وليس كما قالوا - رحمهم الله تعالى - :

فإن في إسناده الحكم بن مصعب الدمشقي ، وهو مجهول .
وقد ضعف الحديث المنذري في مختصر السنن (١) ، فقال : في إسناده الحكم بن مصعب ، ولا يحتج به .

وقال البغوي : هذا حديث يرويه الحكم بن مصعب بهذا الإسناد ، وهو ضعيف .

كما ضعفه الذهبي في تلخيص المستدرک ، فقال : قلت : الحكم فيه

جهالة ..

والآلواني في السلسلة الضعيفة (١).
والحق مع من ضعفه ، ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .
والله أعلم .

(١) (١٤٢/٢ ، ح : ٧٠٥)

١١١ - الحديث الحادي عشر ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح ، حدثنا ابن وهب ، حدثني
عبد الرحمن بن زياد ، عن أبي عبد الرحمن ، عن عبد الله بن عمرو بن
العاص ، رضي الله عنهما ، أن رسول الله ﷺ قال : [إن أسرع الدعاء
إجابة دعوة غائب لغائب] .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن عمرو بن السرح ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- ابن وهب ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٣- عبد الرحمن بن زياد ، هو الافريقي ، ضعيف ، تقدم (٣) .
- ٤- عبد الله بن يزيد المعافري ، أبو عبد الرحمن الحبلي ، بضم
المهمل والموحدة ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة مائة ، بافريقية ، [بخ م ٤] (٤)
روى عن عبد الله بن عمرو ، وعبد الله بن عمرو ، وغيرهم ، وعنه حميد بن هانئ والافريقي
وغيرهم . (٥)

* تخريجه :

- أخرجه البخاري في الادب المفرد (٢١٤) ، باب دعاء الاخ بظهر
الغيب ، ح : (٦٢٣) ، من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ .
- وعبد بن حميد في مسنده - كما في المنتخب - (١٣٤) ، ح : (٣٣١) ، من
طريق يعلى بن عبيد .
- والترمذي (١١٤/٦) ، كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في دعوة الاخ

(١) انظر صفحة : ٢١٥

(٢) انظر صفحة : ٢٠١

(٣) انظر صفحة : ١٦١

(٤) التقريب (٢٧١٢) ، الكاشف (١٢٨/٢) ، (٣١٠٠) .

(٥) التهذيب (٨١/٦ - ٨٢)

لأخيه بظهر الغيب ، ح : ٢٠٤٦) ، من طريق الثوري .

○ والخرائطي في مكارم الاخلاق (٧٦٧/٢ ، الباب الثاني عشر : ما يستحب للمرء من الدعاء لأخيه بظهر الغيب ، ح : ٨٤٩) ، من طريق محمد بن يزيد الواسطي ، والثوري .

○ كما أخرجه أيضا من طريق عبدالله بن يزيد المقرئ ، كما في المنتقى من مكارم الاخلاق للسلفي (١٧٥ ، ح : ٤٠١) (١) ، والطبراني في الدعاء (١٤١٩/٣) ، باب دعاء المسلم لأخيه بظهر الغيب ، ح : ١٣٢٩) ، من طريق الثوري .

كلهم عن الافريقي ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن عبدالله بن عمرو ، (به) .

وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه ، والافريقي يضعف في الحديث .
قلت :

وهو كما قال الترمذي : [ضعيف] ، وعلته الافريقي .
ولم أجده ما يقويه من متابع ، أو شاهد ، والله أعلم .

(١) ولم أجده في الاصل المطبوع من مكارم الاخلاق للخرائطي .

١١٢ - الحديث الثاني عشر ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا هشام الدستوائي ، عن يحيى ، عن أبي جعفر ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : [ثلاث دعوات مستجابات لا شك فيهن : دعوة الوالد ، ودعوة المسافر ، ودعوة المظلوم] .

* دراسة الاسناد :

- ١- مسلم بن إبراهيم الأزدي ، الفراهيدي ، بالغاء ، أبو عمرو ، البصري ، ثقة ، مأمون ، مكث ، عمي بآخره ، من صغار التاسعة ، مات سنة اثنتين وعشرين ، وهو أكبر شيخ لأبي داود ، [ع] (١) ، روى عن ابن عون ، وهشام الدستوائي ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وأبو داود (٢) .
- ٢- هشام بن أبي عبد الله : سنبر ، بمهمل ، ثم نون ثم موحدة ، وزن جعفر ، أبو بكر ، البصري ، الدستوائي ، بفتح الدال وسكون السين المهملتين ، وفتح المثناة ، ثم مد ، ثقة ، ثبت ، وقد رمي بالقدر ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، وله ثمان وسبعون سنة ، [ع] (٣) ، روى عن أيوب ، ويحيى بن أبي كثير ، وغيرهم ، وعنه : غندر ، ومسلم بن إبراهيم ، وغيرهم (٤) .
- ٣- يحيى بن أبي كثير ، ثقة ، ثبت ، لكنه يدلس ويرسل ، تقدم (٥) .
- ٤- أبو جعفر ، المؤذن ، الأنصاري ، المدني ، مقبول ، من الثالثة ،

(١) التقريب (٦٦١٦) ، الكاشف (١٢٢/٣) . ٥٥٠٢ .

(٢) الكاشف (١٢٢/٣) ، التهذيب (١٢٢-١٢١/١٠) .

(٣) التقريب (٧٢٩٩) ، الكاشف (١٩٦/٣) . ٦٠٧٤ .

(٤) تهذيب الكمال (١٤٤٠-١٤٤١) .

(٥) انظر صفحة : ١١٠

ومن زعم أنه محمد بن علي بن الحسين فقد وهم ، [بخ ٤] (١) روى عن أبي هريرة ، وعنه : يحيى بن أبي كثير (٢) .
قال الترمذي : لا يعرف اسمه .
وقال ابن القطان : مجهول (٣) .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٥٨/٢ ، ٣٤٨ ، ٤٧٨ ، ٥١٧ ، ٥٢٣ ، ح : ٧٥٠١ ، ٨٥٦٤ ، ١٠١٩٩ ، ١٠٧١٩ ، ١٠٧٨١) ، والطيالسي (٣٢٩ ، ح : ٢٥١٧) ، والترمذي (٣١/٦ ، في البر والصلة ، باب ما جاء في دعاء الوالدين ، ح : ١٩٧٠) (٤) ، وفي (٤٠٧/٩) ، في كتاب الدعوات ، باب ما ذكر في دعوة المسافر ، ح : ٣٥٠٩ ، وابن ماجه (١٢٧٠/٢) ، كتاب الدعاء ، باب دعوة الوالد ودعوة المظلوم ، ح : ٣٨٦٢ ، والبخاري في الأدب المفرد (٢٨) ، باب دعوة الوالدين ، ح : ٣٢) ، وعبد بن حميد في مسنده - كما في المنتخب (٤١٦) ، ح : ١٤٢١ ، وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١٦٧/٤) ، ح : ٢٦٨٨ ، والطبراني في الدعاء (١٤١٣/٣) ، باب دعاء المظلوم ، ح : ١٣١٣ ، ١٣١٤) ، وفي (١٤١٧ ، ١٤١٨) ، باب دعاء الوالد لولده ، ح : ١٣٢٣ ، ١٣٢٤ ، ١٣٢٥ ، ١٣٢٦) ، والعقيلي في الضعفاء (٧٢/١) في ترجمة إبراهيم بن يزيد بن قديد ، والقضاعي في مسند الشهاب (٢٠٨/١) ، ح : ٣١٦) ، والبغوي في شرح السنة (١٩٥/٥) ، كتاب الدعوات ، باب من تستجاب دعوته ، ح : ١٣٩٤) ، من طرق : عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي جعفر المؤذن ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، (به) .

وقال الترمذي : ... وأبو جعفر الذي روى عن أبي هريرة ، يقال له

(١) التقريب (٨٠١٧) ، التهذيب (٥٥/١٢) ، الكاشف (٢٨٣/٣ ، ٨٨) ، الميزان (٥١١/٤) .

(٢) التهذيب (٥٥/١٢) .

(٣) التهذيب (٥٥/١٢) .

(٤) قد تحرف اسم مسلم بن إبراهيم عند الترمذي في هذا الموضع ، الى [اسماعيل] وهو خطأ .

: أبو جعفر المؤذن ، ولا نعرف اسمه ، وقد روى عنه يحيى بن أبي كثير غير حديث ..

وأما ابن حبان فقال : اسم أبي جعفر : محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب .

ورده عليه الحافظ ابن حجر في التهذيب (١) ، بقوله : وليس هذا بمستقيم ، لأن محمد بن علي لم يكن مؤذنا ، ولأن أبا جعفر هذا قد صرح بسماعه من أبي هريرة في عدة أحاديث ، وأما محمد بن علي بن الحسين فلم يدرك أبا هريرة ، فتعين أنه غيره .. والله تعالى أعلم . قلت :

والحديث ضعيف ، على القولين جميعا . فسواء كان أبو جعفر هو الانصاري ، المؤذن ، فالحديث ضعيف ، لأنه مجهول كما قال ذلك الترمذي ، وابن القطان ..

أو كان محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب - كما ذهب إليه ابن حبان - فهو ضعيف ، للانقطاع كما قال الحافظ ، فإن محمدا لم يدرك أبا هريرة ..

❖ شواهد الحديث :

□ وللحديث شاهد يتقوى به .. من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [... ثلاثة تستجاب دعوتهم : الوالد ، والمسافر ، والمظلوم ...] .

○ أخرجه معمر بن راشد في كتاب الجامع (٤٠٩/١٠-٤١٠) ، باب الغيرة ، ح : (١٩٥٢٢) ، ومن طريقه الإمام أحمد في المسند (١٥٤/٤) ، ح : (١٧٤٣٦) ، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٨١-٣٨٠/١٢) ، مختصرا ، وسند معمر كالتالي : عن يحيى بن أبي كثير ، عن زيد بن سلام ، عن عبد الله بن زيد الأزرق ، عن عقبة بن عامر ، رضي الله عنه ، (به) .

قال الألباني :

وهذا إسناد رجاله ثقات ، رجال مسلم ، غير عبدالله بن الأزرق ،
أورده ابن أبي حاتم ، ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا .. وأما ابن حبان ،
فأورده في الثقات ، على قاعدته المعروفة (١) .

ثم حكم الشيخ على الحديث بأنه حسن لغيره ، نظرا لشاهده هذا (٢) .
وهو كما قال .

ولعل سكوت أبي داود عنه لأجل شاهده هذا ، والله أعلم .

(١) السلسلة الصحيحة (١٤٩/٢) .

(٢) المرجع السابق (١٤٨/٢) .

١١٣ - الحديث الثالث عشر ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا بقية ، حدثنا ضبارة بن عبدالله بن أبي السليل ، عن دويد بن نافع ، حدثنا أبو صالح السمان ، قال : قال أبو هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ﷺ كان يدعو ويقول : [اللهم إني أعوذ بك من الشقاق ، والنفاق ، وسوء الأخلاق] .

* دراسة الاسناد :

١- عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي ، مولاهم ، أبو حفص ، الحمصي ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ومائتين ، [د س ق] (١) ، روى عن إسماعيل بن عياش ، وبقية بن الوليد ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، والنسائي ، وغيرهم (٢) .

٢- بقية بن الوليد ، صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم (٣) .

٣- ضبارة ، بضم أوله ثم موحدة مخلفا ، ابن عبدالله بن مالك بن أبي السليل ، بفتح المهملة ، الحضرمي ، أبو شريح ، الحمصي ، مجهول ، من السادسة ، [بخ د س ق] (٤) ، روى عن أبيه ، ودويد بن نافع ، وغيرهم ، وعنه : ابنه محمد ، وبقية ، وإسماعيل بن عياش (٥) .

٤- دويد بن نافع الأموي ، مولاهم ، أبو عيسى الشامي ، نزل مصر ، مقبول ، وكان يرسل ، من السادسة ، وقيل : أوله معجمة ، [د س ق] (٦) .

(١) التقريب (٥٠٧٣) ، الكاشف (٢٨٩/٢ ، ٤٢٥٨) .

(٢) التهذيب (٧٦/٨) .

(٣) انظر صفحة : ٩٠٩

(٤) التقريب (٢٩٦٢) ، الكاشف (٣١/٢ ، ٢٤٤٦) .

(٥) التهذيب (٤٤٢/٤) .

(٦) التقريب (١٨٣٢) ، الكاشف (٢٢٧/١ ، ١٤٩٣) .

٥- أبو صالح السمان ، تابعي مشهور ، تقدم (١).

* تخریجه :

○ أخرجه النسائي (٢٦٤/٨) ، كتاب الاستعازة ، باب الاستعازة من الشقاق والنفاق ، ح : (٥٤٧١) ، والطبراني في كتاب الدعاء (٤٤٨/٣) ، ح : (١٣٨٦) ، وابن عدي في الكامل (١٤٢٣/٤) ، والخطيب في تاريخ بغداد (٣٨٢/٩) .

كلهم من طريق بقية ، عن ضبارة ، عن دويد ، عن أبي صالح السمان ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، (به) .

وهو ضعيف .. لوجود ضبارة ، ودويد ، في سنده .

وقد ضعفه المنذري (٢) ، والمناوي في فيض القدير (٣) ، والالباني في منيعي الجامع (٤) .

ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد .

والله أعلم .

(١) انظر صفحة : ٨٥

(٢) مختصر سنن أبي داود (١٥٩/٢) .

(٣) (١٥٠/٢) .

(٤) (٣٦٥/١) ، ح : (١٢٩٦) .

- ۳ -

کتاب

الزکاة

(كتاب الزكاة)

١١٤ - الحديث الرابع عشر ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، حدثنا يحيى بن حسان ،
حدثنا سليمان بن موسى ، أبو داود ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة
بن جندب ، حدثني خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان ، عن سمرة
بن جندب رضي الله عنه ، قال : أما بعد ، فإن رسول الله ﷺ كان
يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعدّ للبيع ..

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن داود بن سفيان ، مقبول ، من الحادية عشرة ، [د] (١) ،
روى عن عبد الرزاق ، ويحيى بن حسان ، وعنه : أبو داود فقط (٢).
- ٢- يحيى بن حسان التنيسي ، بكسر المثناة والنون الثقيلة وسكون
التحتانية ، ثم مهملة ، أصله من البصرة ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة ثمان
ومائتين ، وله أربع وستون ، [خ م د ت س] (٣) .
- ٣- سليمان بن موسى الزهري ، أبو داود ، الكوفي ، خراساني
الأصل ، نزل الكوفة ، ثم دمشق ، فيه لين ، من الثامنة ، [د] (٤) ، روى عن
جعفر بن سعد بن سمرة ، ودلهم بن صالح ، وغيرهم ، وعنه : الوليد بن مسلم
، ويحيى بن حسان ، وغيرهم (٥) .

(١) التقريب (٥٨٦٨) ، الكاشف (٣٦/٣) . (٤٩١٢) .

(٢) التهذيب (١٥٤/٩) ، والكاشف (٣٦/٣) . (٤٩١٢) .

(٣) التقريب (٧٥٢٠) ، الكاشف (٢٢٢/٣) . (٦٢٦٢) .

(٤) التقريب (٢٦١٧) ، الكاشف (٣٢٠/١) . (٢١٥٥) .

(٥) التهذيب (٢٢٧/٤) .

٢١١/٢ ح : ١٥٦٢ باب العروض اذا كانت للتجارة هل فيها من زكاة؟

٤- جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب الفزاري ، ثم السمرى ، نسب إلى جده بالتخفيف ، وضم الميم ، ليس بالقوي ، من السادسة ، [د] (١) ، روى عن ابن عمه حبيب بن سليمان بن سمرة نسخة ، وعن أبيه سعد ، وروى عنه سليمان بن موسى ، ويوسف السميتي ، وغيرهم . قلت :

بل هو مجهول الحال ، فقد أورده ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً (٢) .

وقال ابن حزم : مجهول (٣) .
والله ذهب الذهبي في ذيل الديوان ، ^(٤) ~~والله~~ ^(٥) الميزان .

٥- خبيب بن سليمان بن سمرة بن جندب ، أبو سليمان الكوفي ، مجهول ، من السابعة [د] (٦) .

٦- سليمان بن سمرة بن جندب ، الفزاري ، مقبول ، من الثالثة ، [د] (٧) ، روى عن أبيه ، وعنه : ابنه خبيب بن سليمان ، وعلي بن ربيعة الوالبي فقط (٨) .

✽ تخريجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (١٤٦/٤ ، ١٤٧) ، في الزكاة ، باب زكاة التجارة) ، وفي الصغرى (٥٧/٢) ، في الزكاة ، باب زكاة التجارة ، ح : ٦٢٠٦

(١) التقريب (٩٤١) ، الخلاصة (ص ٦٣) .

(٢) الجرح والتعديل (٤٨٠/٢) .

(٣) المحلى (٢٣٤/٥) .

(٤) (٩٣)/(١٣٣) .

(٥) (٤٠٧/١) .

(٦) التقريب (١٧٠٠) ، الكاشف (٢١١/١) ، الميزان (٦٤٩/١) .

(٧) التقريب (٢٥٦٩) ، التهذيب (١٩٨/٤) ، الميزان (٤٠٧/١-٤٠٨) .

(٨) التهذيب (١٩٨/٤) .

٢١١/٢ ح : ١٥٦٢ باب العروض اذا كانت للتجارة هل فيها من زكاة؟

، (١٢٠٧) ، من طريق أبي داود .

○ وذكره تعليقا في المعرفة (١٤٧/٦ ، ح : ٨٣١١) ، والطبراني في الكبير (٢٥٣/٧ ، ح : ٧٠٢٩) ، والدارقطني (١٢٧/٢ ، ١٢٨ ، في الزكاة ، باب زكاة مال التجارة ، وسقوطها عن الخيل والرقيق ، ح : ٩) .

كلهم من طريق سليمان بن موسى الزهري ، عن جعفر بن سعد ، عن خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان ، عن سمرة ، (به) . وهو ضعيف .

قال ابن حزم : أما حديث سمرة فساقط ، لأن جميع رواته - ما بين سليمان بن موسى ، وسمرة رضي الله عنه - مجهولون (١) . وقال عبد الحق في الأحكام - كما في نصب الراية - (٣٧٦/٢) : خبيب هذا ليس بمشهور ، ولا نعلم روى عنه إلا جعفر بن سعد ، وليس جعفر ممن يعتمد عليه .

وقال ابن القطان : ما من هؤلاء من يعرف حاله ، يعني - جعفر ، وشيخه ، وشيخ شيخه - وقد جهد المحدثون فيهم جهدهم (٢) .

وقال الذهبي في الميزان (٣) : في ترجمة - جعفر بن سعد - بعد أن أورد له ثلاثة أحاديث ، منها هذا الحديث ، وذكر سنده عند أبي داود ، قال : سليمان هذا زهري من أهل الكوفة ، ليس بالمشهور ، وبكل حال هذا إسناد مظلم ، ولا ينهض بحكم ..

وضعه ابن دقيق العيد أيضا (٤) .

وقال الحافظ في التلخيص (٥) : في إسناده جهالة .

كما وضعه العلامة الألباني ، ورد على ابن عبد البر ، وعبد الغني

(١) المحلى (٢٣٤/٥) .

(٢) التهذيب (٩٤/٢) ، الميزان (٤٠٧/١) .

(٣) (٤٠٨/١) .

(٤) نصب الراية (٣٧٦/٢) .

(٥) (١٧٩/٢ ، ح : ٨٦١) .

باب العروض اذا كانت للتجارة هل فيها من زكاة؟ ٢١١/٢ ح : ١٥٦٢

المقدسي ، تحسينهما له (١).
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) الانواء (٢/٣١٠ : ح : ٨٢٧).

١١٥ - الحديث الخامس عشر ومائة**١١٦ - الحديث السادس عشر ومائة**

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

❦ حدثنا مهدي بن حفص ، ومحمد بن عبيد ، / المعنى / قالوا :
حدثنا حماد ، عن أيوب ، عن رجل يقال له دبسم ، وقال ابن عبيد : من
بني سدوس ، عن بشير بن الخصاصية ، قال ابن عبيد في حديثه :
وما كان اسمه بشيرا ، ولكن رسول الله ﷺ سماه بشيرا ، قال : قلنا
: إن أهل الصدقة يعتدون علينا ، أفنكتم من أموالنا بقدر ما يعتدون
علينا ؟ فقال : لا .

❦ حدثنا الحسن بن علي ، ويحيى بن موسى ، قالوا : حدثنا
عبدالرزاق ، عن معمر ، عن أيوب ، بإسناده ، ومعناه ، إلا أنه قال :
قلنا : يا رسول الله : إن أصحاب الصدقة يعتدون ..
قال أبو داود : رفعه عبدالرزاق عن معمر .

*** دراسة الاسناد بين**

١- مهدي بن حفص البغدادي ، أبو أحمد ، مقبول ، من العاشرة ،
مات سنة ثلاث وعشرين ، [د] (١) .
قلت : بل هو ثقة ، فقد وثقه الخطيب (٢) ، ومسلمة بن قاسم (٣) ، وذكره
ابن حبان في الثقات (٤) ، ووثقه الذهبي (٥) .
روى عن حماد بن زيد ، وابن المبارك ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ،

(١) التقريب (٦٩٢٩) .

(٢) تاريخ بغداد (١٣/ ١٨٤ ، رقم الترجمة : ٧١٦٢) ، والتهذيب (١٠/ ٣٢٥) .

(٣) التهذيب (١٠/ ٣٢٥) .

(٤) (٩/ ٢٠١) ، التهذيب (١٠/ ٣٢٥) .

(٥) الكاشف (٣/ ١٥٨ ، ٥٧٦٣) .

وإبراهيم الحربي ، وغيرهم (١).

٢- محمد بن عبيد بن حساب ، بكسر الحاء ، وتخفيف السين المهملتين ، الغبري ، بضم المعجمة ، وتخفيف المفتوحة ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وثلاثين ، [م د س] (٢) ، روى عن حماد بن زيد ، وأبي عوانة ، وغيرهم ، وعنه : مسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٣) .

٣- حماد بن زيد بن درهم ، الإمام ، الفقيه ، المحدث ، المشهور (٤) .

٤- أيوب ، هو السخستاني ، الإمام ، الجليل ، المشهور (٥) .

٥- الحسن بن علي بن محمد الهذلي ، أبو علي ، الخلال ، الحلواني ، بضم المهملة ، نزيل مكة ، ثقة ، حافظ ، له تصانيف ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وأربعين [خ م د ت ق] (٦) .

٦- يحيى بن موسى البلخي ، لقبه : [خت] بفتح المعجمة وتشديد المثناة ، وقيل : هو لقب أبيه ، أصله من الكوفة ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين ، [خ م د ت س] (٧) .

٧- عبد الرزاق الصنعاني ، الإمام ، تقدم (٨) .

٨- معمر بن راشد الأزدي ، مولاهم ، أبو عروة ، البصري ، نزيل اليمن ، ثقة ، ثبت ، فاضل ، إلا أن في روايته عن ثابت ، والأعمش ، وهشام بن عروة شيئا ، وكذا فيما حدث به بالبصرة ، من كبار السابعة ، مات سنة أربع وخمسين ، وهو ابن ثمان وخمسين سنة ، [ع] (٩) .

(١) التهذيب (٣٢٥/١٠) .

(٢) التقريب (٦١١٥) .

(٣) التهذيب (٣٢٩/٩) .

(٤) التقريب (١٤٩٨) .

(٥) التقريب (٦٠٥) .

(٦) التقريب (١٢٦٢) ، الكاشف (١/١٦٤ ، ١٠٥٦) .

(٧) التقريب (٧٦٥٥) .

(٨) انظر صفحة : ٢٦٥

٩- ديسم ، بفتح المهملة ، السدوسي ، مقبول ، من الثالثة ، [د] (١) ،
روى عن بشير بن الخصاصية حديثا واحدا ، في عمال الصدقة ، وعنه :
أيوب (٢) .

وقال الذهبي في الميزان (٣) : رجل من بني سدوس ، لا يدري من هو ،
يعرف بحديثه عن بشير بن الخصاصية ، إن أهل الصدقة يعتدون .. تفرد
عنه أيوب .

* تخريجه :

○ أخرجه عبدالرزاق (١٥/٤) ، كتاب الزكاة ، باب ما يعد وكيف تؤخذ
الصدقة ، ح : (٦٨١٨) ، والبيهقي في الكبرى (١٠٤/٤) ، ١٥ ، كتاب الزكاة ،
باب لا يكتم شيئا من مال الزكاة ولا يغفل ، من طريق عبدالرزاق ، وأبي
داود ، عن أيوب ، عن ديسم ، عن بشير بن الخصاصية ، (به) .
وهو ضعيف ، لوجود ديسم فيه ، وهو مجهول .
والحديث قد سكت عنه أبو داود ، والمنذري أيضا ، كما قال ذلك
صاحب عون المعبود (٤) .

وأما قول أبي داود - رحمه الله - : [رفعه عبدالرزاق عن معمر]
، فمعناه :

أن حماد بن زيد رواه عن أيوب ، أن بشير بن الخصاصية قال : قلنا ،
ولم يذكر لمن قال هذا القول ، هل هو للنبي ﷺ فيكون مرفوعا ، أو للخلفاء
بعده فيكون موقوفا ، وأما معمر عن أيوب ، فصرح أنهم قالوا ذلك للرسول

= (٩) التقريب (٦٨٠٩) ، الكاشف (١٤٥/٣) ، (٥٦٦٦) .

(١) التقريب (١٨٣٣) ، الكاشف (٢٢٧/١) ، (١٤٩٤) .

(٢) التهذيب (٢١٤/٣) .

(٣) (٢٩/٢) .

(٤) (٣٢٩/٤) ، ونيل الأوطار (٢٢١/٤) .

مُتَلَّحٌ ، فمعمّر عن أيوب رفعه ، وحماد عن أيوب لم يرفعه (١) .
قلت :

حماد بن زيد أثبت في أيوب من جميع تلامذته ، إلا من ابن عليّة ، ففيه خلاف ، والصحيح أنه مقدم عليه ، وإليه ذهب أحمد ، وابن معين ، وسليمان بن حرب ، والنسائي ، وابن عدي (٢) .
وعلى كل حال ، فعلة الحديث جهالة ديسم ، ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .
والله أعلم .

(١) عون المعبود (بتصرف) (٣٢٩/٤) .

(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب (٥١٠/٢) .

١١٧ - الحديث السابع عشر ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عباس بن عبد العظيم ، ومحمد بن المثنى ، قالا : حدثنا بشر بن عمر ، عن أبي الغصن ، عن صخر بن إسحاق ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عتيك ، عن أبيه رضي الله عنه ، أن رسول الله ﷺ قال : [سيأتيكم رقيب مبغضون ، فإن جاؤوكم فرحبوا بهم ، وخلوا بينهم وبين ما يبتغون ، فإن عدلوا فلأنفسهم ، وإن ظلموا فعليها ، وأرضوهم ، فإن تمام زكاتكم رضاهم ، وليدعوا لكم] .

§ دراسة الاسناد :

- ١- عباس بن عبد العظيم بن إسماعيل العنبري ، أبو الفضل البصري ، ثقة ، حافظ ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة أربعين ، اخت م ١٤ (١) ، روى عن بشر بن عمر الزهراني ، ويحيى بن سعيد القطان ، وغيرهم ، وعنه : مسلم ، والأربعة ، وغيرهم (٢) .
- ٢- محمد بن المثنى ، ثقة ، تقدم (٣) .
- ٣- بشر بن عمر بن الحكم الزهراني ، بفتح الزاي ، الأزدي ، أبو محمد ، البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة سبع - وقيل : تسع - ومائتين ، [ع] (٤) ، روى عن أبي الغصن ثابت بن قيس المدني ، وشعبة ، وغيرهم ، وعنه : العنبري ، وابن المثنى ، وغيرهم (٥) .
- ٤- ثابت بن قيس الغفاري ، مولاهم ، أبو الغصن المدني ، صدوق ، يهم

(١) التقریب (٣١٧٦) . الكاشف (٥٩/٢) . (٢٦٢٦) .

(٢) التهذيب (١٢١/٥) .

(٣) انظر صفحة : ٢٧٦

(٤) التقریب (٦٩٨) . الكاشف (١٠٣/١) . (٥٩٥) .

(٥) تهذيب الكمال (١٥٠/١) .

، من الخامسة ، مات سنة ثمان ومائة ، وهو ابن مائة ، [ي د س] (١) .
 ٥- صخر بن إسحاق ، مولى بني غفار ، حجازي ، لين ، من السادسة ،
 [د] (٢) .

قلت :

بل هو مجهول ، فإنه لم يرو عنه غير أبي الغصن ، كما في الميزان (٣) ،
 والتهذيب (٤) .

٦- عبد الرحمن بن جابر بن عتيك الأنصاري ، المدني ، مجهول ، من
 الثالثة ، [د] (٥) ، روى عن أبيه ، تفرد عنه صخر بن إسحاق (٦) .

※ تخريجه :

○ أخرجه البيهقي (١١٤/٤) ، في الزكاة ، باب الاختيار في دفعها إلى
 الوالي ، والبغوي معلقا (٤٨٣/٥) ، الزكاة ، باب إرضاء المصدق (....) .
 وهو ضعيف .

فصخر ، وعبد الرحمن ، مجهولان ، وثابت بن قيس : صدوق يهم .
 لكن للحديث شواهد يتقوى بها ، منها :

※ شواهد الحديث :

□ منها حديث جرير رضي الله عنه في إرضاء المصدق :
 قال : جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ فقالوا : إن ناسا من
 المصدقين يأتونا فيظلمونا ؟ قال : فقال : أرضوا مصدقكم ، قالوا :

(١) التقريب (٨٢٨) .

(٢) التقريب (٢٠٩٢) .

(٣) (٣٠٨/٢) .

(٤) (٤١٠/٤) .

(٥) التقريب (٣٨٢٦) ، الميزان (٥٥٣/٢) ، الخلاصة ، (٢٢٥) .

(٦) الميزان (٥٥٣/٢) ، التهذيب (١٥٤/٦) .

يارسول الله ، وان ظلمونا ؟ قال : أرضوا مصدقيكم ، وإن ظلمتم [..]
قال جرير : ما صدر عني مصدق بعدما سمعت هذا من رسول الله ﷺ ،
إلا وهو عني راض .

○ أخرجه مسلم (٧٤/٣) ، كتاب الزكاة ، باب إرضاء السعاة) ، وأبو
داود (٢٤٦/٢) ، كتاب الزكاة ، باب رضا المصدق ، ح : (١٥٨٩) ، والنسائي
(٣١/٥) ، في الزكاة ، باب إذا جاوز في الصدقة ، ح : (٢٤٦٠) ، واللفظ لأبي
داود .

وفي لفظ للنسائي : إذا أتاكم المصدق فليصدر عنكم وهو راض عنكم .
○ أخرجه الامام مسلم (١٢١/٥) ، كتاب الزكاة ، باب الدعاء لمن أتى
بصدقة ، والامام النسائي (٣١/٥) ، ح : (٢٤٦١) ، والبغوي في شرح السنة
(٤٨٣/٥) ، في الزكاة ، باب إرضاء المصدق ... ، ح : (١٥٦٤) .
وقال البغوي : هذا حديث صحيح .

ثم قال : والمصدق : بتخفيف الصاد : الذي يأخذ الصدقات ، وبتشديد
الصاد : المتصدق .

□ والشاهد الثاني من حديث عبدالله بن أبي أوفى ، في الدعاء
للمتصدق ، فعن عبدالله بن أبي أوفى قال :

كان أبي من أصحاب الشجرة ، وكان النبي ﷺ إذا أتاه قوم
بصدقتهم قال : اللهم صل على آل فلان ، قال : فأتاه أبي بصدقته ، فقال :
اللهم صل على آل أبي أوفى [.]

○ أخرجه البخاري (٣٦١/٣) ، كتاب الزكاة ، باب صلاة الإمام ودعائه
لصاحب الصدقة ، ح : (١٤٩٧) ، ومسلم (١٢١/٥) ، كتاب الزكاة ، باب الدعاء
لمن أتى بصدقته) ، وأبو داود (٢٤٦/٢-٢٤٧) ، الزكاة ، باب دعاء المصدق
لأهل الصدقة^(١٥٩٠) ، واللفظ له ، والنسائي (٣١/٥) ، في الزكاة ، باب صلاة
الإمام على صاحب الصدقة ، ح : (٢٤٥٩) ، وابن ماجه (٥٧٢/١) ، في الزكاة ،
باب ما يقال عند اخراج الزكاة ، ح : (١٧٩٦) .

وبهذين الشاهدين يرتفع الحديث إلى درجة الحسن لغيره .
ولعل سكوت أبي داود - رحمه الله - عنه ، لكونه قد ساق له ما يعضده ،

فساق معه في الباب نفسه حديث جرير رضي الله عنه ، ثم أرفه بحديث
عبدالله بن أبي أوفى رضي الله عنهما في الباب الذي يليه مباشرة .
والله أعلم .

١٨ - الحديث التاسع عشر ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة ، عن خبيب بن عبد الرحمن ، عن عبد الرحمن بن مسعود ، قال : جاء سهل بن أبي حثمة إلى مجلسنا ، قال : أمرنا رسول الله ﷺ قال : [إذا خرصتم فجدوا ودعوا الثلث ، فإن لم تدعوا أو تجدوا الثلث فدعوا الربع] .

* دراسة الاسناد :

- ١- حفص بن عمر النمري ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- شعبة بن الحجاج ، الإمام .
- ٣- خبيب بن عبد الرحمن بن خبيب بن يساف الأنصاري ، أبو الحارث ، المدني ، ثقة ، من الرابعة ، مات سنة اثنتين وثلاثين ، [ع (٢)] ، روى عن عمته أنيسة ولها صحبة ، وعبد الرحمن بن مسعود بن نيار ، وغيرهم ، وعنه : شعبة ، ومالك ، وغيرهم (٣) .
- ٤- عبد الرحمن بن مسعود بن نيار ، بكسر النون وبالتحتانية ، الأنصاري ، المدني ، مقبول ، من الرابعة ، [د ت س (٤)] ، روى عن سهل بن أبي حثمة ، وعنه : خبيب بن عبد الرحمن فقط (٥) .

تخریجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٤٤٨/٣ ، ح :) ، وفي (٣-٢/٤ ، ح : ١٦١٣٧ ،

(١) انظر صفحة : ٢٣٥

(٢) التقریب (١٧٠٢) ، الخلاصة (ص : ١٠٤) .

(٣) الكاشف (٢١١/١ ، ١٣٨٨) ، التهذيب (١٣٦/٣) .

(٤) التقریب (٤٠٠٤) ، الكاشف ١٦٣/٢ ، ٢٣٥٤ ، الخلاصة (ص : ٢٣٤) .

(٥) التهذيب (٢٦٨/٦) .

(١٦١٣٨) ، والترمذي (٣٠٣/٣) ، في الزكاة ، باب ما جاء في الخرص ، ح : (٦٣٨) ، والنسائي (٤٢/٥) ، في الزكاة ، كم يترك الخارص ، ح : (٢٤٩١) ، والطيالسي (١٧١) ، ح : (١٢٣٤) ، وابن أبي شيبه (١٩٤/٣) ، كتاب الزكاة ، باب ما ذكر في خرص النخل) ، وابن الجارود في المنتقى (١٢٩-١٣٠) ، كتاب الزكاة ، ح : (٣٥٢) ، وابن خزيمة (٤٢/٤) ، ح : (٢٣١٩ ، ٢٣٢٠) وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١١٨/٥) ، ح : (٣٢٦٩) ، والطحاوي في معاني الآثار (٣٩/٢) ، كتاب الزكاة ، باب الخرص) ، والطبراني في الكبير (٩٩/٦) ، ح : (٥٦٢٦) ، والحاكم في المستدرک (٤٠٢/١) ، كتاب الزكاة ، باب الزكاة في الزروع والكرم ،) ، والبيهقي في الكبرى (١٢٣/٤) ، كتاب الزكاة ، باب من قال : يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو وأهله... ، وفي معرفة السنن والآثار (١١٢/٦) ، كتاب الزكاة ، من قال : يترك لرب الحائط قدر ما يأكل هو وأهله .. ح : (٨١٨٤ ، ٨١٨٥) ، وأبو عبيد في الأموال (ص : ٤٨٦) ، باب خرص الثمار ، ح : (١٤٤٨) ، وفي (ص : ٥١٨) ، ح : (١٤٤٧) ، طبعة قطر .. وحמיד بن زنجويه في كتاب الأموال ، (١٠٧٣/٣) ، ما أمر به من تخفيف الخرص للأكله .. ح : (١٩٩٢ ، ١٩٩٣) من طرق ، عن شعبة ، عن خبيب ، عن عبد الرحمن بن مسعود بن نيار ، عن سهل بن أبي حثمة ، (به).

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ووافقه الذهبي !!

وليس كما قالوا - رحمهما الله - ، بل هو ضعيف ، لجهالة عبد الرحمن بن

مسعود بن نيار.

لكن للحديث شواهد يتقوى بها ، منها :

* شواهد الحديث :

□ مرسل عروة بن الزبير ، قال : كان الخارص على عهد رسول الله

ﷺ يؤمر أن يترك لأهل الحائط قدر ما يأكلون ، رطباً لا يخرصه عليهم .

○ أخرجه حميد بن زنجويه في الأموال (١٠٧٤/٣) ، ح : (١٩٩٦) ، وسنده

كالتالي : أخبرنا علي بن الحسن ، عن ابن المبارك ، عن ابن لهيعة ، عن

محمد بن عبد الرحمن بن نوفل ، عن عروة بن الزبير ، (به) .

قلت :

وهذا مرسل ، سنده حسن ، فعلي بن الحسن هو ابن شقيق المروزي ، وهو ثقة ، كما في التقريب (١) .

□ مرسل مكحول ، قال : قال رسول الله ﷺ : خفف على الناس في الخرص ، وإن في المال العرية ، والوصية ... [.

○ أخرجه ابن أبي شيبة ، (١٩٥/٣ ، الزكاة ، باب ما ذكر في خرص النخل) ، وسنده كالتالي : حدثنا وكيع ، عن جرير بن حازم ، عن قيس بن سعد - وهو المكي - عن مكحول ، (به) .

قلت :

ورجاله كلهم ثقات .

□ كما له شاهد موقوف على عمر رضي الله عنه :

فعن سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه بعثه الى خرص التمر ، وقال : إذا أتيت أرضا فاخرصها ودع لهم قدر ما يأكلون) .

○ أخرجه عبدالرزاق (١٢٩/٤ ، كتاب الزكاة ، باب متى يخرص ، ح : ٧٢٢١) ، وابن أبي شيبة (١٩٤/٣ ، الزكاة ، باب ما ذكر في خرص النخل) ، وأبو عبيد في الأموال (٤٨٦ ، ح : ١٤٤٩) ، طبعة دار الكتب ، وفي (٥١٨ ، ح : ١٤٤٨) ، طبعة قطر ، والحاكم (٤٠٢/١ ، ٤٠٣) ، والبيهقي في الكبرى (١٢٤/٤) ، وفي المعرفة (١١٣/٦ ، ح : ٨١٨٧ ، ٨١٨٨) .

وقال الحاكم : إسناده متفق على صحته ، ووافقه الذهبي !!

قلت :

وهو كما قالوا رحمهما الله تعالى .. وصححه أيضا الحافظ ابن حجر (٢) ، وقال الترمذي بعد أن روى حديث سهل بن أبي حثمة : والعمل على حديث سهل بن أبي حثمة عند أكثر أهل العلم ، في

(١) (رقم ٤٧٠٦) .

(٢) المطالب العالمة (٢٤٣/١ ، ح : ٨٤١) .

الخرص ، وبحديث سهل بن أبي حثمة يقول إسحاق ، وأحمد .
وبهذين المرسلين والشاهد الموقوف ، على عمر رضي الله عنه ، يتقوى
حديث سهل بن أبي حثمة رضي الله عنه ، وأيضا عمل أكثر أهل العلم به ،
كما قال الترمذي .
ولعل سكوت أبي داود عنه إنما هو لصلاحيته واعتضاده بما ذكر ،
ولكون عمل أكثر أهل العلم عليه .
والله أعلم .

١١٩ - الحديث التاسع عشر ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا يحيى بن معين ، حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، قال : أخبرت عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ، أنها قالت - وهي تذكر شأن خيبر - : كان النبي ﷺ يبعث عبدالله بن رواحة الى يهود ، فيخرص النخل حين (١) ، يطيب قبل أن يؤكل منه .

※ دراسة الاسناد :

- ١- يحيى بن معين ، الإمام المشهور .
- ٢- حجاج ، هو ابن محمد المصيصي ، الأعور ، ثقة ، ثبت ، تقدم (٢) .
- ٣- ابن جريج ، تقدم (٣) .
- ٤- ابن شهاب ، الزهري ، الإمام المتفق على جلالته وإتقانه .
- ٥- عروة بن الزبير ، التابعي المشهور ، أحد الفقهاء السبعة .

※ تخريجه :

○ أخرجه أبو داود (٦٩٩/٣) ، كتاب البيوع ، باب في الخرص ، ح : (٣٤١٣) ، بالاسناد نفسه ، وأبو عبيد في الأموال (٤٨٤) ، ح : (١٤٣٨) ، وفي (٥١٥) ، ح : (١٤٣٧) طبعة قطر ، والبيهقي في الكبرى (١٢٣/٤) ، الزكاة ، باب خرص التمر) .

كلهم من طريق ابن جريج ، قال : أخبرت عن ابن شهاب ، عن عروة ، عن عائشة - رضي الله عنها - ، (به) .

(١) جاء في طبعة الدعاس ، [حتى يطيب] ، وهو خطأ . والصواب ما أثبتته من طبعة السنن مع

العون ، (٣٤٦/٤) .

(٢) انظر صفحة : ١١٣

(٣) انظر صفحة : ١١٣

ورجاله ثقات ، الا أن فيه انقطاعا بين ابن جريج ، وابن شهاب ، لكن له شواهد يتقوى بها ، منها : حديث جابر بن عبد الله ، وحديث ابن عمر ، وابن عمرو ، وابن عباس ، رضي الله عنهم جميعا .

* شواهد الحديث :

□ فأما حديث جابر رضي الله عنه ، قال : أفاء الله عز وجل خيبر على رسول الله ﷺ ، فأقرهم رسول الله ﷺ كما كانوا ، جعلها بينه وبينهم ، فبعث عبد الله بن رواحة فخرصها عليهم [...] .

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٦٧/٣ ، ح :) ، وأبو داود (٦٩٩/٣ ، كتاب البيوع ، باب في الخرص ، ح : ٣٤١٤) ، من طريق ابن أبي خلف ، كلاهما - أعني : أحمد وابن أبي خلف - عن محمد بن سابق ، عن إبراهيم بن طهمان ، عن أبي الزبير ، عن جابر ، (به) .

وهذا اسناد رجاله ثقات ، كما قاله المنذري (١) ، والالباني (٢) .

ولكن الالباني أعله بتدليس أبي الزبير ، وهو كما قال .

ثم ذكر أنه قد صرح بالتحديث في رواية عند الإمام أحمد ، وهو عنده في (٢٩٦/٣ ، ح :) .

قلت :

ومن طريق الإمام أحمد أخرجه الامام أبو داود في (٧٠٠/٣ ، كتاب البيوع ، باب في الخرص ، ح : ٣٤١٥) .

وقال الالباني : سنده صحيح على شرط مسلم (٣) .

□ وأما حديث ابن عمر رضي الله عنهما فهو : [أن النبي ﷺ بعث ابن رواحة إلى خيبر يخرص عليهم [...]

○ أخرجه أحمد (٢٤/٢ ، ح : ٤٧٦٨) ، من طريق وكيع ، ثنا العمري ، عن

(١) مختصر السنن (٢١٣/٢) .

(٢) الارواء (٢٨١/٣) .

(٣) الارواء (٢٨١/٣) .

نافع ، عن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، (به) .
ورجاله ثقات ، إلا العمري ، وهو : عبدالله العمري ، المكبر ، فإنه
ضعيف ، وقد تابعه عبدالله بن نافع عند الطحاوي (٣٨/٢) ، وهو ضعيف كما
في التقريب (١) ، وبقية رجاله ثقات .
وبذلك يصير حديث ابن عمر رضي الله عنهما حسنا لغيره ، لمجيئه من
غير وجه ، والله أعلم .

□ وأما حديث ابن عمرو رضي الله عنهما ، فهو :
بعث رسول الله ﷺ عبدالله بن رواحة خارصا على أهل خيبر ، وكان
رسول الله ﷺ عامل اليهود ... الحديث .
○ أخرجه حميد بن زنجويه ، في كتاب الأموال (١٠٦٦/٣ ، ح : ١٩٧٨) ،
وسنده كالتالي :

أنا عبدالله بن يوسف - وهو التنيسي - ، أنا ابن لهيعة ، ثنا عمرو بن
شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، (به) ، وابن لهيعة ، فيه كلام معروف بسبب
اختلاطه .

□ وأما حديث ابن عباس ، رضي الله عنهما ، فهو :
أن النبي ﷺ حين افتتح خيبر اشترط عليهم أن له الأرض ، وكل
صفراء وبيضاء - يعني الذهب والفضة - ، وقال له أهل خيبر : نحن أعلم
بالأرض ، فأعطناها على أن نعملها ويكون لنا نصف الثمرة ، ولكم نصفها ،
فزعم أنه أعطاهم على ذلك ، فلما كان حين يصرم النخل ، بعث اليهم ابن
رواحه فحزر النخل ، وهو الذي يدعونه أهل المدينة [الخرص] فقال : ...
الحديث .

○ أخرجه ابن ماجه ٥٨٢/١ ، الزكاة ، باب خرص النخل ، والعنب ، ح

: (١٨٢٠) ، قال الألباني : واسناده جيد (١).

قلت :

وبهذه الشواهد يصير حديث عائشة رضي الله عنها حسنا لغيره .
وأما أصل الخرص ، فتأبث ، ففيه حديث جابر ، وهو صحيح ، وكذلك
حديث ابن عمر ، وهو حسن ، وكذا حديث ابن عباس ، ثم حديث عبد الله بن
عمرو ، وإن كان فيه ضعف ، إلا أنه يتقوى هو أيضا بهذه الشواهد .
ولعل سكوت أبي داود - رحمه الله - عن حديث عائشة ، لكونه قد ساق
له شاهدا صحيحا ، وهو حديث جابر في كتاب البيوع .
وثانيا : لشواهد الأخرى عن ابن عمر ، وابن عمرو ، وابن عباس ،
رضي الله عنهم جميعا ، فالقصة مشهورة عند الصحابة ، والله أعلم ..

(١) الارواء (٢٨٢/٣).

١٢٠ - الحديث العشرون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا نصر بن عاصم الأنطاكي ، حدثنا يحيى - يعني القطان - ، عن عبد الحميد بن جعفر ، حدثني صالح بن أبي عريب ، عن كثير بن مرة ، عن عوف بن مالك ، رضي الله عنه ، قال : دخل علينا رسول الله ﷺ المسجد ، وبیده عصا ، وقد علق رجل قنا حشفا ، فطعن بالعصا في ذلك القنو ، وقال : [لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها] وقال : [إن رب هذه الصدقة يأكل الحشف يوم القيامة] .

※ دراسة الاسناد :

- ١- نصر بن عاصم الأنطاكي ، لين الحديث ، من صفار العاشرة ، [د] (١) ، روى عن الوليد بن مسلم ، ويحيى القطان ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، والفريابي ، وغيرهم (٢) .
- ٢- يحيى بن سعيد القطان ، الإمام ، المشهور ، تقدم (٣) .
- ٣- عبد الحميد بن جعفر بن عبدالله بن الحكم بن رافع الانصاري ، صدوق ، رمي بالقدر ، وربما وهم ، من السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين ، [خت م ٤] (٤) ، روى عن الزهري ، وصالح بن أبي عريب ، وغيرهم ، وعنه : وكيع ، ويحيى القطان ، وغيرهم (٥) .
- ٤- صالح بن أبي عريب ، بفتح المهملة ، وكسر الراء وآخره موحدة ، واسمه : قليب ، بالقاف ، والموحدة ، مصفرا ، مقبول ، من السادسة ، [د

(١) التقريب (٧١١٤) ، الخلاصة ، (ص ٤٠٠) .

(٢) التهذيب (٤٢٧/١٠) .

(٣) انظر صفحة : ٣١٨

(٤) التقريب (٣٧٥٦) .

(٥) تهذيب الكمال (٧٦٥/٢) .

س ق] (١) ، روى عن كثير بن مرة ، وخلاد بن السائب ، ومختار الحميري ، وعنه : الليث ، وحيوة بن شريح ، وغيرهم ، ولم يوثقه غير ابن حبان (٢) .
 هـ - كثير بن مرة الحضرمي ، الحمصي ، ثقة ، من الثانية ، وهم من عدّه في الصحابة ، [ر ٤] (٣) ، روى عن عمر بن الخطاب ، وأبي هريرة ، وعوف بن مالك الأشجعي ، وغيرهم ، وعنه : مكحول ، وصالح بن أبي عريب ، وغيرهم (٤) .

✽ تخریجه :

○ أخرجه الامام أحمد (٢٣/٦ ، ٢٨ ، ح : ٢٤٠٢٢ ، ٢٤٠٤٤) (٥) ، والامام النسائي (٤٣/٥) ، الزكاة ، باب قوله عز وجل : ﴿وَلَا تَيْمَمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ ، ح : ٢٤٩٣ ، من طريق يعقوب بن ابراهيم .
 ○ وابن ماجه (٥٨٣/١) ، في الزكاة ، باب : النهي أن يخرج في الصدقة شر ماله ، ح : ١٨٢١ ، من طريق أبي بشر بكر بن خلف ، ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد القطان ..
 ○ وأخرجه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٢٧١/٥) ، ح : ٦٧٣٦ ، والطبراني في الكبير (٥٥/١٨) ، ح : ٩٩ ، والحاكم في المستدرک (٤٢٥/٤) ، كتاب الفتن والملاحم ، قول النبي ﷺ : [لتتركن المدينة على خير ما كانت] والبيهقي في الكبرى (١٣٦/٤) ، كتاب الزكاة ، باب ما يحرم على صاحب المال من أن يعطي الصدقة من شر ماله) ، من طريق أبي عاصم النبيل ، كلاهما - أعني يحيى ، وأبا عاصم - عن عبد الحميد بن جعفر ، عن صالح بن أبي عريب ، عن كثير بن مرة ، عن عوف بن مالك ، رضي الله عنه ،

(١) التقريب (٢٨٨٠) ، الخلاصة (ص ١٧١) ، الميزان (٢٩٨/٢) .

(٢) التهذيب (٣٩٨/٤) ، الثقات (٤٥٧/٦) .

(٣) التقريب (٥٦٣١) ، الكاشف (٦/٣) ، (٤٧١٩) .

(٤) التهذيب (٤٢٨/٨) .

(٥) وسقط [يحيى بن سعيد] من الاسناد ، في الموضع الاول ، من المسند ، فليصح .

(به) .

وفي طريق أبي عاصم النبيل زيادة [أما والله يا أهل المدينة لتدعنها
مذلة أربعين عاما للعوافي ، ثم قال رسول الله ﷺ : أتدرون ما العوافي
؟ قالوا الله ورسوله أعلم ، قال : الطير ، والسباع .

وليس عند ابن حبان ذكر [الأربعين] .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه ، ووافقه
الذهبي .

○ وقد أخرج عمر بن شبة هذا الجزء الأخير من الحديث بالسند
نفسه ، في تاريخ المدينة (٢٨١/١) (١) ، وصحح الحافظ إسناده في الفتح (٢) .
قلت :

بل إسناده فيه ضعف .

* ففيه أولا : نصر بن عاصم الانطاكي ، عند أبي داود ، وهو لين
الحديث ، لكن تابعه يعقوب بن إبراهيم عند النسائي ، وأبو بكر بن خلف
عند ابن ماجه .

* ثانيا : مداره عندهم جميعا على صالح بن أبي عريب ، وهو مقبول .

لكن للحديث شاهد يتقوى به .

* شواهد الحديث :

□ حديث البراء بن عازب ، رضي الله عنه ، في قول الله تعالى : ﴿ولا
تيمموا الخبيث منه تنفقون﴾ :

قال : نزلت فينا معشر الانصار ، كنا أصحاب نخل ، فكان الرجل يأتي
من نخله على قدر كثرته وقلته ، وكان الرجل يأتي بالقنو ، والقنوين ، فيعلقه
في المسجد ، وكان أهل الصفة ليس لهم طعام ، فكان أحدهم إذا جاء أتى
القنو ، فضربه بعصاه ، فيسقط البسر ، والتمر ، فيأكل ، وكان ناس ممن لا

(١) وقد تحرف فيه اسم [صالح بن أبي عريب] الى [حاتم بن كريب] ، فليتنبه لذلك .

(٢) فتح الباري (٩٠/٤) .

يرغب في الخير ، يأتي الرجل بالقنو فيه الشيص (١) ، والحشف (٢) ،
وبالقنو قد انكسر ، فيعلقه ، فأنزل الله تبارك وتعالى - وذكر الآية - ، قال :
لو أن أحدكم أهدي إليه مثل ما أعطى لم يأخذه إلا على غماض ، أو
إحياء ، قال : فكنا بعد ذلك يأتي أحدنا بصالح ما عنده ..

○ أخرجه الترمذي (٣٣٠/٨) ، كتاب التفسير ، سورة البقرة ، ح : (٤٠٧٢)
، وابن ماجه (٨٣/١) ، كتاب الزكاة ، باب النهي أن يخرج في الصدقة شر
ماله ، ح : (١٨٢٢) ، وابن أبي شيبة (٢٢٦/٣) ، في الزكاة ، من كره أن يتصدق
الرجل بشر ماله) ، والحاكم (٢٨٥/٢) ، كتاب التفسير ، شأن نزول آية ﴿ولا
تيمموا الخبيث﴾ ، والبيهقي في الكبرى (١٣٦/٤) ، في الزكاة ، باب ما
يحرم على صاحب المال من أن يعطي الصدقة من شر ماله ، وابن المنذر
، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، كما في الدر المنثور - (٥٨/٣) .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح غريب (٣) .

وقال الحاكم : هذا حديث غريب صحيح ، على شرط مسلم ، ولم يخرجاه .
ووافقه الذهبي .

وقال البوصيري : هذا إسناده صحيح ، وله شاهد من حديث عوف بن مالك
، رواه أصحاب السنن الأربعة (٤) .
قلت :

وبهذا يرتفع الحديث إلى درجة الحسن لغيره .

ولعل سكوت أبي داود - رحمه الله - عنه من أجل شاهده هذا ، والله
أعلم ..

(١) هو التمر الذي لا يشتد نواه ويقوى ، وقد لا يكون له نوى أصلا . النهاية (٥١٨/٢) .

(٢) هو اليابس الفاسد من التمر ، وقيل : الضعيف الذي لا نوى له كالشيص . النهاية (٣٩١/١) .

(٣) تحفة الاحوذى ، الطبعة الهندية (٧٧/٤) ، وفي طبعة شاكر (٢١٩/٥) ، ح : (٢٩٨٧) . وسقطت
كلمة [صحيح] من طبعة الترمذي المصرية ، المطبوعة مع تحفة الاحوذى (٢٢٢/٨) ، لكنها في
الشرح مثبتة .

(٤) مصباح الزجاجة (٩١/٢) ، طبعة الكشناوي ، وفي (٥٨/٢) طبعة عزت عطية .

١٢١ - الحديث الحادي والعشرون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالله بن مسلمة ، حدثنا عبدالله - يعني ابن عمر بن غانم - عن عبدالرحمن بن زياد ، أنه سمع زياد بن نعيم الحضرمي ، أنه سمع زياد بن الحارث الصدائي ، رضي الله عنه ، قال : أتيت رسول الله ﷺ فبايعته ، فذكر حديثا طويلا ، قال : فأتاه رجل فقال : أعطني من الصدقة ، فقال رسول الله ﷺ [إن الله تعالى لم يرز بحكم نبي ولا غيره في الصدقات حتى حكم فيها هو ، فجزأها ثمانية ، فإن كنت من تلك الأجزاء أعطيتك حقا] .

* دراسة الاسناد :

- ١- عبدالله بن مسلمة ، هو القعنبى ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- عبدالله بن عمر بن غانم الرعيني ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٣- عبدالرحمن بن زياد الإفريقي ، ضعيف ، تقدم (٣) .
- ٤- زياد بن ربيعة بن نعيم الحضرمي ، ثقة ، تقدم (٤) .

* تخريجہ :

○ أخرجه الطحاوي في شرح المعاني (١٧/٢) ، في الزكاة ، باب ذي المرة السوي الفقير هل يحل له الصدقة أم لا ؟) ، وابن عبد الحكم في فتوح مصر ، (ص ٢١٤) ، ويعقوب بن سفيان الفسوي في المعرفة والتاريخ (٤٩٥/٢) ، والطبراني في الكبير (٣٠٢/٥ ، ح : ٥٢٨٥) ، والدارقطني (١٣٧/٢)

(١) انظر صفحة : ١٦٥

(٢) انظر صفحة : ٢٨٧

(٣) انظر صفحة : ١٦١

(٤) انظر صفحة : ٢٨٨

، في الزكاة ، باب الحث على اخراج الصدقة ، وبيان قسمتها ، ح : ٩) ،
والبيهقي في الكبرى (١٧٣/٤-١٧٤) ، كتاب الزكاة ، باب من قال تقسم زكاة
الفطر على من تقسم عليه زكاة المال استدلالا بالآية في الصدقات) .
كلهم من طريق عبدالرحمن بن زياد الإفريقي ، عن زياد بن نعيم
الحضرمي ، أنه سمع زياد بن الحارث الصدائي ، يقول : فذكره ..
وفيه عند ابن عبد الحكم ويعقوب بن سفيان ، والطبراني ، قصة .
وهو حديث ضعيف ، من أجل الإفريقي .
وقد ضعفه به الحافظ ابن كثير في تفسيره (١) ، فقال :
رواه أبو داود في سننه ، من حديث عبدالرحمن بن زياد بن أنعم ،
وفيه ضعف ، والسيوطي (٢) ، والمناوي أيضا (٣) .
كما ضعفه به العلامة الألباني ، في الإرواء (٤) ، والسلسلة الضعيفة (٥)
، وضعيف الجامع (٦) .
ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) (٣٦٤/٢) .

(٢) الجامع الصغير (١/٢٣٩ ، ح : ١٧٧٥) .

(٣) فيض القدير (٢/٢٥٣ ، ح : ١٧٧٥) .

(٤) (٢٥٣/٣ ، ح : ٨٥٩) .

(٥) (٤٨٨/٣ ، ح : ١٣٢٠) .

(٦) (٩٩/٢ ، ح : ١٦٤٢) .

١٢٢ - الحديث الثاني والمثرون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبد الله بن مسلمة ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن الأخضر بن عجلان ، عن أبي بكر الحنفى ، عن أنس بن مالك ، رضى الله عنه ، أن رجلا من الأنصار أتى النبي ﷺ يسأله فقال : [أما فى بيتك شيء ؟ ، قال : بلى : حلس نلبس بعضه ونبسط بعضه ، وقعب نشرب فيه من الماء ، قال : اثنتى بهما ، قال : فأتاه بهما ، فأخذهما رسول الله ﷺ بيده وقال : من يشتري هذين ؟ قال رجل : أنا أخذهما بدرهم ، قال : من يزيد على درهم ؟ مرتين أو ثلاثا ، قال رجل : أنا أخذهم بدرهمين ، فأعطاهما إياه ، وأخذ الدرهمين ، وأعطاهما الأنصارى ، وقال : اشتر بأحدهما طعاما فانبذه إلى أهلك ، واشتر بالآخر قدوما فأتني به ، فأتاه به ، فشد فيه رسول الله ﷺ عودا بيده ، ثم قال له : اذهب ، فاحتطب ، وبع ، ولا أرينك خمسة عشر يوما ، فذهب الرجل يحتطب ويبيع ، فجاء وقد أصاب عشرة دراهم ، فاشترى ببعضها ثوبا ، وببعضها طعاما ، فقال رسول الله ﷺ : هذا خير لك أن تجيء المسألة نكتة فى وجهك يوم القيامة ، إن المسألة لا تصلح إلا لثلاثة : لذي فقر مدقع ، أو لذي غرم مفظع ، أو لذي دم موجه] .

* دراسة الاسناد :

١- عبد الله بن مسلمة ، هو القعنبي ، ثقة ، تقدم (١) .

- ٢- عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدم (١).
- ٣- الأخضر بن عجلان الشيباني ، البصري ، صدوق ، من الرابعة ، [٤] (٢) ، روى عن أبي بكر الحنفي ، وابن جريج ، وغيرهما ، وعنه : عيسى بن يونس ، والقطان ، وغيرهم (٣) .
- ٤- أبو بكر الحنفي ، هو عبدالله الحنفي ، أبو بكر البصري ، لا يعرف حاله ، من الرابعة ، [٤] (٤) ، روى عن أنس في البيع في من يزيد ، وفيه قصة ، وعنه : الأخضر بن عجلان (٥) وعبدالله بن شميطة ، وغيرهم (٦) .
- وقال البخاري : لا يصح حديثه .
- وقال ابن القطان الفاسي : عدالته لم تثبت فحاله مجهولة (٧).

* تخريجہ :

○ أخرجه الإمام أحمد (١٠٠/٣ ، ١١٤ ، ١٢٦ ، ح :) والطيالسي (ص ٢٨٥ ، ح : ٢١٤٥ ، ٢١٤٦) ، والترمذي (٤٠٩/٤) ، كتاب البيوع ، باب ما جاء في بيع من يزيد ، ح : ١٢٣٦) ، وفي العلل الكبير (٤٧٩/١) ، في البيوع ، باب ما جاء في بيع من يزيد ، ح : ١٨٥) ، والنسائي (٢٥٩/٧) ، البيوع ، باب البيع فيمن يزيد ، ح : ٤٥٠٨) ، مختصرا ، وابن ماجه (٧٤٠/٢) ، كتاب التجارات ، باب بيع المزايدة ، ح : ٢١٩٨) ، وابن الجارود في المنتقى (١٩٨) ، باب في التجارات ، ح : ٥٦٩) .

كلهم من طريق أبي بكر الحنفي ، (به) .

(١) انظر صفحة : ٧١

(٢) التقريب : (٢٩١).

(٣) التهذيب (١٩٣/١).

(٤) التقريب (٣٧٢٤) ، المغني (٧٧٣/٢) ، الميزان (٤٩٦/٤).

(٥) التهذيب (٨٨/٦).

(٦) نصب الراية (٢٣/٤).

(٧) التلخيص الحبير (١٥/٣ ، ح : ١١٦٥) . التهذيب (٨٨/٦).

وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، لا نعرفه إلا من حديث الأخصر بن عجلان.

قلت :

بل هو ضعيف ، لوجود أبي بكر الحنفي فيه - وهو مجهول كما سبق بيانه - ، وبه أعله ابن القطان ، ونقل عن البخاري أنه قال : لا يصح حديثه^(١).

وقد أجاب - أعني ابن القطان - عن تحسين الترمذي له فقال : والحديث معلول بأبي بكر الحنفي ، فإنني لا أعرف أحدا نقل عدالته ، فهو مجهول الحال ، وإنما حسن الترمذي حديثه على عادته في قبول المشاهير .. الخ (٢) .

كما ضعفه الألباني أيضا في الإرواء (٣) .

لكن لبعضه شواهد في صحيح مسلم ، يتقوى بها ، واليك بيانها :

* شواهد الحديث :

❦ أولا : ما يتعلق بالاحتطاب والاكل من ثمن ما يبيعه من الحطب والاستغناء عن سؤال الناس :

□ عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : لأن يحتزم أحدكم حزمة من حطب فيحملها على ظهره فيبيعهها خير له من أن يسأل رجلا يعطيه أو يمنعه [، وفي لفظ :

□ لأن يغدو أحدكم فيحتطب على ظهره ، فيتصدق به ويستغني به من الناس ، خير له من أن يسأل رجلا أعطاه أو منعه ذلك ، فإن اليد العليا أفضل من اليد السفلى ، وأبدأ بمن تعمل [.

○ أخرجهما مسلم (٩٦/٣ - ٩٧) ، كتاب الزكاة ، باب كراهة المسألة

(١) التلخيص الحبير (١٥/٣ ، ح : ١١٦٥) .

(٢) نصب الراية (٢٣/٤) .

(٣) (٢٧٠/٣ ، ح : ٨٦٧) ، وفي (١٣٠/٥ ، ح : ١٢٨٩) .

للناس).

❦ ثانيا : ما يتعلق بالترهيب من المسألة وما يظهر على وجه صاحبها يوم القيامة :

□ عن ابن عمر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : [ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه مزعة لحم] .
□ وفي لفظ آخر عنه رضي الله عنه : لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقي الله وليس في وجهه مزعة لحم] .

○ أخرجهما مسلم (٩٦/٣) ، كتاب الزكاة ، باب كراهة المسألة للناس) .

❦ ثالثا : ما يتعلق بالمسألة وأنها لا تحل الا لثلاثة ، فله شواهد :

□ حديث قبيصة بن مخارق الهلالي رضي الله عنه :
قال : تحملت حمالة فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها فقال : أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها ، ثم قال : يا قبيصة ، ان المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة : رجل تحمل حمالة فحلت له ، حتى يصيبها ثم يمسك ، ورجل أصابته جائحة اجتاحت ماله فحلت له المسألة ، حتى يصيب قواما من عيش ، أو قال : سدارا من عيش ، ورجل أصابته فاقة حتى يقول ثلاثة من ذوي الحجا من قومه : لقد أصابت فلانا فاقة فحلت له المسألة ، حتى يصيب قواما من عيش ، أو قال : سدارا من عيش ، فما سواه من المسألة يا قبيصة سحتا يأكلها صاحبها ، سحتا] ..

○ رواه مسلم (٩٧/٣-٩٨) ، كتاب الزكاة ، باب من تحل له المسألة) ، وأبو داود (٢٩٠/٢) ، الزكاة ، باب ما تجوز فيه المسألة ، ح : (١٦٤٠).

□ حديث سمرة بن جندب رضي الله عنه :

عن النبي ﷺ قال : [المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه ، فمن شاء أبقى على وجهه ، ومن شاء ترك ، إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان ، أو في أمر لا يجد منه بد] .

○ أخرجه أبو داود (٢٨٩/٢) ، ٢٩٠ ، كتاب الزكاة ، باب ما تجوز فيه المسألة ، ح : (١٦٣٩) ، والترمذي (٣٥٨/٣) ، في الزكاة ، باب ما جاء في النهي عن المسألة ، ح : (٦٧٦) ، والنسائي (١٠٠/٥) ، الزكاة ، باب مسألة

السلطان ، ح : ٢٥٩٩) ، وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان -
(١٦٤/٥ ، ح : ٣٣٧٧) ، وغيرهم .

قال الترمذي : هذا حديث حسن ، صحيح .

فهذه شواهد تقوي تلك الفقرات ، وتبقى فقرة : [بيع من يزيد] لم أجد
لها ما يقويها .
والله أعلم .

١٢٣ - الحديث الثالث والعشرون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا عبد الله بن داود ، ح ، وحدثنا عبد الملك بن حبيب ، أبو مروان ، حدثنا ابن المبارك ، وهذا حديثه ، عن بشير بن سلمان ، عن سيار أبي حمزة ، عن طارق ، عن ابن مسعود ، رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : [من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته ، ومن أنزلها بالله أوشك الله له بالغنى ، إما بموت عاجل ، أو غنى عاجل] .

* دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، الإمام ، تقدم كثيرا .
- ٢- عبد الله بن داود ، هو الخريبي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٣- عبد الملك بن حبيب المصيصي ، أبو مروان ، البزاز ، مقبول ، من العاشرة ، مات في حدود الأربعين ، [٢] (٢) ، روى عن أبي إسحاق الفزاري ، وابن المبارك ، وعنه : أبو داود ، والفريابي ، وغيرهم (٣) .
- ٤- ابن المبارك ، الإمام ، العلم ، تقدم (٤) .
- ٥- بشير بن سلمان الكندي ، أبو اسماعيل ، الكوفي ، والد الحكم ، ثقة ، يغرب ، من السادسة ، [بخ م ٤] (٥) ، روى عن أبي حازم الأشجعي ،

(١) انظر صفحة : ٤٩٨

(٢) التقريب (٤١٧٣) ، وسكت عنه في الكاشف (١٨٣/٢) ، ولم يذكره في الميزان ، ولا في المغني ، ولا في الديوان ، ولا في ذيله ، ولم يذكره العراقي في ذيل الميزان ، وسكت عنه الخزرجي في الخلاصة أيضا (ص ٢٤٣) .

(٣) التهذيب (٣٨٩/٦-٣٩٠) .

(٤) انظر صفحة : ٨٣

(٥) التقريب (٧١٥) ، الميزان (١٠٥/١) ، (٦١٠) .

وسيار أبي الحكم ، وقيل : عن سيار أبي حمزة ، وغيرهم ، وعنه : السفينان ، وابن المبارك ، وغيرهم (١) .

٦- سيار ، أبو حمزة ، الكوفي ، مقبول ، من الخامسة ، ووقع في الإسناد : عن سيار أبي الحكم ، عن طارق ، والصواب : عن سيار أبي حمزة [بغ د ق] (٢) ، روى عن طارق بن شهاب ، وقيس بن أبي حازم ، وعنه : عبد الملك بن سعيد بن أبجر ، وبشير أبو إسماعيل (٣) ، وكان يقول فيه : سيار أبو الحكم وهو وهم ، ثم قال : - أعني الحافظ - : ولم أجد لأبي حمزة ذكرا في ثقات ابن حبان ، فينظر ، اهـ (٤) .

* تخريجه :

- أخرجه الإمام أحمد (٣٨٩/١ ، ٤٤٢ ، ح : ٣٦٩٦ ، ٤٢١٩) ، والإمام الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (٥٦٨/١) ، من طريق وكيع .
- وأخرجه أيضا الإمام أحمد (٤٠٧/١ ، ح : ٣٨٦٩) ، والإمام الخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (٥٦٩/١) ، من طريق أبي أحمد الزبير .
- وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٣١٤/٨) ، والقضاعي في مسند الشهاب (٣٢٢/١ ، ح : ٥٤٤) ، من طريق أبي نعيم .
- وأخرجه الخطيب في تلخيص المتشابه (٥٦٨/٧) ، من طريق محمد بن بشر ، أربعتهم عن بشير بن سلمان ، عن سيار أبي الحكم ، عن طارق ، عن عبد الله بن مسعود ، رضي الله عنه ، (به) .
- ورواه سفيان الثوري عن بشير ، واختلف عليه - أعني سفيان ، فيه
- فرواه الإمام أحمد (٤٤٢/١ ، ح : ٤٢٢٠) ، من طريق عبد الرزاق .

(١) التهذيب (٤٦٥/١) .

(٢) التقريب (٢٧١٩) .

(٣) وقع في التهذيب (٢٩٣/٤) [بن إسماعيل] وهو خطأ ، والتصويب من تهذيب الكمال (٥٦٥/١) .

(٤) التهذيب (٢٩٣/٤) ، قلت : بل أبو حمزة موجود في ثقات ابن حبان (٤٢١/٦) .

○ والترمذي (٦١٧/٦) ، في الزهد ، باب ما جاء في هم الدنيا وحبها ، ح : (٢٤٢٨) ، من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، وقال : هذا حديث حسن صحيح غريب .

○ والخطيب البغدادي في تلخيص المتشابه (٥٦٩/١) ، من طريق عمر بن علي المقدمي .

ثلاثتهم عن سفيان الثوري ، عن بشير بن سلمان ، عن سيار أبي حمزة ، عن طارق بن شهاب ، عن ابن مسعود رضي الله عنه ، (به) .
وخالفهم المعافي بن عمران .

فرواه عن سفيان ، عن بشير بن سلمان ، عن سيار أبي الحكم ، عن طارق ، عن ابن مسعود رضي الله عنه ، (به) .

والصواب : عن سفيان ما رواه عنه الثلاثة ، ورواية المعافي بن عمران شاذة ، لانه وإن كان ثقة إلا أنه قد خالف جماعة من الثقات ، من زملائه تلاميذ الثوري ، وفيهم عبد الرحمن بن مهدي ، وهو من أوثق الناس وأعلمهم بحديث الثوري ، قاله علي بن المديني ، وأبو حاتم ، والإمام أحمد ، ويحيى بن معين (١) .

وقد تابع الثوري في روايته عن بشير بن سلمان ، عن سيار أبي حمزة ، عبد الله بن المبارك في هذا الحديث ، فقد سماه : سيار أبي حمزة ، وقد صوب رواية الثوري الإمام أحمد حيث قال :

وهو الصواب ، سيار أبو حمزة ، وسيار أبو الحكم ، لم يحدث عن طارق بن شهاب بشيء (٢) .

وقال ابن الجنيدي : سألت يحيى بن معين عن بشير بن سلمان ، فقال : ثقة ، كوفي ، روى عن سيار ، وليس هو : سيار أبو الحكم ، هو : سيار أبو

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب (٥٣٨/٢ ، ٥٤١ ، ٥٤٢ ، ٥٤٣) .

(٢) المسند (٤٤٢/١) ، ح : (٤٢٢٠) .

حمزة (١) .

وسئل الدارقطني عن هذا الحديث فقال : يرويه بشير بن سلمان ، عن
سيار ، واختلف عنه ، فرواه جماعة منهم : مخلد بن يزيد ، ووكيع ، ويحيى
بن آدم ، وعبد الله بن داود الخريبي ، وأبو أحمد الزبيري ، فقالوا : كلهم
: عن سيار أبي الحكم .

وقولهم : سيار أبو الحكم : وهم ، وإنما هو سيار أبو حمزة الكوفي .
كذلك رواه عبد الرزاق عن الثوري ، عن بشير ، عن سيار ، أبي حمزة ،
وهو الصواب .

وسيार أبو الحكم : لم يسمع من طارق بن شهاب شيئا ، ولم يرو عنه (٢) .
وكذلك قال الحافظ في التهذيب (٣) .
وقد صحح الحديث : الحاكم ، ووافقه الذهبي (٤) ، والعلامة الألباني (٥)

ولعلمهم ظنوا أن سيارا هو أبو الحكم .
والصواب : ما قاله أحمد ، وابن معين ، والدارقطني ، وابن حجر ،
من أن سيارا هو أبو حمزة ، وهو مجهول ، وهو علة الحديث ، والله أعلم
..

(١) سؤالات ابن الجنيد لابن معين (ص ١٣٧) ، وتلخيص المتشابه للخطيب (٥٧٠/١) .

(٢) العلل للدارقطني (١١٦-١١٥/٥)

(٣) (٢٩٣/٤)

(٤) المستدرک مع التلخيص للذهبي (٤٠٨/١) .

(٥) صحيح الجامع (٣٦١/٥ ، ٣٦٢ ، ح : ٦٤٤٢) .

١٢٤ - الحديث الرابع والعشرون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث بن سعد ، عن جعفر بن ربيعة ، عن بكر بن سواده ، عن مسلم بن مخشي ، عن ابن الفراسي ، أن الفراسي رضي الله عنه قال لرسول الله ﷺ : أسأل يا رسول الله ؟ فقال النبي ﷺ لا : وإن كنت سائلا لا بد فاسأل الصالحين [.

* دراسة الاسناد :

- ١- قتيبة بن سعيد ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- الليث بن سعد ، الإمام ، الفقيه ، المشهور ، تقدم (٢).
- ٣- جعفر بن ربيعة بن شرحبيل بن حسنة الكندي ، أبو شرحبيل المصري ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ومائة ، [ع] (٣) ، روى عن بكير بن الأشج ، وبكر بن سواده ، وغيرهم ، وعنه : ابن لهيعة ، والليث ، وغيرهم (٤).
- ٤- بكر بن سواده بن ثمامة ، المصري ، ثقة ، فقيه ، تقدم (٥).
- ٥- مسلم بن مخشي ، بفتح الميم وسكون المعجمة ، بعدها معجمة مكسورة ، وياء النسب ، المدلجي ، أبو معاوية ، المصري ، مقبول ، من الثالثة ، [د س ق] (٦) ، ما حدث عنه غير بكر بن سواده ، وذكره ابن حبان في الثقات (٧) .

(١) انظر صفحة : ١٣٦

(٢) انظر صفحة : ١٣٦

(٣) التقريب (٩٣٨) ، الخلاصة (ص ٦٢-٦٣).

(٤) التهذيب (٩٠/٢).

(٥) انظر صفحة : ٣٦

(٦) التقريب (٦٦٤٦).

٦- ابن الفراسي ، عن النبي ﷺ ، وقيل : عن أبيه ، عن النبي ﷺ ، لا يعرف اسمه ، [د س ق] (١).

* تخریجه :

○ أخرجه الإمام أحمد ، وابنه عبدالله في زوائده على المسند ، (٣٤٤/٤ ، ح : ١٨٩٦٥) ، والإمام النسائي (٩٥/٥) ، في الزكاة ، باب سؤال الصالحين ، ح : ٢٥٨٧) ، ثلاثتهم عن قتيبة بن سعيد ، عن الليث ، عن جعفر ابن ربيعة ، عن بكر بن سوادة ، عن مسلم بن مخشي ، عن ابن الفراسي ، أن الفراسي رضي الله عنه قال ، (به) .

○ وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٣٧/٧-١٣٨) ، رقم الترجمة : (٦١٩) ، من طريق أبي صالح ، كاتب الليث - عن الليث ، عن جعفر ، عن بكر ، عن مسلم بن مخشي ، أنه قال : أخبرك الفراسي ، قال للنبي ﷺ (الحديث) .. فسقط ابن الفراسي من الاسناد .

لكن قال الحافظ ابن حجر : إنه رآه في نسخة قديمة من تاريخ البخاري ... عن مسلم بن مخشي ، أنه قال : أخبرني ابن الفراس ، أن الفراسي قال للنبي ﷺ (وذكر الحديث) (٢).

قلت :

والحديث ضعيف ، على أي وجه كان ، ففيه مسلم بن مخشي ، وابن الفراسي ، وهما مجهولان .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

== (٧) الميزان (١٠٧/٤) . التهذيب (١٣٧/١٠) . الخلاصة (٣٧٦) ، ثقات ابن حبان (٣٩٨/٥).

(١) التقريب (٨٤٨٥) ، التهذيب (٣٠٧/١٢)

(٢) الاصابة (١٩٧/٣).

١٢٥ - الحديث الخامس والعشرون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، حدثنا مصعب بن محمد بن شرحبيل ، حدثني يعلى بن أبي يحيى ، عن فاطمة بنت حسين ، عن حسين بن علي رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ [للسائل حق وإن جاء على فرس] .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن كثير ، هو العبدى ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- سفيان ، هو الثوري ، الإمام ، المشهور .
- ٣- مصعب بن محمد بن شرحبيل العبدري ، المكي ، لا بأس به ، من الخامسة ، [د س ق] (٢) ، روى عن أبي أمامة الباهلي ، ويعلى بن أبي يحيى ، وغيرهم ، وعنه : ابن عجلان ، والسفيانان ، وغيرهم (٣) .
- ٤- يعلى بن أبي يحيى المدني ، مجهول ، من السابعة ، [د] (٤) .
- ٥- فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب ، الهاشمية ، المدنية ، زوج الحسن بن الحسن بن علي ، ثقة ، من الرابعة ، ماتت بعد المائة ، وقد أسنت ، [د ت ع س ق] (٥) ، روى عنها ابنها إبراهيم وحسين ابنا الحسن ، ويعلى بن أبي يحيى ، وغيرهم (٦) .

(١) انظر صفحة : ١٥٧

(٢) التقريب (٦٦٩٥) ، الكاشف (١٣١/٣ ، ٥٥٦٥) ، الخلاصة (٣٧٨) .

(٣) التهذيب (١٠٠/١٦٤-١٦٥) .

(٤) التقريب (٧٨٥١) ، الكاشف (٢٥٩/٣ ، ٦٥٣٨) ، المغني (٢/٧٦٠) ، الميزان (٤/٤٥٨) .

الخلاصة (ص ٤٣٨) .

(٥) التقريب (٨٦٥٢) .

(٦) تهذيب الكمال (٣/١٦٩٢) .

*** تخريجه :**

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٠١/١ ، ح : ١٧٣٠) ، والبخاري في التاريخ الكبير (٤١٦/٨ ، رقم الترجمة : ٣٥٤٤) ، وابن زنجويه في كتاب الأموال (١١٢٥/٣ ، ح : ٢٠٨٨ ، ٢٠٨٩) ، والطبراني في الكبير (١٣٠/٣ ، ح : ٢٨٩٣) ، وابن عبد البر في التمهيد (٢٩٦/٥) ، والبيهقي في الكبرى (٢٣/٧) ، كتاب الصدقات ، باب لا وقت فيما يعطى الفقراء والمساكين ... ، من طريق أبي داود ، وغيره .

كلهم من طريق مصعب بن محمد ، عن يعلى بن أبي يحيى ، عن فاطمة بنت الحسين ، عن أبيها رضي الله عنه ، (به) .
وهو ضعيف .

بسبب يعلى بن أبي يحيى ، فإنه مجهول ، كما تقدم ، وله شواهد كلها ضعيفة لا يتقوى بها ، سيأتي ذكرها عند حديث علي بعد هذا الحديث مباشرة .

١٢٦ - الحديث السادس والعشرون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن رافع ، حدثنا يحيى بن آدم ، حدثنا زهير ،
عن شيخ ، قال : رأيت سفيان عنده ، عن فاطمة بنت حسين ، عن أبيها
، عن علي رضي الله عنهم ، عن النبي ﷺ (مثله) .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن رافع ، هو القشيري ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- يحيى بن آدم الكوفي ، ثقة ، حافظ ، تقدم (٢) .
- ٣- زهير بن معاوية ، أبو خيثمة ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، تقدم (٣) .
- ٤- شيخ زهير : مجهول .
- ٥- فاطمة ، تقدمت ترجمتها (١) .

* تخريجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (٢٣/٧) ، كتاب الصدقات ، باب لا وقت
فيما يعطى للفقراء والمساكين ... ، من طريق أبي داود .
○ والقضاعي في مسند الشهاب ، (١٩١/١ ، ح : ٢٨٥) ، من طريق زهير ،
عن شيخ ، عن فاطمة بنت الحسين ، (به) .
وهو ضعيف أيضا ، لجهالة شيخ زهير الذي لم يسم .
قال الالباني : والظاهر أنه يعلى بن أبي يحيى الذي في الطريق
الأولى (٥) .

(١) انظر صفحة : ٢٦٣

(٢) انظر صفحة : ٢٦٣

(٣) انظر صفحة : ٣٤٥

(٤) انظر صفحة : ٥٥٤

وهناك متابعة ليعلى بن أبي يحيى عن فاطمة بنت الحسين لكنها تالفة ،
أخرجها تمام في الفوائد - كما في السلسلة الضعيفة - (٥٥٨/٣-٥٥٩) ، من
طريق عبد الله بن الحسن ، عن أمه فاطمة بنت الحسين ، (به) .
وعلتها : محمد بن زكريا الغلابي البصري ، وهو كذاب ، كما قال
الذهبي (١) .

* شواهد الحديث :

روى هذا الحديث عن : أنس ، وعبد الله بن عباس ، والهرماس بن زياد ،
و أبي هريرة ، رضي الله عنهم جميعا ..
□ فأما حديث أنس رضي الله عنه :
○ فأخرجه أبو جعفر الرزاز في ستة مجالس من الامالي (١/ق : ١١٩)
، والدلمي ، ومن طريقه أورده السيوطي في ذيل الأحاديث الموضوعة (ص
١٩٩) (٢) ، وفيه : أبو هذبة إبراهيم بن هذبة ، وهو كذاب (٣) .
□ وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما :
○ فأخرجه ابن عدي في الكامل (٢٥٨/١) ، في ترجمة : إبراهيم بن
عبد السلام المخزومي ، المكي ، حدثنا إبراهيم بن يزيد ، عن سليمان ، عن
طاووس ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، يرفعه إلى النبي ﷺ : للسائل
حق ، وإن أتى على فرس أبلق ..
قلت :

وإبراهيم بن عبد السلام هذا قال فيه ابن عدي : ليس بمعروف ، حدث
بالمناكير ، وعندي أنه يسرق الحديث .
ثم قال أيضا : وهذا الحديث أيضا معروف بغير إبراهيم هذا ، عن

== (٥) السلسلة الضعيفة (٥٥٨/٣) .

(١) الديوان ، رقم (٣٧١٢) . المغني (٥٨١/٢) . الميزان (٥٥٠/٣) .

(٢) نقلا عن السلسلة الضعيفة (٥٥٩/٣) .

(٣) انظر الميزان (٧١/١) .

إبراهيم بن يزيد ، سرقه ممن هو معروف به ، وسليمان المذكور في هذا الإسناد هو : سليمان بن أبي سليمان ، الأحول ، المكي ...

□ وأما حديث الهرماس بن زياد (١) رضي الله عنه :

○ فرواه الطبراني في الكبير ، (٢٠٣/٢٢-٢٠٤ ، ح : ٥٣٥) ، حدثنا الحسن بن جرير الصوري ، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، ثنا عثمان بن فايد ، عن عكرمة بن عمار ، عن الهرماس بن زياد رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : للسائل حق ...

○ وأخرجه أيضا ابن حبان في الثقات (١٩٥/٧) ، في ترجمة : عثمان (ابن فايد ، وقد تصحف اسمه إلى [زائدة] وهو خطأ ، من طريق سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي ، عن عثمان ، (به) ، إلا أنه قال : للضيف حق .. ثم قال ابن حبان : أخاف أن يكون هذا ابن فايد . قلت :

بل هو عثمان بن فائد ، وهو أفة الحديث ، فإنه متهم ، وقد أورده في المجروحين (١٠١/٢) ، وقال فيه : يأتي عن الثقات بالمعضلات ، حتى يسبق إلى القلب أنه كان يعملها تعمدا ، لا يجوز الاحتجاج به .

وقال البخاري : في حديثه نظر ، وقال دحيم : ليس بشيء ، وقال ابن عدي : منكر الحديث ، قليل الحديث ، وعامة ما يرويه ليس بمحفوظ ، وقال الحاكم : روى عن جماعة من الثقات المعضلات ، وقال أبو نعيم : روى عن الثقات المناكير ، لا شيء (٢) .

واختار الذهبي في الكاشف قول البخاري (٣) .

وفي الديوان ، والمغني ، والميزان ، اختار قول ابن حبان فيه (٤) .

(١) الهرماس بن زياد بن مالك الباهلي ، أبو حدير ، بمهملتين ، مصفر ، البصري ، صحابي .

سكن اليمامة ، وهو آخر من مات بها من الصحابة بعد المائة ، التقريب رقم (٧٢٧٤) .

الاصابة (٥٦٩/٣) ، السير (٤٥٠/٣) ، طبقات ابن سعد (٥٥٣/٥) .

(٢) التهذيب (١٤٧/٧-١٤٨) ، الكامل لابن عدي (١٨٠٧/٥) .

(٣) الكاشف (٢٢٣/٢) .

بل قال في الميزان بعد أن ساق له أربعة أحاديث : قلت - القائل الذهبي - المتهم بوضع هذه الأحاديث : عثمان ، وقل أن يكون عند البخاري رجل فيه نظر الا وهو متهم (١) .

وبعد عرض أقوال هؤلاء الأئمة فيه ، يعلم أن ما قاله الحافظ في التقريب فيه ، حيث قال : ضعيف ، فيه نظر ، ولأجل ذلك بسطت الكلام فيه .
□ وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

○ فأخرجه ابن عدي في الكامل (١٥٠٣/٤) ، في ترجمة عبد الله بن زيد بن أسلم ، قال : ثنا علي بن سعيد بن بشير ، ثنا محمد بن عبد الله المخرمي ، ثنا معلى بن منصور ، ثنا عبد الله بن زيد بن أسلم ، عن أبيه ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، (به) .
قلت :

وعبد الله بن زيد بن أسلم فيه ضعف ، قال فيه الحافظ : صدوق ، فيه لين (٢) .

وقد خالفه الإمام مالك رحمه الله ، فرواه في الموطأ (٩٩٦/٢) ، كتاب الصدقة ، باب الترغيب في الصدقة ، ح : (٣) ، رواية يحيى بن يحيى ، وفي رواية أبي مصعب الزهري (١٧٥/٢) ، ح : (٢١٠٢) ، عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال : وذكر الحديث ، مرسلاً .

قال ابن عبد البر : لا أعلم في إرسال هذا الحديث خلافا بين رواة مالك ، وليس في هذا اللفظ مسند يحتج به (٣) .
قلت :

العمدة على رواية الإمام مالك ، فروايتها هي المعروفة ، ورواية عبد الله بن زيد بن أسلم ، منكرة ، وهذا مثال للحديث المنكر ، فعبد الله مع

== (٤) الديوان (٢٧٨٢) ، المغني (٤٢٨/٢) ، الميزان (٥٢-٥١/٣) .

(١) الميزان (٥٢/٣) ، وزاد عن ابن معين أنه قال فيه : ليس بشيء .

(٢) التقريب (٢٣٣٠) ، الكاشف (٧٩/٢) ، الميزان (٤٢٥/٢) ، التهذيب (٢٢٢/٥) .

(٣) التمهيد (٢٩٤/٥) .

ضعفه خالف الإمام مالك رحمه الله (١).

○ كما أخرجه ابن عدي في الكامل (١٦٨٧/٥) ، في ترجمة عمر بن يزيد المدايني فقال : ثنا ابن ياسين ، ثنا محمد بن معاوية ، ثنا عمر بن يزيد ، عن عطاء ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ ، (به) . وعمر بن يزيد ، قال فيه ابن عدي في أول ترجمته : منكر الحديث . وبهذا يظهر قول ابن عبد البر رحمه الله تعالى : وليس في هذا اللفظ مسند يحتج به ، والحديث ضعيف من جميع طرقه .. والذي دعاني إلى الإطالة فيه وسرد طرقه مع أنها لا تصلح للتقوية ، قول الحافظ في «القول المسدد» : ((وبالجملة ، لا شك في صحته ، نظرا إلى مجموع طرقه (٢)). والله أعلم .

(١) انظر المنكر في نزعة النظر ص : (٦٢-٦٣).

(٢) القول المسدد في الذب عن المسند (ص : ١٠٤-١٠٦ ، ح : ١١).

١٢٧ - الحديث السابع والعشرون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أبو العباس القلوري ، حدثنا يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، عن سليمان بن معاذ التميمي ، حدثنا ابن المنكدر ، عن جابر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : [لا يسأل بوجه الله إلا الجنة] .

* دراسة الاسناد :

١- أبو العباس القلوري ، بكسر القاف ، وتشديد اللام المفتوحة ، وسكون الواو بعدها راء ، العصفري ، البصري ، اسمه أحمد ، وقيل : محمد بن عمرو بن العباس بن عبيدة ، وقيل : عبدك ، ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاث وستين ، [د] (١) ، روى عن سعيد بن عامر الضبي ، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وأبو بكر البزار ، وغيرهم (٢) .

٢- يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، مولاهم ، أبو محمد ، المقرئ ، النحوي ، صدوق ، من صغار التاسعة ، مات سنة خمس ومائتين ، [م د تم س ق] (٣) ، روى عن حماد بن سلمة ، وسليمان بن معاذ بن قرم الضبي ، وغيرهم ، وعنه : عمرو بن محمد الناقد ، وأبو العباس القلوري ، وغيرهم (٤) .

٣- سليمان بن قرم ، بفتح القاف وسكون الراء ، ابن معاذ ، أبو داود البصري ، النحوي ، ومنهم من ينسبه الى جده ، سيء الحفظ ، يتشيع ، من السابعة ، [خ ت د س] (٥) ، روى عن الأعمش ، وابن المنكدر ،

(١) التقريب (٨٢٠٤) .

(٢) التهذيب (١٤٦/١٢) .

(٣) التقريب (٧٨١٣) . الخلاصة (ص ٤٣٦) . وثقه في الكاشف (٢/٢٥٤ . ٦٥٠٠) .

(٤) تهذيب الكمال (١٥٤٩/٣) .

وغيرهم ، وعنه : الثوري ، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي ، وغيرهم (١) .
٤- محمد بن المنكر ، ثقة ، تقدم (٢) .

* تخريجه :

○ أخرجه ابن منده في كتاب الرد على الجهمية (ص ٩٨ ، ح : ٨٩) ، وابن عدي في الكامل (١١٠٧/٣) ، في ترجمة : سليمان بن قرم ، والبيهقي في الكبرى (١٩٩/٤) ، كتاب الصيام ، باب كراهية المسألة بوجه الله عز وجل ، وفي الاسماء والصفات (ص ٣٠٦) ، طبعة الكوثري ، وفي (ص ٣٨٨) ، باب ما جاء في إثبات الوجه ... (٣) ، وفي الجامع لشعب الإيمان (١٣٩/٧) ، باب الزكاة ، فصل في الاستغفار عن المسألة ، ح : ٣٢٥٩ ، والخطيب البغدادي في موضح أوهام الجمع والتفريق (٣٥٣-٣٥٢/١) ، كلهم عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، عن سليمان بن قرم ، عن ابن المنكر ، عن جابر رضي الله عنه ، (به) .

وهو ضعيف ، لوجود سليمان بن قرم فيه ، وقد تفرد به .
قال ابن عدي في الكامل بعدما أخرجه : هذا الحديث : لا أعرفه عن محمد بن المنكر ، إلا من رواية سليمان بن قرم ، وعن سليمان يعقوب بن إسحاق ...

وقال الذهبي : انفرد به سليمان ، عن أحمد بن عمرو العصفري ، عن يعقوب (٤) .

وقد ضعفه عبد الحق ، وابن القطان (٥) ، والمنذري (٦) ، والمناوي (٧) ،

== (٥) التقريب (٢٦٠٠) ، الكاشف (٣١٩/١ ، ٢١٤٣) ، الخلاصة (ص ١٥٤) .

(١) التهذيب (٢١٣/٤) .

(٢) انظر صفحة : ٤٤٩

(٣) طبعة دار الكتب العلمية

(٤) الميزان (٢٢٠/٢) .

(٥) انظر فيض القدير (٤٥١/٦) .

باب كراهية المسألة بوجه الله تعالى ٣٠٩/٢ ح : ١٦٧١

والألباني(١).

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

٦) في مختصر السنن (٢٥٢/٢-٢٥٣).

٧) التيسير (٥٠٥/٢).

١) في ضعيف الجامع (٩٢/٦ ، ح : ٦٣٦٦) ، والمشكاة (٦٠٥/١ ، تعليق رقم : ٣).

١٢٨ - الحديث الثامن والعشرون ومائة**١٢٩ - الحديث التاسع والعشرون ومائة**

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

❦ حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام ، عن قتادة ، عن سعيد ، أن سعدا رضي الله عنه ، أتى النبي ﷺ فقال : أي الصدقة أعجب إليك ؟ ، قال : [الماء].

❦ حدثنا محمد بن عبدالرحيم ، حدثنا محمد بن عرعرة ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، والحسن عن سعد بن عباد ، عن النبي ﷺ ، نحوه .

*** دراسة الاسناد :**

- ١- محمد بن كثير ، هو العبدى ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- همام ، هو ابن يحيى بن دينار ، العوزي ، ثقة ، تقدم (٢).
- ٣- قتادة بن دعامة بن قنادة السدوسي ، أبو الخطاب ، البصري ، ثقة ، ثبت ، يقال : ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة ، [ع] (٣) ، روى عن أنس ، وسعيد بن المسيب ، وغيرهم ، وعنه : الأوزاعي ، وهمام ، وغيرهم (٤).
- ٤- سعيد بن المسيب ، التابعي ، المشهور .
- ٥- محمد بن عبدالرحيم بن أبي زهير البغدادي ، البزاز ، أبو يحيى ، المعروف بصاعقة ، ثقة ، حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة خمس وخمسين ، وله سبعون سنة ، [خ ر ت س] (٥) ، روى عن معلى بن منصور ،

(١) انظر صفحة : ٥٧ \

(٢) انظر صفحة : ٥٧ \

(٣) التقريب (٥٥١٨) .

(٤) التهذيب (٣٥١/٨-٣٥٢).

- ومحمد بن عرعة ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وأبو داود ، وغيرهم (١) .
- ٦- محمد بن عرعة بن البرند ، بكسر الموحدة والراء وسكون النون ، السامي ، بالمهمله ، البصري ، ثقة ، من صفار التاسعة ، مات سنة ثلاث عشرة ، [خ م د] (٢) ، روى عن جرير بن حازم ، وشعبة ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وصاعقة ، وغيرهم (٣) .
- ٧- شعبة ، ابن الحجاج ، الإمام المشهور ، تقدم كثيرا .

※ تخريجه :

- أخرجه الإمام أحمد (٢٨٤/٥ - ٢٨٥ ، ح : ٢٢٥١٢) ، والنسائي (٢٥٥/٦) ، في الوصايا ، ح : ٣٦٦٦) ، من طريق الحجاج ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، (به) .
- وأخرجه ابن خزيمة (١٢٣/٤ ، ح : ٢٤٩٦) ، من طريق أبي معاوية ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب (به) .
- والنسائي (٢٥٤/٦) ، في الوصايا ، ح : ٣٦٦٥) ، وابن ماجه (١٢١٤/٢) ، في الادب ، باب فضل صدقة الماء ، ح : ٣٦٨٤) ، وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (١٤٤/٥ ، ١٤٥ ، ح : ٣٣٣٧) ، والطبراني في الكبير (٢٠١/٦ - ٢١ ، ح : ٥٣٧٩) ، من طريق هشام ، عن قتادة ، عن سعيد بن المسيب ، (به) .
- وأخرجه الطبراني في الكبير (٢١/٦ ، ح : ٥٣٨٣) ، من طريق الربيع ابن صبيح ، عن الحسن ، عن سعد بن عباد ، (به) .
- كما أخرجه البيهقي في الكبرى (١٨٥/٤) ، كتاب الزكاة ، باب ما ورد في سقي الماء) ، من طريق محمد بن عرعة .

== (٥) التقريب (٦٠٩١) ، الكاشف (٦٣/٣ ، ٥٠٨٨) .

(١) التهذيب (٣١١/٩) .

(٢) التقريب (٦١٣٧) .

(٣) التهذيب (٣٤٣/٩) .

○ وفي الجامع لشعب الإيمان (٥٥٢/٦ ، ح : ٣١٠٧) ، من طريق عبد الوارث ، كلاهما عن شعبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، وسعيد بن المسيب ، عن سعد ، (به) .

وقال المنذري : (وهو منقطع ، فإن سعيد بن المسيب والحسن البصري ، لم يدركا سعد بن عباد ، فإن مولد سعيد بن المسيب سنة خمس عشرة ، ومولد الحسن البصري سنة إحدى وعشرين ، وتوفي سعد بن عباد بالشام سنة خمس عشرة ، وقيل : سنة أربع عشرة ، وقيل : سنة إحدى عشرة ، فكيف يدركانه؟ (١). (٢٠٠٠)

قلت :

وللحديثين شواهد يتقوى بها ، سيأتي الكلام عنها عند الكلام على الحديث الآتي بعدهما ، وهو الحديث رقم (١٣٠) . إن شاء الله .

١٣٠ - الحديث الثلاثون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا إسرائيل ، عن أبي إسحاق ، عن رجل ، عن سعد بن عباد ، رضي الله عنه ، أنه قال : يا رسول الله : إن أم سعد ماتت ، فأبي الصدقة أفضل ؟ قال : الماء .. فحفر بئرا ، وقال : هذه لأم سعد .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن كثير ، العبدى ، ثقة ، تقدم مرارا (١).
- ٢- إسرائيل : هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدم (٢).
- ٣- عمرو بن عبد الله بن عبيد ، ويقال : علي ، ويقال : ابن أبي شعيرة ، الهمداني ، أبو إسحاق السبيعي ، بفتح المهملة ، وكسر الموحدة ، ثقة ، مكث ، عابد ، من الثالثة ، اختلط بآخره ، مات سنة تسع وعشرين ومائة ، وقيل : قبل ذلك ، [ع] (٣) ، روى عن البراء بن عازب ، وجابر بن سمرة ، رضي الله عنهما ، وغيرهم ، وعنه : ابنه يونس ، وابن ابنه إسرائيل بن يونس ، وغيرهم (٤).
- ورواية إسرائيل عنه صحيحة ، وقد أخرجها الشيخان (٥).

* تخريجه :

- لم أقف على من خرجه غير أبي داود .
- وقد أخرج الطبراني في الكبير (٢٢/٦ ، ح : ٥٣٨٥) ، حدثنا محمد

(١) انظر صفحة : ١٥٧

(٢) انظر صفحة : ٤٠٦

(٣) التقريب (٥٠٦٥) ، الكاشف (٢٨٨/٢ ، ٤٢٥١).

(٤) التهذيب (٦٣/٨ - ٦٤).

(٥) انظر الكواكب النيرات (ص ٣٥١).

ابن عثمان بن أبي شيبة ، ثنا ضرار بن صرد ، ثنا أبو نعيم الطحان ، ثنا عبد العزيز بن محمد بن عمارة ، ابن غزية ، عن حميد بن أبي الصعبة ، عن سعد بن عبادة - رضي الله عنه - ، أن رسول الله ﷺ قال له : يا سعد ، ألا أدلك على صدقة يسيرة مؤنتها عظيم أجرها ؟ قال : بلى ، قال : تسقي الماء ، فسقى سعد الماء ، قال الهيثمي في المجمع (١) : وفيه ضرار بن صرد ، وهو ضعيف .

* شواهد الحديث :

وللحديث شواهد يتقوى بها ، عن عدد من الصحابة ، منهم : أبو هريرة ، وابن عباس ، وأنس ، وعياض بن مرثد ، أو مرثد بن عياض ، رضي الله عنهم :

□ فأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فلفظه :

قال رسول الله ﷺ : « ليس صدقة أعظم أجرا من ماء » .

وفي لفظ : ليس شيء أعظم أجرا من أن تسقي كبدًا حرة .

○ أخرجه ابن عدي في الكامل (٢٧٠٢/٧) ، وفيه : يحيى بن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة النوفلي ، المدني ، وأبوه ، وهما ضعيفان ، والابن أحسن حالا من أبيه .

○ وأخرجه البيهقي في الجامع لشعب الإيمان (٥٥١/٦) ، ح : (٣١٠٦) ، من طريق داود بن عطاء ، عن يزيد بن عبد الملك بن المغيرة النوفلي ، عن أبيه ، عن يزيد بن خصيفة ، عن يزيد بن رومان ، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة ، رضي الله عنه ، (به) .

وهو ضعيف أيضا ، ففيه إضافة إلى يزيد بن عبد الملك ، داود بن عطاء ،

وهو ضعيف ، كما في التقريب (١).

□ وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما فلفظه :

قال رسول الله ﷺ : «أفضل الصدقة الماء ...»

○ أخرجه أبو يعلى الموصلي في المسند (٧٧/٥ ، ح : ٢٦٧٣) ، والبيهقي في الجامع لشعب الايمان (٥٥٣/٦ ، ح : ٣١٠٨) ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد (١٣١/٣) ، وعزاه إلى أبي يعلى ، والطبراني في الاوسط (١) ، وقال : فيه موسى بن المغيرة ، وهو مجهول .

○ كما أورده السيوطي في الدر المنثور (٤٦٨/٣) وعزاه إلى ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وأبي الشيخ ، وابن مردويه ، إضافة - إلى البيهقي في شعب الايمان .

○ كما أخرجه الذهبي بسنده في الميزان ، (٢٢٤/٤) ، في ترجمة موسى بن المغيرة ، وقال : موسى بن المغيرة ، مجهول ، وشيخه لا يعرف .

□ وأما حديث عياض بن مرثد ، أو مرثد بن عياض ، رضي الله عنه :

○ فقد أخرجه الامام أحمد (٣٦٨/٥ ، ح : ٢٣١٧٣) ، من طريق محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن عاصم بن كليب ، عن عياض بن مرثد ، أو مرثد بن عياض ، عن رجل منهم ، أنه سأل رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله : أخبرني بعمل يدخلني الجنة؟ قال : هل من والديك من أحد حي ؟ قال له مرات : قال : لا ، قال : فاسق الماء ، قال : كيف أسقيه ؟ قال : اكفهم آله إذا حضروه ، واحمله إليهم إذا غابوا عنه .

○ وأخرجه الطبراني في الكبير (٣٧٠/١٧ ، ح : ١٠١٥) ، من طريق حفص بن عمر الحوضي .

○ والبيهقي في الجامع لشعب الايمان (٥٤٩/٦ ، ح : ٣١٠٣) ، من طريق عفان بن مسلم ، كلاهما عن شعبة ، (به) .

○ وأخرجه الطبراني في الكبير أيضا (٣٧٠/١٧ ، ح : ١٠١٤) ، من طريق أبي الوليد الطيالسي ، ثنا شعبة ، أخبرني عاصم بن كليب ، قال :

سمعت عياض بن مرثد ، أو مرثد بن عياض العامري ، يحدث رجلا أنه سأل النبي ﷺ عن عمل يدخل الجنة ، فقال : وذكر الحديث .
قال الهيثمي في المجمع (١٣١/٣) : رواه أحمد ، والطبراني في الكبير ، وقد جهل الحسيني ، عياض بن مرثد ، أو مرثد بن عياض .
وقد رواه الطبراني عنه ، أنه سأل النبي ﷺ .
قلت : يشير إلى الرواية الأخيرة عند الطبراني برقم (١٠١٤) ،
والراوي ثقة ، من رجال الصحيح ، فارتفعت الجهالة ، وأورد الحديث ، ثم
قال : رجاله رجال الصحيح .
قلت :

عبارة الحسيني كالآتي : قال : مرثد بن عياض ، أو عياض بن مرثد ، عن رجل منهم أنه سأل النبي ﷺ عن عمل يدخله الجنة ، وعنه : عاصم بن كليب ، مجهول ، عن مثله (١) .

وتعقبه الحافظ فقال : فإن أراد عاصم لم يصب ، لأنه تبع كلام أبي حاتم الرازي هنا ، وخالفه في عاصم ، فنقل توثيقه ، وأطلق ، وقد تقدم في حرف العين (٢) ، يعني عنده في تعجيل المنفعة ، أن ابن حبان ذكره في حرف العين من الثقات (٣) .
وتبع البخاري في ذلك .

ووقع في المعجم الكبير للطبراني من رواية أبي الوليد ، عن شعبة ، عن عاصم بن كليب ، سمعت عياض بن مرثد ، أو مرثد بن عياض ، يحدث رجلا ، أنه سأل النبي ﷺ وذكر الحديث ..

ثم قال : وقال شيخنا الهيثمي : منكرنا على الحسيني : ليس عياض بمجهول ، بل هو صحابي بمقتضى هذه الرواية .

قلت : - القائل الحافظ - وعلى تقدير أن يكون السائل غيره ، فلا يبعد

(١) الاكمال (ص ٤٠٢ . رقم : ٨٢٢) .

(٢) ص (٣٢٦ ، ٣٢٧) .

(٣) الثقات (٧/٥٥٦)

حضوره السؤال ، فيكون هو صحابي أيضا (١) انتهى .
وقد عده صحابيا في كتابه الإصابة (٢) .

وعلى هذا ، فالحافظ ابن حجر ، وشيخه نور الدين الهيثمي ، يرون أن
عياض بن مرثد ، أو مرثد بن عياض ، صحابي ، وعليه : فالحديث صحيح ،
وهو شاهد قوي لحديث أبي داود .

□ وأما حديث أنس رضي الله عنه : فهو :

قال : أتى سعد النبي ﷺ فقال : يا رسول الله : إن أمي توفيت ولم
توص ، أفينفعها أن أتصدق عنها ؟ قال : نعم ، وعليك بالماء .

○ رواه الطبراني في الأوسط ، كما في الترغيب والترهيب (٧٣/٢) ، ح
: (٣٤) ، وقال المنذري : رواه محتج بهم في الصحيح .
قلت :

وبهذه المتابعة عند الطبراني وهذه الشواهد يتقوى بها الحديث ،
ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره .

وقد صححه العلامة الألباني (٣) .

ولعل سكوت أبي داود عنه لكونه قد ساق قبله حديث سعيد بن المسيب ،
والحسن البصري ، عن سعد ، ولعله أيضا اطلع على هذه الشواهد عن
هؤلاء الصحابة ..
والله أعلم .

(١) تعجيل المنفعة (ص ٣٩٧ - ٣٩٨) .

(٢) (٥١/٣) ، رقم الترجمة : (٦١٤٤) .

(٣) انظر صحيح الترغيب والترهيب (٤٠٠/١) .

١٣١ - الحديث الحادي والثلاثون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا علي بن الحسين بن ابراهيم بن أشكاب ، حدثنا أبو بدر ، حدثنا أبو خالد - الذي كان ينزل في بني دالان - ، عن نبيح ، عن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : [أيما مسلم كسا مسلما ثوبا على عري ، كساه الله من خضر الجنة ، وأيما مسلم أطعم مسلما على جوع ، أطعمه الله من ثمار الجنة ، وأيما مسلم سقى مسلما على ظمأ ، سقاه الله من الرحيق المختوم] .

* دراسة الاسناد :

- ١- علي بن الحسين بن ابراهيم بن الحر العامري ، ابن إشكاب ، بكسر الهمزة ، وسكون المعجمة ، وآخره موحدة ، وهو لقب أبيه ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة احدى وستين ، ويقال : انه المراد بقول البخاري : حدثنا علي بن ابراهيم ، [د ق] (١) ، روى عن إسماعيل بن عليّة ، وأبي بدر شجاع بن الوليد ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وابن ماجّة ، وغيرهم (٢) .
- ٢- شجاع بن الوليد بن قيس السكوني ، ابو بدر ، الكوفي ، صدوق ، ورع ، له أوهام ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين ، [ع] (٣) .
- ٣- أبو خالد الذالاني ، الأسدي ، الكوفي ، اسمه : يزيد بن عبد الرحمن ، صدوق ، يخطيء كثيرا ، وكان يدلس ، من السابعة ، [٤] (٤) ، روى عن قتادة ، ونبيح العنزي ، وغيرهم ، وعنه : شجاع بن الوليد أبو بدر ، وشعبة ، وغيرهم (٥) .

(١) التقريب (٤٧١٣) ، الكاشف (٢/٢٤٥ ، ٣٩٥٧) .

(٢) تهذيب الكمال (٢/٩٦١) .

(٣) التقريب (٢٧٥٠) ، السير (٩/٣٥٣) ، الكاشف (٢/٥٢٦٦) ، الميزان (٢/٢٦٤) .

(٤) التقريب (٨٠٧٢) ، الديوان (٤٧٣٥) ، الكاشف (٣/٢٩٠ ، ١٣٢) ، المغني (٢/٧٥١) ، الميزان

(٤/٤٣٢) .

٤- نبيح ، بمهمله ، مصفر ، ابن عبدالله العنزي ، بفتح المهملة ، والنون ثم زاي ، أبو عمرو الكوفي ، مقبول ، من الثالثة ، [٤] (١) . قلت :

بل هو تابعي ، ثقة ، وقد اختار الذهبي في الكاشف (٢) توثيقه ، وهو الراجح عندي ، فقد وثقه أبو زرعة ، وقال : لم يرو عنه غير الأسود بن قيس (٣) .

وتعقبه الذهبي بقوله : قلت : بلى ، روى عنه أيضا أبو خالد الدالاني (٤)

كما وثقه العجلي ، فقال : كوفي ، تابعي ، ثقة (٥) .

وذكره ابن حبان في الثقات (٦) ..

وصحح حديثه الترمذي ، وابن خزيمة ، وابن حبان ، والحاكم (٧) .

✽ تخريجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (١٨٥/٤) ، كتاب الزكاة ، باب ما ورد في سقي الماء ، وفي الآداب (٨٠) ، باب في أكل الطعام ، وسقي الماء ، ح : ٩٤ ، من طريق أبي داود ، (به) .

وهو ضعيف ، من أجل أبي خالد الدالاني ، فإنه في حفظه ضعف ، فيحتاج إلى متابع (٨) .

(٥) تهذيب الكمال (١٦٠١/٣) .

(١) التقريب (٧٠٩٣) .

(٢) (١٧٥/٣ ، ٥٨٩٨) .

(٣) التهذيب (٤١٧/١٠) .

(٤) الميزان (٢٤٥/٤) .

(٥) ثقات المجلي (٣١١/٢ ، ١٨٤١) ، التهذيب (٤١٧/١٠) .

(٦) (٤٨٤/٥) ، التهذيب (٤١٧/١٠) .

(٧) التهذيب (٤١٧/١٠) .

كما أنه مدلس ، من أصحاب المرتبة الثالثة ، وقد عنعن هنا .
 ○ وأخرجه الإمام أحمد (١٣/٣ - ١٤ ، ح :) ، والبيهقي في الجامع
 لشعب الايمان (٥٤٤/٦ ، ح : ٣٠٩٨) ، من طريق أبي المجاهد سعد الطائي .
 ○ وأخرجه الترمذي (١٤٥/٧ ، في صفة القيامة ، ح : ٢٥٦٦) ، وأبو
 يعلى الموصلي في المسند (٣٦٠/٢ ، ح : ١١١١) ، وابن أبي الدنيا في قضاء
 الحوائج ، ح : ٣١ ، كلهم من طريق أبي الجارود الاعمى واسمه زياد بن
 المنذر كلاهما - أعني سعد الطائي وأبا الجارود- ، عن عطية العوفي ، عن
 أبي سعيد ، (به) .

وأبو الجارود : متروك (١) .
 وقد تابعه أبو المجاهد سعد الطائي ، وهو لا بأس به (٢) ، كما في رواية
 أحمد ، والبيهقي ، في الشعب .
 لكن تبقى العلة في عطية العوفي ، فإنه ضعيف ، ومدلس ، وقد عنعن هنا .
 وقد عده الحافظ في أصحاب المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين (٣)
 ، فقال : عطية بن سعد العوفي ، الكوفي ، تابعي ، معروف ، ضعيف الحفظ ،
 مشهور بالتدليس القبيح ..
 فيبقى الحديث على ضعفه .
 وقد ضعفه العلامة الالباني في ضعيف الجامع (٤) ، وفي تعليقه على
 المشكاة (٥) .
 ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(٨) مراتب المدلسين (ص ٤٨ ، رقم : ١١٣) .

(١) انظر التقريب (٢١٠١) ، والكاشف (٢٦٢/١) ، (١٧٢٦) .

(٢) انظر التقريب (٢٢٦٢) ، الكاشف (٢٨٠/١) ، (١٨٦٥) .

(٣) (ص ٥٠ رقم : ١٢٢) .

(٤) (٢٧٠/٢ ، ح : ٢٢٤٩) .

(٥) (٥٩٧/١ ، ح : ١٩١٣) .

- ٤ -

كتاب

اللقطة

[كتاب اللقطة]

١٣٢ - الحديث الثاني والخلاصون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا عبدالله بن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير بن الأشج ، عن عبيدالله بن مقسم ، حدثه عن رجل ، عن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، أن علي بن أبي طالب وجد ديناراً ، فأتى به فاطمة ، فسألت عنه رسول الله ﷺ فقال : [هو رزق الله عز وجل] ، فأكل منه رسول الله ﷺ وأكل علي وفاطمة ، فلما كان بعد ذلك أتته امرأة تنشد الدينار ، فقال رسول الله ﷺ [يا علي : أدّ الدينار] .

✽ دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن العلاء ، هو أبو كريب الكوفي ، ثقة ، حافظ ، تقدم (١) .
- ٢- عبدالله بن وهب ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٣- عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري ، المصري ، ثقة ، فقيه ، حافظ ، تقدم (٣) .
- ٤- بكير بن عبدالله بن الأشج ، ثقة ، تقدم (٤) .
- ٥- عبيدالله بن مقسم المدني ، ثقة ، مشهور ، من الرابعة ، [خ م د س ق] (٥) .

✽ تخريجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (١٩٤/٦) ، كتاب اللقطة ، باب بيان مدة

(١) انظر صفحة : ١٤٤

(٢) انظر صفحة : ٢٠١

(٣) انظر صفحة : ٢٢٨

(٤) انظر صفحة : ٣٢٩

(٥) التقريب (٤٣٤٤) ، وقد تصحف اسمه في السنن الى [عبدالله] وهو خطأ .

(التعريف) ، من طريق ابن وهب ، عن عمرو بن الحارث ، عن بكير ، عن عبيد الله بن مقسم ، عن رجل ، عن أبي سعيد الخدري (به) . وهو ضعيف ، ففي إسناده مجهول .

* شواهد الحديث :

□ وقد روي بمعناه عن علي رضي الله عنه ، من طريق بلال بن يحيى العبسي ، عنه رضي الله عنه :

○ أخرجه أبو داود (٣٣٧/٢ ، ح : ١٧١٥) ، وقال الحافظ : إسناده حسن (١) . وهو كما قال ، لكن قال المنذري : وفي سماع بلال من علي نظر (٢) .

وتعقبه الحافظ بقوله : روى - يعني بلالا - عن حذيفة ، ومات قبل علي (٣) .

□ كما روى من حديث سهل بن سعد رضي الله عنه ، عن علي رضي الله عنه ، وفيه قصة ..

○ أخرجه أبو داود (٣٣٨/٢ ، اللقطة ، باب التعريف باللقطة ، ح : ١٧١٦) ، وفي إسناده موسى بن يعقوب الزمعي ، وهو صدوق ، سيء الحفظ (٤) . وبهذه المتابعات ، يتقوى الحديث ، ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره . وقد حسنه العلامة الألباني (٥) .

ولعل سكوت أبي داود عنه ، لكونه قد ساق له طرقاً أخرى تقويه . والله أعلم .

(١) التلخيص (٧٥/٣ ، ح : ١٣٣٥) .

(٢) مختصر السنن (٢٧١/٢) .

(٣) التلخيص (٧٥/٣) .

(٤) التقريب () ، الكاشف (١٦٨/٣ ، ٥٨٤٥) .

(٥) صحيح سنن أبي داود (٣٢٢/١ ، ح : ١٥٠٨) .

- ۵ -

کتاب

المناسک

[كتاب المناسك]

١٣٣ - الحديث الثالث والثلاثون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا أبو خالد - يعني سليمان بن حيان الأحمر - عن ابن جريج ، عن عمر بن عطاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ [لا ضرورة (١) في الاسلام] .

✽ دراسة الاسناد :

- ١- عثمان بن أبي شيبة ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٢- سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد ، الأحمر ، الكوفي ، صدوق ، يخطيء ، من الثامنة ، مات سنة تسعين ، أو قبلها ، وله بضع وسبعون ، [ع] (٣) ، روى عن ابن جريج ، وهشام بن عروة ، وغيرهم ، وعنه : الإمام أحمد وابن أبي شيبة ، وغيرهم (٤) .
- ٣- ابن جريج ، الإمام ، المشهور ، تقدم (٥) .

(١) قال الخطابي : [الضرورة : تفسر تفسيرين :

أحدهما : أن الضرورة هو الرجل الذي انقطع عن النكاح ، وتبتل على مذهب رهبانية النصارى ، ومنه قول النابغة :

لو أنها عرضت لاشمط راهب عبد الإله ضرورة متلبد

والوجه الآخر : أن الضرورة هو الرجل الذي لم يحج ، فمعناه على هذا أن سنة الدين أن لا يبقى أحد من الناس يستطيع الحج فلا يحج ، حتى لا يكون ضرورة في الاسلام .. انظر معالم السنن بحاشية سنن أبي داود (٣٤٩/٢) .

(٢) انظر صفحة : ٢١٩

(٣) التقريب (٢٥٤٧) ، الكاشف (٢١٠٠، ٣١٣/١) ، الميزان (٢٠٠/٢) .

(٤) التهذيب (١٨١/٤) .

- ٤- عمر بن عطاء بن وراز ، بفتح الواو ، والراء الخفيفة آخره زاي ، حجازي ، ضعيف ، من السادسة ، وهم من خلطه بالذي قبله - يعني عمر بن عطاء بن أبي الخوار - [د ق] (١) ، روى عن عكرمة مولى ابن عباس ، وسالم بن الغيث ، وعنه : ابن جريج ، وأبو بكر بن أبي سبرة (٢) .
- ٥- عكرمة مولى ابن عباس ، التابعي ، المشهور ، تقدم (٣) .

* تخريجـه :

- أخرجه الامام أحمد (٣١٢/١ ، ح : ٢٨٤٥) ، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (١٠٢٠/٢) ، والبيهقي في الكبرى (١٦٤/٥) ، كتاب المناسك ، باب من كره أن يقال للذي لم يحج : ضرورة) ، من طريق محمد بن بكر البرسائي
- وأخرجه الحاكم في المستدرک (٤٤٨/١) ، من طريق أبي خالد الأحمر ، كلاهما عن ابن جريج ، عن عمر بن عطاء ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، (به) . ولم ينسب عمر بن عطاء عندهم جميعا .
- وقال الحاكم : صحيح الاسناد ، ووافقه الذهبي .
- ووقع في سنن البيهقي : [يقال : هو عمر بن عطاء بن وراز] .
- وقال ابن طاهر : [هو ابن وراز] (٤) .
- وكذا قال المزي في تحفة الاشراف (٥) .
- وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٣٤/١١) ، ح : ١١٥٩٥ ، من طريق عيسى بن يونس ، عن ابن جريج ، عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، (به) .

== (٥) انظر صفحة : ١١٣

(١) التقريب (٤٩٤٩) ، الكاشف (٤١٦١، ٢٧٦/٢) ، المغني (٤٧١/٢) ، الميزان (٢١٣/٣) .

(٢) التهذيب (٤٨٣/٧) .

(٣) انظر صفحة : ٥٨

(٤) التلخيص (١١٧/٣) .

(٥) (١٥٣/٥) ح : ٦١٦٢ .

قلت :

والذي يترجح لي - والله أعلم - أنه عمر بن عطاء بن وراز .. كما قال ذلك ابن طاهر ، والمزي ، رحمهما الله ..
وذلك لأن كلام الأئمة المتقدمين كأحمد بن حنبل ، وابن معين ، يعضده ، فقد قال أحمد : كل شيء روى ابن جريج عن عمر بن عطاء عن عكرمة ، فهو ابن وراز ، وكل شيء روى ابن جريج عن عمر بن عطاء ، عن ابن عباس ، فهو ابن أبي الخوار ، كان كبيراً ، قيل له : أيروي ابن أبي الخوار عن عكرمة ؟ قال : لا . من قال : عمر بن عطاء بن أبي الخوار عن عكرمة ، فقد أخطأ ، إنما روى عن عكرمة عمر بن عطاء بن وراز ، ولم يرو ابن أبي الخوار عن عكرمة شيئاً (١) وقال يحيى بن معين : عمر بن عطاء الذي يروي عن ابن جريج ، يحدث عن عكرمة ، وليس هو بشيء ، هو ابن وراز .
وقال أيضاً : كل شيء عن عكرمة : هو عمر بن عطاء بن وراز ، وهم يضعفونه (٢).

وعليه .. فيبقى الحديث على ضعفه ، وقد ضعفه العلامة الألباني (٣).
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) تهذيب الكمال (٢/١٩-٢٠٠-١٠٢٠).

(٢) تاريخ ابن معين ، رواية الدوري (٢/٤٣٢-٤٣٣) ، رقم النص : ٣٩٩ و ٤١٣ ، تهذيب الكمال

(٢/١٠٢٠) ، التهذيب (٧/٤٨٣-٤٨٤).

(٣) السلسلة الضعيفة (٢/١٣٠ ، ح : ٦٨٥).

١٣٤ - الحديث الرابع والخلاصون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا أبو معاوية ، محمد بن خازم ، عن الأعمش ، عن الحسن بن عمرو ، عن مهران أبي صفوان ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ : [من أراد الحج فليتعجل] .

✽ دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، تقدم كثيرا .
- ٢- محمد بن خازم ، بمعجمتين ، أبو معاوية ، الضريير ، الكوفي ، عمي وهو صغير ، ثقة ، أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره ، من كبار التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين ، وله اثنتان وثمانون سنة ، وقد رمي بالارجاء ، [ع] (١) .
- ٣- الأعمش ، الإمام ، المشهور ، تقدم (٢) .
- ٤- الحسن بن عمرو الفقيمي ، بضم الفاء وفتح القاف ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، من السادسة ، مات سنة ثنتين وأربعين ، [خ د س ق] (٣) .
- ٥- مهران ، أبو صفوان ، كوفي ، مجهول ، من الرابعة ، [د] (٤) ، روى عن ابن عباس : [من أراد الحج فليتعجل] ، وعنه : الحسن بن عمرو الفقيمي (٥) .
- قال أبو زرعة : لا أعرفه إلا في هذا الحديث (٦) .

(١) التقريب (٥٨٤١) ، الكاشف (٤٨٨٩،٣٣/٣) .

(٢) انظر صفحة : ١٠٣

(٣) التقريب (١٢٦٧) ، الكاشف (١٦٥/١) ، (١٠٦١) .

(٤) التقريب (٦٩٣٤) ، الكاشف (١٥٨/٣) ، (٥٧٦٧) .

(٥) التهذيب (٣٢٨/١٠) .

✽ تخریجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٢٥/١ ، ح : ١٩٧٣ ، ١٩٧٤) ، والدارمي (٣٦٠/١) ، كتاب المناسك ، باب من أراد الحج فليتعجل ، ح : ١٧٩١) ، والدولابي في الكنى (١٢/٢) ، والحاكم (٤٤٨/١) ، كتاب المناسك ، من أراد الحج فليتعجل) ، والبيهقي في الكبرى (٣٤٠/٤) ، كتاب الحج ، باب ما يستحب من تعجيل الحج ... من طرق ، عن الحسن بن عمرو الفقيمي ، عن مهران أبي صفوان ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، (به) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .. وأبو صفوان لا يعرف بجرح ، ووافقه الذهبي .

وليس كما قال - رحمهما الله - بل هو ضعيف ، من أجل مهران أبي صفوان ، وبه ضعف المنذري الحديث (١) .

وأما كونه لا يعرف بجرح فصحيح ، لأنه مجهول العين .

لكن للحديث متابعة يتقوى بها :

○ فقد أخرجه الإمام أحمد (٣١٤-٣١٣/١ ، ح : ٢٨٦٩) ، من طريق الثوري ، عن إسماعيل أبي إسرائيل الملائي ، عن فضيل بن عمرو ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : [تعجلوا إلى الحج ، يعني الفريضة - فإن أحدكم لا يدري ما يعرض له] .

○ وأخرجه أيضا الإمام أحمد (٢١٤/١ ، ٣٢٣ ، ٣٥٥ ، ح : ١٨٣٣ ، ٢٩٧٥ ، ٣٣٤٠) ، من طريق وكيع ، ومن طريق أبي أحمد الزبيري .

○ وابن ماجه (٩٦٢/٢) ، كتاب المناسك ، باب الخروج إلى الحج ، ح : ٢٨٨٣) ، من طريق وكيع ، والبيهقي في الكبرى (٣٤٠/٤) ، من طريق أبي الوليد الطيالسي . كلهم من طريق إسماعيل الملائي ، (به) .

وإسماعيل هو : ابن خليفة العبسي ، أبو إسرائيل ، الملائي ، ضعيف ،

(٦) التهذيب (٣٢٨/١٠) .

(١) انظر مختصر السنن (٢٧٩/٢ ، ٢٨٠ ، ح : ١٦٥٧) .

فقد قال فيه الذهبي : ضعيف (١).

وقال الحافظ : صدوق ، سيء الحفظ ، نسب إلى الغلو في التشيع (٢) .
وبه ضعف البوصيري الحديث ، في مصباح الزجاجة (٣) ، ثم قال : ولم
ينفرد إسماعيل باخراجه من هذا الوجه ، فقد رواه أبو داود في سننه ،
من طريق الحسن بن عمرو ، عن مهران ، عن ابن عباس ، مرفوعا (٤) .

قلت :

والحديث بمجموع الطريقين يرتقي إلى درجة الحسن لغيره .
وقد حسنه العلامة الألباني (٥).

ولعل سكوت أبي داود عنه لكونه لحظ هذه الطريق الأخرى للحديث ..
والله أعلم .

(١) الكاشف (١/٧٢ ، ٣٧٣).

(٢) التقريب (٤٤٠).

(٣) (٣/٢ ، ح : ١٠١٥).

(٤) انتهى كلام البوصيري ، باختصار ، وهو يشير إلى حديث أبي داود هذا ..

(٥) إرواء الغليل (٤/١٦٨ ، ح : ٩٩٠)

١٣٥ - الحديث الخامس والثلاثون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن أبي فديك ، عن عبد الله بن عبد الرحمن بن يُحَنَس ، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي ، عن جدته حكيمه ، عن أم سلمة رضي الله عنها ، زوج النبي ﷺ ، أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول : [من أהלّ بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام ، غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر] ، أو [وجبت له الجنة] ، شك عبد الله أبيتهما قال .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن صالح ، هو المصري ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- ابن أبي فديك ، هو محمد بن إسماعيل ، صدوق ، تقدم (٢).
- ٣- عبد الله بن عبد الرحمن بن يحنس ، بتحتانية مضمومة ، ومهمله مفتوحة ، ونون ثقيلة مكسورة ، حجازي ، مقبول ، من السادسة ، [م د] (٣) ، روى عن دينار بن عبد الله القراظ ، ويحيى بن أبي سفيان الأخنسي ، وعنه : ابن جريج ، والدر اوردي ، وابن أبي فديك (٤).
- ٤- يحيى بن أبي سفيان بن الأخنس الأخنسي ، بخاء معجمة ، ونون ، المدني ، مستور ، من السادسة ، قد أرسل عن أبي هريرة وغيره ، [ر ق] (٥) ، روى عن جدته ، وقيل : أمه ، وقيل : خالته أم حكيم ، حكيم بنت أمية بن الأخنس ، وعن معاوية ، وأبي هريرة ، ولم يلقه ، وعنه : ابن إسحاق ، وابن

(١) انظر صفحة : ٢٠١

(٢) انظر صفحة : ٣٥٥

(٣) التقريب (٣٤٣٦) . ١ . لكاشف (٩٣/٢) . (٢٨٥٦) .

(٤) التهذيب (٢٩٧/٥-٢٩٨) .

(٥) التقريب (٧٥٦٠) . الكاشف (٢٢٦/٣) . (٦٢٨٧) .

يحنس ، وغيرهم (١).

٥- حكيمة بنت أمية بن الأخنس ، مقبولة ، من الرابعة ، [د ق] (٢) ، روت عن أم سلمة ، وعنها : يحيى بن أبي سفيان الأخنسي ، وسليمان بن سحيم ، إن كان محفوظا (٣).

* تخريجه :

○ أخرجه أبو يعلى الموصلي (٣٥٩/١٢ ، ح : ٦٩٢٧) ، والدارقطني (٢٨٣/٢) ، كتاب الحج ، باب المواقيت ، ح : ٢١٠ ، والبيهقي في الكبرى (٤٠/٥) ، كتاب الحج ، باب فضل من أهل من المسجد الأقصى) ، من طريق أبي داود وغيره. وفي الجامع لشعب الإيمان (٥٧٩/٧) ، ح : ٣٧٣٨ ، كلهم من طريق ابن أبي فديك ، عن ابن يحنس ، عن يحيى بن أبي سفيان ، عن جدته حكيمة ، (به) .

وعند الدارقطني والبيهقي في الشعب [غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر ووجبت له الجنة] بالعطف من غير شك .

○ وأخرجه الإمام أحمد (٢٩٩/٦ ، ح : ٢٦٦٠٠) ، وأبو يعلى الموصلي (٤٤١/١٢) ، ح : ٧٠٠٩ ، وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٥/٦) ، ح : ٣٦٩٣ ، كلهم من طريق يعقوب بن إبراهيم بن سعد ، عن أبيه ، عن ابن إسحاق ، عن سليمان بن سحيم مولى آل حنين ، عن يحيى بن أبي سفيان الأخنسي ، عن أمه أم حكيم بنت أمية بن الأخنس ، عن أم سلمة ، عن النبي ﷺ قال : [من أهل من المسجد الأقصى بعمره وبحجة ، غفر له ما تقدم من ذنبه] ، وهذا لفظ أبي يعلى ، وأما لفظ أحمد [بعمره أو بحجة] ، على الشك ، ولفظ ابن حبان [من أهل من المسجد الأقصى بعمره ..] بدون شك .

(١) التهذيب (٢٢٤/١١).

(٢) التريب (٨٥٦٦) . الكاشف (٤٢٤/٣) . (٣٧) .

(٣) التهذيب (٤١١/١٢).

○ وأخرجه ابن ماجه (٩٩٩/٢) ، كتاب المناسك ، باب من أهل بعمره من بيت المقدس ، ح : (٣٠٠١) ، وأبو يعلى (٣٢٧/١٢) ، ح : (٦٩٠٠) ، من طريق ابن أبي شيبة ، ثنا عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، عن محمد بن إسحاق ، حدثني سليمان بن سحيم ، عن أم حكيم ، عن أم سلمة ، عن النبي ﷺ قال : [من أهل بعمره من بيت المقدس ، غفر له] .

○ وأخرجه ابن ماجه أيضا (٩٩٩/٢) ، ح : (٣٠٠٢) ، من طريق أحمد بن خالد ، ثنا محمد بن إسحاق ، عن يحيى بن أبي سفيان ، عن أمه أم حكيم ، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ [من أهل بعمره من بيت المقدس كانت له كفارة لما قبلها من الذنوب] ، ولم يذكر فيه سليمان بن سحيم .

○ وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان (٥٧٨/٧) ، ح : (٣٧٣٧) ، من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، حدثنا محمد بن إسحاق ، حدثنا سليمان بن سحيم ، عن يحيى ، عن أم حكيم بنت أمية ، عن أم سلمة ، (به) ، لكن على الشك [من أهل بعمره أو حجة] .

○ وأخرجه أحمد (٢٩٩/٦) ، ح : (٢٦٥٩٩) ، من طريق ابن لهيعة ، ثنا جعفر بن ربيعة ، عن عبد الأعلى بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة ، عن أم حكيم السلمية ، (به) . وهو ضعيف ..

فمداره عند الجميع على حكمة ، وهي مجهولة ، وقول الحافظ فيها : مقبولة : يعني عند المتابعة ، وإلا فحديثها ضعيف ، وليس لها متابع في هذا الحديث .

قال الإمام ابن القيم : قال غير واحد من الحفاظ : إسناده غير قوي (١)

(١) تهذيب السنن المطبوع مع مختصر السنن للمنذري (٢٨٤/٢) .

وقال المنذري : وقد اختلف الرواة في متنه وإسناده اختلافا كثيرا (١).
قلت :

وهو ظاهر من التخريج .

وقال ابن كثير : في حديث أم سلمة هذا اضطراب (٢).

وضعه الشوكاني في نيل الأوطار (٣) ، والألباني (٤). والله أعلم ..

(١) مختصر السنن (٢٨٥/٢) .

(٢) نيل الأوطار (٢٥/٥) .

(٣) (٢٥/٥) .

(٤) السلسلة الضعيفة (٢٤٨/١) ، ح : (٢١١) .

١٣٦ - الحديث السادس والثلاثون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا عبدالله بن وهب ، أخبرني
حيوة ، أخبرني أبو عيسى الخراساني ، عن عبدالله بن القاسم ، عن
سعيد بن المسيب ، أن رجلا من أصحاب النبي ﷺ أتى عمر بن
الخطاب رضي الله عنه ، فشهد عنده أنه سمع رسول الله ﷺ في
مرضه الذي قبض فيه ينهى عن العمرة قبل الحج .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن صالح ، المصري ، ثقة ، تقدم مرارا (١) .
- ٢- عبدالله بن وهب ، المصري ، تلميذ الإمام مالك ، تقدم مرارا .
- ٣- حيوة ، هو ابن شريح بن يزيد الحضرمي ، المصري ، ثقة ، ثبت ،
تقدم (٢) .
- ٤- أبو عيسى الخراساني ، نزيل مصر ، التميمي ، اسمه سليمان بن
كيسان ، وقيل : محمد بن عبدالرحمن ، أو ابن القاسم ، مقبول ، من
السادسة ، وحديثه عن ابن عمر مرسل ، [د] (٣) ، روى عن الحسن البصري
، وعبدالله بن القاسم ، وغيرهم ، وعنه : حيوة بن شريح ، ومعاوية بن صالح ،
وغيرهم (٤) .
- ٥- عبدالله بن القاسم التيمي ، مولى أبي بكر ، مقبول ، من الثالثة ،
[د] (٥) ، روى عن جابر بن عبدالله ، وابن المسيب ، وهو من أقرانه ،

(١) انظر صفحة : ٢٠١

(٢) انظر صفحة : ٢٠١

(٣) التقريب (٨٢٩٥) .

(٤) التهذيب (١٩٦/١٢) .

(٥) التقريب (٣٥٣٦) .

وغيرهم ، وعنه : أبو عيسى الخراساني ، وفضيل بن غزوان ، وغيرهم (١).

* تخريجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (١٩/٥) ، كتاب الحج ، باب كراهية من كره القرآن والتمتع والبيان أن جميع ذلك غير جائز ... من طريق أبي داود ، (به) .

وهو ضعيف ، وفيه علل متعددة :

أولا : فيه أبو عيسى الخراساني ، وعبدالله بن القاسم ، وهما مجهولان .

ثانيا : فيه انقطاع ، فسعيد لم يدرك عمر رضي الله عنه .

ثالثا : هو مخالف للأحاديث الصحيحة في عمر النبي ﷺ إذ كانت في أشهر الحج ، كما في صحيح البخاري (٣/٥٩٨-٦٠٠) ، كتاب العمرة ، باب من اعتمر قبل الحج ، وباب كم اعتمر النبي ﷺ ، ح : ١٧٧٤ ، ١٧٧٥ ، ١٧٧٦ ، ١٧٧٧ ، ١٧٧٨ ، ١٧٧٩ ، ١٧٨٠ ، ١٧٨١) ، عن ابن عمر ، وعائشة ، وأنس ، والبراء بن عازب رضي الله عنهم جميعا ..

وكذلك عند مسلم (.... في الحج ، باب بيان عدد عمر النبي ﷺ) .

وقد ضعف هذا الحديث الخطابي فقال : " في إسناده هذا الحديث مقال . وقد اعتمر رسول الله ﷺ عمرتين قبل حجه ، والأمر الثابت المعلوم ، لا يترك بالأمر المظنون ، وجواز ذلك إجماع أهل العلم لم يذكر فيه خلاف " (٢)

وضعه المنذري (٣) أيضا .

وقال ابن حزم : هذا حديث في غاية الوهي ، والسقوط ، لأنه مرسل

(١) تهذيب الكمال (٢/٧٢٣) ، التهذيب (٥/٣٥٩).

(٢) معالم السنن المطبوع مع مختصر السنن (٢/٣١٦).

(٣) مختصر السنن (٢/٣١٧).

عمن لم يسم ، إلى أن قال .. وهو ساقط لا يحتج به من له أدنى علم (١).
 كما ضعفه عبد الحق بقوله : هذا منقطع ، ضعيف الإسناد (٢).
 وقال ابن القيم : وهذا الحديث باطل (٣).
 ولعل سكوت أبي داود عنه لشهرته في الضعف ، كما قال ذلك الحافظ
 ابن حجر في بيان أسباب سكوت أبي داود عن الضعيف في سننه (٤).
 والله أعلم .

(١) تهذيب سنن أبي داود ، لابن القيم (٣١٦/٢).

(٢) المصدر السابق (٣١٦/٢).

(٣) المصدر السابق (٣١٦/٢).

(٤) نتائج الأفكار (٣٧٤/١).

١٣٧ - الحديث السابع والثلاثون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا النفيلي ، حدثنا عبدالعزيز - يعني ابن محمد -
أخبرني ربعة بن أبي عبد الرحمن ، عن الحارث بن بلال ، عن أبيه قال
: قلت يا رسول الله : فسخ الحج لنا خاصة أو لمن بعدنا ؟ قال : [بل
لكم خاصة] .

* دراسة الاسناد :

- ١- النفيلي : هو عبد الله بن محمد ، أبو جعفر النفيلي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- عبدالعزيز بن محمد الدراوردي ، صدوق ، كان يحدث من كتب غيره
فيخطيء ، تقدم (٢) .
- ٣- ربعة بن أبي عبد الرحمن التيمي ، مولاهم ، أبو عثمان ، المدني ،
المعروف بربيعة الرأي ، ثقة ، فقيه ، مشهور ، من الخامسة ، مات سنة ست
وثلاثين على الصحيح ، وقيل : سنة ثلاث ، وقال الباجي : سنة اثنتين
وأربعين ، [ع] (٣) ، روى عن أنس بن مالك ، والحارث بن بلال بن الحارث
المزني ، وغيرهم ، وعنه : مالك ، والسفيانان ، والدراوردي ، وغيرهم (٤) .
- ٤- الحارث بن بلال بن الحارث المزني ، مدني ، مقبول ، من الثالثة ،
[د س ق] (٥) .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٤٦٩/٣ ، ح : ...) والطبراني في الكبير

(١) انظر صفحة : ٨٦

(٢) انظر صفحة : ٦٥

(٣) التقريب (١٩١١) ، الكاشف (٢٣٨/١) ، (١٥٦٣) .

(٤) تهذيب الكمال (١٠١٣) .

(٥) التقريب (١٠١٣) ، الميزان (٤٣٢/١) .

باب الرجل يهل الحج ثم يجعلها عمرة ٣٩٩/٢ ح : ١٨٠٨

(٣٧٠/١ ، ح : ١١٣٨) ، ومن طريقه - أعني الطبراني - المزي في تهذيب الكمال (٢١٣/١) .

○ وأخرجه النسائي (١٧٩/٥) ، كتاب المناسك ، باب في إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدى ، ح : ٢٨٠٨) ، من طريق إسحاق بن راهوية .

○ وابن ماجه (٩٩٤/٢) ، كتاب المناسك ، باب من قال : كان فسخ الحج لهم خاصة ، ح : ٢٩٨٤) ، من طريق أبي مصعب .

○ والدرامي (٣٧٨/١) ، كتاب المناسك ، باب في فسخ الحج ، ح : ١٨٦٢) ، من طريق نعيم بن حماد .

○ والبيهقي في الكبرى (٤١/٥) ، كتاب الحج ، باب من أحرم بنفسك فأراد أن يفسخه ... ، من طريق الحميدي ، وسعيد بن منصور ، خمستهم عن الدراوردي ، عن ربيعة ، عن الحارث بن بلال ، عن أبيه ، (به) . وهو ضعيف ..

وعلمته الحارث ، فإنه مقبول - يعني عند المتابعة - وإلا فلين الحديث ، ولم يتابعه عليه أحد ، فبقي الحديث على ضعفه .

وقد ضعف الأئمة هذا الحديث :

* فقال الإمام أحمد : لا أقول به ، لا يعرف هذا الرجل ، هذا حديث ليس إسناده بالمعروف ، ليس حديث بلال بن الحارث عندي يثبت (١) .

* وقال أيضا : ومن بلال بن الحارث ؟ أو الحارث بن بلال ؟ ومن روى عنه ؟ ليس يصح حديث في أن الفسخ كان لهم خاصة ، وهذا أبو موسى يفتي به في خلافة أبي بكر ، وصدر من خلافة عمر (٢) .

* وقال أيضا : هو حديث لا يثبت ، ولا أقول به ، والحارث بن بلال لا يعرف ، ولو عرف فأين يقع من أحد عشر رجلا من الصحابة يرون الفسخ

(١) زاد المعاد (١٩٢/٢) ، مسائل الإمام أحمد برواية عبدالله (٦٩٣/٢) ، رقم المسألة : ٩٣٤) .

(٢) مسائل الإمام أحمد برواية أبي داود (ص ٣٠٢) .

(الفسخ). (١) .

* وضعفه المنذري (٢) ، وابن القطان (٣) ، وابن حزم (٤) .
* وأما ابن القيم فقد قال : وأما حديث بلال بن الحارث فحديث لا يكتب ولا يعارض بمثله تلك الاساطين الثابتة - ثم حكى كلام أحمد برواية عبدالله - ثم قال : ومما يدل على صحة قول الإمام أحمد ، وأن هذا الحديث لا يصح ، أن النبي ﷺ أخبر عن تلك المتعة التي أمرهم أن يفسخوا حجهم إليها أنها لأبد الأبد ، فكيف يثبت عنه بعد هذا أنها لهم خاصة ؟ .. هذا من أمحل المحال ، وكيف يأمرهم بالفسخ ويقول : دخلت العمرة في الحج إلى يوم القيامة .. ثم يثبت عنه أن ذلك مختص بالصحابة دون من بعدهم ..

فنحن نشهد بالله أن حديث بلال بن الحارث هذا لا يصح عن رسول الله ﷺ وهو غلط عليه... الخ ، وقد أطل الكلام عنه (٥) .

* وضعفه الذهبي (٦) ، والحافظ ابن حجر (٧) والعلامة الالباني (٨) .
والله أعلم .

(١) نصب الراية (١٠٥/٣) .

(٢) مختصر السنن (٣٣١/٢) .

(٣) تهذيب السنن (٣٣١/٢) .

(٤) المحلى (١٠٨/٧) .

(٥) زاد المعاد (١٩٢/٢-١٩٣) بتصرف .

(٦) انظر الميزان (٤٣٢/١) .

(٧) انظر التهذيب (١٣٧/٢) .

(٨) السلسلة الضعيفة (٤٩/٣ ، ح : ١٠٠٣) ، وفي حجة النبي ﷺ (ص ٦٢-٦٣) .

١٣٨ - الحديث الثامن والثلاثون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن محمد بن حنبل ، حدثنا هشيم ، حدثنا يزيد بن أبي زياد ، حدثنا عبدالرحمن بن أبي نعم البجلي ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ سئل عما يقتل المحرم ، قال : [الحية ، والعقرب ، والفويسقة ، ويرمي الغراب ولا يقتله ، والكلب العقور ، والحدأة ، والسبع العادي] .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن حنبل ، الإمام ، العلم .
- ٢- هشيم بن بشير السلمي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٣- يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، الكوفي ، ضعيف ، تقدم (٢) .
- ٤- عبدالرحمن بن أبي نعم البجلي ، أبو الحكم ، الكوفي ، صدوق ، من الثالثة ، مات قبل المائة . ع (٣١) .

* تخريجه :

- أخرجه البيهقي (٣١٦/٩) ، كتاب الضحايا ، باب ما يحرم من جهة ما لا تأكل العرب) ، من طريق أبي داود .
- وأخرجه الإمام أحمد (٣/٣) ، ح : ... ، والترمذي (٥٧٦/٣) ، كتاب الحج ، باب ما جاء فيما يقتل المحرم من الدواب ، ح : (٨٤٠) ، من طريق هشيم ، وقال الترمذي : حديث حسن ..
- وأخرجه الإمام أحمد أيضا (٣٢/٣) ، ح : ... من طريق شريك

(١) انظر صفحة : ١٨٧

(٢) انظر صفحة : ١٨٧

(٣) انظر التقریب رقم : (٤٠٢٨)

٢٥٠/٢ ح : ١٨٤٨ باب ما يقتل المحرم من الدواب

مختصرا ، وفي (٧٩/٣-٨٠ ، ح : ...) من طريق جرير .
○ وأخرجه ابن ماجه (١٠٣٢/٢) ، كتاب المناسك ، باب ما يقتل المحرم ،
(ح : ٣٠٨٩) ، من طريق محمد بن فضيل .
○ والطحاوي في شرح المعاني (١٦٦/٢) ، كتاب مناسك الحج ، باب ما
يقتل المحرم من الدواب) ، من طريق موسى بن أعين ، خمستهم عن زياد بن
أبي زياد ، عن عبد الرحمن بن أبي نعم ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله
عنه ، (به) .

وهو ضعيف ، من أجل زياد بن أبي زياد .
وقد ضعفه البوصيري فقال : هذا إسناد ضعيف ، يزيد بن أبي زياد
ضعيف ، وإن أخرج له مسلم ، فإنما أخرج له مقرونا بغيره ، ومع ضعفه فقد
اختلط بآخره (١) .

وقال الحافظ ابن حجر : وفيه يزيد بن أبي زياد ، وهو ضعيف ، وإن
حسنه الترمذي ، وفيه لفظة منكرة ، وهي قوله : ويرمي الغراب ولا يقتله
.. (٢) .

وضعه العلامة الألباني (٣) .

قلت :

لكن للحديث شواهد صحيحة ..

* شواهد الحديث :

□ منها حديث عائشة رضي الله عنها ، قالت : قال رسول الله ﷺ :
[خمس فواسق يقتلن في الحرم : الفأرة ، والعقرب ، والغراب ، والحديا ،
والكلب العقور] .

○ أخرجه البخاري (٣٤/٤) ، كتاب جزاء الصيد ، باب ما يقتل المحرم

(١) مصباح الزجاجة (٣/٣٩ ، ٤٠ ، ح : ١٠٧١) ، ط : عزت عطية .

(٢) التلخيص الحبير (٢/٣٧٤ ، ح : ١٠٩٠) .

(٣) إرواء الغليل (٤/٢٢٦) .

من الدواب ، ح : ١٨٢٩ ، ومسلم (١٨/٤) ، كتاب الحج ، باب ما يندب للمحرم وغيره قتله من الدواب في الحل والحرم) ، واللفظ لمسلم ، وفي رواية : يقتلن في الحل والحرم .

وفي رواية لمسلم (١٨/٤) ، من طريق سعيد بن المسيب عنها رضي الله عنها ، (به) ، إلا أنه قال : (الحية) بدل العقرب ، و (الغراب الأبقع) .

□ وحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : مثله :

○ أخرجه البخاري (٣٤/٤) ، كتاب جزاء الصيد ، باب ما يقتل المحرم من الدواب ، ح : ١٨٢٨ ، ومسلم (١٨/٤-١٩) ، كتاب الحج ، باب ما يندب للمحرم ... ، وأبو داود (٤٢٤/٢) ، المناسك ، باب ما يقتل المحرم من الدواب ، ح : ١٨٤٦ .

□ وحديث أبي هريرة رضي الله عنه :

خمس قتلهن حلال في الحرم : الحية ، والعقرب ، والحدأة ، والفأرة ، والكلب العقور ..

○ أخرجه أبو داود (٤٢٤/٢-٤٢٥) ، كتاب المناسك ، باب ما يقتل المحرم ، ح : ١٨٤٧ .

قال الألباني : وسنده جيد (١) .

□ وحديث ابن مسعود : أن النبي ﷺ أمر بقتل الحية بمنى :

○ أخرجه البخاري (٣٥/٤) ، ح : ١٨٣٠ ، وأخرجه في مواضع من الصحيح (ح : ٣٣١٧ ، ٤٩٣٠ ، ٤٩٣١ ، ٤٩٣٤) .

□ وأما السبع : فقد ورد عن سعيد بن المسيب مرسلًا أن النبي ﷺ قال : يقتل المحرم الحية والذئب .

○ أخرجه ابن أبي شيبه (٥٥/٤) ، كتاب الحج ، قتل الذئب للمحرم) ، وأبو داود في المراسيل (ص ٧٤ ، ح : ١٢٢) ، وسعيد بن منصور في سننه - كما في فتح الباري - (٣٦/٤) ، وقال الحافظ : ورجاله ثقات . قلت :

وهو كما قال ..

ووصله الدارقطني (٢٣٢/٢ ، ح : ٦٦) ، والبيهقي (٢١٠/٥) ، من حديث ابن عمر ، وسنده ضعيف ، ففيه الحجاج بن أرطاة ، وقد ضعفه به البيهقي (١) والحافظ ابن حجر (٢).

□ وروي موقوفا أيضا على قبيصة بن ذؤيب الهذلي :

○ عند ابن أبي شيبة (٥٥/٤).

وبهذه الشواهد المتعددة ، يرتفع حديث أبي سعيد رضي الله عنه إلى درجة الحسن لغيره .

أما المتن من حيث هو ففي غاية الصحة ، إذ هو مخرج في الصحيحين ، عن عدد من الصحابة .

ولعل سكوت أبي داود عنه لكونه قد ساق معه في الباب حديثين قبله ، حيث بدأ بحديث ابن عمر المتفق عليه ، ثم ثنى بحديث أبي هريرة - وهو حديث حسن - وهما شاهدان قويان ، يتقوى بهما .

والله أعلم .

(١) انظر السنن الكبرى (٢١٠/٥) .

(٢) انظر فتح الباري (٣٦/٤) ، والتلخيص الحبير (٢٧٥/٢).

١٣٩ - الحديث التاسع والثلاثون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا الليث ، عن نافع ، أن رجلا من الأنصار أخبره عن كعب بن عجرة رضي الله عنه - وكان قد أصابه في رأسه أذى فحلق - فأمره النبي ﷺ أن يهدي هدیا بقرة ..

* دراسة الاسناد :

- ١- قتيبة بن سعيد : ثقة ، مشهور ، تقدم (١).
- ٢- الليث : هو ابن سعد ، الإمام ، الفقيه ، تقدم (٢).
- ٣- نافع : هو مولى ابن عمر ، تقدم (٣).

* تخريجه :

- أخرجه الطبراني في الكبير (١٩/١٦٣ ، ح : ٣٦٤) ، من طريق موسى ابن عقبة ، عن نافع ، عن رجل من الأنصار ، (به) . وهو ضعيف ، ففيه مجهول .
- وأخرجه أيضا (١٩/١٠٤ ، ح : ٢١٠) ، من طريق عبد الوهاب بن بخت ، عن نافع ، عن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، قال : حلق كعب بن عجرة رأسه ، فأمره رسول الله ﷺ أن يفتدي ، فافتدى ببقرة .
- وأخرجه أيضا في (١٩/١٠٤ ، ح : ٢٠٩) ، وعبد بن حميد في مسنده - كما في فتح الباري - (٤/١٨) ، من طريق أبي معشر ، عن نافع ، عن ابن عمر ، أنه ﷺ قال لكعب بن عجرة : احلق رأسك واهد بقرة اشعرها أو قلدها ..

(١) انظر صفحة : ١٣٦

(٢) انظر صفحة : ٤٣٢

(٣) انظر صفحة : ٤٦١

وهذا لفظ الطبراني ، وفيه أبو معشر ، وهو ضعيف .
 ○ وروى سعيد بن منصور - كما في الفتح - (١٨/٤) ، والطبراني في
 الكبير (١٥٤/١٩ ، ح : ٣٣٩) ، من طريق ابن أبي ليلى ، عن نافع ، عن
 سليمان بن يسار ، عن كعب بن عجرة ، أنه ذبح بقرة .
 وفي الفتح : قيل لابن كعب بن عجرة : ما صنع أبوك حين أصابه الأذى ؟
 قال : ذبح بقرة ..
قلت :

وفيه عند الطبراني عبدالله بن محمد بن سعيد بن أبي مريم ، وهو
 ضعيف (١) .

○ وأخرجه الطبراني أيضا في الكبير (١٥٠/١٩ ، ح : ٣٢٩) ، من طريق
 محمد بن يحيى بن حبان ، عن سليمان بن محمد بن كعب بن عجرة ، أن عمر
 رضي الله عنه سأل كعبا فقال : أي شيء افتدى كعب حين حلق رأسه ؟ قال
 : ذبح بقرة ..
قلت :

وهو منقطع (٢) .

والحديث مخالف لما ثبت في الصحيح من أنه إنما أمر بذبح شاة ، حتى
 إن الحافظ ابن عبد البر قال : كل من ذكر النسك في هذا الحديث مفسرا
 ، فإنما ذكره بشاة ، وهو أمر لا خلاف فيه بين العلماء (٣) .
 وقد ضعف ابن حزم حديث أبي داود هذا ، فقال : وهذا مرسل عن
 مجهول (٤) . وتكلم على هذه الطرق وضعفها .
 كما ضعفه المنذري أيضا بالرجل المجهول (٥) .

(١) المغني (٣٥٣/١) ، رقم : (٣٣٢٨) ، الديوان (ص ٢٢٧ ، رقم : ٢٢٩٣) ، الميزان (٤٩١/٢) ،
 لسان الميزان (٣٣٧/٣) .

(٢) كما بينه حمدي السلفي في تعليقه على الطبراني (١٥٠/١٩-١٥١) .

(٣) انظر التمهيد (٢٣٧/٢) .

(٤) المحلى (٢١١/٧-٢١٢) .

وقال الحافظ ابن حجر : وهذه الطرق كلها تدور على نافع ، وقد اختلف عليه في الواسطة الذي بينه وبين كعب ، وقد عارضها ما هو أصح منها من أن الذي أمر به كعب وفعله في النسك إنما هو شاة ..
وقد روى سعيد بن منصور وعبد بن حميد ، من طريق المقبري ، عن أبي هريرة ، أن كعب بن عجرة ذبح شاة لأذى كان أصابه .. وهذا أصوب من الذي قبله (١) .

وقال أيضا عن الحديث : إنه لم يثبت (٢) .

وضعه أيضا الشوكاني (٣) .

وبهذا يظهر ضعف الحديث سنداً وممتناً ، لمخالفته للصحيح الثابت في الفدية .. والله أعلم .

== (٥) مختصر السنن (٣٦٧/٢) .

(١) فتح الباري (١٨/٤-١٩) .

(٢) المرجع السابق .

(٣) نيل الأوطار (٧٩/٥) .

١٤٠ - الحديث الأربعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا عيسى بن يونس ، حدثنا ابن جريج ،
عن يحيى بن عبيد ، عن أبيه ، عن عبدالله بن السائب ، رضي الله
عنه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول ما بين الركنين [ربنا آتينا
في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقفنا عذاب النار] .

* دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، تقدم مرارا .
 - ٢- عيسى بن يونس ، ثقة ، تقدم (١) .
 - ٣- ابن جريج ، ثقة ، تقدم (٢) .
 - ٤- يحيى بن عبيد المكي ، مولى بني مخزوم ، ثقة ، من السادسة ، [د
س] (٣) ، روى عن أبيه ، وعنه : ابن جريج ، وواصل مولى ابن عيينة (٤) .
 - ٥- عبيد مولى السائب المخزومي ، مقبول ، من الثالثة ، [د س] (٥) .
- قال الذهبي : ما روى عنه سوى ابنه يحيى ، شيخ لابن جريج (٦) .

* تخريجه :

○ أخرجه عبدالرزاق (٥/٥٠) ، باب الذكر في الطواف ، ح : (٨٩٦٣) ،
وابن أبي شيبة (٤/١٠٨) ، كتاب الحج ، ما يدعو به الرجل بين الركن

(١) انظر صفحة : ٧

(٢) انظر صفحة : ٧

(٣) التقريب (٧٦٠١) ، الكاشف (٣/٢٣٠ . ٦٣٢٠) .

(٤) التهذيب (١١/٢٥٤) .

(٥) التقريب (٤٤٠٦) ، الميزان (٣/٢٤) . الخلاصة (ص ٢٥٦) .

(٦) الميزان (٣/٢٤) ، وانظر التهذيب (٧/٨٠) .

والمقام) ، وفي (٣٦٧/١٠ ، كتاب الدعاء ، ما يدعو به الرجل .. ح : ٦٩٨١) ،
في الموضوعين جميعا من طريق يحيى بن سعيد .

○ وأخرجه الإمام أحمد (٤١١/٣ ، ح : ...) من طريق عبد الرزاق ،
وروح ، ومن طريق يحيى بن سعيد .

○ وأخرجه النسائي في الكبرى - كما في تحفة الأشراف - (٣٤٧/٤) ،
ح : ٥٣١٦) ، من طريق يحيى بن سعيد ، وابن خزيمة في صحيحه (٢١٥/٤) ، ح :
٢٧٢١) ، من طريق يحيى بن سعيد ، ومحمد بن بكر البرساني ، وأبي عاصم ،
وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٥١/٦ ، ح : ٣٨١٥) ، من طريق
يحيى بن سعيد .

○ والشافعي في المسند (ص ١٢٧) ، من طريق سعيد بن سالم القداح
، وفي الأم أيضا (١٧٢/٢-١٧٣) ، والحاكم (٤٥٥/١) ، من طريق محمد بن بكر
البرساني ، والبيهقي في الكبرى (٨٤/٥) ، كتاب الحج ، باب القول في
الطواف) ، من طريق أبي عاصم ، وعبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رواد
، والبغوي في شرح السنة (١٢٨/٧) ، كتاب الحج ، باب الدعاء في الطواف
، ح : ١٩١٥) ، من طريق الشافعي ، عن سعيد بن سالم ، والأزرق في تاريخ
مكة (٣٤٠/١) ، باب ما يقال من الكلام بين الركن الأسود واليماني) ، من
طريق سعيد بن سالم القداح ، والفاكهي في تاريخ مكة (١٤٥/١) ، ح : ١٦٩) ،
من طريق عبد الرزاق ، ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٢٤٧/١) ،
من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد ، كلهم عن ابن جريج ، عن يحيى بن
عبيد ، عن أبيه ، عن عبد الله بن السائب ، رضي الله عنه ، (به).

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ، على شرط مسلم ، ووافقه

الذهبي .

وليس كما قالوا - رحمهما الله - بل هو ضعيف .

فعبيد مولى السائب مجهول ، لم يرو عنه غير ابنه ..

لكن للحديث شواهد يتقوى بها :

※ شواهد الحديث :

□ أخرج الفاكهي في تاريخ مكة (١٤٥/١) ، ذكر ما يقال بين الركنين

الأسود واليماني) ، عن رجل قد أدرك النبي ﷺ قال : سمعت النبي ﷺ يقول بين الركن اليماني والأسود : اللهم ربنا آتنا في الدنيا حسنة ، وفي الآخرة حسنة ، وقنا عذاب النار .. وسنده كالتالي : قال الفاكهي : حدثنا صالح بن مسمار ، قال : حدثنا هشام بن سليمان المخزومي ، قال : حدثني ابن جريج ، عن يحيى بن هانيء ، عن طاووس ، عن رجل قد أدرك النبي ﷺ ، (به) .

قلت :

وصالح بن مسمار ، هو السلمي ، المروزي ، الكشميهني ، صدوق ، من صغار العاشرة ، كما في التقريب (١) .
وهشام بن سليمان هو ابن عكرمة بن خالد المخزومي ، المكي ، مقبول (٢) .

وقال الذهبي : صدوق (٣) ، وقال أيضا : مشاه أبو حاتم ، وقال العقيلي : في حديثه عن غير ابن جريج وهم (٤) .
وقال فيه أبو حاتم : مضطرب الحديث ، ومحلّه الصدق ، ما أرى به بأسا (٥) .

قلت :

والذي يظهر لي أنه صدوق ، كما قال ذلك الذهبي في الكاشف ، والاضطراب الذي ذكره أبو حاتم يحمل على حديثه عن غير ابن جريج ، كما ذكر ذلك العقيلي ، وبهذا يجمع بين كلام أبي حاتم والعقيلي فيه ، والله أعلم .

(١) رقم (٢٨٨٨) .

(٢) التقريب (٧٢٩٦) .

(٣) الكاشف (١٩٦/٣ ، ٦٠٧١) .

(٤) المغني (٧١٠/٢) ، الميزان (٢٩٩/٤) ، الديوان (ص ٤١٩ ، رقم : ٤٤٧٠) ، الضعفاء للعقيلي (٣٣٨/٤) .

(٥) الجرح والتعديل (٦٢/٩) ، الميزان (٢٩٩/٤) .

وحديثه هنا عن ابن جريج فيكون مما لا وهم فيه .
ويحيى بن هاني هو ابن عروة المرادي ، أبو داود الكوفي ، ثقة (١).
وعليه : فهذا الشاهد حسن لذاته ، وبه يتقوى حديث أبي داود ، عن
عبد الله بن السائب ، ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره .
وله شواهد أخرى موقوفة على عدد من الصحابة رضي الله عنهم -
منهم :

□ عمر بن الخطاب رضي الله عنه :
○ أخرجه عبد الرزاق (٥٢/٥ ، ح : ٨٩٦٦) ، عن معمر ، أخبرني من أثق
به ، عن رجل سمع عمر ، (به) .
ووصله البيهقي في الكبرى (٨٤/٥) ، وسنده كالتالي : [قال البيهقي :
أخبرنا أبو عبد الرحمن السلمي ، أنبأ أبو الحسن الكازري ، أنبأ علي
بن عبد العزيز - وهو البغوي - عن أبي عبيد ، ثنا أبو بكر بن عياش ، عن
عاصم ، عن حبيب بن صهبان ، (به) .
قلت :

الكازري : قال فيه السمعاني في الانساب (١٣/٥ ، ٣٧١) ، كان صحيح
السمع ، مقبولا في الرواية .
وعلي بن عبد العزيز هو البغوي الإمام المشهور .
وأبو بكر بن عياش : ثقة مشهور .
وعاصم : هو ابن بهدلة ، صدوق له أوهام ، حجة في القراءة (٢).
وحبيب بن صهبان بضم المهملة ، الاسدي ، الكاهلي ، أبو مالك الكوفي
، ثقة ، من الثانية (٣).
وهذا إسناد حسن ، إلى عمر رضي الله عنه .
□ وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه :

(١) التقريب (٧٦٦١).

(٢) التقريب (٣٠٥٤).

(٣) التقريب (١٠٩٩).

- أخرجه الأزرق في أخبار مكة (٣٤٠/١).
- وعبد الله بن عمر رضي الله عنهما :
- أخرجه عبد الرزاق (٥١/٥ ، ح : ٨٩٦٤ ، ٨٩٦٥) ، وفيه مجهول .
- وبهذه الشواهد الموقوفة يزداد الحديث قوة .
- ولعل سكوت أبي داود عنه إنما هو من أجل شواهد هذه ، والله أعلم

١٤١ - الحديث الحادي والأربعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا جرير بن عبد الحميد ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن صفوان ، قال : لما فتح رسول الله ﷺ مكة قلت : لألبسن ثيابي - وكانت داري على الطريق - فلأنظرن كيف يصنع رسول الله ﷺ ، فانطلقت فرأيت النبي ﷺ قد خرج من الكعبة هو وأصحابه ، وقد استلموا البيت من الباب إلى الحطيم ، وقد وضعوا خدودهم على البيت ، ورسول الله ﷺ وسطهم .

* دراسة الاسناد :

- ١- عثمان بن أبي شيبة ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- جرير بن عبد الحميد الضبي ، ثقة ، تقدم (٢).
- ٣- يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، الكوفي ، ضعيف ، تقدم (٣).
- ٤- مجاهد بن جبر ، التابعي ، المشهور ، إمام في التفسير ، وفي العلم (٤).

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣/٤٣١ ، ح : ..) ، والبيهقي في الكبرى (٣/٤٣٠) ، كتاب الحج ، باب الملتزم) ، والمزي في تهذيب الكمال (٢/٧٩٥) ، من طريق جرير بن عبد الحميد الضبي .

(١) انظر صفحة : ٢١٩

(٢) انظر صفحة : ٣١٥

(٣) انظر صفحة : ١٨٧

(٤) انظر صفحة : ١٠٠

○ وأخرجه الإمام أحمد أيضا في (٣/٣٠٤ ، ح : ...) من طريق عبيدة
ابن حميد ، مختصرا ، كلاهما - أعني جرير بن عبد الحميد و عبيدة بن حميد -
عن يزيد بن أبي زياد ، عن مجاهد ، عن عبد الرحمن بن صفوان ..
وهو ضعيف ..

فيزيد بن أبي زياد الهاشمي ، الكوفي ، ضعيف ، كبر ، فتغير وصار
يتلقن ، كما في التقريب (١).

وسياتي مزيد من الكلام عن هذا الحديث ، في الحديث الذي يليه .

١٤٢ - الحديث الثاني والأربعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا عيسى بن يونس ، حدثنا المثنى بن الصباح عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه قال : طفت مع عبدالله ، فلما جئنا دبر الكعبة قلت : ألا تتعوذ ؟ قال : نعوذ بالله من النار ، ثم مضى حتى استلم الحجر ، وأقام بين الركن والباب ، فوضع صدره ووجه وذراعيه وكفيه - هكذا - ، وبسطهما بسطا ثم قال : هكذا رأيت رسول الله ﷺ يفعله .

✽ دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، تقدم مراراً
- ٢- عيسى بن يونس ، ثقة ، تقدم (١).
- ٣- المثنى بن الصباح ، بالمهمله ، والموحدة الثقيلة ، اليماني ، الأبنائي ، بفتح الهمزة وسكون الموحدة ، بعدها نون ، أبو عبدالله ، أو أبو يحيى ، نزيل مكة ، ضعيف ، اختلط بآخره ، وكان عابداً ، من كبار السابعة ، مات سنة تسع وأربعين ، [ر ت ق] (٢) ، روى عن طاووس ، ومجاهد ، وعمرو بن شعيب ، وغيرهم ، وعنه : ابن المبارك ، وعيسى بن يونس ، وعبد الرزاق ، وغيرهم (٣).
- ٤- عمرو بن شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، من الخامسة ، مات سنة ثمانى عشرة ومائة ، [ر ٤] (٤) ، روى عن أبيه ،

(١) انظر صفحة : ٧١

(٢) التقريب (٦٤٧١) ، الكاشف (١٠٥/٣) ، ٥٣٧٨ ، الديوان (ص ٣٣٦ ، رقم : ٢٥٣٨) ، الميزان (٤٣٥/٣).

(٣) التهذيب (٣٥/١٠).

(٤) التقريب (٥٠٥٠) ، الكاشف (٢٨٦/٢) ، ٤٢٣٩.

وابن المسيب ، وغيرهم ، وعنه : أيوب الأنصاري ، والأوزاعي ، والمثنى ابن الصباح ، وغيرهم (١).

هـ - شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، ثبت سماعه من جده ، من الثالثة ، [ر٤] (٢) ، روى عن جده ، وابن عباس ، وابن عمر ، وغيرهم ، وعنه : ابنه عمرو وعمر ، وثابت البناني ، وغيرهم (٣).

❖ تخريجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (٩٣/٥) ، كتاب الحج ، باب الملتزم من طريق مسدد ، والأزرق في "أخبار مكة" (٣٤٧/١) ، من طريق القعنبي ، كلاهما عن عيسى بن يونس ، عن المثنى بن الصباح ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، (به) .

○ وأخرجه الفاكهي في "أخبار مكة" ، (١٦١/١) ، ح : ٢٢٠ ، ٢٢١ ، من طريق عيسى بن يونس ، وعبد الرزاق ، وعبد الوهاب الثقفي ، ثلاثتهم عن المثنى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، (به) .

○ وأخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٤/٥) ، ح : ٩٠٤٣ ، ومن طريقه ابن ماجه (٩٨٧/٢) ، كتاب المناسك ، باب الملتزم ، ح : ٢٩٦٢ ، عن المثنى ابن الصباح ، حدثني عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، (به) .

○ كذلك أخرجه البيهقي في الكبرى (١٦٤/٥) ، كتاب الحج ، باب الوقوف في الملتزم) ، والدارقطني (٢٨٩/٢) ، من طريق الثوري ، عن المثنى ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جده ، (به) ، مختصرا .

قال المنذري : "المثنى بن الصباح لا يحتج به ، وقوله : [عن أبيه] هو شعيب بن محمد بن عبدالله بن عمرو ، وقد سمع شعيب من عبدالله بن عمرو ، على الصحيح ، ووقع في كتاب ابن ماجه : عن أبيه ، عن جده ، فيكون شعيب

(١) الكاشف (٢٨٦/٢) . التهذيب (٤٨/٨) .

(٢) التقريب (٢٨٠٦) . الكاشف (١٢/٢) . (٢٣١٦) .

(٣) التهذيب (٣٥٦/٤) .

، ومحمد طافا جميعا مع عبد الله^(١) .

قلت :

ولا يبعد أن يكون التلخيص من المثنى ، فإنه ضعيف ، وقد اختلط أيضا..

وقد روي أيضا عن ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ..

○ فقد أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٧٥/٥ ، ح : ٩٠٤٤) ، والأزرقى في «أخبار مكة» (٣٤٩/١) ، عن ابن جريج ، قال : قال عمرو بن شعيب : طاف محمد - جده - مع أبيه عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما (فذكره) .

○ وأخرجه البيهقي (٩٢/٥-٩٣) ، من طريق ابن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، قال : كنت أطوف مع أبي عبد الله بن عمرو ، (فذكره) ..
قال البيهقي : «كذا قال : مع أبي ، وإنما هو جده ، فإنه شعيب بن محمد ابن عبد الله بن عمرو ، ولا أدري سمعه ابن ابن جريج من عمرو أم لا .
والحديث مشهور بالمثنى بن الصباح .

قلت :

وابن جريج مدلس ، من أصحاب المرتبة الثالثة ، ولم يصرح بالتحديث لا في طريق عبد الرزاق والأزرقى ، ولا عند البيهقي أيضا ، ولذلك عقب البيهقي بقوله :

«ولا أدري سمعه ابن جريج من عمرو أم لا ..» .

وقد قال صاحب عون المعبود عن حديث عمرو هذا : إسناده ليس بالقوي^(٢) .

وبهذا يبقى الحديث على ضعفه ، ولا يصلح حديث عبد الرحمن بن صفوان لتقويته ، لأنه فيه يزيد بن أبي زياد الكوفي ، وهو كالمثنى بن الصباح : ضعيف ، ومختلط.

(١) مختصر السنن (٣٨٦/٢) .

(٢) عون المعبود (٢٤٨/٥) .

١٤٣ - الحديث الثالث والأربعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، حدثنا يحيى بن سعيد ،
حدثنا السائب بن عمر المخزومي ، حدثني محمد بن عبد الله بن
السائب ، عن أبيه ، أنه كان يقول ابن عباس رضي الله عنهما ، فيقيمه
عند الشقة الثالثة مما يلي الركن الذي يلي الحجر ، مما يلي الباب
فيقول له ابن عباس رضي الله عنهما : أنبئت أن رسول الله ﷺ كان
يصلي ههنا ؟ ، فيقول : نعم ، فيقوم فيصلي .

* دراسة الاسناد :

- ١- عبيد الله بن عمر بن ميسرة ، هو القواريري ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- يحيى بن سعيد ، هو القطان ، الامام ، المشهور ، تقدم (٢) .
- ٣- السائب بن عمر بن عبد الرحمن بن السائب المخزومي ، حجازي ،
ثقة ، من السابعة ، [بخ د س] (٣) ، روى عن ابن أبي مليكة ، ومحمد بن
عبد الله بن السائب المخزومي ، وغيرهم ، وعنه : ابن المبارك ، والقطان ،
وغيرهم (٤) .
- ٤- محمد بن عبد الله بن السائب المخزومي ، مجهول ، من السادسة ،
[د س] (٥) ، روى عن أبيه ، وعنه : السائب بن عمر المخزومي .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (١٠/٣ ، ح : ...) ، والنسائي (٢٢١/٥) ، كتاب

(١) انظر صفحة : ١٠٨

(٢) انظر صفحة : ٣١٨

(٣) التقريب (٢١٩٨) ، الكاشف (٢٧٣/١) ، (١٨١٠) .

(٤) التهذيب (٤٤٩/٣) .

(٥) التقريب (٦٠٢٢) ، الكاشف (٥٤/٣) ، (٥٠٣٠) .

مناسك الحج ، موضع الصلاة من الكعبة ، ح : ٢٩١٨ ، كلاهما من طريق يحيى بن سعيد القطان ، عن السائب بن عمر ، عن محمد بن عبدالله بن السائب ، عن أبيه ، رضي الله عنه ، (به) .
وهو ضعيف .. من أجل محمد بن عبدالله بن السائب المخزومي .. فإنه مجهول .

وقد ضعفه المنذري به ، فقال : "في إسناده محمد بن عبدالله بن السائب ، روى عن أبيه ، وهو شبه مجهول" (١) .
ولم أجد له ما يقويه من متابع ، أو شاهد ..
والله أعلم .

(١) انظر مختصر السنن (٣٨٦/٢) .

١٤٤ - الحديث الرابع والأربعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا الأحوص بن جؤاب الضبي ،
حدثنا عمار بن زريق ، عن سليمان الأعمش ، عن الحكم ، عن مقسم ،
عن ابن عباس - رضي الله عنهما - ، قال : صلى رسول الله ﷺ
الظهر يوم التروية ، والفجر يوم عرفة بمنى .»

* دراسة الاسناد :

- ١- زهير بن حرب ، ثقة ، تقدم (١).
 - ٢- الأحوص بن جؤاب ، بفتح الجيم وتشديد الواو ، الضبي ، يكنى
أبا الجواب ، كوفي ، صدوق ، ربما وهم ، من التاسعة ، مات سنة إحدى
عشرة ، [م د س] (٢) ، روى عن الثوري ، وعمار بن زريق ، وغيرهم ، وعنه
: ابن المديني ، وأبو خيثمة : زهير بن حرب ، وغيرهم (٣).
 - ٣- عمار بن زريق : بتقديم الراء ، مصغر ، الضبي ، أو التميمي ،
أبو الأحوص ، الكوفي ، لا بأس به ، من الثامنة ، مات سنة تسع وخمسين ،
[م د س ق] (٤) .
- وقال الذهبي : ثقة ، ما رأيت لأحد فيه تلييناً (٥) .
- قلت :

الذي يظهر لي أنه ثقة ، كما قال الذهبي - رحمه الله - فقد وثقة كل من
: الإمام أحمد ، وابن المديني ، وابن معين ، وأبو زرعة ، وابن شاهين ،

(١) انظر صفحة : ١٠٣

(٢) التقريب (٢٨٩) ، الكاشف (٥٤/١) ، (٢٣٧) .

(٣) التهذيب (١٩١/١) - (١٩٢)

(٤) التقريب (٤٨٢١) .

(٥) الميزان (١٦٤/٣) .

وزكره ابن حبان في الثقات ..

وقال أبو حاتم : لا بأس به .

وقال النسائي ، والبزار : ليس به بأس (١) ، بل قال الإمام أحمد عنه :
كان من الأثبات (٢).

والعمدة على ما قاله الجمهور ، فهؤلاء العلماء الأئمة كلهم وثقوه ، إلا
ما كان من أبي حاتم ، والنسائي ، وهما متشددان في الجرح ، وأيضا لم
يذكرا سبباً لنزولهما به إلى هذه المرتبة .. والله أعلم .

٤- الأعمش ، الإمام المشهور ، تقدم مرارا .

٥- الحكم بن عتيبة : بالمشناة ، ثم الموحدة ، مصغرا ، أبو محمد
الكندي ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، فقيه ، إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات
سنة ثلاث عشرة أو بعدها ، وله نيف وستون ، [ع] (٣) ، روى عن سعيد بن
جبير ، وعكرمة مولى ابن عباس ، ومقسم ، وغيرهم ، وعنه : الأعمش ،
والأوزاعي ، وشعبة ، وغيرهم (٤).

٦- مقسم : بكسر أوله ، ابن بجرة ، بضم الموحدة ، وسكون الجيم ،
ويقال : نجدة ، بفتح النون وبدال ، أبو القاسم ، مولى عبدالله بن الحارث
، ويقال له : مولى ابن عباس ، للزومه له ، صدوق ، وكان يرسل ، من الرابعة
، مات سنة إحدى ومائة ، وما له في البخاري سوى حديث واحد ، [خ] (٤) (٥) ،
روى عن ابن عباس ، وعبدالله بن الحارث ، وعائشة ، وغيرهم ، وعنه :
الحكم بن عتيبة ، وميمون بن مهران ، وغيرهم (٦).

(١) التهذيب (٧/٤٠٠-٤٠١).

(٢) التهذيب (٧/٤٠١).

(٣) التقريب (١٤٥٣) ، الكاشف (١/١٨٣ ، ١١٩٤).

(٤) تهذيب الكمال (١/٣١٢).

(٥) التقريب (٦٨٧٣) ، الميزان (٤/١٧٦).

(٦) التهذيب (١٠/٢٨٨).

*** تخريجه :**

- أخرجه الإمام الترمذي (٦٢٠/٣) ، في الحج ، باب ما جاء في الخروج إلى منى ، والمقام بها ، ح : (٨٨١) ، من طريق عبد الله بن الأجلح .
- والإمام الطبراني في الكبير (٣٩٩/١١) ، ح : (١٢١٢٥) ، من طريق أبي عبيدة - وهو ابن معن المسعودي (١) .
- وأخرجه الإمام أحمد (٢٥٥/١) ، ح : (٢٣٠٦) ، مختصرا ، من طريق أبي زبيد وهو عبثر بن القاسم (٢) .
- والدارمي (٣٨٢/١-٣٨٣) ، كتاب المناسك ، باب كم صلاة يصلي بمنى حتى يغدي إلى عرفات ؟ ح : (١٨٧٨) ، من طريق أبي كدينة يحيى بن المهلب ..
- وأبو يعلى الموصلي في المسند ، (٣١٥/٤) ، ح : (٢٤٢٦) ، من طريق أبي إسحاق الفزاري ، خمستهم عن الأعمش ، عن الحكم بن عتيبة ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، (به) .
- وقال الترمذي : حديث مقسم عن ابن عباس ، قال علي ابن المديني : قال يحيى ، قال شعبة : لم يسمع الحكم من مقسم إلا خمسة أحاديث ، وعدّها ، وليس هذا الحديث فيما عد شعبة (٣) .
- وكذلك قال الإمام أحمد (٤) .

قلت :

- وقد تابع مقسما عطاء ، فرواه عن ابن عباس :
- أخرجه الترمذي (٦١٩/٣) ، في الحج ، باب ما جاء في الخروج إلى منى والمقام بها ، ح : (٨٨٠) ، من طريق عبد الله بن الأجلح .
- وابن ماجه (٩٩٩/٢) ، كتاب المناسك ، باب الخروج إلى منى ، ح : (٣٠٠٤) ، من طريق أبي معاوية ، كلاهما عن إسماعيل بن مسلم ، عن عطاء ،

(١) انظر تهذيب الكمال المطبوع (٨٢/١٢) .

(٢) تهذيب الكمال المطبوع (٨١/١٢) .

(٣) جامع الترمذي بشرح التحفة (٦٢٠/٣) .

(٤) انظر التهذيب (٤٣٤/٢) ، وقد عدّها يحيى القطان

عن ابن عباس - رضي الله عنهما - (به) ..
وقال الترمذي : وإسماعيل بن مسلم قد تكلم فيه .
قلت :

وإسماعيل بن مسلم هذا هو المكي ، أبو إسحاق ، كان من البصرة ،
ثم سكن مكة ، وكان فقيها ، ضعيف الحديث (١) .
لكن للحديث شواهد صحيحة في الصحيحين ، وغيرهما ، منها :

* شواهد الحديث :

- حديث جابر رضي الله عنه ، وفيه :
- « فلما كان يوم التروية ، توجهوا إلى منى ، فأهلوا بالحج ، وركب رسول الله ﷺ ، فصلى بها الظهر ، والعصر ، والمغرب ، والعشاء ، والفجر .. الحديث .. »
- أخرجه مسلم (٤/١١) ، كتاب الحج ، باب حجة النبي ﷺ .
- وأبو داود (٢/٤٦١) ، كتاب المناسك ، باب صفة حجة النبي ﷺ ، ح : (١٩٠٥) .

- حديث أنس بن مالك رضي الله عنه :
- « فعن عبد العزيز بن رفيع قال : سألت أنس بن مالك رضي الله عنه ، قلت : أخبرني بشيء عقلته عن النبي ﷺ ، أين صلى الظهر ، والعصر يوم التروية؟ قال : بمنى ، قلت : فأين صلى العصر يوم النفر؟ قال : بالأبطح ، ثم قال : افعل كما يفعل أمراؤك . »

- أخرجه البخاري (٣/٥٠٧) ، كتاب الحج ، باب أين يصلي الظهر يوم التروية ، ح : (١٦٥٣ ، ١٦٥٤) ، وفي (٣/٥٩٠) ، كتاب الحج ، باب من صلى العصر يوم النفر بالأبطح ، ح : (١٧٦٣) ، ومسلم (٤/٨٤-٨٥) ، كتاب الحج ، باب استحباب طواف الأفاضة يوم النحر) ، وأبو داود (٢/٤٦٧) ، كتاب المناسك ، باب الخروج إلى منى ، ح : (١٩١٢) .

(١) التقريب (٤٨٤) ، الكاشف (٧٨/١ ، ٤١١) ، المغني (٨٧/١) ، الميزان (٢٤٨/١) .

□ حديث عبد الله بن الزبير رضي الله عنهما ، قال :
 "من سنة الحج أن يصلي الإمام الظهر ، والعصر ، والمغرب ،
 والعشاء الآخرة ، والصبح ، بمنى ، ثم يغدوا إلى عرفة ... " الحديث .
 ○ أخرجه ابن خزيمة (٢٤٦/٤ ، ح : ٢٧٩٨) ، والحاكم (٤٦١/١) ،
 والبيهقي في الكبرى (١٢٢/٥) .
 وقال الحاكم : هذا حديث صحيح ، على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ،
 ووافقه الذهبي ..
 وبهذه المتابعات ، والشواهد ، يتقوى حديث ابن عباس ، المروي من
 طريق الحكم بن عتيبة ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما .
 ولعل سكوت أبي داود - رحمه الله - عن حديث ابن عباس ، لكونه قد
 ساق معه في الباب ما يشهد له ، وهو حديث أنس رضي الله عنه ، عند
 البخاري ومسلم ، فهو يدل على ذلك ..
 والله أعلم .

١٤٥ - الحديث الخامس والأربعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أبو بكر محمد بن خالد الباهلي ، حدثنا يحيى ، عن ابن جريج ، حدثني حريز ، أو أبو حريز - الشك من يحيى - أنه سمع عبدالرحمن بن فروخ يسأل ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : إنا نتبائع بأموال الناس ، فيأتي أحدنا مكة فيبيت على المال ، فقال : أما رسول الله ﷺ فبات بمنى وظل ..

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن خالد بن كثير الباهلي ، أبو بكر ، البصري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين على الصحيح ، [م د س ق] (١) ، روى عن ابن عيينة ، وابن مهدي ، ويحيى بن سعيد القطان ، وغيرهم ، وعنه : مسلم ، وأبو داود ، وغيرهم (٢).
- ٢- يحيى بن سعيد القطان ، الإمام المشهور ، تقدم (٣).
- ٣- ابن جريج ، تقدم (٤).
- ٤- حريز ، أو أبو حريز ، عن ابن عمر ، حجازي ، مجهول ، من الثالثة ، [د] (٥) ، روى عنه ابن جريج فقط .

* تخرجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٣/٥) ، كتاب الحج ، باب لا رخصة

(١) التقريب (٥٨٦٥).

(٢) التهذيب (١٥٢/٩).

(٣) انظر صفحة : ٣١٨

(٤) انظر صفحة : ١١٣

(٥) التقريب (١١٨٦) ، الكاشف (١٥٥/١) ، (٩٩٦) ، الميزان (٤٧٦/١).

في البيتوتة بمكة ليالي منى) ، من طريق أبي داود ، (به) .
وهو ضعيف .. لجهالة حريز ، أو أبو حريز .

ومعنى قول ابن عمر : أما رسول الله فبات بمنى وظل : أي أن رسول الله ﷺ كان في جميع الليل والنهار مقيما بمنى ، ولم يبيت بمكة أصلا ليلا ولا نهارا ، وأما نحن فلم نكن كذلك فإننا من كان يبيت بمكة أيام منى لضرورة داعية إلى بيتوتة بها ، مثل حفظ المال ، وسقاية الحاج ... (١) .

وقال الخطابي : واختلف أهل العلم في المبيت بمكة ليالي منى لحاجة من حفظ المال ونحوه :

* وكان ابن عباس يقول : لا بأس إذا كان للرجل متاع بمكة يخشى عليه .
* وقال أصحاب الرأي : لا شيء على من كان بمكة أيام منى إذا رمى الجمرة ، وقد أساء .

* وقال الشافعي : ليست الرخصة في هذا إلا لأهل السقاية ، ومن مذهبه أن في ليلة درهما ، وفي ليلتين درهمين ، وفي ثلاث ليال دم .. وكان مالك يرى عليه في ليلة واحدة دما (٢) .

* وقال الإمام الحافظ ابن القيم :

وإذا كان الرسول ﷺ قد رخص لأهل السقاية ، وللرعاء ، في البيتوتة فمن له مال يخاف ضياعه ، أو مريض يخاف من تخلفه عنه ، أو كان مريضا لا تمكنه البيتوتة ، سقطت عنه بتنبيه النص على هؤلاء .. والله أعلم (٣) .

(١) عون المبرور (٣٠٥/٥) .

(٢) معالم السنن بحاشية سنن أبي داود (٤٩٠/٢ - ٤٩١) وقارن بالفتح (٤٩٢/٣ ، ٥٧٩) .

(٣) زاد المعاد (٢٩٠/٢) .

١٤٦ - الحديث السادس والأربعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا إبراهيم بن مهدي ، حدثني علي بن مسهر ، عن يزيد بن أبي زياد ، أخبرنا سليمان بن عمرو بن الأحوص ، عن أمه ، قالت : رأيت رسول الله ﷺ يرمي الجمرة من بطن الوادي وهو راكب يكبر مع كل حصاة ، ورجل من خلفه يستره ، فسألت عن الرجل ؟ فقالوا : الفضل بن العباس ، وازدحم الناس فقال النبي ﷺ : [يا أيها الناس : لا يقتل بعضكم بعضا ، وإذا رميتم الجمرة فارموا بمثل حصي الخذف] .

§ دراسة الاسناد :

١- إبراهيم بن مهدي ، المصيصي ، بغدادي الاصل ، مقبول ، من العاشرة ، مات سنة أربع ، وقيل : خمس وعشرين ، [١] ، روى عن هشيم ، وابن عيينة ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن حنبل ، وأبو داود ، وأبو حاتم ، وغيرهم [٢] .

قلت :

بل هو ثقة ، فقد وثقه أبو حاتم - وهو متشدد - وابن قانع ، وكان أحمد يحدث عنه ، وذكره ابن حبان في الثقات [٣] ، واختار الذهبي في الكاشف ، وثيق أبي حاتم له [٤] .

٢- علي بن مسهر ، بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء ، القرشي ، الكوفي ، قاضي الموصل ، ثقة ، له غرائب بعد أن أضر ، من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين ، [ع] [٥] ، روى عن هشام بن عروة ، ويحيى

(١) التقريب (٢٥٦) .

(٢) التهذيب (١٦٩/١) .

(٣) الجرح والتعديل (١٣٩/٢) ، الثقات لابن حبان (٧١/٨) ، التهذيب (١٦٩/١) .

(٤) الكاشف (٤٩/١ ، ٢٠٩) .

بن سعيد الأنصاري ، ويزيد بن أبي زياد ، وغيرهم ، وعنه : إبراهيم بن مهدي المصيصي ، وإسماعيل بن أبان الوراق ، وغيرهم (١).

٣- يزيد بن أبي زياد ، الهاشمي ، الكوفي ، ضعيف ، تقدم (٢).

٤- سليمان بن عمرو بن الأحوص الجشمي ، بضم الجيم ، وفتح المعجمة ، كوفي ، مقبول ، من الثالثة ، [٤] (٣) ، روى عن أبيه ، وأمه أم جندب ، ولها صحبة ، وعنه : شبيب بن غرقدة ، ويزيد بن أبي زياد .. قال ابن القطان : مجهول (٤).

✽ تخريجه :

○ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (١/١/٤ ص ١٩٤) (٥) كتاب الحج ، باب جمرة العقبة من أين ترمى ؟ ، ح : (١٢٧٥) ، وفي (٤٥٩/١/٤) ، كتاب الحج ، باب من كان إذا رمى الجمرة كبر مع كل حصاة ، ح : (٢٩٦٤) . ومن طريقه ابن ماجه (١٠٠٨/٢) ، كتاب المناسك ، باب من أين ترمى جمرة العقبة ؟ ح : (٣٠٣١) . والطبراني في الكبير - أيضا - (١٦٠/٢٥) ، ح : (٣٨٨) ، من طريق ابن أبي شيبة ، ومنجاب ، عن علي بن مسهر . وأخرجه أيضا (ح : ٣٨٩) ، من طريق محمد بن فضيل ، كلاهما - أعني عليا ومحمدا - عن يزيد بن أبي زياد ، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص ، عن أمه (به) . ويزيد بن أبي زياد ضعيف . لكن الحديث حسن ، فله شواهد سوف يأتي ذكرها مع ذكر بقية طرقه ، عن يزيد في الحديثين التاليين له .

(٥) التقريب (٤٨٠٠).

(١) تهذيب الكمال (٩٩١/٢).

(٢) انظر صفحة : ٨٧ /

(٣) التقريب (٢٥٩٨).

(٤) التهذيب (٢١٢/٤) . أما الذهبي في الكاشف (٣١٨/١) فقد وثقه !! ، وفيه نظر .

(٥) هذا الجزء هو الساقط من المصنف ، وقد طبع مؤخرًا ، وهو يمثل القسم الأول من كتاب الحج ، والرقم الأول يشير الى المجلد ، والرقم الثاني يشير الى القسم ، لأن المطبوع القديم يمثل القسم الثاني.

١٤٧- الحديث السابع والأربعون ومائة

١٤٨- الحديث الثامن والأربعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

« حدثنا أبو ثور ، إبراهيم بن خالد ، وهب بن بيان ، قالوا : حدثنا عبيدة ، عن يزيد بن أبي زياد ، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص ، عن أمه ، قالت : رأيت رسول الله ﷺ عند جمرة العقبة راكبا ، ورأيت بين أصابعه حجرا ، فرمى ورمى الناس . »
 « حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا ابن إدريس (١) ، حدثنا يزيد بن أبي زياد بإسناده في مثل هذا الحديث .. زاد : « ولم يقم عندها » . »

* دراسة الاسناد :

- ١- أبو ثور ، إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان ، الكلبي ، ثقة ، تقدم (٢)
- ٢- وهب بن بيان الواسطي ، أبو عبد الله ، نزيل مصر ، ثقة ، عابد ، من العاشرة ، مات سنة ست وأربعين ، [د س] (٣).
- ٣- عبيدة بن حميد الكوفي ، أبو عبد الرحمن ، المعروف بالحذاء ، التيمي ، أو الليثي ، أو الضبي ، صدوق ، نحوي ، ربما أخطأ ، من الثامنة ، مات سنة تسعين ، وقد جاوز الثمانين ، [خ ٤] (٤) .
- ٤- محمد بن العلاء ، هو أبو كريب ، ثقة ، تقدم (٥) .

(١) في السنن [حدثنا إدريس] ، وهو خطأ ، والصواب [ابن إدريس] ، كما أثبتته . من كتب الرجال ، إذ لا يوجد في تلاميذ يزيد . ولا في شيوخ أبي كريب من اسمه [إدريس] .

(٢) انظر صفحة : ١٥١

(٣) التقريب (٧٤٧٠) .

(٤) التقريب (٤٤٠٨) .

(٥) انظر صفحة : ١٤٤

٥- ابن إدريس : هو عبدالله بن إدريس الأودي ، ثقة ، تقدم (١).

* تخریجه :

○ أخرجه الطيالسي في مسنده (٢٣١ ، ح : ١٦٦٠) ، والإمام أحمد (٢٧٠/٥ ، ح : ٢٢٣٨١) ، والطبراني في الكبير (٢٥ ، ٥٩ ، ح : ٣٨٥) ، من طريق شعبة .

○ وأخرجه الطبراني في الكبير - أيضا - (١٥٩/٢٥ ، ١٦٠ ، ح : ٣٨٦ ، ٣٨٧) ، من طريق مفضل بن فضالة ، وعبد الرحيم بن سليمان .

○ والبيهقي في الكبرى (١٢٨/٥) ، كتاب الحج ، باب أخذ الحصى لرمي جمرة العقبة ، وكيفية ذلك) ، من طريق : إبراهيم بن طهمان .

○ وأخرجه أحمد (٣٧٦/٦ ، ح : ٢٧١٥٦) ، والبيهقي في الموطن السابق ، والبغوي (١٨١/٧) ، كتاب الحج ، باب حصي الرمي ، ح : ١٩٤٨) ، من طريق سفيان بن عيينة ، خمستهم عن يزيد بن أبي زياد ، عن سليمان بن عمرو بن الأحوص ، عن أمه رضي الله عنها ، (به) .

والعلة فيه : يزيد بن أبي زياد ، فمدار الحديث عليه ، وهو ضعيف .. وقد ضعفه به المنذري (٢) .

○ وقد أخرجه الإمام أحمد (٣٧٦/٦ ، ح : ٢٧١٥٤) ، والبيهقي في الكبرى (١٢٨/٥) ، كتاب الحج ، باب أخذ الحصى لرمي جمرة العقبة ... ، من طريق يزيد بن هارون ، وإسناد أحمد كالتالي :

[حدثنا يزيد بن هارون ، ثنا الحجاج بن أرطاة ، عن أبي يزيد مولى عبدالله بن الحارث ، عن أم جندب الأزدية (به)] .

وهذا إسناد ضعيف ، فيه علتان :

* الأولى : أن أبا يزيد مولى عبدالله بن الحارث مجهول ، لم يرو عنه

(١) انظر صفحة : ٤٠٣

(٢) مختصر السنن (٤١٥/٢) .

غير الحجاج بن أرطاة (١) .

* الثانية : أن الحجاج بن أرطاة فيه ضعف ، وهو مدلس ، من أهل المرتبة الرابعة (٢) .

وقد قال فيه في التقريب : صدوق ، كثير الخطأ والتدليس (٣) .

وقد قال أبو عيسى الترمذي : سألت البخاري عن هذا الحديث ، فقال : أمه اسمها : أم جندب ، قلت : فحديث الحجاج ؟ قال : أرى أن الحجاج أخذه من يزيد بن أبي زياد ، وأظنه هو حديث سليمان بن عمرو ، عن أمه (٤) .

* شواهد الحديث :

والحديث وإن كان ضعيفا بهذا الإسناد ، إلا أن له شواهد تقويه منها :

[حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، وفيه :

[وأردف الفضل بن العباس ، وكان رجلا حسن الشعر أبيض وسيما فلما دفع رسول الله ﷺ مرت به طعن يجرين ، فطفق الفضل ينظر اليهن ، فوضع رسول الله ﷺ يده على وجه الفضل ... حتى أتى بطن محسّر ، فحرك قليلا ، ثم سلك الطريق الوسطى ، التي تخرج على الجمرة الكبرى ، حتى أتى الجمرة التي عند الشجرة ، فرماها بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاة منها ، مثل حصى الخذف ، رمى من بطن الواري ، ثم انصرف ..]

(١) نظر تعجيل المنفعة (ص ٥٢٨ ، رقم الترجمة : ١٤٢٩) ، وكتاب الاكمال للحسيني (ص ٥٦٣ ، رقم : ١١٩٧) .

(٢) (ص ٤٩ ، رقم : ١١٨) .

(٣) (١١١٩) .

(٤) السنن الكبرى للبيهقي (١٢٨/٥) ، ولم أجد هذا الكلام في الجامع ، ولا في العلل الكبير للبخاري .

○ أخرجه مسلم (٤٢/٤) ، كتاب الحج ، باب حجة النبي ﷺ ، وأبو داود (٤٦٣/٢) ، كتاب المناسك ، باب صفة حجة النبي ﷺ ، ح : ١٩٠٥ ، وغيرهما .

□ وعنه رضي الله عنه ، قال :

[رأيت النبي ﷺ يرمي على راحلته يوم النحر ، ويقول : لتأخذوا مناسككم فإنني لا أدري لعلني لا أحج بعد حجتي هذه] .

○ أخرجه مسلم (٧٩/٤) ، كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا .. ، وأبو داود (٤٩٥/٢-٤٩٦) ، كتاب المناسك ، باب في رمي الجمار ، ح : ١٩٧٠ و ١٩٧١ ، والنسائي (٢٧٠/٥) ، كتاب المناسك ، الركوب الى الجمار ... ، ح : ٣٠٦١ ، وغيرهم .

□ وحديث ابن عباس رضي الله عنهما :

[أن النبي ﷺ رمى الجمرة يوم النحر راكبا] ..

○ أخرجه الترمذي (٦٤٢/٣) ، في الحج ، باب ما جاء في رمي الجمار راكبا ، ح : ٩٠٠ ، وقال : حديث ابن عباس : حديث حسن .

□ وحديث الفضل بن العباس رضي الله عنهما قال :

[كنت ردف النبي ﷺ فلم يزل يلبى حتى رمى جمرة العقبة ، فرماها بسبع حصيات ، يكبر مع كل حصاة] ..

○ أخرجه الإمام أحمد (٢١٠/١) ، ح : ١٧٩١ ، ١٧٩٢ ، ١٧٩٣ ، ١٧٩٤ ، ١٧٩٥ ، ١٧٩٦ ، والنسائي (٢٧٦-٢٧٥/٥) ، المناسك ، في التكبير مع كل حصاة ، وفي قطع المحرم التلبية إذا رمى جمرة العقبة ، ح : ٣٠٧٩ و ٣٠٨٠ ، ٣٠٨١ ، ٣٠٨٢ .

✽ وأما ستر الفضل بن العباس للنبي ﷺ أثناء الرمي فيشهد له :

□ حديث يحيى بن الحصين عن جدته أم الحصين رضي الله عنها قالت :

[حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع ، فرأيت حين رمى جمرة العقبة وانصرف على راحلته ومعه بلال ، وأسامة ، أحدهما يقود به راحلته ، والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله ﷺ ...] .

○ أخرجه مسلم (٧٩/٤-٨٠) ، كتاب الحج ، باب استحباب رمي جمرة

العقبة يوم النحر راكبا ... وأبو داود (٤١٦/٢) ، كتاب المناسك ، باب في المحرم يظل ، ح : (١٨٣٤) ، والنسائي (٢٦٩/٥) ، في المناسك ، باب الركوب الى الجمار ، واستغلال المحرم ، ح : (٣٠٦٠) وغيرهما .

وبهذه الشواهد يرتقي حديث سليمان بن عمرو بن الأحوص عن أمه أم جندب الأنصارية إلى درجة الحسن لغيره .
وقد صححه العلامة الألباني (١) .

ولعل سكوت أبي داود عنه مع ضعف يزيد بن أبي زياد ، لشواهد هذه ولكونه قد ساق قبله في باب صفة حجة النبي ﷺ حديث جابر رضي الله عنه الصحيح المخرج عنه ، وقد ورد ذكر هذه الأمور فيه ..

وقد أورده أيضا مختصرا في الباب نفسه ، بعد حديث يزيد بن أبي زياد والله أعلم ..

(١) انظر صحيح سنن أبي داود (٣٧٠/١) .

١٤٩ - الحديث التاسع والأربعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن حنبل ، ويحيى بن معين ، المعنى واحد - قالوا : حدثنا ابن أبي عدي ، عن محمد بن إسحاق ، حدثنا أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة ، عن أبيه ، وعن أمه زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : كانت ليلتي التي يصير إليّ فيها رسول الله ﷺ مساء يوم النحر ، فصار إليّ ، ودخل عليّ ، وهب بن زمعة ، ومعه رجل من آل أبي أمية ، متقمصين ، فقال رسول الله ﷺ لو هب : إهل أفضت أبا عبد الله ؟ قال : لا والله يا رسول الله ، قال ﷺ : انزع عنك القميص ، قال : فنزعه من رأسه ، ونزع صاحبه قميصه من رأسه ، ثم قال : ولم يا رسول الله ؟ قال : إنّ هذا يوم رخص لكم إذا أنتم رميتم الجمرة أن تحلوا ، يعني من كل ما حرمتكم ، إلا النساء ، فإذا أمسيتم قبل أن تطوفوا هذا البيت صرتم حرما كهيتكم قبل أن ترموا الجمرة ، حتى تطوفوا به..

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن حنبل ، الإمام ، العلم ..
- ٢- يحيى بن معين ، إمام الجرح والتعديل ، المشهور .
- ٣- ابن أبي عدي ، هو محمد بن إبراهيم ، وقد ينسب لجده ، وقيل : هو إبراهيم أبو عمرو البصري ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة أربع وتسعين على الصحيح ، [ع] (١) ، روى عن حميد الطويل ، ومحمد بن إسحاق

(١) التريب (٥٦٩٧) ، الكاشف (١٥/٣) ، (٤٧٧٠) .

- ، وغيرهم ، وعنه : أحمد بن حنبل ، والقطان ، وابن معين ، وغيرهم (١) .
- ٤- محمد بن إسحاق ، صاحب المغازي ، صدوق ، تقدم (٢) .
- ٥- أبو عبيدة بن عبد الله بن زمة بن الأسود بن المطلب بن أسد بن عبد العزى ، القرشي ، الأسدي ، مقبول ، من الثالثة ، [م د س ق] (٣) ، روى عن أبيه ، وأمه زينب بنت أبي سلمة ، وجدته أم سلمة - رضي الله عنها - وأم قيس بنت محصن ، وغيرهم ، وعنه : الأعرج ، والزهرى ، ومحمد بن إسحاق ، وغيرهم (٤) قال أبو زرعة : لا أعرف اسمه ولا أعلم أحداً سمّاه . وكذلك قال أبو حاتم (٥) .

قلت :

- لم أجد من وثقه إلا الذهبي ، فقد قال فيه : ثقة (٦) .
- * ولعل الذهبي نظر إلى تقدمه ، فهو في عهد لم ينتشر فيه الكذب .
- * وكذلك نظر إلى أسرته : فهو ابن عبد الله بن زمة الصحابي المشهور الذي استشهد يوم الدار مع عثمان رضي الله عنه (٧) ، وأمه زينب بنت أبي سلمة ابن عبد الأسد ، المخزومية ، ربيبة النبي ﷺ (٨) ، وجدته أم سلمة زوج النبي ﷺ .
- * ولعله نظر إلى الرواة عنه : فتلاميذه عبد الرحمن بن هرمز [الأعرج] ومحمد بن إسحاق ، ومحمد بن شهاب الزهري ..

(١) تهذيب الكمال (١١٥٨/٣) .

(٢) انظر صفحة : ١٠٠

(٣) التقريب (٨٢٣٠) .

(٤) التهذيب (١٥٩/١٢) ، وتهذيب الكمال (١٦٢٤/٣) .

(٥) الجرح والتعديل (٤٠٤-٤٠٥/٩) ، والتهذيب (١٥٩/١٢) .

(٦) الكاشف (٣١٥؛ ٣) ، ٢٦٦

(٧) انظر التقريب (٣٣٢٥) .

(٨) انظر التقريب (٨٥٩٥) .

* ولعله أيضا - لحظ إخراج مسلم له في صحيحه (١) ولهذه الأمور مجتمعة - والله أعلم - ذهب إلى توثيقه ..

* تخرجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٩٥/٦ ، ح : ٢٦٥٧٣) ، والطبراني (٤١٢/٢٣) ، ح : ٩٩١) ، والحاكم (٤٨٩/١-٤٩٠) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٣٧/٥) ، كتاب الحج ، باب ما يحل بالتحلل الأول من محظورات الإحرام) ، كلهم من طريق محمد بن أبي عدي .

○ كما أخرجه الإمام أحمد (٣٠٣/٦ ، ح : ٢٦٦٢٩) ، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٤١٢/٢٣) ، ح : ٩٩٢) ، من طريق إبراهيم بن سعد .

○ كما أخرجه الطبراني - أيضا - (٣١١/٢٣) ، ح : ٧٠٤) ، من طريق الخليل بن موسى ، ثلاثهم عن محمد بن إسحاق ، عن أبي عبيدة بن عبد الله ابن زمة ، (به).

○ وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٣٧/٥) ، عن يونس بن بكير ، عن ابن إسحاق ، حدثني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمة ، (به) .

وزاد فيه على الرمي : [ونحرتم هديا إن كان لكم] . وهذه الطرق كلها تدور على أبي عبيدة بن عبد الله .

○ وقد أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٩٥/٦ ، ح : ٢٦٥٧٣) ، عن محمد بن أبي عدي ، والطبراني في الكبير (٢٣/١٨) ، ح : ٤٠) ، من طريق يزيد بن زريع ، كلاهما عن محمد بن إسحاق ، حدثني أبو عبيدة ، قال : وحدثتني أم قيس ، بنت محسن - وكانت جارة لهم - قالت : خرج من عندي عكاشة بن محسن في نفر من بني أسد متقمصين عشية يوم النحر ، ثم رجعوا إليّ عشاء ، وقمصهم على أيديهم يحملونها ، قالت : فقلت : أي عكاشة - ما لكم خرجتم متقمصين ثم رجعتم وقمصكم على أيديكم ؟ قالوا :

(١) فقد أخرج له في (١٦٩/٤) ، كتاب الرضاع ، باب رضاعة الكبير) ، حديث امتناع أزواج النبي ﷺ أن يدخلن عليهن أحدا ، وأنهن رأين أن رضاع الكبير خاص بسالم مولى أبي حذيفة .

يا أم قيس : وذكروا الحديث .. مثل حديث أم سلمة .
قال ابن القيم : « وهذا يدل على أن الحديث محفوظ ، فإن أبا عبيدة رواه عن أبيه ، وعن أمه - يعني عن أم سلمة - وعن أم قيس (١) .
قلت :

وهذا شاهد لحديث أم سلمة ، ولكن مداره على أبي عبيدة بن عبد الله بن زمعة ، وقد تقدم بيان حاله .. لكن أبا عبيدة بن عبد الله بن زمعة لم ينفرد به .

* متابعات الحديث :

□ فقد تابعه على روايته للحديث ، عن أمه زينب بنت أم سلمة ، عن أم سلمة : خالد مولى الزبير :
○ أخرجه الإمام أحمد (٣٠٣/٦ ، ح : ٢٦٦٣٠) ، ومن طريقه : الطبراني في الكبير (٤١٢/٢٣ ، ح : ٩٩٣) ، قال الإمام أحمد : حدثنا يعقوب - وهو ابن إبراهيم بن سعد (٢) ، قال : ثنا أبي ، عن ابن إسحاق ، قال : حدثني محمد بن جعفر بن الزبير ، عن يزيد بن رومان ، عن خالد مولى الزبير بن نوفل ، قال : حدثني زينب ابنة أبي سلمة ، عن أمها أم سلمة ، هذا الحديث ..
قلت :

وهذا إسناد رجاله محتج بهم ، غير خالد مولى الزبير بن نوفل ، فإنه مجهول ، لا يدري من هو ، كما قال ذلك الحسيني (٣) ، والحافظ ابن حجر رحمهما الله تعالى .

□ وتابعه على روايته له عن أم قيس بنت محسن : عروة بن الزبير .
○ فقد أخرجه الطحاوي في شرح المعاني (٢٢٨/٢) ، في الحج ، باب اللباس ، والطيب متى يحلان للمحرم ، فقال :

(١) انظر تهذيب سنن أبي داود (٤٢٧/٢) .

(٢) كما هو مبين في رواية الطبراني

(٣) انظر الإكمال له (ص ١٢٠ ، رقم : ٢١٧) . وتعجيل المتفعة (ص ١١٦ ، رقم : ٢٦٧) .

حدثنا يحيى بن عثمان ، ثنا عبد الله بن يوسف ، ثنا ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن أم قيس بنت محصن ، (به) .
قلت :

وهذا إسناد حسن ، لولا وجود ابن لهيعة فيه ، وهو مختلط ، وقد اختلف عليه في هذا الحديث ..

○ فقد أخرجه عنه الطحاوي - أيضا - في شرح المعاني (٢٢٧/٢) ، فقال : حدثنا ابن أبي داود - وهو إبراهيم بن سليمان البرلسي (١) ، حدثنا ابن أبي مريم - هو سعيد - (٢) ، حدثنا ابن لهيعة ، حدثنا أبو الأسود ، عن عروة ، عن جذامة بنت وهب (٣) ، أخت عكاشة بن وهب ، أن عكاشة بن وهب صاحب النبي ﷺ وأخا له آخر ، جاءها حين غابت الشمس يوم النحر ، فألقيتا قميصهما ، فقالت ما لكما ؟ فقالا : إن رسول الله ﷺ قال : .. الحديث .

قال الحافظ : وكأن هذا أصح - يعني : طريق عبد الله بن يوسف ، عن ابن لهيعة ، عن أبي الأسود ، عن عروة ، عن أم قيس بنت محصن ، فإنه قد جاء هذا الحديث من وجه آخر عنها ، أخرجه الحاكم (٤) ، من طريق ابن إسحاق ، حدثني أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة ، حدثني أم قيس ، وذكره .. (٥) .

والخلاصة :

* أن هذا الحديث يرويه أبو عبيدة بن عبد الله بن زمعة ، عن أبيه ، وعن أمه ، زينب بنت أبي سلمة ، عن أم سلمة .. وقد تابعه في روايته له

(١) قاله الحافظ في الإصابة (٤٨٨/٢) .

(٢) قاله في الإصابة (٤٨٨/٢) .

(٣) وقد تصحف اسمها في شرح المعاني إلى [جدافة] وهو خطأ .

(٤) في المستدرک (٤٩٠/١) ، قلت : وهو عند أحمد ، والطبراني ، كما سبق بيانه في التخریج .

(٥) الإصابة في تمييز الصحابة (٤٨٨/٢) .

عن أمه زينب ، عن أم سلمة : خالد مولى الزبير ، وهو مجهول .
 * كما يرويه أيضا - عن أم قيس بنت محصن ، وقد تابعه على ذلك
 عروة بن الزبير ، كما هو عند الطحاوي - ، وفي الإسناد إليه عبدالله بن
 لهيعة ، هو مختلط ، وقد اختلف عليه في إسناده :

○ فسعيد بن أبي مريم الجمحي : يرويه عنه ، عن أبي الأسود ، عن
 عروة ، عن جذامة بنت وهب ، أخت عكاشة بن وهب ، أن عكاشة بن وهب ،
 وأخاه آخر جاءها حين غابت الشمس يوم النحر ..
 ○ وعبدالله بن يوسف التنيسي ، يرويه عنه ، عن أبي الأسود ، عن
 عروة ، عن أم قيس بنت محصن .

والحافظ في الإصابة يرجح أنه عن أم قيس بنت محصن .
 وعليه ، فمتابعة عروة بن الزبير في إسناده اضطراب ، وهو ناشيء
 والله أعلم - من ابن لهيعة ، والراويان عنه ، وهما : ابن أبي مريم ،
 والتنيسي ، لم أجد من نص على أن روايتهما عنه قبل اختلاطه ، فلا تصلح
 للتقوية ..

فلم تنب لنا إلا متابعة خالد ، مولى الزبير بن نوفل ، لأبي عبيدة ، وهو
 مجهول ، وأبو عبيدة مستور .

فيرتقي الحديث إلى درجة الحسن لغيره ..
 ولكن يبقى ما قاله ابن القيم - رحمه الله - عن هذا الحديث : [وقد
 استشكله الناس ، قال البيهقي : هذا حكم لا أعلم أحدا من الفقهاء يقول
 به] (١) .

ولم يظهر لي في هذا الحديث شيء ، وأنا متوقف فيه ، والله أعلم .

(١) تهذيب سنن أبي داود (٤٢٨/٢) ، وكلام البيهقي في سننه الكبرى (١٣٧/٥) .

١٥٠ - الحديث الخمسون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا سفيان بن عيينة ، حدثني كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة ، عن بعض أهله ، عن جده ، أنه رأى النبي ﷺ يصلي مما يلي باب بني سهم ، والناس يمرون بين يديه ، وليس بينهما سترة ، قال سفيان : ليس بينه وبين الكعبة سترة ، قال سفيان : كان ابن جريج أخبرنا عنه ، قال : أخبرنا كثير ، عن أبيه ، قال : فسألته فقال : ليس من أبي سمعته ، ولكن من بعض أهلي ، عن جدّي ..

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن حنبل ، الإمام ، العلم .
- ٢- سفيان بن عيينة ، الإمام المشهور .
- ٣- كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة ، السهمي ، المكي ، ثقة ، من السادسة ، [ح د س ق] (١) ، روى عن أبيه ، وسعيد بن جبير ، وغيرهم ، وعنه : ابن جريج ، وابن عيينة ، وغيرهم (٢) .

* تخریجه :

○ أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٩٩/٦ ، ح : ٢٧٢٨٤) ، والأزرق في " أخبار مكة " (٦٧/٢) ، في الصلاة ، في المسجد الحرام ، والناس يمرون بين أيدي المصلي) والبيهقي في الكبرى (٢٧٣/٢) ، كتاب الصلاة ، باب من صلى إلى غير سترة) ، كلهم عن سفيان بن عيينة ، قال : حدثني كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة ، عن بعض أهله ، عن جده ، (به) .

(١) التقريب (٥٦٢٥) ، الكاشف (٦/٣) ، (٤٧١٦) .

(٢) التهذيب (٤٢٦/٨) .

وهو ضعيف ، للجهالة بالواسطة بين كثير وجده .

○ وأخرجه الإمام أحمد (٣٩٩/٦ ، ح : ٢٧٢٨٥) ، والنسائي (٢٣٥/٥) ، كتاب المناسك ، أين يصلي ركعتي الطواف ، ح : ٢٩٥٩) ، وابن خزيمة في صحيحه (١٥/٢ ، ح : ٨١٥) ، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان - (٤٥/٤ ، ح : ٢٣٥٧) كلهم من طريق يحيى بن سعيد .

○ وأخرجه النسائي أيضا (٦٧/٢) ، في الصلاة ، في الرخصة في المرور بين يدي المصلي ، وبين سترته ، ح : ٧٥٨) ، من طريق عيسى بن يونس .

○ وابن ماجه (٩٨٦/٢) ، كتاب المناسك ، باب الركعتين بعد الطواف ، ح : ٢٩٥٨) ، من طريق أبي أسامة .. ثلاثتهم عن ابن جريج ، عن كثير بن كثير بن المطلب بن أبي وداعة السهمي ، عن أبيه ، عن المطلب بن أبي وداعة ، قال : رأيت النبي ﷺ حين فرغ من طوافه جاء حاشية المطاف ، فصلى ركعتين ، وليس بينه وبين الطوافين أحدا ، وفي لفظ : [الطَّوَّاف] . قلت :

وهو ضعيف أيضا لجهالة الوسطة بين كثير وجده ، وقد جاء في حديث الباب عن سفيان أنه قال : كان ابن جريج أخبرنا عنه - يعني عن كثير بن كثير - فسألته - يعني كثيرا - فقال : ليس من أبي سمعته ، ولكن من بعض أهلي ، عن جدي .

وقد جاء هذا الذي بينته هنا صريحا عن سفيان ، عند البيهقي في الكبرى (٢٧٣/٢) ، حيث قال :

« أخبرنا أبو عبدالله الحافظ ، أخبرني أبو الحسن بن عبدوس ، قال : سمعت عثمان بن سعيد يقول : سمعت عليا - يعني ابن المديني - يقول في هذا الحديث : قال سفيان : سمعت ابن جريج يقول : أخبرني كثير بن كثير ، عن أبيه ، عن جده ، قال : رأيت النبي ﷺ يصلي والناس يمرون ، قال سفيان : فذهبت إلى كثير فسألته ، قلت : حديث تحدثه عن أبيك ؟ قال : لم أسمعه من أبي ، حدثني بعض أهلي ، عن جدي المطلب . قال علي : قوله : لم أسمعه من أبي شديد على ابن جريج .

قال أبو سعيد عثمان : يعني ابن جريج لم يضبطه .
قال البيهقي : وقد قيل عن ابن جريج ، عن كثير ، عن أبيه ، قال : حدثني
أعيان بني المطلب ، عن المطلب ، ورواية ابن عيينة أحفظ .
قال الالباني : ويحتمل عندي أن يكون الاختلاف من نفس كثير بن كثير ،
بل لعل هذا أولى من نسبة الوهم إلى ابن جريج ، لأن كثيرا ينزل عن ابن
جريج في العدالة ، والضبط ، كثيرا .
ومما يؤيد الاحتمال المذكور ، أنه قد تابع ابن جريج زهير بن محمد
العنبري عند ابن حبان (١) .
وأي الأمرين كان ، فالحديث ضعيف ، لجهالة الواسطة ، ولم أجد له ما
يقويه من متابع ، أو شاهد ، والله أعلم ..

(١) قلت : والحديث المشار إليه أحال عليه الالباني في الموارد برقم (٤١٤) ، وهو في الاحسان . ط
/ الحوت (٤٥/٤ ، ٤٦ ، ح : ٢٣٥٨) .

١٥١ - الحديث الحادي والخمسون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي ، حدثنا إسرائيل ، عن إبراهيم بن مهاجر ، عن يوسف بن ماهك ، عن أمه ، عن عائشة ، رضي الله عنها ، قالت : قلت يا رسول الله : ألا نبني لك بمنى بيتا ، أو بناء يظلك من الشمس ؟ فقال : لا ، إنما هو مناخ لمن سبق إليه .

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن حنبل ، الإمام ، العلم ، تقدم .
- ٢- عبدالرحمن بن مهدي ، الإمام ، المشهور ، تقدم .
- ٣- إسرائيل ، هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٤- إبراهيم بن مهاجر بن جابر البجلي ، الكوفي ، صدوق ، لين الحفظ ، من الخامسة ، [م ٤] (٢) ، روى عن الشعبي ، والنخعي ، ويوسف بن ماهك المكي ، وغيرهم ، وعنه : إسرائيل بن يونس ، والثوري ، والاعمش ، وغيرهم (٣) .
- ٥- يوسف بن ماهك بن بهزاذ ، بضم الموحدة ، وسكون الهاء ، بعدها زاي ، الفارسي ، المكي ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ست ومائة ، وقيل : قبل ذلك ، [ع ٤] .
- ٦- أمه : مسيكة ، بالتصغير ، المكية ، لا يعرف حالها ، من الثالثة ،

(١) انظر صفحة : ٦٠٦

(٢) التقريب (٢٥٤) ، الكاشف (٤٩/١ ، ٢٠٨) ، المغني (٢٧/١) ، الميزان (٦٧/١-٦٨) ، الديوان (ص ٢١ ، رقم : ٢٥٦) ، وذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق (ص ٣٣ ، رقم : ٩) .

(٣) تهذيب الكمال - المطبوع - (٢١١/٢-٢١٢) .

(٤) التقريب (٧٨٧٨) ، الكاشف (٣/٢٦٢ ، ٦٥٦٢) .

[د ت ق] (١) ، روت عن عائشة حديث : منى مناخ من سبق ، وعنهما : ابنها يوسف بن مارك .

قال ابن خزيمة : لا أحفظ عنها راويا غير ابنها ، ولا أعرفها بعدالة ولا جرح (٢) .

* تخرجه :

○ أخرجه الترمذي (٦٢٠/٣) ، في الحج ، باب ما جاء أن منى مناخ لمن سبق ، ح : ٨٨٢ ، من طريق يوسف بن عيسى ، ومحمد بن أبان .

○ وابن ماجه (١٠٠٠/٢) ، كتاب المناسك ، باب النزول بمنى ، ح : ٣٠٠٦ ، (٣٠٠٧) ، من طريق أبي بكر بن أبي شيبة ، وعلي بن محمد ، وعمرو بن عبدالله .

○ والدارمي (٣٩٨/١) ، في الحج ، باب كراهية البنين بمنى ، ح : ١٩٤٣ ، من طريق إسحاق .

○ وابن خزيمة (٢٨٤/٤) ، ح : ٢٨٩١ ، من طريق سلم بن جنازة ، سبعتهم عن وكيع .

○ وأخرجه الحاكم (٤٦٦/١ - ٤٦٧) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٣٩/٥) ، كتاب الحج ، باب النزول بمنى ، من طريق عبيد الله بن موسى ، كلاهما عن إسرائيل .

○ وأخرجه الإمام أحمد (١٨٧/٦) ، ح : ٢٥٥٨٢ ، من طريق عبد الرحمن ابن مهدي ، عن إسرائيل ، وزيد بن الحباب ، كلاهما - أعني زيدا وإسرائيل - عن إبراهيم بن المهاجر ، عن يوسف بن مارك ، عن أمه ، عن عائشة رضي الله عنها ، (به) .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم ، ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي !! . قلت :

(١) التقریب (٨٦٨٣) ، الميزان (٦١٠/٤) .

(٢) التهذيب (٤٥١/١٢) .

وفيما قالاه - رحمهما الله نظر - فإن أم يوسف بن ماهك مجهولة ،
وقد بوب ابن خزيمة للحديث بقوله :

[باب النهي عن احتضار المنازل بمعنى - إن ثبت الخبر - فإنني لست
أعرف مسيكة بعدالة ولا جرح ، ولست أحفظ لها راويا إلا ابنها (١).
وقد ضعف الحديث ابن القطان ، فقال : وعندي أنه ضعيف ، لأنه من
رواية يوسف بن ماهك ، عن أمه مسيكة ، وهي مجهولة ، لا نعرف روى عنها
غير ابنها .

وتعقبه ابن القيم فقال : والصواب : تحسين الحديث ، فإن يوسف بن
ماهك من التابعين ، وقد سمع أم هانيء ، وابن عمر ، وابن عباس ،
وعبدالله بن عمرو ، وقد روى عن أمه ، ولم يعلم فيها جرح ، ومثل هذا
الحديث حسن عند أهل العلم بالحديث ، وأمّه تابعية ، قد سمعت عائشة (٢).
قلت :

والذي يظهر لي هو ما قاله ابن القطان ، ولم أجد للحديث ما يقويه
من متابع ، أو شاهد ، والله أعلم ..

(١) جاء في المطبوع [الا ابتها] وهو خطأ ، والصواب : من التهذيب (٤٥٢/١٢).

(٢) تهذيب السنن (٤٣٨/٢).

١٥٢ - الحديث الثاني والخمسون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا الحسن بن علي ، حدثنا أبو عاصم ، عن جعفر بن يحيى بن ثوبان ، أخبرني عمارة بن ثوبان ، حدثني موسى بن باذان ، قال : أتيت يعلى بن أمية ، فقال : إن رسول الله ﷺ قال : [احتكار الطعام في الحرم إلحاد فيه] .

* دراسة الاسناد :

١- الحسن بن محمد الهذلي ، أبو علي ، الخلال ، الطواني ، بضم المهملة ، نزيل مكة ، ثقة ، حافظ ، له تصانيف ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين وأربعين ، [خ م د ت ق] (١) ، روى عن عبدالرزاق ، وأبي عاصم الضحاك بن مخلد النبيل ، وغيرهم ، وعنه : الجماعة ، إلا النسائي ، وغيرهم (٢) .

٢- أبو عاصم النبيل ، ثقة ، تقدم (٣) .

٣- جعفر بن يحيى بن ثوبان ، مقبول ، تقدم (٤) .

٤- عمارة بن ثوبان ، مستور ، تقدم (٥) .

٥- موسى بن باذان ، ويقال : اسمه مسلم ، حجازي ، مجهول ، من الثالثة ، [د] (٦) ، روى عن علي ، ويعلى بن أمية ، وعنه : عمارة بن ثوبان (٧) .

(١) التقريب (١٢٦٢) ، الكاشف (١٦٤/١) ، (١٠٥٦) .

(٢) تهذيب الكمال (٢٧٣/١) .

(٣) انظر صفحة : ٣٥٣

(٤) انظر صفحة : ٣٥٣

(٥) انظر صفحة : ٣٥٣

(٦) التقريب (٦٩٤٩) ، الميزان (٢٠٠/٤) .

(٧) الكاشف (١٦٠/٣) ، (٥٧٨٢) ، التهذيب (٢٣٨-٢٣٧/١٠) .

* تخريجه :

○ أخرجه البخاري ، في التاريخ الكبير (٢٥٥/٧) ، من طريق أبي عاصم ، (به) . وهو ضعيف ، ففيه ثلاثة مجاهيل .
وقد أورد الذهبي هذا الحديث ، في ترجمة جعفر بن يحيى بن ثوبان ، وعده من مناكيره ، ثم قال عنه : « هذا حديث واهي الإسناد » (١) .
وقال ابن القطان : حديث لا يصح ، لأن موسى ، وعمارة ، وجعفر ، كل منهم لا يعرف ، فهم ثلاثة مجهولون » (٢) .
○ وقد أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٥٥/٧-٢٥٦) ، عن يعلى ، عن عمر بن الخطاب ، (به) .

قال المنذري : ويشبه أن يكون البخاري علل المسند بهذا (٣) .

* شواهد الحديث :

وله شاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال :
قال رسول الله ﷺ [احتكار الطعام بمكة إلحاد] .
○ رواه الطبراني في الأوسط ، كما في الترغيب والترهيب ، (٨٥/٢) ،
ح : ٩ ، ومجمع الزوائد (١٠١/٤) . وقال المنذري ، والهيثمي : فيه
عبدالله بن المؤمل ، وهو ضعيف .. فقد قال فيه ابن معين : عامة حديثه
منكر (٤) .

وقال أحمد : أحاديثه مناكير (٥) . وقد ضعف الألباني حديث ابن عمر
هذا ، وحديث يعلى بن أمية (٦) . وبهذا يبقى الحديث على ضعفه ، ولا يتقوى

(١) انظر الميزان (٤٢٠/٤) .

(٢) فيض القدير (١٨٢/١) .

(٣) مختصر السنن (٤٣٨/٢) .

(٤) الميزان (٥١٠/٢) .

(٥) المرجع السابق .

(٦) ضعيف الجامع الصغير (١٠٠/١) ، ح : ١٨٣ ، ١٨٤ .

۵۲۲/۲ ح : ۲۰۲۰

باب تحریم حرم مکہ

بہذا الشاہد .. واللہ اعلم .

١٥٣ - الحديث الثالث والخمسون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا حامد بن يحيى ، حدثنا عبد الله بن الحارث ، عن محمد بن عبد الله بن إنسان الطائفي ، عن أبيه ، عن عروة بن الزبير ، رضي الله عنه ، قال : لما أقبلنا مع رسول الله ﷺ من ليث^(١) ، حتى إذا كنا عند السدرة ، وقف رسول الله ﷺ في طرف القرن الأسود^(٢) ، حذوها ، فاستقبل نخباً^(٣) ، ببصره وقال مرة : واديه ، ووقف حتى اتقف^(٤) الناس كلهم ثم قال : [إن صيد وج^(٥) وعضاهه حرام محرم لله] ، وذلك قبل نزوله الطائف ، وحصاره لثقيف .

* دراسة الإسناد :

١- حامد بن يحيى بن هاني البلخي ، أبو عبد الله ، نزيل طرسوس ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وأربعين ، [د] (٦) ، روى عن

(١) [ليه] : بسكر اللام ، وتشديد المثناة التحتية ، غير منصرف ، جبل قرب الطائف ، أعلاه لثقيف ، وأسفله لنصر بن معاوية ، انظر عون المعبود (٩/٦) .

(٢) [القرن الأسود] بفتح القاف ، وسكون الراء ، جبل صغير قرب الطائف ، عون المعبود (٩/٦) .

(٣) [نخباً] : بفتح النون ، وكسر الخاء ثم الباء الموحدة ، واد بالطائف ، قيل بينه وبين الطائف ساعة ، عون المعبود (٩/٦) .

(٤) [اتقف] مطاوع وقف ، تقول : وقفته فاتقف ، مثل : وعدته فاتعد ، والأصل فيه اوتقف ، فقلبت الواو ياءاً لسكونها وكسر ما قبلها ، ثم قلبت الياء تاء وأدغمت في تاء الأفعال ، العون (٩/٦) .

(٥) [وج] : بفتح الواو وتشديد الجيم ، أرض بالطائف ، وقيل : واد بها ، وقيل : كل الطائف ، وقيل : غير ذلك ، انظر التلخيص الحبير (٢٨٠/٢) ، عون المعبود (٩/٦) .

(٦) التزيب (١٠٦٨) ، الكاشف (١٤٣/١ ، ٩٠١) .

ابن عيينة ، وأبي عاصم النبيل ، وعبدالله بن الحارث المخزومي ، وغيرهم ، وعنه : أبو حاتم الرازي ، وأبو داود ، وغيرهم (١) .

٢- عبدالله بن الحارث ، بن عبد الملك المخزومي ، أبو محمد المكي ، ثقة ، من الثامنة ، [م ٤] (٢) .

٣- محمد بن عبدالله بن إنسان ، الثقفي ، الطائفي ، لين ، من السادسة ، [د] (٣) ، روى عن أبيه ، وعبدالله بن عبد ربه بن عبد الحكم الثقفي ، وعنه : عبدالله بن الحارث المخزومي (٤) .

٤- عبدالله بن إنسان الثقفي ، الطائفي ، لين الحديث ، من السادسة ، [د] (٥) ، روى عن عروة بن الزبير ، وعنه : ابنه محمد ، وابنه الآخر عبدالله إن كان محفوظا .

قال البخاري : لم يصح حديثه - يعني هذا الحديث (٦) - .
وزكره ابن حبان في الثقات ، وقال : يخطيء (٧) .

قال الذهبي معلقا على كلام ابن حبان : " هذا لا يستقيم أن يقوله الحافظ إلا فيمن روى عدة أحاديث ، فأما عبدالله هذا ، فهذا الحديث أول ما عنده وآخره ، فإن كان قد أخطأ فحديثه مردود ، على قاعدة ابن حبان .. " (٨) .

* تخریجه :

(١) تهذيب الكمال (٢٢٣/١) .

(٢) التقريب (٣٢٦٣) . الكاشف (٧٠/٢) . (٢٧٠١) .

(٣) التقريب (٦٠٠١) .

(٤) التهذيب (٢٤٨/٩) . الميزان (٥٩١/٣) .

(٥) التقريب (٣٢١٥) . الكاشف (٦٥/٢) . (٢٦٦٠) .

(٦) التاريخ الكبير (٤٥/٥) . والتهذيب (١٤٩/٥) .

(٧) الثقات (١٧/٧) . والتهذيب (١٤٩/٥) .

(٨) الميزان (٣٩٣/٢) . والتهذيب (١٤٩/٥) . وعبارة الذهبي فيه : لو عبدالله ما عنده غير هذا

الحديث ، فإن كان أخطأ فيه فما هو الذي ضبطه

○ أخرجه الإمام أحمد (١٦٥/١ ، ح : ١٤١٦) ، والحميدي في المسند (٣٤/١ ، ح : ٦٣) ، ومن طريقه : البخاري في التاريخ الكبير (١٤٠/١) ، والعقيلي في الضعفاء (٩٣/٤) ، والبيهقي (٢٠٠/٥) ، كتاب الحج ، باب كراهية قتل الصيد ، وقطع الشجر بوج من الطائف) .

كلاهما - أعني الإمام أحمد ، والحميدي - عن عبدالله بن الحارث المخزومي ، عن محمد بن عبدالله بن إنسان ، عن أبيه ، عن عروة ، عن أبيه ، رضي الله عنه ، (به) .

وقال البخاري في ترجمة محمد بن عبدالله بن إنسان : ولم يتابع عليه (١) .

وقال أيضا في ترجمة والده : عبدالله بن إنسان ، لم يصح حديثه - يعني هذا الحديث (٢) .

والحديث قد ضعفه البخاري ، كما سبق بيانه ، والإمام أحمد (٣) ، وابن حبان (٤) ، وأبو الفتح الأزدي (٥) ، وابن القطان (٦) ، والعقيلي (٧) ، والمنذري (٨) ، والنووي (٩) ، والحافظ ابن حجر (١٠) ، وصاحب عون المعبر (١١) .

(١) التاريخ (١٤٠/١) ، رقم الترجمة : ٤٢٠ ، التهذيب (٢٤٨/٩) .

(٢) التاريخ الكبير (٤٥/٥) .

(٣) انظر التلخيص الحبير (٢٨٠/٢ ، ح : ١١٠٤) ، الميزان (٣٩٣/٢) .

(٤) انظر الميزان (٣٩٣/٢) ، ومختصر السنن للمنذري (٤٤٢/٢ ، ح : ١٩٤٩) .

(٥) الميزان (٣٩٣/٢) ، التلخيص الحبير (٢٨٠/٢ ، ح : ١١٠٤) .

(٦) التلخيص الحبير (٢٨٠/٢ ، ح : ١١٠٤) .

(٧) الضعفاء (٩٣/٤) ، والتلخيص الحبير (٢٨٠/٢ ، ح : ١١٠٤) .

(٨) مختصر السنن (٤٤٢/٢ ، ح : ١٩٤٩) .

(٩) انظر التلخيص (٢٨٠/٢ ، ح : ١١٠٤) .

(١٠) التلخيص (٢٨٠/٢ ، ح : ١١٠٤) .

(١١) العون (١١/٦) .

وزهب الشافعي إلى تصحيحه ، حكى ذلك عنه الذهبي (١) ، والعلامة
 أحمد محمد شاكر في تعليقه على المسند (٢) .
 والحق مع من ضعفه ، ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد .
 والله أعلم .

(١) انظر الميزان (٣٩٣/٢) ، وعون المعبود (١١/٦) .

(٢) (١١-١٠/٣) ، ج : ١٤١٦ .

١٥٤ - الحديث الرابع والخمسون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن العلاء ، أن زيد بن الحباب حدثهم ، حدثنا سليمان بن كنانة ، مولى عثمان بن عفان ، أخبرنا عبدالله بن أبي سفيان ، عن عدي بن زيد ، قال : حمى رسول الله ﷺ كل ناحية من المدينة بريدا بريدا ، لا يخطب شجره ، ولا يعضد ، إلا ما يساق به الجمل.

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن العلاء ، هو أبو كريب ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- زيد بن الحباب ، صدوق ، يخطيء في حديث الثوري ، تقدم (٢).
- ٣- سليمان بن كنانة ، الأموي ، مولى عثمان ، مجهول الحال ، من السابعة ، [د] (٣) ، روى عن عبدالله بن أبي سفيان ، وعبد الرحمن الأشهلي ، وعنه : زيد بن الحباب ، وأبو عامر العقدي ، والواقدي (٤).
- ٤- عبدالله بن أبي سفيان ، مولى ابن أبي أحمد ، مدني ، مقبول ، من الرابعة ، مات سنة تسع وثلاثين ، [د] (٥) ، روى عن أبيه ، وعدي بن زيد الجذامي ، وغيرهم ، عنه : سليمان بن كنانة ، وابن إسحاق ، وغيرهم (٦) .

(١) انظر صفحة : ١٤٤

(٢) انظر صفحة : ٢١٩

(٣) التقريب (٢٦٠٣) ..

(٤) التهذيب (٢١٦/٤).

(٥) التقريب (٣٣٦٢) ، الكاشف (٨٣/٢) ، (٢٧٨٧).

(٦) التهذيب (٢٤١/٥).

تخریجه :

○ أخرجه الطبراني في الكبير (١١١/١٧ ، ح : ٢٧٢) ، من طريق عبدة ابن عبد الله الصفار ، ثنا زيد بن الحباب ، (به) .
 وهو حديث ضعيف ، لجهالة سليمان بن كنانة ، وعبد الله بن أبي سفيان .
 وقد ضعف الحديث بهما المنذري ، فقال :
 في إسناده سليمان بن كنانة ، سئل عنه أبو حاتم الرازي فقال : لا أعرفه ، ولم يذكره البخاري في تاريخه .
 وفي إسناده أيضا عبد الله بن أبي سفيان ، وهو في معنى المجهول (١) .
 قلت :

وصحابي الحديث هو : عدي بن زيد الجذامي ، في صحبته كلام ، فقد قال الحافظ : يقال : له صحبة (٢) .

وقال الذهبي في ترجمة عبد الله بن أبي سفيان :
 "عن عدي بن زيد ، قال : حمى رسول الله ﷺ كل ناحية من المدينة بريداً" .

فلا يعرف عدي إلا بهذا الحديث ، ولا يدري من هو عبد الله في خلق الله ، تفرد عنه سليمان بن كنانة ، وما هو بالمشهور (٣) .
 ولم أجد للحديث ما يقويه من متابع أو شاهد ..
 والله أعلم .

(١) مختصر السنن (٢/٤٤٥ ، ح : ١٩٥٣) .

(٢) التهذيب (٧/١٦٧-١٦٨) .

(٣) ميزان الاعتدال (٢/٤٣٠ ، رقم الترجمة : ٤٣٥٨) .

المملكة العربية السعودية
الجامعة الإسلامية بالمدينة النبوية
قسم الدراسات العليا
شعبة السنة

ما سكت عنه الإمام أبوداود مما في أسناده ضعف

رسالة «ماجستير»

إعداد

محمد بن هادي المدخلي

إشراف

فضيلة الشيخ الأستاذ الدكتور/

ربيع بن هادي المدخلي

الجزء الثاني

عام ١٤١٣هـ

- ٦ -

كتاب

الشكايا
١
٢
٣
٤
٥
٦
٧
٨
٩
١٠
١١
١٢
١٣
١٤
١٥
١٦
١٧
١٨
١٩
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠

١٥٥ - الحديث الخامس والخمسون ومائة

١٥٦ - الحديث السادس والخمسون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالسلام بن مطهر ، أن سليمان بن المغيرة حدثهم ، عن أبي موسى ، عن أبيه ، عن ابن لعبدالله بن مسعود ، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - قال : لا رضاع إلا ما شدد العظم ، وأثبت اللحم ، فقال أبو موسى : لا تسألونا وهذا الخبر فيكم ..

حدثنا محمد بن سليمان الأنباري ، حدثنا وكيع ، عن سليمان بن المغيرة ، عن أبي موسى الهلالي ، عن أبيه ، عن ابن مسعود ، عن النبي ﷺ ، بمعناه ، وقال : أنشز العظم ..

* دراسة الاسناد :

١- عبدالسلام بن مطهر بن حسان الأزدي ، أبو ظفر ، بفتح المعجمة والفاء ، البصري ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة أربع وعشرين ، [خ د] (١) ، روى عن سليمان بن المغيرة ، وشعبة ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وأبو داود ، وغيرهم (٢) .

٢- محمد بن سليمان الأنباري ، أبو هارون ابن أبي داود ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين ، [د] (٣) ، روى عن ابن مهدي ، وكيع ، وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، وبقي بن مخلد ، وغيرهم (٤) .

٣- وكيع : هو ابن الجراح ، الإمام ، المشهور ، تقدم (٥) .

(١) التقريب (٤٠٧٥) . الكاشف (١٧٣/٢) . (٣٤٢١) .

(٢) التهذيب (٣٢٥/٦) .

(٣) التقريب (٥٩٣٢) .

(٤) التهذيب (٢٠٣/٩) .

- ٤- سليمان بن المغيرة القيسي ، مولاهم ، البصري ، أبو سعيد ، ثقة ثقة ، قاله يحيى بن معين ، أخرج له البخاري مقرونا وتعليقا ، مات سنة خمس وستين ، [ع] (١) ، روى عن ثابت البناني ، والحسن البصري ، وأبي موسى الهلالي ، وغيرهم ، وعنه : عبد السلام بن مطهر ، ووكيع ، وغيرهم (٢) .
- ٥- أبو موسى الهلالي ، مقبول ، من الثانية ، [د] (٣) ، وقال عنه في الميزان : روى عن أبيه ، وعنه : سليمان بن المغيرة ، مجهول (٤) .

* تخريجه :

○ أخرج البيهقي في الكبرى (٤٦١/٧) ، كتاب الرضاع ، باب رضاع الكبير ، من طريق أبي داود ، عن عبد السلام بن مطهر ، عن سليمان بن المغيرة ، عن أبي موسى الهلالي ، عن أبيه ، عن ابن لعبد الله بن مسعود ، (به) ، موقوفا ..

○ وأخرجه الدارقطني في سننه (١٧٣/٤) ، في الرضاع ، ح : (٧) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٤٦١/٧) ، كتاب الرضاع ، باب رضاع الكبير) ، من طريق النضر بن شميل ، عن سليمان بن المغيرة ، عن أبي موسى الهلالي ، عن أبيه ، عن ابن لعبد الله بن مسعود ، (به) ، مرفوعا .

* وأما الطريق الثانية ، وهي طريق وكيع :

○ فقد أخرجها الإمام أحمد (٤٣٢/١) ، ح : (٤١١٤) ، والبيهقي في الكبرى (١٦٤/٧) ، كتاب الرضاع ، باب رضاع الكبير) ، من طريق أبي داود ، عن محمد بن سليمان الأنباري ، كلاهما - أعني الأنباري وأحمد - ، عن

== (٥) انظر صفحة : ١٠٣

(١) التقريب (٢٦١٢) ، الكاشف (٣٢٠/١) ، (٢١٥٠) .

(٢) تهذيب الكمال (٥٤٦/١) .

(٣) التقريب (٨٤٠١) .

(٤) الميزان (٥٧٨/٤) ، والمغني (٨١٠/٢) ، وقارن بالتهذيب (٢٥١/١٢) .

وكيع ، عن سليمان بن المغيرة ، عن أبي موسى الهلالي ، عن أبيه ، عن ابن مسعود - رضي الله عنه - (به) ، مرفوعا .
وهنا مسألة :

وهي : أن وكيعا قد خالف عبد السلام بن مطهر ، والنضر بن شميل في إسناده فقال : عن أبي موسى الهلالي ، عن أبيه ، عن عبد الله بن مسعود ، ولم يذكر في إسناده ابن عبد الله بن مسعود ..
قلت :

والحديث ضعيف ، ففيه ثلاثة مجاهيل :
أبو موسى الهلالي ، وأبوه مجهولان لهما يترجم له أحد ، وابن عبد الله بن مسعود كذلك .

وقد ضعفه المنذري ، والحافظ ابن حجر ، بأبي موسى الهلالي وأبيه (١)

كما ضعفه الألباني فقال :

... إن السند ضعيف ، لتسلسله بالمجاهيل ، ابن عبد الله بن مسعود ، فإنه لم يسم ، وأبو موسى الهلالي ، وأبوه مجهولان (٢) .
وضعه أيضا العلامة أحمد شاكراً في تعليقه على المسند ، بهؤلاء الثلاثة (٣) .

والله أعلم .

(١) التلخيص (٤/٤ ، ح : ١٦٥٣) . مختصر السنن (١١/٣ ، ح : ١٩٧٥ ، ١٩٧٦) .

(٢) إرواء الغليل (٢٢٣/٧ ، ٢٢٤ ، ح : ٢١٥٣) .

(٣) مسند الإمام أحمد بتحقيقه (٨٠/٦ ، ح : ٤١١٤) .

١٥٧ - الحديث السابع والخمسون ومائة**١٥٨ - الحديث الثامن والخمسون ومائة**

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثني إسماعيل ، عن عامر ، عن الحارث ، عن علي رضي الله عنه ، قال إسماعيل : وأراه قد رفعه إلى النبي ﷺ ، أن النبي ﷺ قال : لعن الله المحلل والمحلل له .

حدثنا وهب بن بقية ، عن خالد ، عن حصين ، عن عامر ، عن الحارث الأعور ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : فرأينا أنه علي عليه السلام ، عن النبي ﷺ ، [بمعناه] .

*** دراسة الاسناد :**

- ١- أحمد بن يونس ، ثقة ، حافظ ، تقدم (١) .
- ٢- زهير ، هو ابن معاوية ، أبو خيثمة ، الكوفي ، ثقة ، ثبت ، تقدم (٢) .
- ٣- إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، مولا هم ، البجلي ، ثقة ، ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين ، [ع] (٣) .
- ٤- وهب بن بقية ، هو الواسطي ، المعروف بـ وهبان ، ثقة ، تقدم (٤) .
- ٥- خالد بن عبد الله الواسطي ، الطحان ، ثقة ، ثبت ، تقدم (٥) .
- ٦- حصين بن عبد الرحمن السلمي ، أبو الهذيل ، الكوفي ، ثقة ، تغير

(١) انظر صفحة : ٢٠٥

(٢) انظر صفحة : ٣٤٥

(٣) التقريب (٤٣٨) ، الكاشف (٢٧٢/٧٢/١) .

(٤) انظر صفحة : ٣٩٦

(٥) انظر صفحة : ٤٣٩

حفظه في الآخر ، من الخامسة ، مات سنة ست وثلاثين ، وله ثلاث وتسعون ، [ع] (١) ، روى عن عامر الشعبي ، والنخعي ، وغيرهم ، وعنه : جرير بن حازم ، وخالد بن عبد الله الواسطي ، وغيرهم (٢).

٧- عامر ، هو ابن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمة ، أبو عمرو ، ثقة ، مشهور ، فقيه ، فاضل ، من الثالثة ، قال مكحول : ما رأيت أفقه منه ، مات بعد المائة ، وله نحو من ثمانين ، [ع] (٣) ، روى عن عدد من الصحابة ، كعلي ، وأنس ، وغيرهم ، وروى عن الحارث الأعور ، وروى عنه : إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، وحصين بن عبد الرحمن السلمي ، وخلق غيرهم (٤).

* تخرجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٨٣/١ ، ح : ٦٣٥) ، من طريق مجالد بن سعيد ، وفي (٨٧/١ ، ٨٨ ، ٩٣ ، ١٠٧ ، ١٢١ ، ١٣٣ ، ١٥٠ ، ١٥٨ ، ح : ٦٦٠ ، ٦٧١ ، ٧٢١ ، ٨٤٤ ، ٩٨٠ ، ١١٢٠ ، ١٢٨٨ ، ١٣٦٤) من طريق حصين بن عبد الرحمن السلمي ، وجابر الجعفي ، وإسماعيل بن أبي خالد الأحمسي ، وابن عون .
○ والترمذي (٢٦٢/٤) ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في المحلل والمحلل له ، ح : (١١٢٨) ، من طريق مجالد .

○ وابن ماجه (٦٢٢/١) ، كتاب النكاح ، باب المحلل والمحلل له ، ح : (١٩٣٥) ، من طريق مجالد ، وابن عون .

○ والبيهقي في الكبرى (٢٠٧/٧) ، ح : ٢٠٨ ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في نكاح المحلل) ، من طريق أبي داود وغيره ، كلهم عن عامر الشعبي .

○ وعند أحمد (ح : ٦٧١ ، ٧٢١) ، من طريق أبي إسحاق السبيعي ، كلاهما - أعني أبا إسحاق والشعبي - عن الحارث الأعور ، (به).

(١) التقريب (١٣٦٩) ، الكاشف (١٧٥/١) ، (١١٣٣).

(٢) تهذيب الكمال (٢٩٨/١).

(٣) التقريب (٣٠٩٢) ، الكاشف (٤٩/٢) ، (٢٥٥٦).

(٤) تهذيب الكمال (٦٤٣/٢).

وهو ضعيف ، لوجود الحارث فيه ، لكن الحديث صحيح ، فقد جاء عن عدد من الصحابة ، كابن مسعود ، وأبي هريرة ، وابن عباس ، وغيرهم ..

✽ شواهد الحديث :

□ فأما حديث ابن مسعود ، فهو :

[لعن رسول الله ﷺ المحلل والمحلل له].

○ أخرجه الإمام أحمد (٤٤٨/١ ، ٤٦٢ ، ح : ٤٢٨٣ ، ٤٢٨٤ ، ٤٤٠٣) ،
والترمذي (٢٦٤/٤) ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في المحلل ... ، ح : (١١٢٩) ،
والنسائي (١٤٩/٦) ، ح : (٣٤١٦) ، وابن أبي شيبة (٢٩٥/٤) ، والدارمي (٨١/٢) ،
في النكاح ، باب النهي عن التحليل ، ح : (٢٢٦٣) .
وقال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح .

قال الحافظ ابن حجر : وصححه ابن القطان ، وابن دقيق العيد ، على شرط البخاري (١) .

□ وأما حديث أبي هريرة ، رضي الله عنه :

○ فأخرجه الإمام أحمد (٣٢٣/٢) ، ح : (٨٢٧٠) ، وابن أبي شيبة (٢٩٦/٤) ،
كتاب النكاح) ، والترمذي في العلل الكبير (٤٣٧/١) ، أبواب النكاح ، ما
جاء في المحل والمحلل له) ، وابن الجارود في المنتقى (ص ٢٢٩ ، ح :
٦٨٤) ، وابن أبي حاتم في العلل (٤١٣/١) ، ح : (١٢٣٧) ، والبيهقي (٢٠٨/٧) ،
من طريق عبد الله بن جعفر المخرمي ، عن عثمان بن محمد الأخنسي ، عن
المقبري ، عن أبي هريرة ، (به) .

وقال الترمذي في العلل : فسألت محمدا - يعني البخاري - عن هذا
الحديث فقال : هو حديث حسن .. (٢) .

□ وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما :

○ فأخرجه ابن ماجه (٦٢٢/١) ، كتاب النكاح ، باب المحلل والمحلل له ،

(١) التلخيص الحبير (١٧٠/٣) ، ح : (١٥٣٠) .

(٢) العلل الكبير (٤٣٧/١) .

ح : ١٩٣٤) ، من طريق زمعة بن صالح ، عن سلمة بن وهرام ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، (به) .

وهو ضعيف ، ففيه زمعة بن صالح ، وسلمة بن وهرام ، وهما ضعيفان (١) .
وقد ضعفه البوصيري في زوائد ابن ماجه بزمعة بن صالح فقط (٢) .
وأما الألباني ، فقد ضعفه بهما (٣) .

□ وله شاهد رابع عن عقبة بن عامر رضي الله عنه قال :
قال رسول الله ﷺ : ألا أخبركم بالتيس المستعار ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : هو المحلل ، لعن الله المحلل والمحلل له .

○ أخرجه ابن ماجه (١/٦٢٣) ، كتاب النكاح ، باب المحلل والمحلل له ،
ح : ١٩٣٦) ، والحاكم (٢/١٩٨) ، والبيهقي في الكبرى (٧/٢٠٨) ، من طريق
عثمان بن صالح المصري ، سمعت الليث بن سعد يقول : قال لي أبو مصعب
مشرح بن هاعان ، قال : قال عقبة بن عامر : قال رسول الله ﷺ (فذكره) .

وقال الحاكم : صحيح الإسناد ووافقه الذهبي .
وقال البوصيري في زوائد ابن ماجه : هذا إسناد مختلف فيه ، من
أجل أبي مصعب (٤) .
قلت :

وقد سبق الكلام على مشرح ، وأنه صدوق يخطيء (٥) .
وقد حسن الحديث عبد الحق الإشبيلي (٦) . وكذا شيخ الإسلام ابن
تيمية (٧) ، والعلامة الألباني (٨) .

(١) التقريب (٢٠٣٥) ، الديوان (ص ١٦٩ ، ١٧١٨) ، الميزان (١٩٣/٢) .

(٢) انظر مصباح الزجاجة في فوائد ابن ماجه (٢/١٠٢) ، ح : ٦٨٩) ، ط : عزت عطية .

(٣) انظر الإرواء : (٣٠٩/٦) .

(٤) مصباح الزجاجة (٢/١٠٢) ، ح : ٦٩٠) .

(٥) انظر صفحة : في السجدين في سورة الحج من هذا البحث .

(٦) انظر الإرواء (٣١٠/٦) .

(٧) في كتاب إبطال الحيل ضمن مجموع الفتاوى

ولعل سكوت أبي داود عن هذا الحديث مع وجود الحارث الأعور فيه
لأمور :

* أولا : لعله لاحظ ثبوت الحديث عن عدد من الصحابة من غير طريق
الحارث كما هو بين من تخريج الشواهد .

* ثانيا : لعله اكتفى - أيضا - بشهرة ضعف الحارث عن الكلام عليه
، كما بين ذلك الحافظ ابن حجر في بيانه لأسباب سكوت أبي داود عن
الحديث مع ضعفه (١) .
قلت :

فإن كان ضعف الحارث من قبيل الضعف الذي يجبر ، فحديثه هنا
منجبر ، وهو من قبيل الحسن لغيره ، نظرا لهذه الشواهد .
وإن كان ضعفه غير منجبر ، فالحديث قد ثبت عن غير علي رضي الله عنه
والله أعلم ..

(٨) إرواء الغليل (٦/٣١٠) .

(١) نتائج الإنكار (١/٣٧٤) .

١٥٩ - الحديث التاسع والخمسون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا هشام / ح / وحدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا همام / ح / وحدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، المعنى ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول منهما ، وأيما رجل باع بيعا من رجلين فهو للأول منهما] .

✽ دراسة الاسناد :

- ١- مسلم بن إبراهيم ، هو الأزدي ، الفراهيدي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- هشام ، هو الدستوائي ، ثقة ، ثبت ، تقدم (٢) .
- ٣- محمد بن كثير ، هو العبدى ، ثقة ، تقدم (٣) .
- ٤- همام ، هو ابن يحيى بن دينار ، العوزي ، ثقة ، تقدم (٤) .
- ٥- موسى بن إسماعيل ، هو المنقري ، أبو سلمة ، التبوذكي ، ثقة ، تقدم مرارا (٥) .
- ٦- حماد ، هو ابن سلمة ، الإمام ، المشهور ، تقدم مرارا (٦) .
- ٧- قتادة بن دعامة السدوسي ، أبو الخطاب البصري ، ثقة ، ثبت ، يقال : ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة ، [ع (٧)]

(١) انظر صفحة : ٥١١

(٢) انظر صفحة : ٥١١

(٣) انظر صفحة : ٥٧١

(٤) انظر صفحة : ٥٧١

(٥) انظر صفحة : ٨١

(٦) انظر صفحة : ٨١

(٧) التقريب (٥٥١٨) ، الكاشف (٣٤١/٢ ، ٤٦٢١) .

، روى عن أنس بن مالك ، وعبد الله بن سرجس ، والحسن البصري ، وغيرهم ، وعنه : حماد بن سلمة ، وهمام بن يحيى العوزي ، وغيرهم (١).

٨- الحسن بن أبي الحسن البصري ، واسم أبيه يسار ، بالتحانية والمهمل ، الأنصاري ، مولا هم ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، مشهور ، وكان يرسل كثيرا ويدلس.

قال البزار : وكان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة ، وهو رأس أهل الطبقة الثالثة ، مات سنة عشر ومائة ، وقد قارب التسعين ، [ع] (٢) ، روى عنه حميد الطويل ، وقتادة ، وغيرهم (٣) ، وفي سماعه من سمرة كلام (٤).
قال الذهبي : قد صح سماعه في حديث العقيقة (٥) ، وفي حديث النهي عن المثلة (٦) ، عن سمرة .

❖ تخريجه :

○ أخرجه الطيالسي (ص ١٢٢ ، ح : ٩٠٣) ، وأحمد (١١/٥ ، ١٢ ، ١٨ ، ح : ١٠١٢٨ و ٢٠١٥٣ و ٢٠٢١٩) ، والطبراني في الكبير (٢٠٢/٧ ، ح : ٦٨٣٩) والحاكم (١٧٤/٢-١٧٥) ، والبيهقي في الكبرى (١٣٩/٧) ، كتاب النكاح ، باب الوكالة في النكاح) ، كلهم من طريق هشام الدستوائي .
○ وأخرجه الطبراني في الكبير (٢٠٣/٧ ، ح : ٦٨٤٠ ، ٦٨٤١ ، ٦٨٤٣) من طريق حماد بن سلمة ، وهمام ، وسلام بن أبي مطيع .

(١) التهذيب (٣٥١/٨-٣٥٢).

(٢) التقريب (١٢٢٧).

(٣) التهذيب (٢٦٤/٢).

(٤) انظر التهذيب (٢٦٨-٢٦٩) ، سير أعلام النبلاء (٥٦٦-٥٦٧).

(٥) أخرجه البخاري (ج: ٥٤٧٢) وأحمد (٧/٥ ، ١٧ ، ٢٢) ، وأبو داود (ج : ٢٨٣٨) ، والنسائي (١٦٦/٧).

(٦) أخرجه الإمام أحمد (١٢/٥) ، وأبو داود (ج: ٢٦٦٧).

- والنسائي (٣١٤/٧ ، ح : ٤٦٨٢) ، من طريق شعبة .
- وأخرجه الحاكم (١٧٥/٢) ، من طريق سعيد بن بشير ، سندهم عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، (به) .
- وروي أيضا من طريق سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، واختلف عليه فيه فرواه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣٩/٤) ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في الوليين يزوجان : ع : ١١١٦ من طريق غندر ، جاء في الوليين يزوجان من طريق علي بن مسهر ، والترمذي ، والطبراني في الكبير (٢٠٣/٧ ، ح : ٦٨٤٢) ، من طريق الحسن بن صالح ، والحاكم (١٧٥/٢) ، من طريق عبد الوهاب بن عطاء ، كلهم عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة رضي الله عنه ، (به) .
- وأخرجه أحمد (٨/٥ ، ح : ٢٠٠٩٧) ، من طريق محمد بن جعفر ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة ، (به) ، وشك فيه في كتاب البيوع فقال : «عن عقبة أو سمرة» .
- وقد أخرجه الدارمي (٦٣/٢) ، في النكاح ، باب المرأة يزوجه الوليان ، ح : ٢١٩٩) ، من طريق يزيد بن هارون ، عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة ، عن الحسن ، عن عقبة بن عامر ، أو سمرة بن جندب ، (به) .
- والشك من سعيد بن أبي عروبة كما في البيهقي (١٤٠/٧) .
- وأخرجه البيهقي أيضا (١٣٩/٧-١٤٠) من طريق أبان ، ومن طريق إسماعيل بن علي ، كلاهما عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عقبة بن عامر ، (به) .
- وقال البيهقي في (١٤١/٧) هذا الاختلاف وقع من ابن أبي عروبة في إسناد هذا الحديث ..
- وقد تابعه أبان العطار ، عن قتادة في قوله : عن عقبة بن عامر ، والصحيح : رواية من رواه عن سمرة بن جندب .
- قال الألباني معلا كلام البيهقي هذا : وذلك لاتفاق جماعة من الثقات

على روايته عن قتادة .. عن سمرة (١).

قلت :

وهو كما قال ، فقد رواه هشام الدستوائي ، وحماد بن سلمة ، وهمام ،
وسلام بن أبي مطيع ، وشعبة ، وسعيد بن بشير .
وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي .. وصححه
أبو زرعة ، وأبو حاتم ، كما في التلخيص (٢).

وقال الحافظ : وصحته متوقفة على ثبوت سماع الحسن من سمرة ، فإن
رجالهم كلهم ثقات (٣).

وقال الألباني : بل صحته متوقفة على تصريح الحسن بالتحديث ، فإنه
كان يدلس كما ذكره الحافظ نفسه في ترجمته من "التقريب" ، فلا يكفي
والحالة هذه ثبوت سماعه من سمرة في الجملة ، بل لا بد من ثبوت خصوص
سماعه في هذا الحديث ، كما هو ظاهر (٤)، اهـ.

قلت :

وهناك متابعة للحسن البصري في روايته لهذا الحديث ، عن سمرة ،
فقد تابعه سليمان بن سمرة ، عن أبيه ، (به ، بلفظه) أخرجها الطبراني في
الكبير (٢٦٢/٧ ، ح : ٧٠٦٨) ، فقال :

حدثنا موسى بن هارون ، ثنا مروان بن جعفر ، ثنا محمد بن إبراهيم بن
خبيب بن سليمان بن سمرة ، ثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن
سليمان بن سمرة ، عن أبيه ، عن سمرة ..

قلت :

وهذا إسناد ضعيف .

(١) إرواء الغليل (٢٥٤/٦ ، ح : ١٨٥٣).

(٢) (١٦٥/٣)

(٣) التلخيص الحبير (١٦٥/٣ ، ح : ١٥١٨).

(٤) إرواء الغليل (٢٥٥/٦).

ففيه سليمان بن سمرة ، وهو مقبول (١).
 وخبيب بن سليمان بن سمرة ، مجهول (٢).
 وجعفر بن سعد بن سمرة ، ليس بالقوي (٣).
 ومحمد بن إبراهيم بن خبيب ، أورده البخاري في التاريخ الكبير (٤)
 وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٥) ، وسكتا عنه ، وأورده ابن حبان
 في الثقات (٦) ، وقال : لا يعتبر بما انفرد به من الإسناد ، وقد تقدم الكلام
 على هذا الإسناد مفصلاً عند حديث سمرة رضي الله عنه : أمرنا أن نخرج
 الصدقة من الذي نعد للبيع (٧).
قلت :

ولعل الحديث بهذه المتابعة يتقوى ويبلغ درجة الحسن لغيره ، ويشد من
 ضعفه عمل أهل العلم به ، كما قال الترمذي رحمه الله تعالى:
 «هذا حديث حسن ، والعمل على هذا عند أهل العلم ، لا نعلم بينهم في
 ذلك اختلافاً ، إذا زوج أحد الوليين قبل الآخر فنكاح الأول جائز ، ونكاح
 الآخر مفسوخ ، وإذا زوجا جميعاً فنكاحهما جميعاً مفسوخ ، وهو قول
 الثوري ، وأحمد ، وإسحاق (٨).
 ولعل سكوت أبي داود عنه لكونه لحظ هذه الطريق وعمل أهل العلم به
 كما أشار إلى ذلك الترمذي .. والله أعلم .

(١) التقريب (٢٥٦٩).

(٢) التقريب (١٧٠٠) ، الكاشف (٢١١/١) ، ١٣٨٦ ، الميزان (٦٤٩/١) ، التهذيب (١٣٥/٣).

(٣) التقريب (٩٤١) ، الميزان (٤٠٧/١).

(٤) (٢٦/١) رقم : ٢٩.

(٥) (١٨٦/٧) رقم : ١٠٥٦.

(٦) (٥٨/٩).

(٧) انظر (ج : ١١٤) من هذا البحث

(٨) انظر جامع الترمذي بشرح التحفة (٢٤٨/٤).

١٦٠ - الحديث الستون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن إسماعيل بن أمية ، حدثني الثقة ، عن ابن عمر رضي الله عنهما ، قال : قال رسول الله ﷺ [أمروا النساء في بناتهن] .

* دراسة الاسناد :

- ١- عثمان بن أبي شيبة ، ثقة ، تقدم مرارا .
- ٢- معاوية بن هشام القصار ، صدوق له أوهام ، تقدم (١) .
- ٣- سفيان ، هو الثوري ، الإمام ، العلم ، تقدم مرارا .
- ٤- إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي ، ثقة ، ثبت ، من السادسة ، مات سنة أربع وأربعين ع . (٢)

* تخريجه :

- أخرجه عبد الرزاق (١٤٩/٦ ، ح : ١٠٣١١) ، ومن طريقه الإمام أحمد (٣٤/٢ ، ح : ٤٩٠٥) ، والبيهقي في الكبرى (١١٥/٧) ، كتاب النكاح ، باب ما جاء في إنكاح الآباء الأبناء (الأبكار) ، من طريق أبي داود .
 - وفي معرفة الآثار والسنن (٤٥/١٠) ، كتاب النكاح ، باب نكاح الآباء وغيرهم ، ح : ١٣٥٧٦) ، كلهم من طريق الثوري ، عن إسماعيل بن أمية ، عن الثقة ، عن ابن عمر ، رضي الله عنهما ، (به) .
- وهو ضعيف ..

للجهالة بالواسطة بين إسماعيل وابن عمر رضي الله عنهما ، وإن قال

(١) انظر صفحة : ٤٤٤

(٢) التقريب (٤٢٥) الكاشف (٧٠/١) ، (٣٦٠) .

فيه إسماعيل [الثقة] لأن هذا لا يكفي ، على الصحيح كما بين ذلك الحافظ السخاوي (١).

وقد ضعفه المنذري بهذه العلة (٢).

ثم رأيت والله الحمد - أن الشيخ الألباني قد قال في هذا الحديث مثل الذي ذكرت ، فقد قال : "وهذا إسناده ضعيف لجهالة [الثقة] فإن مثل هذا التوثيق لشخص مجهول العين عند غير الموثق غير مقبول ، كما هو مقرر في الأصول" (٣).

كما ضعفه في ضعيف الجامع الصغير (٤).

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) انظر فتح المغيب (٢/٣٤-٣٥) ط: الهندية ببنارس ، مبحث تعديل المبهمة .

(٢) مختصر السنن (٣/٣٩ ، ح : ٢٠١٠) ، وعون المعبور (٦/٨٤).

(٣) السلسلة الضعيفة (٣/٦٧٧ ، ح : ١٤٨٦).

(٤) (٦٠/١ ، ح : ١٤).

١٦١ - الحديث الحادي والستون ومائة

١٦٢ - الحديث الثاني والستون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا الحسن بن علي ، ومحمد بن المثنى ، المعنى ، قالوا : حدثنا يزيد بن هارون ، أخبرنا عبد الله بن يزيد بن مقسم الثقفي - من أهل الطائف - حدثني سارة بنت مقسم ، أنها سمعت ميمونة بنت كردم قالت : خرجت مع أبي في حجة رسول الله ﷺ ، فرأيت رسول الله ﷺ فدنا إليه أبي وهو على ناقه له ، فوقف له واستمع منه ومعه درة كدرة الكتاب ، فسمعت الأعراب والناس وهم يقولون : الطبطبية ، الطبطبية ، فدنا إليه أبي فأخذ بقدمه فأقر له ، ووقف عليه ، واستمع منه ، فقال : إني حضرت جيش عثران - قال ابن المثنى - غثران - فقال كطارق بن المرقع : من يعطيني رمحا بثوابه ؟ قلت : وما ثوابه ؟ قال : أزوجه أول بنت تكون لي ، فأعطيته رمحي ، ثم غبت عنه حتى علمت أنه قد ولدت له جارية وبلغت ، ثم جثته فقلت له : أهلي جهزهن إلي ، فحلف أن لا يفعل حتى أصدقه صداقا جديدا غير الذي كان بيني وبينه ، وحلفت لا أصدق غير الذي أعطيته ، فقال رسول الله ﷺ [وبقرن أي النساء هي اليوم ؟] قال : قد رأيت القتير ، قال : أرى أن تتركها ، قال : فراعني ذلك ، ونظرت إلى رسول الله ﷺ فلما رأى ذلك مني قال : لا تأثم ولا يأثم صاحبك .

قال أبو داود : القتير : الشيب .

* حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا عبدالرزاق ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني إبراهيم بن ميسرة ، أن خالته أخبرته ، عن امرأة قالت : هي مصدقة - امرأة صدق - قالت : بينا أبي في غزاة في الجاهلية ، إذ رمضوا فقال رجل : من يطعيني نعليه وأنكحه أول بنت تولد لي ؟ فخلع أبي نعليه فألقاهما إليه ، فولدت له جارية ، فبلغت ، وذكر نحوه ، لم يذكر قصة القتير ..

* دراسة الاسنادين :

- ١- الحسن بن علي ، هو أبو علي الخلال ، الحلواني ، ثقة ، حافظ ، تقدم (١).
- ٢- محمد بن المثنى العنزي ، أبو موسى البصري ، ثقة ، تقدم (٢).
- ٣- يزيد بن هارون بن زاذان السلمي ، ثقة ، مقتن ، تقدم (٣).
- ٤- عبد الله بن يزيد بن مقسم الثقفي ، ابن ضبة البصري ، أصله من الطائف ، صدوق ، من التاسعة ، [د] (٤) ، روى عن أبيه ، وعمته سارة ، وعنه : ابن مهدي ، ويزيد بن هارون ، وغيرهم (٥).
- ٥- سارة بنت مقسم الثقفية ، لا تعرف ، من الرابعة ، [د] (٦) ، روت عن ميمونة بنت كردم ، وتفرد عنها ابن أخيها عبد الله بن يزيد بن مقسم (٧).
- ٦- أحمد بن صالح ، هو المصري ، ثقة ، تقدم مرارا .
- ٧- عبد الرزاق الصنعاني ، الإمام المشهور ، تقدم مرارا .
- ٨- ابن جريج ، هو عبد الملك ، الفقيه ، المشهور ، تقدم مرارا .
- ٩- إبراهيم بن ميسرة الطائفي ، نزيل مكة ، ثبت ، حافظ ، من الخامسة : مات سنة اثنتين وثلاثين ، [ع] (٨) ، روى عن أنس بن مالك ، وابن المسيب ، وطاووس ، وعن عمته عن امرأة لها صحبة ، وغيرهم ، وعنه : السفينان وابن جريج ، وغيرهم (٩).

(١) انظر صفحة : ٥٤٤

(٢) انظر صفحة : ٤٧٦

(٣) انظر صفحة : ٤٧٦

(٤) التقريب (٢٧٠٦) الكاشف (١٢٧/٢) . (٣٠٩٦).

(٥) التهذيب (٨٠/٦).

(٦) التقريب (٨٦٠٢) الكاشف (٤٢٧/٣) . (٦٧) . الميزان (٦٠٧/٤).

(٧) التهذيب (٤٢٣/١٢-٤٢٤) . الكاشف (٤٢٧/٣) . الميزان (٦٠٧/٤).

(٨) التقريب (٢٦٠) . الكاشف (٤٩/١) . (٢١١).

(٩) تهذيب الكمال (٢٢٢-٢٢١/٢) المطبوع . المخطوط (٦٧-٦٦/١).

١٠- خالة إبراهيم ، مجهولة ، من الثالثة (١).

* تخریجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٦٦/٦ ، ح : ٢٧١٠٩ ، ٢٧١١٠) ، من طريق يزيد بن هارون ، ومن طريق عبد الصمد ، كلاهما عن عبد الله بن يزيد بن مقسم ، عن عمته سارة بنت مقسم ، عن مولاتها ميمونة بنت كردم ، (به).

○ كما أخرجه الطبراني في الكبير ، (١٩٠/١٩ ، ح : ٤٢٨) ، من طريق سالم بن قتيبة - أيضا - عن عبد الله بن يزيد بن مقسم ، عن سارة ، عن أبيها كردم بن سفيان ، (به).

قلت :

والحديث ضعيف .. لجهالة بعض رجال سنده ، وللاختلاف في إسناده أيضا .

قال الحافظ المنذري : اختلف في إسناده هذا الحديث ، وفي إسناده من لا يعرف (٢).

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمة ميمونة بنت كردم في التهذيب (٣) : عنها يزيد بن مقسم ، وقيل : عنه ، عن سارة بنت مقسم ، عنها ، وفي إسناده حديثها اختلاف ..

وقال الهيثمي في المجمع (٤) : وفي إسناده مساتير ، وليس فيهم ضعف ..

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) قلت : كذا جاء في الاسناد ، [خالته] وهو في التقريب برقم (٨٧٨٧) في المبهمات . وفي تهذيب الكمال ، عن عمته .

(٢) مختصر السنن (٤٥/٣ ، ح : ٢٠١٧) .

(٣) (٤٥٤/١٢) ، وكذلك انظر الاصابة (٤٠١/٤) .

(٤) (٢٦٠/٣) .

١٦٣ - الحديث الثالث والستون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا بدل بن المحبر ، أخبرنا شعبة ، عن العلاء ابن أخي شعيب الرازي ، عن إسماعيل بن إبراهيم ، عن رجل من بني سليم ، قال : خطبت إلى النبي ﷺ أمامة بنت عبدالمطلب فأنكحني من غير أن يتشهد .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن بشار ، هو بندار ، ثقة ، تقدم (١) .
 - ٢- بدل ، بفتحيتين ، ابن المحبر ، بالمهمله ثم الموحدة ، أبو المنير ، بوزن مطيع ، التميمي ، البصري ، أصله من واسط ، ثقة ، ثبت ، إلا في حديثه عن زائدة ، من التاسعة ، مات سنة بضع عشرة ، [خ] (٢) [٤] روى عن شعبة ، والخليل بن أحمد صاحب العروض ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ، وبندار ، وغيرهم (٣) .
 - ٣- شعبة ، تقدم مرارا .
 - ٤- العلاء ابن أخي شعيب بن خالد البجلي ، الرازي ، مقبول ، من السابعة ، [د] (٤) ، روى عن إسماعيل بن إبراهيم ، عن رجل من بني سليم ، وعنه : شعبة فقط (٥) .
- قال الذهبي : لا يعرف ، تفرد عنه شعبة (٦) .

(١) انظر صفحة : ٩٩

(٢) التقريب (٦٤٥) الكاشف (٩٧/١) . ٥٥١

(٣) التهذيب (٤٢٣/١) . ٤٢٤

(٤) التقريب (٥٢٦١) . الكاشف (٣١١/٢) . ٤٤١٢

(٥) التهذيب (١٩٤/٨)

(٦) الميزان (١٠٧/٣)

هـ - إسماعيل بن إبراهيم ، عن رجل من بني سليم ، مجهول ، من الثالثة ، [د] (١) .

* تخریجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (١٤٧/٧) ، كتاب النكاح ، باب من لم يزد على عقد النكاح) ، من طريق العلاء ابن أخي شعيب الرازي ، عن إسماعيل بن إبراهيم ، عن رجل من بني سليم ، (به) .

وهو ضعيف ، ففيه العلاء ابن أخي شعيب الرازي ، وشيخه إسماعيل ابن إبراهيم ، وهما مجهولان .. وفيه - أيضا - مع الضعف اضطراب .

○ فقد أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٣٤٥-٣٤٤/١) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٤٧/٧) ، عن بدل ، ثنا شعبة ، عن العلاء ابن أخي شعيب ، عن رجل ، عن إسماعيل بن إبراهيم ، عن رجل من بني سليم ، قال : خطبت إلى النبي ﷺ أمامة بنت عبد المطلب فأنكحني من غير أن يتشهد .

○ وقال لي محمد بن عقبة السدوسي ، حدثنا حفص بن عمر بن عامر السلمي ، حدثنا إبراهيم بن إسماعيل بن عباد بن شيبان ، عن أبيه ، عن جده ، خطبت إلى النبي ﷺ عمتي ، ولم يتشهد .

○ حدثني محمد أبو يحيى ، حدثنا كثير بن هشام الكلابي ، حدثنا يزيد ابن عياض المدني ، ثنا إسماعيل بن إبراهيم بن علي السلمي ، عن أبيه ، عن جده ، أن النبي ﷺ قال له : ألا أنكحك أمامة بنت ربيعة بنت الحارث ؟ قال : بلى يا رسول الله ، قال : قد أنكحتكها . قال البخاري : إسناده مجهول .

(١) التقریب (٤٢٢) ، الكاشف (٧٠/١) ، (٣٥٨) .

وقال الذهبي : إسماعيل بن إبراهيم عن صحابي ، والخبر مضطرب (١) .
وقال الحافظ في ترجمة إسماعيل هذا : عن رجل من بني سليم مرفوعا ،
بحديث واحد في النكاح ، وعنه : العلاء بن أخي شعيب الرازي ، وفيه
اضطراب (٢) .

والحديث قد ضعفه الحافظ المنذري (٣) .
وقال الألباني : ففي الإسناد مع الجهالة اضطراب ، يؤكد ضعف
الحديث (٤) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .. والله أعلم .

(١) الكاشف (٧٠/١) . ٣٥٨ .

(٢) التهذيب (٢٨١/١) - ٢٨٢ .

(٣) مختصر السنن (٥٥/٣) . ح : ٢٠٣٤ .

(٤) الإرواء (٢٢٣/٦) .

١٦٤ - الحديث الرابع والستون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :
حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، عن علي بن زيد ،
عن أبي حرة الرقاشي ، عن عمه ، أن النبي ﷺ قال : إِنْ خَفْتُمْ
نَشُوزَهُنَّ فَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ .
قال حماد : يعني : النكاح .

※ دراسة الاسناد :

- ١- موسى بن إسماعيل ، هو المنقري ، أبو سلمة التبوذكي ، تقدم مرارا .
- ٢- حماد ، هو ابن سلمة ، تقدم مرارا .
- ٣- علي بن زيد بن جدعان ، ضعيف ، تقدم مرارا .
- ٤- أبو حرة الرقاشي ، هو حنيفة ، مشهور بكنيته ، وقيل : اسمه حكيم ، ثقة-، من الثالثة ، [د] (١) ، روى عن عمه ، وعنه : علي بن زيد بن جدعان ، وسلمة بن دينار والد حماد (٢) .

※ تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٧٢/٥-٧٣ ، ح : ٢٠٧١٤) ، والبيهقي في الكبرى (٣٠٣/٧) ، كتاب النكاح ، باب : ما جاء في هجرتها - أي المرأة - ، من طريق أبي داود ..
وهو ضعيف .. لوجود علي بن زيد بن جدعان فيه .

(١) التقريب (١٥٨٨) .

(٢) التهذيب (٦٤/٣) .

وقد ضعفه به المنذري (١).

§ شواهد الحديث :

وللحديث شواهد يتقوى بها ، منها :

١- قوله تعالى : ﴿واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن...﴾ الآية (٢).

٢- حديث عمرو بن الأحوص رضي الله عنه ، الطويل ، وفيه : [ألا واستوصوا بالنساء خيرا فإنما هن عوان عندكم ، ليس تملكون منهن شيئا غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ، فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن .. الحديث .

○ أخرجه الترمذي (٨٢/٨) ، كتاب التفسير ، سورة التوبة ، ح : ٥٠٨٢) وقال : هذا حديث حسن صحيح .

وبهذا يرتقي الحديث إلى درجة الحسن ..

ولعل سكوت أبي داود عنه لأجل شواهد هذه ، والله أعلم.

(١) مختصر السنن (٦٩/٣).

(٢) سورة النساء : ٣٤.

١٦٥ - الحديث الخامس والستون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا زهير بن حرب ، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي ، حدثنا أبو عوانة ، عن داود بن عبدالله الأودي ، عن عبدالرحمن المُسَلِّي ، عن الأشعث بن قيس ، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : [لا يسأل الرجل فيما ضرب امرأته] .

* دراسة الاسناد :

- ١- زهير بن حرب ، أبو خيثمة ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- عبدالرحمن بن مهدي ، الإمام ، الحافظ ، تقدم مرارا .
- ٣- أبو عوانة ، هو وضاح ، بتشديد المعجمة ، ثم مهملة ، اليشكري ، بالمعجمة ، الواسطي ، البزاز ، مشهور بكنيته ، ثقة ، ثبت ، من السابعة ، مات سنة خمس أو ست وسبعين ، [ع] (٢) ، روى عن أيوب السخيتاني ، وداود بن عبدالله الأودي ، وغيرهم ، وعنه : شعبة ، وعبدالرحمن بن مهدي ، وغيرهم (٣) .
- ٤- داود بن عبدالله الأودي ، الزعافري ، بالزاي والمهملة وبالفاء ، أبو العلاء الكوفي ، ثقة ، من السادسة ، وهو غير عم عبدالله بن إدريس ، [ع] (٤) ، روى عن الشعبي ، وعبدالرحمن المسلي ، وغيرهم ، وعنه : وكيع ، وأبو عوانة ، وغيرهم (٥) .
- ٥- عبدالرحمن المسلي ، بضم الميم ، وسكون المهملة ، الكوفي ،

(١) انظر صفحة : ١٠٣

(٢) التقريب (٢٤٠٧) .

(٣) تهذيب الكمال (١٤٦١/٣-١٤٦٢) .

(٤) التقريب (١٧٩٦) .

(٥) تهذيب الكمال (٣٨٦/١) .

مقبول ، من الثالثة ، [د س ق] (١) .

قال الذهبي : لا يعرف إلا في حديثه عن الأشعث ، عن عمر - وذكر حديثه هذا - تفرد عنه داود بن عبد الله الأودي (٢) .

* تخریجه :

○ أخرجه الطيالسي في مسنده (ص ٢٠ ، ح : ١٣٥) ، ومن طريقه أخرجه الإمام أحمد (٢٠/١ ، ح : ١٢٢) ، والبيهقي في الكبرى (٣٠٥/٧ ، كتاب القسم والنشوز ، باب : لا يسأل الرجل فيم ضرب امرأته) ، والنسائي في كتاب عشرة النساء (٣) (ص ٢٤٥ ، في ضرب الرجل زوجته ، ح : ٢٨٦) ، وابن ماجه (٦٣٩/١ ، كتاب النكاح ، باب ضرب النساء ، ح : ١٩٨٦) ، وعبد بن حميد في مسنده - كما في المنتخب - (ص ٤٣ ، ح : ٣٧) ، والحاكم في المستدرک (١٧٥/٤) .

كلهم من طريق أبي عوانة ، عن داود بن عبد الله الأودي ، عن عبد الرحمن المسلي ، عن الأشعث ، عن عمر رضي الله عنه ، (به) . وقال الحاكم : صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه . ووافقه الذهبي !! .
قلت :

وليس كما قالوا - رحمهما الله تعالى - .. بل هو ضعيف ، من أجل المسلي فإنه مجهول .. والذهبي نفسه قال عنه في الميزان كما سبق نقله : لا يعرف .

وقد ضعف الحديث العلامة أحمد شاكر (٤) ، وكذا العلامة الألباني (٥) ، والحق معهما .. ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) التقريب (٤٠٥٢) .

(٢) ميزان الاعتدال (٦٠٢/٢) .

(٣) الطبعة المفردة بتحقيق : عمرو علي عمر

(٤) في تعليقه على المسند (٢٠٩/١ ، ح : ١٢٢) .

(٥) إرواء الغليل (٩٨/٧ - ٩٩ ، ح : ٢٠٣٤) .

١٦٦ - الحديث السادس والستون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا هناد ، عن وكيع ، عن سفيان ، عن سهيل بن أبي صالح ، عن الحارث بن مخلد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [ملعون من أتى امرأته في دبرها] .

* دراسة الاسناد :

- ١- هناد بن السري ، الكوفي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- وكيع ، الإمام المشهور ، تقدم (٢) .
- ٣- سفيان الثوري ، الإمام ، العلم ، تقدم مرارا .
- ٤- سهيل بن أبي صالح ، ذكوان السمان ، أبو يزيد المدني ، صدوق ، تغير حفظه باخره ، روى له البخاري مقرونا وتعليقا ، من السادسة ، مات في خلافة المنصور [ع] (٣) ، روى عن أبيه ، والزهري ، والحارث بن مخلد ، وغيرهم ، وعنه : الحمادان ، والسفيانان ، وغيرهم (٤) .
- ٥- الحارث بن مخلد ، بتشديد اللام ، الزرقى ، الانصاري ، مجهول الحال ، من الثالثة ، أخطأ من زعم أنه صحابي ، [د س ق] (٥) ، روى عن عمر ، وأبي هريرة ، رضي الله عنهما ، وعنه : سهيل بن أبي صالح ، وبسر (بن سعيد) (٦) .

(١) انظر صفحة : ١٦٩

(٢) انظر صفحة : ١٠٣

(٣) التقريب (٢٦٧٥) . الكاشف (٣٢٧/١) ، ٢٢٠٤ . الميزان (٢٤٣/٢) .

(٤) تهذيب الكمال (٥٥٨/١) .

(٥) التقريب (١٠٤٧) .

(٦) التهذيب (١٥٦/٢) .

* تخریجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٤٤٤/٢ ، ٤٧٩ ، ح : ٩٧٣١ ، ١٠٢٠٩) ، والنسائي في كتاب عشرة النساء - المفردة - (ص ١٣٤ ، ح : ١٢٩) ، كلهم من طريق وكيع ، عن سفيان ، عن سهيل ، عن الحارث بن مخلد ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، (به) ..

وفيه الحارث ، وهو مجهول الحال ، لكنه لم ينفرده به ..
فقد تابعه عبد الرحمن بن يعقوب الحرقي ، في روايته له عن أبي هريرة رضي الله عنه ..

أخرج ذلك ابن عدي في الكامل (٢٣١٣/٦) ، فقال :
ثنا إبراهيم بن أسباط ، ثنا عبد الله بن عمر بن أبان .
وثنا علي بن الحسين - القاضي بالرقعة - ثنا عبدان الوكيل ، قال : ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، عن مسلم بن خالد - وهو الزنجي - عن العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : [ملعون من أتى النساء في أدبارهن] .

* شواهد الحديث :

□ وللحديث شاهد من حديث عقبة بن عامر رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ [ملعون من يأتي النساء في محاشهن] .
○ أخرجه ابن عدي في الكامل (١٤٦٦/٤) ، والطبراني في الأوسط ، كما في مجمع الزوائد - (٢٩٩/٤) ، وسند ابن عدي كالتالي :
حدثنا عبد الكريم بن إبراهيم بن حيان المرادي بمصر ، حدثني عبد الصمد بن الفضل الربيعي من أهل مصر ، قال : سألت عبد الله بن وهب ابن مسلم القرشي ، عن هذا الحديث فحدثني قال : ثنا عبد الله بن لهيعة ، عن مشرق بن هاعان ، عن عقبة بن عامر ، رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ .. وذكره .

قال الهيثمي : وفيه عبد الصمد بن الفضل ، وثقه الذهبي ، وقال : له

حديث يستنكر وهو صالح الحال إن شاء الله (١).
 وقال الألباني : سنده حسن ، وهو من رواية ابن وهب ، عن ابن لهيعة .
 وله شاهد من حديث أبي هريرة - يعني حديثنا هذا - (٢).
 وبهذه المتابعة وهذا الشاهد ، يتقوى حديث أبي هريرة رضي الله عنه
 ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره .
 وهناك شواهد أخرى ذكرها الهيتمي في المجمع (٢٩٩/٤) ، وكذلك
 ذكرها العلامة الألباني في كتاب آداب الزفاف (ص ١٠١-١٠٦).
 ولعل سكوت أبي داود عنه من أجل شواهد هذه .. والله أعلم .

(١) مجمع الزوائد (٢٩٩/٤) ، وكلام الذهبى في الميزان (٦٢١/٢).

(٢) آداب الزفاف (ص ١٠٥).

- ۷ -

کتاب

الاستلاف

١٦٧ - الحديث السابع والستون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبيد الله بن سعد الزهري ، أن يعقوب بن إبراهيم حدثهم قال : حدثنا أبي عن ابن إسحاق ، عن ثور بن يزيد الحمصي ، عن محمد بن عبيد بن أبي صالح - الذي كان يسكن إيليا ، قال : خرجت مع عدي بن عدي الكندي حتى قدمنا مكة فبعثني إلى صفية بنت شيبه وكانت قد حفظت من عائشة قالت : سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا طلاق ولا عتاق في غلاق « قال أبو داود ، أظنه الغضب .

دراسة الاسناد :

- ١- عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن (بن عوف الزهري أبو الفضل البغدادي قاضي أصبهان ثقة ، من الحادية عشرة ، مات سنة ستين ، وله خمس وسبعون سنة ، [خ ر ت س] (١) روى عن أبيه وعمه يعقوب وغيرهم ، وعنه البخاري والأربعة إلا ابن ماجه وغيرهم (٢) .
- ٢- يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري أبو يوسف المدني ، نزيل بغداد ، ثقة ، فاضل ، من صغار التاسعة ، مات سنة ثمان ومائتين ، [ع] (٣) .
- ٣- إبراهيم بن سعد بن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة ، تقدم (٤) .
- ٤- محمد بن إسحاق ، إمام المغازي المشهور ، صدوق ، تقدم مراراً .

(١) التقريب (٤٢٩٤) الكاشف (١٩٨/٢ . ٣٥٩٧) .

(٢) التهذيب ١٥/٧ .

(٣) التقريب ٧٨١١

(٤) انظر من : من هذا البحث . ٢٩٨

٦٤٢/٢ ح : ٢١٩٣ كتاب الطلاق باب في الطلاق على غلط

- ٥- ثور بن يزيد الحمصي ، ثقة ، ثبت ، تقدم (١) .
٦- محمد بن عبيد بن أبي صالح المكي ، نزيل بيت المقدس ، ضعيف ، من الخامسة ، [د] (٢) . روى عن صفية بنت شيبة وعدي بن عدي الكندي ، ومجاهد بن جبر ، وعنه : ثور بن يزيد الحمصي ، وعبيد الله بن أبي جعفر المصري .
قال أبو حاتم : ضعيف الحديث ، روى له أبو داود ، حديثه عن صفية عن عائشة : لا طلاق .. وأخرجه ابن ماجه من طريقه فسماه عبيد بن أبي صالح ، وهو وهم (٣) .

تخریجه :

أخرجه الإمام أحمد (٢٧٦/٦ ، ح :) وابن أبي شيبة (٤٩/٥) ، كتاب الطلاق / من لم ير طلاق المكره شيئاً (ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٦٦٠/١) ، كتاب الطلاق / باب المكره والناسي ، ح : ٢٠٤٦ .
والدارقطني (٣٦/٤) ، كتاب الطلاق ، ح : ٩٨ ، والحاكم (١٩٨/٢) ، والبيهقي في الكبرى (٣٥٧/٧) ، كتاب الطلاق / باب ما جاء في طلاق المكره .

كلهم من طريق محمد بن إسحاق ، عن ثور بن يزيد ، عن محمد بن عبيد بن أبي صالح المكي ، قال : حججت مع عدي بن عدي الكندي فبعثني إلى صفية بنت شيبة أسألها عن أشياء سمعتها من عائشة رضي الله عنها فكان فيما حدثتني أنها سمعت عائشة رضي الله عنها تقول : سمعت رسول الله ﷺ ، (به) . وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم . وتعقبه الذهبي بقوله : كذا قال ، ومحمد بن عبيد لم يحتج به مسلم ، وقال أبو حاتم : ضعيف .
○ وأخرجه الحاكم من طريق أخرى عن عائشة رضي الله عنها وهي

(١) انظر من : ٤٨ من هذا البحث .

(٢) التقريب ٦١١٦ ، الكاشف ٦٦/٣ ، ٥١٠٩ .

(٣) التهذيب ٣٣٠/٩ .

٦٤٢/٢ ح : ٢١٩٣ كتاب الطلاق باب في الطلاق على غلط

متابعة لمحمد بن إسحاق ، فقد قال في (١٩٨/٢) : وقد تابع أبو صفوان الأموي محمد بن إسحاق على روايته عن ثور بن يزيد فأسقط من الإسناد محمد بن عبيد .

أخبرني أحمد بن محمد بن سلمة العنزي ، ثنا عثمان بن سعيد الدارمي ، ثنا نعيم بن حماد ، ثنا أبو صفوان عبد الله بن سعيد الأموي ، عن ثور بن يزيد ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضي الله عنها (به) . قال الذهبي : نعيم - يعني ابن حماد - صاحب مناكير .

قلت : ويظهر لي أن في السند انقطاعاً فإنني لم أجده من نص على سماع ثور بن يزيد من صفية بنت شيبة حيث لم أجدها ذكرها في شيوخه ، ولم يذكر هو أيضاً في تلاميذها ، والله أعلم .

وهناك متابعة أخرى لمحمد بن عبيد .

فقد أخرج الحديث الدارقطني (٣٦/٤ ، ح : ٩٩) ، والبيهقي في الكبرى (٣٥٧/٧) ، من طريق قزعة بن سويد ، أخبرنا زكريا بن إسحاق ومحمد بن عثمان جميعاً ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضي الله عنها (به) . وهو ضعيف ، من أجل وجود قزعة بن سويد في الإسناد فإنه ضعيف كما في التقريب (١) .

والحديث بمجموع هذه الطرق الثلاث يتقوى ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره .

وقد حسنه بمجموعها العلامة الألباني (٢) .

ولعل سكوت الإمام أبي داود رحمه الله تعالى ، عنه نظراً منه لهذه المتابعات فإنها تقويه ، والله أعلم .

(١) رقم ٥٥٤٦ .

(٢) انظر : إرواء الغليل ١١٣/٧ - ١١٤ ح : ٢٠٤٧ .

١٦٨ - الحديث الثامن والستون ومائة

١٦٩ - الحديث التاسع والستون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما ، أن رجلاً جاء مسلماً على عهد النبي ﷺ ثم جاءت امرأته مسلمة بعده فقال : يا رسول الله إنها قد كانت أسلمت معي فردها علي .

حدثنا نصر بن علي ، أخبرني أبو أحمد ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : أسلمت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فتزوجت فجاء زوجها إلى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله إني قد كنت أسلمت وعلمت بإسلامي فانتزعها رسول الله ﷺ من زوجها الآخر ، وردها إلى زوجها الأول .

دراسة الاسنادين:

- ١- عثمان بن أبي شيبة ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- وكيع ، الإمام المشهور ، تقدم مراراً .
- ٣- إسرائيل ، هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٤- نصر بن علي ، هو الجهضمي ، ثقة ، تقدم (٣) .
- ٥- أبو أحمد ، هو الزبيري واسمه محمد بن عبدالله بن الزبير ،

(١) انظر من : ٦١٩

(٢) انظر من : ١٠٣

(٣) انظر من : ٤١٦

ثقة ، تقدم (١) .

- ٦- سماك بن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيرة ، صدوق وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة ، وقد تغير بآخره فكان ربما تلقن ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين [م ٤] (٢) .
- ٧- عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة ، تقدم (٣) .

تخريجه :

○ أخرجه بالرواية الأولى أحمد (٢٣٢/١ ، ح : ٢٠٥٩) ، والترمذي (٢٩٨/٤) ، في النكاح ، باب ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما ، ح : ١١٥٣) ، وأبو يعلى الموصلي في المسند (٤٠٣/٤ ، ح : ٢٥٢٥) ، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان ١٨٢/٦ ، ح : ٤١٤٧ ، كلهم من طريق وكيع ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن عكرمة عن ابن عباس (به بلفظه) وقال الترمذي : هذا حديث صحيح .

○ وأما الرواية الثانية فقد أخرجهما البغوي في شرح السنة (٩٣/٩) ، في النكاح ، باب الزوجين المشركين ، يسلم أحدهما : (٢٢٩٠) ، من طريق أبي داود عن نصر بن علي ، وأبي أحمد الزبيري ، والإمام أحمد (٣٢٣/١ ، ح : ٩٢٧٤) ، من طريق الزبيري ، وأسود بن عامر ، وعبد الرزاق (١٦٨/٧ ، ح : ١٢٦٤٥) ، وابن الجارود في المنتقى (ص ٢٥٥ ، ح : ٧٥٧) ، والحاكم (٢٠٠/٢) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٨٨/٧) ، من طريق عبيد الله بن موسى ، خمستهم عن إسرائيل بن يونس عن سماك ، عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما ، (به بلفظه) .

(١) انظر ص : ٣٦٦

(٢) التقريب ٢٦٢٤ ، الميزان ٢٢٢/٢ - ٢٢٣ .

(٣) انظر ص : ٤٥٨

○ كما أخرجه أبو داود الطيالسي (ص ٣٤٩ ، ح : ٢٦٧٤) ، من طريق سليمان بن معاذ الضبي .

وابن ماجة (١/٦٤٧ ، ح : ٢٠٠٨) ، من طريق حفص بن جميع ، كلاهما عن سماك ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما (به) .
قلت :

وهو ضعيف ، فمداره عندهم جميعاً على سماك وهو مضطرب الرواية عن عكرمة خاصة .

كما بين ذلك شعبة ، وابن المديني ويعقوب بن شيبه (١) .
وكذلك الذهبي حيث قال :

«... فسمك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس نسخة عدة أحاديث فلا هي على شرط مسلم لأعراضه عن عكرمة ولا هي على شرط البخاري لأعراضه عن سماك ، ولا ينبغي أن تكون صحيحة لأن سماكاً إنما تكلم فيه من أجلها (٢)» .

وسبق كلام الحافظ ابن حجر فيه في التقريب ، وهو قوله «وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة» .

وقد ضعف الحديث العلامة الألباني (٣) .
والله أعلم .

(١) الميزان ٢/٢٣٣-٢٣٤ .

(٢) سير أعلام النبلاء ٥/٢٤٨ .

(٣) إرواء الغليل ٦/٣٣٦- ح : ١٩١٨ .

١٧٠ - الحديث السبعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عبد الله بن محمد النفيلي، حدثنا محمد بن سلمة، **ح** /
وحدثنا محمد بن عمرو الرازي، حدثنا سلمة يعني سلمة بن الفضل **ح** /
وحدثنا الحسن بن علي، حدثنا يزيد، المعنى، كلهم عن ابن إسحاق،
عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال:
ردَّ رسول الله ﷺ ابنته زينب على أبي العاص بالنكاح الأول، لم
يحدث شيئاً، قال محمد بن عمرو في حديثه: بعد ست سنين وقال
الحسن بن علي: بعد سنتين.

❦ دراسة الإسناد

١. عبد الله بن محمد النفيلي، ثقة، تقدم (١).
٢. محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي، مولاهم، الحراني، ثقة، من
التاسعة، مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح □ ر م □ ٤ (٢) روى عن
ابن إسحاق وابن عجلان وغيرهم، وعنه الإمام أحمد، والنفيلي وغيرهم (٣).
٣. محمد بن عمرو بن بكر الرازي، أبو غسان رُنيج، بزاي ونون وجيم،
مصنر، ثقة، من العاشرة، مات في آخر سنة أربعين أو أول التي بعدها □
م د ق □ (٤).
٤. سلمة بن الفضل الأبرش، بالمعجمة، مولى الأنصار، قاضي الري،
صدوق كثير الخطأ من التاسعة، مات بعد التسعين، وقد جاز المائة □ ر ت
فق □ (٥).

(١) انظر (ص ١٢) من هذا البحث.

(٢) التقريب (٥٩٢٢).

(٣) التهذيب (١٩٣/٩) ١٩٤.

(٤) التقريب (٦١٨٠)، الكاشف (٧٤/٣)، (٥١٦٢).

(٥) التقريب (٢٥٠٥)، الديوان (١٧١٣)، الكاشف (٣٠٨/١)، المغني (٢٧٥/١)، الميزان (١٩٢/٢).

٥. الحسن بن علي، هو الخلال، ثقة، تقدم (١).
٦. يزيد، هو ابن هارون، ثقة، تقدم (٢).
٧. ابن إسحاق، هو صاحب المغازي المشهور، تقدم مراراً.
٨. داود بن الحصين الأموي، مولاهم، أبو سليمان المدني، ثقة إلا في عكرمة ورمي برأي الخوارج، من السادسة، مات سنة خمس وثلاثين □ ع □ (٣).
٩. عكرمة، مولى ابن عباس، تقدم مراراً.

※ تخريجه ※

أخرجه الإمام أحمد (٢١٧/١، ٢٦١، ٣٥١، ح: ١٨٧٦ و ٢٣٦٦ و ٣٢٩٠) والترمذي (٢٩٦/٤)، كتاب النكاح/ باب ما جاء في الزوجين المشركين يسلم أحدهما، ح: ١١٥٢، وابن ماجه (٦٤٧/١)، ح: ٢٠٠٩، وابن سعد في "الطبقات" (٣٣/٨)، والدارقطني (٢٥٤/٣)، ح: ٣٦، والحاكم (٢٠٠/٢) وفي (٢٣٧/٣، ٦٣٨، ٦٣٩)، والبيهقي في الكبرى (١٨٧/٧، ١٨٨) كلهم من طريق ابن إسحاق عن داود بن الحصين، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما (به). وقال الترمذي: "هذا حديث ليس بإسناده بأس، ولكن لا نعرف وجه هذا الحديث، ولعله قد جاء هذا من قبل داود بن حصين من قبل حفظه". وقال الحاكم: هذا إسناده صحيح على شرط مسلم!! ووافقه الذهبي!!! قلت: وليس كما قالوا - رحمهما الله - بل هو ضعيف. والعلة فيه داود بن الحصين فإنه مضطرب في روايته عن عكرمة. قال علي بن المديني: ما رواه عن عكرمة فمكرر، وقال مرة: مرسل الشعبي. وسعيد بن المسيب أحب إلي من داود، عن عكرمة عن ابن عباس.

(١) انظر (ص ٤٣٠) من هذا البحث.

(٢) انظر (ص ٢٠٠) من هذا البحث.

(٣) التقريب (١٧٧٩)، الكاشف (٢٢٠/١، ١٤٤٦)، الميزان (٥/٢).

بل قال أبو داود عنه: أحاديثه عن عكرمة مناكير، وأحاديثه عن شيوخه مستقيمة (١). وذهب ابن حجر إلى قول أبي داود فيه.

لكن قد وردت مراسيل صحيحة يتقوى بها الحديث منها:

١= مرسل عامر قال:

«قدم أبو العاص بن الربيع من الشام وقد أسلمت امرأته زينب مع أبيها وهاجرت ثم أسلم بعد ذلك، وما فرق بينهما».

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٣٢/٨).

قال الألباني: وإسناده مرسل صحيح (٢).

٢= مرسل قتادة:

أن زينب بنت رسول الله ﷺ كانت تحت أبي العاص بن الربيع فهاجرت مع رسول الله ﷺ، ثم أسلم زوجها فهاجر إلى رسول الله ﷺ فردها عليه قال قتادة:

«ثم أنزلت سورة براءة بعد ذلك، فإذا أسلمت المرأة قبل زوجها فلا سبيل له عليها إلا بخطبة، وإسلامها تطليقة بائنة».

قال الألباني أيضاً: «إسناده مرسل صحيح» (٣).

٣= وأخرج عبد الرزاق في المصنف (١٧١/٧، ح: ١٢٦٤٧) شاهداً مرسلين عن عكرمة بن خالد قال: فر عكرمة بن أبي جهل يوم الفتح فكتبت إليه امرأته فردته فأسلم، وكانت قد أسلمت قبل ذلك فأقرهما النبي ﷺ على نكاحهما وصحح الألباني إسناده (٤).

قلت: وقد صحح الإمام أحمد رحمه الله هذا الحديث وأنكر حديث عمرو بن شعيب أن النبي ﷺ رد زينب على أبي العاص بمهر جديد ونكاح جديد فقال في المسند (٢٠٧/٢، ٢٠٨، ح: ٦٩٣٨): «هذا حديث ضعيف أو قال:

(١) هذه الأقوال كلها من الميزان (٥/٢).

(٢) انظر الإرواء (٣٤٠/٦).

(٣) المرجع السابق.

(٤) المرجع السابق.

واه... والحديث الصحيح الذي روى أن النبي ﷺ أقرهما على النكاح الأول. وقد صحح الألباني الحديث بهذه المراسيل الصحيحة وقال عن تصحيح الإمام أحمد له، لعله من أجل شواهد.

قلت: ولعل سكوت أبي داود عنه مع كلامه في رواية داود عن عكرمة ■ وهذا منها لعله لحظ هذه الشواهد كشيخه الإمام أحمد . والله أعلم .

١٧١ - الحديث الحادي والسبعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني عمرو - يعني ابن الحارث - عن ابن الهاد ، عن عبد الله بن يونس ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول حين نزلت آية المتلاعنين : أيما امرأة أدخلت على قوم من ليس منهم فليست من الله في شيء ولن يدخلها الله جنته ، وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه ، وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين.

دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن صالح ، هو المصري ، ثقة ، تقدم مرارا .
- ٢- ابن وهب ، هو عبد الله ، ثقة ، تقدم مرارا .
- ٣- عمرو بن الحارث بن يعقوب الأنصاري المصري ، ثقة ، فقيه ، حافظ تقدم (١).
- ٤- يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد الليثي أبو عبد الله المدني ، ثقة ، مكث ، من الخامسة ، مات سنة تسع وثلاثين [ع] (٢). روى عن عبد الله بن يونس والزهري وغيرهم ، وعنه ابن عيينة والليث والإمام مالك وغيرهم (٣).
- ٥- عبد الله بن يونس ، حجازي مجهول الحال ، مقبول ، من السادسة [د س] (٤) ، تابعي ، ما حدث عنه سوى يزيد بن الهاد (٥).

(١) انظر ص : ٢٢٨

(٢) التقريب ٧٧٢٧ ، الكاشف ٢٤٦/٣ ، ٦٤٣٧ .

(٣) تهذيب الكمال ١٥٣٦/٣ .

(٤) التقريب ٣٧٢٢ ، الكاشف ١٢٩/٢ ، ٣١٠٩ .

وقال الذهبي في الديوان (١) ، تابعي مجهول .
٦- سعيد بن أبي سعيد المقبري ، ثقة ، مشهور .

✽ تخريجه :

○ أخرجه النسائي (١٧٩/٦) ، كتاب الطلاق / باب التغليظ في الانتقاء من الولد ، ح : (٣٤٨١) ، والدارمي (٧٦/٢) ، كتاب النكاح / باب من جحد ولده وهو يعرفه ، ح : (٢٢٤٤) ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١٦٣/٦) ، ح : (٤٠٩٦) ، والحاكم في المستدرک (٢٠٣-٢٠٢/٢) ، والبيهقي في الكبرى (٤٠٣/٧) ، كتاب اللعان ، باب التشديد في إدخال المرأة على قوم من ليس منهم وفي نفي الرجل ولده) ، كلهم من طريق يزيد بن الهاد ، عن عبد الله بن يونس ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه (به) .
وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم .

ووافقه الذهبي .

وليس كما لا قالوا رحمهما الله تعالى ، فإن الذهبي نفسه قد قال في ديوان الضعفاء عن عبد الله بن يونس : مجهول ..

وهناك متابعة له عند ابن ماجه (٩١٦/٢ ح ٢٧٤٣) ، من طريق يحيى بن حرب عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ (به بلفظه) .

لكنها ضعيفة جداً ، ففيها علتان :

الأولى : يحيى بن حرب ، وهو مجهول كما في التقريب (٢) والكاشف (٣) .

الثانية : أن تلميذه موسى بن عبيدة ضعفه شديد ، فقد قال فيه أحمد : لا

تحل الرواية عندي عنه ، وقال مرة : لا تحل الرواية عنه .

(٥) لمغني ٣٦٤/١ ، الميزان ٥٢٨/٢

(١) (٢٣٥٥) .

(٢) (٧٥٢٨) .

(٣) (٢٢٢/٣ ، ٦٢٦١) .

وقال أيضا لابنه عبدالله : اضرب على حديثه ، وقال أبو حاتم : منكر الحديث ، وقال البخاري : لا أكتب عنه ، وقال يعقوب بن شيبه : صدوق ضعيف الحديث جداً ، ومن الناس من لا يكتب حديثه لوهائه وضعفه وكثرة اختلاطه وكان من أهل الصدق ، وقال الساجي : منكر الحديث ، وكان رجلاً صالحاً وكان القطان لا يحدث عنه (١).

وبهما ضعف البوصيري الحديث في الزوائد (٢).

الشواهد :

○ هناك شاهد للشطر الثاني منه يتقوى به وهو قوله ﷺ : ((وأيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله منه وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين)).

فقد أخرج الإمام أحمد في المسند (٢٦/٢ ، ح ٤٧٩٦) ، ومن طريقه الطبراني في الكبير (٤٠٠/١٢-٤٠١ ، ح ١٣٤٧٨) ، وعنه أبو نعيم في الحلية (٢٢٣/٩-٢٢٤) ، عن وكيع ، عن أبيه ، عن عبدالله بن أبي المجالد ، عن مجاهد عن ابن عمر رضي الله عنهما قال ، قال رسول الله ﷺ : « من انتفى من ولده ليفضحه في الدنيا فضحه الله يوم القيامة على رؤوس الأشهاد قصاص بقصاص » .

وقد وقع عند الطبراني وأبي نعيم في الحلية محمد بن أبي المجالد بدل عبدالله ، وهما واحد ، فيقال : إن اسمه أيضاً محمد ، وهو ثقة كما في التقريب (٣).

وهذا إسناد حسن إن شاء الله .

وأما الشطر الأول فيبقى على ضعفه ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم.

(١) التهذيب (٣٥٨/١٠-٣٥٩)

(٢) مصباح الزجاجة (٣٧٨/٣ ح ٩٦٩) ط : عزت عطية.

(٣) (٣٥٧٢).

١٧٢ - الحديث الثاني والسبعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا يعقوب بن إبراهيم ، حدثنا معتمر ، عن سلم ، يعني ابن أبي الزيات ، حدثني بعض أصحابنا ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : لا مساعة في الإسلام ، من ساعى في الجاهلية فقد لحق بعصيته ومن ادعى ولداً من غير رشده فلا يرث ولا يورث».

※ دراسة الاسناد :

- ١- يعقوب بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح العبدي مولاهم أبو يوسف الدورقي ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وخمسين [ع (١)] ، روى عن ابن مهدي ومعتمر بن سليمان وغيرهم ، وعنه : الجماعة (٢).
- ٢- معتمر بن سليمان التيمي أبو محمد البصري ، يلقب الطفيل ، ثقة ، تقدم (٣) .
- ٣- سلم بن أبي الزيات عجلان البصري - ثقة ، قليل الحديث ، من السابعة ، له في مسلم حديث واحد [بخ م د] (٤) روى عن الحسن وسعيد بن جبير ، وعن بعض أصحابه عنه ، وعنه : إسماعيل بن علية ومعتمر بن سليمان وغيرهم (٥).
- ٤- سعيد بن جبير ، التابعي المشهور ، تقدم مراراً.

(١) التقريب (٧٨١٢) . الكاشف (٢٥٤/٣) . ٦٤٩٩ .

(٢) تهذيب الكمال (١١٥٤٨/٣) .

(٣) انظر ص : ٥٠٣

(٤) التقريب (٢٤٦٥) . الكاشف (٣٠٣/١) . ٢٠٣٠ .

(٥) التهذيب (١٢٩/٤) .

✽ تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٦٢/١ ، ح ٣٤١٦) ، والبيهقي في الكبرى (٢٥٩/٦) ، كتاب الفرائض ، باب ميراث ولد الملاعة ، من طريق أبي داود ، وهو ضعيف للجهالة بمن حدث به مسلماً .

○ وأخرجه الطبراني في الأوسط كما في مجمع الزوائد ، (٢٢٧/٤) وقال الهيثمي : فيه عمر بن الحصين العقيلي ، وهو متروك .
وقد ضعف حديث سلم العلامة أحمد شاكر (١) .
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) انظر تعليقه على المسند (١٣٩/٥ ، ح ٣٤١٦) .

١٧٣ - الحديث الثالث والسبعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، أخبرني مخرمة عن أبيه ، قال : سمعت المغيرة بن الضحاك يقول : أخبرتني أم حكيم بنت أسيد ، عن أمها أن زوجها توفي ، وكانت تشتكي عينيها فتكتحل بالجلء ، قال أحمد - وهو ابن صالح - الصواب بكحل الجلء ، فأرسلت مولاة لها إلى أم سلمة فسألتها عن كحل الجلء ، فقالت : لا تكتحلي به إلا من أمر لا بد منه يشتد عليك فتكتحلين بالليل وتمسحينه بالنهار ثم قالت عند ذلك أم سلمة : دخل علي رسول الله ﷺ حين توفي أبو سلمة وقد جعلت في عيني صبراً فقال : ما هذا يا أم سلمة ؟ فقلت : إنما هو صبر يا رسول الله ليس فيه طيب ، قال : إنه يشب الوجه فلا تجعله إلا بالليل وتنزعينه بالنهار ، ولا تمتشطى بالطيب ولا الحناء ، فإنه خضاب ، قالت : قلت : بأي شيء أمتشط يا رسول الله ؟ قال : السدر تغلفين به رأسك».

* دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن صالح المصري ، ثقة ، تقدم مراراً.
- ٢- ابن وهب ، هو عبد الله ثقة ، تقدم مراراً.
- ٣- مخرمة بن بكير بن عبد الله بن الأشج أبو المسور المدني ، صدوق ، روايته عن أبيه وجادة من كتابه ، قاله أحمد وابن معين وغيرهما ، وقال ابن المديني سمع من أبيه قليلاً ، من السابعة ، مات سنة تسع

وخمسين [بخ م د س] (١).

- ٤- بكير بن عبدالله بن الأشج ، ثقة ، تقدم (٢).
- ٥- المغيرة بن الضحاك بن عبدالله القرشي الأسدي المدني ، مقبول ، من السادسة ، [د س] (٣). قال الذهبي : لا يعرف (٤).
روى عن أم حكيم بنت أسد عن أمها ، عن أم سلمة ، في كحل المعتدة بالصبر ، وعنه بكير بن عبدالله بن الأشج (٥).
- ٦- أم حكيم بنت أسيد ، لا يعرف حالها ، من السابعة [د س] (٦).
قلت : بل هي مجهولة العين كما قال ذلك الذهبي (٧).

* تخريجه :

- أخرجه النسائي (٢٠٤/٦) ، كتاب الطلاق / باب الرخصة للحادة أن تمتشط بالسدر ح (٣٥٣٧) ، والبيهقي في الكبرى (٤٤٠/٧) ، كتاب العدد / باب المتعدة تضطر إلى الكحل) ، من طريق أبي داود .
- * كما أورده الإمام مالك بلاغاً في الموطأ (٥٩٨/٢) ، كتاب الطلاق / باب ما جاء في الاحداد ح (١٠٨-١٠٥) ، وقد وصله الحافظ ابن عبد البر في التمهيد (٣٦٢/٢٤) ، ح (٤٠). من طريق أبي داود عن أحمد بن صالح ، ومن طريق ابن وضاح عن سحنون ، كلاهما عن ابن وهب ، وعن مخرمة ، عن أبيه ، عن المغيرة بن الضحاك قال : أخبرتني أم حكيم ابنة أسيد عن أمها (به).

(١) التقريب (٦٥٢٦) ، الكاشف (١١٢/٣) ، (٥٤٣٠) ، الميزان (٨٠/٤-٨١).

(٢) انظر من: ٣٦٩

(٣) التقريب (٦٨٤١) ، الكاشف (١٤٨/٣) ، (٥٦٩٢).

(٤) انظر المغني (٦٧٢/٢) ، الميزان (١٦٣/٤).

(٥) التهذيب (٢٦٣/١٠).

(٦) التقريب (٨٧٢٤).

(٧) الميزان (٦١٢/٤).

وقد ضعفه المنذري بأمر حكيم (١).

وقال الذهبي في الميزان ١٦٣/٤ ، في ترجمة المغيرة بن الضحاك :
عداده في التابعين ، لا يعرف ، وحديثه غريب ، وساق حديثه هذا .
وقد ضعف الحديث أيضا عبد الحق ، وهو الاشبيلي ، وأعله بجهالة حال
المغيرة ومن فوقه (٢).

وأعله الحافظ زيادة على ضعف سنده بعله في متنه وهي : أنه مخالف
لما في الصحيحين عن زينب بنت أم سلمة ، سمعت أم سلمة تقول : جاءت
امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت : ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت
عينها أفتكحلها ؟ قال : لا ، مرتين أو ثلاثا .
ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد .
فائدة :

قال مالك : وإذا كانت الضرورة فإن دين الله يسر (٣).

وقال ابن عبد البر في حديث أم سلمة هذا دليل على أن المرأة المحد
لا تكتحل بشيء يزينها ويشبها ، فإن اضطرت إلى شيء من ذلك جعلته ليلا
ومسحته بالنهار وكل ما جاء عن أم سلمة في النهي عن اكتحال المرأة
فهذا يفسره ويقضي عليه ، وعليه فتوى الفقهاء (٤).
وأورد حديث أم سلمة عن النبي ﷺ قال : «إن المتوفى عنها زوجها لا
تلبس المعصر من الثياب ... ولا تختضب ولا تكتحل ...»
ثم قال : وهذا على التزين بالكحل ، وأما على الاضطرار فهو معنى
آخر بالليل خاصة (٥).

(١) مختصر السنن (٢٠١/٣-٢٠٢) . ح (٢٢٠٩)

(٢) التلخيص الحبير (٢٣٩/٢) . ح (١٦٤٧) . كذا نقل عنه الحافظ والمغيرة بن الضحاك ومن فوقه
جهالتهم جهالة عين.

(٣) الموطأ (٥٩٩/٢).

(٤) التمهيد (٣٦٣/٢٤).

(٥) التمهيد (٣٦٤/٢٤).

١٧٤ - الحديث الرابع والسبعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، أن محمد بن جعفر حدثهم / ح /
وحدثنا ابن المثنى ، حدثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن مطر ، عن
رجاء بن حيوة ، عن قبيصة ابن ذؤيب عن عمرو بن العاص رضي الله
عنه قال : لا تلبسوا علينا سنة - قال ابن المثنى - سنة نبينا ﷺ
عدة المتوفى عنها أربعة أشهر وعشر ، يعني أم الولد».

* دراسة الاسناد :

- ١- قتيبة بن سعيد ، ثقة ، تقدم كثيراً.
- ٢- محمد بن جعفر ، هو غندر ، تقدم.
- ٣- محمد بن المثنى ، ثقة ، تقدم مراراً.
- ٤- عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري السامي ، بالمهمله أبو محمد ،
وكان يغضب إذا قيل له أبو همام ، ثقة ، من الثامنة ، [ع] (١) .
- ٥- سعيد بن أبي عروبة ، ثقة ، حافظ ، كثير التدليس واختلط ، وكان
من أثبت الناس في قتادة ، تقدم (٢).
- ٦- مطر بن طهمان الوراق أبو رجاء السلمي ، مولا هم ،
الخراساني ، سكن البصرة ، صدوق ، كثير الخطأ ، وحديثه عن عطاء
ضعيف ، من السادسة ، مات سنة خمس وعشرين ، ويقال سنة تسع ، [خت م
٤] (٣) ، روى عن رجاء بن حيوة وعطاء وغيرهم ، وعنه : إبراهيم بن طهمان
والحمادان وغيرهم (٤).

(١) التقريب (٣٧٣٤).

(٢) انظر ص : ١٢٢

(٣) التقريب (٦٦٩٩) ، الكاشف (١٣١/٣) ، ٥٥٦٩.

(٤) التهذيب (١٦٧/١٠-١٦٨).

وقال الذهبي : تابعي ، صدوق ، قد لين (١).

٧- رجاء بن حيوة ، بفتح المهملة وسكون التحتانية وفتح الواو الكندي ، أبو المقدام ، ويقال أبو نصر الفلسطيني ، ثقة ، فقيه ، من الثالثة ، مات سنة اثنتي عشرة ، [خت م ٤] (٢) روى عن معاوية وقبيصة بن نؤيب وعبد الله بن عمرو بن العاص وغيرهم ، وعنه : ابن عون ومطر بن طهمان الوراق والزهرى وغيرهم (٣).

* تخریجه :

○ أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف (١٦٢/٥) ، كتاب الطلاق / باب من قال عدة أم الولد أربعة أشهر وعشراً ، ومن طريقه أبو يعلى الموصلى (٣٢٣/١٣ ، ح ٧٣٣٨) ، وابن الجارود في المنتقى (ح ٧٦٩) ، وابن حبان في صحيحه كما في الاحسان (٢٥٠/٦ ، ح ٤٢٨٦) ، من طريق أبي يعلى ، والحاكم (٢٠٩/٢) ، والدارقطني (٣٠٩/٣ ، ح ٢٤٦) ، كلهم من طريق عبد الأعلى .

○ وأخرجه ابن ماجه (٦٧٣/١) ، كتاب الطلاق / باب عدة أم الولد ح (٢٠٨٣) ، من طريق وكيع ، والبيهقي (٤٤٧/٧-٤٤٨). من طريق أبي بحر البكراوي.

○ وابن حزم في المحلى (٣٠٤/١٠) ، من طريق عبد الله بن بكر السهمي ، أربعتهم عن سعيد بن أبي عروبة عن مطر الوراق ، عن رجاء ، عن قبيصة ، عن عمرو بن العاص (به).

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ..

○ وأخرجه الدارقطني (٣٠٩/٣ ، ح ٢٤٧) ، من طريق أبي خيزة وهو سلام بن مكيس عن مطر .

(١) الديوان من (٣٩٠-٤١٥٠).

(٢) التقریب (١٩٢٠) ، الكاشف (٢٣٩/١ ، ١٥٧٢).

(٣) التهذيب (٢٦٥/٣).

○ وأخرجه الإمام أحمد (٢٠٣/٤ ، ح ١٧٨٣٦) ، من طريق يزيد بن هارون ، والدارقطني (٣٠٩/٣ ، ح ٢٤٤) ، والبيهقي (٤٤٧/٧ ، ٤٤٨) ، من طريق يزيد بن زريع وأبي بحر البكر اوي ، ثلاثتهم عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن رجاء بن حيوة ، عن قبيصة ، عن عمرو بن العاص ، (به) . وهذه متابعة من قتادة لمطر تجبر ما فيه من الضعف . الذي أشار إليه المنذري بقوله : في إسناده مطر بن طهمان وقد ضعفه غير واحد (١) . ورواه الدارقطني أيضاً موقوفاً على عمرو ، من طريق ثور بن يزيد وسليمان بن موسى عن رجاء بن حيوة (٣٠٩/٣ ، ح ٢٤٣) ، ثم قال : ورفع قتادة ومطر الوراق ، والموقوف أصح ، وقبيصة لم يسمع من عمرو .

قال الألباني : كذا قال - يعني الدارقطني - وعندي شك في عدم سماع قبيصة من عمرو ، فقد ذكروا له في التهذيب رواية عن جماعة من الصحابة منهم عمرو ، بل ذكروا له رواية عن غيره ممن هو أقدم وفاة منه ، مثل عثمان وعبدالرحمن بن عوف ، بل وعمر بن الخطاب أيضاً ، ولكنهم قالوا : ويقال مرسل ، وهذا مع أنهم ذكروه بصيغة التمريض ، فإنه لو صح دليل واضح على تسليمهم بصحة سماعه من عمرو بن العاص ، والله أعلم . ثم قال : وأما إعلاله بالوقف فلم أدر وجهه (٢) . قلت : وبهذا يتقوى الحديث بمتابعة قتادة لمطر . ولعل سكوت أبي داود عنه من أجل ذلك ، والله أعلم .

(١) مختصر السنن (٢٠٥/٣) .

(٢) إرواء الغليل (٢١٦/٧) .

- ٨ -

کتاب

الصَّوْفِ

كتاب الصوم ١٧٥ - الحديث الخامس والسبعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن عبيد ، حدثنا حماد في حديث أيوب ، عن محمد بن المنكر ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، ذكر النبي ﷺ وفيه قال : «وفطركم يوم تفطرون ، وأضحاكم يوم تضحون ، وكل عرفة موقف ، وكل منى منحر ، وكل فجاج مكة منحر ، وكل جمع موقف ».

* دراسة الإسناد :

- ١- محمد بن عبيد بن حساب بكسر الحاء وتخفيف السين المهملتين ، الغبري ، البصري ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢- حماد هو ابن زيد بن درهم ، المحدث المشهور ، تقدم (٢).
- ٣- أيوب ، هو السخثياني ، تقدم (٣).
- ٤- محمد بن المنكر ، التابعي المشهور ، تقدم (٤).

* تخريجه :

- أخرجه الدارقطني (١٦٣/٢) ، كتاب الصيام ح (٣١-٣٢) ، من طريق أيوب السخثياني وروح بن القاسم .
- والبيهقي في الكبرى (٣١٧/٣) ، كتاب صلاة العيدين ، باب القوم يخطئون الهلال) ، من طريق أبي داود ، وفي (١٧٥/٥) ، كتاب الحج / باب خطأ الناس يوم عرفة) ، من طريق أيوب وروح بن القاسم .

(١) انظر ص : ٥٢٢

(٢) انظر ص : ٥٢٢

(٣) انظر ص : ٥٢٢

(٤) انظر ص : ٤٤٩

○ وأبو علي الهروي في الأول من الثاني من الفوائد (ق ١/٢٠) ،
كما في الارواء (١١/٤) ، من طريق روح بن القاسم ومعمّر ، ثلاثتهم عن
محمد بن المنكدر عن أبي هريرة رضي الله عنه (به).
وفي الاسناد انقطاع فمحمد بن المنكدر لم يسمع من أبي هريرة كما
قال ذلك ابن معين ، والبزار ، وأبو زرعة (١).
ورجح الحافظ أن روايته عن عائشة وأبي هريرة وأبي أيوب وأبي
قتادة وسفيّنه مرسلّة (٢).

○ وأخرجه الترمذي (٣٨٢/٣) ، كتاب الصوم / باب ما جاء أن الفطر
يوم تفطرون والأضحى يوم تضحون ح ٦٩٣ ، فقال : حدثنا محمد بن إسماعيل
، أخبرنا إبراهيم بن المنذر ، أخبرنا إسحاق بن جعفر ، بن محمد قال :
حدثني عبد الله بن جعفر عن عثمان بن محمد عن المقبري عن أبي هريرة ،
رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « الصوم يوم تصومون والفطر يوم
تفطرون والأضحى يوم تضحون ».

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب .

وقال الألباني : إسناده حسن رجاله كلهم ثقات معروفون ، وفي عثمان بن
محمد وهو ابن المغيرة بن الأخنس كلام يسير لا ينزل حديثه عن رتبة
الحسن (٣) ، ثم ترجم لرجال الاسناد.

○ وأما الشطر الثاني من الحديث وهو قوله : « وكل عرفة موقف ،
وكل منى منحر .. » فله شواهد كثيرة منها :

شواهد الحديث :

○ حديث جابر رضي الله عنه في صفة حجة النبي ﷺ أن النبي ﷺ
قال : « نحرّت ههنا ومنى كلها منحر ، فانحروا في رحالكم ووقفت ههنا وعرفة

(١) انظر التهذيب (٤٧٤/٩).

(٢) التهذيب (٤٧٤/٩).

(٣) إرواء الغليل (١٣/٤).

كلها موقف ، ووقفت ههنا وجمع كلها موقف ..

○ أخرجه مسلم (٤٣/٤) ، كتاب الحج / باب ما جاء أن عرفة كلها موقف .. وأبو داود (٤٦٥/٢) ، كتاب المناسك ، باب صفة حجة النبي ﷺ ح (١٩٠٧) واللفظ لمسلم.

وبمتابعة المقبري عند الترمذي لابن المنكدر وبهذا الشاهد يرتفع الحديث إلى درجة الحسن .

ولعل سكوت أبي داود رحمه الله عنه لكونه لحظ طريق المقبري وهذه الشواهد والله أعلم.

١٧٦ - الحديث السادس والسبعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا عبد الواحد بن زياد ، عن عاصم الأحول ، عن حفصة بنت سيرين ، عن الرباب ، عن سلمان بن عامر ، عمها ، قال : قال رسول الله ﷺ إذا كان أحدكم صائماً فليفطر على التمر ، فإن لم يجد التمر فعلى الماء فإن الماء طهور..

✽ دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، تقدم مراراً.
- ٢- عبد الواحد بن زياد ، العبدى ، البصرى ، ثقة إلا في حديثه عن الأعمش ففيه كلام ، تقدم (١).
- ٣- عاصم بن سليمان بن الأحول ، أبو عبد الرحمن البصرى ، ثقة ، من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلا القطان فكأنه بسبب دخوله في الولاية مات بعد سنة أربعين [ع] (٢) روى عن أنس ومحمد بن سيرين وأخته حفصة بنت سيرين وغيرهم .. وعنه السفينان وعبد الواحد بن زياد وغيرهم (٣).
- ٤- حفصة بنت سيرين أم الهذيل الأنصارية البصرية ثقة ، من الثالثة ، ماتت بعد المائة [ع] (٤) روت عن أنس بن مالك وأم عطية الأنصارية ، والرباب أم الرايح وغيرهم ، وعنها أخوها محمد وعاصم الأحول وغيرهم (٥).
- ٥- الرباب بفتح أوله وتخفيف الموحدة وآخرها موحدة ، بنت صليح ،

(١) انظر ص : ٢٤٨

(٢) التقريب (٣٠٦٠) ، الكاشف (٤٤/٢) ، ٢٥٣٤.

(٣) التهذيب (٤٢/٥).

(٤) التقريب (٨٥٦١) ، الكاشف (٤٢٣/٣) ، ٣٢.

(٥) التهذيب (٤٠٩/١٢).

بمهملتين مصغر ، أم الرائع بتحتانية ومهمله ، الضبية ، البصرية ، مقبولة ، من الثالثة [خت ٤] (١) روت عن عمها سلمان بن عامر الضبي في العقيقة والفطر على التمر ، والصدقة على ذي القرابة ، وعن حفصة بنت سيرين (٢)

وقال الذهبي : لا تعرف إلا برواية حفصة بنت سيرين عنها (٣).

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (١٨١٧/٤ ، ٢١٤ ، ١٩ ، ١٨١٧/٤ ، ح ١٦٢٧١ ، ١٦٢٧٣ ، ١٦٢٧٦ ، ١٦٢٨٢ ، ١٧٩٠٦ ، ١٧٩٠٨ ، ١٧٩١٢) ، وابن أبي شيبة في المصنف (١٠٧/٣) ، كتاب الصيام / من كان يستحب أن يفطر على تمر أو ماء) ، والطيالسي (ص ١٦٣ ، ح ١١٨١) ، والحميدي (٣٦٢/٢ ، ح ٨٢٣) ، وعلي بن الجعد (٨٢٦/٢) - ٨٢٧ ، ح : ٢٢٤٤) ، في الجعديات ، أو مسند ابن الجعد ، وعبدالرزاق (٢٢٤/٤) ، في الصيام ، ح ٧٥٨٧) ، والترمذي (٣٨١/٣) ، في الصيام / باب ما يستحب عليه الاقطار ح ٦٩١) ، والنسائي في الكبرى (٢٥٣/٢ ، ح : ٣٣١٥) وابن ماجه (٥٤٢/١) ، كتاب الصيام ، باب ما جاء على ما يستحب الفطر ح ١٦٩٩) ، والدارمي (٣٤٠/١) ، كتاب الصيام / باب ما يستحب الإفطار عليه ح ١٧٠٨) ، وابن خزيمة (٢٧٨/٣ ، ح ٢٠٦٧) ، والحاكم (٤٣١/١ ، ٤٣٢) ، والبيهقي في الكبرى (٢٣٨/٤) ، كتاب الصيام / باب ما يفطر عليه) ، والبلغوي (١٩٢-١٩١/٦) ، في الزكاة / باب فضل الصدقة على الأولاد والأقارب ح ١٦٨٤) ، وفي (٢٦٦/٦ ، ٢٦٧) ، كتاب الصيام ، باب ما يستحب أن يفطر عليه ح ١٧٤٣) ، والطبراني في الكبير (٢٧٢/٦ ، ٢٧٣ ، ح : ٦١٩٣ ، ٦١٩٤ ، ٦١٩٥ ، ٦١٩٦) ، من طرق ، عن عاصم الأحول ، عن حفصة بنت سيرين ، عن الرباب ، عن سلمان ، (به).

(١) التقريب (٨٥٨٢).

(٢) التهذيب (٤١٧/١٢).

(٣) الميزان (٦٠٦/٤).

○ وأخرجه الإمام أحمد (١٧/٤ ، ٢١٣ ، ح ١٦٢٧٠ ، ١٧٩٠٣) ،
والنسائي في الكبرى (٢٥٣/٢ ، ح : ٣٣١٤) ، وعبد الرزاق (٢٢٤/٤ ، ح : ٧٥٨٦) ،
وابن حبان كما في الإحسان (٢١٠/٥ ، ح ٣٥٠٦) ، والطبراني في الكبير
(٦١٩٢/٦) ، من طرق ، عن هشام بن حسان ، عن حفصة ، عن الرباب ، عن
سلمان عن النبي ﷺ (به).

وقال الترمذي ، هذا حديث حسن صحيح .
ونقل عنه البغوي في الزكاة ، أنه قال : حسن ، وفي الصوم : أنه قال :
صحيح ، وقال الحاكم ، صحيح على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي ...
ونقل الحافظ عن أبي حاتم الرازي أنه صححه (١).
قلت :

وفي كلامهم رحمهم الله نظر ، فإن فيه الرباب بنت صليع وهي مجهولة .

* الشواهد :

وللحديث شاهد يتقوى به عن أنس رضي الله عنه قال : «كان النبي
ﷺ يفطر على رطبات قبل أن يصلي فإن لم تكن رطبات فتميرات ، فإن لم
تكن تميرات حسا حسوات من ماء» .

○ أخرجه الإمام أحمد (١٦٤/٣) ، وأبو داود (٧٦٤/٢) ، كتاب الصوم ،
باب ما يفطر عليه ح : ٢٣٥٦) ، والترمذي (٣٨١/٣) ، كتاب الصيام / باب ما
جاء فيما يستحب عليه الافطار ح ٦٩٢) ، والدارقطني (١٨٥/٢ ، ح ٢٣-٢٤) ،
والحاكم (٤٣٢/١) ، والبيهقي (٢٣٩/٤) ، كلهم من طريق عبد الرزاق عن جعفر
ابن سليمان ، عن ثابت البناني ، عن أنس رضي الله عنه ، (به).
وقال الترمذي : حسن غريب .

وقال الدارقطني : إسناده صحيح ، وصححه الحاكم على شرط مسلم .
قلت :

(١) انظر التلخيص الحبير (١٩٨/٢ ، ح ٨٩٩).

وفيه جعفر بن سليمان وهو صدوق كما قال ذلك الذهبي والحافظ ابن حجر ، وعليه فالذي يظهر أن كلام الترمذي وحكمه عليه بالحسن هو الصواب ، وقد حسنه العلامة الألباني أيضا (١).

ولعل سكوت الإمام أبي داود عنه رحمه الله عنه لكونه قد أخرج معه في الباب بعده مباشرة حديث أنس رضي الله عنه من فعل النبي ﷺ ففعله يقوي قوله (٢).

والله أعلم.

(١) إرواء الغليل ٤/٤٦.

(٢) هناك شواهد قد ساقها الحافظ في التلخيص فلتراجع في (٢/١٩٨ ؛ ح ٨٩٩) لمن أراد الزيادة.

١٧٧ - الحديث السابع والسبعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :
حدثنا مسدد ، حدثنا هشيم ، عن حصين ، عن معاذ بن زهرة ،
أنه بلغه أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال : اللهم لك صمت وعلى رزقك
أفطرت .

* دراسة الاسناد :

- ١- مسدد ، تقدم ، تقدم مراراً .
- ٢- هشيم ، ثقة ، ثبت ، تقدم (١) .
- ٣- حصين ، هو ابن عبد الرحمن السلمي ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٤- معاذ بن زهرة ، ويقال : أبو زهرة ، مقبول من الثالثة أرسل حديثاً
فوهم من ذكره في الصحابة [د] (٣) أرسل عن النبي ﷺ في القول عند
الافطار ، وعنه حصين بن عبد الرحمن (٤) .

* تخريجه :

○ أخرجه عبد الله بن المبارك في الزهد (ح: ٤١٠٠) وابن أبي شيبة
في المصنف (١٠٠/٣) ، كتاب الصيام ، ما قالوا في الصائم اذا افطر ما
يقول) ، والبيهقي في الكبرى (٢٣٩/٤) ، كتاب الصيام ، باب ما يقول إذا
أفطر) ، من طريق أبي داود ، وابن السني في عمل اليوم والليلة (ح :
٤٧٩) ، كلهم من طريق حصين (به) .
وهو ضعيف لإرساله وثانياً : لجهالة معاذ بن زهرة .. وقد ضعفه المنذري

(١) انظر ص : ٧١

(٢) انظر صفحة : ١٨٧

(٣) التقريب (٦٧٣١) ، الكاشف (١٣٦/٣) ، ٥٥٩٩ .

(٤) التهذيب (١٩٠/١٠) .

بالارسال(١).

* الشواهد :

هناك شواهد للحديث لكنها ضعيفة جداً لا تصلح لتقويته الحديث منها :

○ حديث ابن عباس رضي الله عنهما (بلفظه):
أخرجه الطبراني في الكبير (١٤٦/١٢ ، ح ١٢٧٢٠) .
وابن السني في عمل اليوم والليلة ح ٤٨٠ .
والدارقطني (١٨٥/٣ ، ح ٢٦) ، كلهم من طريق عبد الملك بن هارون بن
عنتر ، عن أبيه عن جده ، عن ابن عباس رضي الله عنهما (به) مرفوعاً .
وسنده ضعيف جداً ، فعبد الملك بن هارون ، قال فيه الذهبي : تركوه
وقال السعدي رجّال (٢) .

وقال أيضاً عنه في ترجمة أبيه في الميزان (٣) .
متروك : يكذب ، وأبوه ضعيف أيضاً .
ولهذا قال ابن القيم عن هذا الحديث : لا يثبت (٤) .
○ حديث أنس رضي الله عنه :

« أن النبي ﷺ كان إذا أفطر قال بسم الله اللهم لك صمت وعلى رزقك
أفطرت تقبل مني إنك أنت السميع العليم » .

أخرجه الطبراني في الصغير (٥١٢-٥٢) ، وفي الأوسط كما في مجمع
الزوائد (١٥٦/٣) ، وفي الدعاء أيضاً (١٢٢٩/٢ ، ح ٩١٨) ، ومن طريقه أبو
نعيم الأصبهاني في أخبار أصبهان (٢١٧/٢ ، ٢١٨) ، وهذا اللفظ له في
الدعاء ، وليس في الصغير وأخبار أصبهان «فتقبل مني ...»

(١) مختصر السنن (٢٣٦/٣) .

(٢) انظر الديوان ص ٢٥٩ ، ٢٦٤٠ ، والميزان (٢٦٦/٢ ، ٥٢٥٩) .

(٣) (٢٨٥/٤) .

(٤) زاد المعاد (٥١/٢) .

وقال الطبراني في الصغير ، لم يروه عن شعبة إلا داود بن الزبرقان
تفرد به إسماعيل بن عمرو .

قلت :

إسماعيل هو ابن عمرو البجلي ، نزيل أصبهان ضعفه غير واحد كما
قال ذلك الإمام الذهبي (١) .

لكن العلة العظيمة شيخه داود بن الزبرقان فإنه متروك (٢) . والحديث
قد ضعفه الحافظ ابن حجر .

وقد ضعف الحديثين جميعاً العلامة الألباني (٣) .

ملحوظة :

لولا أنني وجدت بعضهم يذكر أن لحديث أبي داود هذا شواهد تقويه (٤)
لما ذكرت هذه الشواهد الواهية .

(١) انظر الديوان (ص ٣٦-٤٣) .

(٢) التقريب (١٧٨٥) ، الديوان (١٢٥ ، ١٣١٣) ، الميزان (٨-٧/٢) .

(٣) انظر ارواء الغليل (٣٦/٤ ، ح ٩١٩) .

(٤) انظر مثالا على ذلك تعليق بشير عيون على عمل اليوم والليلة لابن السني (ص ٢٢٦ تعليق ٤٧٩) .

٧٧٣/٢ ح : ٢٣٧٣ باب في الرخصة في ذلك - أي في الصائم يحتجم

١٧٨ - الحديث الثامن والسبعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :
حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة ، عن يزيد بن أبي زياد ،
عن مقسم ، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ احتجم
وهو صائم محرم.

* دراسة الاسناد :

- ١- حفص بن عمر ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢- شعبة ، هو الإمام ، تقدم مراراً .
- ٣- يزيد بن أبي زياد ، ضعيف ، تقدم مراراً .
- ٤- مقسم ، صدوق ، تقدم (١) .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٨٦/١ ، ح ٢٥٨٩) ، والطيالسي (ح ١٧٠٠)
، من طريق شعبة والترمذي (٤٨٩/٣ ، في الصيام ح ٧٧٤) ، وابن أبي
شيبه في المصنف (٥١/٣) ، كتاب الصيام / من رخص للصائم أن يحتجم) .
من طريق عبد الله بن إدريس ، وابن ماجه (٥٣٧/١) ، كتاب الصيام / باب ما
جاء في الحجامه للصائم ح (١٦٨٢) من طريق محمد بن فضيل ، والطحاوي في
شرح المعاني (١٠١/٢) ، كتاب الصيام ، باب الصائم يحتجم) ، من طريق
مسعود بن سعد الجعفي ، والبيهقي في الكبرى (٢٦٣/٤) ، كتاب الصيام /
باب الصائم يحتجم ، لا يبطل صومه) ، من طريق سفيان الثوري كلهم عن
يزيد بن أبي زياد ، عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما (به) .
وقال الترمذي : حديث حسن صحيح .
قلت : وليس كما قال رحمه الله تعالى ، بل هو ضعيف ، فإن فيه يزيد بن

٧٧٣/٢ ح : ٢٣٧٣ باب في الرخصة في ذلك - أي في الصائم يحتجم

أبي زياد ، وهناك طريق ثانية للحديث عن مقسم إلا وهي طريق الحكم .

○ فقد أخرج الطيالسي ح (٢٦٩٨) ، من طريق شعبة ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس رضي الله عنهما (به) .

○ وأخرجه ابن أبي شيبه (٥١/٣) ، من طريق غندر .

وأحمد (٢٤٤/١ ، ح : ٢١٨٦) من طريق هاشم ، وفي (٢٨٦/١ ، ح : ٢٥٩٤) ، من طريق غندر ، وفي (٣٤٤/١ ، ح : ٣٢١١) ، من طريق وكيع وغندر . وابن الجارود في المنتقى (ح : ٣٨٨) ، من طريق وكيع ، كلهم عن شعبة ، عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس (به) .

ولم يذكروا فيه لفظ محرم .. وإنما انفرد بها الطيالسي عن شعبة .
قال الحافظ ابن حجر :

وأعلّ بأنه ليس من مسموع الحكم من مقسم (١) .

قلت : وهو كما قال رحمه الله تعالى .

فهذه الطريق عن مقسم - أعني طريق الحكم بن عتيبة - :

أولاً : تكلم في اتصالها ، فالحكم لم يسمع هذا الحديث من مقسم .

ثانياً : قد وقع خلاف فيها بين تلاميذ شعبة .

فعامة تلاميذه وهم : غندر . وهاشم ، وكيع ، كلهم يرويه عن شعبة عن الحكم ، عن مقسم عن ابن عباس ، احتجم وهو صائم ، وانفرد الطيالسي . فرواه عن شعبة عن الحكم ، عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما احتجم النبي ﷺ صائماً محرماً .

-وقد تابعه على هذا عن الحكم الحجاج بن أرطاة عند الإمام أحمد في (٢٤٨/١ ، ح : ٢٢٢٨) ، وزار أحمد : فغشي عليه فلذلك كره الحجامة للصائم .

لكن في إسناده الحجاج بن أرطاة وهو ضعيف ، وعليه فالراجح رواية غندر ومن معه عن شعبة عن الحكم .

(١) انظر التلخيص (١٩١/٢ ، ح : ٨٨٦) ، والأحاديث التي سمعها الحكم من مقسم ، قد ذكرها

الحافظ في التذييب (٤٣٤/٢) ، وفي خمسة وليس هذا منها

٧٧٣/٢ ح : ٢٣٧٣ باب في الرخصة في ذلك - أي في الصائم يحتجم

ومع هذا يبقى الكلام في اتصالها على ما سبق بيانه في سماع الحكم من مقسم .

قال أحمد : قال يحيى بن سعيد ، قال شعبة : لم يسمع الحكم حديث مقسم في الحجامة للصائم ، يعني حديث شعبة عن الحكم ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، رضي الله عنهما ، أن النبي ﷺ احتجم وهو صائم محرم (١) . قال الحافظ : « واستشكل كونه ﷺ جمع بين الصيام والاحرام ، لأنه لم يكن من شأنه التطوع بالصيام في السفر ، ولم يكن محرماً إلا وهو مسافر ، ولم يسافر في رمضان إلى جهة الإحرام إلا في غزاة الفتح ، ولم يكن حينئذ محرماً .

قلت : - والقاتل الحافظ - في الجملة الأولى نظر ، فما المانع من ذلك ؟ فلعله فعل مرة لبيان الجواز ، وبمثل هذا لا ترد الأخبار الصحيحة ، ثم ظهر لي أن بعض الرواه جمع بين الأمرين في الذكر ، فأوهم أنهما وقعا معا ، والأصوب رواية البخاري : احتجم وهو صائم واحتجم وهو محرم ، فيحمل على أن كل واحد منهما وقع في حالة مستقلة ، وهذا لا مانع منه ، فقد صح أنه ﷺ صام في رمضان وهو مسافر وهو في الصحيحين بلفظ ، " وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة " . ويقوي ذلك أن غالب الأحاديث ورد مفصلاً (٢) .

قال العلامة الألباني :

وهذا هو التحقيق وبه يزول الاشكال إن شاء الله تعالى ، ولكن ليس هناك ما يشعر بأن احتجامة ﷺ وهو صائم كان في السفر فيحتمل إن يكون وقع ذلك منه في السفر ويحتمل أن يكون في الحضر ، فلا ضرورة حينئذ لإثبات أنه صام رمضان وهو مسافر فتأمل (٣) .

وبهذا يبقى الحديث على ضعفه والصحيح أن الرسول ﷺ احتجم وهو صائم واحتجم وهو محرم ، والله أعلم .

(١) انظر رسالة حقيقة الصيام لشيخ الإسلام ابن تيمية (ص ٦٨)

(٢) التلخيص الحبير (١٩١/٢ ، ح ٨٨٦) .

(٣) ارواء الغليل (٧٧/٤) .

١٧٩ - الحديث التاسع والسبعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان ، عن زيد بن أسلم ، عن رجل من أصحابه ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : لا يفطر من قاء ولا من احتلم ولا من احتجم..

✽ دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن كثير ، هو العبدى ثقة ، تقدم مراراً (١).
- ٢- سفيان هو الثوري ، تقدم مراراً.
- ٣- زيد بن أسلم العدوي مولى عمر أبو عبدالله وأبو أسامة المدني ، ثقة ، عالم ، وكان يرسل ، من الثالثة ، مات سنة ست وثلاثين [ع] (٢)

✽ تخريجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (٢٢٠/٤) ، كتاب الصيام ، باب من زرعه القيء لم يفطر ومن استقاء أفطر) ، من طريق أبي داود ، (به) ، وهو ضعيف لجهالة شيخ زيد بن أسلم.

○ وقد رواه الترمذي (٤٠٨/٤) ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في الصائم يزرعه القيء ح (٧١٥) ، والبيهقي (٢٢٠/٤) ، من طريق عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (به).

وقال الترمذي : حديث أبي سعيد الخدري غير محفوظ .

(١) انظر صفحة : ٥٧

(٢) التقريب (٢١١٧) ، الكاشف (٢٦٣/١) ، (١٧٣٩).

وقد روى عبدالله بن زيد بن أسلم وعبد العزيز بن محمد - يعني الدراوردي - وغير واحد هذا الحديث عن زيد بن أسلم مرسلا ، ولم يذكروا فيه : عن أبي سعيد .

وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم يضعف في الحديث .
وقال البيهقي بعد أن أخرج الحديث من طريق أبي داود ، عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال : وقد رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد ، ثم ساق متنه وسنده ، ثم قال : وعبد الرحمن ضعيف .

والمحفوظ عن زيد بن أسلم الأول ، يعني طريق سفيان الثوري عند أبي داود .

وقول البيهقي هذا قد قاله قبله الإمامان أبو حاتم وأبو زرعة الرازيان ، فقد قال ابن أبي حاتم في العلل (٢٣٩/١ ، ح ٦٩٨) : سألت أبي وأبا زرعة عن حديث رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه ، عن عطاء ابن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال النبي ﷺ وذكر الحديث .. ثم قال : ورواه أيضا أسامة عن أبيه ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري ، عن النبي ﷺ قالوا : هذا خطأ ، رواه سفيان الثوري عن زيد بن أسلم عن رجل من أصحابه عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ وهذا الصحيح .. ثم سألت أبي وأبا زرعة مرة أخرى عن هذا الحديث قال أبي : هذا أشبه بالصواب والله أعلم ، وقال أبو زرعة : هذا أصح .

○ وقد أخرجه أيضا الدارقطني (١٨٣/٢ ، ح ١٦) ، من طريق هشام ابن سعد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري عن النبي ﷺ (به) .

لكن قال الدارقطني نفسه في العلل وهذا لا يصح عن هشام ، وهذا نص كلامه كما في نصب الراية (٤٤٨/٢) ، قال :

«هذا حديث يرويه أولاد زيد بن أسلم الثلاثة : عبدالله وعبد الرحمن وأسامة ، عن أبيهم زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار ، وحدث به شيخ يعرف بمحمد بن أحمد بن أنس الشامي ، وكان ضعيفا ، عن أبي عامر العقدي ،

عن هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم (به) .
وهذا لا يصح عن هشام ، ورواه سفيان الثوري ، عن زيد بن أسلم عن
صاحب له ، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ فذكره بلفظ أبي
داود .. وقال : وهو الصواب (١) .
قلت :

وقد تكلم في حديث أبي سعيد هذا الإمام أحمد ومحمد بن يحيى
الذهلي وابن خزيمة وغيرهم (٢) .
قال الحافظ ابن حجر : وقد روي - يعني هذا الحديث - عن ثوبان ،
أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط بسند ضعيف في ترجمة محمد بن
الحسن بن قتيبة .
قلت :

وإسناده كالتالي - كما في نصب الراية (٤٤٨/٢) : حدثنا محمد بن
الحسن بن قتيبة ، ثنا يزيد بن موهب ، ثنا ابن وهب ، أخبرني يزيد بن عياض
، عن أبي عدي التركي ، عن القاسم بن أبي عبد الرحمن ، عن ثوبان أن
رسول الله ﷺ قال «ثلاث لا يفطرن الصائم : الحجامه والقيء والاحتلام» .
قال الطبراني : لا يروي هذا الحديث عن ثوبان إلا بهذا الإسناد تفرد
به ابن وهب .
قلت :

وهذا إسناد تالف ، ففيه يزيد بن عياض بن جُعْدُبِه الليثي أبو الحكم
المدني كذبه مالك وغيره (٣) .
وبهذا يبقى الحديث على ضعفه ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد
والله أعلم .

(١) وانظر أيضا التلخيص الحبير (٢/١٩٤ ، ح ٨٨٧) .

(٢) انظر نصب الراية (٤٤٨/٢) .

(٣) انظر انشراح النظر في الكذب (١/٣٥٢-٣٥٤) .

٨٠ - الحديث الثمانون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي ، حدثنا محمد بن عبدالمجيد المدني قال : سمعت حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمي يذكر أن أباه أخبره عن جده رضي الله عنه قال : قلت يا رسول الله إني صاحب ظهر أعالجه أسافر عليه وأكرهه وإنه ربما صادفني هذا الشهر - يعني رمضان - وأنا أجد القوة وأنا شاب ، وأجد بأن أصوم يا رسول الله أهون علي من أن أؤخره فيكون ديناً أفأصوم يا رسول الله أعظم لأجري أو أفطر ؟ قال : اي ذلك شئت يا حمزة..

* دراسة الاسناد :

- ١- عبدالله بن محمد النفيلي ، ثقة ، تقدم مراراً (١).
- ٢- محمد بن عبدالمجيد بن سهيل بن عبد الرحمن بن عوف الزهري المدني ، مقبول من السابعة [د] (٢) ، روى عن حمزة بن محمد وعنه النفيلي (٣).
- قال الذهبي : مدني لا يعرف ما روي عنه سوى أبي جعفر النفيلي (٤).
- ٣- حمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي مجهول الحال ، من السادسة [د] (٥) روى عن أبيه وعنه محمد بن عبدالمجيد بن سهيل بحديث واحد - يعني هذا الحديث - ضعفه ابن حزم ، وقال ابن القطان : مجهول (٦).

(١) انظر صفحة : ٨٣

(٢) انظر التقريب (٦٠٩٦).

(٣) التهذيب (٣١٥/٩).

(٤) الديوان ٣٨٥٤ ، المغني (٦٠٩/٢) ، المغني (١٩٢/١) ، الميزان (٦٠٨/١).

(٥) التقريب (١٥٣١) ، الديوان (١١٥٣) ، المغني (١٩٢/١) ، الميزان (٦٠٨/١).

٤- محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي المدني ، مقبول ، من الثالثة ،
[خت د س] (١) روى عن أبيه وعنه ابنه : حمزة وأبو بكر ، وأبو الزناد
وغيرهم (٢) .
ضعفه ابن حزم وعاب ذلك عليه القطب ابن الحلبي ، وقال : لم يضعفه
قبله أحد ، وقال ابن القطان : لا يعرفه حاله (٣) .

* تخريجه :

- أخرجه الحاكم في المستدرک (١/٣٣٤) ، كتاب الصوم ، إجازة
الصوم في السفر) ، والبيهقي في الكبرى (٤/٢٤١) ، كتاب الصيام ، باب
جواز الفطر في السفر القاصد دون القصير) ، من طريق أبي داود وغيره
، عن النفيلي عن محمد بن عبد المجيد ، عن حمزة بن محمد بن حمزة بن عمرو
الأسلمي ، عن أبيه ، عن جده ، رضي الله عنه (به بلفظه) .
- وهو ضعيف بهذا الإسناد فالسند كله مجاهيل خلا شيخ أبي داود .
- لكنه قد روي عن حمزة بن عمرو من غير هذه الطريق .

فقد أخرجه الإمام مسلم في صحيحه (٣/٢١٤د) ، كتاب الصيام ، باب
التخيير في الصوم والفطر في السفر) ، والنسائي (٤/١٨٦) ، كتاب الصيام
/ الصيام في السفر ح ٢٣٠٣) ، كلاهما من طريق أبي الأسود ، عن عروة ،
عن أبي مرواح ، عن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه أنه قال : يا
رسول الله : أجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح ؟ فقال
رسول الله ﷺ "هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن
يصوم فلا جناح عليه" .

٦) التهذيب (٣/٣٣) ، الميزان (١/٦٠٨) .

(١) التقريب (٥٨٣٢) ، الكاشف (٣/٣١) ، (٤٨٨١)

(٢) التهذيب (٩/١٢٧) .

(٣) التهذيب (٩/١٢٧) .

شواهد الحديث :

○ وله شاهد من حديث عائشة رضي الله عنها ، قالت : إن حمزة بن عمرو الأسلمي رضي الله عنه سأل رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إني رجل أسرد الصوم أفأصوم في السفر ؟ قال : «صم إن شئت وأفطر إن شئت» أخرجه البخاري (١٧٩/٤) ، كتاب الصوم ، باب الصوم في السفر ، والإفطار ح (١٩٤٣) ، ومسلم (١٤٤/٤) ، كتاب الصيام / باب التخيير في الصوم والفطر في السفر) ، وأبو داود (٧٩٣/٢) ، كتاب الصوم / باب الصوم في السفر ح (٢٤٠٢) .

وبهذا يصح الحديث من حيث هو في التخيير بين صيام رمضان وفطره في السفر لكن هذه الرواية المفسرة من طريق أولاد حمزة ، والتي فيها بيان السبب تبقى ضعيفة . أما الرخصة فثابتة .

فائدة :

قال الحافظ ابن حجر في شرحه لقوله : «أأصوم في السفر .. الخ» قال ابن دقيق العيد : «وليس فيه تصريح بأنه صوم رمضان فلا يكون فيه حجة على من منع صيام رمضان في السفر .. قلت : القائل هو الحافظ : وهو كما قال بالنسبة إلى سياق حديث الباب يعني عند البخاري ، لكن في رواية أبي مرواح التي ذكرتها عند مسلم أنه قال : يا رسول الله إني أجد بي قوة على الصيام في السفر فهل علي جناح ؟ فقال رسول الله ﷺ «هي رخصة من الله فمن أخذ بها فحسن ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه» وهذا يشعر بأنه سأل عن صيام الفريضة ، وذلك أن الرخصة إنما تطلق في مقابلة ما هو واجب . وأصرح من ذلك ما أخرجه أبو داود والحاكم من

طريق محمد بن حمزة بن عمرو عن أبيه أنه قال : وذكر حديثنا هذا (١).

(١) فتح الباري (٤/١٨٠).

١٨١ - الحديث الحادي والثمانون ومائة

١٨٢ - الحديث الثاني والثمانون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

✽ حدثنا حامد بن يحيى ، حدثنا هاشم بن القاسم / ح /
وحدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا أبو قتيبة ، المعنى ، قالأ : حدثنا
عبدالصمد بن حبيب بن عبد الله الأزدي ، حدثني حبيب بن عبد الله ،
قال : سمعت سنان بن سلمة بن المحبق الهذلي يحدث عن أبيه قال :
قال رسول الله ﷺ : من كانت له حمولة تأوي إلى شبع فليصم
رمضان حيث أدركه..

✽ حدثنا نصر بن المهاجر ، حدثنا عبدالصمد بن عبد الوارث ،
حدثنا عبدالصمد بن حبيب ، قال : حدثني أبي ، عن سنان بن سلمة ،
عن سلمة بن المحبق ، قال قال رسول الله ﷺ : من أدركه رمضان في
السفر .. فذكر معناه.

✽ دراسة الاسناد :

- ١- حامد بن يحيى بن هانيء البلخي أبو عبد الله نزيل طرسوس ثقة ،
حافظ ، تقدم (١).
- ٢- هاشم بن القاسم بن مسلم اللبثي مولا هم ، البغدادي ، أبو
النضر ، مشهور بكنيته ، ولقبه قيصر ، ثقة ، ثبت ، من التاسعة ، مات سنة
سبع ومائتين ، وله ثلاث وسبعون [ع] (٢).
- ٣- عقبة بن مكرم ، بضم الميم وسكون الكاف وفتح الراء ، العمي ،
بفتح المهملة وتشديد الميم أبو عبد الملك البصري ، ثقة ، من الحادية

(١) انظر صفحة : ٦٤٦

(٢) التقريب ٧٢٥٦ ، الكاشف ١٩١/٣ ، ٦٠٣٥ .

- عشرة ، مات في حدود الخمسين ، [م د ق] (١) .
- ٤- أبو قتيبة هو سلم بن قتيبة الشعيري ، بفتح المعجمة أبو قتيبة الخراساني نزيل البصرة ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة مائتين أو بعدها [خ ٤] (٢) .
- ٥- نصر بن المهاجر المصيبي ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، مات بعد سنة ثلاثين (٣) .
- ٦- عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري ، مولا هم التنوري ، بفتح المثناة وتثقل النون المضمومة ، أبو سهل البصري ، صدوق ، ثبت في شعبة ، من التاسعة ، مات سنة سبع [ع ٤] .
- ٧- عبد الصمد بن حبيب بن عبدالله الأزدي ضعفه أحمد ، وقال ابن معين : لا بأس به ، من الثانية [ر ٥] .
- قلت : بل هو ضعيف الحديث ، فقد ضعفه أيضا البخاري ، وأبو حاتم ، وزاد : يكتب حديثه وليس بالمترók (٦) .
- وزهد الذهبي في الديوان والكاشف إلى أنه ضعيف (٧) . روى عن أبيه ومعلل القسمللي وغيرهم ، وعنه : أبو قتيبة وعبد الصمد بن عبد الوارث وهاشم بن القاسم (٨) وغيرهم .
- ٨- حبيب بن عبدالله الأزدي اليمدي بضم التحتانية وسكون المهملة وكسر الميم والد عبد الصمد مجهول ، من الثالثة [ر ٩] .

(١) التقریب ٤٦٥١ ، الكاشف ٢٣٨/٢ ، ٣٩٠٦ .

(٢) التقریب ٢٤٧١ ، الكاشف ٣٠٣/١ ، ٢٠٣٤ .

(٣) التقریب ٧١٢٥ ، الكاشف ١٧٨/٣ ، ٥٩٢٧ .

(٤) التقریب ٤٠٨٠ ، الكاشف ١٧٣/٢ ، ٣٤٢٤ .

(٥) التقریب ٤٠٧٧ .

(٦) التهذيب ٣٢٦/٦ .

(٧) الديوان ٢٥٣٩ ، الكاشف ١٧٣/٢ ، ٣٤٢٢ .

(٨) تهذيب الكمال ٨٣٣/٢ .

٩- سنان بن سلمة بن المحبق البصري الهذلي ، ولد يوم حنين ، فله رؤية وقد أرسل أحاديث مات في آخر إمارة الحجاج [م د س ق] (١).
 روى عن أبيه وعمر بن الخطاب وغيرهم ، وعنه : حبيب بن عبد الله الأزدي وسلمة بن جنادة الهذلي ، وغيرهم (٢).

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٧٦/٣) ، وفي (٧/٥) ، ح (٣٠٠٨٤) (٣) ، من طريق أبي النضر ، والعقيلي في الضعفاء (٨٠/٣) ، من طريق مسلم بن إبراهيم كلاهما عن عبد الصمد بن حبيب (به) ، وهو ضعيف ، فعبد الصمد ضعيف وأبوه مجهول ، وقد قال العقيلي في ترجمة عبد الصمد بعد أن ساق هذا الحديث من طريقه : لا يتابع عليه ، ولا يعرف إلا به..
 قلت :

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، فصدق العقيلي رحمه الله والله أعلم.

(٩) التقريب ١١٠٠ . والميزان

(١) التقريب ٢٦٤٠ . الكاشف ٣٢٣/١ . ٢١٧٦ .

(٢) التهذيب ٢٤١/٤ .

(٣) وقد سقطت الوسطة بينه وبين عبد الصمد بن حبيب وهو أبو النضر هاشم بن القاسم وقد جاء مصرحاً به في الموطن الأول فليصح..

١٨٣ - الحديث الثالث والثمانون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبيد الله بن عمر ، حدثني عبد الله بن يزيد / ح /
وحدثنا جعفر بن مسافر حدثنا عبد الله بن يحيى المعني ، حدثني
سعيد بن أبي أيوب ، وزاد جعفر : والليث ، وحدثني يزيد بن أبي
حبيب أن كليب بن زهل الحضرمي أخبره ، عن عبيد [قال جعفر] ابن
جبر ، قال : كنت مع أبي بصرة الغفاري صاحب النبي ﷺ في سفينة
من الفسطاط في رمضان فرفع ، ثم قرب غذاؤه قال جعفر في حديثه :
فلم يجاوز البيوت حتى دعا بالسفرة ، قال : اقترب ، قلت : أليست
ترى البيوت ؟ قال أبو بصرة : أترغب عن سنة رسول الله ﷺ قال
جعفر في حديثه : فأكل.

* دراسة الاسناد :

- ١- عبيد الله بن عمر ، هو ابن ميسرة القواريري ، ثقة ، تقدم مراراً
(١).
- ٢- عبد الله بن يزيد ، هو المقريء ، ثقة ، تقدم مراراً (٢).
- ٣- جعفر بن مسافر ، هو التنيسي ، صدوق ، تقدم مراراً.
- ٤- عبد الله بن يحيى البرلسي بضم الموحدة والراء وتشديد اللام
المضمومة بعدها مهمة ، لا بأس به ، من كبار العاشرة [خ د] (٣).
- ٥- سعيد بن أبي أيوب الخزاعي مولاهم ، المصري ، أبو يحيى
مقلاص ، ثقة ، ثبت ، من السابعة ، مات سنة إحدى وستين وقيل : غير ذلك ،

(١) انظر صفحة : ١٠٨

(٢) انظر صفحة : ١٦١

(٣) التقريب (٣٧٠٣) ، والمغني (٢٦٣/١) ، والميزان (٥٢٤/٢) ، ووثقه في الكاشف (١٢٧/٢).

وكان مولده سنة مائة [ع] (١).

روى عن محمد بن عجلان ، ويزيد بن أبي حبيب ، وغيرهم ، وعنه البرلسي وعبد الله بن يزيد المقرئ ، وغيرهم (٢).

٦- يزيد بن أبي حبيب المصري ، ثقة ، فقيه ، تقدم (٣).

٧- كليب بن زهل الحضرمي ، المصري ، مقبول ، من السادسة ، [ر] (٤).

روى عن عبيد بن جبر ، وعنه : يزيد بن أبي حبيب فقط (٥) ، قال ابن خزيمة : لا أعرفه بعدالة (٦).

٨- عبيد بن جبر بالجيم والموحدة ، القبطي ، مولى أبي بصرة ، يقال : كان ممن بعث به المقوقس مع مارية ، فعلى هذا فله صحبة ، وقد ذكره يعقوب بن سفيان في الثقات ، وقال ابن خزيمة : لا أعرفه [ر] (٧) ، روى عن مولاه - يعني أبا بصرة - في الفطر في السفر وهو يرى البيوت ، وعنه كليب بن زهل الحضرمي (٨) ، قال العجلي : مصري ، تابعي ، ثقة (٩) وعده يعقوب بن سفيان الفسوي في ثقات التابعين من أهل مصر (١٠) . قلت : وهو متردد بين كونه صحابياً أو تابعياً ثقة ، والله أعلم .

(١) التقريب (٢٢٧٤) ، الكاشف (٢٨١/١) ، (٩١٨٧٥).

(٢) تهذيب الكمال (٤٧٨/١).

(٣) انظر صفحة : ٦٨

(٤) التقريب (٥٦٥٩)

(٥) الميزان (٤١٤/٣).

(٦) التهذيب (٤٤٥/٨).

(٧) التقريب (٤٣٦٤)

(٨) التهذيب (٦١/٧).

(٩) رقم (١٠٧٤) ، ط : قلعجي ، وفي (١١٦/٢) رقم (١١٧٧) ط : البستوي .

(١٠) المعرفة والتاريخ (٤٩٢/٢).

باب متى يفطر المسافر إذا خرج ٧٩٩/٢ ح : ٢٤١٢

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٩٨/٦ ، ح ٢٧٢٧٥ ، ٢٧٢٧٦) ، من طريق سعيد ابن أيوب وعبد الله بن عياش .

ويعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ (٤٩٢/٢) ، من طريق الليث بن سعد ، والبيهقي في الكبرى (٢٤٦/٤) ، كتاب الصيام ، باب من قال يفطر وإن خرج بعد طلوع الفجر) ، من طريق أبي داود ، كلهم عن يزيد بن أبي حبيب ، عن كليب بن زهل الحضرمي ، عن عبيد بن جبر (به) ، وهو ضعيف لجهالة كليب بن زهل الحضرمي لكن للحديث شاهد حسن يتقوى به.

* الشواهد :

عن محمد بن كعب قال : أتيت أنس بن مالك في رمضان وقد رحلت له راحلته ولبس ثياب السفر فدعا بطعام فأكل فقلت له : سنة ؟ فقال : سنة ثم ركب .

أخرجه الإمام الترمذي (٥١٢/٣) ، كتاب الصوم ، باب ما جاء في من أكل ثم خرج يريد سفراً ح ٧٩٦ ، وسنده كالتالي :

حدثنا قتيبة ، أخبرنا عبد الله بن جعفر ، عن زيد بن أسلم ، عن محمد بن المنكدر ، عن محمد بن كعب ، (به) .

وهو ضعيف من أجل عبد الله بن جعفر والد علي بن المديني ، فإنه ضعيف (١) ، بل قال الذهبي : متفق على ضعفه (٢) ، لكنه لم ينفرده به ، فقد تابعه على روايته له عن زيد بن أسلم محمد بن جعفر وهو ثقة .

○ أخرجه الترمذي (٥١٣/٣ ح : ٧٩٧) ، والدارقطني (١٨٧/٢ ، ١٨٨ ، ح : ٣٧) ، والبيهقي في الكبرى (٢٤٧/٤) ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، ومحمد بن جعفر هو ابن أبي كثير ، مديني ، ثقة ، وهو أخو إسماعيل بن

(١) التريب (٣٥٥) والكاشف (٦٩/٢) . (٢٦٩٥) .

(٢) الميزان (٤٠١/٢) .

جعفر ، وقد صحح الألباني سنده (١) ، ومن قبله ابن العربي حيث قال : هذا صحيح ولم يقل به إلا أحمد بن حنبل (٢) .
قلت :

وبهذا الشاهد يرتفع حديث أبي بصرة الغفاري إلى درجة الحسن لغيره ، ولعل سكوت أبي داود عنه لكونه لحظ حديث أنس هذا والله أعلم.
فائدة :

قال ابن القيم : وكان الصحابة حين ينشئون السفر يفطرون من غير اعتبار مجاوزة البيوت ، ويخبرون أن ذلك سنته وهديه ﷺ ثم ذكر حديث أبي بصرة وحديث أنس رضي الله عنهما (٣) .

وقد تكلم العلامة الألباني على حديث أبي بصرة رضي الله عنه وساق له شواهد وأثاراً عن عدد من الصحابة في رسالة مفردة باسم : «تصحيح حديث إفطار الصائم قبل سفره بعد الفجر والرد على من ضعفه ..»
وبسط الكلام فليراجعها من أراد التوسع والله أعلم.

(١) إرواء الغليل (٤/٦٤ ح ٩٢٨) .

(٢) عارضة الأحوزي (٤/١٣) .

(٣) زاد المعاد (٢/٥٦-٥٧) .

١٨٤ - الحديث الرابع والثمانون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثني عيسى بن حماد ، أخبرنا الليث - يعني ابن سعد - عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي الخير ، عن منصور الكلبي ، أن دحية بن خليفة خرج من قرية من دمشق مرة إلى قدر قرية عقبة من الفسطاط ، وذلك ثلاثة أميال في رمضان ، ثم إنه أفطر وأفطر معه ناس ، وكره آخرون أن يفطروا ، فلما رجع إلى قريته قال : والله لقد رأيت اليوم أمراً ما كنت أظن أنني أراه إن قوماً رغبوا عن هدي رسول الله ﷺ وأصحابه ، يقول ذلك للذين صاموا ، ثم قال عند ذلك : اللهم اقبضني إليك.

* دراسة الاسناد :

- ١- عيسى بن حماد بن مسلم التجيبي ، أبو موسى الأنصاري ، لقبه زغبة ، بضم الزاي وسكون المعجمة بعدها موخدة ، وهو لقب أبيه أيضاً ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثمان وأربعين ، وقد جاوز التسعين ، وهو آخر من حدث عن الليث من الثقات [م د س ق] (١).
- ٢- الليث بن سعد ، الإمام المشهور ، تقدم مراراً .
- ٣- يزيد بن أبي حبيب المصري ، ثقة ، تقدم مراراً ..
- ٤- أبو الخير ، هو مرثد بن عبدالله اليزني ، بفتح التحتانية والزاي بعدها نون ، المصري ، ثقة ، فقيه ، من الثالثة ، مات سنة تسعين [ع] (٢) ، روي عن عقبة بن عامر - وكان لا يفارقه - وأبي أمامة ، ومنصور

(١) التقريب (٥٢٩١) ، الكاشف (٣١٤/٢) ، ٣١٥ ، (٤٤٤٠).

(٢) التقريب (٦٥٤٧) ، الكاشف (١١٤/٣) ، (٥٤٤٦).

الكلبي وغيرهم ، وعنه : عبه الله بن هبيرة ويزيد بن أبي حبيب وغيرهم (١).
 هـ - منصور بن سعيد أو ابن زيد بن الأصم الكلبي ، المصري ،
 مستور ، من الثالثة [د] (٢) ، وقال الذهبي في الكاشف : لا يعرف (٣).
 وقال ابن المديني : لا أعرفه وكذا ابن خزيمة (٤).
 ووثقه العجلي (٥) وابن حبان (٦) .
 قلت :

والصواب أنه مجهول العين فإنه لم يرو عنه غير أبي الخير في حديث
 الإفطار في السفر القصير (٧).

✽ تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٩٨/٦ ، ح ٢٧٢٧٤) ، والبيهقي في الكبرى
 (٢٤١/٤) ، كتاب الصيام / باب جواز الفطر في السفر القاصد دون
 القصير) ، والطبراني في الكبير (٢٢٤/٤ ، ح ٤١٩٧) ، ومن طريقه المزي في
 تهذيب الكمال (١٣٧٥/٣) ، كلهم من طريق الليث بن سعد ، عن يزيد بن أبي
 حبيب عن أبي الخير ، عن منصور الكلبي (به).
 وهو ضعيف لجهالة منصور الكلبي ، وقد ضعف الخطابي والمنذري
 الحديث به (٨) والله أعلم .

(١) تهذيب الكمال (١٣١٤/٣).

(٢) التقريب (٦٩٠٠).

(٣) (١٥٥/٣ ، ٥٧٤٠).

(٤) التهذيب (٣٠٧/١٠ ، ٣٠٨).

(٥) معرفة الثقات (٣٠٠/٢ ، ١٧٩٧) ، والتهذيب (٣٠٧/١٠).

(٦) الثقات (٤٢٩/٥).

(٧) انظر التهذيب (٣٠٧/١٠).

(٨) انظر مختصر السنن (٢٩٢/٣ ، ٢٩٣ ، ح ٢٣٠٥).

١٨٥ - الحديث الخامس والثمانون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثني سليمان بن حرب ، حدثنا حوشب بن عقيل ، عن مهدي الهجري ، حدثنا عكرمة ، قال : كنا عند أبي هريرة ، رضي الله عنه ، في بيته فحدثنا أن رسول الله ﷺ نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة .

※ دراسة الاسناد :

- ١- سليمان بن حرب هو الأزدي الراشحي ، ثقة ، حافظ ، تقدم (١) .
- ٢- حوشب بن عقيل أبو دحية البصري ، ثقة ، من السابعة ، [د س ق] (٢) ، روى عن الحسن وقتادة ومهدي الهجري وغيرهم ، وعنه : وكيع ، وسليمان بن حرب وابن مهدي (٣) .
- ٣- مهدي بن حرب العبدي وهو ابن أبي مهدي الهجري ، مقبول ، من السادسة [د س ق] (٤) ، روى عن عكرمة مولى ابن عباس حديث " النهي عن صوم يوم عرفة بعرفة " ، وعنه حوشب بن عقيل وأبو عبيدة عبد المؤمن بن عبد الله السدوسي (٥) .
- قال ابن معين : لا أعرفه (٦) ، وكذلك قال أبو حاتم (٧) ، وقال ابن حزم : مجهول (٨) وذكره ابن حبان في الثقات (٩) ، وصحح حديثه ابن خزيمة (١٠) .

(١) انظر صفحة : ٥٧

(٢) التقريب (١٥٩٢) ، الكاشف (١٩٧/١) ، (١٢٩٣) .

(٣) التهذيب (٦٥/٣) .

(٤) التقريب (٦٩٢٨) .

(٥) التهذيب (٣٢٤/١٠) ، الميزان (١٩٥/٤) .

(٦) التهذيب (٣٢٤/١٠) .

(٧) الجرح والتعديل (٣٣٧/٨) ، الميزان (١٩٥/٤) .

(٨) المحلى (١٨/٧) ، والميزان (١٩٥/٤) .

=

٤- عكرمة مولى ابن عباس ، التابعي المشهور ، تقدم مرارا .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٠٤/٢ ، ٤٤٦ ، ح ٨٠١٨ ، ٥٧٥٩) ، من طريق وكيع وعبد الرحمن بن مهدي ، وابن ماجه (٥٥١/١) ، كتاب الصيام / باب صيام يوم عرفة ح (١٧٣٢) ، من طريق وكيع ، وابن خزيمة (٢٩٢/٣ ، ح ٢١٠١) ، من طريق أبي داود الطيالسي ، والحري في غريب الحديث (١٨٦/١) ، والعقيلي في الضعفاء (٢٩٨/١) ، من طريق سليمان بن حرب ، والطحاوي في مشكل الآثار (١١٢/٤) ، وأبو نعيم في الحلية (٣٤٧/٣) ، من طريق سليمان بن حرب ، والحاكم (٤٣٤/١) ، من طريق أبي داود الطيالسي .

○ والبيهقي في الكبرى (٢٨٤/٤) ، كتاب الصيام / باب الاختيار للحاج في ترك صوم يوم عرفة) ، من طريق أبي داود صاحب السنن ، ومن طريق الحاكم كلهم عن حوشب بن عقيل ، عن مهدي الهجري ، عن عكرمة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه (به) .

وقال الحاكم : صحيح على شرط البخاري ، ووافقه الذهبي...
وليس كما قالوا - رحمهما الله تعالى - بل هو ضعيف لجهالة مهدي الهجري ، وقد حكم الذهبي عليه في الميزان بأنه مجهول .
وقد ضعف المنذري الحديث به (١) .

وكذلك ابن حزم في المحلى (٢) حيث قال : "... راويه حوشب بن عقيل وليس بالقوي ، عن مهدي الهجري وهو مجهول ، ومثل هذا لا يحتج به"
قلت :

أما حوشب فنقة ، لكن العلة في الحديث مهدي الهجري فإنه كما قال :

== (٩) (٥٠١/٧) ، التهذيب (٣٢٤/١٠) .

(١٠) التهذيب (٣٢٤/١٠) .

(١) انظر مختصر السنن (٣٢١/٣) ، ح (٢٢٣٠) .

(٢) (١٨/٧) .

مجهول.

وقال العقيلي في الضعفاء في ترجمة حوشب بن عقيل : لا يتابع عليه (١).
وقال أبو نعيم في الحلية عقب إخراجه للحديث : هذا حديث غريب من
حديث عكرمة ، تفرد به عنه مهدي ، وعنه حوشب (٢).
وضعفه الإمام ابن القيم حيث قال : في إسناده نظر ، فإن مهدي بن حرب
العبدى ليس بمعروف ، ومداره عليه (٣) وضعفه به أيضا الحافظ ابن
حجر (٤) ، وضعفه أيضا العلامة الألباني ، وأشبع الكلام عليه في السلسلة
الضعيفة (٥).

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) (٢٩٨/١).

(٢) (٣٤٧/٣).

(٣) زاد المعاد (١/٦١).

(٤) انظر التلخيص الحبير (٢/٢١٣).

(٥) (٣٩٧-٣٩٩) ح : (٤٠٤).

باب في فضل صومه - يعني يوم عاشوراء ٨٢٠/٢ ح : ٢٤٤٧

١٨٦ - الحديث السادس والثمانون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثني محمد بن المنهال ، حدثنا يزيد بن زريع ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عبدالرحمن بن سلمة ، عن عمه ، أن أسلم أتت النبي ﷺ فقال : صمت يومكم هذا ؟ قالوا : لا ، قال : فأنتموا بقية يومكم واقضوه ، قال أبو داود : يعني يوم عاشوراء .

* دراسة الاسناد :

- ١- محمد بن المنهال الضريير ، أبو عبدالله أو أبو جعفر ، البصري ، التميمي ، ثقة ، حافظ ، من العاشرة ، مات سنة احدى وثلاثين [خ م د س] (١) .
- ٢- يزيد بن زريع ، بتقديم الزاي مصغر ، البصري ، أبو معاوية ، ثقة ، ثبت ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وثمانين (٢) روى عن الثوري وسعيد بن أبي عروبة وغيرهم وعنه ابن المبارك ، ومحمد بن المنهال الضريير ، ومحمد بن منهال أخو حجاج بن منهال وغيرهم (٣) .
- ٣- سعيد بن أبي عروبة ، ثقة ، تقدم (٤) .
- ٤- قتادة ، الإمام المشهور ، تقدم مراراً .
- ٥- عبد الرحمن بن سلمة ويقال : ابن مسلمة ، ويقال : ابن المنهال بن سلمة الخزاعي ، يكنى أبا المنهال ، مقبول ، من الرابعة [د س] (٥) روى عن عمه في صيام عاشوراء وعنه : قتادة (٦) قال ابن القطان : حاله مجهولة (٧) .

(١) التقريب ٦٣٢٨ ، الكاشف ٨٨/٣ ، ٥٢٥٧ .

(٢) التقريب ٧٧١٣ ، الكاشف ٢٤٣/٣ ، ٦٤١٣ .

(٣) تهذيب الكمال ١٥٣٢/٣ ، ١٥٣٣ .

(٤) انظر صفحة : ١٩٢

(٥) التقريب ٣٨٨٤ .

٨٢٠/٢ ح : ٢٤٤٧ باب في فضل صومه - يعني يوم عاشوراء

، قلت : بل عينه مجهولة ، فقد قال الذهبي في المغني : تابعي لا يكاد يعرف (١)

* تخريجه :

○ أخرجه البيهقي (٢٢١/٤ ، كتاب الصيام ، باب من أصبح يوم الشك لا ينوي الصوم ثم علم أنه ...) وفي معرفة السنن والآثار (٣٦٠/٦ ، كتاب الصيام ، الاختلاف في صوم يوم عاشوراء ح ٩٠٠٣) من طريق أبي داود .

○ وأخرجه ابن أبي حاتم في علل الحديث (٢٦٠/١ ، ح ٧٧١) ، عن أبيه ، عن محمد بن منهل الضرير ، عن يزيد بن زريع ، عن شعبة ، عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن مسلمة ، عن عمه (به) وليس فيه الأمر بالقضاء وهو ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن سلمة أو مسلمة .
قال البيهقي :

ورواه يوسف القاضي وأبو قلابة ، عن محمد بن المنهال ، كما رواه أبو داود ، قالوا : عن سعيد ، عن قتادة .

وفي نسختي من السنن سعيد ، وفي نسخة عندي مقروعة على شيخنا حدثنا شعبة عن قتادة فذكره ..
وهذا هو الصحيح : شعبة .

وكذلك رواه أبو يوسف القاضي وأبو قلابة عن محمد بن المنهال ، كما رواه أبو داود في نسخة السنن ، سعيد ، وفي نسخة مقروعة على شيخنا : شعبة .

ورواه أيضا أبو حاتم الرازي عن محمد بن المنهال إلا أنه لم يذكر الأمر بالقضاء .

== (٦) الميزان ٥٨٩/٢ ، التهذيب ٢٦٩/٦ .

(٧) التهذيب ٢٦٩/٦ .

(٨) المغني ٣٨١/٢ .

○ وكذلك رواه حجاج بن محمد عن شعبة ، ورواه معاذ بن معاذ عن شعبة ، نحو رواية يزيد بن زريع .

○ ورواه محمد بن بكر ، عن ابن أبي عروبة ، عن قتادة ، عن عبد الرحمن بن سلمة ، عن عمه دون الأمر بالقضاء .

○ وكذلك قاله عبد الوهاب بن عطاء ، وروح بن عبادة ومكي بن إبراهيم عن سعيد عن قتادة عن عبد الرحمن بن سلمة ، الخزاعي ، عن عمه ، وهو يعني عبد الرحمن - مجهول ، ومختلف في اسم أبيه ولا يدري من عمه . والله أعلم(١).

مما سبق من كلام البيهقي ورواية أبي حاتم يظهر ضعف الحديث وهو مع ضعفه بسبب الجهالة في بعض رجال إسناده فيه علل أخرى وهي :
أولاً : أن في سنده اختلاف .

وثانياً : أن في متنه اختلاف أيضاً فمنهم من يرويه ويزيد فيه أمر النبي ﷺ بالقضاء . ومنهم من يرويه بدون ذكر للقضاء .

وثالثاً : أن الرواية التي ليس فيها ذكر القضاء هي الصحيحة لموافقها لما في صحيح البخاري من حديث سلمة بن الأكوع ، رضي الله عنه ، قال : «أمر النبي ﷺ رجلاً من أسلم أن أذن في الناس أن من كان أكل فليتم بقية يومه ومن لم يكن أكل فليصم فإن اليوم يوم عاشوراء» .

أخرجه البخاري في (١٤٠/٤) ، كتاب الصوم ، باب إذا نوى بالنهار صوماً ح ١٩٢٤ ، وفي (٢٤٥/٤) ، كتاب الصوم ، باب صيام يوم عاشوراء ، ح : (٢٠٠٧) .

وفي (٢٤١/١٣) ، كتاب أخبار الأحاد ، باب ما كان يبعث النبي ﷺ من الأمراء والرسل واحداً بعد واحد ح (٧٢٦٥)

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم .

(١) انظر معرفة السنن والآثار ٦/٣٦٠ - ٣٦١ .

٨٧ - الحديث السابع والثمانون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثني عبدالله بن وهب ، أخبرني حيوة بن شريح ، عن ابن الهاد ، عن زميل مولى عروة بن الزبير ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : أهدى لي ولحفصة طعام وكنا صائمتين فأفطرنا ثم دخل علينا رسول الله ﷺ فقلنا له : يا رسول الله إنا أهدى لنا هدية فاشتيناها فأفطرنا فقال رسول الله ﷺ لا عليكم صوما مكانه يوماً آخر .

§ دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن صالح المصري ، ثقة ، تقدم مراراً .
 - ٢- عبدالله بن وهب المصري ، ثقة ، تقدم مراراً .
 - ٣- حيوة بن شريح ، ثقة ، تقدم (١) .
 - ٤- ابن الهاد ، هو يزيد بن عبدالله بن أسامة بن الهاد الليثي ثقة ، تقدم (٢) .
 - ٥- زميل : بالتصغير ابن عباس الأسدي ، مولاهم ، المدني ، مجهول ، من السادسة ، [د س] (٣) ، روى عن مولا عروة بن الزبير ، وعنه يزيد بن الهاد (٤) .
- قال البخاري : لا يعرف لزميل سماع من عروة ولا ليزيد من زميل ولا تقوم به الحجة (٥) وقال النسائي : ليس بالمشهور (٦) ، وقال أحمد : لا أدري من

(١) انظر صفحة : ١١٧

(٢) انظر صفحة : ٦٩٠

(٣) التهذيب ٣/ ٢٣٩ ، الميزان ٢/ ٨١ .

(٤) التهذيب ٣/ ٢٣٩ ، الميزان ٢/ ٨١ .

(٥) التاريخ الكبير ٣/ ٤٥٠ ، التهذيب ٣/ ٢٣٩ ، ٢٤٠ .

باب من رأى أن عليه القضاء ٨٢٦/٢ ح : ٢٤٥٧

هو (١) ، وقال الخطابي : مجهول (٢) .

٦- عروة بن الزبير ، الإمام المشهور ، تقدم مرارا .

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام النسائي في الكبرى ، كما في تحفة الأشراف ، (٥/١٢ ، ح ١٦٣٣٧) ، والبيهقي في الكبرى (٢٨١/٤ ، كتاب الصيام ، باب من رأى عليه القضاء) ، وابن عبد البر في التمهيد (٧١/١٢) ، من طريق أبي داود ، والنسائي ، وهما من طريق ابن وهب ، عن حيوة بن شريح ، وعمر بن مالك ، عن ابن الهاد قال : حدثني زميل مولى عروة ، عن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها (به) .

قلت :

وهو ضعيف لجهالة زميل ، وقد تقدم كلام البخاري فيه .

لا يعرف لزميل سماع من عروة ولا ليزيد سماع منه ، ولا تقوم به الحجة .

وقد ضعفه به الخطابي والمنذري (٣) .

وقد روي موصولا من طرق أخرى وفيها كلها كلام وإليك بيانها :

○ فقد أخرجه الإمام الترمذي (٤٣٢/٣) ، كتاب الصيام ، باب ما جاء في إيجاب القضاء عليه ، يعني الصائم المتطوع ، ح ٧٣١ ، وفي العلل الكبير (٣٥١/١) ، في أبواب الصوم عن رسول الله ﷺ ، إيجاب القضاء على المتطوع المفطر في صيامه) .

والإمام أحمد في المسند (٢٦٣/٦ ، ح : ٢٦٣١٠) ، من طريق كثير بن هشام ، عن جعفر بن برقان ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة رضي الله عنها ،

== (٦) التهذيب ٣/٣٤٠ .

(١) التهذيب ٣/٣٤٠ .

(٢) معالم السنن ٢/٨٢٦ ، التهذيب ٣/٣٤٠ .

(٣) مختصر سنن أبي داود ٣/٢٢٥ . وقد عد الذهبي في الميزان ٢/٨١ ، هذا الحديث من مناكير زميل .

(به).

وقال الترمذي في الجامع بعد روايته له :

وروى صالح بن أبي الأخضر ، ومحمد بن أبي حفصة هذا الحديث عن عروة عن عائشة مثل هذا .

وروى مالك بن أنس ومعمرو وعبيد الله بن عمر ، وزياد بن سعد ، وغير واحد من الحفاظ عن الزهري ، عن عائشة مرسلًا ، ولم يذكروا فيه عن عروة وهذا أصح ، روي عن ابن جريج قال : سألت الزهري فقلت : أحدثك عروة عن عائشة ؟ قال : لم أسمع من عروة في هذا شيئًا ، ولكن سمعت في خلافة سليمان بن عبد الملك من ناس عن بعض من سأل عائشة عن هذا الحديث .

وقال أيضا في العال (٣٥٢/١) ، سألت محمداً يعني البخاري ، عن هذا الحديث فقال : «لا يصح حديث الزهري عن عروة عن عائشة في هذا ، وجعفر بن برقان ثقة ، وربما يخطيء في الشيء» .
قال ابن عبد البر :

«وهو حديث اختلف فيه على ابن شهاب ، فرواه مالك كما ترى» يعني مرسلًا ورواه جعفر بن برقان ، وسفيان بن حصين ، وصالح بن أبي الأخضر ، وإسماعيل بن إبراهيم بن أبي حبيبة ، وصالح بن كيسان ، ويحيى بن سعيد ، عن الزهري عن عروة ، عن عائشة ، قالت : كنت أنا وحفصة صائمتين ، الحديث مثل هؤلاء بمعناه مسنداً .

قال أبو عمر : مدار حديث صالح بن كيسان ويحيى بن سعيد على يحيى ابن أيوب وهو صالح .

وإسماعيل بن إبراهيم متروك الحديث .

وجعفر بن برقان في الزهري ليس بشيء .

وسفيان بن حصين وصالح بن أبي الأخضر في حديثهما عن الزهري خطأ كثير .

وحفاظ أصحاب ابن شهاب يروونه مرسلًا منهم : مالك ، ومعمرو ،

٨٢٦/٢ ح : ٢٤٥٧ باب من رأى أن عليه القضاء

وعبيد اللهن عمر ، وابن عيينة (١) .

ثم قال أيضا :

« وأحسن حديث في هذا الباب إسناداً حديث ابن وهب عن حيوة عن ابن الهاد عن زميل مولى عروة عن عروة عن عائشة ، وحديث ابن وهب أيضاً عن جرير بن حازم ، عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة ..

ولا أن غير جرير إنما يرويه عن يحيى بن سعيد عن الزهري (٢) . قلت :

أما حديث زميل فقد تقدم الكلام عليه .

وأما حديث جرير بن حازم ، فقد أخرجه الطحاوي (١٠٩/٢) . وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٢١١/٥ ، ح ٣٥٠٨ ، كلاهما من طريق ابن وهب ، عن جرير بن حازم ، عن يحيى بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها ، به .

قال البيهقي في الكبرى (٢٨١/٤) :

« وجرير بن حازم وإن كان من الثقات فهو واهم فيه ، وقد خطأه في ذلك أحمد بن حنبل وعلي بن المديني ، والمحموظ عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة مرسل . »

ثم روى بسنده إلى أبي بكر الأثرم قال : قلت لأبي عبد الله يعني أحمد ابن حنبل : تحفظه عن يحيى ، عن عمرة ، عن عائشة : أصبحت أنا وحفصة صائمتين ، ؟ فأنكره وقال : من رواه ؟ قلت : جرير بن حازم ، فقال : جرير كان يحدث بالتوهم .

ثم روى بسنده إلى أحمد بن منصور الرمادي قال : قلت لعلي بن المديني يا أبا الحسن تحفظ عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة قالت : أصبحت أنا وحفصة صائمتين ؟ فقال لي : من روى هذا ؟ قلت : ابن وهب عن جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد ، قال : فضحك فقال : مثلك يقول مثل

(١) التمهيد ٦٧/١٢ - ٦٨ .

(٢) التمهيد ٧٠/١٢ .

هذا ؟ حدثنا حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن الزهري أن عائشة وحفصة أصبحتا صائمتين .
قلت :

وبهذا رجع الحديث إلى الزهري أيضا ..

وخلاصة القول ان هذا الحديث روي عن زميل عن عروة عن عائشة وهو ضعيف لجهالة زميل ولعدم سماعه من عروة ، وعدم سماع يزيد ابن الهاد منه كما قال ذلك البخاري .

وروى عن الزهري واختلف عليه فيه والراجح عنه أنه منقطع ، وهو ما رواه ثقات الحفاظ من أصحابه كمالك بن أنس ويونس بن يزيد ومعمربن راشد وابن جريج ويحيى بن سعيد ، وعبيد الله بن عمر وسفيان بن عيينة ، ومحمد بن الوليد الزبيدي وبكر بن وائل وغيرهم(١) .

وروى من وجه ثالث : وهو طريق جرير بن حازم عن يحيى بن سعيد عن عمرة ، عن عائشة .

وأعله الإمام أحمد بجرير بن حازم وأنه وهم فيه .

وأكّد ذلك علي بن المديني ، ودلّ عليه بروايته له عن حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن الزهري عن عائشة .

وقد توسّع في بيان طرق هذا الحديث وبيان عللها الحافظ البيهقي في السنن الكبرى(٢) . وفي المعرفة(٣) ، والحافظ ابن عبد البر(٤) والطحاوي(٥) ، والزيلعي(٦) .

وقد ضعف الحديث الإمام البخاري كما سبق نقله عنه وأعله الترمذي

(١) انظر السنن الكبرى للبيهقي ٢٧٩/٤ ، والتمهيد ٦٧/١٢-٦٨ .

(٢) السنن والكبرى ٢٧٩/٤ ، ٢٨١ .

(٣) معرفة السنن والآثار ٣٣٩/٦ ، ٣٤٣ .

(٤) التمهيد ٦٦/١٢-٧٣ .

(٥) شرح معاني الآثار ١٠٧/٢ ، ١٠٩ .

(٦) نصب الراية ٤٦٦/٢-٤٦٨ .

باب من رأى أن عليه القضاء ٢٤٥٧ ح : ٨٢٦/٢

والبيهقي وابن عبد البر والحافظ ابن القيم في زاد المعاد ، حيث قال :
هو حديث معلول (١). ولم أجده ما يقويه ، والله أعلم.

(١) الزاد (٨٤/٢).
(٢) الطبع (٢١٢/٤)

- ۹ -

کتاب

الجهان

باب في الهجرة هل انقطعت ؟

١٨٨ - الحديث الثامن والثمانون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى ، عن حريز ابن عثمان ، عن عبدالرحمن بن أبي عوف ، عن أبي هند ، عن معاوية ، رضي الله عنه ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع التوبة ، ولا تنقطع التوبة حتى تطلع الشمس من مغربها .

✽ دراسة الاسناد :

- ١- إبراهيم بن موسى الرازي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٢- عيسى هو ابن يونس ، ثقة ، تقدم مرارا .
- ٣- حريز ، بفتح أوله وكسر الراء وآخره زاي ابن عثمان الرحبي بفتح الراء والحاء المهملة بعدها موحدة ، الحمصي ، ثقة ، ثبت ، رمي بالنصب ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث وستين ، وله ثمانون سنة [خ ٤] (٢) .
- ٤- عبدالرحمن بن أبي عوف الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة ، الحمصي ، القاضي ، ثقة ، من الثانية ، يقال : أدرك النبي ﷺ [د س] (٣) ، روى عن عمرو بن العاص وأبي هند البجلي وغيرهم ، وعنه ثور بن يزيد ، وحريز بن عثمان وغيرهم (٤) .
- ٥- أبو هند البجلي ، شامي ، مقبول ، من الثالثة ، [د س] (٥) قال

(١) انظر صفحة : ١٢٨

(٢) التقريب ١١٨٤ . الكاشف ١٥٥/١ . ٩٩٤ .

(٣) التقريب ٣٩٧٤ . الكاشف ١٥٩/٢ . ٣٣٢٧ .

(٤) تهذيب الكمال ٨٠٩/٢ .

ابن القطان : مجهول (١) وقال الذهبي : لا يعرف (٢).

* تخريجه :

○ أخرجه البيهقي في الكبرى (١٧/٩) ، كتاب السير ، باب الرخصة في الإقامة بدار الشرك لمن لا يخاف الفتنة) ، من طريق أبي داود ، والإمام أحمد في المسند (٩٩/٤ ، ح ١٦٩٥٢) ، ومن طريقه المزي في تهذيب الكمال (٨٠٩/٢) ، من طريق يزيد بن هارون ، والنسائي في الكبرى في كتاب السير ، كما في تحفة الأشراف (٤٥٤/٨ ح ١١٤٥٩) ، من طريق الوليد بن مسلم .

○ والدارمي (١٥٧/٢) ، كتاب السير / باب أن الهجرة لا تنقطع ، ح ٢٥١٦ ، من طريق الحكم بن نافع ، كلهم عن حريز بن عثمان ، عن عبد الرحمن ابن أبي عوف ، عن أبي هند البجلي الشامي (٣) ، عن معاوية رضي الله عنه ، (به) .

وهو ضعيف ، لوجود أبي هند البجلي وهو مجهول ، وقد ضعف الحديث الخطابي والمنذري (٤) ، لكن له شاهد يقويه .

* الشواهد :

○ أخرج الإمام أحمد في المسند (١٩٢/١) ، ح ١٦٧١) ، عن الحكم بن نافع ثنا إسماعيل بن عياش ، عن ضمضم بن زرعة ، عن شريح بن عبيد يرده إلى مالك بن يخامر عن ابن السعدي أن النبي ﷺ قال : (لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل) ، فقال معاوية وعبد الرحمن بن عوف ، وعبد الله بن

(٥) التقريب ٨٤٢٧ .

(١) التهذيب ٢٦٨/١٢

(٢) الميزان ٥٨٣/٤ .

(٣) لا يعرف اسمه قاله المزي في تحفة الأشراف ٤٥٤/٨ .

(٤) مختصر السنن مع معالم السنن للخطابي ٣٥٢/٣ ، والمعالم بهامش السنن ٨/٣ .

عمرو بن العاص ، رضي الله عنهم ، إن النبي ﷺ قال : (إن الهجرة خصلتان : إحداهما أن تهجر السيئات والأخرى أن تهاجر إلى الله ورسوله ولا تنقطع الهجرة ما تقبلت التوبة ، ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب ، فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه وكفى الناس العمل).

قال الألباني : وهذا إسناد شامي حسن ، رجاله كلهم ثقات ، وفيه ضم ابن زرة كلام يسير ، وابن السعدي اسمه عبد الله ، واسم أبيه وقدان صحابي معروف (١). قلت : وهو كما قال .

وبهذه الطريق عن معاوية والشاهدين في الوقت نفسه عن ابن عمرو ، وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم يرتقي حديث الباب إلى درجة الحسن .

وقد ساق العلامة الألباني له طرقاً أخرى وصححه بها . ولعل سكوت أبي داود عنه إنما هو لطرقه هذه وشواهد عن عبد الرحمن ابن عوف وابن عمرو . والله أعلم .

(١) انظر ارواء الغليل ٣٤/٥ .

١٨٩ - الحديث التاسع والثمانون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أبو الوليد الطيالسي ، حدثنا سليمان بن كثير ، حدثنا الزهري ، عن عطاء بن يزيد ، عن أبي سعيد رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ أنه سئل : أي المؤمنين أكمل إيماناً ؟ قال : رجل يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله ، ورجل يعبد الله في شعب من الشعاب قد كفى الناس شراً.

※ دراسة الاسناد :

- ١- أبو الوليد الطيالسي ، ثقة ، تقدم (١).
 - ٢- سليمان بن كثير العبدى ، البصري ، أبو داود وأبو محمد ، لا بأس به في غير الزهري ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثلاثين اع (٢) ، روى عن الزهري وعمر بن دينار وغيرهم ، وعنه : أخوه محمد بن كثير وأبو الوليد الطيالسي (٣).
- قلت :

قال الذهلي : سكن البصرة وما رى عن الزهري فإنه قد اضطرب في أشياء وهو في غيره أثبت .

وقال النسائي : ليس به بأس إلا في الزهري فإنه يخطيء عليه .

وقال ابن حبان : كان يخطيء كثيراً أما روايته عن الزهري فقد اختلط عليه صحيفته ، فلا يحتج بشيء ينفرد به عن الثقات ، ويعتبر بما وافق الأثبات في الروايات (٤).

(١) انظر صفحة : ٤٦٨

(٢) التقريب ٢٦٠٢ ، الكاشف ٣١٩/١ ، ٢١٤٥ .

(٣) التهذيب ٢١٥/٤ .

(٤) انظر سير أعلام النبلاء ٢٩٤/٧ ، والضعفاء للعقيلي ١٣٧/٢ ، المجروحين لابن حبان ٣٣٤/١

، الميزان ٢٢٠/٢ ، ٢٢١ ، التهذيب ٢١٥/٤-٢١٦ .

- ٣- الزهري ، الإمام ، العلم .
 ٤- عطاء بن يزيد الليثي ، المدني ، نزيل الشام ، ثقة ، من الثالثة ،
 مات سنة خمس أو سبع ومائة وقد جاوز الثمانين ، [ع] (١) روى عن أبي
 سعيد ، وأبي هريرة وغيرهم ، وعنه : الزهري وأبو صالح السمان وغيرهم (٢)

* تخرجه :

- أخرجه الإمام أحمد (٥٦/٣) ، وأبو بكر بن أبي شيبة (٣٣٥/٥) ،
 كتاب الجهاد) ، وابن أبي عاصم ، في (كتاب الجهاد ١٩٢/١ ، ح ٣٧) ، من
 طريق عفان بن مسلم الصفار .
 ○ وأخرجه أبو عوانة في مسنده (٥٦/٥) ، كتاب الجهاد ، ثواب
 المجاهد في سبيل الله بنفسه وماله) ، من طريق سعيد بن سليمان .
 ○ وأخرجه الحاكم (٧١/٢) ، كتاب الجهاد / أي المؤمنين أكمل إيماناً)
 ؟ من طريق أبي الوليد الطيالسي ، كلهم عن سليمان بن كثير عن الزهري ،
 عن عطاء بن يزيد ، عن أبي سعيد الخدري ، رضي الله عنه ، (به) .
 وهو ضعيف ، لضعف سليمان بن كثير في الزهري خاصة .
 لكنه لم ينفرد به فقد تابعه عدد من تلاميذ الزهري ، وإليك بيان ذلك .

شواهد الحديث : المتابعات :

- ١- فقد تابعه شعيب بن أبي حمزة الأموي ، وهو من أثبت الناس في
 الزهري ، قال ذلك ابن معين (٣) .
 أخرجه البخاري (٦/٦) ، كتاب الجهاد / باب أفضل الناس مؤمن مجاهد
 بنفسه وماله في سبيل الله ح ٢٧٨٦) ، وفي (٣٣٠/١١) ، كتاب الرقاق باب

(١) التقريب ٤٦٠٤ .

(٢) التهذيب ٢١٧/٧ .

(٣) انظر التقريب ٢٧٩٨ .

العزلة راحة من خلاط السوء ، ح : ٦٤٩٤) ، ومن طريقه البغوي في (شرح السنة ٣٥٦/١٠ ، ح ٢٦٢٢).

○ وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٩/٩) ، وفي (الجامع لشعب الايمان ١٤٣/٨ ، ح ٣٩١١) ، من طريق أبي اليمان ، عنه ، عن الزهري (به) .

٢- ومعمربن راشد :

أخرجه في كتاب الجامع ، المطبوع في آخر مصنف عبدالرزاق (٣٦٨/١١ ، ح ٢٠٧٦١) ، ومن طريقه عبد بن حميد في مسنده ، كما في (المنتخب ، ص ٣٠١ ، ح ٩٧٥) ، ومن طريق عبد بن حميد ، أخرجه مسلم في (الصحيح ، ٣٩/٦ ، كتاب الامارة ، باب فضل الجهاد والرباط) .. والخطابي في (كتاب العزلة ، ص ١٥ ، ح ٨) . كلهم من طريق عبدالرزاق ، عنه ، عن الزهري (به) .

٣- ومحمد بن الوليد الزبيدي :

أخرجه الامام مسلم (٣٩/٦) ، كتاب الامارة ، باب فضل الجهاد والرباط) ، وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٤٠٥/١ ، ح ٦٠٥) ، وابن ماجه (١٣١٦/٢) ، كتاب الفتن ، باب العزلة ح ٣٩٧٨) ، كلهم من طريق يحيى بن حمزة ، عنه ، عن الزهري (به) .

وأخرجه النسائي (١١/٦) ، كتاب الجهاد ، فضل من يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله ح ٣١٠٥) ، من طريق بقية بن الوليد ، عنه ، عن الزهري ، (به) .

٤- وتابعه الأوزاعي أيضاً :

أخرجه الترمذي (٣١٠/٥) ، في فضائل الجهاد ، باب ما جاء أي الناس أفضل ح ١٧١١) ، وابن منده في (كتاب الايمان أ ٥٣٧/١ ، ح : ٤٥٥) ، من طريق الوليد بن مسلم .

وأخرجه أبو يعلى الموصلي في (المسند ٤٢٥/٢ ، ح ١٢٢٥) ، وأبو القاسم بن عساكر في (كتاب الأربعون في الحث على الجهاد ، ص ٦٥ ، ح : ٧) . من طريق محمد بن يوسف .

وأخرجه البيهقي في (كتاب الآداب ص ١٨٨ ، ح : ٣١١) ، من طريق
الوليد بن مزيد ثلاثتهم عنه ، عن ابن شهاب الزهري (به).
وبهذه المتابعات يرتفع الحديث من طريق سليمان بن كثير إلى درجة
الحسن أما المتن من حيث هو ففي غاية الصحة .
ولعل سكوت أبي داود عنه مع وجود سليمان بن كثير فيه وهو متكلم في
روايته عن الزهري ، والحديث من روايته عن الزهري ..
أقول : لعله لحظ هذه المتابعات حيث إنه لم ينفرد به ولهذا أخرج
الحديث من طريقه .
والله أعلم .

١٩٠ - الحديث التسعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبد الوهاب بن نجدة ، حدثنا بقية بن الوليد ، عن ابن ثوبان ، عن أبيه يرده (١) إلى مكحول ، إلى عبدالرحمن بن غنم الأشعري أن أبا مالك الأشعري قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : من فصل في سبيل الله فمات أو قتل فهو شهيد ، أو وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة ، أو مات على فراشه أو بأي حتف شاء الله فإنه شهيد ، وإن له الجنة».

※ دراسة الاسناد :

- ١- عبد الوهاب بن نجدة ، بفتح النون وسكون الجيم الحوطي بفتح المهملة بعدها واو ساكنة ، أبو محمد ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة اثنتين وثلاثين [د س] (٢).
- ٢- بقية بن الوليد ، صدوق ، كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم (٣).
- ٣- ابن ثوبان هو عبدالرحمن بن ثابت بن ثوبان ، صدوق ، يخطيء ورمي بالقدر ، وتغير حاله بآخره ، تقدم (٤).
- ٤- أبوه : ثقة ، تقدم (٥).
- ٥- مكحول ، الإمام المشهور ، تقدم (٦).
- ٦- عبدالرحمن بن غنم ، بفتح المعجمة وسكون النون الأشعري ،

(١) في السنن بدون هاء ، وهو خطأ والصواب ما أثبت

(٢) التقريب ٤٢٦٤.

(٣) انظر صفحة : ٢٠٩

(٤) انظر صفحة : ١٦

(٥) انظر صفحة : ١٦

(٦) انظر صفحة : ٣٤٣

مختلف في صحبته ، وذكره العجلي في كبار ثقات التابعين مات سنة ثمان وسبعين [خت ٤] (١) ، روى عن عمر وعثمان وعلي وأبي مالك الأشعري وغيرهم ، وعنه : رجاء بن حيوة ومكحول ، وغيرهم (٢) .

* تخريجه :

○ أخرجه ابن أبي عاصم في (كتاب الجهاد ٢٢٢/١ - ٢٢٣ ، ح ٥٣-٥٤) ، وفي (٥٧٦/٢ ح ٢٣٥) ، والطبراني في الكبير (٢٨٢/٣ ، ح ٣٤١٨) ، والحاكم في المستدرک (٧٩-٧٨/٢) ، والبيهقي في (الكبرى ١٦٦/٩ ، كتاب السير ، باب فضل من مات في سبيل الله) ، وفي الجامع لشعب الإيمان (١٧٨/٨ ، ح : ٣٩٤٣) ، كلهم من طريق بقية بن الوليد ، ثنا ابن ثوبان ، عن أبيه يرده إلى مكحول ، إلى عبد الرحمن بن غنم الأشعري ، عن أبي مالك الأشعري ، رضي الله عنه (به) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه ، وتعقبه الذهبي فقال : ابن ثوبان لم يحتج به مسلم ، وليس بذاك ، وبقية : ثقة ، وعبد الرحمن بن غنم لم يدركه مكحول فيما أظن .
قلت :

للحديث شواهد يتقوى بها .

* شواهد الحديث :

○ عن عبد الله بن عتيك رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : "من خرج مجاهداً في سبيل الله عز وجل ثم قال بأصابه هؤلاء الثلاث الوسطى والسبابة والابهام فجمعهن وقال : وأين المجاهدون ، فخر عن دابته ومات ، فقد وقع أجره على الله تعالى ، أو لدغته دابة فمات ، فقد وقع أجره على الله ، أو مات حتف أنفه ، فقد وقع أجره على الله عز

(١) التقريب ٣٩٧٨ ، الكاشف ١٦٠٢ ، ٢٣٣٢ .

(٢) التهذيب ٢٥٠/٦ .

وجل ، والله إنها للكلمة ما سمعتها من أحد من العرب قبل رسول الله ﷺ
ومن مات قصعاً فقد استوجب المآب .

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٦/٤ ، ح : ١٦٤٦١) ، عن يزيد بن هارون قال :
أنا محمد بن إسحاق ، عن محمد بن إبراهيم بن الحارث ، عن محمد بن
عبد الله بن عتيك ، عن أبيه رضي الله عنه ، (به).

○ وأخرجه البخاري في (التاريخ الكبير ١٤/٥) ، ويعقوب بن سفيان
في المعرفة ، (٢٦١/١) ، وابن أبي عاصم في (كتاب الجهاد ٥٧٦/٢ ، ٥٧٧ ، ح
٢٣٦) . والطبراني في الكبير (١٩١/٢ ، ح ١٧٧٨) ، والحاكم في (المستدرک
١٨/٢) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (١٦٦/٩) ، كتاب السير ، باب فضل
من مات في سبيل الله.

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه!!
ووافقه الذهبي !!! وليس كما قالوا رحمهما الله تعالى .. فإن في إسناده
محمد بن عبد الله بن عتيك ، وهو مجهول ، وقد قال عنه الذهبي نفسه : عن
أبيه ، وعنه محمد بن إبراهيم التيمي وحده ، يعني أنه مجهول لا يعرف .
وبهذا الشاهد يتقوى الحديث ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره ، وقد
حسنه العلامة الألباني (١) .

ولعل سكوت أبي داود عنه لكونه لحظ هذا الشاهد له ، والله أعلم.

(١) انظر أحكام الجنائز ص ٣٧ ح: ٢ ، وفي صحيح الجامع الصغير ٣٢٦/٥ - ٣٢٧ ح : ٦٢٨٩ .

١٩١ - الحديث الحادي والتسعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أبو توبة الربيع بن نافع ، عن ابن المبارك ، عن ابن أبي ذئب ، عن القاسم ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن ابن مكرز - رجل من أهل الشام - عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رجلاً قال : يا رسول الله : رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضاً من عرض الدنيا ، فقال رسول الله ﷺ : لا أجر له ، فأعظم ذلك الناس وقالوا للرجل : عد لرسول الله ﷺ فلعلك لم تفهمه ، فقال : يا رسول الله رجل يريد الجهاد في سبيل الله وهو يبتغي عرضاً من عرض الدنيا ، فقال : لا أجر له ، فقالوا للرجل : عد لرسول الله ﷺ فقال له الثالثة ، فقال له : لا أجر له .

* دراسة الاسناد :

- ١- أبو توبة : الربيع بن نافع الحلبي ، ثقة حجة ، تقدم (١) .
- ٢- ابن المبارك ، إمام ، العلم ، تقدم مراراً .
- ٣- ابن أبي ذئب ، هو محمد بن عبد الرحمن ، الإمام ، الثقة ، الفقيه ، تقدم (٢) .
- ٤- القاسم بن العباس بن محمد بن معتب بن أبي لهب ، الهاشمي ، أبو العباس المدني ، ثقة ، من السادسة ، مات سنة ثلاثين أو بعدها ، [م] (٤) (٣) ، روى عن نافع بن جبير بن مطعم ، وبكير بن الأشج ، وابن مكرز وغيرهم ، وعنه : بكير بن الأشج ، ابن أبي ذئب ، وغيرهم (٤) .

(١) انظر صفحة : ١٢٢

(٢) انظر صفحة : ٣١٨

(٣) التقريب ٤٥٦٦ ، الكاشف ٢/٣٣٦ ، ٤٥٨٣ .

(٤) التهذيب ٣١٩/٨ .

- ٥- بكير بن عبد الله بن الأشج ، ثقة ، تقدم (١).
 ٦- ابن مكرز ، شامي ، شيخ لبكير بن الأشج ، قيل هو أيوب بن عبد الله ، وقيل يزيد (٢) .
 وقد رجح الحافظ في ترجمة أيوب بن عبد الله بن مكرز أنه غير ابن مكرز هذا (٣). وكذلك قال الذهبي : ابن مكرز [د] عن أبي هريرة في الجهاد ، لا يعرف ، وعنه : بكير بن الأشج وما هو بأيوب بن عبد الله بن مكرز ، فإن ذا رجل آخر من أصحاب ابن مسعود قديم (٤).

* تخريجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٢٩٠/٢ ، ٣٦٦ ، ح : ٧٨٨٧ ، ٨٧٧٩) ، والحاكم (٨٥/٢) ، كتاب الجهاد لا أجر لمجاهد يبتغي متاع الدنيا) ، وأبو نعيم في الحلية (١٧١/١٠) ، والبيهقي في الكبرى (١٦٩/٩) ، كتاب السير ، باب بيان النية التي يقاتل عليها ليكون في سبيل الله عز وجل .. كلهم من طريق ابن أبي ذئب ، عن القاسم بن عباس ، عن بكير بن عبد الله بن الأشج ، عن ابن مكرز ، عن أبي هرير (به).
 وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه !! ووافقه الذهبي .!!!

وليس كما قالوا رحمهما الله تعالى : إذ كيف يكون صحيح الإسناد وفيه ابن مكرز وهو مجهول ، بل إن الذهبي قال عنه : لا يعرف ، وبه ضعف المنذري الحديث (٥).

(١) انظر صفحة : ٣٢٩

(٢) التقريب ص ٧٠٠ .

(٣) انظر التقريب ٦١٧ ، والتهذيب ٤٠٧/١ - ٤٠٨ .

(٤) الميزان ٥٩٦/٤ .

(٥) مختصر السنن ٣٧٢/٣ .

✽ شواهد الحديث :

وللحديث شاهد يقويه عن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال :
جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : أرأيت رجلاً غزاً يلتمس الأجر والذكر ،
ماله ؟ فقال رسول الله ﷺ لا شيء له ، فأعادها ثلاث مرات ، يقول له رسول
الله ﷺ : لا شيء له .. إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصاً
وابتغى به وجهه .

○ أخرجه النسائي (٢٥/٦ ، في الجهاد ، باب من غزا يلتمس الأجر
والذكر ، ح : ٣١٤٠) والطبراني في المعجم الكبير (١٦٥/٨ ، ح : ٧٦٢٨) ،
وقال الحافظ : إسناده جيد (١) وكذا قال المناوي (٢) والشيخ سليمان بن
عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب (٣) .

وقال العراقي : إسناده حسن (٤) وكذا الألباني (٥) . وصححه العلاني (٦)
والزبيدي (٧) .

وبهذا الشاهد يرتفع حديث أبي هريرة إلى درجة الحسن لغيره .
ولعل سكوت أبي داود عن حديث أبي هريرة من أجل شاهده هذا ،
والله أعلم .

(١) فتح الباري ٢٨/٦ .

(٢) التيسير ٢٦٥/١ .

(٣) تيسير العزيز المحير (٥٢٩) .

(٤) تخريج الإحياء ٢٨٤/٤ .

(٥) السلسلة الصحيحة ٨١/١ ، ح : ٥٢ .

(٦) فيض القدير ٢٧٥/٢ .

(٧) اتحاف السادة المتقين ٦١/١٠ .

١٩٢ - الحديث الثاني والتسعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا عبد الله بن وهب ، أخبرني عمرو بن الحارث ، أن دراجاً أبا السمع حدثه ، عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، أن رجلاً هاجر إلى رسول الله ﷺ من اليمن فقال : هل لك أحد باليمن ؟ قال : أبواي ، قال : أذننا لك ؟ قال : لا ، قال : إرجع إليهما فاستأذنهما ، فإن أذننا لك فجاهد ، وإلا فبرهما].

※ دراسة الاسناد :

- ١- سعيد بن منصور ، الإمام ، الحافظ ، المشهور ، تقدم (١).
- ٢- عبد الله بن وهب ، المصري ، تقدم مراراً .
- ٣- عمرو بن الحارث المصري ، ثقة ، فقيه ، حافظ ، تقدم (٢).
- ٤- دراج ، بتثقيل الراء وآخره جيم ، ابن سمعان ، أبو السمع ، بمهملتين الأولى مفتوحة والميم ساكنة ، قيل : اسمه عبد الرحمن ، ودراج لقب ، السهمي ، مولاهم ، المصري ، القاص ، صدوق في حديثه عن أبي الهيثم ، ضعف ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين [بخ ٤] (٣).
- ٥- سليمان بن عمرو بن عبد أو عبيد الليثي ، أبو الهيثم ، المصري ، ثقة ، من الرابعة ، [بخ ٤] (٤) ، روى عن أبي سعيد الخدري ، وأبي هريرة ، وأبي نضرة ، عنه : دراج أبو السمع وكعب بن علقمة ، وغيرهم (٥).

(١) انظر صفحة : ٣٦

(٢) انظر صفحة : ٢٨

(٣) التقريب ١٨٢٤ ، الكاشف ٢٢٦/١ ، ١٤٨٦ .

(٤) التقريب ٢٥٩٩ ، الكاشف ٣١٨/١ ، ٢١٤٣ .

(٥) التهذيب ٢١٢/٤ - ٢١٣ .

*** تخريجہ :**

○ أخرجه الإمام أحمد (٧٦-٧٥/٣) وابن الجارود في المنتقى ص (٣٤٤ ، ح ١٠٣٥) وأبو يعلى الموصلي في المسند ، (٥٣١/٢ ، ح ١٤٠٢) وابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (٣٢٥/١ ، ح ٤٢٣) ، وهو في الموارد (ح : ١٦٢٢) ، والحاكم (١٠٣/٢-١٠٤) ، ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٢٦/٩) ، كتاب السير ، باب الرجل يكون له أبوان مسلمان أو أحدهما فلا يغزوا إلا بإذن أهله.

كلهم من طريق عمرو بن الحارث ، إلا أحمد وأبا يعلى ، فمن طريق ابن لهيعة كلاهما عن دراج عن أبي الهيثم ، عن أبي سعيد رضي الله عنه (به) . وقال الحاكم : صحيح الاسناد !! وتعقبه الذهبي فقال : دراج واه ..

*** شواهد الحديث :**

قلت :

• لكن للحديث شاهد صحيح من حديث ابن عمرو رضي الله عنهما ، قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد فقال : أحي والداك ؟ قال : نعم ، قال : ففيهما فجاهد .

○ أخرجه البخاري (١٤٠/٦ ، ح ٣٠٠٤) ، وفي (٤٠٣/١٠ ، ح ٥٩٧٢) ، ومسلم (٢/٨) ، كتاب البر والصلة والآداب / باب بر الوالدين وأنهما أحق به) ، وأبو داود (٣٨/٣ ، ح : ٢٥٢٩) .

وبهذا الشاهد يرتفع حديث دراج عن أبي الهيثم إلى درجة الحسن لغيره .. أما المتن من حيث هو فصحيح .

ولعل سكوت أبي داود عنه لكونه قد ساق معه حديث عبد الله بن عمرو ، فإنه قد افتتح به الباب وهو شاهد قوي لحديث أبي سعيد المروي من طريق دراج عن أبي الهيثم ، والله أعلم .

١٩٣ - الحديث الثالث والتسعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا أبو معاوية ، حدثنا جعفر بن برقان ، عن يزيد بن أبي نشبة ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ ثلاث من أصل الإيمان : الكف عن قال : لا إله إلا الله ، ولا نكفره بذنوب ، ولا نخرجه من الإسلام بعمل ، والجهاد ماض منذ بعثني الله إلى أن يقاتل آخر أمتي الدجال ، لا يبطله جور جائر ولا عدل عادل والإيمان بالأقدار.

✽ دراسة الاسناد :

- ١- سعيد بن منصور ، تقدم مراراً .
- ٢- أبو معاوية ، هو محمد بن خازم ، الضرير ، ثقة ، تقدم (١).
- ٣- جعفر بن برقان بضم الموحدة وسكون الراء بعدها قاف ، الكلابي ، أبو عبد الله الرقي ، صدوق ، يهيم ، في حديث الزهري ، من السابعة ، مات سنة خمسين وقيل بعدها [بخ م] (٢) ، روى عن عكرمة مولى ابن عباس ، والزهري ، يزيد بن أبي نشبة ، وغيرهم ، وعنه : السفينان ، وأبو معاوية الضرير ، وغيرهم (٣).
- ٤- يزيد بن أبي نشبة ، بضم النون وسكون المعجمة ، السلمي ، مجهول ، من الخامسة [د] (٤) ، روى عن أنس ، وعنه : جعفر بن برقان (٥).

(١) انظر صفحة : ٥٨١

(٢) التقريب ٩٣٢ ، الكاشف ١٢٨/١ ، ٧٩٢ .

(٣) تهذيب الكمال ١٩٢/١ .

(٤) التقريب ٧٧٨٥ ، الكاشف ٢٥١/٣ ، ٦٤٧٥ .

(٥) التهذيب ٣٦٤/١١ ، ميزان الاعتدال ٤٤٠/٤ .

* تخريجہ :

- أخرجه الإمام أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب الايمان، (ص ٤٧: ح ٢٧) واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة (١٢٢٧/٧ ، ح : ١٣٠١)، من طريق علي بن الحسن الدقاق.
- والبيهقي في الكبرى (١٥٦/٩ ، كتاب السير / باب الغزو مع أئمة الجور)، من طريق أبي داود وغيره.
- والمزي في تهذيب الكمال (١٥٤٣/٣)، من طريق علي بن محمد الطنافسي.
- كلهم عن أبي معاوية الضرير ، عن جعفر بن برقان ، عن يزيد ، عن أنس رضي الله عنه (به).
- وهو ضعيف ، لجهالة يزيد ، وبه ضعف المنذري الحديث حيث قال : والراوي عن أنس يزيد بن أبي نشبة ، وهو في معنى المجهول (١).
- ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد . والله أعلم .

١٩٤ - الحديث الرابع والتسعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا ابن وهب ، حدثني معاوية بن صالح ، عن العلاء بن الحارث ، عن مكحول ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : الجهاد واجب عليكم مع كل أمير ، برأ كان أو فاجراً ، وإن عمل الكبائر ، والصلاة واجبة عليكم خلف كل مسلم ، برأ كان أو فاجراً ، وإن عمل الكبائر ، والصلاة واجبة على كل مسلم برأ كان أو فاجراً وإن عمل الكبائر.

※ دراسة الاسناد :

- ١- أحمد بن صالح ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢- ابن وهب ، هو عبد الله ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٣- معاوية بن صالح ، هو الحضرمي ، صدوق ، تقدم (١) .
- ٤- العلاء بن الحارث الحضرمي ، صدوق ، اختلط ، تقدم (٢) .
- ٥- مكحول ، الشامي ، الإمام المشهور ، تقدم .

※ تخريجه :

○ تقدم الكلام عليه في الحديث رقم : ٦٣ ، فقد أخرجه الامام أبو داود في كتاب الصلاة ، باب إمامة البر والفاجر ، مختصراً ، وهو حديث ضعيف ، وقد خرجته هناك ونقلت أقوال الأئمة فيه .

(١) انظر صفحة : ٢٠١

(٢) انظر صفحة : ٣٤٣

١٩٥ - الحديث الخامس والتسعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، أخبرنا عطاء بن السائب ، عن مرة الهمداني ، عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : عجب ربنا من رجل غزا في سبيل الله فانهزم ، يعني أصحابه ، فعلم ما عليه فرجع حتى أهرق دمه فيقول الله تعالى لملائكته : انظروا إلى عبدي رجع رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي حتى أهرق دمه.]

※ دراسة الاسناد :

- ١- موسى بن إسماعيل ، هو المنقري ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢- حماد ، هو ابن سلمة ، ثقة ، في روايته عن عطاء كلام ، تقدم (١) .
- ٣- عطاء بن السائب ، ثقة ، تقدم (٢) .
- ٤- مرة بن شراحيل الهمداني ، بسكون الميم ، أبو إسماعيل الكوفي ، هو الذي يقال له مرة الطيب ، ثقة ، عابد ، من الثانية ، مات سنة ست وسبعين ، وقيل بعد ذلك [ع] (٣) . روى عن أبي بكر وعمر وعلي وابن مسعود وغيرهم ، وعنه : الشعبي وعطاء بن السائب وغيرهم (٤) .

※ تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد (٤١٦/١ ، ح ٣٩٤٩) ، من طريق روح وعفان ، وابن أبي عاصم في السنة ، (٢٤٩/١ ، ح ٥٦٩) ، من طريق عفان ، وأبو يعلى

(١) انظر صفحة : ٨٠

(٢) انظر صفحة : ٢٥٦

(٣) التقريب ٦٥٦٢ ، الكاشف ١١٦/٣ ، ٥٤٥٧ .

(٤) تهذيب الكمال ١٣١٥/٣ .

الموصللي في المسند (١٧٩/٩ ، ح ٥٢٧٢)، من طريق عبد الواحد بن غياث ، وهو في المقصد العلي (ح ٤٠٠ و ٤٠١ و ٤٠٢) من طريق عفان وإبراهيم بن الحجاج .

وأخرجه أيضا ابن حبان في صحيحه كما في الإحسان (١١٤/٤) ، ١١٥ ، ح ٢٥٤٨ و ٢٥٤٩ ، من طريق أبي يعلى عن عبد الواحد بن غياث ومن طريق حميد بن زنجويه عن روح بن أسلم .

وهو في الموارد (ص ١٦٨ ح ٦٤٣ و ٦٤٤) .

كلهم من طريق حماد بن سلمة ، عن عطاء بن السائب ، عن مرة الهمداني عن ابن مسعود (به) وهو ضعيف .

لأن حماد بن سلمة روى عن عطاء قبل الاختلاط وبعده ، ولم يتميز ما رواه قبل عما رواه بعد وقد بسطت هذه المسألة في الحديث رقم ٣٨ ، من هذا البحث ، لكن للحديث شاهد يتقوى به .

شواهد الحديث :

○ عن أبي زر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يشنؤهم الله عز وجل ... الرجل يلقي العدو في الفئدة فينصب لهم نحره حتى يقتل أو يفتح لأصحابه .. الحديث .

أخرجه الإمام أحمد (١٥١/٥ ، ح ٢١٣٧٨) ، عن إسماعيل بن علية ثنا الجريز عن أبي العلاء بن الخشير ، عن ابن الأحمس قال : لقيت أبا زر ثم ذكر الحديث .

وأخرجه أيضا ابن المبارك في كتاب الجهاد (ص ٨٤-٨٥ ح ٤٧) ، وابن أبي عاصم في كتاب الجهاد (٣٦٠/١ ، ح ١٢٧) ، وابن نصر المروزي في قيام الليل كما في المختصر (ص ١٧٧) ، باب ذكر صلاة الليل في السفر ، من طريق عبد الأعلى بن عبد الأعلى كلاهما أعني ابن المبارك وعبد الأعلى عن سعيد الجريزي .

عن أبي العلاء عن أبي الأحمس (به) .

وسعيد الجريزي وإن كان قد اختلط إلا أن سماع ابن علية منه قديم

كما في الكواكب النيرات (١) ، وكذلك عبد الأعلى بن عبد الأعلى سماعه قديم من الجريري حتى إن الشيخين أخرجوا للجريري من طريقه (٢).

فلا خوف من سعيد بسبب اختلاطه حينئذ ، لكن يبقى في الحديث علة وهو وجود ابن الأحمس فيه وهو مجهول (٣) ، فإنه لم يرو عنه غير أبي العلاء ، وبه - أعني ابن الأحمس - ضعف العراقي هذا الحديث حيث قال :

وفيه ابن الأحمس ولا يعرف حاله (٤).

لكنه قال بعد ذلك : ورواه هو - يريد الإمام أحمد ، لأنه عزى الحديث السابق إليه والنسائي بلفظ آخر بإسناد جيد (٥).

قلت :

وهذا لفظه : عن أبي ذر رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله .. أما الثلاثة الذين يحبهم الله عز وجل فرجل أتى قوماً فسألهم بالله ولم يسألهم بقرابة بينهم فمنعوه فتخلف رجل بأعقابهم فأعطاه سرّاً لا يعلم بعطيته إلا الله والذي أعطاه ، وقوم ساروا ليلتهم حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به نزلوا فوضعوا رؤوسهم فقام يتملقني ويتلو آياتي ورجل كان في سرية فلقوا العدو فهزموا فاقبل بصدرة حتى يقتل أو يفتح الله له .. ثم ذكر الثلاثة الذين يبغضهم الله .»

○ أخرجه الإمام (١٥٣/٥ ، ح ٢١٣٩٣) ، عن غندر ، والنسائي (٢٠٧/٣) ، كتاب قيام الليل / باب فضل صلاة الليل في السفر ح ١٦١٥ ، وفي (٨٤/٥) ، في الزكاة / في ثواب من يعطى ، ح ٢٥٧٠) من طريق محمد بن المثنى عن غندر قال : حدثنا شعبة ، عن منصور ، قال : سمعت ربعي بن حراش يحدث عن زيد

(١) ص ١٨٣ .

(٢) انظر الكواكب النيرات ص ١٨٤ .

(٣) انظر التاريخ الكبير ٤٣١/٨ ، رقم ٣٦٠٢ ، الجرح والتعديل ٣١٥/٩ ، رقم ١٣٦٦ .

(٤) تخريج الأحياء المسمى بالمغني عن حمل الأسفار في الأسفار ، المطبوع مع الأحياء ١٣٤/٣ .

(٥) المرجع السابق ١٣٤/٣ .

باب في الرجل يشري نفسه

ابن ظبيان رفعه إلى أبي ذر عن النبي ﷺ .

قلت : وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير زيد بن ظبيان فإنه مقبول كما في التقريب (١) .

وقد تابعه ابن الأحمس كما في الرواية السابقة فيحسن حديثه ، والله أعلم .

○ وهناك شاهد ثاني للحديث عن أبي الدرداء رضي الله عنه ، عن النبي ﷺ قال : «ثلاثة يحبهم الله ويضحك إليهم ويستبشر بهم : الذي إذا انكشفت فئة قاتل وراءها بنفسه لله عز وجل فأما أن يقتل وأما أن ينصره ويكفيه ، فيقول : أنظروا إلى عبدي هذا كيف صبر لي بنفسه والذي له امرأة حسنة وفراش حسن فيقوم من الليل ، فيقول : يذر شهوته ويذكرني ولو شاء لرقد ، والذي إذا كان في سفر وكان معه ركب فسهروا ثم هجعوا فقام من السحر في ضراء وسراء .

رواه الطبراني في الكبير - كما في الترغيب والترهيب - (٣٢٩/١) ، ح (٦٢٣) .

وبهذه الشواهد يرتفع حديث ابن مسعود رضي الله عنه إلى درجة الحسن .

وقد حسنه العلامة الألباني في تخريج السنة لابن أبي عاصم (٢٤٩/١) ، ٢٥٠ ، ح (٥٦٩) ، بعدما أعله باختلاط عطاء وأن حماد سمع منه قبل وبعد اختلاطه ولم يتبين ما رواه قبل عما رواه بعد ، فقال : وإنما حسنت الحديث لأن له شواهد ، وأحال بها على تخريج الترغيب ..

ومنها حديث أبي الدرداء رضي الله عنه السابق ، والله أعلم .

١٩٦ - الحديث السادس والتسعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا الحسن بن علي ، حدثنا ابن أبي مريم ، حدثنا موسى بن يعقوب الزومى ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : ثنتان لا تردان ، أو قلما تردان : الدعاء عند النداء ، وعند البأس حين يلحم بعضهم بعضاً ..
قال موسى : وحدثني رزق بن سعيد بن عبدالرحمن عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : ووقت المطر.

* دراسة الاسناد :

- ١- الحسن بن علي الحلواني خلال ، ثقة ، تقدم.
- ٢- ابن أبي مريم هو سعيد بن الحكم بن أبي مريم الجمحي ، ثقة ، تقدم (١).
- ٣- موسى بن يعقوب بن عبدالله بن وهب بن زمعة المطلبي الزمعي ، ابو محمد المدني ، صدوق ، سيء الحفظ ، من السابعة ، مات بعد الأربعين [بخ ٤] (٢). روى عن أخيه محمد وابي حازم بن دينار وغيرهم ، وعنه : ابن مهدي وابن أبي مريم وغيرهم (٣).
- ٤- أبو حازم سلمة بن دينار ، ثقة ، مشهور ، تقدم (١).

* تخريجه :

○ أخرجه الدارمي ٢١٧/١ ، كتاب الصلاة ، باب الدعاء عند الأذان ح

(١) انظر صفحة : ٤٥ .

(٢) التقريب ٧٠٢٦ .

(٣) التهذيب ٣٧٨/١٠ ، الكاشف ١٦٨/٣ ، ٥٨٤٥ .

(٤) انظر صفحة : ٦٦ .

١٢٠٣ ، من طريق الذهلي ، وابن خزيمة ، (٢١٩/١ ، ح ٤١٩) ، من طريق الذهلي ، وزكريا ابن يحيى بن أبان وابن الجارود في المنتقى (ص ٣٥٦ ، ح : ١٠٦٥) ، من طريق الذهلي والطبراني في الكبير (١٣٥/٦ ، ح ٥٧٥٦) ، من طريق عمرو بن أبي الطاهر بن السرح ، ويحيى بن أيوب العلاف ، وابن أبي عاصم في كتاب الجهاد ، (١٦٤/١ ، ح ١٨) من طريق أبي بكر محمد بن سهل بن عسكر.

والحاكم في المستدرک (١٩٨/١ ، كتاب الصلاة / باب لا يرد الدعاء عند الأذان ، وعند البأس) ، من طريق أحمد بن مهران ، وفي (٢١٣/٢ ، ٢١٤ ، كتاب الجهاد) ، من طريق عبيد بن شريك البزار ، والبيهقي في الكبرى (٤١٠/١) ، كتاب الصلاة / باب الدعاء بين الأذان والإقامة ، وفي ٣٦٠/٣ ، كتاب صلاة الاستسقاء) ، من طريق الحاكم في الجهاد ، وفي كتاب الدعوات الكبير : (ص ٣٦ ، ح ٥٢) ، من طريق الحاكم في الصلاة ، كلهم عن ابن أبي مريم الجمحي ، عن موسى بن يعقوب الزمعي ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد رضي الله عنه (به).

وهذا اسناد ضعيف من أجل موسى بن يعقوب فإنه صدوق سيء الحفظ ، لكنه لم ينفرد به ، فقد تابعه جماعة :

١- عبد الحميد بن سليمان الخزاعي :

أخرجه الطبراني في كتاب الدعاء (١٠٢٣/٢ ، ح ٤٨٩) ، في المعجم الكبير (١٥٩/٦ ، ح ٥٨٤٧) ، وأبو الشيخ في طبقات المحدثين ، ٣٢٢/٤ ، في ترجمة أبي مسعود العسكري عبد الله بن محمد بن عبدان ، من طرق ، عن عبد الحميد بن سليمان ، عن أبي حازم سلمة بن دينار وعبد الحميد ضعيف ، كما في التقريب (١) .

وبهذا يصبح حديث موسى بن يعقوب الزمعي حسناً لغيره بسبب متابعة عبد الحميد بن سليمان له .

٢- رباب (١) بمهملة مفتوحة وتثقل الموحدة هو ابن محمد أبو العباس المدني .

أخرجه الدولابي في الكنى (٢٤/٢)، من طريقه ، عن أبي حازم لكن رباب مجهول كما في الجرح والتعديل (٢).

٣- وهناك متابعة للجميع من الإمام مالك :

فقد أخرجه مالك في الموطأ برواية يحيى بن يحيى (٧٠/١) كتاب الصلاة باب ما جاء في النداء للصلاة ح: (٧)، وبرواية أبي مصعب الزهري (٧٤/١) ، ح ١٨٥ ، وبرواية ابن بكير (٣) (ل: ١٣ ، ومب) ومن طريقه البيهقي في الكبرى (٤١١/١) ، في الصلاة ، باب الدعاء بين الأذان والإقامة . وعبدالرزاق في المصنف (٤٩٥/١-٤٩٦) ، باب الدعاء بين الأذان والإقامة ح ١٩١٠ ، وابن أبي شعبة في المصنف (٢٢٤/١٠) ، كتاب الدعاء باب الساعة التي يستجاب فيها الدعاء ح (٢٩١) من طريق معن وهو ابن عيسى القزاز والبخاري في الأدب المفرد (ص ٢٢٥) ، باب الدعاء عند الصف في سبيل الله ح ٦٦٢ ، من طريق اسماعيل بن عمر ..

ستتهم عن مالك ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد رضي الله عنه ، (به) موقوفاً .

○ وأخرجه ابن حبان في صحيحه كما في الاحسان (١١٠/٣) ، ح ١٧١٧ من طريق إسماعيل بن عمر أبي المنذر ، وفي (١٢٨/٣) ، ح ١٧٦١ ، من طريق أيوب بن سويد وهو في الموارد (ح ٢٩٧-٢٩٨).

وأبو نعيم في الحلية (٣٤٣/٦) ، من طريق محمد بن مخلف الرعيني كلهم عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه (به) مرفوعاً .

قال الحافظ ابن عبد البر : هكذا هو موقوف على سهل بن سعد في الموطأ

(١) تبصير المنتبة ٥٧٨/٢ ، الاكمال ٣٠٧/٣ .

(٢) ٤٥٤/٣ .

(٣) مخطوط مصور بالجامعة الاسلامية .

عند جماعة الرواة ومثله لا يقال من جهة الرأي (١) ثم ساقه من الطرق السابقة مرفوعاً ، وقال عنه الحافظ : هذا حديث حسن صحيح (٢).
قلت :

وهو كما قال الحافظ : حسن صحيح ، فحسن بالنسبة لمجيئه من طريق موسى بن يعقوب الزمعي وصحيح بالنسبة لمجيئه من طريق الامام مالك.

* وأما الزيادة وهو قول أبي داود رحمه الله (قال موسى : وحدثني رزق بن سعيد بن عبد الرحمن ، عن أبي حازم ، عن سهل بن سعد عن النبي ﷺ قال : ووقت المطر).

فهي ضعيفة ..

○ أخرجها الطبراني في المعجم الكبير (٣٥١/٦ ، ح ٥٧٥٦) ، والحاكم في المستدرک (١١٣/٢-١١٤) ، والبيهقي في الكبرى (٣٦٠/٣) ، عن موسى (به).
ففيها موسى وهو سيء الحفظ يحتاج الى متابع ولم يتابعه عليها أحد.
وشيخه رزق بن سعيد ، ويقال رزيق بن سعيد بن عبد الرحمن المدني مجهول ، كما في التقريب (٣).

وقد ضعفها الحافظ ابن حجر في النتائج بقوله : ورزيق الذي أتى بالزيادة مجهول لا يعرف له راوٍ الا موسى ولا رواية الا هذا الحديث (٤).
ولعل سكوت أبي داود عنه نظراً لتخريج مالك له في الموطأ فهي متبعة صحيحة لموسى والله أعلم.

(١) التمهيد ١٣٨/٢١ ، وفي شرح الموطأ للرزقاني ١٤٦/١ .

(٢) نتائج الانتكار ٣٧٩/١ .

(٣) رقم ١٩٣٧ .

(٤) نتائج ٣٨٠/١ .

١٩٧ - الحديث السابع والتسعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أبو توبة عن الهيثم بن حميد /ح/ وحدثنا خشيش بن أصرم ، حدثنا أبو عاصم ، جميعاً عن ثور بن يزيد ، عن نصر الكناني ، عن رجل ، وقال أبو توبة - عن ثور بن يزيد ، عن شيخ من بني سليم ، عن عتبة بن عبد السلمي ، هذا لفظه : انه سمع رسول الله ﷺ يقول : (لا تقصوا نواصي الخيل ولا معارفها ولا أذنبها فإن أذنبها مذابها ومعارفها رفاؤها ونواصيها معقود فيها الخير).

※ دراسة الاسناد :

- ١- أبو توبة ، الربيع بن نافع ، ثقة ، حجة ، تقدم مراراً.
- ٢- الهيثم بن حميد الغساني مولاهم ، أبو أحمد أو أبو الحارث ، صدوق ، رمي بالقدر ، من السابعة [ع] (١).
- ٣- خشيش بمعجمات مصغر ، ابن أصرم بن الأسود أبو عاصم النسائي ، ثقة ، حافظ من الحادية عشرة ، مات سنة ثلاثة وخمسين [د س] (٢).
- ٤- أبو عاصم ، هو النبيل ثقة ، مشهور ، تقدم.
- ٥- ثور بن يزيد هو الحمصي ثقة ، ثبت تقدم مراراً.
- ٦- نصر بن عبد الرحمن الكناني ، شامي ، مجهول ، من السادسة [د] (٣) روى عن رجل عن عتبة بن عبد السلمي وعنه : ثور بن يزيد الحمصي (٤).

(١) التقريب ٧٣٦٢ ، الكاشف ٢٠٣/٣ ، ٦١٢٢.

(٢) التقريب ١٧٦٥ ، الكاشف ١٣٩٩.

(٣) التقريب ٧١١٦ الميزان ٢٥٢/٤.

(٤) التهذيب ٤٣٨/١٠.

باب في كراهية جز نواصي الخيل وأذناها ٢٥٤٢: ح / ٤٦/٣

قال الذهبي : لا يعرف ، ونقل كلامه ابن حجر (١).

* تخريجه :

أخرجه البيهقي في الكبرى (٣٣١/٦) ، كتاب قسم الفيء والغنيمة / باب ما ينهى عنه من جز نواصي الخيل وأذناها) ، من طريق أبي داود .
○ وأخرجه الإمام أحمد (١٨٣/٤ ، ١٨٤ ، ح ١٧٦٧٥ ، ١٧٦٧٧ ، ١٧٦٨٠) ، من طريق نصر الكناني ، عن رجل من بني سليم ، عن عتبة (به) ونصر الكناني مجهول .

○ وتابعه نصر بن شفي ، عن شيخ من بني سليم ، عن عتبة (به) .
○ أخرجه الطبراني في الكبير ١٣٠/١٧ ، ح ٣١٩-٣٢٠ . وابن شفي أيضا مجهول (٢) .

○ وتابعه أيضا نصر بن علقمة قال : حدثني رجال من بني سليم ، عن عتبة بن عبد السلمي (به) .

أخرجه الامام أحمد ١٨٤/٤ ، ح ١٧٦٨٠ ، حدثنا علي بن بحر ، ثنا بقية بن الوليد ، حدثني نصر بن علقمة .

ونصر بن علقمة مجهول الحال ، وقال فيه في التقريب : مقبول (٣) .
وهؤلاء يقوي بعضهم بعضاً لكن العلة في الواسطة بينهم وبين عتبة بن عبيدولذلك يبقى الحديث على ضعفه ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم .

(١) الميزان ٢٥٢/٤ ، التهذيب ٤٢٨/١٠ .

(٢) الجرح والتعديل ٤٦٦/٨ .

(٣) التقريب ٧١١٨ ، الجرح والتعديل ٤٦٩/٨ .

٤٧/٢-٤٨ ح ٢٥٤٣ و ٢٥٤٤ باب فيما يستحب من ألوان الخيل

١٩٨ - الحديث الثامن والتسعون ومائة

١٩٩ - الحديث التاسع والتسعون ومائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا هارون بن عبدالله ، حدثنا هشام بن سعيد الطالقاني ، حدثنا محمد بن المهاجر الأنصاري ، حدثني عقيل بن شبيب ، عن أبي وهب الجشمي ، وكانت له صحبة ، رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ عليكم بكل كميث أغر محجل أو أشقر أغر محجل أو أدهم أغر محجل.

حدثنا محمد بن عوف الطائي ، حدثنا أبو المغيرة ، حدثنا محمد بن مهاجر ، حدثنا عقيل بن شبيب ، عن أبي وهب رضي الله عنه ، قال : قال رسول الله ﷺ : عليكم بكل أشقر أغر محجل ، أو كميث أغر ، فذكر نحوه.

قال محمد : يعني ابن مهاجر - وسألته لم فضل الأشقر ؟ قال : لأن النبي ﷺ بعث سرية فكان أول من جاء بالفتح صاحب أشقر.

* دراسة الاسناد :

- ١- هارون بن عبدالله بن مروان البغدادي أبو موسى الحمال ، بالمهمل البزاز ثقة ، من العاشرة ، مات سنة ثلاث وأربعين ، وقد ناهز الثمانين ، [م] (١) ، روى عن حماد بن سلمة ، وهشام بن سعيد الطالقاني وغيرهم ، وعنه : الجماعة سوى البخاري وغيرهم (٢).
- ٢- هشام بن سعيد الطالقاني أبو أحمد البزاز ، نزيل بغداد ،

(١) التقريب ٧٢٣٥ ، الكاشف ١٨٩/٣ ، ٦٠١٧ .

(٢) تهذيب الكمال ١٤٣٠/٣ .

صدوق ، من صغار التاسعة ، لم يعمر ، [بخ د س] (١) .

٣- محمد بن عوف بن سفيان الطائي أبو جعفر الحمصي ، ثقة ، حافظ ، من الحادية عشرة ، مات سنة اثنتين أو ثلاث وسبعين [د عس] (٢) .
روى عن سعيد بن أبي مريم وأبي المغيرة وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، والنسائي ، وغيرهم (٣) .

٤- أبو المغيرة هو عبد القدوس بن الحجاج الخولاني ، الحمصي ، ثقة ، من التاسعة ، مات سنة اثنتي عشرة [ع] (٤) روى عن الأوزاعي وحريز ابن عثمان ، وغيرهم ، وعنه : البخاري ومحمد بن عوف الطائي ، وغيرهم (٥) .

٥- محمد بن مهاجر الأنصاري الشامي أخو عمرو ، ثقة ، من السابعة ، مات سنة سبعين ، [بخ م] (٦) روى عن أخيه عمرو بن المهاجر ، وعقيل بن شبيب وغيرهم وعنه : ابن عيينة وهشام الطالقاني وغيرهم (٧) .

٦- عقيل بن شبيب ، بمعجمة وموحدتين ، وقيل : سعيد ، مجهول من الرابعة [بخ د س] (٨) ، روى عن أبي وهب الجشمي ، وعنه محمد بن مهاجر (٩) .

قال أبو حاتم : مجهول ، لا أعرفه (١٠) وقال ابن القطان : مجهول الحال (١١) .

(١) التقريب ٧٢٩٥ ، الكاشف ١٩٦/٣ ، ٦٠٧٠ .

(٢) التقريب ٦٢٠٢ ، الكاشف ٧٦/٣ ، ٥١٨١ .

(٣) التهذيب ٣٨٣/٩ .

(٤) التقريب ٤١٤٥ الكاشف ١٨٠/٢ ، ٣٤٦٩ .

(٥) التهذيب ٣٦٩/٦ .

(٦) التقريب ٦٣٣١ ، الكاشف ٨٨/٣ ، ٥٢٥٨ .

(٧) التهذيب ١٢٧٧/٣ .

(٨) التقريب ٤٦٦٠ ، الكاشف ٢٣٩/٢ ، ٣٩١١ .

(٩) التهذيب ٢٥٤-٢٥٣/٧ .

(١٠) علل الحديث ٣١٣/٢ ، والتهذيب ٢٥٤/٧ .

٤٧/٢-٤٨ ح ٢٥٤٣ و ٢٥٤٤ باب فيما يستحب من ألوان الخيل

وقال الذهبي : لا يعرف (١).

* تخرجه :

○ أخرجه الإمام أحمد (٣٤٥/٤ ، ح ١٩٠٥٤) ، والنسائي (٢١٨/٦) ، كتاب الخيل / باب ما يستحب من شية الخيل ح (٣٥٦٥) ، وأبو يعلى (١١٥/١٣ ، ح ٣) والدولابي في الكنى والأسماء (٥٩/١) ، والطبراني في الكبير (٣٨٠/٢٢) ، ح (٩٤٩) ، من طريق الإمام أحمد ، والبيهقي في الكبرى (٣٣٠/٦) ، كتاب قسم الفئ والغنمة) ، من طريق أحمد أيضاً - كلهم من طريق هشام بن سعيد الطالقاني ، عن محمد بن المهاجر ، عن عقيل بن شبيب ، عن أبي وهب الجشمي ، (به).

والحديث الثاني :

أخرجه البيهقي (٣٣٠/٦) ، كتاب قسم الفئ والغنمة / باب ما يكره من الخيل وما يستحب) . من طريق أبي داود عن محمد بن عوف .
والإمام أحمد (٣٤٥/٤ ، ح ١٩٠٥٥) ، كلاهما - أعني الإمام أحمد ومحمد ابن عوف الطائي - عن أبي المغيرة ، عن محمد بن المهاجر ، عن عقيل بن شبيب ، عن أبي وهب (به).
إلا أن الإمام أحمد قال في نسبه : عن أبي وهب الكلاعي .
قلت :

وهما ضعيفان لوجود عقيل بن شبيب في الطريقتين جميعاً وهو مجهول ، لكن لهما شواهد يتقويان بها .

شواهد الحديث :

○ حديث أبي قتادة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : «خير

== (١١) التهذيب (٢٥٤/٧) .

(١) ميزان الاعتدال ٨٨/٣ .

الخيال الأدهم الأقرع الأرثم ، ثم الأقرح المحجل طلق اليمين فإن لم يكن أدهم فكفيت على هذه الشية.

أخرجه الترمذي (٣٤٦/٥) ، في الجهاد / باب ما يستحب من الخيل ح : (١٧٤٧) ، قال : حدثنا أحمد بن محمد - هو السمسار المعروف بمردويه ثنا ابن المبارك ، ثنا ابن لهيعة ، والدارمي (١٣١/٢) ، كتاب السير / باب ما يستحب من الخيل وما يكره ، ح (٢٤٣٣) . من طريق الوليد ثني ابن لهيعة . وأخرجه الترمذي (٢٤٧/٥) ، ح (١٧٤٨) ، وابن ماجه (٩٣٣/٢) ، كتاب الجهاد / باب ارتباط الخيل في سبيل الله ح (٢٧٨٩) ، من طريق يحيى بن أيوب كلاهما عن يزيد بن أبي حبيب ، عن علي بن رباح ، عن أبي قتادة رضي الله عنه (به) . وقال الترمذي : حسن غريب صحيح .

○ ويشهد لهما حديث ابن عباس رضي الله عنهما : الذي أخرجه أبو داود (٤٨/٣) ، كتاب الجهاد / باب فيما يستحب من ألوان الخيل ح (٢٥٤٥) ، قال : حدثنا يحيى بن معين ، حدثنا حسين بن محمد .. . والترمذي في الجامع بشرح التحفة (٢٣٤٦/٥) ، الجهاد ، باب ما يستحب من الخيل ، ح (٧٤٦) ، قال : حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمي ، حدثنا يزيد ابن هارون ، قال حسين ، عن ، وقال يزيد : حدثنا شيبان ، وهو ابن عبد الرحمن ، حدثنا عيسى بن علي بن عبد الله ، عن أبيه ، عن جده ، ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ يمن الخيل في شقها . واللفظ لأبي داود .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن غريب ، لا نعرفه إلا من هذا الوجه من حديث شيبان.

٤٧/٢-٤٨ ح ٢٥٤٣ و٢٥٤٤ باب فيما يستحب من ألوان الخيل

وحسنه العلامة الألباني في صحيح أبي داود (١).

وبهذين الشاهدين يرتفع الحديث إلى درجة الحسن .. ولعل سكوت
أبي داود عنهما لكونه لحظ حديث أبي قتادة عند الترمذي أولا ..
وثانياً : لإيراده حديث ابن عباس بعدهما والله أعلم .
ملحوظة :

وقول محمد بن المهاجر : وسألته : لم فضل الأشقر ؟ فقال ... الخ .
يبقى على ضعفه إذ لم أجده ما يقويه ، والله أعلم .

٢٠٠ - الحديث المكمل للمائة الثانية

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عمرو بن علي ، حدثنا خالد بن يزيد ، حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : عليكم بالدلجة ، فإن الأرض تطوى بليل ..

✽ دراسة الاسناد :

- ١- عمرو بن علي بن بحر ، أبو حفص الفلاس ، الصيرفي ، الباهلي ، البصري ثقة حافظ ، من العاشرة ، مات سنة تسع وأربعين [ع] (١) روى عن خالد بن يزيد اللؤلؤي وابن عيينة وغيرهم ، وعنه الجماعة وغيرهم (٢).
- ٢- خالد بن يزيد الأزدي العتكي البصري ، صاحب اللؤلؤ صدوق يهم من الثامنة [د ت] (٣) ، روى عن ثابت البناني وشعبة ، وأبي جعفر الرازي وغيرهم ، وعنه : عمرو بن علي الفلاس ونصر بن علي الجهضمي ، وغيرهم (٤).

قال الذهبي : ضعف (٥).

- ٣- أبو جعفر الرازي ، واسمه عيسى بن عبد الله بن ماهان صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، تقدم (٦).
- ٤- الربيع بن أنس البكري أو الحنفي ، صدوق ، له أوهام ، تقدم (٧).

(١) التقريب ٥٠٨١.

(٢) تهذيب الكمال ١٤٤٠/٢.

(٣) التقريب ١٦٩٢ ، الكاشف ٢١٠/١ ، ١٣٧٨.

(٤) التهذيب ١٢٩/٣ - ١٣٠.

(٥) الديوان ١٢٥٤ ، المغني ٢٠٨/١ ، وانظر ترجمته في الميزان ٦٤٨/١.

(٦) انظر صفحة : ٤٣٣

(٧) انظر صفحة : ٤٤٤

* تخريجه :

○ أخرجه الحاكم (١١٤/٢) ، وعنه البيهقي في الكبرى (٢٥٦/٥) ، كتاب الحج / باب كيفية السير والتعريس وما يستحب من الدلجة) ، من طريق خالد بن يزيد ، ثنا أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس عن أنس رضي الله عنه (به) .

لكن وقع عند الحاكم خالد بن يزيد العمري ، وأقره الذهبي ..
قال الألباني :

كذا وقع عنده - يعني الحاكم - العمري .. ولم يقع ذلك عند أبي داود ، وما أراه محفوظاً فإن العمري لم يخرج له أبو داود ولا غيره من الستة شيئاً وهو متهم بالكذب ، وإنما هو خالد بن يزيد الأزدي العتكي ، ويقال الهدادي : وهو صدوق بهم ، كما في التقريب .
قلت :

والذي قاله العلامة الألباني هو الصواب .

وللحديث متابعة يتقوى بها :

فقد أخرجه الحاكم في المستدرک (٤٤٥/١) ، كتاب المناسك / باب عليكم بالدلجة) فقال : حدثنا أبو بكر بن إسحاق ، أنبأ محمد بن غالب ، ثنا رويم بن يزيد ، ثنا الليث بن سعد ، وحدثنا أبو النضر الفقيه ، ثنا إبراهيم بن إسماعيل العنبري ، ثنا محمد بن أسلم العابد ، ثنا قبيصة بن عقبة ، ثنا الليث بن سعد .

○ وأخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٥٠/٩) ، في ترجمة محمد بن أسلم الطوسي ، فقال : حدثنا أبو طاهر محمد بن الفضل ، ثنا زنجويه بن محمد ، ثنا محمد بن أسلم ، ثنا قبيصة بن عقبة ، ثنا الليث بن سعد ، عن عقيل ، عن ابن شهاب ، عن أنس رضي الله عنه (به) .

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين ولم

يخرجاه ووافقه الذهبي .

قال العلامة الألباني : قلت : ومحمد بن أسلم لم يخرج له ، لكن تابعه عندا لحاكم رويم بن يزيد ، وهو ثقة ، كما قال الخطيب (١) وكذلك محمد بن أسلم .

فقد وثقه أبو حاتم ، وأبو زرعة ، كما في الجرح والتعديل (٢) فالسند صحيح... (٣).

قلت :

وهو كما قال الألباني ..

وبهذا يحسن الحديث بالنسبة لطريق أبي داود عن أبي جعفر ، وأما الحديث في أصله فصحيح ، ولعل سكوت الامام عنه لكونه لحظ طريق الزهري عن أنس ، والله أعلم .

فائدة :

قال الحافظ «والدلجة : بضم أوله وفتحها وإسكان اللام سير آخر الليل ، وقيل : سير الليل كله ... وهذه الأوقات أطيب أوقات المسافرين . لأن المسافرين إذا سافر الليل والنهار جميعاً عجز وانقطع ، وإذا تحرى السير في هذه الأوقات المنشطة أمكنته المداومة من غير مشقة.» انتهى المقصود من كلامه (٤).

(١) تاريخ بغداد ٤٢٩/٨ ، رقم الترجمة : ٤٥٣٦ .

(٢) ٢٠١/٧ .

(٣) انظر السلسلة الصحيحة ٢٩٨/٢ ، ح ٦٨١ .

(٤) الفتح ٩٥/١ ، ومثله في كتاب المحجة في سير الدلجة ، للحافظ ابن رجب ص ٦٤ .

٢٠١- الحديث الأول بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :
* حدثنا محمد بن بشار ، حدثنا قريش بن أنس
حدثنا أشعث عن الحسن ، عن سمرة بن جندب رضي
الله عنه أن رسول الله ﷺ « نهى أن يقْدَ السيرين
إصبعين » .

* دراسة الإسناد :-

- ١- محمد بن بشار ، هو بNDAR ، ثقة مشهور ، تقدم^(١)
- ٢- قريش بن أنس الأنصاري ، ويقال : الأموي ، أبو أنس
البصري صدوق تغير بأخرة قدر ست مائتين ، من التاسعة
مات سنة ثمان ومائتين ، خ م د ت س^(٢) ، روى عن ابن
عون وحميد الطويل وأشعث بن عبد الملك وغيرهم وعنه
ابن المديني وابن معين ، وبNDAR وغيرهم^(٣)
- ٣- أشعث بن عبد الملك الحمراني ، بضم المهملة ، بصري يكنى
أباهاني ثقة فقيه ، من السادسة ، مات سنة اثنتين وأربعين^(٤)
وقيل سنة ست وأربعين ٥٤٠ .^(٥)
- ٤- الحسن ، البصري ، الإمام المشهور تقدم .

* تخريجه :-

أخرجه ابن حبان في كتابه " المجروحين " (٢ / ٢٢٠) في ترجمة
قريش من طريق محمد بن بشار " بNDAR " ، والطبراني في
الكبير " (٧ / ٢٢٤ ح : ٦٩٣٥) من طريق علي بن المديني كلاهما
عن قريش بن أنس عن أشعث بن عبد الملك عن الحسن ، عن
سمرة رضي الله عنه . (به)

(١) انظر (٩٩) من هذا البحث

(٢) التقريب (٥٥٤٣) ، الكاشف (٢ / ٣٤٤ ، ٤٦٤٤)

(٣) التهذيب (٨ / ٣٧٤)

(٤) التقريب (٥٣١) ، الكاشف (١ / ٨٣ ، ٤٥٠)

(٥) (٧٧٨)

وهو ضعيف ، ففيه علتان
الأولى : أن في سماع الحسن من سمرة كلام ، والصحيح أنه لم
يسمع منه إلا حديث العقيقة وحديث النهي عن المثلة ، كما تقدم
ذلك^(١)

الثانية : أن قريش بن أنس قال فيه ابن حبان :
" كان شيخاً صدوقاً إلا أنه اختلط في آخر عمره حتى كان
لا يدري ما يحدث به ، وبقي ست سنين في اختلاطه ، فظهر في
روايته أشياء مناكير لا تشبه حديثه القديم ، فلما ظهر ذلك من غير
أن يتميز مستقيم حديثه من غيره ، لم يجز الإحتجاج به فيما
انفرد ، فأما فيما وافق الثقات فهو المعتبر بأخباره تلك^(٢)"

قلت : قد أخرج له البخاري حديث العقيقة عن حبيب بن
الشهيد عن الحسن ، عن سمرة ، من طريق عبد الله بن أبي
الأسود

قال الحافظ " وعبد الله سمع منه قبل إختلاطه^(٣)"
لكن هذا الحديث لم يتابعه عليه أحد من الثقات فلا يحتج به
ولذلك فقد أورد له الحافظ الذهبي هذا الحديث في ترجمته في
الميزان وقال " هذا حديث منكر "

= وقد أخرجه الطبراني أيضاً في " المعجم الكبير " (٢١٩ / ٧)
٢٢٨ ، ح : ٦٩١٠ و ٦٩٤٩) من طريق قتاده وإسماعيل بن مسلم
عن الحسن (به) .

= وأخرجه أيضاً - في " الكبير " (١٨٥ / ٧) ، ح : ٦٧٨٠)
والعقيلي في كتاب " الضعفاء " (٢٤٢ / ٢) من طريق مسعر
عن سعيد بن زيد بن عقبة عن أبيه ، عن سمرة بن جندب رضي
الله عنه (به) وفي إسناده أبو بكر الواهري وإسمه : عبد الله
ابن حكيم وهو متهم بالوضع^(٤) ، قال الذهبي : قال أحمد ليس
بشيء ، وكذا قال بن المديني ، وقال ابن معين مرة : ليس بثقة ،
وكذا قال النسائي وقال الجوزجاني : كذاب .

(١) انظر (ص) من هذا البحث (ح : ١٥٩)

(٢) المجروحين (٢ / ٢٢٠) ، الميزان (٣ / ٣٨٩)

(٣) هدى الساري (٤٣٦)

(٤) انظر تنزيه الشريعة المرفوعة لابن عراق (١ / ٧٢)

ثم علق الذهبي بعد أن حكى هذه الأقوال -- فقال :
" وبعض الناس قد مشاه وقواه فلم يلتفت إليه " ^(١)
ولهذا قال عنه في المغني : " واه متهم بالوضع " ^(٢)

وبهذا يبقى الحديث على ضعفه ، وقد ضعفه العلامة الألباني ^(٣)
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .

والله أعلم .

^(١) الميزان (٢ / ٤١٠ - ٤١١)

^(٢) المغني (١ / ٣٣٥)

^(٣) ضعيف الجامع الصغير (٦ / ٢٦ ، ج : ٦٠٣٥)

٢٠٢- الحديث الثاني بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا عقبة بن مكرم ، حدثنا سلم بن قتيبة الشيعري ، عن شعبة ، عن سماك ، عن رجل من قومه عن رجل آخر منهم قال : « رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء » .

* دراسة الإسناد :-

- ١- عقبة بن مكرم ، ثقة ، تقدم ^(١)
- ٢- سلم بن قتيبة الشيعري ، صدوق ، تقدم ^(٢)
- ٣- شعبة الإمام المشهور ، تقدم مراراً
- ٤- سماك هو : ابن حرب بن أوس بن خالد الدهلي البكري ، الكوفي أبو المغيرة ، صدوق ، وروايته عن عاتمة خاصة ، مضطربة وقد تغير بآخره فكان ربما تلقن ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين ، ختم ^(٣)

* تخريجه :-

أخرجه البيهقي في " الكبرى " (٣٦٣/٦) ، كتاب قسم الفيء والغنيمة / باب ماجاء في عقد الألوية والرايات (من طريق أبي داود (به)

وهو ضعيف لوجود المجهول في الإسناد ، وهو شيخ سماك بن حرب وبه ضعف المنذري الحديث في مختصر السنن ^(٤) .

^(١) انظر (ص) من هذا البحث

^(٢) انظر (ص) من هذا البحث

^(٣) التقريب (٢٦٢٤)

^(٤) (٤٠٦/٣ ، ح : ٢٤٨١)

حيث قال :-

" في إسناده رجل مجهول . وأخرج الترمذي ^(١) ، وابن ماجه من حديث أبي مجلز عن ابن عباس قال : « كانت راية رسول الله ﷺ سوداء ، ولواؤه أبيض » . وفي إسناده يزيد بن حيان ، أخو مقاتل بن حيان ، قال البخاري :- " عنده غلط كثير ^(٢) .

وأخرج البخاري هذا الحديث في " تاريخه الكبير " ^(٣) من رواية يزيد - هذا - مقتصراً على الـ راية . وأخرج النسائي ^(٤) من حديث قتادة عن أنس « أن ابن أم مكتوم كانت معه راية سوداء في بعض مشاهد النبي ﷺ » وهو حديث حسن .

وروي عن مجاهد أنه قال « كان لرسول الله ﷺ لواء أغبر » . وقد روي « أن الـ راية السوداء كانت من مرط مرجل لعائشة » .

قلت : فالمنذري يشير بهذا إلى ضعف الحديث من ناحية المتن - أيضاً لأنه مخالف للثابت من حديث البراء أن راية رسول الله كانت سوداء .

أخرجه أحمد (٢٩٧ / ٤ ، ح : ١٨٦٥٠) وأبو داود (٣ / ٧١ ، ح : ٢٥٩١) ، والترمذي (٣٢٧ / ٥) ، كتاب الجهاد / باب في الرايات ، ح : ١٧٣١) وقال الترمذي حسن غريب . وصححه العلامة الألباني ^(٥) وبهذا يبقى الحديث على ضعفه لأنني لم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد ،

للفائدة : راجع في مسألة ألويته ﷺ وراياته كتاب " زاد المعاد " ^(٦) وسبيل الهدى والرشاد " ^(٧) للصالحى ،

والله أعلم .

(١) (٥ / ٢٨٢٨ : ١٧٣٢) بشرح النخبة ، وابن ماجه (٢ / ٩٤١ : ٤٨١٨) وقال الترمذي : هذا حديث غريب بهذا الوجه منه حديث ابن عباس .

(٢) التاريخ الكبير (٨ / ٣٢٥)

(٣) المرجع السابق

(٤) أخرجه النسائي في الكبرى - كما في تحفة الأشراف - (١ / ٣١٨ ، ح : ١٢٢٣) عن أحمد بن سليمان عن عفان ، عن يزيد بن زريع ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة عن أنس ، (به) .

(٥) انظر صحيح سنن أبي داود (٢ / ٤٩١ ، ح : ٢٢٥٨)

(٦) (١٣١ - ١٣٢)

(٧) (٥٩٥ - ٥٩٧) .

٢٠٢ - الحديث الثالث بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا بقية ، حدثني صفوان ، حدثني شريح بن عبيد ، عن الزبير بن الوليد ، عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : كان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال : « يا أرض ربي وربك الله ، أعوذ بالله من شرك وشرك ما فيك ، وشرك ما خلق فيك ، ومن شر ما يدب عليك ، وأعوذ بالله من أسد وأسود ، ومن الحية والعقرب ، ومن ساكن البلد ، ومن الدوم والولد » .
* دراسة الإسناد :-

- ١- عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي ، أبو حفص الحمصي ، صدوق ، تقدم .
- ٢- بقية بن الوليد صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم ^(٢) .
- ٣- صفوان بن عمرو بن هرم السكسكي ، أبو عمرو الحمصي ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وخمسين أو بعدها .
- ٤- روى عن عبد الله بن بسر المازني - الصحابي بنخ م ^(٣) .
- وشريح بن عبيد الحضرمي وغيرهم ، وعنه : بقية ابن الوليد وعبد الله بن المبارك وغيرهم .
- ٤- شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي ، الحمصي ، ثقة ، من الثالثة وكان يرسل كثيراً ، مات بعد المائة . دس ق ^(٥) .
- ٥- الزبير بن الوليد الشامي ، مقبول ، من الرابعة . دس ^(٦) .
- روى عن ابن عمر رضي الله عنهما ، وعنه شريح بن عبيد ^(٧) .

^(١) انظر (ص) من هذا البحث ٥١٥

^(٢) انظر (ص) من هذا البحث ٢٠٩

^(٣) التقريب (٢٩٣٧) ، الكاشف (٢ / ٢٤٢٥)

^(٤) التهذيب (٤ / ٤٢٨ - ٤٢٩)

^(٥) التقريب (٢٧٧٥) ، الكاشف (٢ / ٨ ، ٢٢٨٨)

^(٦) التقريب (٢٠٠٦) ، الميزان (٢ ، ٦٨)

^(٧) التهذيب (٣ / ٣٢٠)

* تخريجه :-

أخرجه الإمام النسائي في " عمل اليوم الليلة " (باب ما يقول إذا كان في سفر وأقبل الليل ، ح : ٥٦٣) من طريق بقية .
 # وأخرجه الإمام أحمد (١٣٢ / ٢ ، ح : ٦١٦١) ، والطبراني في " كتاب الدعاء " (١١٨٨ / ٢) باب ما يقول المسافر إذا نزل منزلاً ، ح : ٨٣٤) ، والحاكم في " المستدرک " (٤٤٦ / ١ - ٤٤٧ ، كتاب للناسك / باب الدعاء عند رؤية قرية يريد دخولها) ، والبيهقي في " الكبرى " ، (٢٥٣ / ٥) ، كتاب الحج / باب ما يقول إذا جنَّ عليه الليل وهو في السفر) كلهم من طريق أبي المغيرة .

وأخرجه الحاكم أيضاً في (١٠٠ / ٢) ، كتاب الجهاد / الدعاء إذا نزل في السفر في مقام) من طريق عبد القدوس بن الحجاج .
 ثلاثتهم ، ثنا صفوان بن عمرو عن شريح بن عبيد الحضرمي ، أنه سمع الزبير بن الوليد يحدث عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما (به)

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه !! ، ووافقه الذهبي !!! وليس كما قالاً رحمهما الله تعالى - فإن فيه الزبير بن الوليد الشامي وهو مجهول ، لم يرو عنه إلا شريح بن عبيد كما قال ذلك الذهبي ^(١) ولذلك قال الإمام النسائي في " عمل اليوم والليلة " بعدما رواه : " قال أبو عبد الرحمن : الزبير ابن الوليد ، شامي ، ما عرف له غير هذا الحديث "

وقال الحافظ : " حسن ^(٢) "

قلت : وفيه نظر - أيضاً لأن في سند الحديث الزبير بن الوليد ، وقد قال فيه الحافظ " مقبول " .
 والمقبول عنده يقبل حديثه إذا توبع وإلا فلين الحديث كما نص عليه في مقدمة التقريب ^(٣) ، وهنا لم يتابع الزبير وعليه فحديثه ضعيف . والله أعلم .

^(١) الميزان (٦٨ / ٢)

^(٢) الفتوحات الربانية (١٦٤ / ٥)

^(٣) انظر التقريب (٧٤)

٢٠٤ - الحديث الرابع بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا هشيم ، حدثنا
يعلى بن عطاء ، حدثنا عمارة بن حديد عن صخر
الغامدي ، عن النبي ﷺ قال :
« اللهم بارك لأمتي في بكورها » وكان إذا بعث سرية
أو جيشاً بعثهم من أول النهار ، وكان صخر رجلاً تاجراً ،
وكان يبعث تجارته من أول النهار ، فأثرى وكثر ماله .
قال أبو داود : وهو صخر بن وداعة .

* دراسة الإسناد :-

- ١- سعيد بن منصور ، الإمام المشهور ، تقدم مراراً .
- ٢- هشيم ، هو بن بشير الوسطي ، ثقة تقدم .
- ٣- يعلى بن عطاء العامري ، ويقال : الليثي ، الطائفي ، ثقة ،
من الرابعة ، مات سنة عشرين أو بعدها . دم ٤ ، (١) روى
عن أبيه وعمارة بن حديد البجلي وغيرهم وعنه الثوري
وشعبة وهشيم وغيرهم . (٢)
- ٤- عمارة بن حديد البجلي ، بفتح الموحدة والجيم ، مجهول
من الثالثة . ٤ ، (٣) ، وقال الذهبي : روى عن صخر
الغامدي ، وعنه يعلى بن عطاء ، لا يدري من هو . (٤)

(١) التقریب (٧٨٤٥)

(٢) التهذيب (٤٠٣ / ١١)

(٣) التقریب (٤٨٤١)

(٤) الكاشف (٤٠٦٦ ، ٢٦٢ / ٢)

✽ تخريجہ :-

أخرجه أبو القاسم البغوي في " الجعديات " - المعروف بمسند ابن الجعد (٧١٧/٢، ٨٩٧، ح : ١٧٧١ و ٢٥٥٧) وعنه البغوي في " شرح السنة "

(١١/٢٩-٢٠، ح : ٢٦٧٣) من طريق شعبة وهشيم .
والإمام أحمد (٤١٦/٣، ٤١٧، ٤٣١، ٤٣٢) وفي (٤/٣٨٤، ٣٩٠، ٣٩١، ح : ١٩٤٤٩ و ١٩٤٩٧ و ١٩٤٩٨، ١٩٤٩٩ . ١٩٥٠٠) في جميعها من طريق هشيم وشعبة ، وابن حبان - كما في الإحسان -

(١١/٦٢، ٦٣، ح : ٤٧٥٤، ٤٧٥٥) والدارمي (١٣٤/٢)، كتاب السير / باب بارك لأمتي في بكورها ، ح : ٢٤٤٠ من طريق شعبة ، والنسائي في " الكبرى " .

كما في تحفة الأشراف - (٤/١٦٠، ح : ٤٨٥٢) ، والترمذي (٤/٤٠٢، البيوع / باب ماجاء في التبكير بالتجارة ، ح : ١٢٣٠) ، وابن ماجه (٢/٧٥٢، كتاب التجارات / باب مايرجى من البركة في البكور ، ح : ٢٢٣٦) من طريق هشيم ، وأبو القاسم للبغوي في " الجعديات المعروف حالياً بمسند ابن الجعد - (٢/٧١٧، ٨٩٧، ح : ١٧٧١ و ٢٥٥٧) ، والمزي في " تهذيب الكمال (٢/٦٠٣) ، والذهبي في الميزان (٣/١٧٥) من طريق هشيم .

كلاهما - أعنى هشيماً وشعبة - عن يعلى بن عطاء ، عن عمارة ابن حديد عن صخر الغامدي (به) .

وقال الترمذي : حديث حسن ولا نعرف لصخر الغامدي عن النبي ﷺ غير هذا الحديث .

وقال الذهبي : صخر لا يعرف إلا في هذا الحديث الواحد ، ولا قيل إنه صحابي إلا به ، ولا نقل ذلك إلا عمارة ، وعمارة مجهول كما قال الرازيان ، ولا يفرح بذكر ابن حبان له في الثقات ، فإن عاداته معروفة من الاحتجاج بمن لا يعرف ، تفرد بهذا الحديث عنه يعلى بن عطاء .

وقال ابن القطان : وأما قوله - يعني الترمذي - حسن فخطأ ^(١) ،

وقد ضعفه المنذري في المختصر بعمارة بن حديد ^(٢) .

قلت : وقوله ﷺ في الحديث « اللهم بارك لأمتي في بكورها » له شواهد يتقوى بها وإليك بيانها .

^(١) ميزان الاعتدال (٣/١٧٥)

^(٢) مختصر السنن (٣/٤١٢-٤١٣)

* الشواهد :-

ذكر الحافظ المنذري في الترغيب أنه جمع طرق هذا الحديث وشواهده وبسط الكلام عليها في جزء^(١) ثم عدد جماعة من الصحابة روى عنهم هذا الحديث وبلغ مجموعهم أربعة عشر صحابياً . وهم : « علي ، وابن عباس ، وابن مسعود ، وابن عمر ، وأبو هريرة ، وأنس بن مالك ، وعبد الله بن سلام ، والنوأس بن سمعان ، وعمران بن حصين ، وجابر بن عبد الله ، ونبيط بن شريط ، وبريدة ، وأوس بن عبد الله وعائشة » رضي الله عنهم جميعاً .

* فاولاً : حديث علي رضي الله عنه :

أخرجه أبو بكر أبي شيبة في " المصنف " (١٢ / ٥١٧ ، كتاب الجهاد باب أي يوم يتستحب أن يسافر فيه وأي ساعة ، ح : ١٥٤٦٨) من طريق علي بن مسهر .
وعبد الله بن الإمام أحمد في " زوائد المسند " (١ / ١٥٣ ، ح : ١٣١٩) من طرق عن عبد الواحد بن زياد ، كلاهما عن عبد الرحمن بن إسحاق ، عن النعمان بن سعد ، عن علي رضي الله عنه (به بلفظه) وهو ضعيف لوجود عبد الرحمن بن إسحاق في سنده - وهو أبو شيبة الواسطي ، ويقال : إنه كوفي - ضعيف كما في التقريب^(٢) .

(١) (٥٢٩ / ٢)

(٢) (٣٧٩٩) ، وانظر الكاشف أيضاً (٢ / ١٣٨ ، ٣١٧٨)

وثانياً : حديث ابن عمر رضي الله عنهما :
أخرجه ابن ماجه (٧٥٢ / ٢) ، كتاب التجارات / باب ما يرجى
من البركة في البكور ، ح : (٢٢٣٨) ، والطبراني في " الكبير " :
(٣٧٥ / ١٢) ح : (١٣٣٩٠) وهو ضعيف ، ففيه عندهما :
عبدالرحمن بن أبي بكر الجدةاني وبه ضعف البويصري
الحديث (١)

وثالثاً : حديث ابن عباس رضي الله عنهما :
أخرجه الطبراني في " الكبير " (٢٢٩ / ١٢) ، ح : (١٢٩٦٦)
وفيه عمرو بن المساور ، وقيل اسمه عمر وهو ضعيف (٢)

ورابعاً : حديث ابن مسعود رضي الله عنه :
أخرجه أبو يعلى في " المسند " (٢٧٩ / ٩) - ٢٨٠ ، ٢٨١ ح :
٥٤٠٦ و ٥٤٠٩ والطبراني في " الكبير " (١٠ / ح : ١٠٤٩٠)

وقال الهيثمي " : فيه علي بن عباس وهو ضعيف " (٣)
قلت : والراوي له عن ابن مسعود هو المسيب بن رافع الأسدي
أبو العلاء الكوفي الأعمى ، ولم يلتق ابن مسعود فهو منقطع (٤)
فقد قال ابن معين : " لم يسمع من أحد من الصحابة إلا من البراء
بن عازب " ، وقال أبو حاتم : " المسيب بن رافع عن ابن مسعود
مرسل ، وقال مرة أخرى المسيب بن رافع لم يلتق ابن مسعود " (٥)

وخامساً : حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما :
أخرجه الطبراني في الأوسط - كما في " مجمع
الزوائد " - (٦٢ / ٤) ، وقال الهيثمي : رجاله ثقات إلا أن
شيخ الطبراني أحمد بن مسعود لم أجده من ترجمه .

(١) مصباح الزجاجة (١٨٨ / ٢) ، ح : (٧٨٨) ، ومجمع الزوائد (٦٢ / ٤) .

(٢) انظر مجمع الزوائد (٦١ / ٤) ، المغني (٤٧٣ / ٢) ، الميزان (٢٨٩ و ٢٢٣ / ٣)

(٣) مجمع الزوائد (٦١ / ٤)

(٤) التاريخ برواية الدوري (٥٦٦ / ٢) ، و التهذيب (١٥٣ / ١٠)

(٥) المراسيل لابن أبي حاتم (ص ٢٠٧ رقم النص : ٧٧٠ و ٧٧١) ، التهذيب (١٠ / ١٣٥)

وسادساً : حديث عائشة رضي الله عنها :

أخرجه الطبراني في " الأوسط " - كما في " مجمع الزوائد " (٦١ / ٤) ، وقال الهيثمي : وفيه إسماعيل بن قيس بن سعد بن زيد بن ثابت وهو ضعيف .
وراه - يعني الطبراني في " الأوسط " - أيضاً : من طريق أخرى وفيه عمار بن رجا قال : ولم أجد من ترجمه .
قلت : وقد ساق الهيثمي في " المجمع " (٦١ / ٤ - ٦٢) أحاديث من ذكرت أسماءهم نقلاً عن المنذري في الترغيب جميعاً إلا بريدة ، وأوس بن عبد الله . وزاد هو عليهم حديث أبي بكرة ولم يذكره المنذري فصار بذلك عدد الجميع خمسة عشر صحابياً .
وقد بين علل جميع الطرق وبعضها ضعفه شديد وبعضها يصلح للإستشهاد به ، وبذلك يصير الحديث حسناً وقد صححه العلامة الألباني^(١) ، ولعل سكوت أبي داود - رحمه الله - عن الحديث نظراً لشواهده هذه .

والله أعلم .

^(١) صحيح الجامع الصغير (١ / ٤١١ ، ح : ١٣١١) وفي صحيح سنن أبي داود (٢ / ٤٩٤ ، ح : ٢٢٧١)

٢٠٥ - الحديث الخامس بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا عثمان وأبو بكر إنا أبي شيبة - وهذا لفظ أبي بكر - ، عن معتمر بن سليمان ، قال سمعت ابن أبي الحكم الغفاري يقول : حدثني جدتي ، عن عم أبي رافع بن عمرو الغفاري قال : كنت غلاماً أرمي نخل الأنصار فأتني بي النبي ﷺ فقال : يا غلام لم ترمي النخل ؟ قال : آكل ، قال فلا ترم النخل ، وكما مما يسقط في أسفلها ثم مسح رأسه فقال : اللهم أشبع بطنه ،

* دراسة الإسناد :-

- ١- عثمان بن أبي شيبة ، ثقة حافظ ، تقدم مراراً .
- ٢- أبو بكر ابن أبي شيبة ، ثقة حافظ مشهور ، صاحب المصنف
- ٣- معتمر بن سليمان ، ثقة ، تقدم^(١) .
- ٤- ابن أبي الحكم الغفاري ، قيل : إسمه الحسن ، وقيل : عبد الكبير مستور^(٢) ، من السادسة ، د ق^(٣) ، وقال الذهبي : لا يكاد يعرف .

* تخريجه :-

أخرجه ابن ماجه (٢ / ٧٧١ ، كتاب التجارات / باب من مر على ماشية قوم أو حائط هل يصيب منه ؟ ح : ٢٢٩٩) ، والبيهقي في " الكبرى " (١٠ / ٣-٢ ، كتاب الضحايا / باب ما يحل للمضطّر من مال الغير) من طريق معتمر بن سليمان ، سمعت ابن أبي الحكم الغفاري يقول : حدثني جدتي عن عم أبي رافع بن عمرو الغفاري (به)

^(١) انظر (ص ٥٠٣) من هذا البحث .

^(٢) التقريب (٨٤٦٥)

^(٣) الميزان (٥٩١ / ٤)

ووقع عند ابن ماجه " عن عم أبيها رافع بن عمرو الغفاري " (به) وهو ضعيف لجهالة ابن أبي الحكم الغفاري ، وله طرق أخرى عند الترمذي : فقد أخرجه في " الجامع بشرح التحفة " (٥١١ / ٤) ، كتاب البيوع / باب ماجاء في الرخصة في أكل الثمرة للمار بها ، ح : (١٣٠٧) فقال : حدثنا أبو عمار الحسين بن حريس الخزاعي ، حدثنا الفضل بن موسى ، عن صالح بن أبي جبير ، عن أبيه ، عن رافع بن عمرو (به) ، وقال : حديث حسن غريب صحيح . ، قلت : وليس كما قال الترمذي - رحمه الله - بل هو ضعيف ففي إسناده صالح بن أبي جبير الغفاري وهو مقبول كما في " التقريب " ^(١) ، قلت : هو مجهول الحال ، فقد روى عنه الفضل بن موسى السيناني ، وأبو تميلة يحيى بن واضح . ولم يوثقه أحد ، ولذلك قال ابن القطان " مجهول " ^(٢) ، قال الذهبي : " غمزه ابن القطان لكون أن أحداً ما وثقه وهذا شيخ محله الصدق ، وأبوه فلا يعرف . ثم ساق حديثه هذا . " ^(٣) ، قلت : أبو جبير الغفاري ، مجهول العين لم يرو عنه غير ابنه ، كما في " التهذيب " ^(٤) ، وقال عنه الذهبي في الميزان قسم الكنى : " لا يعرف " ^(٥) وقال الحافظ : مقبول ^(٦) قلت وكأنه استأنس في ذلك بتصحيح الترمذي لحديثه كما حكاه في التهذيب في ترجمتهما - أعني الأب وابنه . وأما ابن القطان فقال : " لا ينبغي أن يحسن - يعني حديثه هذا - بل هو ضعيف للجهل بحال صالح وأبيه . " ^(٧) وضعفه العلامة الألباني بطريقه ^(٨) ، ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .

والله أعلم

(١) (٢٨٤٧) .

(٢) التهذيب (٣٨٤ / ٤)

(٣) الميزان (٢٩١ / ٢)

(٤) (٥٢ / ١٢)

(٥) الميزان (٥٠٩ / ٤)

(٦) التقريب (٨٠١٠)

(٧) الميزان (٢٩١ / ٢)

(٨) الإرواء (١٥٨ / ٨ - ١٥٩ ، ح : ٢٥١٨) .

٢٠٦ - الحديث السادس بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا يزيد ابن أبي زياد أن عبد الرحمن بن أبي ليلى حدثه ، أن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما حدثه أنه كان في سرية من سرايا رسول الله ﷺ قال : فحاص الناس حيصة فكنت فيمن حاص ، قال : فلما برزنا قلنا كيف نصنع ؟ وقد فررنا من الزحف وبؤنا بالغضب ؟ فقلنا : ندخل المدينة فنثبت فيها ونذهب ولا يرانا أحد ، قال : فدخلنا ، فقلنا : لو عرضنا أنفسنا على رسول الله ﷺ فإن كانت لنا توبة أقمنا ، وإن كان غير ذلك ذهبنا ، قال : فجلسنا لرسول الله ﷺ قبل صلاة الفجر ، فلما خرج قمنا إليه ، فقلنا : نحن الفرارون ، فأقبل إلينا فقال : « لا ، بل أنتم العكَّار^(١) » قال : فقبلنا يده ، فقال : « أنا فئة المسلمين » .

* دراسة الإسناد :-

- ١- أحمد بن يونس ، ثقة ، تقدم مراراً
- ٢- زهير ، هو ابن معاوية ، أبو خيثمة ، تقدم مراراً
- ٣- يزيد بن أبي زياد الهاشمي الكوفي ، ضعيف كبير وتغير وصار يتلقن وكان شيعياً . تقدم مراراً .
- ٤- عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ، ثقة ، تقدم .

(١) كذا وقع " العكَّارون " ، وفي مختصر السنن (٤٣٨ / ٣) " الكرارون " وهما بمعنى واحد ففي النهاية لابن الأثير (٢٨٣ / ٣) : أي الكرارون إلى الحرب والعطافون نحوها ، يقال للرجل يولي عن الحرب ثم يكر راجعاً إليها : عكر وإعتكر وعكرت عليه إذا حملت .

* تخريجـه :-

أخرجه أبو داود في (٣٩٣ / ٥) ، كتاب الأدب / باب في قبلة اليد ، ح : (٥٢٢٣) بهذا السند ، والإمام أحمد (٨٦ ، ٧٠ / ٢) ، ١٠٠ ، ١١١ ، ح : (٥٣٨٤ و ٥٥٩١ و ٥٧٥٢ و ٥٨٩٦) من طريق زهير ، وشعبة ، وخالد الطحان ، وشريك .
والحميدي في " المسند " (٣٠٢ / ٢ ، ح : ٦٨٧) من طريق سفيان .

والبخاري في " الأدب المفرد " (ح : ٩٧٥) من طريق أبي عوانة والترمذي في " الجامع " (٣٧٨ / ٥) ، كتاب الجهاد / باب ما جاء في الفرار من الزحف ح : (١٧٧٠) من طريق سفيان ، وأبو يعلى (٤٤٦ / ٩ - ٤٧ ، ٥٥٩٦) وفي (١٥٨ / ١٠ ، ح : ٥٧٨١) من طريق سفيان وجريز ، وابن الجارود في " المتقى " (ح : ١٠٥٠) من طريق سفيان وتمام في " فوائده " (٣٢٩ / ١ ، ح : ٨٤١) من طريق إبراهيم بن أبي عبلة وأبو نعيم في " الحلية " (٥٧ / ٩) من طريق ورقاء ، والبيهقي في الكبرى (٦٧ / ٩) في السير / باب منذ تولى من طريق سفيان وهو ابن عيينه ، وعلي بن عاصم .

والبغوي في " شرح السنة " (١١ / ٦٨ - ٦٩ ، في الجهاد / باب الفرار من الزحف ، ح : ٢٧٠٨) من طريق ابن عيينة .
كأهم عن يزيد بن أبي زياد الهاشمي ، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن ابن عمر رضي الله عنهما (به) .
وقال الترمذي : " هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد ابن أبي زياد .
ومعنى قوله : بل أنتم العكَّارون ، العكار : الذي يفر إلى أمامه لينصره ليس يريد الفرار من الزحف " .

قلت : وهو حديث ضعيف لوجود يزيد فيه ، وقد ضعفه العلامة الألباني^(١) ، ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد .

والله أعلم .

(١) إرواء الغليل ، (٢٧ / ٥ ، ح : ١٢٠٣)

٢٠٧ - الحديث السابع بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل ، المعنى واحد ، قالوا حدثنا أبان ، حدثنا يحيى ، عن محمد بن إبراهيم ، عن ابن جابر بن عتيك ، عن جابر بن عتيك الأنصاري رضي الله عنه أن نبي الله ﷺ كان يقول « من الغيرة ما يحب الله ، ومنها ما يبغض الله : فأما التي يحبها الله فالغيرة في الريبة ، وأما الغيرة التي يبغضها الله فالغيرة في غير ريبة » وإن من الخلاء ما يبغض الله ، ومنها ما يحب الله : فأما الخلاء التي يحب الله فاختيال الرجل نفسه عند القتال ، وإختياله عند الصدقة ، وإما التي يبغض الله فاختياله في البغي ، قال موسى « والفخر » .

* دراسة الإسناد :-

- ١- مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي ، أكبر شيخ لأبي داود تقدم .
- ٢- موسى بن إسماعيل المنقري ، أبو سلمة التبوذكي ، تقدم مراراً .
- ٣- أبان ، هو ابن يزيد العطار ، البصري ، أبو يزيد ، ثقة له أفراد ، من السابعة ، مات في حدود الستين ، خ م د ت - س .
- ٤- يحيى ، هو ابن أبي كثير ، ثقة ثبت ، لكنه يدلّس ويرسل ، تقدم .
- ٥- محمد بن إبراهيم هو : التيمي ، ثقة ، تقدم .^(١)
- ٦- ابن جابر بن عتيك ، عن أبيه ، في " الغيرة " ، هو : عبد الرحمن أو أخ له لم يسم . د س .^(٢)

^(١) انظر (ص ٥١) من هذا البحث

^(٢) التقریب (١٤٣) ، الكاشف (٣٢ / ١) ، (١١٠)

^(٣) انظر (ص ١١٠) من هذا البحث

^(٤) انظر (ص ٢٧١) من هذا البحث

^(٥) التقریب (ص ٦٨٨)

قلت : وعبد الرحمن مجهول ^(١) ، وإن كان غيره ، فليس يوجد لجابر بن عتيك غير عبد الرحمن سوى أبي سفيان فقد ذكره المزي في " تهذيب الكمال " (١ / ١٨٠) في ترجمة والده جابر " روى عن النبي صلى ، وعنه : إبنه عبد الرحمن بن جابر بن عتيك وابن أخيه : عتيك بن الحارث بن عتيك ، وابنه : أبو سفيان بن جابر بن عتيك " فظهر بذلك الإبن الثاني لجابر بن عتيك المحتمل أن يكون هو راوي الحديث ، وقد أورده البخاري في كتاب " الكنى ^(٢) " وكذلك ابن أبي حاتم في " الجرح والتعديل ^(٣) " ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وسواء كان : عبد الرحمن أو أبو سفيان فكلاهما مجهول .

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٥ / ٤٤٥ ، ٤٤٦ ، ح : ٢٣٨٠١ و ٢٣٨٠٣) من طريق الحجاج بن أبي عثمان ، وأبان ، والنسائي (٥ / ٧٨ ، كتاب الزكاة / باب الإختيال في الصدقة ، ح : ٢٥٥٨) من طريق الأوزاعي .
والدارمي (٢ / ٧٣ ، كتاب النكاح / باب في الغيرة ، ح : ٢٢٣٢) من طريق الأوزاعي مختصراً . وابن حبان في صحيحه - كما في الإحسان (١ / ٢٥٧ ، ح : ٢٩٥) من طريق حجاج الصواف ، وفي (٧ / ١٢٩ ، ح : ٤٧٤٢) من طريق الأوزاعي .
وابن أبي عاصم في « الأحاد والمثاني » (٤ / ١٥٨ ، ح : ٢١٤٢) من طريق حجاج بن أبي عثمان ، وفي « كتاب الجهاد » (٢ / ٦٧٤ ، ح : ٢٩٤) من طريق حجاج - أيضاً مختصراً .

(١) التقريب (٣٨٢٦)

(٢) (٣٣٥)

(٣) (٩ / ٣٨١)

والطبراني في «الكبير» (١٨٩/٢-١٩٠، ح: ١٧٧٢ و ١٧٧٣ و ١٧٧٥ و ١٧٧٦ و ١٧٧٧) من طريق أبان، وحرب بن شداد، والأوزاعي، وحجاج الصواف، وشيبان .
والبيهقي في «الكبير» (٣٠٨/٧، كتاب القسم والنشوز/باب
غيرة الأزواج وغيرهم عند الرية) من طريق الأوزاعي، وفي
«الأسماء والصفات» (ص ٥٠١ ط: الكوثري، وفي
(ص ٦٣٧ ط: عبد الحفيظ عطية، من طريق أبان كلهم عن
يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم، عن ابن جابر
ابن عتيك، عن أبيه رضي الله عنه (به)
وهو ضعيف لجهالة ابن جابر بن عتيك .
لكن للحديث شاهد بلفظه يتقوى به .

***الشواهد :-**

١- عن عقبة بن عامر الجهني رضي الله عنه
عن النبي - ﷺ - قال : « غيرتان : إحداهما أحب إلى الله ،
والأخرى يبغضها الله ، ومخيلتان : إحداهما يحبها الله ،
والأخرى يبغضها الله ، الغيرة في الرية يحبها الله ، والغيرة
في غير الرية يبغضها الله »
والمخيلة إذا تصدق الرجل يحبها الله ، والمخيلة في الكبر يبغضها
الله »

أخرجه معمر بن راشد في «كتاب الجامع» مع المصنف (١٠/٤٠٩-٤١٠، باب الغيرة، ح: ٩٥٢٢)، ومن طريقه الإمام
أحمد في «المسند» (١٥٤/٤، ح: ١٧٤٣٦)، والطبراني في
«الكبير» (١٧/٣٤٠، ح: ٩٣٩)، والحاكم في «المستدرک» (١/١١٨-٤١٧)
قال معمر : عن يحيى بن أبي كثير عن زيد بن
سلام، عن عبد الله بن زيد الأزرق، عن عقبة بن عامر
رضي الله عنه (به)

وقال الحاكم : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه !!
ووفقه الذهبي !!! وليس كما قالوا - رحمهما الله تعالى - فإن
في الإسناد عبد الله بن زيد الأزرق، وهو مقبول وكما في
التقريب^(١) .

يعني حيث يتابع وإلا فلين الحديث ، وقد توبع على حديثه هذا من قبل ابن جابر بن عتيك ، فكل واحد منهما يعتبر متابعا للآخر فيكون حديثه حسنا ، وقد حسن الحديث العلامة الألباني^(١)

وقوله ﷺ - «فأما الخيلاء التي يحب الله فاختيال الرجل نفسه عند القتال»

له شواهد عند الطبراني في الكبير " (١٠٤ / ٧ ، ح : ٦٥٠٨) من طريق خالد بن سليمان بن عبد الله بن خالد بن سماك بن خرشة ، عن أبيه عن جده أن أبادجانة - وهو سماك بن خرشة - رضي الله عنه يوم أحد أعلم بعصابة حمراء ، فنظر إليه رسول الله ﷺ وهو مختال في مشيته بين الصفيين فقال « إنها مشية يبغضها الله إلا في هذا الموضع » وإسناده ضعيف قال فيه الهيثمي : " وفيه من لم أعرفه "^(٢)

وأخرجه البيهقي في " دلائل النبوة " (٢٣٣ / ٣) من طريق يونس - وهو ابن بكير - عن محمد بن إسحاق ، حدثني جعفر ابن عبد الله بن أسلم مولى عمر بن الخطاب ، عن معاوية بن معبد بن كعب بن مالك : أن رسول الله ﷺ قال حين رأى أبا دجانة يتبختر « إنها لمشية يبغضها الله إلا في مثل هذا الموضع » . وهو مرسل ضعيف ، لأن جعفر بن عبد الله مقبول كما في التقريب^(٣) ومعاوية بن معبد بن كعب مالك تابعي ، مجهول كما في الميزان^(٤) والمغني^(٥) . ولعل سكوت أبي داود عنه لكونه لحظ شاهده عن عقبة بن عامر وقصة أبي دجانة هذه ، فإنها مشهورة عند أهل العلم بالسير ، بل عند كثير من الناس .

والله أعلم .

^(١) انظر إرواء الغليل ، (٧ / ٥٨ - ٦٠ ، ح : ١٩٩٩)

^(٢) مجمع الزوائد (٦ / ١٠٩)

^(٣) (٩٤٥)

^(٤) (٤ / ١٣٧)

^(٥) (٢ / ٦٦٦)

٢٠٨- الحديث الثامن بعد المائتين

قال أبوداود رحمه الله تعالى :

* حدثنا محمد بن عيسى ، وزياذ بن أيوب قالا :
حدثنا هيثيم ، أخبرنا مغيرة ، عن شبك عن
إبراهيم ، عن هني بن نويرة ، عن علقمة عن
عبدالله قال : قال رسول الله - ﷺ - « أعف الناس
قتله أهل الإيمان ،

* دراسة الإسناد :-

١- محمد بن عيسى ، هو الطباع ، ثقة ، تقدم مراراً .
٢- زياذ بن أيوب بن زياذ البغدادي ، أبو هاشم يلقب دلويه
ثقة حافظ ، تقدم .

٣- هيثيم ، هو ابن بشير السلمي الواسطي ، ثقة ، تقدم مراراً
٤- مغيرة ، هو : ابن مقسم الضبي ، ثقة متقن إلا أنه كان
يدلس لاسيما عن إبراهيم . تقدم ^(١)

٥- شبك ، بكسر أوله ثم موحدة خفيفة ، ثم كاف ، الضبي
الكوفي ، الأعمى ، ثقة له ذكر في صحيح مسلم ، وكان
يدلس ، من السادسة . دس ق. ^(٢) روى عن إبراهيم
النخعي ، والشعبي وغيرهم ، وعنه فضيل بن غزاو
ومغيرة بن مقسم وغيرهم . ^(٣)

٦- إبراهيم النخعي ، الإمام المشهور ، تقدم ^(٤) .

٧- هني ، بنون مصغر ، ابن نويرة ، بنون مصغر ، الضبي ،
الكوفي ، مقبول ، من العباد ، من الثالثة ، قتل قبل
الثمانين ، دس . ^(٥)

^(١) انظر : (ص ٤٠٩) من هذا البحث .

^(٢) التقريب (٢٧٣٤) ، الكاشف (٢ / ٣ / ٢٢٥١) .

^(٣) تهذيب الكمال (٢ / ٥٧٠)

^(٤) انظر (ص ١٢٣) من هذا البحث .

^(٥) التقريب (٧٣٢٤) ، الكاشف (٣ / ١٩٩ ، ٦٠٩٥)

روى عن علقمة بن قيس عن ابن مسعود حديث «إن أعف الناس قتلة أهل الإيمان» ، وعنه إبراهيم النخعي ، وأبوجبيرة رجل^(١) .

٨- علقمة بن قيس بن عبد الله النخعي ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه عابد ، من الثانية ، مات بعد الستين ، وقيل : بعد السبعين^(٢) .

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (١ / ٣٩٣ ، ح : ٣٧٢٨) ، وابن أبي شيبة (٩ / ٤٢٠) كتاب الديات / باب المثلة في القتل ، ح : ٧٩٧٦) وعنه ابن ماجه (٢ / ٨٩٥ ، كتاب الديات / باب أعف الناس قتلة أهل الإيمان ، ح : ٢٦٨٢ ، وأبو يعلى الموصلي في " المسند " (٨ / ٣٨٨ ، ح : ٤٩٧٤) ، والطحاوي في شرح المعاني (٣ / ١٨٣) كلهم من طريق غندر ، عن شعبة ، عن مغيرة ، عن شبك ، عن إبراهيم ، عن هُني بن نيرة ، عن علقمة ، عن عبد الله رضي الله عنه (به) .

وأخرجه أبو يعلى المصلي (٨ / ٣٨٧ ، ح : ٤٩٧٣) من طريق زهير وأبن الجارود (ح : ٨٤٠) من طريق زياد بن أيوب كلاهما ثنا هشيم ، ثنا المغيرة ، عن شبك - وعند ابن الجارود : لعله عن شبك - عن إبراهيم عن هُني بن نيرة ، عن علقمة ، عن عبد الله (به)

^(١) التهذيب (١١ / ٧٣)

^(٢) التقريب (٤٦٨١) ، الكاشف (٢ / ٢٤٢ ، ٣٩٣٠)

وخالفهما - أعني زهيراً وزباد بن أيوب - يعقوب بن إبراهيم
الدورقي عند ابن ماجه (٢/ ٨٩٤، ح: ٢٦٨١) ، وعمرو بن
عون ، عند الطحاوي في " شرح معاني الآثار " (٣/ ١٨٣)
فقد قال : ثنا هشيم ، عن مغيرة ، عن شبك ، عن إبراهيم . عن
علقمة ، عن عبد الله (به)
ولم يذكر " عن هني " .

وخالف أيضاً - سريج بن النعمان ، عند الإمام أحمد (١/ ٣٩٣
ح : ٣٧٢٩) فقال : ثنا هشيم أنبأنا مغيرة ، عن إبراهيم ، عن
علقمة ، عن عبد الله (به) فأسقط " هنيأ " و " شبكاً " .
وتابعه على إسقاط " شبك " لكن أثبت هنيأ جرير بن عبد
الحميد الضبي كما هو عند أبي يعلى (٩/ ٧٩ ، ح : ٥١٤٧) ،
وآبن حبان في " صحيحه " كما في في الإحسان - (٧/ ٥٩٣ ،
ح : ٥٩٦٢) من طريق زهير ، وحامد بن يحيى البلخي كلاهما
عنه ، عن مغيرة ، عن إبراهيم ، عن هني بن نيرة ، عن علقمة
، عن عبد الله (به) .

وخلاصة القول الحديث ضعيف للإضطراب في إسناده ، ولجهالة
هني بن نيرة في الطريق الراجعة عن هشيم وهي طريق محمد
ابن عيسى الطباع ، وزباد بن أيوب ، لأنه قد تابع هشيماً عليها
شعبة وقد ضعف الحديث - أيضاً - العلامة الألباني ^(١) ، ولم
أجد ما يقويه من متابع أو شاهد .

والله أعلم .

^(١) انظر السلسلة الضعيفة (٣/ ٣٧٦-٣٧٨ ، ح : ١٢٣٢)

٢٠٩ - الحديث التاسع بعد المائتين

قال أبوداود رحمه الله تعالى :

* حدثنا سعيد بن منصور ، حدثنا هشيم ، حدثنا حجاج ، حدثنا قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ اقتلوا شيوخ المشركين ، واستبقوا شرخهم ،

* دراسة الإسناد :-

- ١- سعيد بن منصور الخراساني ، الإمام المشهور ، تقدم مراراً
- ٢- هشيم ، هو ابن بشير السلمي الوسطي ، تقدم مراراً
- ٣- حجاج بن أرطاة - بفتح الهمزة - ابن ثور بن هبيرة النخعي ، أبو أرطاة الكوفي ، القاضي ، أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطاء والتدليس من السابعة ، مات سنة خمس وأربعين ، بن م ٤^(١) ، روى عن عمرو بن شعيب ، وقتادة وغيرهم ، وعنه الحمادان وشعبة وهشيم وغيرهم^(٢) .
- ٤- الحسن البصري ، التابعي الجليل ، تقدم مراراً ، وتقدم الكلام في سماعه من سمرة .

^(١) التقريب (١١١٩) ، الكاشف (١٤٧/١) ، (٩٣٨)

^(٢) تهذيب الكمال (٢٣٢/١)

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (١٢، ٥، ٢٠، ح : ٢٠١٥٧ و ٢٠٢٤٣) من طريق أبي معاوية ، وهشيم .

والطبرني في " للعجم الكبير " (٧ / ٢١٦ - ٢١٧ ، ح : ٦٩٠٠ و ٦٩٠١) من طريق هشيم ، والمنهال بن خليفة ، وأبي معاوية .

والبيهقي في " الكبرى " (٩ / ٩٢ ، كتاب السير) من طريق أبي داود ، وفي " معرفة السنن والآثار " (١٣ / ٢٥٤ ، ح :

١٨٠٩٨ و ١٨٠٩٩) من طريق هشيم ، والبغوي في " شرح السنة " (١١ / ٤٧ ، ح : ٢٦٩٥) من طريق أبي معاوية ، كلهم عن الحجاج بن أرطاة ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة بن جندب رضي الله عنه (به)

وهو ضعيف ، ففيه علتان :

الأولى : أن حجاج فيه ضعف لا يحتاج بما انفرد به لكنه هنا لم ينفرد به فقد تابعه سعيد بن بشير ، عن قتادة ، عن الحسن (به) وسعيد ضعيف

وأخرجه الترمذي (٥ / ٢٠٧) في الجهاد / باب ما جاء في النزول على الحكم ، ح : ١٦٣٢) والطبراني في " الكبير " (٧ / ٢١٧ ، ٢١٨) وقال الترمذي : " حسن صحيح غريب " !!! قلت : وليس كما قال رحمه الله فإن سعيد بن بشير ضعيف ، والحسن في سماعه من سمرة كلام معروف وعليه فيبقى الإنقطاع بين الحسن وسمرة .

ولذلك قال البيهقي : " والحجاج بن أرطاة غير محتج به ، والحسن عن سمرة منقطع في غير حديث العقيقة ، فيما ذهب إليه بعض أهل العلم بالحديث ، والله أعلم ^(١) " .

^(١) معرفة السنن والآثار (٣ / ٢٥٤) ، ونصب الراية (٣ / ٣٨٦)

وقد وجدت له طريقاً أخرى غير طريق الحسن .
فقد أخرجه الطبراني في " الكبير " (٧ / ٢٥٥ ، ح : ٧٠٣٧)
فقال : حدثنا موسى بن هارون ، ثنا مروان بن جعفر ، ثنا محمد
بن إبراهيم ثنا جعفر بن سعد بن سمرة ، عن خبيب بن سليمان
ابن سمرة ، عن أبيه عن سمرة رضي الله عنه قال : كان رسول
الله ﷺ يقول لنا : « إذا قاتلتم المشركين فاقتلوا شيو خهم ، فإن
ألينهم قلوباً شر خهم » .

قلت : لكن هذا الإسناد لا يفرح به فرواته مجهولون ، وقد
سبق الكلام عليه في الحديث رقم [١١٥] من هذا البحث .
وخلاصة القول فيه ما قاله الذهبي : " وبكل حال هذا إسناد مظلم
لا ينهض بحكم ^(١) " .
وبهذا يبقى الحديث على ضعفه إذ لم أجده ما يقويه ، وقد
ضعفه عبد الحق الإشبيلي فيما نقله ابن الملقن في " خلاصة البدر
المنير ^(٢) " .

كما ضعفه العلامة الألباني - أيضاً - ^(٣) والحق مع من ضعفه .

والله أعلم .

^(١) الميزان (١ / ٤٠٨ ، وانظر ما قبلها)

^(٢) (٢ / ٣٤٣ ، ح : ٢٥٢٩)

^(٣) ضعيف الجامع الصغير (١ / ٣٢٨ ، ح : ١١٦١)

٢١٠ - الحديث العاشر بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله :

* حدثنا عبد الرحمن بن المبارك العيشي ، قال :
حدثنا سفيان بن حبيب ، قال حدثنا شعبة عن أبي
العنيس ، عن أبي الشعثاء ، عن ابن عباس رضي الله
عنه « أن النبي ﷺ جعل فداء أهل الجاهلية يوم بدر
أربعمائة »

* دراسة الإسناد :-

١- عبد الرحمن بن المبارك العيشي ، بالتحثانية والمعجمة ،
الطفاوي ، البصري ، ثقة ، من كبار العاشرة ، « خ د س »^(١) .
روى عن حماد بن زيد ، وسفيان بن حبيب وغيرهم ، وعنه
البخاري وأبو داود والنسائي وغيرهم^(٢) .

٢- سفيان بن حبيب البصري البزاز ، أبو محمد ، وقيل غير ذلك
ثقة من التاسعة ، مات سنة اثنتين ، وقيل ست وثمانين ، وله
ثمان وخمسون سنة « بخ ع »^(٣) .

٣- شعبة ، تقدم مراراً

٤- أبو العنيس الكوفي ، قيل اسمه : عبد الله بن مروان ، يروي
عن أبي الشعثاء ، مقبول ، من السادسة « د س »^(٤) .

^(١) التقريب (٣٩٩٦) ، الكاشف (١٦٢/٢) ، (٣٣٤٧)

^(٢) التهذيب (٢٦٣/٦ - ٢٦٤)

^(٣) التقريب (٢٤٣٦) ، الكاشف (٣٠٠/١) ، (٢٠٠٨)

^(٤) التقريب (٨٢٨٤) ، الميزان (٥٥٩/٤)

٥- أبو الشعثاء ، هو جابر بن زيد الأزدي ، ثم الجوفي ، بفتح الجيم وسكون الواو بعدها فاء ، البصري ، مشهور بكنيته ، ثقة فقيه ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث وتسعين ، ويقال : ثلاث ومائة ع^(١) . روى عن ابن الزبير ، وابن عباس وغيرهم ، وعنه : أيوب السختياني ، وأبو العنيس وغيرهم^(٢) .

* تخريجہ :-

أخرجه النسائي في " الكبرى " (٢٠٠ / ٥) ، كتاب السير / باب الفداء ، ح : (٨٦٦١) ، والطبراني في " الكبير " (١٨٣ / ١٢) ، ح : (١٢٨٣١)

والحاكم في " المستدرک " (١٢٥ / ٣) ، (١٤٠) والبيهقي في " الكبرى " (٦٨ / ٩) ، كتاب السير / باب ما يفعله بالرجال البالغين منهم)

وقال الحاكم : صحيح الإسناد " !! ، ووافقه الذهبي !!!
وليس كما قالوا - رحمهما الله تعالى - بل هو ضعيف ، لأنه من طريق أبي العنيس وهو غير معروف ، وقد قال فيه الحافظ : " مقبول " يعني حيث يتابع وإلا فلين الحديث ، وهنا لا متابع له على ذكر العدد " ٤٠٠ "

بل هناك من يخالفه :

فقد أخرج عبد الرزاق في المصنف " (٢٠٦ / ٥) ، ح : (٩٣٩٤)
وعنه الطبراني في " الكبير " (٤٠٦ / ١١) ، ح : (١٢١٥٤) ، وفي " الأوسط " .

(١) التقريب (٨٦٥)

(٢) تهذيب الكمال (١٧٨ / ١)

كما في مجمع الزوائد - (٨٩ / ٦) عن معمر عن قتادة ، قال : -
يعني معمر - وأخبرني عثمان الجزري ، عن مقسم^{عن} ابن عباس
رضي الله عنهما قال : « فادى النبي ﷺ بأسارى بدر ، فكان فداء
كل واحد منهم أربعة آلاف ، وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفداء
، فقام إليه علي بن أبي طالب فقتله صبراً ، قال من للصبية
يا محمد ؟ قال : النار » .

قال الهيثمي : ورجاله رجال الصحيح . وهو كما قال ، وتعقبه
الألباني فقال " ليس بصحيح ، لأن عثمان الجزري ، وهو ابن
عمرو بن الساج ليس منهم ، وفيه ضعف كما في
" التقريب " ^(١) .

قلت : الهيثمي يقصد غير طريق عثمان الجزري ، وهو طريق
قتادة ، عن مقسم ، عن ابن عباس ، لأن معمر له فيه طريقان ،
طريق عثمان وطريق قتادة ، ولا اعتراض على كلام الهيثمي .
وبهذا يظهر ضعف الحديث ، والصحيح حديث ابن عباس الذي
رواه عبد الرزاق والطبراني أن الفداء كان أربعة آلاف .

والله أعلم .

^(١) إرواء الغليل (٤٥ / ٥) ، وانظر التقريب (٤٥٠٦)

٢١١- الحديث الحادي عشر ومائتين

قال أبوداود رحمه الله تعالى :

* حدثنا مسدد ، أن يحيى بن سعيد وبشر بن المفضل حدثاهم ، عن يحيى بن سعيد ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن أبي عمرة ، عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه ، أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ توفي يوم خيبر فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال : « صلوا على صاحبكم » فتغيرت وجوه الناس لذلك فقال « إن صاحبكم غلّ في سبيل الله » ففتشنا متاعه فوجدنا خرزاً من خرز يهودي لا يساوي درهمين .

* دراسة الإسناد :-

- ١- مسدد، تقدم مراراً
- ٢- يحيى بن سعيد ، هو القطان ، تقدم مراراً
- ٣- بشر بن المفضل بن لاحق الرقاشي ، بقاف ومعجمة ، أبو إسماعيل البصري ، ثقة ثبت عابد ، من الثامنة ، مات سنة ست أو سبع وثمانين ع^(١) .
- ٤- يحيى بن سعيد بن قيس الأنصاري ، المدني ، أبو سعيد القاضي ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنة أربع وأربعين أوبعدها ع^(٢) . روى عن أنس ، وابن المسيب ، ومحمد ابن يحيى بن حبان وغيرهم ، وعنه بشر بن المفضل ، ويحيى ابن القطان وغيرهم^(٣) .

(١) التقريب (٧٠٣) ، الكاشف (١٠٤/١) ، (٦٠١)

(٢) التقريب (٧٥٥٩)

(٣) تهذيب الكمال (٣/١٥٠٠-١٥٠١)

٥- محمد بن يحيى بن حَبَّان ، بفتح المهملة وتشديد الموحدة ، ابن منقذ الأنصاري المدني ، ثقة فقيه ، من الرابعة ، مات سنة إحدى وعشرين ، وهو ابن أربع وسبعين سنة . ع (١) .
روى عن أنس بن مالك ، وأبي صالح السمان ، وأبي عمرة مولى زيد بن خالد الجهني وغيرهم ، وعنه : الزهري ، ويحيى بن سعيد وغيرهم (٢) .

٦- أبو عمرة ، مولى زيد بن خالد الجهني ، مقبول ، من الثالثة . دس ق . (٣)

قال الذهبي : " ماروى عنه سوى محمد بن يحيى بن حبان " (٤)

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (١٩٢ / ٥ ، ح : ٢١٧١٩) ، والنسائي (٦٤ / ٤ ، كتاب الجنائز / باب الصلاة على من غل ، ح : ١٩٥٩) وابن ماجه (٩٥٠ / ٢ ، كتاب الجهاد / باب الغلول) (١) والبيهقي في " الكبرى " (١٠١ / ٩) ، كتاب السير / باب الغلول قليله وكثيره حرام) ، عن الحاكم وغيره ، والمزي في " تهذيب الكمال " (١٦٣٣ / ٣) من طرق عن يحيى بن سعيد الأنصاري ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، عن أبي عمرة عن مولاة زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه (به)

(١) التقريب (٦٣٨١)

(٢) تهذيب الكمال (١٢٨٥ / ٣)

(٣) التقريب (٨٢٧٩)

(٤) الميزان (٥٥٨ / ٤) ، وقارن بالتهذيب (١٨٧ / ١٢)

وقال الحاكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيخين وأظنه لم يخرجاه " !! ووافقه الذهبي !!!
قلت : وليس كما قلا - رحمهما الله تعالى - بل هو ضعيف لوجود أبي عمرة مولى زيد بن خالد في إسناده ، وهو مجهول .

وقال الألباني : " وأما كونهما لم يخرجاه ، فهو كذلك يقيناً وأما أنه على شرطهما ، فليس كذلك ، لأن أبا عمرة . . . مجهول العين . وهناك أبو عمرة آخر يروي عن زيد بن خالد - أيضاً - والصواب فيه ابن أبي عمرة واسمه عبد الرحمن ، فهذا قد أخرج له مسلم ، فلعل الحاكم ظن أنه هذا أو ظن أنهما واحد ، وقد فرقوا بينهما ^(١) " .

قلت : وهو كما قال الألباني فإنهم إنما ذكروا هذا الحديث في ترجمة أبي عمرة هذا وهو مجهول ، كما في التهذيب ^(٢) .
بل إن الحافظ المزي ساقه بإسناده في " تهذيب الكمال " ^(٣) في ترجمة أبي عمرة ، هذا المجهول وضعفه به العلامة الألباني ^(٤) ، وقد جهدت فلم أجد له ما يقويه

والله أعلم

^(١) إرواء الغليل، (٣/ ١٧٥)

^(٢) (١٨٧/ ١٢)

^(٣) (١٦٣٣/ ٣)

^(٤) إرواء الغليل، (٣/ ١٧٤ - ١٧٥ ، ج : ٧٢٦)

٢١٢- الحديث الثاني عشر ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا إبراهيم بن سعيد وغيره ، قالوا : أخبرنا زيد بن الحباب ، قال : حدثنا رافع بن سلمة بن زياد ، حدثني حشرج بن زياد ، عن جدته أم أبيه أنها خرجت مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر سادس ست نسوة ، فبلغ رسول الله ﷺ ، فبعث إلينا ، فجئنا فرأينا فيه الغضب فقال « مع من خرجتُن ؟ وبإذن من خرجتُن ؟ » فقلنا يا رسول الله خرجنا نغزل الشعر ونعين به في سبيل الله ، ومعنا دواء الجرحى ، ونناول السهام ، ونسقي السويق ، فقال « قمن » حتى إذا فتح الله عليه خيبر أسهم لنا كما أسهم للرجال ، قال « فقلت لها يا جده وما كان ذلك ؟ قالت : تمراً » * دراسة الإسناد :-

١- إبراهيم بن سعيد الجوهري ، أبو إسحاق الطبري ، نزيل بغداد ، ثقة حافظ تكلم فيه بلا حجة ، من العاشرة ، مات في حدود الخمسين م^١ ، روى^(١) ابن عيينة وزيد بن الحباب وغيرهم ، وعنه : الجماعة سوى البخاري^(٢) .

٢- زيد بن الحباب ، صدوق يخطيء في حديث الثوري ، تقدم

٣- رافع بن سلمة بن زياد بن أبي الجعد الغطفاني ، مولاهم ،

البصري ثقة ، من السابعة دس^(٣) ، روى عن أبيه ،

وحشرج وثابت البناني وعنه زيد بن الحباب ، ومسلم

ابن إبراهيم وغيرهم^(٤) .

^(١) التقريب (٢٣٠ / ٣)

^(٢) تهذيب الكمال (٥٥ / ١)

^(٣) التقريب (١٨٦٣) ، الكاشف (٢٣٢ / ١) ، ١٥٢٠

^(٤) التهذيب (٢٣٠ / ٣)

قلت : لم يوثقه أحد ، إلا ما كان من ابن حبان فإنه قد ذكره في الثقات^(١) والحافظ نفسه قد حكى في " التهذيب " عن ابن حزم وابن القطان أنهما جهلا حاله .

وقد أورده العراقي في " ذيل الميزان " وقال : قال أبو محمد بن حزم : مجهول ، وقال ابن القطان : لا تعرف حاله وإن كان قد روى عنه جماعة^(٢) .

قلت : فمن كانت هذه حاله يكون مقبولا على إصطلاح الحافظ ، لا ثقة . والله أعلم .

٤- حشرج ، بفتح ثم معجمه ساكنة ثم راء مفتوحة ثم جيم ، ابن زياد الأشجعي أو النخعي ، مقبول من الثالثة ، دس^(٣) .

روى عن جدته ، وعنه : رافع بن سلمة^(٤) . ، قال ابن حزم وابن القطان مجهول^(٥) . وقال الذهبي : لا يعرف^(٦) ، وقال مرة : تابعي لا يدري خبره ولا من هو^(٧) ، وقال مرة ثالثة : تابعي مجهول^(٨) .

(١) (٢٤١/٨) ، التهذيب (٢٣٠/٣)

(٢) انظر (ص ٢٣٢ ، رقم الترجمة : ٣٦٩) من ذيل الميزان .

(٣) التقريب (١٣٦٢)

(٤) الميزان (٥٥١/١)

(٥) التهذيب (١٣٦٢)

(٦) الميزان (٥٥١/١)

(٧) المغنى (١٧٦/١)

(٨) الديوان (١٠٢١)

* تخريجہ :-

أخرجه الإمام أحمد (٢٧١/٥ ، ح : ٢٢٣٨٦) وفي (٦/ ٣٧١ ، ح : ٢٧١٣٧) من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث ، وحسن بن موسى ، والطبراني في " الكبير " (١٣٧/ ٢٥ ، ح : ٣٣٢) من طريق زيد بن الحباب ، والبيهقي في " الكبرى " (٣٣٣/ ٦) من طريق أبي داود ، كلهم من طريق رافع بن سلمة ابن زياد ، حدثني حشرج ، عن جدته أم أبيه (به) ، وهو ضعيف ، ففيه مجهولان ، رافع بن سلمة مجهول الحال وحشرج مجهول العين .

وقد ضعف العلامة الألباني الحديث بهما ^(١) . قلت : وهو مع ضعفه معارض للصحيح الثابت في أنه لا يسهم للنساء وإنما يرضخ لهن . فقد أخرج مسلم (١٩٧/ ٥) ، كتاب الجهاد / باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم . . .) ، وأبو داود قبل حديث حشرج مباشرة وغيرهما عن ابن عباس رضي الله عنه في كتابه الذي كتبه إلى نجدة يجيبه فيه عما سأله عنه ، وكان فيما سأله : هل كان رسول الله ﷺ يغزوا بالنساء ؟ وهل كان يضرب لهن بسهم ؟ . فأجابه ابن عباس بقوله : " كان يغزو بهن فيداوين الجرحى ويحذين من الغنيمة ، وأما بسهم فلا يضرب لهن " وهذا لفظ مسلم . ولفظه عند أبي داود : " قد كنّ يحضرن الحرب مع رسول الله ﷺ ، فأما أن يضرب لهن بسهم فلا ، وقد كان يرضخ لهن " .

والله أعلم .

^(١) انظر إرواء الغليل ، (٧١/ ٥ ، ح : ١٢٣٨)

٢١٣ - الحديث الثالث عشر ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا محمد بن داود بن سفيان ، حدثنا يحيى بن حسان ، أخبرنا سليمان بن موسى أبو داود ، حدثنا جعفر بن سعد بن سمرة بن جندب ، حدثني خبيب بن سليمان ، عن أبيه سليمان بن سمرة ، عن سمرة بن جندب - رضي الله عنه - أما بعد : قال رسول الله ﷺ من جامع المشرك وسكن معه فإنه مثله ،

* دراسة الإسناد :-

هذا الإسناد تقدمت دراسته في الحديث رقم [١١٥] وهو :
" كان رسول الله ﷺ يأمرنا أن نخرج الصدقة من الذي نعد للبيع "

* تخرجه :-

أخرجه الطبراني في " المعجم الكبير " (٧ / ٢٥١ ، ح : ٧٠٢٣) من طريق دحيم ، ثنا يحيى بن حسان (به) وهو ضعيف ، بل مسلسل بالضعفاء . فشيخ أبي داود مجهول ، وسليمان بن موسى فيه لين كجعفر بن سعد ضعيف ، وخبيب ووالده مجهولان ، وقد قال ابن القطان : " مامن هؤلاء من يعرف حاله - يعني جعفر وشيخه وشيخه - وقد جهد المحدثون فيهم جهدهم . . . " ^(١) ، وقال الذهبي عن هذا الإسناد : " هذا إسناد مظلم لا ينهض بحكم " ^(٢)

^(١) التهذيب (٩٤ / ٢) ، الميزان (٤٠٧ / ١)

^(٢) الميزان (٤٠٨ / ١)

وأخرجه الطبراني في " الكبير " (٢١٧/٧ ، ح : ٦٩٠٥) من طريق إبراهيم بن المستمر العروقي ، والحاكم في " المستدرک " (١٤١/٢) من طريق محمد بن إسحاق الصغاني ، كلاهما عن إسحاق بن إدريس ثنا همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن سمرة عن النبي ﷺ قال « لا تسكنوا المشركين ولا تجامعوهم فمن ساكنهم أو جامعهم فهو منهم »

وهذا لفظ الطبراني ولفظ الحاكم « فمن ساكنهم أو جامعهم فليس منا » وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه » !! ، ووافقه الذهبي ، ووقع في الرمز (خ م) يعني علي شرطهما فالله أعلم أهو من الذهبي أم أنه خطأ في النسخة ، وعلى كل حال فليس الأمر كما قالوا - رحمهما الله تعالى - ففيه علتان :

الأولى : إن في سنده إسحاق بن إدريس ، وهو الأسواري ، البصري أبو يعقوب ، وهو متروك ، « قال البخاري : تركه الناس ، وقال أبو زرعة : واه ، وتركه ابن المديني ، وقال يحيى بن معين : كذاب يضع الحديث » ، وقال الدارقطني : منكر الحديث « أورد هذه الأقوال كلها الذهبي في ترجمته في الميزان ^(١) فكيف يكون بعد ذلك صحيحاً ؟ فضلاً عن أن يكون على شرطهما .

الثانية : الكلام في سماع الحسن من سمرة فإنه لم يصح سماعه إلا في حديث العقيقة ، وعليه فيكون منقطعاً .
وخلاصة القول : إن هذه الطريق لا يفرح بمثلها لأنها أشد ضعفاً من طريق أبي داود . لكن للحديث شواهد تقوية .

^(١) انظر الميزان (١٨٤ / ١)

* الشواهد :-

١- حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : « أتيت النبي ﷺ وهويبايع فقلت : يا رسول الله أبسط يدك حتى أبايعك ، واشترط علي فأنت أعلم ، قال : أبايعك على أن تعبد الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة ، وتناصح المسلمين وتفارق المشركين »
أخرجه الإمام أحمد (٣٦٥ / ٤ ، ح : ١٩٢٥٨) ، والنسائي (١٤٨ / ٧) ، كتاب البيعة / باب البيعة على فراق المشرك ، ح : ٤١٧٧) وهذا لفظ النسائي وسنده صحيح .

٢- حديث حكيم بن معاوية القشيري رضي الله عنه : « لا يقبل الله من مشرك بعدما أسلم عملاً حتى يفارق المشركين إلى المسلمين »
أخرجه النسائي (٨٢ / ٥) ، كتاب الزكاة / باب من سأل بوجه الله عز وجل ، ح : ٢٥٦٨) ، وابن ماجه (٨٤٨ / ٢) ، كتاب الحدود / باب المرتد عن دينه ، ح : ٢٥٣٦) ، واللفظ لابن ماجه ، وإسناده حسن .

٣- حديث أبي اليسر كعب بن عمرو الأنصاري رضي الله عنه قال : « أتيت النبي ﷺ وهويبايع الناس ، فقلت : يا رسول الله أبسط يدك حتى أبايعك ، واشترط علي ، فأنت أعلم بالشرط ، قال : أبايعك على أن تعبد الله ، وتقيم الصلاة ، وتؤتي الزكاة وتناصح المسلم ، وتفارق المشرك »
أخرجه الحاكم في " المستدرک " (٥٠٥ / ٣) ، كتاب معرفة الصحابة / ترجمة كعب بن عمرو (وفي سنده بريده بن سفيان الأسلمي وليس بالقوي وفيه رفض ، كما في التقريب ^(١)) لكن يشهد له حديث جرير المتقدم باللفظ نفسه .

٤- حديث الأعرابي :

أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٧٧/٥، ح : ٢٠٧٥٦) فقال :
ثنا إسماعيل ، ثنا الجريري ، عن أبي العلاء بن الشخير ، قال :
كنت في مع مطرف في سوق الإبل فجاء أعرابي معه قطعة أديم
أو جراب فقال : من يقرأ أو فيكم من يقرأ ؟ قلت : نعم
فأخذته فإذا فيه « بسم الله الرحمن الرحيم ، من محمد رسول
الله ﷺ لبني زهير بن أقيش - حي من عكل - إنهم إن شهدوا أن
لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ، وفارقوا المشركين ، وأقروا
بالخمس في غنائمهم وسهم النبي ﷺ وصفية فإنهم آمنون
بأمان الله ورسوله ٠٠٠٠ » .

وأخرجه أيضاً (ح : ٢٠٧٥٩) عن روح بن عبادة ، ثنا قرة بن
خالد قال : سمعت زيد بن عبد الله بن الشخير قال : كنا بالمريلم
جلوساً فألقى علينا رجلاً من أهل البلد ، فقال : أجل ، فإذا معه كتاب في قطعة
أديم ، قال : وربما قال في قطعة جراب ، فقال هذا كتاب كتبه لي
رسول الله ﷺ فإذا فيه (وذكر الحديث) .
قال العلامة الألباني : " وسنده صحيح ^(١) " ما وهو كما قال .

٥- حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ « أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر
المشركين ، لا تراءى ناراهما »

أخرجه أبو داود (٣ / ١٠٥ ، كتاب الجهاد / باب النهي عن
قتل من اعتصم بالسجود ، ح : ٢٦٤٥) ، والترمذي (٥ /
٢٢٩ ، كتاب السير / باب ما جاء في كراهية المقام بين أظهر
المشركين ، ح : ١٦٥٤) ، وابن الأعرابي في " معجمه "
(٢ / ١٦٠ ، ح : ٨٥٧) ، والطبراني في " المعجم الكبير "
(٢ / ٣٠٣ ، ح : ٢٢٦٤) .

^(١) الإرواء (٢٢ / ٥)

كلهم من طريق أبي معاوية ، عن إسماعيل بن أبي خالد ،
 عن قيس بن أبي حازم ، عن جرير (به) .
 قال أبو داود : " رواه هشيم ، ومعمار ، وخالد الواسطي ،
 وجماعة لم يذكروا جريراً ^(١) " يعني : مرسلأ .
 وقال الترمذي : " حدثنا هناد ، حدثنا عبدة ، عن إسماعيل بن
 أبي خالد عن قيس بن أبي حازم مثل حديث أبي معاوية ، ولم
 يذكر فيه : عن جرير ، وهذا أصح . ثم قال :
 وأكثر أصحاب إسماعيل قالوا : عن إسماعيل ، عن قيس بن
 أبي حازم أن رسول الله ﷺ بعث سرية . ولم يذكروا فيه : عن
 جرير .

ورى حماد بن سلمة ، عن الحجاج بن أظاة ، عن إسماعيل بن
 أبي خالد عن قيس ، عن جرير ، مثل حديث أبي معاوية .
 وسمعت محمداً يقول : الصحيح حديث قيس عن النبي ﷺ
 مرسل ^(١) ، وقال أبو حاتم : " الكوفيون سوى الحجاج
 لا يسندونه والمرسل أشبه ^(٢) "

قلت : وإطلاقه أن الكوفيين سوى الحجاج لا يسندونه . . .
 لا يستقيم ، لأنه قد رواه أبو معاوية الضرير ، وهو كوفي وقد
 ساق له العلامة الألباني في الإرواء ^(٣) طرقاً وصححه بمجموعها
 فليراجعه من شاء ، وبهذه الشواهد يرتفع الحديث إلى درجة
 الحسن ، ولعل سكوت أبي داود عنه لأجل شواهد هذه ولكونه
 قد خرج حديث جرير ، في كتاب الجهاد وإن كان قد رجح
 إرساله . والله أعلم .

^(١) السنن (١٠٥ / ٣)

^(٢) سنن الترمذي (٢٢٩ / ٥ - ٢٣٠)

^(٣) علل الحديث (٣١٤ / ١ ، ج : ٩٤٢)

^(٤) (٢٩ / ٥ - ٣٣)

٢١٤ - الحديث الرابع عشروما ثتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا شريك ، عن أبي الحسناء ، عن الحكم ، عن حنش ، قال : رأيت علياً يضحى بكبشين ، فقلت له : ما هذا ؟ فقال : إن رسول الله ﷺ أوصاني أن أضحي عنه ، فلنا أضحي عنه .

* دراسة الإسناد :-

- ١- عثمان بن أبي شيبة ، ثقة حافظ ، تقدم مراراً .
- ٢- شريك ، القاضي ، صدوق يخطئ كثيراً ، تقدم^(١)
- ٣- أبو الحسناء ، بزيادة ألف ، قيل : إسمه الحسن ، وقيل الحسين مجهول ، من السابعة ، دت عس^(٢) روى عن الحكم بن عتيبة ، عن حنش عن علي في " الأضحية " وعنه شريك النخعي^(٣) .
- ٤- الحكم بن عتيبة ، ثقة ثبت ، تقدم^(٤) .
- ٥- حنش بن المعتمر ، ويقال ابن ربيعة ، ويقال : إنه حنش بن ربيعة بن المعتمر ، ويقال : إنهما إثنان ، الكنانى ، أبو المعتمر الكوفي ، صدوق له أوهام ويرسل ، من الثالثة ، وأخطأ من عدّه في الصحابة دت س^(٥) .

^(١) انظر (ص ١٥١) من هذا البحث

^(٢) التقريب (٨٠٥٣) ، الميزان (٥١٥/٤)

^(٣) التهذيب (٧٥/١٢)

^(٤) انظر (ص ٦١٨) من هذا البحث

^(٥) التقريب (١٥٧٧)

وقال الذهبي: قال البخاري "يتكلمون في حديثه" ومشاه
غيره^(١)، واختار في الديوان تليينه فقال: لئن لا يحتج به^(٢).
وهذا هو الراجح عندي فيه أنه لا يحتج بما ينفرده.

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (١٠٧/١، ح ٨٤٣)، وفي
"فضائل الصحابة" (٦٩٨/٢، ح: ١١٩٣) عن أسود بن
عامر وابنه عبد الله في "زوائد المسند" (١٤٩/١، ح: ١٥٠،
١٢٧٨، ١٢٨٥). عن أبي بكر بن أبي شيبه وعثمان بن أبي
شيبه ومحمد بن عبيد المحاربي والترمذي (٧٨/٥)، في
الأضاحي / باب ماجاء في فضل الأضحية ح: ١٥٢٨) من
طريق المحاربي - أيضاً -.

والحاكم (٢٢٩ - ٢٣٠، كتاب الأضاحي) من طريق محمد
ابن سعيد بن الأصبهاني، والبيهقي في "الكبرى" (٢٨٨/٩)،
كتاب الضحايا) من طريق مالك بن إسماعيل النهدي، كلهم عن
شريك، عن أبي الحسناء عن الحكم بن عتيبة، عن حنش عن
علي رضي الله عنه (به)، وقال الحاكم: "هذا حديث صحيح
الإسناد ولم يخرجاه"!! ثم قال وأبو الحسناء هذا هو الحسن بن
الحكم النخعي - هذا أولاً...

^(١) انظر المغني (١٩٧/١) وقارن بالكشاف (١٩٥/١، ١٢٨٣)، الميزان (٦١٩/١)

^(٢) ديوان الضعفاء رقم: (١١٨٣)

وثانياً : لو سلمنا أنه النخعي يبقى الحديث على ضعفه - أيضاً -
لأنه تبقى فيه علتان هما : ضعف شريك ، وكذا ضعف حنش ،
والذهبي نفسه اختار في الديوان تليينه وعدم الإحتجاج به . وقد
تفرد شريك بهذا الحديث ، قال ذلك الترمذي : " هذا حديث
غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك ^(١) "

وقال البيهقي : " تفرد به شريك بن عبد الله بإسناده وهو إن ثبت
يدل على جواز التضحية عمن خرج من دار الدنيا من المسلمين ^(٢)
قلت : هذا إن ثبت .

وقد ضعف الحديث الحافظ المنذري بحنش وشريك ^(٣) ، كما
ضعفه العلامة المباركفوري بهما وبأبي الحسناء جميعاً ^(٤) .
والحق معهم فالحديث ضعيف ، ولم أجده ما يقويه من متابع أو
شاهد .

والله أعلم .

^(١) الجامع بشرح التحفة (٧٩ / ٥)

^(٢) السنن الكبرى (٢٨٨ / ٩)

^(٣) مختصر سنن أبي داود (٩٥ / ٤) ، ح : ٢٦٧٢

^(٤) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى (٧٩ / ٥)

— ۱۰ —

کتاب

الضَّحَايَا

٢١٥- الحديث الخامس عشر ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، حدثنا عيسى
حدثنا محمد بن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب عن
أبي عيَّاش عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال :
ذبح النبي ﷺ يوم الذبح كبشين أقرنين أملحتين ،
موجئين فلما وجههما قال : « إني وجهت وجهي
للذي فطر السموات والأرض ، على ملة إبراهيم
حنيفاً ، وما أنا من المشركين ، إن صلاتي ونسكي
ومحيالي ومماتي لله رب العالمين ، لا شريك له وبذلك
أمرت وأنا من المسلمين ، اللهم منك ولك وعن
محمد وأمته ، باسم الله والله أكبر » ثم ذبح .

* دراسة الإسناد :-

- ١- إبراهيم بن موسى الرازي ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢- عيسى ، هو ابن يونس ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٣- محمد بن إسحاق ، الامام المشهور ، صدوق ، تقدم مراراً
- ٤- يزيد بن أبي حبيب ، المصري ، ثقة فقيه ، تقدم ^(١)
- ٥- أبو عيَّاش بن النعمان المعافري ، المصري ، مقبول ، من
الثالثة . دق . ^(٢) روى عن جابر بن عبد الله في «
الأضحية» وعن علي بن أبي طالب وغيرهم ، وعنه :
يزيد بن أبي حبيب ، وإخالد بن أبي عمران ، وبكر بن
سواده فقط ^(٣)

^(١) انظر (٤٦٨ ص) من هذا البحث .

^(٢) التقريب (٨٢٩٢) ، وسكت عنه في الكاشف (٣ / ٣٢١ ، ٣١٧) .

^(٣) التهذيب (١٢ / ١٩٣) .

* تخريجہ :-

أخرجه الدارمي (٣/٢)، كتاب الأضاحي / باب السنة في الأضحية ، ح : ١٩٥٢) والطحاوي في «شرح المعاني» (٤/١٧٧)، كتاب الصيد والذبائح والأضاحي / باب الشاة ، عن كم تجزئ أن يضحي بها ؟) والبيهقي في «الكبرى» (٩/٢٨٧، كتاب الضحايا / باب قول المضحى : اللهم منك وإليك . . .) عن أبي دواد ، وغيره من طرق عن ابن إسحاق ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن أبي عياش ، عن جابر رضي الله عنه (به) وله طريق ثانية عن جابر رضي الله عنه . وهي طريق عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله قال : حدثني أبي «أن رسول الله - ﷺ - أتني بكبشين أملحين عظيمين أقرنين موجودين فأضجع أحدهما وقال : بسم الله والله أكبر ، اللهم عن محمد وأمه ، ومن شهد لك بالتوحيد ، وشهد لي بالبلاغ » أخرجه أبو يعلى في «مسنده» (٣/٣٢٧، ح : ١٧٩٢) حدثنا عبد الأعلى حدثنا حماد ، والطحاوي في «شرح المعاني» (٤/١٧٧، كتاب الصيد والذبائح والأضاحي / باب الشاة عن كم تجزئ أن يضحي بها ؟) من طريق علي بن معبد ، عن عبيد الله ابن عمرو ، والبيهقي في «الكبرى» (٩/٢٦٨، كتاب الضحايا/ باب الرجل يضحي عن نفسه وأهل بيته) من طريق حماد بن مسلمة كلاهما - أعني حماداً وعبيد الله بن عمرو - عن عبد الله بن محمد بن عقيل ، عن عبد الرحمن بن جابر بن عبد الله عن أبيه (به) . وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/٢٢) : «رواه أبو يعلى وإسناده حسن» .

وقال العلامة الألباني : «إسناده حسن ، رجاله ثقات رجال مسلم ، غير ابن عقيل وفيه كلام لا ينزل بحديثه عن رتبة الحسن»^(١)

وله طريق ثالثة : وهي طريق المطلب بن عبد الله بن حنطب عن جابر سوف يأتي الكلام عنها منفردة عند أبي داود في (باب في الشاة يضحى بها عن جماعة ، ح : ٢٨١٠) وللحديث شواهد كثيرة منها : -

١ - حديث أنس بن مالك المتفق عليه : قال : « ضحى النبي ﷺ بكبشين أملحين أقرنين ذبحهما بيده وسمّى وكبّر ، ووضع رجله على صفاحهما »

أخرجه البخاري (٢٣ / ١٠) ، كتاب الأضاحي / باب التكبير عند الذبح ، ح : ٥٥٦٥) ، ومسلم (٧٧ / ٦) ، كتاب الأضاحي / باب استحباب الضحية وذبحها مباشرة بلا توكيل والتسمية والتكبير) ٢ - وقوله : « اللهم منك ولك » هذه الجملة لها شاهد ضعيف من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

« أن رسول الله ﷺ أتى يوم النحر بكبشين أقرنين أملحين ، ف قرب أحدهما فقال " بسم الله منك ولك هذا عمن وحدك من أمتي " رواه أبو يعلى^(٢) والطبراني في الأوسط - كما في " مجمع الزوائد " - (٢٢ / ٤) وقال الهيثمي : وفيه " الحجاج بن أرطاة ، وهو ثقة ولكنه يدلس »

قلت : ولا بأس بحديثه في الشواهد ، وقد تقدم ما يشهد لحديثه هذا عندنا في طرق الحديث . ولعل سكوت أبي داود عنه لصلاحيته بشواهد هذه والله أعلم .

^(١) إزواء الغليل ، (٣٥١ / ٤) .

^(٢) قد بحث عنه في مسند أبي سعيد فلم أجده . الله أعلم

٢١٦- الحديث السادس عشر ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، قال : أخبرنا /ح/ ، وحدثنا علي بن بحر بن بري ، حدثنا عيسى - المغني - ، عن ثور ، حدثني أبو حميد الرعيني ، أخبرني يزيد ذو مصر قال : أتيت عتبة بن عبد السلمي فقلت : يا أبا الوليد ، إني خرجت ألتمس الضحايا فلم أجد شيئاً يعجبني غير ثرماء فكرهتها فما تقول ؟ قال : أفلا جئتني بها فقلت : سبحان الله ! لا يجوز عنك ولا يجوز عني ؟ قال : نعم إنك تشك ولا أشك ، إنما نهى رسول الله - ﷺ - عن المصفرة والمستأصلة والبخقاء والمشيمة ، والكسراء . والمصفرة : التي تستأصل أذننها حتى يبدو سماخها . والمستأصلة : التي استؤصل قرننها من أصله . والبخقاء : التي تبخق عينها . والمشيمة : التي لا تتبع الغنم عجباً وضعفاً . والكسراء : الكسيرة . *

* دراسة الاسناد :-

- ١- إبراهيم بن موسى الرازي ، ثقة ، تقدم مراراً
- ٢- علي بن بحر بن بري ، بفتح الموحدة وتشديد الراء المكسورة بعدها تحتانية ثقيلة ، البغدادي ، فارسي الأصل ، ثقة فاضل من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين . خت دت .^(١)
- ٣- عيسى ، هو ابن يونس ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٤- ثور ، هو ابن يزيد الحمصي ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٥- أبو حميد الرعيني ، مجهول ، من السادسة . د .^(٢)

^(١) التقرير (٤٦٩١) ، الكاشف (٢/٢٤٣ ، ٣٩٣٩) .

^(٢) التقريب (٨٠٦٤) .

روى عن يزيد ذي مصر ، وعنه ثور بن يزيد الحمصي .
 قال ابن حزم : هو وشيخه - يعني ذا مصر - مجهولان .^(١)
 وقال الذهبي : لا يعرف .^(٢)
 ٦- يزيد ذو مصر ، بكسر الميم ، وسكون المهملة ، المقرئ ،
 بفتح الميم^(٣) وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ،
 الحمصي ، مقبول ، من الثالثة . د .
 روى عن عتبة بن عبد السلمي ، ولا يعرف له رواية ، وعنه
 أبو حميد الرعيني .^(٤)

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (١٨٥/٤ ، ح : ١٧٦٨٩) من طريق علي بن
 بحر وأحمد بن جناب .
 والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٨/١٧ ، ح : ٣١٤) من طريق
 إسحاق ابن راهويه ، كلهم عن عيسى بن يونس ، عن ثور بن
 يزيد ، عن أبي حميد الرعيني ، أخبرني يزيد ذو مصر (به
 بلفظه) وهو ضعيف لوجود الرعيني وشيخه فيه وهما مجهولان
 وهناك شاهد لبعضه كما في :
 ١= حديث البراء بن عازب رضي الله عنه قال : قال النبي -
 صلى - «أربع لا تجوز في الأضاحي : العوراء بين عورها ،
 والمريضة بين مرضها ، والعرجاء بين ضلعها ، الكسير التي
 لا تنقى»

^(١) التهذيب (٧٩/١٢) .

^(٢) الميزان (٥١٧/٤) .

^(٣) التقريب (٧٧٩٩) .

^(٤) التهذيب (٣٧٥/١١) .

* تخريجه :-

أخرجه أبو دواد (٣/ ٢٣٥، ح: ٢٨٠٢)، والترمذي (٥/ ٨١، ح: ١٥٣٠ و ١٥٣١) والنسائي (٧/ ٢١٥-٢١٦، ح: ٤٣٧٠ و ٤٣٧١)، وابن ماجه (٢/ ١٥٠، ح: ٣١٤٤)، والدارمي (٢/ ٤، ح: ١٩٥٥ و ١٩٥٦)، وابن الجارود في «المتقى» (ص ٣٠٣، ح: ٩٠٧) وغيرهم .

وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح ، والعمل على هذا عند أهل العلم»

ففي هذا الحديث شاهد بالمعني ل: «البخقاء» وهي التي تبخق عينها وبخق العين : فقؤها كما قاله الخطابي ^(١) فهي العوراء وفيه شاهد ل: «المشيعة» وهي التي لا تتبع الغنم عجباً وضعفاً قال الخطابي في تفسيرها : «هي التي لا تلحق الغنم لضعفها وهزالها فهي تشيعها من ورائها .» ^(٢)

^(١) معالم السنن المطبوع مع السنن (٣/ ٣٧).

^(٢) المعالم مع سنن أبي داود (٣/ ٢٣٧).

٢١٧- الحديث السابع عشر وما تثنين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

* حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا يعقوب - يعني الإسكندراني - عن عمرو ، عن المطلب ، عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال : شهدت مع رسول الله - ﷺ - الأضحى بالمصلى ، فلما قضى خطبته نزل من منبره وأتى بكبش فذبحه رسول الله - ﷺ - بيده ، «بسم الله والله أكبر ، هذا عني وعمن لم يضحى من أمتي»

* دراسة الاسناد :-

- ١ = قتيبة بن سعيد ، ثقة حافظ ، تقدم مرارا .
- ٢ = يعقوب الاسكندراني ، ثقة ، تقدم .
- ٣ = عمرو بن أبي عمرو : مسيرة ، مولى المطلب ، المدني ، أبو عثمان ، ثقة ربما وهم ، من الخامسة ، مات بعد الخمسين ع .^(١) روى عن أنس بن مالك ومولاه المطلب وغيرهم ، وعنه الإمام مالك ويعقوب الاسكندراني وغيرهم .^(٢)
- ٤ = المطلب بن عبد الله بن المطلب بن حنطب بن الحارث المخزومي ، صدوق كثير التدليس والإرسال ، من الرابعة ر . ج .^(٣)

^(١) التقريب (٥٠٨٣)

^(٢) التهذيب (٨٣-٨٢/٨)

^(٣) التقريب (٦٧١٠) ، الميزان (١٢٩/٤)

أخرجه الإمام أحمد (٣/٣٦٢) من طريق سعيد بن منصور
والترمذي (٥/١١٢)، في كتاب الأضاحي / باب
١٩: ح: (١٥٥٨) من طريق قتيبة، والطحاوي في «شرح المعاني»
(٤/١٧٧)، كتاب الصيد والأضاحي / باب الشاة عن كم تجزئ
أن يضحى بها ؟) من طريق ابن وهب ، والدارقطني (٤/٢٨٥)
باب الصيد والذبائح . . .) من طريق يحيى بن عبد الله بن بكير
والحاكم في «المستدرک» (٤/٢٢٩)، كتاب الأضاحي / الدعاء
عند الذبح) من طريق ابن وهب ، والبيهقي في «الكبير» (٩/
٢٨٦-٢٨٧، كتاب الضحايا / باب قول المضحى اللهم منك ولك
. . .) من طريق سعيد بن منصور كلهم عن يعقوب
الإسكندراني القاري، عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن
عبد الله بن حنطب عن جابر^{سعيد الله} رضي الله عنهما (به)

وقد تكلم في سماع المطلب بن عبد الله بن حنطب من جابر
فقد قال الترمذي بعد روايته للحديث :

«هذا حديث غريب من هذا الوجه . والعمل على هذا عند أهل
العلم من أصحاب النبي - ﷺ - وغيرهم ، أن يقول الرجل
إذا ذبح : بسم الله والله أكبر ، . . . والمطلب بن عبد الله بن
حنطب ، يقال : إنه لم يسمع من جابر .^(١)»

وقال أبو حاتم : «المطلب بن حنطب ، عامة حديثه مراسيل ،
لم يدرك أحدا من أصحاب النبي - صلى - إلا سهل بن سعد
وأنسا وسلمة بن الأكوع ، ومن كان قريبا منهم .
ولم يسمع من جابر ، ولا زيد بن ثابت ، ولا من عمران بن
حصين^(٢) . وجاء عنه في «الجرح والتعديل» أنه قال :
«يشبه أن يكون أدركه^(٣)»

^(١) الجامع بشرح النخبة (٥/١١٣)

^(٢) المراسيل ، (ص، ٢١٠) ط : شكر الله قوجاني،

^(٣) الجرح والتعديل ، (٨/٣٥٩) ، والتهذيب (١٠/١٧٨) .

قلت : وقد أثبت روايته عن جابر المزي في «تهذيب الكمال»
(١٣٣٦/٣) فقال : « روى عن أنس وجابر بن عبد الله . . . إلخ »
والذهبي حيث قال :
« أرسل المطلب عن عمر بن الخطاب وغيره ، وحدث عن
عبد الله بن عمرو وابن عباس وجابر . . . إلخ »^(١)

قلت : وقد ضعف العلامة الألباني في «الضعيفة» هذا الحديث
بالانقطاع بين المطلب وجابر واستدل بكلام أبي حاتم في
«المراسيل» ثم أورد قوله الثاني الذي نقله عنه ابنه في «الجرح
والتعديل» وهو قوله : « يشبه أنه أدركه » وقال : « فإن صح هذا
فعلته عنعنة المطلب ، فإنه مدلس قال الحافظ : صدوق كثير
التدليس والإرسال »^(٢)

وذهب في «الإرواء» إلى أنه متصل ، ورد كلام أبي حاتم في
«المراسيل»

والذي ترجح لي - والله أعلم - الإتصال . وعلى فرض أنه
غير متصل ، فإنه لا ينزل عن رتبة الحسن من أجل طرقه
وشواهد التي سقتها في تخريجه في الحديث رقم : (١١٥) في
«باب ما يستحب من الضحايا»

ولعل سكوت أبي داود عنه مع الكلام في سماع المطلب من
جابر رضي الله عنه لأمر :

- ١ = إما لأنه يرى سماع المطلب من جابر
 - ٢ = أولاً لأنه قد ساقه من قبل في الباب المذكور أعلاه من طريق
أخرى عن جابر تعضد هذه الطريق .
 - ٣ = ولشواهد كثيرة التي ذكرت طرفاً منها ، ومنها حديث
أنس وقد خرجه هو نفسه وهو متفق عليه .
- والله أعلم .

^(١) سير أعلام النبلاء (٣١٧/٥) ، والميزان - أيضاً - (١٢٩/٤)

^(٢) السلسلة الضعيفة (٣٧٩/٢)

٢١٨ - الحديث الثامن عشر ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

* حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا ^(١) حماد بن سلمة ، عن أبي العشراء ، عن أبيه أنه قال : يا رسول الله ، أما تكون الزكاة لإامن اللبة أو الحلق ؟ قال : فقال رسول الله ﷺ « لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك » قال أبو داود : وهذا لا يصلح إلا في المتردية والمتوحش

* دراسة الإسناد :-

- ١- أحمد بن يونس ، ثقة ، تقدم
- ٢- حماد بن سلمة ، الإمام المشهور ، تقدم مراراً
- ٣- أبو العشراء ، بضم أوله ، وفتح المعجمة والراء والمد ، الدارمي ، قيل إسمه ، أسامة بن مالك بن قهطم ، وقيل : عطار ، وقيل : يسار ، وقيل : سنان ابن برز أوبلز ، وقيل : إسمه بلا زين يسار ، وهو أعرابي مجهول ، من الرابعة ٤ ، ^(٢) ، قال الذهبي : " لا يدري من هو ؟ ، ولا من أبوه . انفرد عنه حماد بن سلمة . ^(٣) "
- قال البخاري : " في حديثه وإسمه وسماعه من أبيه نظر ^(٤) "
- وقال ابن سعد : " مجهول " ^(٥) "

^(١) وفي نسخة عون المعبود " أخبرنا "

^(٢) التقريب (٨٢٥١) ، الكاشف (٣ / ٣١٧ ، ٢٨١)

^(٣) الميزان (٤ / ٥٥١)

^(٤) التاريخ الكبير (٢٢ / ٢٢) ، الميزان (٤٤ / ٥٥١) ، التهذيب (١٢ / ١٦٧)

^(٥) التهذيب (١٢ / ١٦٨)

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٣٣٤/٤، ح: ١٨٩٦٧ و ١٨٩٦٨،
 ١٨٩٦٩ و ١٨٩٧٠)، والترمذي (٥٦/٥، باب الزكاة في الحلق
 واللبة ح: ١٥١٠)، والنسائي (٢٢٨/٧، كتاب الضحايا / باب
 ذكر المتردية في البئر التي لا يوصل إلى حلقها، ح: ٤٤٠٨)،
 وابن ماجه (١٠٦٣/٢، كتاب الذبائح / باب ذكاة النادر من
 البهائم، ح: ٣١٨٤)، والدارمي (٩/٢، كتاب الأضاحي /
 باب في ذبيحة المتردي في البئر، ح: ١٩٧٨)، وابن الجارود
 (ص ٣٠٢، ح: ٩٠١)، وأبو يعلى الموصلي في "المسند" (٣/
 ٧٢، ح: ١٥٠٣)، وفي "المفاريذ" له (ص ٣١، ح: ١٦)،
 والطبراني في "الكبير" (١٦٧/٧، ح: ٦٧١٩ و ٦٧٢٠ و
 ٦٧٢١)، وابن عدي في "الكامل" (٢٠٩/١-٢١٠)، وأبو
 نعيم في "الحلية" (٢٥٧/٦، ٣٤١)، والبيهقي في "الكبرى"
 (٢٤٦/٩)، كتاب الصيد والذبائح / باب ما جاء في ذكاة ما لا يقدر
 على ذبحه إلا برمي أو سلاح)، وأبو القاسم البغوي في
 "الجمعيات" (١١٥٤/٤)، والخطيب البغدادي في "تاريخ
 بغداد" (٣٧٧/١٢)، والمزي في "تهذيب الكمال" (٣/
 ١٦٢٧)، والذهبي في "سير أعلام النبلاء" (١١٠/١١-
 ١١١) وفي "ميزان الإعتدال" (٥٥٢/٤) من طرق عن حماد
 ابن سلمة، عن أبي العشاء عن أبيه (به).

وقال الترمذي: "هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد
 ابن سلمة، ولا لأبي العشاء عن أبيه غير هذا الحديث"
 قال الحافظ: "وأبو العشاء لا يعرف حاله^(١)"، قلت: بل هو
 مجهول العين، فقد قال الخطابي: "... وضعفوا هذا الحديث
 لأن راويه مجهول، وأبو العشاء الدارمي لا يدري من أبوه،
 ولم يرو عنه غير حماد بن سلمة"^(٢)

^(١) التخليص، الخير (١٣٤/٤)

^(٢) معالم السنن (٢٥١/٣)

قال الميموني : " سألت أحمد عن حديث أبي العشاء في الزكاة .
قال : " هو عندي غلط لا يعجبني ولا أذهب إليه إلا في موضع
ضرورة ^(١) "

قلت : وإلى قول أحمد ذهب الأئمة - أعني العمل بهذا
الحديث في الضرورة - روي ذلك عن ابن مهدي في " المنتقى "
لابن جارود .

وقال به أبو داود كما سبق نقله عنه عقب روايته للحديث فهو
تلميذ لأحمد ، وعنه وعن يحيى بن معين أخذ علم الحديث . ^(٢)

وقد جمع الحافظ أبي القاسم تمام بن محمد الرازي طرق هذا
الحديث في جزء مستقل ^(٣) .

قال الحافظ في " التهذيب " : وقد وقفت على جمع حديثه -
يعني أبا العشاء - لتمام الرازي بخطه . . وكلها بأسانيد مظلمة "

وخلاصة القول الحديث ضعيف لا يثبت ، ولم أجده ما يقويه .

والله أعلم .

^(١) التهذيب (١٦٧ / ١٢)

^(٢) أفاده المزى في " تهذيب الكمال (٣٥٩ / ١١) ط : بشار عواد

^(٣) إسمه : " حديث أبي العشاء الدارمي " ط : دار البصائر بدمشق عام : ١٤٠٤ هـ تحقيق بسام
الجابري

٢١٩- الحديث التاسع عشر وما ثنين

قال أبوداود رحمه الله تعالى :

* حدثنا هناد بن السري والحسن بن عيسى - مولى ابن المبارك - ، عن ابن المبارك ، عن معمر ، عن عمرو ابن عبد الله ، عن عكرمة ، عن ابن عباس ، زاد ابن عيسى : وأبي هريرة - ، قالوا : « نهى رسول الله - ﷺ - عن شريطة الشيطان » ، زاد ابن عيسى في حديثه : وهي التي تذبح فيقطع الجلد ولا تفرى الأوداج ، ثم تترك حتى تموت .

* دراسة الاسناد :-

- ١ = هناد بن السري ، الإمام المشهور ، تقدم .
- ٢ = الحسن بن عيسى بن ماسرجس ، بفتح المهملة وسكون الراء وكسر الجيم بعدها مهملة ، أبو علي النيسابوري ، ثقة ، من العاشرة ، مات سنة أربعين . م د س . ^(١) روى عن مولاه وابن عيينة وغيرهم ، وعنه : مسلم وأبوداود وغيرهم . ^(٢)
- ٣ = ابن المبارك ، الإمام ، تقدم مراراً .
- ٤ = معمر ، هو ابن راشد الصنعاني ، الإمام ، تقدم .
- ٥ = عمرو بن عبد الله بن الأسوار اليماني ، يقال له عمرو برق ، بفتح الموحدة ، صدوق فيه لين ، من السابعة . د . ^(٣)

^(١) التقريب (١٢٧٥) ، الكاشف (١/١٦٥، ١٠٦٥)

^(٢) التهذيب (٣١٣-٣١٤)

^(٣) التقريب (٥٠٦٠)

وقال في الكاشف : " ضَعِيف " ^(١) وضعفه في " الديوان " ^(٢)
أيضاً - روى عن عكرمة ، وعنه معمر فقط ^(٣) .

قلت : وهو مع ضعفه مجهول لم يرو عنه غير معمر ، كما
أفاده المزي ، والحافظ

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد ((٢٨٩ / ١ ، ح : ٢٦١٨)) من طريق عتاب
وابن حبان في « صحيحه » كما في الإحسان - (٥٥٤ / ٧ ، ح :
٥٨٥٨) من طريق يحيى بن آدم وابن عدي في « الكامل » (٥ /
١٧٩٤) ، والحاكم في « المستدرک » (٤ / ١١٣) ، كتاب الأطعمة
/ النهي عن أكل الشريطة) من طريق نعيم بن حماد .
والبيهقي في « الكبرى » (٩ / ٢٧٨) ، كتاب الضحايا / باب الذكاة
في المقدور عليه ما بين اللبة والحلق (من طريق أبي داود عن يولي ابن
المبارك ، ومحمد بن مقاتل كلهم عن ابن المبارك ، عن معمر ،
عن عمرو بن عبد الله ، عن عكرمة ، عن ابن عباس وأبي هريرة
" **يه** . وعند ابن حبان « عن أبي هريرة » فقط ، وعند ابن عدي
« عن ابن عباس » فقط .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه !! »
ووفقه الذهبي !!! وليس كما قالوا - رحمهما الله -
فإنَّ في إسناده : عمرو بن عبد الله بن الأسوار ، وهو ضعيف
ولم يرو عنه إلا معمر .

وقد قال ابن عدي بعد روايته للحديث : وعمرو برق هذا له
أحاديث غير هذا ، وأحاديثه لا يتابعه الثقات عليها .

^(١) (٢٨٨ / ٢ ، ٤٢٤٦) ، وانظر المغني (٤٨٦ / ٢) ، والميزان (٢٧١ / ٢) وفي (٢٩٥ / ٢)

^(٢) انظر برقم : (٣١٨٩)

^(٣) تهذيب الكمال (١٠٣٩ / ٢) ، والتهذيب (٦١ / ٨)

وقد ضعّف الحديث المنذري^(١)، والعلامة الألباني^(٢)
 = قال عكرمة : « كانوا يقطعون منها الشيء اليسير ثم يدعونها
 حتى تموت ولا يقطعون الودج ، فنهى ، عن ذلك »^(٣)
 وقال ابن المبارك : « والشريطة أن يخرج الروح منه بشرط من
 غير قطع الحلقوم^(٤)
 = وقال الخطابي : « إنما سمي هذا شريطة الشيطان من أجل أن
 الشيطان هو الذي يحملهم على ذلك ويحسن هذا الفعل
 عندهم وأخذت الشريطة من الشرط ، وهو شق الجلد
 بالمبضع ونحوه ، وكأنه قد اقتصر على شرطة بالحديد دون
 ذبحه والأتان بالقطع على حلقه »^(٥) .
 قلت : وقد يشهد لمعناه قوله ﷺ - في حديث رافع بن خديج
 رضي الله عنه « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكل ليس السن
 والظفر »

أخرجه البخاري (٩/ كتاب الذبائح والصيد ، باب : ١٥ ح :
 ٥٤٩٨ وباب : ١٨ ح : ٥٥٠٣ وباب : ٢٠ ح : ٥٥٠٦ وباب :
 ٢٣ ح : ٥٥٠٩ وباب : ٣٦ ح : ٥٥٤٣ وباب : ٣٧ ح : ٥٥٤٤)
 ومسلم (٦/ ٧٨ ، كتاب الأضاحي / باب جواز الذبح بكل ما
 أنهر الدم . . .)
 وأبو داود (٣/ ٢٤٧ ، كتاب الأضاحي / باب في الذبيحة بالمروة
 ح : ٢٨٢١) وغيرهم .

^(١) مختصر سنن أبي داود (٤/ ١١٨)

^(٢) إرواء الغليل ، (٨/ ١١٦ ، ح : ٢٥٣١)

^(٣) إلهام (٧/ ٥٥٥)

^(٤) المستدرک (٤/ ١١٣)

^(٥) معالم السنن بحاشية سنن أبي داود (٣/ ٢٥٢)

قال الحافظ ابن حجر : « . . . علق الإذن بمجموع الأمرين وهما :
الإنهار والتسمية .

والمعلق على شيئين لا يكتفي فيه إلا باجتماعهما ، ويتتفي
بانتفاء أحدهما إله^(١)

قلت : وحديث الباب كما فسره رواه عكرمة ، وابن المبارك
وأیضا - الخطابي ، لم ينهرفیه الدم ، ولم تفر الأوداج فيشهد
لمعناه هذا الحديث .

والله أعلم .

٢٢٠ - الحديث العشرون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

«حدثنا القعنبي، حدثنا ابن المبارك/ ح/ وحدثنا مسدد، حدثنا هشيم، عن مجالد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد رضي الله عنه قال: سألت رسول الله ﷺ عن الجنين، فقال: «كلوه إن شئتم» وقال مسدد: قلنا يا رسول الله ننحر الناقة ونذبح البقرة والشاة فنجد في بطنها الجنين، أنلقيه أم نأكله، قال: «كلوه إن شئتم فإن زكاته زكاة أمه».

* دراسة الإسناد *

١. القعنبي، هو عبد الله بن مسلمة، تقدم مراراً.
٢. ابن المبارك، تقدم مراراً.
٣. مسدد، تقدم مراراً.
٤. هشيم، تقدم مراراً.
٥. مجالد بن سعيد بن عمير الهمداني، بسكون الميم، أبو عمرو الكوفي، ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره، من صغار السادسة، مات سنة أربع وأربعين □ م ٤ □ (١) روى عن الشعبي وأبي الوداك وغيرهم، وعنه: هشيم وابن المبارك وغيرهم (٢).
٦. أبو الوداك، بفتح الواو وتشديد الدال وآخره كاف، جبر بن نوف، بفتح النون وآخره فاء، الهمداني، بسكون الميم، البكالي، بكسر الموحدة وتخفيف الكاف، كوفي، صدوق يهمل، من الرابعة □ م د ت س ق □ (٣).
- روي أبي سعيد الخدري وشريح القاضي، وعنه مجالد، وأبو إسحاق،

(١) التقريب (٦٤٧٨)، الكاشف (١٠٦/٣، ٥٣٨٤)، الديوان (٣٥٤٦)، المغني (٥٤٢/٢)، الميزان (٤٣٨/٣).

(٢) التهذيب (٣٩/١٠، ٤٠).

(٣) التقريب (٨٩٤).

وغيرهم (١).

* تخريجہ *

أخرجه الإمام أحمد (٣١/٣، ٥٣) من طريق زكريا بن أبي زائدة، ويحيى ابن سعيد، والترمذي (٤٨/٥)، كتاب الأطعمة / باب في زكاة الجنين، ح: ١٥٠٣) من طريق حفص بن غياث، وابن ماجه (١٠٦٧/٢) كتاب الذبائح / باب زكاة الجنين زكاة أمه، ح: ٣١٩٩) من طريق عبد الله بن المبارك، وأبي خالد الأحمر، وعبد بن سليمان، وعبد الرزاق في "المصنف" (٥٠٢/٤، ح: ٨٦٥٠) من طريق ابن المبارك، وأبو يعلى في "المسند" (٢٧٨/٢، ح: ٩٩٢) من طريق يحيى بن سعيد وابن الجارود في "المنتقى" (ح: ٩٠٠) من طريق أبي خالد الأحمر، والدارقطني (٢٧٤/٤، ح: ٢٩) من طريق هشيم، وأبي يوسف والبيهقي في "الكبرى" (٣٣٥/٩) من طريق ابن المبارك وهشيم، وأبي يوسف القاضي، والبغوي في "شرح السنة" (٢٢٨/١١، ح: ٢٧٨٩) من طريق أبي داود عن هشيم.

كلهم عن مجالد بن سعيد، عن أبي الوداك، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (به) وهو ضعيف لضعف مجالد.

لكنه لم ينفرد به فقد تابعه يونس بن أبي إسحاق، عن أبي الوداك.

أخرجه الإمام أحمد (٣٩/٣)، وابن حبان "في صحيحه" • كما في الإحسان • (٥٥٥/٧، ح: ٥٨٥٩)، والدارقطني (٢٧٤/٤، ح: ٣٠)، والبيهقي (٣٣٥/٩)، والخطيب البغدادي في "موضح أوهام الجمع والتفريق" (٢٤٩/٢) وهذه متابعة قوية لمجالد بن سعيد على روايته.

وهناك متابعة ضعيفة عن عطية عن أبي سعيد رضي الله عنه (به) أخرجه الإمام أحمد (٤٥/٣) وأبو يعلى في "المسند" (٤١٥/٢، ح: ٤١٦، ح: ١٢٠٦) من طريق ابن أبي ليلى.

والطبراني في "الصغير" (٨٨/١، ١٦٨) من طريق مسعر بن كدام وفراس ابن يحيى.

والخطيب في "تاريخه" (٤١٢/٨) من طريق عبد الملك بن عمير أربعتهم عن عطية العوفي، عن أبي سعيد (به).

وبهذه المتابعات ترتفع طريق مجالد إلى درجة الحسن وكأنه لذلك قال الترمذي: "وهذا حديث حسن".

أما الحديث من حيث هو فصحيح من طريق يونس بن أبي إسحاق عن أبي الوداك، عن أبي سعيد كما سبق بيانه عند أحمد وابن حبان وأبي يعلى.

قال المنذري: "ويونس" وإن تكلم فيه فقد احتج به مسلم (١).

قلت: وللحديث شواهد كثيرة عن عدد من الصحابة وهم جابر بن عبد الله، وأبي هريرة، وأبي الدرداء، وأبي أمامة وهؤلاء أشار إليهم الترمذي بقوله: "وفي الباب عن....". وهناك غيرهم، وهم: ابن عمر، وأبو أيوب، وابن مسعود، وابن عباس، وكعب بن مالك، وعلي رضي الله عنهم جميعاً.

وحديث جابر رضي الله عنه:

أخرجه أبو داود بعد حديث أبي سعيد مباشرة في الباب نفسه (٢٥٣/٣، ح: ٢٨٢٨)، والدارمي (١١/٢، ح: ١٩٨٥).

والدارقطني (٢٧٣/٤، ح: ٢٧)، والحاكم (١١٤/٤)، والبيهقي (٣٣٤/٩، ٣٣٥) من طرق عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه (به).

ولعل سكوت أبي داود عن الحديث مع وجود مجالد فيه لكونه قد أرفقه بحديث جابر رضي الله عنه. وإن كان فيه أبو الزبير وهو مدلس وقد عذعن. إلا أن كلا من الحديثين يشد الآخر ويقويه. هذا أولاً.

باب ما جاء في زكاة الجنين

وثانياً: لعله لحظ متابعة أبي إسحاق لمجالد، والله أعلم.
وللزيادة في تخريج هذه الشواهد انظر "نصب الراية" (١٨٩/١، ١٩٢)
فقد ساق جميع الأحاديث وتكلم على طرقها.

- ۱۱ -

کتاب

الصَّيْدِ

كتاب الصيد

٢٢١ - الحديث الحادي والعشرون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

«حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني أبو موسى، عن وهب بن منبه، عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ، وقال مرة سفيان: ولا أعلمه إلا عن النبي ﷺ وقال: «من سكن البادية جفا، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتن».

※ دراسة الإسناد

١. مسدد، تقدم.
 ٢. يحيى بن سعيد، تقدم.
 ٣. سفيان، هو الثوري، تقدم.
 ٤. أبو موسى، عن وهب بن منبه، مجهول، من السادسة، وهم من قال: إنه إسرائيل بن موسى □ د ت س □ (١). روى عن وهب بن منبه وعنه: الثوري فقط (٢). قال الذهبي: شيخ يمانى يجهل. وما روى عنه غير الثوري ولعله إسرائيل بن موسى، وإلا فهو مجهول (٣).
- قلت: قد بين الحافظ في "التهذيب" أنه ليس إسرائيل فقال: "ذكر المزي في ترجمة أبي موسى إسرائيل بن موسى البصري أنه روى عن ابن منبه، وعنه: الثوري." ثم قال الحافظ: ولم يلحق البصري وهب بن منبه، وإنما هذا آخر. وقد فرق بينهما ابن حبان في "الثقات" (٤)، وابن الجارود في "الكنى"، وجماعة (٥).

(١) التقريب (٨٤٠٤).

(٢) التهذيب (٢٥٢/١٢).

(٣) الميزان (٥٧٨/٤).

(٤) (٧٩/٦) و (٦٦٤/٧).

(٥) التهذيب (٢٥٢/١٢).

٥. وهب بن منبه اليماني، التابعي المشهور، ثقة من الثالثة □ خ م د ت
س فوق □ (١).

※ تخريجه:

أخرجه الإمام الترمذي (٥٣٢/٦، الفتن / باب: ٦٠، ح: ٢٣٥٧) من طريق
عبد الرحمن بن مهدي.

والنسائي (١٩٥/٧، كتاب الصيد / باب اتباع الصيد، ح: ٤٣٠٩) من طريق
ابن مهدي ■ كذلك ■ عن سفيان، عن أبي موسى، عن وهب بن منبه، عن ابن
عباس رضي الله عنهما (به).

وقال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلا
من حديث الثوري".

قلت: بل هو ضعيف لوجود أبي موسى فيه وهو مجهول كما سبق بيانه.

لكن للحديث شاهد أشار إليه الترمذي بقوله:

"وفي الباب عن أبي هريرة".

※ الشواهد:

وحديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أشار إليه الترمذي أخرجه
الإمام أحمد (٣٧١/٢، ح: ٨٨٢٣) عن محمد بن عبيد وأخرجه أيضاً في
(٤٤٠/٢، ح: ٩٦٨١) عن يعلى ومحمد ابنا عبيد.

وابن عدي في الكامل (٣١٢/١) ■ في ترجمة إسماعيل بن زكريا الكوفي ■
من طريق أبي الربيع الزهراني.

ثلاثتهم، عن إسماعيل بن زكريا، عن الحسن بن الحكم النخعي، عن عدي
ابن ثابت، عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله

ﷺ:

«من بدا جفاء، ومن اتبع الصيد غفل، ومن أتى أبواب السلطان افتنن، وما ازداد عبد من السلطان قرباً إلا ازداد من الله بعداً»
قال ابن عدي: «وهذا الحديث لا أعلم يرويه غير إسماعيل بن زكريا... وهو حسن الحديث يكتب حديثه».

قال العلامة الألباني:

«وهذا سند حسن، فإن بقية رجال الإسناد ثقات كلهم وإسماعيل احتج به الشيخان، وقال الحافظ: صدوق يخطئ قليلاً» (١) (٢).

قلت: وبهذا الشاهد يتقوى حديث ابن عباس ويرتفع إلى درجة الحسن لغيره وهو بطريق الإمام أحمد حسن لذاته. ولعل سكوت الإمام عنه لأجل شاهده هذا والله أعلم.

(١) انظر التقريب (٤٤٥) .

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة (٢/ ٢٦٧، ح: ١٢٧٢).

٢٢٢ - الحديث الثاني والعشرون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

«حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الحسن بن الحكم النخعي، عن عدي بن ثابت، عن شيخ من الأنصار، عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ، بمعنى مسدد، قال: «ومن لزم السلطان افتتن».

زاد: «وما ازداد عبد من السلطان دنواً إلا ازداد من الله بعداً.

※ دراسة الإسناد

١. محمد بن عيسى، هو الطباع، ثقة، تقدم مراراً.
٢. محمد بن عبيد، بغير إضافة، ابن أبي أمية الطنافسي، الكوفي، الاحدب، ثقة يحفظ، من الحادية عشرة، مات سنة أربع ومائتين □ ع □ (١).
- روى عن الأعمش، والحسن بن الحكم النخعي وغيرهم، وعنه: الإمام أحمد، وابن معين، ومحمد بن عيسى الطباع وغيرهم (٢).
٣. الحسن بن الحكم النخعي، أبو الحكم الكوفي، صدوق يخطئ، من السادسة مات قبل الخمسين، وقد روى عن محمد بن عجلان، والحسن بن الحر، فنسبه إلى جده فربما التبس بهذا □ د ت ع س ق □ (٣).
٤. عدي بن ثابت الأنصاري، الكوفي، ثقة رمي بالتشيع، من الرابعة، مات سنة ست عشرة □ ع □ (٤).

※ تخريجه

هذا الحديث بهذا الطريق ضعيف لجهالة الواسطة بين عدي بن ثابت

(١) التقريب (٦١١٤).

(٢) التهذيب (٣٢٧/٩).

(٣) التقريب (١٢٢٩)، الكاشف (١٦٠/١)، (١٠٣٠).

(٤) التقريب (٤٥٣٩)، الكاشف (٢٢٦/٢)، (٣٨١٣).

وأبي هريرة رضي الله عنه، لكنه قد جاء مسمى عند الإمام أحمد، وابن عدي في الكامل.

فقد جاء عندهما: «عن الحسن بن الحكم النخعي، عن عدي بن ثابت عن أبي حازم، عن أبي هريرة رضي الله عنه».

وقد بينت ذلك في تخريج حديث ابن عباس الذي قبله مباشرة وبينت هناك أن إسناده حسن فليراجع في الشواهد.

ولذلك فالحديث هذا حسن من طريق الإمام أحمد وابن عدي، للمعرفة بالواسطة بين عدي وأبي هريرة، ولعل سكوت أبي داود عنه لكونه قد ساق قبله حديث ابن عباس رضي الله عنهما وهو مع ضعفه يشهد لهذا الحديث وكل واحد من الحديثين يقوي الآخر، والله أعلم.

- ۱۲ -

کتاب

الوصیایا

كتاب الوصايا

٢٢٣ - الحديث الثالث والعشرون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

«حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا ابن أبي فديك، أخبرني ابن أبي ذئب، عن شرحبيل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لأن يتصدق المرء في حياته بدرهم خير له من أن يتصدق بمائة درهم عند موته».

※ دراسة الإسناد:

١. أحمد بن صالح المصري، ثقة، تقدم مراراً.
٢. ابن أبي فديك، صدوق، تقدم.
٣. ابن أبي ذئب، الإمام، تقدم.
٤. شرحبيل بن سعد المدني، ضعيف، تقدم.

※ تخريجه:

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في الإحسان (١) (١٢٥/٨، ح: ٣٣٣٤) وهو في «الموارد» برقم: (٨٢١) من طريق عبد الرحمن بن إبراهيم عن ابن أبي فديك، عن ابن أبي ذئب، عن شرحبيل بن سعد المدني عن أبي سعيد (به) وهو ضعيف من أجل شرحبيل فإنه ضعيف، بل ابن أبي ذئب «الراوي عنه هنا» اتهامه (٢).

وبه ضعف المنذري الحديث فقال:

(١) طبعة الأرنؤوط وسقط الحديث من ط: الحوت. وقد أورده الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» وسكت عنه.

(٢) انظر الديوان (١٨٧٢)، المغني (٢٩٦/١)، الميزان (٦٦/٢)، التهذيب (٣٢١/٤)، (٣٢٢).

«في إسناده شرحبيل بن سعد الأنصاري الخطمي، مولاهم المدني، كنيته أبو سعد، ولا يحتج بحديثه» (١).

كما ضعفه العلامة الألباني في «الضعيفة» (٢) بالعلة نفسها ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد، والله أعلم.

(١) مختصر السنن (٤/١٤٩، ح: ٢٧٤٦).

(٢) انظر السلسلة الضعيفة (٣/٤٨٩، ح: ٣١٢).

٢٢٤ - الحديث الرابع والعشرون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى

«حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا يحيى بن محمد المديني، حدثنا عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مریم عن أبيه، عن سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش أنه سمع شيوخاً من بني عمرو بن عوف، ومن خاله عبد الله بن أبي أحمد، قال: قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه حفظت عن رسول الله ﷺ: «لا يتم بعد احتلام، ولا صمات يوم إلى الليل».

* دراسة الاسناد *

١. أحمد بن صالح، هو المصري، تقدم مراراً.
٢. يحيى بن محمد بن عبد الله بن مهران المدني، مولى بني نوفل، يقال له الجاري، بجيم وراء خفيفة، صدوق يخطئ، من كبار العاشرة □ د ت س □ (١). روى عن عبد العزيز الدراوردي وعبد الله بن خالد بن أبي مریم وغيرهم، وعنه أحمد بن صالح المصري، والزبير بن بكار وغيرهم (٢) قال الذهبي: ليس بالقوي (٣).
٣. عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مریم، المدني، أبو شاعر التيمي، مولا، مستور، تكلم فيه الأزدي، من التاسعة □ د □ (٤) روى عن أبيه. وعنه إسماعيل بن عبد الله بن خالد، ومحمد بن يحيى الكناني، ويحيى ابن محمد الجاري فقط (٥).

قال أحمد بن صالح: ثقة، وذكره ابن شاهين في «الثقات» (٦).

(١) التقريب (٧٦٣٨).

(٢) التهذيب (٢٧٤/١١).

(٣) الكاشف (٣/٢٣٤)، ديوان الضعفاء (٤٦٨١)، المغني في الضعفاء (٧٣٤/٢).

(٤) التقريب (٣٢٨٩).

(٥) تهذيب الكمال (٤٤٥/١٤) ط: بشار عواد.

(٦) (ص ١٤٨ رقم ٦٤٤٤) التهذيب (١٩٦/٥).

- وقال الأزدي: لا يكتب حديثه، وقال ابن القطان: مجهول الحال (١).
قلت: الراجح لدي فيه أنه ثقة إن شاء الله.
فقد وثقه أحمد بن صالح وابن شاهين وهما إمامان.
وأما قول الأزدي: لا يكتب حديثه، فهذا من التعنت، إذ لم يجرحه أحد
من الأئمة بما يوجب عدم كتب حديثه.
وأما قول ابن القطان: مجهول الحال، فليس بصحيح، فقد عرفت عينه
برواية ثلاثة عنه، وعلمت حاله بتوثيق الإمام أحمد بن صالح المصري وابن
شاهين. والله أعلم.
٤. خالد بن سعيد بن أبي مريم المدني، مولى ابن جدعان، مقبول، من
الرابعة □ د □ (٢) روى عن سعيد بن عبد الرحمن بن رقيش والمطلب بن
عبد الله بن حنطب وغيرهم، وعنه: ابنه عبد الله، ومحمد بن معن الغفاري
وعطاف المخزومي (٣).
٥. سعيد بن عبد الرحمن بن يزيد بن رقيش، بالقاف والشين المعجمة،
مصغر، الأسدي المدني، ثقة، من الرابعة □ د □ (٤) روى عن خاله: عبد
الله بن أبي أحمد بن جحش وأنس بن مالك وشيوخ من بني عمرو بن عوف
وغيرهم، وعنه: الإمام مالك، وخالد بن سعيد بن أبي مريم وغيرهم (٥).
٦. عبد الله بن أبي أحمد بن جحش الأسدي، ولد في حياة النبي ﷺ،
وروى عن عمر وغيره، وذكره جماعة من ثقات التابعين □ د □ (٦) روى عن
أبيه وعلي وابن عباس وغيرهم، وعنه: ابنه بكير، وابن أخته سعيد بن .

(١) التهذيب (١٩٦/٥).

(٢) التقريب (١٦٤٠).

(٣) التهذيب (٩٥/٣).

(٤) التقريب (٢٣٥٥)، الكاشف (٢٩٠/١)، (١٩٤٣).

(٥) التهذيب (٨٥/٤).

(٦) التقريب (٣٢٠٦)، الكاشف (٦٤/٢)، (٢٦٥٢).

عبدالرحمن بن رقيش وعبد الله بن الأشج والد بكير وغيرهم (١).

* تخريجه:

أخرجه الطحاوي في "مشكل الآثار" (٢٨٠/١)، والطبراني في "الصغير" (٩٦/١)، وعنه المزي في "تهذيب الكمال" (٢٩٣/١٤) ط: بشار) من طريق يحيى ابن محمد الجاري، حدثنا عبد الله بن خالد بن سعيد بن أبي مريم، عن أبيه، عن سعيد بن رقيش: أنه سمع خاله عبد الله بن أبي أحمد يقول قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: حفظت لكم من رسول الله ﷺ ستاً: "لا طلاق إلا من بعد نكاح، ولا عتاقة إلا من بعد ملك، ولا وفاء لنذر في معصية الله، ولا يتم بعد احتلام، ولا صمات يوم إلى الليل، ولا وصال في الصيام".

قال المزي: "روى أبو داود منه: قوله «لا يتم بعد احتلام... إلخ» عنه أحمد بن صالح: قلت: أراد منه أبو داود محل الشاهد للترجمة وهو "متى ينقطع اليتم" فرواه مختصراً من الحديث.

قال الطبراني: لا يروى هذا الحديث عن عبد الله بن أبي أحمد إلا بهذا الإسناد تفرد به أحمد بن صالح.

قال الألباني: "هذا إسناد ضعيف، فيه ثلاث علل:

١ = عبد الله بن خالد بن سعيد، وأبوه لا يعرفان.

٢ = ويحيى بن محمد وهو الجاري، قال الحافظ: "صدوق يخطئ" (٢).

قلت: نعم هو ضعيف كما قال لكن لوجوه علتين فقط وهما:

خالد بن سعيد بن أبي مريم فإنه مجهول الحال.

ويحيى بن محمد الجاري فإنه كما قال الذهبي: "ليس بالقوي" وكذلك قال

الحافظ: "صدوق يخطئ".

وأما عبد الله بن خالد فالراجح أنه ثقة، والحق مع من وثقه، وتجهيل

(١) التهذيب (١٤٣/٥).

(٢) انظر إرواء الغليل (٨٠/٥).

ابن القطان له ليس بصحيح، والله أعلم.

وقد ضعف المنذري الحديث بيحيى بن محمد الجاري فقط (١) وفيه قصور، فإن فيه من هو أولى بالذكر من الجاري، وهو خالد بن سعيد بن أبي مريم فإنه مجهول وأما الهيثمي فقال: «رجاله ثقات» (٢)!!!

وللحديث طريق أخرى عن علي رضي الله عنه وهي طريق علقمة بن قيس أخرجها الطبراني في «المعجم الصغير» وعنه الخطيب في «التاريخ» (٢٩٩/٥) حدثنا محمد بن سليمان الصوفي البغدادي بمصر سنة (٢٨٠) ثمانين ومائتين، حدثنا محمد بن عبيد بن ميمون التبان المدني سنة (٢٤١) إحدى وأربعين ومائتين حدثني أبي، عن محمد بن جعفر بن أبي كثير، عن موسى بن عقبة، عن أبان بن تغلب، عن إبراهيم النخعي عن علقمة عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا رضاع بعد فصال، ولا يتم بعد حلم».

قال الطبراني:

«لم يروه عن أبان إلا موسى بن عقبة، ولا عن موسى إلا محمد بن جعفر، ولا عن محمد إلا عبيد التبان، تفرد به محمد بن سليمان، عن محمد بن عبيد».

وقال الهيثمي: «رجاله ثقات» (٣).

وليس كما قال • رحمه الله تعالى • بل فيهم مجاهد فوجد قال الالباني:

«محمد بن عبيد ثقة، لكن أبوه عبيد مجهول» (٤).

قلت: ومحمد بن سليمان الصوفي شيخ الطبراني، أورده الخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٩٩/٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

(١) انظر مختصر السنن (١٥٢/٤).

(٢) انظر مجمع الزوائد (٣٣٤/٤).

(٣) مجمع الزوائد (٣٣٤/٤).

(٤) إرواء الغليل (٨١/٥).

وهناك طريق ثالثة للحديث عن علي رضي الله عنه وهي طريق النزال بن سبرة أخرجه البغوي في "شرح السنة" (١٩٨/٩، ح: ٢٣٥٠) من طريق الربيع ابن سليمان، نا أيوب بن سويد، حدثني سفيان « وهو الثوري » عن جويبر، عن الضحاك، عن النزال بن سبرة، عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: « لا طلاق قبل نكاح، ولا عتاق إلا بعد ملك، ولا وصال في صيام، ولا يتم بعد احتلام، ولا رضاع بعد فطام، ولا صمت يوم إلى الليل ».

قلت: وهذا إسناد ضعيف. فجويبر، هو ابن سعيد الأزدي أبو القاسم البلخي قال فيه في "التقريب" (١) ضعيف جداً.

لكن قال أحمد: « ما كان عن الضحاك فهو أيسر » (٢) يعني أن روايته عن الضحاك بن مزاحم ليست شديدة الضعف.

قلت: وهذا منها، فإن شيخه هنا هو الضحاك.

وأيوب بن سويد الرملي ضعيف (٣).

❖ الشواهد

وللحديث شواهد عن جابر بن عبد الله وابن عباس رضي الله عنهم.

= فأما حديث جابر رضي الله عنه.

فأخرجه أبو داود الطيالسي في "المسند" (ص ٢٤٣، ح: ١٧٦٧) حدثنا اليمان أبو حذيفة وخارجة بن مصعب.

= فأما خارجة فحدثنا عن حرام بن عثمان، عن أبي عتيق، عن جابر.

= وأما اليمان فحدثنا عن أبي عباس، عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: « لا رضاع بعد فصال ولا يتم بعد احتلام... إلخ ».

قال الألباني: وهذان إسنادان ضعيفان عن جابر، وأولهما أشد ضعفاً

(١) (٩٨٧).

(٢) التهذيب (١٢٣/٢).

(٣) الكاشف (٩٣/١) ٩٤، (٥٢٤)، الديوان (٥١٢)، المغني (٩٦/١)، الميزان (٢٨٧/١)، التهذيب (٤٠٥/١).

من الآخر فإن خارجه (١) بن مصعب متروك، ومثله شيخه حرام (٢) بن عثمان.
وأما اليمان أبو حذيفة فضعيف كما في "التقريب" (٣) اهـ (٤).

٢- وأما حديث ابن عباس رضي الله عنهما فهو موقوف عليه بسند صحيح أخرجه الإمام أحمد في "المسند" (٢٩٤/١، ح: ٢٦٨٥) فقال:
ثنا عبد الوهاب بن عطاء، أنا جرير بن حازم، عن قيس بن سعد، عن يزيد
ابن هرمز أن نجدة • يعزى الحروري • كتب إلى ابن عباس يسأله عن سهم ذي
القربى لمن هو؟ وعن اليتيم متى ينقضي يتمه؟ وعن... إلخ قال: وكتب إليه
ابن عباس... إذا احتلم أو أنس منه خير... الحديث.
قال الألباني: "وإسناده صحيح على شرط مسلم" (٥).

وأخرجه الإمام أحمد أيضاً في المسند (٢٢٤/١، ح: ١٩٦٧) ثنا أبو
معاوية، ثنا الحجاج • وهو ابن أرطاة • عن عطاء عن ابن عباس ولفظه: "...
وأما الصبي فينقطع عنه اليتيم إذا احتلم".
وحجاج فيه ضعف لكنه قد توبع كما في الطريق الأولى.

وقد أخرجه الإمام مسلم في "صحيحه" (١٩٧/٥)، كتاب الجهاد والسير/
باب النساء الغازيات يرضخ لهن ولا يسهم... إلخ.
ولفظه "... وكتبت تسألتنى يتم اليتيم؟ فلعمري إن الرجل لتنتب لحيته
وإنه لضعيف الأخذ لنفسه، ضعيف العطاء منها، فإذا أخذ لنفسه من صالح
ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم... إلخ".

(١) انظر التقريب (١٦١٢).

(٢) انظر الديوان (٨٥٩)، والمغني (١٥٢/١).

(٣) رقم (٧٨٥٤).

(٤) إرواء الغليل (٨٣/٥).

(٥) الإرواء (٨٢/٥).

وقد حسن النووي هذا الحديث ■ أعني حديث علي ■ في «رياض الصالحين» (٦٧٩، باب النهي عن صمت يوم إلى الليل، ح: ١٧٩٨) (١).

وأما العلامة الألباني فصحه حيث قال بعد أن ساق له طرقاً وشواهد: وخلاصة القول: «أن الحديث بهذه الطرق والشواهد صحيح عندي، وقد حسن إسناده النووي في «الرياض»» (٢). قلت: وهو حسن بمتابعاته صحيح بشواهد ولعل سكوت أبي داود عنه بسبب طرقه وشواهد هذه، والله أعلم.

(١) رياض الصالحين ط: الدقاق ورياح، وهو في ط: الارناؤوط (ح: ١٨٠٠).
(٢) انظر إرواء الغليل (٨٣/٥).

- ۱۳ -

کتاب

الفرائض

كتاب الفرائض

٢٢٥ - الحديث الخامس والعشرون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

«حدثنا أحمد بن عمرو بن السرح، أخبرنا ابن وهب، حدثني عبد الرحمن بن زياد، عن عبد الرحمن بن رافع التنوخي، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «العلم ثلاثة وما سوى ذلك فهو فضل: آية محكمة أو سنة قائمة، أو فريضة عادلة»

※ دراسة الإسناد

١. أحمد بن عمرو بن السرح، ثقة، تقدم مراراً.
٢. ابن وهب، ثقة، تقدم مراراً.
٣. عبد الرحمن بن زياد، هو الإفريقي، ضعيف، تقدم مراراً.
٤. عبد الرحمن بن رافع التنوخي المصري، قاضي إفريقية، ضعيف، تقدم (١)؛

※ تخريجه

أخرجه ابن ماجه (٢١/١)، المقدمة/ باب اجتناب الرأي والقياس، ح: ٥٤) والدارقطني (٦٧/٤) ٦٨، ح: ٢)، والحاكم (٣٣٢/٤)، كتاب الفرائض/ باب العلم ثلاثة...)، والبيهقي (٢٠٨/٦)، كتاب الفرائض/ باب الحث على تعليم الفرائض)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٢٣/٢)، باب معرفة أصول العلم وحقيقته...)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٩٠/١) ٢٩١، كتاب العلم/ باب التفقه في الدين، ح: ١٣٦) من طرق عن عبد الرحمن بن زياد الإفريقي، عن ابن رافع التنوخي، عن ابن عمرو رضي الله عنهما (به). وهو ضعيف لضعف الإفريقي وشيخه.

(١) انظر ص (٤٥ ٣) من هذا البحث.

وقد ضعف الحديث بهما المنذري (١) والالباني (٢).
 كما ضعفه الذهبي في «تلخيص المستدرک» (٣٣٢/٤) مع الحديث الذي
 قبله وهو حديث أبي هريرة «تعلموا الفرائض...» فقال: «هما ضعيفان».
 كما ضعفه العلامة: محمد شمس الحق العظيم آبادي (٣).
 ولم أجد له ما يقويه والله أعلم.

(١) مختصر السنن (١٦٠/٤، ح: ٢٧٦٥).

(٢) المشكاة (٨٠/١، ح: ٢٣٩).

(٣) انظر التعليق المغني على الدارقطني (٦٨/٤).

٢٣٦ - الحديث السادس والعشرون ومانتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق ابن خرشة، عن قبيصة بن ذؤيب أنه قال: جاءت الجدة إلى أبي بكر الصديق تسأله ميراثها، فقال: مالك في كتاب الله تعالى شيء، وما علمت لك في سنة نبي الله ﷺ شيئاً، فارجعي حتى أسأل الناس، فسأل الناس، فقال المغيرة بن شعبة - رضي الله عنه - حضرت رسول الله ﷺ أعطاهما السدس. فقال أبو بكر: هل معك غيرك؟ فقام محمد بن مسلمة فقال مثل ما قال المغيرة بن شعبة، فأنفذه لها أبو بكر، ثم جاءت الجدة الأخرى إلى عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - تسأله ميراثها، فقال: مالك في كتاب الله تعالى شيء، وما كان القضاء الذي قضى به إلا لغيرك، وما أنا بزائد في الفرائض، ولكن هو ذلك السدس، فإن اجتمعتا فيه فهو بينكما، وأيتكما خلف به فهو لها..

دراسة الإسناد:

١. القعنبي، هو عبد الله بن مسلمة، ثقة، تقدم مراراً.
٢. مالك بن أنس، الإمام السليم، تقدم.
٣. ابن شهاب، تقدم مراراً.
٤. عثمان بن إسحاق بن خرشة، بمعجمتين بينهما راء، مفتوحات، القرشي العامري، وثقه ابن معين في رواية الدوري، من الخامسة □ (١).

(١) التقريب (٤٤٤٩)، تاريخ ابن معين برواية الدوري (٣٩٢/٢)، رقم النص: (٨٨٠). والتذهيب (١٠٦/٧)، الثقات لابن حبان (١٩٠/٧).

روى عن قبيصة بن ذؤيب، وعنه الزهري وحده (١). ولذلك قال الذهبي: «شيخ للزهري، لا يعرف» (٢)، وقال في الميزان: «... شيخ ابن شهاب الزهري، لا يعرف، سمع قبيصة بن ذؤيب، وقع لي حديثه عالياً، وقد وثقه» كأنه يشير إلى توثيق ابن معين، وابن حبان.

وقال ابن عبد البر: «وعثمان هذا لا أعرفه بأكثر من رواية ابن شهاب عنه حديث الجدة هذا عن قبيصة بن ذؤيب، وأقول فيه كما قال ابن معين في ابن أكيمة إذ سئل عنه وقال: حسبك برواية ابن شهاب عنه»، هذا علمي فيه.

٥. قبيصة بن ذؤيب، بالمعجمة مصغر، ابن حلحلة، بمهملتين مفتوحتين بينهما لام ساكنة، الخزاعي، أبو سعيد أو أبو إسحاق، المدني، نزل بدمشق، من أولاد الصحابة وله رؤية، مات سنة بضع وثمانين □ ع □ (٢) روى عن عثمان بن عفان وحذيفة وغيرهم، وأرسل عن أبي بكر الصديق، وعنه ابنه إسحاق والزهري، وعثمان بن إسحاق بن خرشة وغيرهم (١).

※ تخريجه ※

أُخْرِجَ الإمام مالك (٥١٣/٢)، كتاب الفرائض / باب ميراث الجدة، ح: ٤) وأحمد (٢٢٥/٤ ■ ٢٢٦، ح: ١٨٠٠٩)، و الترمذي (٢٧٨/٦، كتاب الفرائض / باب ميراث الجدة، ح: ٢١٨٣)، وابن ماجه (٩٠٩/٢ ■ ٩١٠، كتاب الفرائض / باب في ميراث الأم والجدة، ح: ٢٢٢١).

كلهم من طريق مالك ■ رحمه الله ■

عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة، عن قبيصة (به) وقد تابع مالكاً في روايته عن ابن شهاب أبو أويس واسمه ■ عبد الله بن عبد الله بن أويس ■ كما في التمهيد (٩٥/١١) من طريق الذهلي عن إسماعيل بن أبيان

(١) الكاشف (٢١٦/٢، ٢٧٣١)، المغني (٤٢٤/٢).

(٢) الديوان (٢٧٥٢).

(٣) التقريب (٥٥١٢).

(٤) التهذيب (٣٤٦/٨).

الوراق، حدثنا أبو أويس قال: أخبرني محمد بن شهاب أن عثمان بن إسحاق بن خرشة حدثه عن قبيصة بن ذؤيب "أن الجدة جاءت إلى أبي بكر الصديق".

قال ابن عبد البر: "وأما رواية مالك لهذا الحديث عن ابن شهاب، عن عثمان بن إسحاق بن خرشة، عن قبيصة بن ذؤيب فلم يتابعه أحد على ذلك إلا أبو أويس، ولم يجوده، وجاء به على وجهه غيرهما من بين أصحاب ابن شهاب" (١).

قلت: قد أخرجه الترمذي (٢٧٧/٦، ح: ٢١٨٢) من طريق سفيان بن عيينة، حدثنا الزهري، قال مرة: قال قبيصة، وقال مرة: عن رجل، عن قبيصة بن ذؤيب قال: "جاءت الجدة... الحديث".

قال الدارقطني:

"وقال ابن عيينة: عن الزهري، عن رجل لم يسمه، عن قبيصة بن ذؤيب فقوى هذا قول مالك" (٢).

وأما قول ابن عبد البر: "وجاء به... غيرهما من بين أصحاب ابن شهاب" فقد بينه الإمام الدارقطني في العلل (٢٤٩/١) بقوله:

"ورواه يونس بن يزيد (٣)، وعقيل بن خالد، ومعمّر (٤)، والأوزاعي، وأسامة بن زيد، وأشعث ■ وهو ابن سوار ■ وإبراهيم بن إسماعيل بن مجمع، وشعيب بن أبي حمزة، وصالح بن كيسان، ويزيد بن أبي حبيب، عن الزهري، عن قبيصة بن ذؤيب. لم يذكروا بينهما أحداً.

ويشبه أن يكون الصواب ما قاله مالك وأبو أويس، وأن الزهري لم يسمعه من قبيصة، وإنما أخذه عن عثمان بن إسحاق بن خرشة عنه".

(١) انظر التمهيد (٩٥/١١).

(٢) انظر علل الحديث (٢٤٩/١).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٩٠٩/٢) ■ ٩١٠، ح: (٢٧٢٤).

(٤) أخرجه عبد الرزاق في المصنف (٢٧٤/١٠) ■ ٢٧٥، ح: (١٩٠٨٣) وأحمد (٢٢٥/٤)، ح: (١٨٠٠٧).

قلت: وسواء كان عن ابن شهاب كما رواه مالك وابن أبي أويس،
وابن عيينة ■ في رواية عنه ■ عن ابن خزيمة عن قبيصة .
أو كان عن ابن شهاب عن قبيصة مباشرة .
فالحديث منقطع؛ لأن قبيصة بن ذؤيب، لم يشهد القصة وذلك لصغر سنه
حينئذ .

قال الحافظ ابن حجر: «إسناده صحيح لثقة رجاله إلا أن صورته مرسل؛
فإن قبيصة لا يصح له سماع من الصديق ولا يمكن شهوره للقصة، قاله ابن
عبد البر بمعناه (١)، وقد اختلف في مولده، والصحيح أنه ولد عام الفتح
فيبعد شهوره القصة، وقد أعلاه عبد الحق تبعاً لابن حزم (٢) بالانقطاع (٣) .
وضعفه أيضاً العلامة الألباني بالانقطاع، والاختلاف في إسناده على
ابن شهاب وبسط الكلام عليه (٤) .
وللحديث شاهد يقويه:

※ الشواهد:

عن بريدة بن الحصيب رضي الله عنه أن النبي ﷺ جعل للجدة
السدس إذا لم تكن دونها أم»
أخرجه أبو داود (٣١٧/٣، ح: ٢٨٩٥) حدثنا محمد بن عبد العزيز بن أبي
رزمة، أخبرني أبي.

والنسائي في «الكبرى» (٧٣/٤)، كتاب الفرائض/ ذكر الجدات
والأجداد ومقادير نصيبهم، ح: ٦٣٣٨) أخبرنا محمد بن علي بن شقيق
المروزي، عن أبيه كلاهما عن أبي المنيب العتكي ■ واسمه عبيد الله بن

(١) انظره في التمهيد (٩١/١١) .

(٢) انظر المحلى (٢٧٣/٩) .

(٣) التلخيص الحبير (٨٢/٣، ح: ١٣٤٩) .

(٤) الإرواء (١٢٤/٦، ١٢٦، ح: ١٦٨٠) .

عبد الله ، عن عبد الله بن بريدة عن أبيه بريدة رضي الله عنه (١) .
قلت: ورجاله عند أبي داود والنسائي كلهم ثقات، عدا أبي المنيب
العتكي فإنه قد تكلم فيه ولذلك قال الحافظ:
"وفي إسناده عبيد الله العتكي، وهو مختلف فيه، وصححه ابن
السكن" (١) .

قلت: وعبيد الله العتكي، لا بأس بحديثه في الشواهد وهذا منها، وبذلك
يرتفع الحديث إلى درجة الحسن ولعل سكوت الإمام أبي داود عن حديث
قبيصة لكونه قد ساق معه في الباب حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه، وفيه
أبو المنيب، وهو عنده لا بأس به كما رواه عنه الآجري (٢)، والله أعلم.

(١) انظر التلخيص الحبير (٢/٨٣، ج: ١٣٥٠) .
(٢) التهذيب (٧/٢٦٦، ٢٧) .

٢٢٧ - الحديث السابع والعشرون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

«حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا همام، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إن ابني ابني مات فما لي من ميراثه؟ فقال: «لك السدس» فلما أدبر دعاه، فقال: «لك سدس آخر» فلما أدبر دعاه، فقال: «إن السدس الآخر طعمة».

قال قتادة: فلا يدرون مع أي شيء ورثه، قال قتادة: أقل شيء ورث الجد السدس.

* دراسة الإسناد *

١. محمد بن كثير، هو العبدى، ثقة، تقدم مراراً.
٢. همام، هو ابن يحيى بن دينار العوزي، ثقة، تقدم مراراً.
٣. قتادة بن دعامة السدوسي، الإمام المشهور، تقدم مراراً.
٤. الحسن، هو البصري، تقدم مراراً، لكن الكلام هنا في سماعه من عمران بن حصين، هل سمع منه أو لم يسمع؟ والجواب: أنه لم يسمع منه كما قال ذلك أبو حاتم الرازي، وابن المديني، وابن معين، وأحمد بن حنبل (١).

وقال الذهبي: «وقد روى بالإرسال عن طائفة: كعلي وأم سلمة ولم يسمع منهما، ولا من أبي موسى... ولا من عمران ■ يعني ابن حصين ■ ثم عدد جماعة من الصحابة غير عمران لم يسمع منهم الحسن» (٢).

(١) ذكر ذلك عنهم ابن أبي حاتم الرازي في كتاب «المراسيل» (ص ٣٨ ■ ٣٩)، و«جامع التحصيل في أحكام المراسيل» للعلائي (ص ١٦٤)، وانظر أيضاً «التهذيب» (٥٦٥/٢، ٥٦٨).
(٢) سير أعلام النبلاء (٥٦٦/٤).

* تخریجه *

أخرجه الإمام أحمد (٤٢٨/٤، ٤٢٩، ح: ١٩٨٦١)، و الترمذي (٢٧٦/٦، كتاب الفرائض/ باب ما جاء في ميراث الجد، ح: ٢١٨١)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣/٤، كتاب الفرائض/ باب ذكر الجدات والأجداد ومقادير نصيبهم، ح: ٦٣٣٧)، وابن الجارود (ح: ٩٦١)، والدارقطني (٨٤/٤، ح: ٢٥).

والبیهقي في «الكبرى» (٢٤٤/٦، كتاب الفرائض/ باب ميراث الجد) من طرق عن همام بن يحيى العوزي، عن قتادة عن الحسن، عن عمران بن حصين رضي الله عنه (به).

وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح».

قلت: بل هو ضعيف للانقطاع بين الحسن وعمران بن حصين فإنه لم يسمع منه كما تقدم نقله عن الأئمة.

وقد تعقب الترمذي في تحسينه وتصحيحه هذا الإمام المنذري بأن الحسن لم يسمع من عمران وحكى كلام ابن المديني وأبي حاتم الرازي (١).

وكذلك المباركفوري في «تحفة الاحوزي» (٢).

قلت: وبهذا يظهر الانقطاع في سند الحديث، والله أعلم.

(١) انظر مختصر السنن (١٦٨/٤).

(٢) انظر التحفة (٢٧٧/٦).

٢٢٨ - الحديث الثامن والعشرون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

«حدثنا وهب بن بقية، عن خالد، عن يونس، عن الحسن، أن عمر رضي الله عنه قال: «أيكم يعلم ما ورث رسول الله ﷺ الجد؟ فقال معقل بن يسار: أنا. ورثه رسول الله ﷺ السدس، قال: مع من؟ قال: لا أدري، قال: لا دريت، فما تغني إذا؟».

* دراسة الإسناد *

١. وهب بن بقية الواسطي، المعروف بـ «وهبان»، ثقة، تقدم مراراً.
٢. خالد بن عبد الله الواسطي، الطحان، ثقة، تقدم مراراً.
٣. يونس بن أبي إسحاق السبيعي، أبو إسرائيل الكوفي، صدوق يهم قليلاً، من الخامسة، مات سنة اثنتين وخمسين على الصحيح □ ر م □ (١).
- روى عن أبيه وأبي بردة بن أبي موسى، والحسن البصري وغيرهم، وعنه خالد الطحان والنضر بن شميل وغيرهم (٢).
٤. الحسن، البصري، تقدم مراراً.

* تخريجه *

أخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٢/٤)، كتاب الفرائض / باب ذكر الجدات والأجداد ومقادير نصيبهم، ح: (٣٣٥) من طريق وهيب، عن يونس، عن الحسن، عن معقل بن يسار قال: «أعطى رسول الله ﷺ الجد السدس» فقال له عمر: ويحك مع من؟ قال: لا أدري. قال: لا دريت.

وأخرجه أيضاً (٧٢/٤)، ح: (٦٣٣٤)، وابن ماجه (٩٠٩/٢)، كتاب الفرائض / باب فرائض الجد، ح: (٢٧٢٣) من طريق هشيم بن بشير الواسطي، عن يونس

(١) التقريب (٧٨٩٩)، الكاشف (٢/٢٦٤، ٦٥٨٠)، الميزان (٤/٤٨٢).

(٢) تهذيب الكمال (٣/١٥٦٥).

« وهو هنا ابن عبيد كما جاء مصروحاً به في « الكبرى » للنسائي » عن الحسن،
عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: « قضى رسول الله ﷺ في جد كان فينا
بالسدس ».

قلت: وهو ضعيف.

فأما الحسن عن عمر فمنقطع، لأنه لم يدركه أصلاً.
قال المنذري: « وحديث الحسن عن عمر بن الخطاب منقطع، فإنه ولد في
سنة إحدى وعشرين، وقتل عمر رضي الله عنه سنة ثلاث وعشرين ومات فيها،
وقيل: مات سنة أربع وعشرين » (١).

وأما الحسن عن معقل بن يسار ففيه خلاف.
فذهب أبو حاتم إلى أنه لم يسمع منه (٢)، وسئل أبو زرعة عن سماع
الحسن من معقل بن يسار فقال: « الحسن عن معقل بن يسار أشبه، والحسن
عن معقل بن سنان بعيد جداً » (٣) قال العلائي: « وهذا يقتضي تثبيت السماع
من معقل بن يسار » (٤).

قلت: وعلى قول أنه سمع منه، فإننا نحتاج إلى تصريحه بالسماع هنا لأن
الحسن كثير التدليس والارسال (٥).

وهناك طريق أخرى للحديث عن معقل بن يسار رضي الله عنه أخرجها
النسائي في « الكبرى » (٧٢/٤)، ح: ٦٣٣٣ عن سليمان بن سلم البلخي أخبرنا
النضر بن شميل.

(١) مختصر سنن أبي داود (١٦٩/٤)، وقارن بالتهذيب (٢٦٣/٢)، جامع التحصيل (ص ١٦٢).
(٢) المراسيل لابن أبي حاتم الرازي (ص ٤٢)، جامع التحصيل (ص ١٦٤)، التهذيب (٢٦٨/٢).
(٣) المصادر السابق.
(٤) جامع التحصيل (ص ١٦٤).
(٥) جامع التحصيل (ص ١٦٢).

وابن ماجه (٩٠٩/٢، ح: ٢٧٢٢) عن أبي بكر بن أشيبه، ثنا شبابة.

كلاهما ■ اعني النضر وشبابة ■ عن يونس بن أبي إسحاق، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون: أن عمر ■ رضي الله عنه ■ جمع أصحاب رسول الله ﷺ في شأن الجد فنشدهم من سمع من رسول الله ﷺ ذكر من الجد شيئاً؟ فقام معقل بن يسار فقال: سمعت رسول الله ﷺ أتى بفريضة فيها جد فأعطاه ثلثاً أو سدساً، فقال له عمر: ما الفريضة؟ فقال: لا أدري. فركله عمر بقدمه ثم قال: لا دريت^١ وهذا لفظ النسائي.

وعند ابن ماجه باختصار.

قلت: وهذا إسناد حسن، وقد صححه العلامة الألباني (١)، وبهذا الشاهد عن معقل بن يسار يرتفع حديث عمر رضي الله عنه إلى درجة الحسن، ولعل سكوت أبي داود عنه من أجل هذه الطريق الثانية للحسن عن معقل في هذا الحديث والله أعلم.

(١) انظر صحيح أبي داود (٥٦١/٢، ح: ٢٥١٧)، وصحيح ابن ماجه (١١٤/٢، ح: ٢٢٠١ و ٢٢٠٢).

٢٢٩ - الحديث التاسع والعشرون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، أخبرنا عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس رضي الله عنهما أن رجلاً مات ولم يدع وارثاً إلا غلاماً كان أعتقه، فقال رسول الله ﷺ: «هل له أحد؟» قالوا: لا، إلا غلاماً له كان أعتقه، فجعل رسول الله ﷺ ميراثه له.

* دراسة الإسناد *

١. موسى بن إسماعيل، هو المنقري، ثقة، تقدم مراراً.
 ٢. حماد، هو ابن سلمة، تقدم مراراً.
 ٣. عمرو بن دينار المكي، أبو محمد الأثرم، الجمحي مولاهم، ثقة ثبت، من الرابعة، مات سنة ست وعشرين ومائة □ ع □ (١).
 ٤. عوسجة المكي، مولى ابن عباس، ليس بمشهور، من الرابعة □ ع □ (٢) روى عن مولا ابن عباس، وعنه عمرو بن دينار (٣).
- وقال الذهبي: مجهول، قال البخاري: لا يصح حديثه (٤). يعني هذا الحديث.

* تخريجه *

أخرجه أبو داود في «مسائل الإمام أحمد» (ص ٢١٩)، والإمام أحمد (٣٥٨/١، ح: ٣٣٦٩)، والترمذي (٢٨٥/٦، كتاب الفرائض، ح: ٢١٨٨). والنسائي في «الكبرى» (٨٨/٤)، كتاب الفرائض/ باب إذا مات العتيق وبقي المعتق، ح: ٦٤٠٥ و ٦٤١٠، وابن ماجه (٩١٥/٢)، كتاب الفرائض/ باب من لا وارث له، ح: ٢٧٤١، والعقيلي في «الضعفاء» (٤١٣/٣، ٤١٤) والحاكم

(١) التقريب (٥٠٢٤).

(٢) التقريب (٥٢١٤).

(٣) التهذيب (١٦٥/٨).

(٤) الديوان (٣٢٥٨)، المغني (٤٩٥/٢)، الميزان (٣٠٤/٣، ٣٠٥)، التاريخ الكبير (٧٦/٧).

(٣٤٧/٤)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٤٢/٦) من طرق عن عمرو بن دينار، عن عوسجة، عن ابن عباس رضي الله عنهما (ب).

وقال الترمذي: «حديث حسن».

قلت: بل هو ضعيف فإن عوسجة هذا مجهول.

قال النسائي في «الكبرى»: عوسجة ليس بالمشهور، لا نعلم أن أحداً يروي عنه غير عمرو بن دينار، ولم نجد هذا الحديث إلا عند عوسجة^(١).

وأما البخاري فقال: «لم يصح حديثه»^(٢).

وقال العقيلي بعد ما رواه من طريق عوسجة: «ولا يتابع عليه» يعني عوسجة.

وقد ضعف الحديث العلامة الألباني^(٣).

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم.

(١) انظر السنن الكبرى للنسائي (٨٨/٤).

(٢) التاريخ الكبير (٧٦/٧)، وضعفاء العقيلي (٤١٣/٣).

(٣) انظر إرواء الغليل (١١٤/٦).

٢٣٠ - الحديث الثلاثون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

«حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي، حدثنا محمد بن حرب، حدثني عمرو بن رُوْبَة التغلبي، عن عبد الواحد بن عبد الله النصري، عن واثلة بن الأسقع رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «المرأة تحرز ثلاثة مواريت: عتيقها، ولقيطها، وولدها الذي لاعنت عليه»

* دراسة الإسناد:

١. إبراهيم بن موسى الرازي، ثقة، تقدم مراراً.
٢. محمد بن حرب الخولاني، الحمصي، الأبرش، بالمعجمة، ثقة، من التاسعة، مات سنة أربع وتسعين □ ع □ (١) روى عن الأوزاعي وابن جريج وعمر بن رُوْبَة التغلبي وغيرهم، وعنه: إبراهيم الرازي، وإسحاق بن راهويه وغيرهم (٢).
٣. عمر بن روبة، بضم الراء وسكون الواو بعدها موحدة، صدوق، من الرابعة □ ع □ (٢).
- وقال في الكاشف (٤): «قال خ: فيه نظر، وقال أبو حاتم: لا تقوم به حجة».
- وفي «التهذيب» (٥): «قال دحيم: شيخ من شيوخ حمص لا أعلمه إلا ثقة، وقال ابن أبي حاتم: سألت أبي عنه فقال: صالح الحديث، فقلت: تقوم به الحجة؟ قال: لا ولكن صالح (٦)، وذكره ابن حبان في الثقات (٧). وقال ابن

(١) التقريب (٥٨٠/٥).

(٢) التهذيب (١٠٩/٩).

(٣) التقريب (٤٨٩٥).

(٤) (٢٦٩٠/٢).

(٥) (٤٤٧/٧).

(٦) انظر الجرح والتعديل (١٠٨/٦).

(٧) (١٧٥/٧).

عدي: «إنما أنكروا أحاديثه عن عبد الواحد النصري (١)، وقال الذهبي: «ليس بذاك» (٢)، وقال في المغني (٣): «فيه لين، وقال البخاري: فيه نظر».

٤. عبد الواحد بن عبد الله بن كعب بن عمير النصري، بالنون، أبو بسر، بضم الموحدة وسكون المهملة، الدمشقي، ويقال: الحمصي، ثقة، من الخامسة □ غ ع □ (٤) روى عن أبيه وعبد الله بن بسر المازني، وواثلة بن الأسقع. وعنه: الأوزاعي، وعمر بن روبة التغلبي وغيرهم (٥).

* تخريجه *

أخرجه الإمام أحمد (٤٩٠/٣) وفي (١٠٦/٤، ١٠٧، ح: ١٧٠٢٢) و النسائي في «الكبرى» (٧٨/٤)، كتاب الفرائض/ باب ميراث ولد الملاعنة، ح: (٦٣٦١) والترمذي (٢٩٨/٦)، في الفرائض/ باب من يرث الولاء، ح: (٢١٩٨) وابن ماجه (٩١٦/٢)، في الفرائض/ باب تحوز المرأة ثلاثة موارث، ح: (٢٧٤٢)، وابن عدي في «الكامل» (١٧٠٧/٥)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٤٠/٦)، كتاب الفرائض/ باب الميراث بالولاء، كلهم من طريق محمد بن حرب، ثنا عمر بن روبة، عن عبد الواحد بن زياد النصري، عن واثلة بن الأسقع (به).

وأخرجه أيضاً ■ النسائي في «الكبرى» (٧٨/٤)، ح: (٦٣٦٠) من طريق بقية، حدثني أبو سلمة الحمصي عن عمر بن روبة، عن عبد الواحد، عن واثلة (به)، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن حرب على هذا الوجه».

قلت: وليس كما قال الترمذي ■ رحمه الله تعالى ■ وذلك لأمورين اثنان:

أولاً: لم ينفرد محمد بن حرب بالحديث عن عمر بن روبة التغلبي بل قد تابعه على روايته له أبو سلمة الحمصي، واسمه سليمان بن سليم الكلبي،

(١) انظر الكامل (١٧٠٦/٥، ١٧٠٧).

(٢) الميزان (١٩٦/٣).

(٣) (٤٦٧/٢).

(٤) التقريب (٤٢٤٤)، الكاشف (١٩١/٢، ٣٥٥٢).

(٥) التهذيب (٤٣٦/٦).

قاضي حمص وهو ثقة، كما في «التقريب»^(١) كما أخرج ذلك النسائي في «الكبرى».

وثانياً: أن عمر بن روبة فيه كلام وقد لُينَ فحديثه يحتاج إلى متابعة، ولا متابعة له هنا.

هذا إذا قلنا: إنه لُينَ الحديث كما ذهب إليه الذهبي، في «المغني» و «الميزان» و «الديوان»

أما إذا قلنا: إنه صدوق كما ذهب إليه الحافظ في «التقريب» وحديثه في مرتبة الحسن، يبقى أن نقول: إن تحسين حديثه ليس على إطلاقه بل فيه تقييد فيقال: هو حسن الحديث إلا في حديثه عن عبد الواحد بن عبد الله النصري. وذلك على ما ذهب إليه ابن عدي^١ أيضاً^٢ من أنه إذا تكلموا في أحاديثه عن النصري. وهذا منها.

والخلاصة: أن الحديث ضعيف على كلا التقديرين جميعاً.

وقد ضعفه البيهقي فقال بعد إخرجه له:

«هذا غير ثابت، قال البخاري: عمر بن روبة التغلبي عن عبد الواحد النصري فيه نظر».

وقد ضعفه الخطابي فقال: هذا الحديث غير ثابت عند أهل النقل...^(٢)

وضعه المنذري^(٣)، والعلامة الألباني^(٤)، لكن لبعضه شواهد يتقوى بها.

* الشواهد:

١= فأما ما يتعلق بالعتق ففيه حديث عائشة في قصة عتق بريرة رضي الله عنهما وفيه «إنما الولاء لمن أعتق» أخرجه البخاري في مواضع من صحيحه

(١) (٢٥٦٦).

(٢) معالم السنن مع المختصر (١٧٦/٤).

(٣) مختصر السنن (١٧٦/٤) ١٧٧.

(٤) إرواء الغليل (٢٤/٦، ح: ١٥٧٦).

منها (٣٧٦/٤)، كتاب البيوع/ باب إذا اشترط شروطاً في البيع لا تحل، ح: ٢١٦٦٨ و ٢١٦٩ (ومسلم (٢١٣/٤)، كتاب العتق/ باب إنما الولاء لمن أعتق).

٢= وأما ما يتعلق بميراث ابن الملاعة.

فقد أخرج أبو داود له في الباب نفسه شواهد بعد أن روى حديث وائلة فأخرج فيه أ= مرسل مكحول « رحمه الله » قال: « جعل رسول الله ﷺ ميراث ابن الملاعة لأمه ولورثتها من بعدها » وسنده حسن (١).

ب= وحديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ (مثله) وهو حديث حسن (٢). قال العلامة ابن القيم: « وهذه الآثار » يعني حديث وائلة وعمرو بن شعيب، ومرسل مكحول، وذكر مراسيل أخرى « يشد بعضها بعضاً، وقد قال الشافعي: إن المرسل إذا روى من وجهين مختلفين أو روي مسنداً، أو اعتضد بعمل بعض الصحابة فهو حجة، وهذا قد روي من وجوه متعددة وعمل به من ذكرنا من الصحابة » وهم علي و ابن مسعود و ابن عباس رضي الله عنهم « و القياس معه، فإنها لو كانت مدتقة كان عصبتها من الولاء عصبه لولدها ولا يكون عصبتها من النسب عصبه لهم... إلخ » (٣).

وبهذا يرتفع الجزء المعلق بميراث المعتق، وابن الملاعة إلى درجة الحسن نظراً لشواهد هذه.

وأما اللقيط فلم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم.

(١) وقد صححه الألباني في صحيح أبي داود (٥٦٢/٢، ح: ٢٥٢٣).

(٢) وقد صححه الألباني في صحيح أبي داود (٥٦٢/٢، ح: ٢٥٢٤).

(٣) تهذيب السنن بحاشية المختصر (١٧٧/٤، ١٧٨).

٢٣١ - الحديث الحادي والثلاثون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا أحمد بن صالح، حدثنا سفیان، عن الزهري، عن سعيد قال: كان عمر بن الخطاب يقول: «الدية للعاقلة، ولا ترث المرأة من دية زوجها شيئاً، حتى قال له الضحاک بن سفیان: «كتب إلي رسول الله ﷺ أن أورث امرأة أشيم الضبابي من دية زوجها، فرجع عمر».

* دراسة الإسناد *

١. أحمد بن صالح، المصري، ثقة، تقدم مراراً.
٢. سفیان هو ابن عيينة الإمام المشهور.
٣. الزهري، تقدم مراراً.
٤. سعيد بن المسيب، تقدم.

* تخريجه *

أخرجه الإمام الشافعي في «الرسالة» (٤٢٦)، فقرة رقم: (١١٧٢)، وفي «الأم» (٨٨/٦)، والإمام أحمد (٤٥٢/٣)، والترمذي (٢٩٢/٦)، كتاب الفرائض/ باب ما جاء في ميراث المرأة من دية زوجها، ح: (٢١٩٣)، وابن ماجه (٨٨٣/٢)، كتاب الديات/ باب الميراث من الدية، ح: (٢٦٤٢) والبيهقي في «الكبرى» (٥٧/٨، ٥٨، ١٣٤)، و البغوي في «شرح السنة» (٣٧١/٨، ح: ٢٢٣٤) جميعهم من طريق سفیان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب (به) وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح».

تابعه معمر عن الزهري، عن سعيد بن المسيب (به).

أخرج ذلك عبد الرزاق في «المصنف» (٣٩٧/٩، ٣٩٨، ح: ١٧٧٦٤)، وعنه الإمام أحمد (٤٥٢/٣)، وأبو داود (٣٤٠/٣).

قال الحافظ ابن حجر: "وإسناده صحيح إلى سعيد" (١) قلت: وهو كما قال فهو صحيح مرسل، لأن سعيد بن المسيب لم يسمع من عمر رضي الله عنه. وخالف معمرًا وسفيان الإمام مالك.

فقد أخرجه في "الموطأ" (٨٦٦/٢)، كتاب العقول/ باب ما جاء في ميراث العقل...، ح: ٩) عن ابن شهاب: "أن عمر بن الخطاب نشد الناس بمنى: من كان عنده علم من الدية أن يخبرني؟ فقام الضحّاك بن سفيان الكلابي، فقال: (... فذكر الحديث.

قال العلامة الألباني: "فهذا منقطع" (٢) قلت: وهو كما قال. **※ الشواهد:**

وللحديث شاهد من حديث المغيرة بن شعبة رضي الله عنه "أن رسول الله ﷺ كتب إلى الضحّاك بن سفيان أن يورث امرأة أشيم الضبابي من دية".

أخرجه الإمام الدارقطني في "السنن" (٧٦/٤)، كتاب الفرائض والسير، ح: ٢٧).

وأخرجه ■ أيضًا ■ برقم: (٢٨) و الطبراني في "الكبير" (٣١٨/٥) عن المغيرة بن شعبة أن زرارة بن جزي قال لعمر بن الخطاب: (وذكر الحديث مثله) وقال الهيثمي في "المجمع" (٢٣٠/٣): "رجاله ثقات".

قلت: بل فيه: زفر بن وثيمة بن مالك بن أوس بن الحدثان النصري الدمشقي لم يرو عنه غير محمد بن عبد الله الشعيثي. ووثقه ابن معين ورحيم (٣).

وذكره ابن حبان في الثقات (٤).

(١) انظر الدراية (٢/٢٦٩، ح: ١٠١٩).

(٢) إرواء الغليل (٨/٢٧١).

(٣) التهذيب (٣/٣٢٨).

(٤) (٤/٢٦٤).

وقال الحافظ: «مقبول» (١).

قلت: وهذا الإسناد يصلح لأن يقوى مرسل سعيد بن المسيب فيرتفع إلى درجة الحسن لغيره، ولعل سكوت أبي داود عنه من أجل مجيئه من هذه الطريق موصولاً، والله أعلم.

(١) التقريب (٢٠١٩).

- ۱۴ -

کتاب

الخَرَاجُ وَالْإِمَارَةُ
وَالْفَيْءُ

كتاب الخراج

٢٣٢ - الحديث الثاني والثلاثون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى

حدثنا عمرو بن عثمان، حدثنا محمد بن حرب، عن أبي سلمة سليمان بن سليم، عن يحيى بن جابر، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن جده المقدام بن معد يكرب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ ضرب على منكبه، ثم قال: «أفلحت يا قديم إن متَّ ولم تكن أميراً، ولا كاتباً، ولا عريفاً».

* دراسة الاسناد *

١. عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي، الحمصي، صدوق، تقدم (١).

٢. محمد بن حرب، هو الخولاني، الحمصي، الأبرش، ثقة، من الثمانية، مات سنة أربع وتسعين ع (١).

٣. سليمان بن سليم الكلبي، أبو سلمة الشامي، القاضي بحمص، ثقة

عابد، من السابعة، مات سنة سبع وأربعين ع (٢) روى عن الزهري، وعمرو بن شعيب، ويحيى بن جابر القاضي ■ وكان كاتبه ■ وغيرهم. وعنه: إسماعيل بن عياش وبقيّة، ومحمد بن حرب الخولاني، وغيرهم (٤).

٤. يحيى بن جابر بن حسان الطائي، أبو عمرو الحمصي، القاضي، ثقة، من السادسة مات سنة ست وعشرين ع م ع (٥).

٥. صالح بن يحيى بن المقدام بن معدي كرب الكندي، الشامي، لين، من السادسة ع د س ق (٦) روى عن جده، وعن أبيه عن جده، وعنه: ثور بن

(١) انظر ص (٥١٥) من هذا البحث.

(٢) انظر التقريب رقم: (٥٨٠٥)

(٣) التقريب (٢٥٦٦)، الكاشف (١/٣١٥، ٢١١٤).

(٤) التهذيب (١٩٥/٤).

(٥) التقريب (٧٥١٨)، الكاشف (٣/٢٢١، ٦٢٥٣).

يزيد، وسليمان بن سليم، ويحيى بن جابر وغيرهم (١). قال البخاري: فيه نظر، وذكره ابن حبان في "الثقات" وقال: يخطئ (٢).

* تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد (١٣٣/٤، ح: ١٧٢٤٤) من طريق أحمد بن عبد الملك الحراني، والبيهقي في "الكبرى" (٣٦١/٦)، كتاب قسم الفيء والغنيمة/ باب ما جاء في كراهية العرافة) من طريق عمرو بن عثمان.

كلاهما عن محمد بن حرب الأبرش، عن سليمان بن سليم، عن يحيى بن جابر، عن صالح بن يحيى بن المقدام، عن جده (به).

وأخرجه البيهقي أيضاً في "الكبرى" (٣٦١/٦) من طريق حاجب بن الوليد ثنا محمد بن حرب. (بنحوه) إلا أنه قال: عن أبيه، عن جده.

قلت: وحاجب بن الوليد، هو ابن ميمون الأعور، أبو محمد الشامي المؤدب نزيل بغداد، صدوق، كما في "التقريب" (٣).

وبهذا يظهر أن في الحديث علة أخرى غير ضعف صالح بن يحيى بن المقدام ألا وهي: الانقطاع، فإن صالحاً إنما يرويه عن أبيه يحيى بن المقدام.

ويحيى بن المقدام مجهول لم يرو عنه غير ابنه صالح كما في "الميزان" (٤)، و"التهذيب" (٥).

وخلاصة القول:

الحديث من طريق أبي داود فيه علتان:

(١) التقريب (٢٨٩٤).

(٢) التهذيب (٤٠٧/٤).

(٣) التاريخ الكبير (٢٩٢/٤)، الثقات (٤٥٩/٦)، التهذيب (٤٠٧/٤).

(٤) (١٠٠٧).

(٥) (٤١٠/٤).

(٦) (٢٨٩/١١).

الأولى: ضعف صالح.

والثانية: الانقطاع بين صالح وجده فإنه لم يرو عنه، كما ظهر ذلك من الطريق الثانية للحديث عند البيهقي، وقد ذكر ذلك العلامة اللباني ودل عليه بواسطة الطبقات، وكأنه لم يقف على هذه الطريق عند البيهقي، فهي دليل قاطع على أن صالحاً لم يسمعه من جده إضافة إلى الاستدلال بمعرفة الطبقة.

فقال: "ثم إن إيراد ابن حبان إياه في "أتباع التابعين" ينبهنا إلى أن في الحديث علة أخرى، وهي الانقطاع، فإن صالحاً هذا رواه عن جده المقدم لم يذكر بينهما أباه يحيى بن المقدم فهو منقطع، فهذه علة أخرى... فإن كان هذا تلقاه عن أبيه فهو «أعني: أباه» مجهول. ولذلك ذكر الحافظ في ترجمة صالح هذا من "التقريب" أنه من الطبقة السادسة، وهم: الذين لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة" (١).

ومن طريق البيهقي فيه علتان أيضاً:

الأولى: ضعف صالح.

والثانية: جهالة أبيه.

ولم أجد للحديث ما يقويه من متابع أو شاهد، والله أعلم.

(١) السلسلة الضعيفة (٢/٢٧٠).

٢٣٣ - الحديث الثالث والثلاثون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا مسدد، حدثنا بشر بن المفضل، حدثنا غالب القطان عن رجل، عن أبيه، عن جده، أنهم كانوا على منهل من المناهل، فلما بلغهم الإسلام جعل صاحب الماء لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا، فأسلموا وقسم الإبل بينهم، وبدا له أن يرتجعها منهم، فأرسل ابنه إلى النبي ﷺ فقال له: ائت النبي ﷺ فقل له إن أبي يقرئك السلام وإنه جعل لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا، فأسلموا، وقسم الإبل بينهم، وبدا له أن يرتجعها منه، أفهو أحق بها أم هم؟ فإن قال لك نعم أو لا، فقل له: إن أبي شيخ كبير، وهو عريف الماء، وإنه يسألك أن تجعل لي العرافة بعده، فأتاه فقال: إن أبي يقرئك السلام فقال: «وعليك وعلى أهلك السلام» فقال: إن أبي جعل لقومه مائة من الإبل على أن يسلموا، فأسلموا وحسن إسلامهم، ثم بدا له أن يرتجعها منهم، أفهو أحق بها أم هم؟ فقال: «إن بدا له أن يسلمها لهم، فليسلمها، وإن بدا له أن يرتجعها فهو أحق بها منهم، فإن هم أسلموا فلهم إسلامهم، وإن لم يسلموا قوتلوا على الإسلام».

فقال: إن أبي شيخ كبير، وهو عريف الماء، وإنه يسألك أن تجعل لي العرافة بعده، فقال: «إن العرافة حق، ولا بد للناس من العرفاء، ولكن العرفاء في النار»

※ دراسة الإسناد:-

١= مسدد، تقدم، مراراً.

٢= بشربن المفضل بن لاحق الرقاشي، ثقة ثبت عابد، تقدم.

٣= غالب بن خُطاف بضم المعجمة وقيل بفتحها، وهو ابن أبي غيلان

القطان، أبو سليمان البصري، صدوق، من السادسة. ع (١). روى عن محمد بن سيرين وسعيد بن جبير وغيرهم، وعنه قتادة وشعبة وغيرهم (٢).
* تخريجه:-

أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف) (٤٢٤/٨)، كتاب الأدب/ باب في الرجل يبلغ السلام ما يقوله له؟، ح: (٥٧٤٣)، والطبراني في "كتاب الدعاء" (١٦٦٩/٣)، باب من أقرأ رجلاً عن رجل السلام، ح: (١٩٤١) كلاهما من طريق إسماعيل بن عليه.

والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (ص ٣٠٠)، باب ما يقول إذا قيل له: إن فلاناً يقرأ عليك السلام، ح: (٣٧٣)، وعنه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ١٢٠)، باب كيف يرد السلام إلى من بلغه السلام، ح: (٢٣٨) من طريق شعبة كلاهما عن غالب القطان، عن رجل من بني نمير، عن أبيه، عن جده (به مختصراً) وهو ضعيف.

للجهالة بالرجل النميري وأبيه وجده
ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد
والله أعلم

(١) التهذيب (٢٤٣/٨).

(٢) التقریب (٥٣٤٦) ، الكاشف (٢/٣٢١ ، ٤٤٨٣).

٢٣٤ - الحديث الرابع والخلاصون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا نوح بن قيس، عن يزيد بن كعب، عن عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «السَّجِّلُ كاتبٌ كان للنبي ﷺ»
* دراسة الإسناد :-

- ١= قتيبة بن سعيد، الإمام المشهور، تقدم مراراً.
- ٢= نوح بن قيس بن رياح الأزدي، أبو روح البصري، أخو خالد، صدوق رمي بالتشيع، من الثامنة، مات سنة ثلاث أو أربع وثمانين. م٤. (١) روى عن أيوب السختياني، وعمرو بن مالك النكري وغيرهم، وعنه: قتيبة بن سعيد، ومسدد، ويزيد بن كعب وغيرهم (٢).
- ٣= يزيد بن كعب العوزي، بفتح المهملة وسكون الواو، البصري، مجهول، من السادسة. د س. (٣) روى عن عمرو بن مالك النكري، وتفرد عنه نوح بن قيس (٤).
- ٤= عمرو بن مالك النكري، بضم النون، أبو يحيى أو أبو مالك البصري، صدوق له أوهام، من السابعة، مات سنة سبع وعشرين. ع٤ (٥). روى عن أبيه، وأبي الجوزاء، وعنه ابنه يحيى، ونوح بن قيس، ويزيد ابن كعب العوزي وغيرهم (٦) ذكره ابن حبان في «الثقات» (٧) وقال: «يغرب

(١) التقريب (٧٢٠٩)، الكاشف (١٨٦/٣)، (٥٩٩٦).

(٢) تهذيب الكمال (١٤٢٦/٣).

(٣) التقريب (٧٧٦٦)، المفنى في الضعفاء (٧٥٢/٢٠)، الميزان (٤٣٨/٤).

(٤) الميزان (٤٣٨/٤) التهذيب (٣٥٦/١١).

(٥) التقريب (٥١٠٤).

(٦) التهذيب (٩٦/٨).

(٧) (٤٨٧/٨).

ويخطيء" وفي التهذيب (١) "يعتبر حديثه من غير رواية ابنه عنه يخطيء ويغرب"

= أبو الجوزاء، هو أوس بن عبدالله الربيعي، بفتح الموحدة، بصري يرسل كثيراً ثقة، من الثالثة، مات سنة ثلاث وثمانين ع.^(٢)

* تخريجه:-

أخرجه البيهقي في (الكبرى) (١٢٦/١٠)، كتاب آداب القاضي / باب اتخاذ الكتاب من طريق أبي داود، والنسائي في "الكبرى" (٤٠٨/٦)، كتاب التفسير الطبري في "تفسيره" (١٠٠/١٧)، وابن أبي حاتم في "تفسيره" كما في تفسير ابن كثير (٢٠٠/٣) كلهم من طريق يزيد بن كعب العوزي، عن عمرو ابن مالك النكري، عن أبي الجوزاء عن ابن عباس رضي الله عنهما (به) ويزيد بن كعب مجهول وعمر بن مالك متكلم فيه.

= وأخرجه ابن عدي في "الكامل" (٢٦٦٢/٧) والبيهقي في "الكبرى" (١٢٦/١٠) من طريق يحيى بن عمرو بن مالك النكري عن أبيه، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس (به) قلت: وهذه المتابعة ضعيفة جداً لأن فيها يحيى بن عمرو بن مالك قال فيه الحافظ في "التقريب" (٣): "ضعيف، ويقال: إن حماد بن زيد كذبه" وقال ابن حبان في يحيى: "كان منكر الرواية عن أبيه، ويحتمل أن يكون السبب في ذلك منه أو من أبيه، أو منهما معاً، ولا نستحل أن يطلق الجرح على مسلم قبل الإيضاح، بل الواجب تنكب كل رواية يرويه عن أبيه لما فيها من مخالفة الثقات والوجود من الأشياء المعضلات، فيكون هو وأبوه جميعاً متروكين... على أن حماد بن زيد كان

(١) (٩٦/٨).

(٢) انظر التقريب رقم: (٥٧٧).

(٣) البداية والنهاية (٣٤٨/٥).

يرمي يحي بن عمرو بالكذب» (١) وقال ابن كثير: «يحي هذا ضعيف جداً فلا يصلح للمتابعة» (٢).

= الشواهد:

وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه (بلفظه)
أخرجه ابن منده في «المعرفة» وابن مردويه - كما في الإصابة -
(١٥/٢)، والخطيب في (تاريخ بغداد) (١٧٥/٨) من طريق حمدان بن سعيد، عن
ابن نمير عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما (به)
وهو ضعيف جداً وذلك بسبب حمدان بن سعيد فإنه متهم بالكذب.
فقد قال فيه الذهبي: «حمدان ابن سعيد، عن عبد الله ابن نمير أتى
بخبره عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر» وذكر حديثه هذا (٣).
قال الحافظ متعباً الذهبي: «هذا المتن لا يجوز أن يطلق عليه
الكذب فقد رواه النسائي في «التفسير» وأبو داود في «السنن» من طريق
أخرى عن عباس. وأما هذا الطريق فتفرد بها حمدان، لكن لم أر من
ضعفه قبل المؤلف»

قلت: ولم أر من وثقه - أيضاً - وخبره هذا منكر.

قال الحافظ ابن كثير: «وهذا منكر عن ابن عمر كما هو منكر عن
ابن عباس» (٤) وممن طعن في الحديث أيضاً الإمام الحافظ المزي، وشيخ
الإسلام ابن تيمية، وابن القيم رحمهم الله تعالى.

= قال ابن القيم: «سمعت شيخنا أبا العباس بن تيمية يقول: هذا

الحديث موضوع ولا يعرف لرسول الله كاتب اسمه السجل قط. ^{وكاتب النبي معروفون لم يكن فيهم من يقال له السجل}
وليس في الصحابة من اسمه السجل ^{والآية مكية} - يعني قوله
تعالى «يوم نظوي السماء كطي السجل للكتب» ولم يكن لرسول الله ﷺ

(١) المجروحين (١١٤/٣).

(٢) البداية والنهاية (٣٤٨/٥).

(٣) انظر الميزان (٦٠٢/١).

(٤) البداية والنهاية (٣٤٨/٥).

كاتب بمكة (١).

= وأما الحافظ المزي وقبله الطبري

فقد قال ابن كثير: "وقد صرح جماعة من الحفاظ بوضعه وإن كان في سنن أبي داود منهم شيخنا الحافظ الكبير أبو الحجاج المزي فسبح الله في عمره ونسأله في أجله، وختم له بصلاح عمله، وقد أفردت لهذا الحديث جزءاً على حديثه والله الحمد.

وقد تصدى الإمام أبو جعفر بن جرير للإنكار على هذا الحديث ورده أتم رد وقال: لا يعرف في الصحابة أحد اسمه أو كتاب النبي ﷺ معروفون، وليس فيهم أحد اسمه السجل (٢) ثم عقب ابن كثير فقال: وصدق رحمه الله في ذلك- يعني الطبري - وهو من أقوى الأدلة على نكارة هذا الحديث" (٣).

وقال أيضاً- أعني ابن كثير:-

"وقد عرضت هذا الحديث على شيخنا الحافظ الكبير أبي الحجاج المزي فأنكره جداً، وأخبرته أن شيخنا العلامة أبا العباس ابن تيمية كان يقول:

هو موضوع وإن كان في سنن أبي داود فقال شيخنا المزي: وأنا أقوله" (٤).

ومجمل القول: أن هذا الحديث ضعيف جداً سنداً وممتناً

= فاما من حيث السند فطريق أبي داود فيها عمرو بن مالك النكري وهو متكلم فيه والراوي عنه يزيد بن كعب العوزي مجهول .

= وطريق ابن عدي والبيهقي الثانية عن عمرو بن مالك ضعيفة جداً من أجل يحيى بن عمرو بن مالك فإنه وقد كذبه حماد بن زيد.

مستم

(١) تهذيب السنن لابن القيم مع المختصر (٤/١٩٦ - ١٩٧).

(٢) انظر تفسير الطبري (١٧/١٠٠).

(٣) تفسير ابن كثير (٢/٢٠٠).

(٤) البداية والنهاية (٥/٣٤٧).

= وأما شاهد ابن عمر رضي الله عنهما ففيه حمدان بن سعيد وهو مجهول وقد قال فيه الذهبي: أتى بخبر كذب وذكر حديثه هذا .

هذا كله من حيث النظر إلى الاسانيد.

* وأما من الناحية الثانية وهي النظر إلى المتن فالحديث مخالف للواقع الثابت كما ذكر ذلك الأئمة الطبري والمزي وابن تيمية فيما حكاه عنهم ابن القيم وابن كثير وهو:

أن كتاب النبي ﷺ معروفون ولا يوجد فيهم من اسمه: السجل.

وليس في الصحابة من اسمه : السجل

والله أعلم

٢٣٥ - الحديث الخامس والثلثون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عباس بن عبد العظيم، حدثنا يحيى بن أبي بكير، حدثنا أبو جعفر الرازي، عن مطرف عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: سمعت علياً يقول: «ولأنني رسول الله ﷺ خمس الخمس، فوضعت مواضعه حياة رسول الله ﷺ، وحياة أبي بكر، وحياة عمر، فأتي بمال فدعاني فقال: خذه فقلت: لا أريده، قال: خذه فأنتم أحق به، قلت: قد استغنيانا عنه فجعله في بيت المال»

※ دراسة الإسناد:-

١= عباس بن عبد العظيم، هو العنبري، ثقة، تقدم مراراً

٢= يحيى بن أبي بكير، ثقة، تقدم مراراً

٣= أبو جعفر الرازي، واسمه عيسى بن عبد الله بن ماهان، صدوق سيء الحفظ، تقدم مراراً.

٤= مطرف بن طريف الكوفي، أبو بكر أو أبو عبد الرحمن، ثقة فاضل، من صغار السادسة، مات سنة إحدى وأربعين أو بعد ذلك. ع. (١). روى عن الشعبي وعبد الرحمن بن أبي ليلى وغيرهم، وعنه السفينان وأبو جعفر الرازي وغيرهم (٢).

٥= عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري، ثقة، تقدم.

※ تخريجه:

أخرجه البيهقي في "الكبرى" (٣٤٣/٦)، كتاب قسم الفيء والغنيمة / باب سهم ذي القربى من الخمس) من طريق أبي داود (به) وهو ضعيف الإسناد.

(١) التقريب (٦٧٠٥)، الكاشف.

(٢) التهذيب (١٧٢/١٠).

من أجل أبي جعفر الرازي فإنه سيء الحفظ، كما تقدم لكن له متابعة
يتقوى بها عن حسين بن ميمون عن عبدالله بن عبدالله الرازي عن ابن
أبي ليلى
يأتي الكلام عنها في الحديث الآتي

٢٣٦ - الحديث السادس والثلاثون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا ابن نمير ، حدثنا هاشم
ابن البريد ، حدثنا حسين بن ميمون ، عن عبدالله بن عبدالله ،
عن عبدالحمين بن أبي ليلى قال : سمعت علياً يقول :
اجتمعت أنا والعباس وفاطمة وزيد بن حارثة عند النبي
ﷺ فقلت : يا رسول الله إن رأيت أن توليني حقنا من هذا
الخمس في كتاب الله فأقسمه حياتك كي لا ينازعني أحد بعدك
فافعل ، قال : ففعل ذلك ، قال فقسمته حياة رسول الله ﷺ ،
ثم ولانيه أبو بكر رضي الله عنه ، حتى إذا كانت آخر سنة من
سني عمر رضي الله عنه فإنه أتاه مال كثير ، فعزل حقنا ثم
أرسل إليّ ، فقلت : بنا عنه العام غني وبالمسلمين إله حاجة
فأردده عليهم ، فردّه عليهم - ثم لم يدعني إليه أحد بعد عمر -
فلقيت العباس بعدما خرجت من عند عمر ، فقال : يا علي
حرمنا الغداة شيئاً لا يرد علينا أبداً ، وكان رجلاً داهياً .

دراسة الإسناد :

- ١ - عثمان بن أبي شيبة ، ثقة ، تقدم مراراً.
- ٢ - ابن نمير ، هو عبدالله بن نمير ، بنون مصغر ، الهمداني ،
الأب هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة ، من كبار
التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين وله أربع وثمانون . ع . (١).
- روى عن الأعمش ، والثوري ، وهاشم البريد وغيرهم وعنه الإمام
أحمد ، وعثمان بن أبي شيبة وغيرهم . (٢).
- ٣ - هاشم بن البريد ، بفتح الموحدة وكسر الراء بعدها تحتانية
ساكنة ، أبو علي الكوفي ثقة إلا أنه رمي بالتشيع ، من السادسة . د
س ق . (٣).
- ٤ - حسين بن ميمون الخنفي ، بالفاء ، الكوفي ، لين الحديث ،
من السابعة . د عس (٤).
- روى عن عبدالله بن عبدالله قاضي الري ، وأبي الجنوب
الأسدي ، وعنه هاشم بن البريد وعبدالرحمن بن الغسيل وغيرهم (٥)

١ (التقريب (٣٦٦٨) ، الكاشف (١٢٢/٢) ، (٣٠٦٢) .

٢ (تهذيب الكمال (٧٤٩/٢) .

٣ (التقريب (٧٢٥٢) ، الكاشف (١٩١/٣) ، (٦٠٣١) .

٤ (التقريب (١٣٥٧) ، الكاشف (١١٢٢، ١٧٣/١) ، الديوان (١٠١٧) ، المغني (١٧٦/١) .

٥ (التهذيب (٣٧٣/٢) .

هـ - عبدالله بن عبدالله الرازي ، مولى بني هاشم ، القاضي ،
صدوق ، تقدم .

تخريجه :-

أخرجه ابن أبي شيبه (٤٧٠/١٢) ، كتاب الجهاد/سهم ذوي
القربى لمن هو ؟ ، ح : ١٥٢٩٦ بلفظه ، وعنه العقيلي في "الضعفاء"
(٢٥٣/١) والبيهقي في "الكبرى" (٣٤٣/٦) ، كتاب قسم الفياء والغنيمه
/ باب سهم ذي القربى من الخمس (كلهم من طريق ابن نمير ، ثنا
هاشم بن البريد ، حدثنا حسين بن ميمون ، عن عبدالله بنعبدالله ،
عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ، عن علي (به) وهو ضعيف من أجل حسن
ابن ميمون فإنه لين الحديث ، كما سبق .

قال البخاري : "وهو حديث لم يتابع عليه" (١) .

قلت : بل تابعه أبو جعفر الرازي ، عن مطرف بن طريف ، عن
ابن أبي ليلى (به) .

(١) التاريخ الكبير (٢٨٥/٢) ، ضعفاء العقيلي (٢٥٣/١) ، الكامل (٧٦٥/٢) .

وأبو جعفر صدوق سيء الحفظ، وحسين بن ميمون لين، فكل واحد
منهما يقوى الآخر ويعضده، وبذلك يرتفع الحديث إلى درجة الحسن
لغيره والله أعلم .

الأحاديث

٢٣٧ - السابع والثلاثون

٢٣٨ - والثامن والثلاثون

٢٣٩ - والتاسع والثلاثون بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن مطرف، عن عامر الشعبي قال: «كان للنبي ﷺ سهم يدعى الصفي، إن شاء عبداً، وإن شاء أمة، وإن شاء فرساً، يختاره قبل الخمس.

= حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو عاصم وأزهر قالا: حدثنا ابن عون، قال: سألت محمداً - يعني ابن سيرين - عن سهم النبي ﷺ والصفي، قال: «كان يضرب له بسهم (مع) (١) المسلمين وإن لم يشهد بالصفي يؤخذ له من رأس الخمس قبل كل شيء.

= حدثنا محمود بن خالد السلمي، حدثنا عمر - يعني ابن عبد الواحد - عن سعيد - يعني ابن بشير - عن قتادة، قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا كان له سهم صاف يأخذه من حيث شاءه، فكانت صفيه من ذلك السهم، وكان إذا لم يغزو بنفسه ضرب له بسهمه ولم يخير (٢).

* دراسة الأسانيد:-

١= محمد بن كثير، هو العبدى، ثقة، تقدم مراراً.

٢= سفيان، هو الثوري، تقدم مراراً.

٣= مطرف، هو ابن طريف، ثقة، تقدم قريباً.

(١) جاء في نسخة الدعاس: «من المسلمين» والصواب ما أثبتته وقد جاء ذلك في نسخة «عون

المعبود» (١٥٣/٨) و «مختصر السنن» للمنذري (٢٢٩/٤) وفي «فتح الباري» (٤٨٠/٧).

(٢) كذا في نسخة الدعاس، عون المعبود، وفي مختصر المنذري (٢٢٩/٤) (يختار).

- ٤ = عامر الشعبي، تقدم مراراً.
- ٥ = محمد بن بشار، بن دار، ثقة، تقدم مراراً.
- ٦ = أبو عاصم هو النبيل الإمام المشهور، تقدم مراراً.
- ٧ = ابن عون، هو عبدالله بن عون بن أرطبان، أبو عون البصري ثقة ثبت فاضل من أقران أيوب في العلم والعمل والسن، من الستادسة. مات سنة خمسين على الصحيح. ع. (١).
- ٨ = محمد بن سيرين، الإمام العلم المشهور.
- ٩ = محمود بن خالد السلمي، أبو علي الدمشقي، ثقة، تقدم (٢).
- ١٠ = عمر بن عبدالواحد بن قيس السلمي، الدمشقي، ثقة، من التاسعة، مات سنة مائتين، وقيل بعدها. د س ق (٣) روى عن سعيد بن بشير، والإمام مالك وغيرهم وعنه: دحيم ومحمود بن خالد السلمي وابن راهويه وغيرهم (٤).
- ١١ = سعيد بن بشير الأزدي مولاهم، أبو عبدالرحمن أو أبو سلمة، الشامي، أصله من البصرة أو واسط، ضعيف، تقدم (٥).

* تخريجها :-

هذه الآثار الثلاثة كلها مرسله، وقد أخرجها جميعها البيهقي في «الكبرى» (٣٠٤/٦)، كتاب قسم الفيء والغنيمة / باب سهم الصفي من طريق أبي داود.

كما أخرج مرسل الشعبي البيهقي - أيضاً - في «معرفة السنن والآثار» (٢١٧/٩) كتاب قسم الفيء والغنيمة / سهم الصفي، ح: (١٢٩٢٢) من طريق أبي داود والنسائي في «الكبرى» (٤٧/٣)، كتاب الخمس / باب: قسم

(١) التقريب (٣٥١٩)، الكاشف (١٢٩٣٢، ١٠٣/٢).

(٢) أنظر (من) هذا البحث.

(٣) التقريب (٤٩٤٣)، الكاشف (٢٧٥/٢، ٤١٥٥)، الخلاصة (ص ٢٨٥).

(٤) التهذيب (٤٧٩/٧).

(٥) أنظر (من) هذا البحث.

الفية (١)، ح: ٤٤٤٧) من طريق أبي إسحاق الفزاري كلاهما - أعني أبا إسحاق، وسفيان في طريق أبي داود - عن مطرف بن طريف، عن الشعبي ولفظ النسائي في «الكبرى» سئل الشعبي عن سهم عن النبي ﷺ وصفيه؟ قال: «أما سهم النبي ﷺ فكسهم رجل من المسلمين، وأما الصفي فغرة» (٢) يختار من أي شيء يشاؤه.

* الشواهد :

قلت: وإسناده - أعني مرسل الشعبي - صحيح وقد قال الشوكاني: «رجاله ثقات» (٣)

وقد أخرج له أبو داود شاهداً، في الباب نفسه، برقم: (٢٩٩٩) من حديث يزيد بن عبد الله بن الشخير قال: كنا بالمربد فجاء رجل أشعث الرأس بيده قطعة أديم أحمر، فقلنا: كأنك من أهل البادية؟ فقال: أجل، قلنا: ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك، فناولناها، فقرأناها، فإذا فيها «من محمد رسول الله إلى بني زهير بن أقيش إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأقمتم الصلاة، وأديتم الزكاة، وأديتم الخمس من المغنم، وسهم النبي ﷺ الصفي أنتم آمنون بأمان الله ورسوله» فقلنا: من كتب لك هذا الكتاب؟ قال: رسول الله ﷺ. وسنده صحيح، وقد صححه الشوكاني (٤)، والالباني (٥). وهذا شاهد صحيح يدل على أنه كان للنبي سهم يدعى الصفي كما قال ذلك الشعبي.

= وأما مرسل ابن سيرين فهو تفسير وشرح لمعنى الصفي فقط وإسناده

(١) جملة «قسم الفية» ليست في المطبوعة من السنن الكبرى وإنما هي في تحفة الإشراف.
(٢) في المطبوعة من «الكبرى» للنسائي «غدة» بالذال، وعلق المحققان بقولهم في هامش رقم: (١٠٠) كذا في «ز» و«ت»

قلت: وهو تصحيف، والصواب ما أثبتته، والتصويب من «تحفة الإشراف» (٢٤٥/١٣).

(٣) نيل الأوطار (١١١/٨)

(٤) المصدر السابق

(٥) صحيح سنن أبي داود (٥٨١/٢).

صحيح، كما قال ذلك الحافظ ابن حجر (١).

= وأما مرسل قتادة ففي سنده ضعف من أجل سعيد بن بشير الأزدي فإنه ضعيف.

لكنه يتقوى بما قبله من مرسل الشعبي ومرسل ابن سيرين

= وقوله: «فكانت صغيفة من ذلك السهم - يعني الصفي

١= فيشهد له حديث عائشة رضي الله عنها قالت:

«كانت صغيفة من الصفي»

أخرجه أبو داود، في الباب نفسه برقم: (٢٩٩٤)

حدثنا نصر بن علي - وهو الجهضمي، ثنا أبو أحمد - وهو الزبيري أخبرنا سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة (به) وأخرجه ابن حبان (١٥٥/٧، ج: ٤٨٠٢) من طريق نصر بن علي والطبراني في «الكبير» (٦٦/٢٤، ج: ١٧٥) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة والحاكم (٣٩/٣) من طريق أحمد بن حنبل كلاهما عن أبي أحمد الزبيري (به) وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وهو كما قالوا وصححه الشوكاني أيضاً (٢).

٢= وحديث أنس رضي الله عنه

قال: قدمنا خير فلما فتح الله تعالى الحصن ذكر له - يعني النبي ﷺ - جمال صغيفة بنت حيي، وقد قتل زوجها، وكانت عروساً فاصطفاه رسول الله ﷺ لنفسه، فخرج بها حتى بلغنا سد الصبهاء، حلت فبنى بها.

أخرجه البخاري (٤٧٨/٧ - ٤٧٩)، كتاب المغازي / باب غزوة خير، ج: (٤٢١١) وأبو داود في الباب نفسه برقم: (٢٩٩٥) واللفظ له.

ولعل سكوت أبي داود عن هذه المراسيل لكونه ساقها لتفسير معنى الصفي، ثم ساق بعد ذلك ما يؤيدها من الأحاديث المتصلة،

(١) أنظر فتح الباري (٤٨٠/٧).

(٢) أنظر نيل الأوطار (١١١/٨).

٢٤٠ - الحديث الأربعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا هناد بن السري، عن أبي أسامة، عن مجالد، عن الشعبي، عن عامر بن شهر قال: خرج رسول الله ﷺ فقالت لي همدان: هل أنت آتٍ هذا الرجل ومرثاء لنا، فإن رضيت لنا شيئاً قبلناه، وإن كرهت شيئاً كرهناه؟ قلت: نعم فجئت حتى قدمت على رسول الله ﷺ فرضيت أمره وأسلم قومي وكتب رسول الله ﷺ هذا الكتاب إلى عمير ذي مرّان، قال: وبعث مالك بن مرارة الرهاوي إلى اليمن جميعاً، فأسلم عكّ ذو خيوان، قال: فقبل لعكّ: انطلق إلى رسول الله ﷺ فخذ منه الأمان على قريتك ومالك، فقدم وكتب له رسول الله ﷺ: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد رسول الله لعكّ ذي خيوان، إن كان صادقاً في أرضه وماله ورقيقه فله الأمان وذمة الله وذمة محمد رسول الله. وكتب خالد بن سعيد بن العاص.»

* الإسناد:-

١- هناد بن السري الكوفي، ثقة، تقدم.

٢= حماد بن أسامة القرشي مولاهم، الكوفي، أبو أسام، مشهور بكنيته، ثقة ثبت ربما لس وكان بأخرة يحدث من كتب غيره من كبار التاسعة، مات سنة إحدى ومائتين، وهو ابن ثمانين . ع . (١) روى هشام بن عروة ومجالد وغيرهم، وعنه: الشافعي وأحمد وهناد وغيرهم (٢).

٣= مجالد بن سعيد الهمداني، ليس بالقوي، تقدم.

٤= الشعبي، الإمام، تقدم مراراً.

* تخريجه:-

(١) التقريب (١٤٨٧)، الكاشف (١/١٨٦، ١٢٢١).

(٢) التهذيب (٢/٣).

أخرجه ابن سعد في «الطبقات» (٢٨/٦ - ٢٧) من طريق أبي أسامة عن مجالد، عن الشعبي، عن عامر بن شهر (به) وابن أبي شيبه في «المصنف» (٣٣٩/١٤، ح: ١٨٤٧٨) وعنه محمد بن طولون الدمشقي في كتابه «إعلام السائلين» (١) (ص ٨٧) من طريق أبي أسامة عن مجالد بن سعيد قال كتب رسول الله ﷺ إلى جدي، وهذا كتابه عندنا، لكن فيه: وكتب علي بن أبي طالب، وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (٧/٥٠٠ ح: ١٠٧) من طريق... سفيان بن عيينة، عن مجالد بن سعيد بن عمير ذي مران، عن أبيه، عن جده عمير قال: جاءنا كتاب رسول الله ﷺ.

بلفظ حديث ابن أبي شيبه، وفيه عندهم:

«... وأنكم إذا شهدتم أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله وأقمتم الصلاة وأعطيتم الزكاة فإن لكم ذمة الله وذمة رسوله على دماءكم وأموالكم وعلى أرض البون التي أسلمتم عليها سهلها وجبلها وعيونها ومرعاها غير مظلومين ولا مضيق عليهم...»

ومداره على مجالد بن سعيد، وهو ضعيف، وبه ضعف المنذري الحديث فقال: «وفي إسناده مجالد، وهو ابن سعيد، وفيه مقال (٢).

وقال الحافظ ابن حجر عن إسناده أبي داود «لا بأس به» (٣).

وفيما قاله نظر والله أعلم

(١) هو: «إعلام السائلين» عن كتب سيّد المرسلين. لمحمد بن طولون

(٢) مختصر سنن أبي داود (٢٤٥/٤).

(٣) التهذيب (٧٠/٥) في ترجمة: عامر بن شهر الهمداني.

٢٤١ - الحديث الحادي والأربعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن أحمد القرشي وهارون بن عبد الله، أن عبد الله بن الزبير حدثهم، قال: حدثنا فرج بن سعيد، حدثني عمي ثابت بن سعيد، عن أبيه سعيد - يعني ابن أبيض - عن جده أبيض حمّال رضي الله عنه، أنه كَلَّمَ رسول الله ﷺ في الصدقة، حين وفد عليه فقال: يا أخاسبا، لا بدّ من صدقة، فقال: إنما زرّعنا القطن يا رسول الله وقد تبددت سبأ، ولم يبق منهم إلا القليل بمأرب، فصالح نبي الله ﷺ على سبعين حُلّة بَرّ، من قيمة وفاء بَرّ المعافر، كل سنة، عمن بقى من سبأ بمأرب، فلم يزالوا يؤدونها حتى قبض رسول الله ﷺ، وإن العمال انتقضوا عليهم بعد قبض رسول الله ﷺ فيما صالح أبيض بن حمّال رسول الله ﷺ، حتى مات أبو بكر، فلما مات أبو بكر رضي الله عنه انتقض ذلك وصارت على الصدقة.

* دراسة الإسناد:-

١= محمد بن أحمد القرشي، عن عبد الحميد، لعنه الجمحي أبو يونس، وهو صدوق من الحادية عشرة، مات سنة خمس وخمسين . د . (١).

٢= عبد الله بن الزبير بن عيسى القرشي الأسدي الحميدي، المكي أبو بكر، ثقة حافظ فقيه، أجل أصحاب ابن عيينة من العاشرة، مات بمكة سنة تسع عشرة، وقيل بعدها... خ م د ت س فق (٢).

٣= فرج بن سعيد بن علقمة بن سعيد بن أبيض المأربي، براء وموحدة أبو روح اليماني، صدوق من السابعة . د ق . (٣) روى عن عمي أبيه ثابت وجبيراً ابني سعيد وغيرهم، وعنه: الحميدي، وابن أبي عمر

(١) التقريب (٥٣٨٢)، الكاشف (٣٢٦/٢ . ٤٥١٤).

(٢) التقريب (٣٣٢٠).

(٣) التقريب (٥٣٨٢)، الكاشف (٣٢٦/٢ . ٤٥١٤).

العدني، وغيرهم (١).

٤ = ثابت بن سعيد بن أبيض بن حمّال ، بالمهملة، وتشديد الميم المأربي بكسر الراء بعدها موحدة، مقبول، وروايته عند النسائي في الكبرى . ٤ .
(٢) روى عن أبيه، وعنه ابن أخيه فرج بن سعيد (٣) فقهراً

٥ = سعيد بن أبيض بن حمّال، بالمهملة، المرادي، أبو هانيء المأربي، بكسر الراء بعدها موحدة، مقبول، من الثالثة . د س ق . (٤) روى عن أبيه - وله صحبه - وفروة بن مسيك، وعنه ابنه ثابت (٥) ، وقال الذهبي فيه جهالة (٦).

* تخريجه:-

أخرجه الطبراني في "المعجم الكبير" (١/٢٧٧، ح: ٨٠٦) من طريق محمد بن أبي عمر العدني، عن فرج بن سعيد بن علقمة، عن عمه ثابت بن سعيد بن أبيض بن حمّال، عن أبيه أبيض بن جمال (به) وقال الهيثمي: "وسنده حسن" (٧).

قلت: وليس كما قال - رحمه الله تعالى - بل هو ضعيف ففيه مجهولان هما: ثابت وأبوه سعيد.

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد
والله أعلم

- (١) التهذيب (٨/٢٦٠)، تهذيب الكمال (٢/١٠٩٣).
- (٢) التقريب (٨١٥) الكاشف (١/١١٥، ٦٩١)، الديوان (٦٨٣)، الميزان (١/٣٦٤).
- (٣) التهذيب (٢/٥٠).
- (٤) التقريب (٢٢٧١).
- (٥) التهذيب (٤/٣).
- (٦) الميزان (٢/١٢٦).
- (٧) مجموع الزوائد (٤/١٠٦).

٢٤٢ - الحديث الثاني والأربعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا سليمان بن داود العتكي، . ، حدثنا جرير، عن قابوس ابن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ^{ابن}عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تكون قبلتان في بلد واحد».

※ دراسة الإسناد:-

- ١= سليمان بن داود العتكي، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢= جرير بن عبد الحميد الضبي، ثقة، تقدم مراراً.
- ٣= قابوس بن أبي ظبيان، بفتح المعجمة وسكون الموحدة بعدها تحتانية، الجَنْبِي، بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة، الكوفي، فيه لين، من السادسة. بنحو (١). روى عن أبيه وغيره، وعنه الثوري وهريز بن عبد الحميد، وغيرهم (٢).
- ٤= أبو ظبيان، هو: حصين بن جند بن الحارث الجَنْبِي، بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة، الكوفي، ثقة، من الثانية، مات سنة تسعين، وقيل غير ذلك. ع (٣). روى عن عمر، وعلى، وعائشة، وابن عباس وغيرهم. وعنه: ابنه أبو قابوس، والأعمش وغيرهم (٤).

※ تخريجه:-

أخرجه الإمام أحمد (٢٢٣/١، ح: ١٩٤٩) و (٢٨٥/١، ح: ٢٥٧٦ و ٢٥٧٧) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٢٣٢/٩)، والترمذي (٣٧٥/٣ - ٣٧٦، كتاب الزكاة / باب ما جاء ليس على المسلمين جزية، ح: ٦٢٨ و ٦٢٩)، الطحاوي في «مشكل الآثار» (١٩/٤) وابن عدي في الكامل (٢٠٧٢/٦) والبيهقي في

(١) التقريب (٥٤٤٥)، الكاشف (٤٥٦٨، ٣٣٤/٢) الديوان (٣٤٠٢) المغني (٥١٧/٢)، الميزان (٣٦٧/٣).

(٢) التهذيب (٣٠٥/٨).

(٣) التقريب (١٣٦٦).

(٤) التهذيب (٣٧٩/٢ - ٣٨٠).

«الكبرى» (١٩٨/٩ - ١٩٩، كتاب الجزية / باب الذمي يسلم فيرفع عنه الجزية)

من طرق عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه، عن ابن عباس (به)

وهو ضعيف لوجود قابوس بن أبي ظبيان فيه، وليس هو بالقوي ولم

أجد ما يقويه

والله أعلم

الاحاديث :
الثالث والأربعون
والرابع والأربعون
والخامس والأربعون
والسادس والأربعون بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:
حدثنا مسدد، حدثنا أبو الأحوص، حدثنا عطاء بن السائب،
عن حرب بن عبيد الله عن جده أبي أمه، عن أبيه، قال: قال رسول الله
ﷺ: «إنما العشور على اليهود والنصارى، وليس على المسلمين
عشور»

= حدثنا محمد بن عبيد المحاربي، حدثنا وكيع، عن سفيان،
عن عطاء بن السائب، عن حرب بن عبيد الله، عن النبي ﷺ، بمعناه،
قال: «خراج» مكان «العشور»

= حدثنا محمد بن بشار، حدثنا عبد الرحمن - هو ابن مهدي -
حدثنا سفيان، عن عطاء بن رجل من بكر بن وائل، عن خاله، قال: قلت:
يا رسول الله أعشّر قومي؟ قال: «إنما العشور على اليهود والنصارى»
= حدثنا محمد بن إبراهيم البزاز، حدثنا أبو نعيم، حدثنا
عبد السلام، عن عطاء بن السائب عن حرب بن عبيد الله بن عمير
الثقفي، عن جده - رجل من بني تغلب - قال: أتيت النبي ﷺ
فأسلمت، وعلمني الإسلام، وعلمني كيف أخذ الصدقة من قومي ممن
أسلم، ثم رجعت إليه فقلت: يا رسول الله كل ما علمتني قد حفظته إلا
الصدقة، فأعشّر؟ قال: «لا» إنما العشور على النصارى واليهود»

* دراسة الأسانيد:

جميع الأسانيد هذه تقدمت تراجمهم إلا

١= حرب بن عبيد الله بن عمير الثقفي، لِيْن الحديث، من الرابعة . د
(١). روى عن جده رجلٌ من بني تغلب، وعنه: عطاء بن السائب فقط (٢).
قال الخزرجي: «عن جده أبي أمية، وعنه عطاء، حديثه مضطرب
الإسنار» (٣).

* تخريجه:-

= أخرجه الإمام أحمد (٤٧٤/٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن
سفيان عن عطاء عن رجل من بكر بن وائل عن خاله (به)
= ومن طريق أبي نعيم، عن سفيان، عن عطاء، عن حرب بن عبيد الله
الثقفي عن خاله (به)

= ومن طريق جرير، عن عطاء، عن حرب بن هلال الثقفي، عن أبي
أمية رجل من بني تغلب (به)، وقد كرر هذه الطريق أيضاً في (١٠/٥) ، ح:
٢٣٥٣، والبخاري في التاريخ الكبير (٦٠/٣) وقال: لا يتابع عليه .

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٩٩/٩) ، كتاب الجزية رباب الذمي
يسلم فترفع عنه الجزية...» من طريق أبي داود وغيره.

وهو ضعيف للإضطراب وجهالة حرب بن عبيد الله وقد ضعفه المنذري
فقال: «أخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" وساق اضطراب الرواه فيه،
وقال: لا يتابع عليه...» (٤).

وقال ابن أبي حاتم: (٥) «...اختلف الرواه عن عطاء على وجوه،
فكان أشبهها ما روى الثوري عن عطاء، ولم يشتغل برواية جرير وأبي

(١) التقريب (١١٦٧).

(٢) التهذيب (٣٢٥/٣).

(٣) الخلاصة (٧٤).

(٤) مختصر السنن (٣٥٤/٤).

(٥) الجرح والتعديل (٣٤٩/٣).

الأحوص ونصير ابن أبي الأشعث... (١).
والله أعلم

(١) وللزيادة راجع تهذيب الكمال (٥٢٨ - ٥٣٠) ط: بشار عواد، والتهذيب (٢/٢٣٥) واللسان (٢/١٨٤).

٢٤٧ = الحديث السابع والأربعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا سليمان بن داود المهري، أخبرنا ابن وهب حدثني أبو صخر المدني، أن صفوان بن سليم أخبره، عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ، عن آبائهم دنية (١)، عن رسول الله ﷺ قال: «ألا من ظلم معاهداً أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئاً بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة.»

※ دراسة الإسناد:-

- ١ = سليمان بن داود بن حماد المهري، أبو الربيع المصري، ابن أخي رشدين، ثقة، من الحادية عشرة، مات سنة ثلاث وخمسين . د س (٢).
- ٢ = ابن وهب، تقدم، مراراً.
- ٣ = أبو صخر، هو حميد بن زياد بن أبي المخارق الخراط، صاحب العباء، مدني سكن مصر، ويقال: هو حميد بن صخر أبو مودود الخراط، وقيل: إنهما اثنان، صدوق يهمل، من السادسة، مات سنة تسع وثمانين . بخ م د ت ع س ق (٣).
- روى عن أبي حازم، وزيد بن أسلم، وصفوان بن سليم وغيرهم، وعنه ابن لهيعة وابن وهب وغيرهم (٤).
- ٤ = صفوان بن سليم المدني، أبو عبد الله الزهري، ثقة مفت عابد، تقدم (٥).

※ تخريجه:-

- (١) بكسر الهمزة وسكون النون وفتح الياء، مصدر في موضع الحال، ومعناه: لاصتوا النسب .
- (٢) التقريب (٢٥٥١) كشف (٣١٣/١ ، ٣١٠٣) .
- (٣) التقريب (١٥٤٦) .
- (٤) تهذيب الكمال (٣٣٦/١) .
- (٥) انظر (ص) من هذا البحث .

أخرجه البيهقي في «الكبرى» (٢٠٥/٩) ، كتاب الجزية /باب لا يأخذ المسلمون من ثمار أهل الذمة ولا أموالهم شيئاً بغير أمرهم... من طريق محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، عن ابن وهب ، أخبرني أبو صخر المدني أن صفوان بن سليم أخبره عن ثلاثين من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ (به) وزاد فيه: «..ومن قتل معاهداً له ذمة الله وذمة رسوله حرم الله عليه ربح الجنة، وإن ربحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفاً.»

قال المنذري: «فيه مجهولون» (١).

قلت: قال السخاوي: «وسنده لا بأس به ولا يضره جهالة من لم يسم من أبناء الصحابة، فإنهم عدد تنجبر به جهالتهم، ولذا سكت عليه أبو داود، وهو عند البيهقي في «سننه» من هذا الوجه وقال: عن ثلاثين من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم دنية» (٢).

ومن قبله جود الحافظ العراقي سنده فقال - فيما نقله عنه ابن عراق (٣) : «وإسناده جيد، وإن كان فيه من لم يسم فإنهم عدة من أبناء الصحابة يبلغون حد التواتر الذي لا يشترط فيه العدالة» وحسن إسناده - أيضاً - العلامة الألباني (٤) ، ونقل كلام العراقي الآنف الذكر وأقره.

وهو كما قالوا رحمهم الله جميعاً
والله أعلم

(١) مختصر السنن (٢٥٥/٤).

(٢) المقاصد الحسنة (ص ٣٩٢ ، ح : ١٠٤٤).

(٣) أنظر تنزيه الشريعة (١٨١/٢ - ١٨٢ ، ح : ٢٠).

(٤) غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام (ص ٢٧٢ ، ح : ٤٧١).

٢٤٨ - الحديث الثامن والأربعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عبدالله بن الجراح، عن جرير، عن قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس على المسلم جزية»

* دراسة الإسناد:

- ١= عبدالله بن الجراح بن سعيد التميمي، أبو محمد القهستاني، بضم القاف والهاء وسكون المهملة ثم مثناة، نزيل نيسابور، صدوق يخطيء، من العاشرة، مات سنة اثنين ويقال سبع وثلاثين . د كن ق (١)
- ٢= جرير بن عبد الحميد، ثقة، تقدم (٢).
- ٣= قابوس، ضعيف، تقدم (٣).
- ٤= أبو ظبيان، تقدم (٤).

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٢٢٣/١، ٢٨٥، ح: ١٩٤٩ و ٢٥٧٦) وعنه أبو نعيم في «الحلية» (٢٣٢/٩) والترمذي (٣٧٥/٣ - ٣٧٦، كتاب الزكاة / باب ما جاء ليس على المسلم جزية، ح: ٦٢٨ و ٦٢٩) والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٩/٤) وابن عدي في «الكامل» (٢٠٧٢/٦) والدارقطني (١٥٦/٤ ح: ٦) كلهم من طريق قابوس، عن أبيه، عن ابن عباس رضي الله عنهما (به) وهو ضعيف، لوجود قابوس في إسناده

وقال الترمذي: «حديث ابن عباس قد روى عن قابوس بن أبي ظبيان، عن أبيه عن النبي ﷺ مرسلًا»

(١) التقريب (٣٢٤٨)، الكاشف (٦٩/٢)، (٢٦٨٩).

(٢) أنظر (ص) ٣١٥ من هذا البحث.

(٣) أنظر (ص) ٩١ من هذا البحث.

(٤) أنظر (ص) ٩١ من هذا البحث.

قلت: أخرجه أبو عبيد في «الأموال» (ص ٥٢ ، باب الجزية على من أسلم من أهل الذمة ... ، ح: ١٢١) وهو في (ص ٥٨ ، ح: ١٢١) ط: قطر. وحميد ابن زنجويه في «الأموال» (١٧٢/١ ، ح: ١٨٢) ، الدارقطني (١٥٧/٤ ، ح: ٧) من طريق سفيان وزهير ، كلاهما عن قابوس عن أبيه، عن النبي ﷺ (به) مرسلًا. وكأنَّ الترمذي - رحمه الله - يشير بكلامه الآنف الذكر إلى ضعف قابوس وعدم ضبطه للحديث فتارة يرويه مرفوعاً وأخرى مرسلًا. وقد قال ابن حبان فيه: «كان رديئ الحفظ يتفرد عن أبيه بما لا أصل له، ربما رفع المراسيل وأسند الموقوف» (١). وقد ضعف الحديث العلامة المباركفوري (٢) ، والالباني (٣) ولم أجد له ما يقويه

والله أعلم

-
- (١) أنظر المجروحين (٢/٢١٦).
 - (٢) تحفة الاحوزي (٣/٢٧٧).
 - (٣) إرواء الغليل (٥/٩٩ ، ح: ١٢٥٧).

٢٤٩ - الحديث التاسع والأربعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عبدالله بن مسلمة، عن مالك، عن ربيعة بن أبي الرحمن، عن غير واحد، أن رسول الله ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية، وهي من ناحية الفرع، فتلك لا يؤخذ منها إلا الزكاة إلى اليوم»
* دراسة الإسناد :-

١ = عبدالله بن مسلمة القضيبي، ثقة، تقدم مراراً.

٢ = مالك، الإمام، العلم.

٣ = ربيعة بن أبي عبد الرحمن، هو ربيعة الرأي، ثقة، تقدم (١).

* تخريجه :-

أخرجه الإمام مالك في "الموطأ" (٢٤٨/١)، كتاب الزكاة / باب الزكاة في المعادن ، ح ٨ ، وهو في رواية أبي مصعب الزهري (٢٥٤/١ ، ح : ٦٥١) وأخرجه البيهقي في "الكبرى" (١٥٢/٤) ، كتاب الزكاة / باب زكاة المعدن ومن قال المعدن ليس بركاز ، وفي "معرفة السنن والآثار، ح : ٨٣٥٤) من طريق الشافعي، عن مالك، عن ربيعة، عن غير واحد من علمائهم (به) مرسلًا.

قال الشافعي: "ليس هذا مما يثبت أهل الحديث، ولو ثبتوه لم تكن فيه رواية عن النبي ﷺ إلا أقطاعه، فأما الزكاة في المعادن دون الخمس فليست مروية عن النبي ﷺ فيه" (٢).

= وقال ابن عمر البر: "هكذا في الموطأ عند جميع الرواة مرسلًا، ولم يختلف فيه عن مالك" (٣).

قال البيهقي: "وقد روي - يعني هذا الحديث - عن عبدالعزيز الدراوردي عن ربيعة موصولًا" (٤).

قلت : أخرج ذلك الإمام بن خزيمة (٤٤/٤ ، ح : ٢٣٢٣)، والحاكم في

-
- (١) أنظر (ص) من هذا البحث. ٥٩٠
 - (٢) السنن الكبرى للبيهقي (١٥٣/٤) ومعرفة السنن والآثار (١٦٣/٦).
 - (٣) التمهيد (٢٣٧/٣).
 - (٤) السنن الكبرى (١٥٣/٤) ، ومعرفة السنن والآثار (١٦٣/٦).

«المستدرک» (٤٠٤/١) وعنه البيهقي في «الكبرى» (١٥٢/٤) وفي «معرفة السنن والآثار» (١٦٣/٦ ، ح: ٨٣٥٧) من طريق نعيم بن حماد ثنا عبد العزيز بن محمد، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن الحارث بن بلال بن الحارث، عن أبيه «أن رسول الله ﷺ أخذ من معادن القبلية الصدقة وأنه أقطع بلال ابن الحارث العقيق أجمع ، فلما كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال لبلال: إن رسول الله ﷺ لم يقطعك لتحجزه عن الناس، لم يقطعك إلا لتعمل. قال: فقطع عمر بن الخطاب للناس العقيق»

وقال الحاكم: «هذا حديث صحيح، احتج البخاري بنعيم بن حماد، ومسلم بالدرأوردي» ووافقه الذهبي.

قلت: وليس كما قالوا- رحمهما الله تعالى - فإن نعيم بن حماد فيه كلام ولذلك قال الحافظ بن خزيمة في الترجمة لهذا الحديث:

«باب ذكر أخذ الصدقة من المعادن إن صح الخبر فإن في القلب من اتصال هذا الإسناد»

وقال العلامة الألباني معلقاً على كلام الحاكم:

« وهو زهول منه عما أورده هو نفسه في ترجمة نعيم بن حماد أنه لَيِّن في حديثه.

والبخاري إنما أخرج له مقروناً كما صرح بذلك المنذري في خاتمة الترغيب (١) فلا يصح الحديث موصولاً» (٢).

* الشواهد :-

وللحديث شواهد يتقوى بها أخرجها أبو داود في الباب نفسه عن عمرو بن عوف وعبد الله بن عباس رضي الله عنهما ولا تخلو من ضعف.

١= فأما حديث عمرو بن عوف فأخرجه أبو داود (٤٤٤/٣ - ٤٤٥ ، ح: ٣٠٦٢ ، ٣٠٦٣) من طريق أبي أويس حدثنا كثير عن عبد الله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية... الحديث

(١) أنظر (٥٧٩/٤).

(٢) الأرواء (٣١٦/٣ - ٣١٣).

وهذا حديث ضعيف جداً لأن كثير بن عبد الله واهب، كما في الكاشف (١)
، قال ابن عبد البر: «وكثير مجمع على ضعفه لا يحتج بمثله» (٢) وقال
الالباني: «إسناده واهب جداً من أجل كثير بن عبد الله فإنه متروك» (٣).

٢= وأما حديث ابن عباس

فأخرجه أبو داود (٤٤٥/٣ ، ٤٤٦) من طريق أبي أويس - عبد الله ابن
عبد الله بن أويس - حدثني ثور بن يزيد، عن عكرمة، عن ابن عباس (به)
وأبو أويس صدوق يهمل (٤).

قال الباني: «وأبو أويس فيه ضعف وبقية إسناده ثقات رجال البخاري»
(٥) ثم قال:

«وبالجملة فالحديث بمجموع طرقه ثابت في إقطاع، لا في أخذ الزكاة من
المعادن»

ولعل سكوت أبي دواعنه لكونه قد ساق له شاهداً عن ابن عباس.
يرتقي به إلى درجة الحسن

والله أعلم

(١) (٤٧٠٨ ، ٥/٣) ، المغني (٥٣١/٢) الميزان (٤٠٦/٣ - ٤٠٧) والتهذيب (٤٨ / ٤٢١ -

٤٢٣) والخلاصة (ص ٣٢٠).

(٢) التمهيد (٣ / ٢٣٧).

(٣) الارواء (٣ / ٣١٣).

(٤) التقريب (٣٤١٢).

(٥) الارواء (٣١٣)

٢٥٠ - المديين الفوسون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا حفص بن عمر وموسى بن إسماعيل، المعنى واحد، قالا:
حدثنا عبدالله بن حسان العنبري، حدثني جدتي صفية ودحيبة
ابنتا عليبة - وكانتا ربييتي قبيلة بنت مخرمة، وكانت جدة أبيهما -
أنها أخبرتهما قالت: قدمنا على رسول الله ﷺ، قالت: تقدم صاحبي -
تعني حريث بن حسان وافد بني بكر بن وائل - فبايعه على الإسلام
عليه وعلى قومه، ثم قال: يا رسول الله اكتب بيننا وبين بني تميم
بالدهناء أن لا يجاوزها إلينا منهم أحد إلا مسافر أو مجاور، فقال:
«اكتب له يا غلام» فلما رأيته قد أمر له بها شخص بي، وهي وطني
وداري، فقلت: يا رسول الله إنه لم يسألك السوية من الأرض إذ
سألك، إنما هي هذه الدهناء عندك مقيد الجمل، ومرعى الغنم ونساء
بني تميم وأبناؤها وراء ذلك، فقال: أمسك يا غلام، صدقت المسكينة،
المسلم أخو المسلم يسعهما الماء والشجر، ويتعاونان على الفتان»

* دراسة الإسناد :-

- ١= حفص بن عمر هو النمري، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢= موسى بن إسماعيل هو المنقري، أبو سلمة التبوذكي، ثقة، تقدم مراراً.
- ٣= عبدالله بن حسان التميمي، أبو الجنيد العنبري، لقبه عتريس، مقبول، من السابعة. بخ د ت (١). روى عن جلاته صفية ودحيبة ابنتي عليبة وحبان بن عاصم العنبري. وعنه موسى بن إسماعيل وحفص بن عمر، وغيرهم (٢).
- ٤= صفية بنت عليبة، مقبولة، من الثالثة. بخ د ت (٣).
- ٥= دحيبة، بمهمله وموحدة، مصغرة، العنبرية، مقبولة، من الثالثة. بخ د ت (٤).

(١) التقريب (٣٢٧٣).

(٢) التهذيب (١٨٥/٥ - ١٨٦).

(٣) التقريب (٨٦٢٦)، الميزان (٦٠٨/٤).

(٤) التقريب (٨٥٧٩)، الميزان (٦٠٨/٤).

*** تخریجه :-**

أخرجه أبو داود في (١٧٦/٥)، كتاب الأدب / باب في جلوس الرجل، ح: (٤٨٤٧) (مختصراً) بالسند هذا نفسه.

والترمذي (٦٨/٨)، كتاب الأدب / باب ما جاء في الثوب الأصفر، ح: (٢٩٦٧) من طريق عفان بن مسلم الصفار، عن عبد الله بن حسان (مختصراً).

وقال الترمذي: حديث قيلة لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن حسان.
= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٧/٢٥ - ١١، ح: ١) من طرق عدة عن عبد الله بن حسان العنبري (مطوَّلاً).

وهو ضعيف، فعبد الله بن حسان مجهول الحال، وجدته صفيه ورحيبة مجهولتا العين.

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد.

والله أعلم

٢٥١ - الحديث الحادي والخمسون بعد المائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن بشار، حدثني عبد الحميد بن عبد الواحد، حدثني أم جنوب بنت نميلة عن أمها سويدة بنت جابر، عن أمها عقيلة بنت أسمر بن مضر، عن أبيها أسمر بن مضر رضي الله عنه قال: أتيت النبي ﷺ فبايعته فقال: «من سبق إلى (١) (٢) لم يسبقه إليه مسلم فهو له» قال: فخرج الناس يتعادون، ويتخاطون.

* دراسة الإسناد :-

- ١= محمد بن بشار، بدار، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢= عبد الحميد بن عبد الواحد الغنوي، بفتح المعجمة والنون، بصري، مقبول من التاسعة . د. (٢) قال الذهبي: «ما أعرف أحداً روى عنه سوى بدار، سمع أم جنوب (٣).
- ٣= أم جنوب المعافرية بنت نميلة، لا يعرف حالها، من السابعة . د. (٤).
- قال الذهبي: «لا تعرف. عن أمها سويدة، روى عنها عبد الحميد بن عبد الواحد الغنوي» (٥).
- ٤= سويدة بنت جابر، لا تعرف، من السادسة . د. (٦).
- ٥= عقيلة، بفتح أولها بنت أسمر بن مضر، لا يعرف حالها من الرابعة . د. (٧) روت عن أبيها، وعنها ابنتها سويدة بنت جابر (٨).
- قلت: بل هي مجهولة العين، كما قال الذهبي: لا تعرف (٩).

* تخريجه :-

- (١) اختلفت الرواية فقد جاءت بلفظ: «من سبق إلى ما لم يسبقه...» وجاءت بلفظ «من سبق إلى ما لم يسبق...» انظر عون المعبود (٢٢٦/١).
- (٢) التقريب (٣٧٧٣)، الكاشف (١٣٥/٢)، (٣١٥٥).
- (٣) الميزان (٥٤٢/٢).
- (٤) التقريب (٨٧١٣).
- (٥) الميزان (٦١١/٤).
- (٦) التقريب (١٦١٣)، الميزان (٦٠٩/٤).
- (٧) التقريب (١٦٤١).
- (٨) التقريب (١٦٣/٢).
- (٩) الميزان (٦٠٩/٤).

أخرجه البيهقي في «الكبرى» (١٤٢/٦)، كتاب إحياء الموات / باب من أحياء أرضاً ميتة... فهي له) من طريق أبي داود.
= كما أخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» (٢٨٠/١ ، ح: ٨١٤)،
والضياء في «المختارة» كما في التلخيص (٦٣/٣) من طريق محمد بن بشار
وهو ضعيف، لأن جميع رواته مجاهيل حاشا الصحابي وشيخ أبو داود.
وقد صححه الضياء في المختارة (١) !!! ، وقد أورد الحافظ ابن حجر
الحديث في ترجمة أسمر بن مضر في «الإصابة» (٥٦/١) وقال: «سنده
حسن»!!!

قال العلامة الألباني:

«هذا إسناد ضعيف، مظلم، ليس في رجاله من يعرف سوى الأول منه
الصحابي، والآخر ابن بشار شيخ أبي داود، وما بين ذلك مجاهيل لم يوثق
أحداً منهم أحدٌ، فالعجب من الضياء كيف أورده في «المختارة» ؟ وأقره
الحافظ في «التلخيص» وأعجب منه قوله في ترجمة أسمر هذا من
«الإصابة»: «أخرج حديثه أبو داود بإسناد حسن» يعني هذا وقد ذكر في
«التلخيص» عن البغوي أنه قال: «لا أعلم بهذا الإسناد غير هذا الحديث»
(٢).

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد.

والله أعلم

(١) التلخيص (٦٣/٣).

(٢) إرواء الغليل (٩/٦).

٢٥٢ - الحديث الثاني والخمسون وما نتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى
حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا حماد بن خالد، عن عبد الله بن عمر،
عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ أقطع الزبير
حُضر فرسه، فأجرى فرسه حتى قام، ثم رمى بسوطه فقال: «أعطوه من
حيث بلغ السوط».

* دراسة الإسناد :-

- ١ = أحمد بن حنبل، الإمام المشهور، تقدم مراراً .
- ٢ = حماد بن خالد، هو القرشي، الخياط، ثقة، تقدم (١).
- ٣ = عبد الله بن عمر بن حفص العمري، ضعيف، تقدم (٢).
- ٤ = نافع، مولى ابن عمر، ثقة مشهور، تقدم (٣).

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (١٥٦/٢، ح: ٦٤٥٨) وعنه البيهقي في «الكبرى»
(١٤٤/٦)، كتاب إحياء الموات / باب إقطاع الموات) وهو ضعيف لوجود
عبد الله العمري المكبر في إسناده.
وقد ضعفه به الحافظ المنذري فقال:
«في إسناده عبد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب وفيه
مقال...» (٤).

كما ضعفه الساعاتي في شرح المسند (٥).
ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد.
والله أعلم

(١) انظر (ص) من هذا البحث. ٢٨١

(٢) انظر (ص) من هذا البحث. ٤٦٣

(٣) انظر (ص) من هذا البحث. ٢٦١

(٤) انظر مختصر السنن (٢٦٤/٤، ح: ٢٩٤٩).

(٥) انظر الفتح الرباني (١٣٥/١٥).

٢٥٣ - الحديث الثالث والخمسون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا محمد بن بشر حدثنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن بن سمرة، عن النبي ﷺ قال: «من أحاط حائطاً على أرض فهي له»

*** دراسة الإسناد :-**

١ = أحمد بن حنبل، الإمام العلم، تقدم مراراً.
٢ = محمد بن بشر العبدي، أبو عبد الله الكوفي ثقة حافظ، من التاسعة، مات سنة ثلاث ومائتين . ع . (١).

روى عن سعيد بن أبي عروبة وشعبة وغيرهم، وعنه: ابن المديني وإسحاق وغيرهم (٢).

٣ = سعيد بن أبي عروبة، ثقة من أثبت الناس في قتادة، تقدم مراراً.

٤ = قتادة بن دعامة، الإمام المشهور، تقدم مراراً.

٥ = الحسن البصري، الإمام العلم، تقدم مراراً.

*** تخريجه :-**

أخرجه الطيالسي (ص ١٢٢، ح: ٩٠٦) والإمام أحمد (١٢/٥، ٢١، ح: ٢٠١٤٣ و ٢٠٢٥١ و ٢٠٢٥٢)، وابن أبي شيبة (٧٦/٧) والنسائي في «الكبرى» (٤٠٤/٣)، كتاب إحياء الموات/ باب من أحيا أرضاً ميتة ليست لأحد، ح: ٥٧٦٣، وابن الجارود (ح: ١٠١٥) والطبراني في «المعجم الكبير» (٢٠٨/٧ - ٢٠٩، ح: ٦٨٦٣ و ٦٨٦٤ و ٦٨٦٥ و ٦٨٦٦ و ٦٨٦٧) والبيهقي في «الكبرى» (١٤٨/٦) من طرق عن قتادة، عن الحسن بن سمرة رضي الله عنه (ب) وهو ضعيف للكلام في سماع الحسن بن سمرة وبه أغل المنذري الحديث (٣).

وقال العلامة الألباني: «وعلمته عنعنة الحسن البصري» (٤).

الشواهد:

(١) التقريب (٥٧٥٦) ، الكاشف (٢٢/٣) ، (٤٨١٤).

(٢) التهذيب (٧٣/٩ - ٧٤).

(٣) مختصر السنن (٢٦٦/٤) ، ح: (٣٩٥٣).

(٤) إرواء الغليل (٣٥٥/٥).

وللحديث شاهد من حديث جابر رضي الله عنه (بلفظه)
أخرجه الإمام أحمد (٣٨١/٣)، وعبد بن حميد (ص ٣٣٩، ح: ١٠٩٥) كلاهما
عن محمد بن بشر العبدي، ثنا سعيد بن أبي عروبة، ثنا قتادة عن سليمان بن
قيس اليشكري، عن جابر (به).

قال الألباني: «إسناده صحيح» (١).
قلت: وفي سماع قتادة من سليمان، وسليمان من جابر كلام (٢).
ولم يظهر لي فيه شيء فأنا متوقف فيه
والله أعلم

-
- (١) إرواء الغليل (١٠٦٥ - ١١ ، ح: ١٥٥٤).
(٢) انظر جامع الترمذي بشح التحفة (٤/٥٤١ - ٥٤٢) ، تهذيب الكمال (١/٥٤٥) و (٢/١١٢١) والتهذيب (٤/٢١٤).

٢٥٤ - الحديث الرابع والخمسون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا هارون بن محمد بن بكار بن بلال، أخبرنا محمد بن عيسى - يعني ابن سميع - حدثنا زيد بن واقد، حدثني أبو عبدالله، عن معاذ رضي الله عنه قال: «من عقد الجزية في عنقه فقد برىء مما عليه رسول الله ﷺ».

* دراسة الإسناد :-

١= هارون بن محمد بن بكار بن بلال العاملي، الدمشقي، صدوق، من الحادية عشرة. د س. (١) روى عن أبيه ومحمد بن عيسى وغيرهم، وعنه: أبو داود والنسائي وغيرهم (٢).

٢= محمد بن عيسى بن القاسم بن سميع، بالتصغير، الدمشقي، الأموي مولاهم، صدوق يخطيء ويدلس ورمي بالقدر، من التاسعة، مات سنة أربع - وقيل ست - ومائتين، وله نحو من تسعين سنة. د س ق. (٣).

٣= زيد بن واقد القرشي، الدمشقي، ثقة، من السادسة. خ د س ق. (٤) روى عن حزام بن حكيم ومكحول وغيرهم، وعنه: هذقة بن خالد، محمد ابن عيسى ابن سميع، وأبو عبدالله الأشعري وغيرهم (٥).

٤= أبو عبدالله الأشعري، الشامي، ثقة، من الثانية. د ق. (٦) روى عن عمرو بن العاص ومعاذ بن جبل وغيرهم، وعنه زيد بن واقد، ويزيد بن أبي مريم الشامي وغيرهم (٧)، ذكره ابن حبان في الثقات (٨) وقال أبو زرعة الدمشقي: لم أجد أحداً سماه (٩).

(١) التقريب (٦٣٨) ، الكاشف (١٨٩/٣) ، (٦٠٣٠).

(٢) التهذيب (١٠/١١).

(٣) التقريب (٦٢٠٩) ، الكاشف (٥١٨٦،٧٧/٣).

(٤) التقريب (٣١٥٧) ، الكاشف (٢٦٨/١) ، (١٧٧٤).

(٥) التهذيب (٤٣٦/٣).

(٦) التقريب (١٣٠٥).

(٧) التهذيب (١٤٧/١٢).

(٨) (٥٧٧/٥).

(٩) التهذيب (١٤٧/١٢).

* تخريجه :-

أخرجه البيهقي « الكبرى » (١٣٩/٩) ، كتاب السير / باب من رأى قسمة
الأراضي المغنومة ومن لم يرها ^{من} طريق أبي داود (به) موقوفاً .
= وأخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠٠/٢٠ ، ح : ١٩٦) من طريق صدقة بن
خالد عن زيد بن واقد ، عن أبي عبد الله ، عن معاذ رضي الله عنه قال : قال
رسول الله ﷺ « الحديث بلفظه » .
وفي إسناده عثمان بن عبد الرحمن الطرائقي قال فيه الحافظ : « صدوق
أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك حتى نسبه ابن
نمير إلى الكذب ، وقد وثقه ابن معين » (١) .
وقد ضعفه الحافظ ابن رجب بأبي عبد الله الأشعري وأنه لا يعرف (٢)
والحق معه ، ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد .

(١) التقریب (٤٤٩٤) .

(٢) الإستخراج بأحكام الخراج (ص) .

٢٥٥ - الحديث الخامس والخمسون ومائتين

قال أبو داود - رحمه الله تعالى :
حدثنا جعفر بن مسافر ، حدثنا ابن أبي فديك ، حدثنا الزمعي ،
عن عمته قريبة بنت عبد الله بن وهب ، عن أمها كريمة بنت المقداد ،
عن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب بن هاشم أنها أخبرتها قالت :
ذهب المقداد لحاجته ببقيع الخبيخة ، فإذا جرد يخرج من حجر
دينارا ، ثم لم يزل يخرج دينارا دينارا ، حتى أخرج سبعة عشر
دينارا ، فذهب بها إلى النبي ﷺ فأخبره وقال له : خذ صدقتها ، فقال
له النبي ﷺ : هل هويت إلى الجحر ؟ قال : لا ، فقال له رسول الله
ﷺ : بارك الله لك فيها .

❦ دراسة الإسناد :

- ١ - جعفر بن مسافر ، صدوق ، تقدم (١) .
 - ٢ - ابن أبي فديك ، محمد بن إسماعيل ، صدوق ، تقدم (٢) . صدوق سبيع المفضل يترجم (٣) .
 - ٣ - موسى بن يعقوب بن عبد الله بن وهب بن زمعة المظني ، الزمعي ، صدوق سبيع المفضل يترجم (٣) .
 - ٤ - قريبة بنت عبد الله بن وهب الأسدية ، مقبولة ، من الرابعة
- د. ق. (٤) روت عن أبيها وأمها كريمة بنت المقداد ، وزينب بنت أبي سلمة
، وعن ابن أخيها موسى الزمعي فقط (٥) .
- ٥ - كريمة بنت المقداد بن الأسود الكندية ، أمها ضباعة بنت الزبير
بن عبد المطلب ، ثقة ، من الثالثة . د. ق. (٦) روت عن أمها ضباعة ، وعن ابن
زوجها عبد الله بن وهب بن زمعة وابنتها قريبة بنت عبد الله بن وهب ذكرها
ابن حبان في الثقات (٧) .

(١) انظر من ٣٥٥ من هذا البحث

(٢) انظر من ٣٥٥ من هذا البحث

(٣) انظر من ٦٤٤ من هذا البحث ، الميزان (٥ / ٦٠٩)

(٤) التهذيب (١٣ / ٥٥٦) ، الميزان (٥ / ٦٠٩) .

(٥) التهذيب (١٣ / ٨٦٠) ، الكاشف (٣ / ٥٣٥ ، ١٢٦) وسكت عنها .

(٦) التهذيب (١٣ / ٥٤٩) ، الثقات (٥ / ٣٤٦) .

تخريجه :

أخرجه البيهقي في الكبرى (١٥٦-١٥٥/٤) ، كتاب الزكاة باب من أجرى
بالخمس الواجب فيه مجرى الصدقات (من طريق أبي داود ، وابن ماجه
(٨٣٨/٢) ، كتاب اللقطة ، باب التقاط ما أخرج الجرذ ، ح : ٢٥٠٨).

من طريق محمود بن خالد بن عثمة .

والطبراني في الكبير (٢٥٩/٢٠ - ٢٦٠ ، ح : ٦١٢،٦١١) من طريق خالد بن
مخلد ، ومن طريق ابن أبي فديك . ثلاثهم عن موسى بن يعقوب الزمعي ،
عن عمته قريبة ، عن أمها كريمة ، عن ضباعة بنت الزبير (به) وهو ضعيف
الإسناد.

فموسى بن يعقوب الزمعي ، سيء الحفظ .

وقريبة مجهولة العين .

وكريمة لم يوثقها غير ابن حبان .

ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد . والله أعلم .

٢٥٦ - الحديث السادس والخمسون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا يحيى بن معين، حدثنا وهب بن جرير، حدثنا أبي، سمعت محمد بن إسحاق يحدث عن إسماعيل بن أمية، عن بجير بن أبي بجير قال: سمعت عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: حين خرجنا معه إلى الطائف فمررنا بقبر -: فقال رسول الله ﷺ: «هذا قبر أبي رغال، وكان بهذا الحرم يدفع عنه، فلما خرج أصابته النقرة التي أصابت قومه بهذا المكان، فدفن فيه، وآية ذلك أنه دفن معه غصن من ذهب إن أنتم نبشتم عنه أصبتموه معه» فابتدره الناس فاستخرجوا الغصن.

✽ دراسة الإسناد :-

- ١= يحيى بن معين، إمام الجرح والتعديل، تقدم مراراً.
- ٢= وهب بن جرير بن حازم، ثقة، تقدم (١).
- ٣= جرير بن حازم، ثقة، تقدم (٢).
- ٤= محمد بن إسحاق، صدوق، تقدم مراراً.
- ٥= إسماعيل بن أمية بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي، ثقة ثبت، من السادسة، مات سنة أربع وأربعين، وقيل قبلها . ع . (٣).
- ٦= بجير، بالجحيم مصغر، ابن أبي بجير، حجازي، ويقال اسم أبيه: سالم مجهول، من الثالثة . د . (٤) روى عن عبد الله بن عمرو، وعنه إسماعيل ابن أمية لا غير قاله ابن معين (٥) . ، قال الذهبي: صدق (٦) - يعني ابن معين - فيما قاله.

(١) أنظر (ص) من هذا البحث.

(٢) أنظر (ص) من هذا البحث.

(٣) التقريب (٤٢٥).

(٤) التقريب (٦٣٦)، الميزان (٢٩٧/١).

(٥) التهذيب (٤١٨/١).

(٦) الميزان (٢٩٧/١).

*** تخريجه :-**

أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١٥٦/٤)، كتاب الزكاة / باب ما يوجد منه
- أي الخمس - مدفوناً في قبور أهل الجاهلية
والمزي في « تهذيب الكمال » (٣٧/١) مخطوط، وفي (١٠/٤ - ١١) ط: بشار،
والذهبي في « الميزان » (٢٩٧/١) كلهم عن طريق بجير بن أبي بجير (به) وهو
ضعيف لجهالة بجير وأما المزي فقال: « هذا حديث حسن عزيز » (١) وفيه
نظر.

ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد
والله أعلم

(١) تهذيب الكمال (١٣٧/١) المخطوطة وفي (١١/٤) ط: بشار.

- ۱۵ -

کتاب

الجنائز

٢٥٧ - الحديث السابع والخمسون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، حدثنا محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق قال: حدثني رجل من أهل الشام يقال له: أبو منظور، عن عمه قال: حدثني عمي، عن عامر الرام أخى الخضر - قال أبو داود: قال النفيلي: هو الخضر ولكن كذا قال - قال: إني لبلادنا إذا رفعت لنا رايات وألوية، فقلت: ما هذا؟ قالوا: هذا لواء رسول الله ﷺ، فأتيته وهو تحت شجرة قد بُسط له كساء وهو جالس عليه وقد اجتمع إليه أصحابه، فجلست إليهم، فذكر رسول الله ﷺ الأسقام فقال: «إن المؤمن إذا أصابه السقم ثم أعفاه الله منه كان كفارة لما مضى من ذنوبه، وموعظة له فيما يستقبل، وإن المنافق إذا مرض ثم أعفي كان كالبعير عقله أهله ثم أرسلوه، فلم يدر لم عقلوه ولم يدر لم أرسلوه» ؟ فقال رجل ممن حوله: يا رسول الله وما الأسقام؟ والله ما مرضت قط، فقال رسول الله ﷺ: «قم عنا فليست منا» فبينما نحن عنده إذ أقبل رجل عليه كساء وفي يده شيء قد التفأ عليه فقال: يا رسول الله، إني لما رأيته أقبلت إليك فمررت بغضضة شجر فسمعت فيه أصوات أفراخ طائر فأخذتهن فوضعتهن في كسائي، فجاءت أمهن فاستدارت على رأسي، فكشفت لها عنهن فوقعت عليهن معهن، فلففتهم بكسائي، فهن أولاء معي، قال: «ضعهن عنك» فوضعتهم، وأبت أمهن إلا لزومهن، فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: «أتعجبون لرحم أم الأفراخ فراخها» ؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «فوالذي بعثني بالحق لله أرحم بعباده من أم الأفراخ بفراخها، أرجع بهن حتى تضعهن من حيث أخذتهن وأمهن معهن» فرجع بهن.

※ دراسة الإسناد :-

١= عبدالله النفيلي، ثقة، تقدم مراراً.

٢= محمد بن سلمة بن عبد الله الباهلي مولاهم، الحاراني، ثقة من التاسعة

مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح . رقم ٤ . (١) .

٣= محمد بن إسحاق، الإمام المشهور، صاحب المغازي، تقدم مراراً .

٤= أبو منظور الشامي، مجهول من السادسة . د . (٢) روى عن عمه،

عن عامر الرام لا يعرف. وعنه ابن إسحاق (٣) .

(٤)

٥= عامر الرامي المحاربي، صحابي، له حديث يروى بإسناد مجهول . د .

* تخريجه:-

أخرجه الحافظ ابن أبي الدنيا في «كتاب المرض والكفارات» (ص ١٥٤ ، ١٥٥)، ح: (١٩٦) مختصراً .

والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٠/٥ - ٢٥١ ، كتاب الجنائز / باب شدة المرض، ح: ١٤٤٠) مختصراً .

والمزي في «تهذيب الكمال» (٦٤٧/٢) المخطوطة، وفي (٨٦/١٤ - ٨٧) ط: بشار، كلهم من طريق ابن إسحاق، عن أبي منظور، عن عمه عن عامر الرام، ويقال الرامي (٥) (به) وهو ضعيف لجهالة أبي منظور، وعمه.

قال البخاري: «أبو منظور لا يعرف إلا بهذا» (٦) ، وقال ابن السكن عن هذا الحديث: «فيه نظر» (٧) ، وقال المنذري (٨) والعراقي (٩) : «في إسناده راوٍ لم يسم»، وسبق قول الحافظ: إسناده مجهول. ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد.

والله أعلم

(١) التقريب (٥٩٢٢)، الكاشف (٤٩٥٧، ٤٣/٣) .

(٢) التقريب (٨٣٩٤)، الكاشف (٤٠٧، ٣٣٧/٣) .

(٣) الميزان (٥٧٧/٤)، التهذيب (٢٤٧/١٢)، انظر أيضاً المغني (٨١٠/٢) .

(٤) التقريب (٣١١٤) .

(٥) أنظر التهذيب (٢٤٧/١٢) .

(٦) التهذيب (٨٤/٥) .

(٧) المصدر السابق .

(٨) الترغيب والترهيب (٢٩٣/٤ - ٢٩٤، ح: ٥٨) .

(٩) تخريج الإحياء (٢٩٠/٤) .

٢٥٨ - الحديث الثامن والخمسون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عبدالله بن محمد النفيلي، وإبراهيم بن مهدي المصيصي، المعنى، قالوا: حدثنا أبو المليح، عن محمد بن خالد - قال أبو داود: قال إبراهيم بن مهدي: السلمي - عن أبيه عن جده وكانت له صحبة من رسول الله ﷺ، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن العبد إذا سبقت له من الله منزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله في جسده، أو في ماله أو في ولده» قال أبو داود: زاد ابن نفيل: «ثم صبره على ذلك» ثم اتفقا «حتى يبلغه المنزلة التي سبقت له من الله تعالى.

* دراسة الإسناد :-

- ١ = عبدالله بن محمد النفيلي، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢ = إبراهيم بن مهدي المصيصي، ثقة تقدم (١).
- ٣ = الحسن بن عمر: أو عمرو بن يحيى الفزاري، مولاهم، أبو المليح الرقي، ثقة من الثامنة، مات سنة إحدى وثمانين، وقد جاوز التسعين . بخ د س ق . (٢) روى عن ابن شهاب ومحمد بن خالد السلمي، وغيرهم، وعنه: إبراهيم بن مهدي المصيصي، والنفيلي، وغيرهم (٣).
- ٤ = محمد بن خالد السلمي، عن أبيه، عن جده، مجهول، من السابعة . د . (٤) قال الذهبي: «محمد بن خالد، عن أبيه، عن جده أبي خالد السلمي، لا يدري من هؤلاء. روى عنه أبو المليح الرقي» (٥).

* تخريجه:-

أخرجه الإمام أحمد (٢٧٢/٥ ، ح: ٢٢٣٩٢) وابن سعد في الطبقات (٤٧٧/٧) وابن أبي الدنيا في كتاب «المرض والكفارات» (ص ٤٧ - ٤٨ ، ح: ٣٩) وأبو يعلى الموصلي في «المسند» (٢٢٤/٢ ، ح: ٩٢٣) والبيهقي في

- (١) انتظ (ص) من هذا البحث.
- (٢) التريب (١٢٦٦). الكاشف (١٦٥/١ ، ١٠٦٠).
- (٣) تهذيب الكمال (٢٧٥/١).
- (٤) التريب (٥٨٥٠). الديوان (٣٦٨٨). المغني (٥٧٤/٢).
- (٥) الميزان (٥٣٣/٣).

« الكبرى » (٣/٣٧٤، كتاب الجنائز / باب ما ينبغي لكل مسلم أن يستشعره من الصبر على جميع ما يصيبه من الأمراض...) من طريق أبي داود. والمزي في «تهذيب الكمال» (٣/١١٩٤) كلهم من طريق أبي المليح عن محمد بن خالد السلمي، عن أبيه، عن جده (به) وسنده ضعيف لجهالة محمد وأبيه، وقد تقدم كلام الذهبي: «لا يدري من هؤلاء»

= وقال المنذري: «... ومحمد بن خالد لم يرو عنه غير أبي المليح الرقي، ولم يرو عن خالد إلا ابنه محمد، والله أعلم» (١).
= وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط» وأحمد وفيه قصة، ومحمد بن خالد وأبو له أعلم، والله أعلم» (٢).
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد
والله أعلم

(١) الترغيب والترهيب (٤/٢٨٣ - ٢٨٤، ج: ٢٥).

(٢) مجمع الزوائد (٢/٢٩٢).

٢٥٩ = الحديث التاسع والخمسون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا مالك بن عبد الواحد المسمعي، حدثنا الضحاك بن مخلد، حدثنا عبد الحميد بن جعفر، حدثني صالح بن أبي عريب، عن كثير بن مرة، عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من كان آخر كلامه لا إله إلا الله دخل الجنة»

*** دراسة الإسناد:-**

١= مالك بن عبد الواحد، أبو غسان المسمعي، البصري، ثقة، من العاشرة، مات سنة ثلاثين . م . د . (١).

٢= الضحاك بن مخلد، هو أبو عاصم النبيل، الإمام المشهور، تقدم.

٣= عبد الحميد بن جعفر بن عبد الله بن الحكم بن رافع الأنصاري، صدوق، تقدم (٢).

٤= صالح بن أبي عريب، مقبول، تقدم (٣).

٥= كثير بن مرة الحضرمي الحمصي، ثقة، تقدم (٤).

*** تخريجه:-**

أخرجه الإمام أحمد (٢٣٣/٥، ح: ٢٢٠٨٧)، والفسوى في «المعرفة والتاريخ» (٣١٢/٢)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١١٢/٢٠، ح: ٢٢١) وفي «كتاب الدعاء» (١٤٨٥/٣، ح: ١٤٧١)، وابن منده في «كتاب التوحيد» (٤٥/٢، ح: ١٨٧)، والحاكم في «المستدرک» (٣٥١/١)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» (ص ٩٩)، والخطيب البغدادي في «التاريخ» (٣٣٥/١٠)، وفي «الموضح» (١٧٦/٢) كلهم من طريق صالح بن أبي عريب، عن كثير بن مرة، عن معاذ رضي الله عنه (به) وقال الحاكم: «صحيح الإسناد» ووافقه الذهبي.

(١) التقريب (٦٤٤٤).

(٢) أنظر (ص) من هذا البحث.

(٣) أنظر (ص) من هذا البحث.

(٤) أنظر (ص) من هذا البحث.

قلت: رجاله كلهم ثقات غير عبد الحميد بن جعفر فإنه صدوق، وصالح ابن أبي عريب، مقبول لم يوثقه إلا ابن حبان (١).

وقد أورده الذهبي في «الميزان» (٢) وأورد حديثه هذا ثم قال: «قال ابن القطان: «لا يعرف حاله ولا يدري من هو، ولا يعرف روى عنه غير عبد الحميد ابن جعفر»

ثم عقب عليه بقوله: «قلت: بلى، روى عنه حيوة بن شريح، والليث وابن لبيعة وغيرهم، له أحاديث، وثقة ابن حبان»

وقال ابن منده: «وصالح بن عريب مصري مشهور»

* الشواهد :

وللحديث شاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لقنوا موتاكم لا إله إلا الله، فإنه من كان آخر كلمته لا إله إلا الله عند الموت دخل الجنة يوماً من الدهر، وإن أصابه قبل ذلك ما أصابه»

أخرجه ابن حبان في «صحيحه» كما في الإحسان (٣/٥ - ٤ ، ح: ٢٩٩٣) فقال: أخبرنا أحمد بن محمد بن محمد بن الشرقي قال: حدثنا محمد بن يحيى الذهلي، قال: حدثنا محمد بن إسماعيل الفارسي قال: حدثنا الثوري، عن منصور، عن هلال ابن يساف، عن الأغر، عن أبي هريرة (به)

قال العلامة الألباني: «رجالهم كلهم ثقات معروفون، غير محمد بن إسماعيل هذا، وقد ذكره ابن حبان في «الثقات» (٣) وقال «يغرب» كما في «اللسان» (٤) وحسن الحديث (٥)

قلت: وهو كما قال، وبذلك يرتفع حديث معاذ إلى رتبة الحسن لغيره والله أعلم

(١) الثقات: (٤٥٧/٦).

(٢) (٢٩٨/٢)، وانظر التهذيب (٣٩٨/٤).

(٣) (٧٨/٩).

(٤) (٧٧/٥).

(٥) انظر إرواء الغليل (١٤٩/٣ - ١٥٠، ح: ٦٨٧).

، ٢٦٠ = الحديث الستون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن العلاء ومحمد بن مكي المروزي، المعنى، قالوا: حدثنا ابن المبارك، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان - وليس بالنهدي - عن أبيه، عن معقل بن يسار رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «اقرأوا (يس) على موتاكم» وهذا لفظ ابن العلاء.

* دراسة الإسناد:-

١= محمد بن العلاء، ثقة، تقدم مراراً.

٢= محمد بن مكي بن عيسى المروزي، مقبول، من العاشرة . د س . (١) روى عن ابن المبارك، وعمر بن هارون البلخي وغيرهم، وعنه: أبو داود ويعقوب ابن شيبه وغيرهم (٢).

٣= ابن المبارك، الإمام العلم، تقدم كثيراً.

٤= سيمان بن طرخان التيمي، أبو المعتمر البصري، نزل في التيم فنسب إليهم، ثقة عابد، من الرابعة، مات سنة ثلاث وأربعين، وهو ابن سبع وتسعين . ع . (٣).

٥= أبو عثمان، شيخ لسليمان التيمي، قال في روايته عنه: وليس بالنهدي، قيل: اسمه سعد، مقبول، من الرابعة . د س ق . (٤) روى معقل بن يسار، وقيل عن أبيه عن معقل، وأنس بن مالك، وأنس بن جندل، وعنه سليمان التيمي، قال ابن المديني: لم يرو عنه غيره وهو مجهول (٥).

(١) التقريب (٦٣٢٣)، الكاشف (٥٢٥٢، ٨٧/٣).

(٢) التهذيب (٤٧١/٩).

(٣) التقريب (٢٥٧٥)، الكاشف (٣١٦/١)، (٢١٢٣).

(٤) التقريب (٨٢٤٠)، الكاشف (٣١٦/٣)، (٢٧٥).

(٥) التهذيب (١٦٣/١٢).

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٢٦/٥ ، ٢٧ ، ح: ٢٠٣١٦ و ٢٠٣٢٩) والطيالسي (ص ١٢٦ ، ح: ٩٣١)، وابن أبي شيبة (٢٣٧/٣)، كتاب الجنائز/ ما يقال عند المريض إذا حضر) وعنه ابن ماجه (٤٦٦/١)، كتاب الجنائز/ باب ما جاء فيما يقال عند المريض إذا حضر، ح: ١٤٤٨)، واللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» (١١٥٣/٦ ، ٢١٧٣). والحاكم (٥٦٥/١)، والبيهقي في «الكبرى» (٣٨٣/٣) كلهم من طريق عبد الله بن المبارك، عن سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن أبيه، عن معقل ابن يسار رضي الله عنه (به) وقال الحاكم: «أوقفه يحي بن سعيد وغيره عن سليمان التيمي، والقول فيه قول ابن المبارك إذا الزيادة من الثقة مقبولة» ووافقه الذهبي.

قال الألباني: «وهو كما قال» (١) وأعله ابن القطان بالإضطراب وبالوقف وبجهالة حال أبي عثمان وأبيه» (٢) قلت: أما الوقف فقد سبق كلام الحاكم فيه.

وبقيت علتان هما:

١= جهالة أبي عثمان وأبيه

٢= الاضطراب، فبعض الرواة يرويه عن أبي عثمان عن أبيه عن معقل بن يسار كما تقدم في التخريج.

وبعضهم يرويه عن أبي عثمان عن معقل، لا يذكر والد أبي عثمان في الإسناد.

أخرج ذلك النسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٠٧٤)، وابن حبان في «صحيحه» كما في «الإحسان» (٣/٥، ح: ٢٩٩١)

وقال الدارقطني: «هذا حديث ضعيف الإسناد مجهول المتن ولا يصح في

(١) إرواء الغليل (١٥١/٣).

(٢) التلخيص الخبير (١٠٤/٢ ، ح: ٧٣٤).

الباب حديث» (١). وضعفه العلامة الألباني (٢). ولم أجد له ما يقويه من
متابع أو شاهد
والله أعلم

(١) التلخيص الحبير (١٠٤/٢).

(٢) الإرواء (١٥٠/٣) - ١٥١، ح: ٦٨٨.

٢٦١ = الحديث الحادي والستون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

عن
حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا محمد بن ربيعة، أمحمد بن الحسن
ابن عطية، عن أبيه، عن جده، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه
قال: «لعن رسول الله ﷺ النائحة والمستمعة»
* دراسة الإسناد:-

- ١= إبراهيم بن موسى، ثقة، تقدم، مراراً.
- ٢= محمد بن ربيعة الكلابي الكوفي، ابن عم وكيع، صدوق من التاسعة، مات
بعد التسعين . بخ ٤ . (١) روى عن الأعمش ومحمد بن الحسن بن عطية
وغيرهم، وعنه: أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وإبراهيم الرازي وغيرهم (٢).
- ٣= محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي، أبو سعد الكوفي، صدوق
يخطيء، من السابعة . د . (٣) قلت: بل هو ضعيف «فقد ضعفه أبو حاتم
وأبو زرعة والبخاري، وقال العقيلي: مضطرب الحفظ، وقال ابن حبان: منكر
الحديث جداً» (٤) ، وقال الذهبي: «لينه» (٥) وقال أيضاً: «ضعفوه ولم يترك»
(٦).
- ٤= الحسن بن عطية بن سعد العوفي، الكوفي، ضعيف، من السادسة . د .
(٧) روى عن أبيه وجده، وعنه الثوري، وابناه محمد والحسين وغيرهم (٨).
- ٥= عطية بن سعد بن جنادة، بضم الجيم بعدها نون خفيفة، العوفي الجدلي،
الكوفي، صدوق يخطيء كثيراً وكان شيعياً مدلساً (٩) ، تقدم.

(١) التقريب (٥٨٧٧).

(٢) التهذيب (١٦٢/٩).

(٣) التقريب (٥٨١٧).

(٤) التهذيب (١١٨/٩)، ضعفاء العقيلي (٤٩/٤).

(٥) الكاشف (٣٠/٣)، ٦٩، ٤٨.

(٦) المغني (٥٦٨/٢)، الميزان (٥١٣/٣).

(٧) التقريب (١٢٥٦)، الكاشف (١٦٣/١)، ١٠٥٠، الديوان (٩٢١)، الميزان (٥٠٣/١).

(٨) التهذيب (٢٩٤/٢).

* تخريجه:-

أخرجه الإمام أحمد (٦٥/٣)، والبيهقي في «الكبرى» (٦٣/٤)، كتاب الجنائز / باب ما ورد من التغليظ في النياحة والاستماع لها من طريق أبي داود وهو حديث ضعيف مسلسل بالضعفاء وهم: محمد بن الحسن بن عطية، وأبوه، وجده.

وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال: «هذا حديث منكر، ومحمد بن الحسن بن عطية وأبوه وجده ضعفاء الحديث» (١) وبهم ضعف المنذري - أيضاً - الحديث (٢). وكذلك الألباني (٣).

الشواهد :-

وهناك شواهد لا تصلح لتقوية الحديث منها

١= حديث ابن عمر رضي الله عنهما

رواه البيهقي في «الكبرى» (٦٣/٤) وفيه عفير بن معدان وهو ضعيف جداً (٤)

ورواه الطبراني في «الكبير» كما في مجمع الزوائد (١٤/٣) وقال الهيثمي: «وفيه الحسن بن عطية، ضعيف».

قال الألباني: «... والظاهر أنه كان يرويه تارة عنه - يعني أبا سعيد - وتارة عن ابن عمر، وذلك مما يدل على ضعفه» (٥).

٢= حديث ابن عباس رضي الله عنه

رواه الطبراني في «الكبير» (١٤٥/١١، ج: ١١٣٠٩)، والبزار في «مسنده» كما

٩) التقريب (٤٦٦٦).

١) علل الحديث (٣٦٩/١، ج: ١٠٩٥).

٢) مختصر السنن (٢٩٠/٤، ج: ٣٩٩٩).

٣) إرواء الغليل (٣٢٢/٣، ج: ٧٦٩).

٤) التقريب (٤٦٢٦)، الديوان (٢٨٥١)، المغني (٤٣٦/٢)، الميزان (٨٣/٣).

٥) إرواء الغليل (٢٢٢/٣).

في «كشف الأستار» (٣٧٦/١ ، ح: ٧٩٣) (بلفظه)
وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٣/٣) : «وفيه الصباح أبو عبد الله ولم
أجد من ذكره.

٣= حديث أبي هريرة رضي الله عنه
أخرجه ابن عدي في «الكامل» (١٦٨٧/٥) (بلفظه)
وفيه عمر بن يزيد المدائني، قال ابن عدي: «منكر الحديث» وقال عن
الأحاديث التي ساقها في ترجمته، ومنها هذا الحديث: هذه الأحاديث عن
عطاء والحسن غير محفوظة
وخرَّجه الحافظ وقال عن جميع طرقه: «وكلها ضعيفة» (١).
والله أعلم

٢٦٢ = الحديث الثاني وأستون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني نوح بن حكيم الثقفي - وكان قارئاً للقرآن - عن رجل من بني عروة بن مسعود يقال له: داود - قد ولدته أم حبيبة بنت أبي سفيان، زوج النبي ﷺ، أن ليلي بنت قانف الثقفية قالت: كنت فيمن غسل أم كلثوم بنت رسول الله ﷺ عند وفاتها، فكان أول ما أعطانا رسول الله ﷺ الحقا، ثم الدرع، ثم الخمار، ثم الملحفة، ثم أدرجت بعد في الثوب الآخر، قالت: ورسول الله ﷺ جالس عند الباب معه كفنها يناولناها ثوباً ثوباً.

* دراسة الإسناد:

- ١ = أحمد بن حنبل، تقدم مراراً.
- ٢ = يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري، ثقة، تقدم.
- ٣ = إبراهيم بن سعد الزهري، ثقة، تقدم مراراً.
- ٤ = ابن إسحاق، صدوق، تقدم مراراً.
- ٥ = نوح بن حكيم الثقفي، مجهول، من السادسة . د . (١).

* تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد (٣٨٠/٦، ح: ٢٧١٧٩) وعنه المزي في «تهذيب الكمال» (١٤٢٥/٣) والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/٤)، كتاب الجنائز / باب كفن المرأة) من طريق يعقوب بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن إسحاق، حدثني نوح بن حكيم الثقفي، عن رجل من بني عروة بن مسعود، عن ليلي بنت قانف الثقفية (به) وهو ضعيف لجهالة نوح بن حكيم الثقفي.

وقد ضعفه المنذري فقال:

«في إسناده محمد بن إسحاق... وفيه - أيضاً - من ليس بالمشهور والصحيح أن هذه القصة إنما كانت لزینب بنت رسول الله ﷺ» (١).
وقد تكلم الحافظ على هذه القصة في شرح حديث أم عطية المشهور فقال:
«والمشهور أنها زينب زوج أبي العاص بن الربيع، والدة أمانة التي تقدم ذكرها في الصلاة، وهي أكبر بنات النبي ﷺ... وقد وردت مسماة في هذا عند مسلم من طريق عاصم الأحول عن حفصة، عن أم عطية قالت: «لما ماتت زينب بنت رسول الله ﷺ قال رسول الله ﷺ اغسلنها...» (٢).
وقد ضعفه أيضاً العلامة الألباني (٣).
ولم أجده ما يقويه والله أعلم

(١) مختصر السنن (٣٠٤/٤).

(٢) أنظر فتح الباري (٣/١٢٥ ج: ١٢٥٣، وشرحه في: ١٢٨).

(٣) إرواء الغليل (٣/١٧٣ ج: ٧٢٣).

٢٦٣ - الحديث الثالث والستون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا عبد الصمد / ح / وحدثنا ابن المثنى، حدثنا أبو داود قالاً: حدثنا حرب - يعني ابن شداد - حدثنا يحيى، حدثني باب بن عمير، حدثني رجل من أهل المدينة، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ، قال: «لا تتبع الجنازة بصوت ولا نار».

قال أبو داود: زاد هارون: «ولا يمشي بين يديها».

✽ دراسة الإسناد :-

- ١ - هارون بن عبد الله، هو الحمال، ثقة، تقدم (١).
- ٢ - عبد الصمد بن عبد الوارث بن سعيد العنبري مولاهم، التنوري، بفتح المثناة وتنقيل النون المضمومة، أبو سهل البصري، صدوق ثبت في شعبة، من التاسعة، مات سنة سبع □ ع □ (٢).
- ٣ - محمد بن المثنى، ثقة ثبت، تقدم (٣).
- ٤ - أبو داود هو الطيالسي، الإمام المشهور، تقدم (٤).
- ٥ - حرب بن شداد اليشكري، أبو الخطاب البصري، ثقة، من السابعة، مات سنة إحدى وستين □ خ م د ت س □ (٥).

١ (انظر (ص ٨٧) من هذا البحث.

٢ - التقريب (٤٠٨٠).

انظر (ص ٨٧) من هذا البحث.

٤ (انظر (ص ٨٧) من هذا البحث.

٥ (التقريب (٩١٦٥)، الكاشف (١/١٥٣، ٩٧٨).

- ٦ - يحيى، هو ابن أبي كثير، ثقة، ثبت لكنه يدلّس ويرسل. تقدم (١).
 ٧ - باب بموحدتين، ابن عمير الشامي، مقبول، من السابعة □ □ د (٢).
 روى عن ربيعة، ونافع، وعن رجل من أهل المدينة عن أبيه في الجنائز، وعنه
 الأوزاعي، ويحيى بن أبي كثير، وحرب بن شداد (٣).

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٥٢٨/٢، ٥٣١، ح: ١٠٨٤٣ و ١٠٨٩٣)، والبيهقي في
 «الكبرى» (٩٤/٣ - ٣٩٥، كتاب الجنائز/ باب لا يتبع الميت بنار) من طريق
 أبي داود كلهم عن حرب بن شداد ثنا يحيى، حدثني باب بن عمير، حدثني
 رجل من أهل المدينة، عن أبيه، عن أبي هريرة (به).
 - وخالفه هشام الدستوائي فقال:

«عن يحيى، عن رجل، عن أبي هريرة رضي الله عنه (به).»
 أخرجه الإمام أحمد (٤٢٧/٢، ح: ٩٥١١) ولم يذكر زيادة «ولا يمشي بين
 يديها».

- وخالفه أيضاً - شيبان بن عبد الرحمن النحوي فرواه «عن يحيى بن
 أبي كثير، عن رجل، عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه (به) مع الزيادة»
 أخرجه ابن أبي شيبة (٩٦/٤) (٤).
 فهذا الاضطراب والاختلاف فيه على يحيى بن أبي كثير إضافة إلى
 جهالة بعض رواة يزيد ضعفاً على ضعفه.

(١) انظر (ص ١١) من هذا البحث.

(٢) التقريب (٦٣٣).

(٣) التهذيب (٤١٦/١).

(٤) بواسطة إرواء الغليل (١٩٤/٣).

وقد ضعفه المنذري بجهالة الرجل الذي رواه عن أبي هريرة وابنه (١)،
وضعه العلامة الألباني بالجهالة والاضطراب (٢). ولم أجد له ما يقويه.
والله أعلم.

(١) مختصر سنن أبي داود (٣١٠/٤ - ٣١١).

(٢) انظر إرواء الغليل (١٩٣/٣ - ١٩٤، ح: ٧٤٢).

٢٦٤ - الحديث الرابع والستون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى: *

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا شعبة، عن محمد بن جحادة، قال: سمعت أبا صالح يحدث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «لعن رسول الله ﷺ زائرات القبور، والمتخذين عليها المساجد والسرج».

* دراسة الإسناد: -

- ١ - محمد بن كثير، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢ - شعبة، الإمام العلم، تقدم مراراً.
- ٣ - محمد بن جحادة، ثقة، تقدم (١).
- ٤ - بازام، بالذال المعجمة، ويقال آخره نون، أبو صالح، مولى أم هانئ، ضعيف يرسل، من الثالثة □ ع (٢)، روى عن علي وابن عباس ومولاته وغيرهم وعنه: الأعمش وسماك بن حرب والثوري وغيرهم (٣). وقال ابن حبان: «يحدث عن ابن عباس ولم يسمع منه»، وأقره العلاني (٤).

* تخريجه: -

أخرجه الطيالسي في «مسنده» (ح: ٢٧٣٣)، وابن أبي شيبة (٣/٣٤٤)، كتاب الجنائز/ من كره زيارة القبور، والإمام أحمد (١/٢٢٩، ٢٨٧، ٣٢٤، ٣٣٧، ح:

- (١) انظر (ص ٣٧٧) من هذا البحث.
- (٢) التقريب (٦٣٤)، الكاشف (١/١٩٦، ٥٤١)، الديوان (٥٤٤)، الميزان (١/٢٩٦).
- (٣) التهذيب (١/٤١٦).
- (٤) المجروحين (١/١٨٥)، التهذيب (١/٤١٧)، جامع التحصيل (ص ١٤٨ رقم: ٥٥).

٢٠٣٠ و ٢٦٠٣ و ٢٩٨٦ و ٣١١٨، والطبراني في «الكبير» (١٤٨/١٢، ح: ١٢٧٢٥)، والحاكم (٣٧٤/١)، والبيهقي في «الكبرى» (٧٨/٤) والخطيب البغدادي في «التاريخ» (٧٠/٨ - ٧١) كلهم من طريق شعبة.

- وأخرجه الترمذي (٢٦٧/٢، ح: ٣١٩)، والنسائي (٩٤/٤ - ٩٥، في الجنائز/ التخليط في اتخاذ السرج على القبور، ح: ٢٠٤٣)، وابن ماجه (٥٠٢/١)، كتاب الجنائز/ باب ماجاء في النهي عن زيارة النساء القبور، ح: ١٥٧٥) وابن حبان كما في «الإحسان» (٧٢/٥، ح: ٣١٧٠)، والبغوي (٤١٦/٢ - ٤١٧، ح: ٥١٠) كلهم من طريق عبد الوارث بن سعيد كلاهما - أعني شعبة وعبد الوارث - عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما (به) وقال الترمذي: «حديث حسن» عدا ابن ماجه فإنه أخرج الشطر الأول منه ولفظه «عن رسول الله ﷺ زوارات القبور».

- والحديث ضعيف لوجود أبي صالح بازام مولى أم هاني في سنده وهو ضعيف. وهذه علة.

- وهناك علة ثانية وهي أنه لم يسمع من ابن عباس رضي الله عنهما وقد ضعفه بهاتين العلتين الإمام مسلم في كتاب «التفصيل» كما في «تحذير الساجد» (١)، فقال: «هذا الحديث ليس بثابت وأبو صالح بازام قد اتقى الناس حديثه، ولا يثبت له سماع من ابن عباس».

وقال ابن حبان بعد أن أخرجه: «أبو صالح ميزان ثقة، وليس بصاحب الكلبي ذاك اسمه بازام» ورده الحافظ ابن حجر فقال بعد أن خرج

(١) تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد (٦٢).

الحديث:

«والجمهور على أن أبا صالح هو مولى أم هانئ، وهو ضعيف، وأغرب ابن حبان فقال: أبو صالح راوي هذا الحديث، اسمه ميزان، وليس هو مولى أم هانئ»^(١)، وقد ضعفه المنذري^(٢)، والألباني^(٣). والله أعلم.

(١) التلخيص الحبير (١٣٧/٢).

(٢) مختصر السنن (٣٤٩/٤).

(٣) تحذير الساجد (ص ٦٢)، والسلسلة الضعيفة (٢٥٨/١)، الارواء (٢١١/٣).

- ۱۶ -

کتاب

الایمان والنذور

٢٦٥ - الحديث الخامس والستون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى: **حدثنا عثمان بن أبي شيبة، حدثنا ابن نمير، حدثنا هاشم بن هاشم، أخبرني عبد الله بن نسطاس من آل كثير بن الصلت، أنه سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يحلف أحد عند منبري هذا على يمين آثمة ولو على سواك أخضر إلا تبوأ مقعده من النار» أو «وجب له النار».**

* دراسة الحديث:-

- ١ - عثمان بن أبي شيبة، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢ - عبد الله بن نمير، بنون، مصغر، الهمداني، أبو هشام الكوفي، ثقة، صاحب حديث، من أهل السنة، من كبار التاسعة، مات سنة تسع وتسعين □ ع (١).
- ٣ - هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص الزهري، المدني، ويقال: هاشم بن هاشم بن هاشم، ثقة، من السادسة، مات سنة بضع وأربعين □ ع (٢).
- روى عن ابن المسيب، وعبد الله بن نسطاس، وغيرهم، وعنه: مالك وابن نمير، ومكي بن إبراهيم، وغيرهم (٣).
- ٤ - عبد الله بن نسطاس، بكسر النون ومهملة - ساكنة، المدني مولى

(١) التقريب (٣٦٦٨)، الكاشف (١٢٢/٢، ٣٠٦٢).

(٢) التقريب (٧٢٥٨)، الكاشف (١٩٢/٣، ٦٠٣٦).

(٣) التهذيب (٢٠/١١).

باب ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي ﷺ ٣/٥٦٧/ح : ٣٢٤٦

كنة، وثقه النسائي، من الرابعة □ د س □ (١)، قال الذهبي: «لا يعرف تفرد عنه هاشم بن هاشم» (٢)، روى عن جابر، وعنه هاشم بن هاشم فقط، وثقه النسائي (٣).

* تخريجه :-

أخرجه الإمام مالك (٧٢٧/٢)، كتاب الأفضية / باب ما جاء في الحنث على منبر النبي ﷺ، ح : ١٠، وهو في رواية «أبي مصعب الزهري» (٤٧٨/٢)، ح : ٢٩٢٨، وعنه الإمام أحمد (٣/ ٣٤٤)، وابن حبان في «صحيحه» كما في الإحسان (٦/ ٢٨٠)، ح : ٤٣٥٣، والحاكم (٤/ ٢٩٦ - ٢٩٧) والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٣٩٨)، كتاب اللعان / باب أين يكون اللعان، وفي (١٠/ ١٧٦)، كتاب الشهادات / باب تأكيد اليمين بالمكان.
عن هاشم بن هاشم عن عبد الله بن نسطاس، عن جابر (به) بدون قوله «ولو على سواك أخضر».

- وأخرجه ابن ماجه (٧٧٩/٢)، كتاب الاحكام / باب اليمين عند مقاطع الحقوق، ح : ٢٣٢٥ من طريق مروان بن معاوية وصفوان بن عيسى.
والحاكم (٤/ ٢٩٦) من طريق مكي بن إبراهيم.
والبيهقي في «الكبرى» (٧/ ٣٩٨) من طريق أبي ضمرة، وهو أنس بن عياض وأيضاً في (١٠/ ١٧٦) من طريق أبي بدر، وهو شجاع بن الوليد السكوني كلهم عن هاشم بن هاشم، عن عبد الله بن نسطاس، عن جابر بن

١- التقريب (٣٦٦٥)، وسكت عنه في الكاشف (٢/ ١٢٢).

٢) الميزان (٢/ ٥١٥).

٣) التهذيب (٦/ ٥٥ - ٥٦).

باب ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي ﷺ ٣٢٤٦ : ح / ٥٦٧ / ٣

عبد الله (به) وفيه زيادة «ولو على سواك....».

وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه !! ووافقه الذهبي
!!! قال العلامة الألباني معقباً على تصحيح الحاكم: «قلت: وفيه نظر، فإن عبد
الله بن نسطاس قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، تفرد عنه هاشم بن
هاشم» (١)، قلت: وهو كما قال الألباني.

* الشواهد :

وللحديث شاهد عن أبي هريرة رضي الله عنه قال:
قال رسول الله ﷺ: «لا يحلف عند هذا المبرر عبدٌ ولا أمة على يمين
أثمة، ولو على سواك رطب إلا وجبت له النار».
أخرجه ابن ماجه (٧٧٩/٢، ح: ٢٣٧٦) فقال: حدثنا محمد بن يحيى وزيد بن
أخزم قالوا: حدثنا الضحاك بن مخلد، ثنا الحسن بن يزيد بن فروخ - قال
محمد بن يحيى: وهو أبو يونس القوي - قال: سمعت أبا سلمة يقول: سمعت
أبا هريرة يقول: فذكره.

قال البوصيري: «إسناده صحيح، رجاله ثقات» (٢).
وأخرجه الإمام أحمد (٣٢٩/٢، ٥١٨، ح: ١٣٤٤ و ١٠٧٢٢) عن الضحاك بن
مخلد (به)، والحاكم (٢٩٧/٤) عن محمد أحمد القنطري، ثنا أبو قلابة، عن
الضحاك بن مخلد (به) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، فإن
الحسن بن يزيد هذا هو أبو يونس القوي العابد، ولم يخرجاه».
وقال الذهبي: «صحيح» قال العلامة الألباني معقباً على تصحيح الذهبي:

(١) الإذواء (٣١٣/٨).

(٢) مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه (٢١٥/٢، ح: ٨١٥) ط: عزت عطية.

باب ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي ﷺ ٣٦٤٦: ح ٥٦٧/٣

«وهذا هو الصواب أنه صحيح فقط، فإن أبا يونس هذا لم يخرج له من الستة سوى ابن ماجه، فليس على شرط الشيخين»^(١). قلت: وبهذا الشاهد يرتقي الحديث بطريق أبي داود إلى درجة الحسن لغيره، أما المتن فصحيح، وقد صححه الألباني فقال: «الحديث بهذا الشاهد - يعني حديث أبي هريرة - صحيح»^(٢).

ولعل سكوت أبي داود عنه من أجل شاهده هذا. والله أعلم.

(١) الأرواء (٣١٤/٨).

(٢) الأرواء (٣١٤/٨).

٢٦٦ - الحديث السادس والستون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا مسدد، حدثنا الحارث بن عبيد أبو قدامة، عن عبيد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه أن امرأة أنت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ﷺ إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف، قال: «أوفي بنذرك» قالت: إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا - مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية - قال: «لصنم»؟ قالت: لا. قال: «لوثن»؟ قالت: لا. قال: «أوفي بنذرك».

* دراسة الإسناد :-

- ١ - مسدد، تقدم مراراً.
- ٢ - الحارث بن عبيد الأيادي، بكسر الهمزة بعدها تحتانية، أبو قدامة البصري صبروق، خطي، من الثامنة، ختمت (١).
- ٣ - عبيد الله بن الأخنس النخعي، صدوق، تقدم.
- ٤ - عمرو بن شعيب، صدوق، تقدم (٢).
- ٥ - شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص، تقدم (٣).

* تخريجه :-

أخرجه البيهقي في الكبرى (٧٧/١٠)، كتاب النذور / باب ما يوفي به من

(١) انظر التقريب رقم: (١٠٣٣)

(٢) انظر (ص ٦١٤) من هذا البحث.

(٣) انظر (ص ٦١٣) من هذا البحث.

نذر ما يكون مباحاً وإن لم يكن طاعة) من طريق أبي داود.
وهو ضعيف لوجود أبي قدامة البصري في سنده لكن يشهد لقصة
«الذبح فيه» حديث ثابت بن الضحاك الذي أخرجه أبو داود عقبه مباشرة
في الباب نفسه برقم: (٣٣١٣) قال ثابت نذر رجل على عهد رسول الله ﷺ أن
ينحر إبلاً ببوانة، فقال النبي ﷺ: «هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية
يعبد؟» قالوا: لا، قال: «هل كان فيها عيدٌ من أعيادهم؟» قالوا: لا. فقال ﷺ:
«أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم»
وسنده صحيح.

أما الضرب بالدف فلم أجده ما يقويه.
قال الخطابي: «ضرب الدف ليس مما يعد في باب الطاعات التي يتعلق
بها النذور، وأحسن حاله أن يكون من باب المباح، غير أنه لما اتصل
بإظهار الفرح بسلامة مقدم رسول الله ﷺ حين قدم المدينة من بعض
غزواته وكانت فيه مساءة الكفار وإرغام المنافقين صار فعله كبعض القرب
التي هي من نوافل الطاعات..... الخ» (١). والله أعلم.

(١) انظر معالم السنن مع المختصر (٢٨٢/٤) ومع السنن (٦٠٦/٣).

— ۱۷ —

کتاب

البیوع والایات

كتاب البيوع والاجارات ٢٦٧ - الحديث السابع والستون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:
حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا هشيم، أخبرنا عباد بن راشد قال:
سمعت سعيد بن أبي خيرة يقول: حدثنا الحسن منذ أربعين سنة عن
أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ، ح
وحدثنا وهب بن بقية، أخبرنا خالد، عن داود - يعني ابن أبي هند
- وهذا لفظه عن سعيد بن أبي خيرة، عن الحسن، عن أبي هريرة أن
رسول ﷺ قال: «ليأتين على الناس زمان لا يبقي أحد إلا أكل الربا،
فإن لم يأكله أصابه من بخاره».

* دراسة الإسناد: -

- ١ - محمد بن عيسى: هو الطباع ثقة تقدمت ترجمته (١).
- ٢ - هشيم، بالتصغير، ابن بشير، بوزن عظيم، ابن القاسم بن دينار
السلمي، أبو معاوية ابن أبي خازم، بمعجمتين، الواسطي، ثقة ثبت كثير
التدليس والإرسال الخفي، تقدم مراراً.
روى عن أيوب السختياني، وعباد بن راشد وغيرهم، وعنه الطباع ومالك
والثوري وغيرهم (٢).
- ٣ - عباد بن راشد التميمي، مولاهم، البصري، البزار، آخره راء، قريب

(١) انظر (ص ١١٣) من هذا الحديث.

(٢) تهذيب الكمال (٣/١٤٤٦).

داود بن أبي هند، صدوق له أوهام، من السابعة. خ د س ق (١) روى عن سعيد بن أبي خيرة وقتادة وغيرهم، وعنه: هشيم وعبد الرزاق وابن المبارك وغيرهم (٢).

٤ - وهب بن بقية بن عثمان الواسطي، أبو محمد، يقال له وهبان، ثقة من العاشرة مات سنة تسع وثلاثين، وله خمس - أو ست - وتسعون سنة □ م د س (٣).

روى عن حماد بن زيد، وخالد بن عبد الله الواسطي وغيرهم، وعنه مسلم وأبو داود وغيرهم (٤).

٥ - خالد بن عبد الله بن عبد الرحمن بن يزيد الطحان الواسطي، المزني، مولاهم ثقة ثبت، من الثامنة، مات سنة اثنتين وثمانين، وكان مولده سنة عشر ومائة □ ع (٥). روى داود بن أبي هند، وسليمان التيمي وغيرهم، وعنه وكيع بن الجراح وهب بن بقية وغيرهم (٦).

٦ - داود بن أبي هند القشيري مولاهم، أبو بكر أو أبو محمد، البصري، ثقة متقن كان يهمل بأخرة، من الخامسة، مات سنة أربعين، وقيل قبلها □ خت م □ (٧) وخالد بن عبد الله الواسطي وغيرهم (٨).

٧ (سعيد بن أبي خيرة، بفتح المعجمة بعدها تحتانية ساكنة، البصري، مقبول، من السادسة. د س ق (٩). روى عن الحسن البصري، وعنه داود بن

(١) التقريب رقم: (٣١٢٦)، الكاشف (٥٤/٢) رقم: (٢٥٨٧)، المغني (٣٢٥/٢)، الميزان (٣٦٥/٢).

(٢) التهذيب (٩٢/٥).

(٣) التقريب رقم: (٧٤٦٩)، الكاشف (٢١٤/٣) رقم: (٦٢١٠).

(٤) تهذيب الكمال (١٤٧٧/٣ - ١٤٧٨).

(٥) التقريب رقم: (١٦٤٧)، الكاشف (٢٠٥/١) رقم: (١٣٤٢).

(٦) تهذيب الكمال (٣٥٧/١).

(٧) التقريب رقم: (١٨١٧)، الكاشف (٢٢٥/١) رقم: (١٤٧٩).

(٨) تهذيب الكمال (٣٩١/١).

أبي هند وعباد بن راشد، وابن أبي عروبة وغيرهم
 (٨) الحسن البصري: الإمام المشهور، تقدمت ترجمته (١).

* تخريجه :-

أخرجه النسائي (٢٤٣/٧)، كتاب البيوع/ باب اجتناب الشبهات في
 الكسب، ح: (٤٤٥٥) من طريق ابن أبي عدي، وابن ماجه (٧٦٥/٢)، كتاب
 التجارات/ باب التغليظ في الربا، ح: (٢٢٧٨) من طريق إسماعيل بن علية.
 والحاكم في المستدرک (١١/٢)، كتاب البيوع) من طريق خالد بن عبد الله
 الواسطي والبلغوي في شرح السنة (٥٥/٨)، باب وعيد أكل الربا، ح: (٢٠٥٥)
 من طريق عبد الله بن زياد الثقفي أربعتهم عن داود بن أبي هند، عن سعيد
 بن أبي خيرة عن الحسن البصري عن أبي هريرة (به).
 كما أخرجه الإمام أحمد في المسند (٤٩٤/٢)، ح: (١٠٤١٥)، وأبو يعلى في
 مسنده (١٠٥/١١)، ح: (٦٢٣٣) من طريق محمد بن الصباح وزكريا بن يحيى وابن
 عدي في الكامل (١٦٤٧/٤) من طريق ابن المبارك. أربعتهم أيضاً عن هشيم
 عن عباد بن راشد المنقري، عن سعيد بن أبي خيرة، عن الحسن عن أبي
 هريرة رضي الله عنه (به).

قلت: وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه فإن الحسن لم يسمع من أبي هريرة
 فقد أخرجه ابن أبي حاتم في المراسيل عن شعبة قال: قلت ليونس بن
 عبيد: الحسن سمع من أبي هريرة؟ قال: لا، ولا رآه قط (٤).
 وقال ابن أبي حاتم إنكاراً على من ادعى سماعه: لم يسمع من أبي

== (٩) التقريب رقم: (٢٢٩٧) الكاشف (٢٨٤/١) رقم (١٨٩٧).

(١) انظر (ص ٦١) من هذا البحث.

(٣) المراسيل: ص ٣٤.

هريرة (١).

وقال ابن المديني: الحسن لم يسمع من أبي هريرة شيئاً (٢) ومثله قال أبو حاتم (٣) ويحيى بن معين (٤). وأيوب (٥). وكذلك قال النسائي أيضاً (٦). وقال ابن حبان في ترجمة سالم بن عبد الله الخياط: يقلب الأخبار ويزيد فيها ما ليس منها ويجعل روايات الحسن عن أبي هريرة سماعاً، ولم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً (٧).

وقال الذهبي أيضاً: وقد روى بالإرسال عن طائفة: كعلي وأم سلمة ولم يسمع منهما ولا من أبي موسى إلى أن قال: ولا من أبي هريرة (٨) وقد ضعف الحديث العلامة الألباني (٩) ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد، والله أعلم.

(١) المراسيل: ص ٣٦.

(٢) العتل ص ٥٧ والمراسيل: ص ٣٥.

(٣) المراسيل: ص ٣٦.

(٤) المراسيل لابن أبي حاتم: ص ٣٤.

(٥) المراسيل: ص ٣٦ وجامع التحصيل ص ١٦٤.

(٦) سنن النسائي (٦/١٦٨ - ١٦٩).

(٧) المجروحين (١/٣٤٢).

(٨) سير أعلام النبلاء (٤/٥٦٦).

(٩) ضعيف الجامع (٥/٥٣، ح: ٤٨٦٧).

٢٦٨ - الحديث الثامن والستون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن قتادة، عن الحسن،
عن سمرة رضي الله عنه «أن النبي ﷺ نهى عن بيع الحيوان
بالحيوان نسيئة».

* دراسة الإسناد: -

١ - موسى بن إسماعيل المنقري، ثقة، تقدم مراراً.

٢ - حماد بن سملة، ثقة، تقدم مراراً.

٣ - قتادة، الإمام المشهور، تقدم مراراً.

٤ - الحسن، الإمام العلم، تقدم مراراً.

* تخريجه: -

أخرجه الترمذي (٤٣٦/٤)، في البيوع / باب ما جاء في كراهية بيع
الحيوان بالحيوان نسيئة، ح: (١٢٥٥) من طريق ابن مهدي.

والنسائي (٢٩٢/٧)، كتاب البيوع / بيع الحيوان نسيئة، ح: (٤٦٢٠)

والبيهقي (٢٨٨/٥)، البيوع / باب ما جاء في النهي عن بيع الحيوان
بالحيوان نسيئة) من طريق سعيد بن أبي عروبة، كلاهما عن قتادة عن
الحسن عن سمرة (به).

وقال البيهقي: «أكثر الحفاظ لا يثبتون سماع الحسن البصري من

سمرة في غير حديث العقيدة» (١).

* الشواهد:-

١ - وله شاهد من حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهما (بلفظه) أخرجه الترمذي في «العلل الكبير» (٤٨٩/١)، والطحاوي في «شرح المعاني» (٦٠/٤)، البيوع/ باب استقراض الحيوان) والدارقطني (٧١/٣)، ح: (٢٦٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٨٨/٥ - ٢٨٩) كلهم من طريق معمر عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس (به).

قال الترمذي: «سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: قد روى داود بن عبد الرحمن العطار، عن معمر هذا، وقال: عن ابن عباس، وقال الناس: عن عكرمة عن النبي ﷺ مرسلًا. فوهن محمد هذا الحديث» وقال البيهقي: «والصحيح عن معمر، عن يحيى، عن عكرمة، عن النبي ﷺ مرسلًا» (٢).

وقال الحافظ عن حديث ابن عباس هذا: «رجاله ثقات إلا أنه اختلف في وصله وإرساله فرجح البخاري وغير واحد إرساله» (٣).

٢ - وله شاهد من حديث جابر

أخرجه الترمذي (٤٣٧/٤ - ٤٣٨)، ح: (١٢٥٦) قال: قال رسول الله ﷺ الحيوان اثنان بواحد لا يصلح نسيئاً، ولا بأس به يداً بيد. وقال: «هذا حديث حسن» (٤).

قال الحافظ: «وإسناده لين» (٥) قلت: لأن في سنده حجاج بن أرطاة وهو

(١) وذكر هذا الكلام أيضاً في المعرفة (٥٠/٨).

(٢) السنن الكبرى (٢٨٩/٥) وانظر معرفة السنن والآثار (٥١/٨).

(٣) فتح الباري (٤١٩/٤).

(٤) كذا في التحفة. أما في المطبوعة ففيه زيادة «صحيح» وهو خطأ ظاهر.

(٥) فتح الباري (٤١٩/٤).

صدوق كثير الخطأ والتدليس، إضافة إلى عننة أبي الزبير.

٣ - حديث ابن عمر رضي الله عنهما (بلفظه)

أخرجه الترمذي في «العلل الكبير» (٤٩٠/١)، والطحاوي (٦٠/٤) والطبراني في «الكبير» كما في «مجمع الزوائد» (١٠٥/٤)، والعقيلي في «الضعفاء» (٦٤/٤) كلهم من طريق محمد بن دينار الطاحي، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن ابن عمر عن النبي ﷺ (به).

وقال الهيثمي: «فيه محمد بن دينار الطاحي، وثقه ابن حبان وغيره وضعفه ابن معين» (١)، وقال فيه الحافظ: «صدوق سيء الحفظ رمي بالقدر، وتغير قبل موته» (٢).

وقال الذهبي: «حسن الحديث» (٣)، وقال تارة: «حسنوا أمره» (٤) قلت: وليست العلة فيه هي محمد فقط بل أعل بالارسال فقد قال الترمذي: سألت محمداً عن هذا الحديث فقال: إنما يرويه عن زياد بن جبير عن النبي ﷺ مرسلًا (٥).

وكذلك قال الإمام أحمد: فقد ذكر له - رحمه الله - هذا الحديث فقال: «ليس فيه ابن عمر، هو عن زياد بن جبير موقوف» (٦).

٤ - حديث جابر بن سمرة رضي الله عنه (بلفظه)

أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في «زوائد المسند» (٩٩/٥، ح: ٢٠٩٧٩) وسكت عنه الحافظ في «الفتح» (٧)، وفيه أبو عمر المقرئ، وهو: حفص بن

(١) انظر التهذيب (١٥٥/٩).

(٢) التقریب (٥٨٧٠).

(٣) الديوان (٣٦٩٨)، المغني (٥٧٨/٢).

(٤) الكاشف (٣٦/٣، ٤٩١٤).

(٥) العلل الكبير (٤٩٠/١).

(٦) انظر «الضعفاء» للعقيلي (٦٤/٤).

سليمان الكوفي الأسدي، صاحب عاصم، وهو متروك مع إمامته في القراءة (١)

وبهذه الشواهد يرتفع الحديث إلى درجة الحسن لغيره، وقد قواه بشواهد هذه المباركفوري فقال: «وأحاديث النهي - يعني هذه الأحاديث - وإن كان كل واحد منها لا يخلوا عن مقال لكنها تثبت من طريق ثلاثة من الصحابة: سمرة، وجابر بن سمرة، وابن عباس. وبعضها يقوي بعضها» (٢)، قلت: ولعل سكوت أبي داود عنه لأجل شواهد هذه. والله أعلم.

(٧) (٤١٩/٤).

(١) تعجيل المنفعة (ص ٥٠٨).

(٢) تحفة الأحوزي (٤٣٨٤/٤).

٢٦٩ - الحديث التاسع والستون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا حفص بن عمر، حدثنا حماد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق، عن يزيد بن أبي حبيب، عن مسلم بن جبير عن أبي سفيان، عن عمرو بن حريش، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً، فنفت الإبل فأمره أن يأخذ من قلاص الصدقة، فكان يأخذ البعير بالبعيرين إلى إبل الصدقة».

* دراسة الإسناد -

- ١- حفص بن عمر هو النمري، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢- حماد بن سلمة، تقدم مراراً.
- ٣- محمد بن إسحاق، صدوق، تقدم مراراً.
- ٤- يزيد بن أبي حبيب المصري، ثقة فقيه، تقدم (١).
- ٥ - مسلم بن جبير، مجهول، من الرابعة □ □ (٢)، وقال في الميزان: «لا يدري من هو وقيل: تفرد عنه يزيد بن أبي حبيب» (٣).
- روى عن أبي سفيان، وعنه يزيد بن أبي حبيب، وفي إسناد حديثه اختلاف (٤).
- ٦- أبو سفيان، عن عمرو بن حريش، مقبول، من السادسة □ □ (٥).

(١) انظر (ص ٤٦٨) من هذا البحث.

(٢) التقريب (٦٦٩)، الكاشف (١٢٣/٣)، (٥٥٠٥).

(٣) الميزان (١٠٢/٤).

(٤) التهذيب (١٢٤/١٠).

(٥) التقريب (٨١٣٧).

روى عن عمرو بن حريش، وعنه مسلم بن جبير. قال ابن معين: ثقة مشهور (١)، وقال الذهبي: لا يعرف (٢)، قلت: وهو الصواب فإنه لم يرو عنه إلا مسلم بن جبير، وهو مجهول مثله.

٧- عمرو بن حريش، بفتح أوله وآخره معجمة، الزبيدي، بضم أوله، له حديث مشهور، وهو مجهول الحال، من الرابعة، وزعم ابن حبان أنه عمر ابن حبشي فوهم □ □ (٣).

قلت: بل هو مجهول العين، فإنه لم يرو عنه غير أبي سفيان كما في «التهذيب» (٤)، ولذلك قال الذهبي: «عداده في التابعين، ماروى عنه سوى أبي سفيان ولا يدري من أبو سفيان أيضاً» (٥).

* تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد (١٧١/٢، ٢١٦، ج: ٦٥٩٣ و ٧٠٢٥)، الدارقطني (٦٩/٣ - ٧٠، ج: ٢٦٢ و ٣٦٣ و ٢٦٤)، والحاكم (٥٦/٢ - ٥٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٨٧/٥) كتاب البيوع/ باب بيع الحيوان وغيره مما لا ربا فيه بعضه ببعض نسئته، والمزي في «تهذيب الكمال» (١٠٢٩/٢) كلهم من طريق ابن إسحاق (به).

وهو ضعيف لجهالة مسلم بن جبير، وأبي سفيان، وعمرو بن حريش وفي سنده اختلاف فقد روى عن ابن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مسلم بن جبير كما هو عند أبي داود والحاكم والبيهقي.

(١) التهذيب (١١٣/١٢).

(٢) الميزان (٥٣١/٤).

(٣) التقريب (٥٠١٠).

(٤) (١٩/٨ - ٢٠).

(٥) الميزان (٢٥٢/٣)، المغني (٤٨٢/٢).

وروى عن ابن إسحاق، عن أبي سفيان، عن مسلم بن جبير، عن عمرو بن حريش، كما هو عند الإمام أحمد، ولذلك قال الحافظ في "التهذيب" في ترجمة "مسلم بن جبير": "وفي إسناده حديثه اختلاف".
قال البيهقي: "واختلفوا على محمد بن إسحاق في إسناده وحماد بن سلمة أحسنهم سياقة له" (١).

- وله طريق أخرى عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما
أخرجه الدارقطني (٦٩/٣، ح: ٢٦١)، وعنه البيهقي (٢٨٧/٥)، قال الدارقطني: ثنا أبو بكر النيسابوري، نا يونس بن عبد الأعلى، نا ابن وهب، أخبرني ابن جريح أن عمرو بن شعيب أخبره، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ أمره أن يجهز جيشاً - قال عبد الله بن عمرو: وليس عندنا ظهر - فأمره النبي ﷺ أن يبتاع ظهراً إلى خروج المصدق، فابتاع عبد الله بن عمرو البعير بالبعيرين وبالأبصرة إلى خروج المصدق بأمر رسول الله ﷺ.
وصححه البيهقي (٢)، وقال الحافظ: "وإسناده قوي" (٣)، قلت: هو إسناده حسن.

ولعل سكوت أبي داود عنه لأجل هذه الطريق الأخرى له عن عمرو بن شعيب، والله أعلم.

(١) السنن الكبرى (٢٨٧/٥).

(٢) انظر السنن الكبرى (٢٨٧/٥).

(٣) فتح الباري (٤١٩/٤).

٢٧٠- الحديث السبعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن سليمان المصيصي، حدثنا محمد بن الزبرقان،
عن أبي حيان التيمي، عن أبيه، أبي هريرة رضي الله عنه رفعه قال:
«إن الله يقول: أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإذا
خانه خرجت من بينهما».

* دراسة الإسناد: -

- ١- محمد بن سليمان المصيصي، هو لوين، ثقة مشهور، تقدم.
- ٢- محمد بن الزبرقان، أبو همام الأهوازي، صدوق ربما وهم، من
الثامنة □ خ م د س ق □ (١). روى عن أبي حيان التيمي ويونس بن عبيد
وغيرهم، وعنه علي بن المديني ولوين وغيرهم (٢).
- ٣- يحيى بن سعيد بن حيان، بمهمله وتحتانية، أبو حيان التيمي، الكوفي،

(١) التقريب (٥٨٨٤).

(٢) تهذيب الكمال (١١٩٨/٣).

ثقة عابد من السادسة، مات سنة خمس وأربعين □ ع □ (١).

٤- سعيد بن حيان التيمي، الكوفي، والديحي، وثقه العجلي، من الثالثة

□ د ت □ (٢).

روى عن علي وأبي هريرة وغيرهم، وعنه ابنه أبو حيان التيمي فقط قال

ابن القطان: مجهول (٣)، وقال الذهبي: «لا يكاد يعرف» (٤).

* تخريجه :-

أخرجه الدارقطني (٣/٣٥، ح : ١٣٩)، والحاكم (٢/٥٢)، والبيهقي في

«الكبرى» (٦/٧٨ - ٧٩، كتاب الشركة/ باب الأمانة في الشركة وترك الخيانة»

من طريق الحاكم، ومن طريق أبي داود، كلهم من طريق لوين، عن محمد بن

الزبرقان عن أبي حيان التيمي، عن أبيه عن أبي هريرة (به) وهو ضعيف

لجهالة سعيد بن حيان، فإنه لا يكاد يعرف كما قال الذهبي، وبه ضعف ابن

القطان الحديث (٥).

قال الألباني: «وأما الحافظ فقال في «التقريب»: «وثقه العجلي» قلت: -

القائل الألباني :- وهو من المعروفين بالتساهل في التوثيق، ولذلك لم يتبن

(١) التقريب (٧٥٥٥).

(٢) التقريب (٢٢٨٩).

(٣) التهذيب (٤/١٩).

(٤) المعيزان (٢/١٣٢).

(٥) التلخيص (٣/٤٩).

الحافظ توثيقه، وإلا لجزم به فقال: «ثقة» كما هي عادته فيمن يراه ثقة، فأشار إلى أن هذا ليس كذلك عنده بأن حكى توثيق العجلي له. فتنبه (١).

وهناك علة أخرى في الحديث وهي الاختلاف في وصله وإرساله قال الدارقطني: «قال لوين: لم يسنده أحد إلا أبو همام وحده» (٢)، وقال الذهبي: «وللحديث علة، رواه هكذا أبو همام محمد بن الزبرقان، عن أبي حيان. ورواه جرير عن أبي حيان، عن أبيه مرسلًا» (٣).

قلت: أخرج رواية جرير الدارقطني (٣/٣٥، ح: ١٤٠) ولفظه «يد الله على الشريكين مالم يخن أحدهما صاحبه، فإذا خان أحدهما صاحبه رفعها عنهما»، وجرير أحفظ وأضبط من أبي همام. قال العلامة الألباني: «ولعل مخالفة جرير وهو ابن عبد الحميد الضبي خير منه يعني - أبا همام -، فقد قال الحافظ فيه - يعني جريراً -: ثقة صحيح الكتاب، قيل: كان آخر عمره بهم من حفظه»

وقد أعله الدارقطني بالإرسال وقال: إنه الصواب» (٤). قال العلامة الألباني: «وجملة القول: أن الحديث ضعيف الإسناد للاختلاف في وصله

(١) الإرواء (٥/٢٨٨ - ٢٨٩).

(٢) انظر السنن (٣/٣٥، ح: ١٣٩).

(٣) الميزان (٢/١٣٢).

(٤) التلخيص (٣/٤٩).

وإرساله وجهالة راويه، فإن سلم من الأولى، فلا يسلم من الأخرى» (١). ولم
أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد. والله أعلم.

(١) الإرواء (٢٨٩/٥).

٢٧١- الحديث الحادي والسبعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا يحيى، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، عن عبد الله قال: اشتركت أنا وعمار وسعد فيما نصيب يوم بدر، فجاء سعد بأسيرين ولم أجيء أنا وعمار بشيء».

* دراسة الإسناد :-

١- عبيد الله بن معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو عمرو البصري، ثقة حافظ رجع ابن معين أخاه المثنى عليه، من العاشرة، مات سنة سبع وثلاثين □ خ م د س □ (١).
روى عن وكيع ويحيى القطان وغيرهم، وعنه: مسلم وأبو داود وغيرهم (٢).

٢- يحيى القطان، ثقة إمام، تقدم مراراً.

٣- سفيان هو الثوري، تقدم مراراً.

(١) التقريب (٤٣٤١).

(٢) التهذيب (٤٨/٧).

٤- أبو إسحاق السبيعي، ثقة اختلط، تقدم (١).

٥- أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، مشهور بكنيته، والأشهر أنه لا اسم له غيرها، ويقال اسمه عامر، كوفي، ثقة، من كبار الثالثة، والراجح أنه لا يصح سماعه من أبيه، مات بعد ثمانين □ ع □ (٢).

* تخريجه: -

أخرجه النسائي (٥٧/٧)، باب شركة الأبدان، ح: ٣٩٣٧ وفي (٣١٩/٧)، باب الشركة بغير مال، ح: ٤٦٩٧، من طريق يحيى بن سعيد القطان، وابن ماجه (٧٦٨/٢)، كتاب التجارات/ باب الشركة، المضاربة، ح: ٢٢٨٨، والبيهقي في «الكبرى» (٧٩/٦)، كتاب الشركة/ باب الشركة في الغنيمة من طريق أبي داود الحضري كلاهما - أعني أبا داود ويحيى - عن سفيان الثوري، عن أبي إسحاق السبيعي، عن أبي عبيدة عن أبيه (به) وهو ضعيف لانقطاعه بين أبي عبيدة وأبيه عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فإنه لم يسمع منه كما تقدم، وقد أورده الحافظ في «التلخيص» (٣)، وسكت عليه.

(١) انظر (٥٦٧) من هذا البحث.

(٢) التقريب (٨٢٣١)، التهذيب (٧٥/٥).

(٣) (٤٩/٢).

باب في الشركة على غير رأس المال

٣٣٨٨ : ح / ٦٨١ / ٣

وضعه الحافظ المنذري (١)، والعلامة الألباني (٢) بالانقطاع ولم أجده
مايقويه. والله أعلم.

+

(١) مختصر السنن (٥٢/٥ - ٥٣، ح: ٣٢٤٧).

(٢) إرواء الغليل (٢٩٥/٥، ح: ١٤٧٤).

٢٧٢ - الحديث الثاني والسبعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا هارون بن عبد الله، حدثنا الفضل بن دكين، حدثنا بكير - يعني ابن عامر -، عن ابن أبي نعم، حدثني رافع بن خديج أنه زرع أرضاً فمر به النبي ﷺ وهو يسقيها فسأله: «لمن الزرع؟ ولمن الأرض؟» فقال: زرعي ببذري وعملي لي الشطر، ولبني فلان الشطر، فقال: «أربيتما فرد الأرض على أهلها وخذ نفقتك».

* دراسة الإسناد: -

- ١- هارون بن عبد الله، هو الحمال، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢- الفضل بن دكين الكوفي، واسم دكين: عمرو بن حماد بن زهير التيمي مولا هم الأحول، أبو نعيم الملائي، بضم الميم، مشهور بكنيته، ثقة ثبت، من التاسعة، مات سنة ثمانى عشرة، وقيل تسع عشرة، وكان مولده سنة

ثلاثين، وهو من كبار شيوخ البخاري □ ع □ (١).

٣- بكير بن عامر البجلي، ضعيف، تقدم (٢).

٤- عبد الرحمن بن أبي نعم البجلي، صدوق، تقدم (٣).

* تخريجه :-

أخرجه الطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٨٢/٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١٣٦/٦)، كتاب المزارعة، باب من زرع في أرض غيره بغير إذنه أو بإذنه على سبيل المزارعة) كلهم من طريق بكير بن عامر البجلي، عن عبد الرحمن بن أبي نعم حدثني رافع بن خديج رضي الله عنه (به) وهو ضعيف من هذا الطريق لوجود بكير بن عامر فيه وقد قال البيهقي: «وبكير وإن استشهد به مسلم بن الحجاج في غير هذا الحديث، فقد ضعفه يحيى بن سعيد القطان، وحفص بن غياث، وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين» (٤).

وبه ضعف المنذري هذا الطريق فقال: «في إسناده بكير بن عامر البجلي

(١) التقريب (٥٤٠١).

(٢) انظر (ص ٩٠٥) من هذا البحث.

(٣) انظر (ص ٩٠٦) من هذا البحث.

(٤) السنن (١٣٧/٦).

٢٧٣ - الحديث الثالث والسبعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء، عن رافع ابن خديج رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء، وله نفقته».

* دراسة الإسناد: -

- ١- قتيبة بن سعيد، الإمام المشهور، تقدم كثيراً.
- ٢- شريك القاضي، صدوق سيء الحفظ، تقدم (١).
- ٣- أبو إسحاق السبيعي، ثقة اختلط، تقدم مراراً.
- ٤- عطاء، هو ابن أبي رباح، ثقة، تقدم (٢).

* تخريجه: -

أخرجه الإمام أحمد (٤٦٥/٣) وفي (١٤١/٤)، ح: ١٧٣٠٨، والترمذي

(١) انظر (ص ١٥١) من هذا البحث.

(٢) انظر (ص ٢٥٣) من هذا البحث.

(٦٠٥/٤)، كتاب الأحكام / باب من زرع في أرض قوم بغير إذنهم، ح: (١٣٧٨) وابن ماجه (٨٢٤/٢)، كتاب الرهون / باب من زرع في أرض قوم بغير إذنهم، ح: (٢٤٦٦)، وأبو عبيد في «الأموال» (ص ٢٩٩ - ٣٠٠، ح: ٧٠٨) وفي ٣٢٠، ح: ٧٠٨ ط: قطر، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٢٨٩/٣)، والبيهقي في «الكبرى» (١٣٦/٦)، كتاب المزارعة / باب من زرع في أرض غيره بغير إذنهم (....) كلهم من طريق شريك، عن أبي إسحاق، عن عطاء عن رافع بن خديج (به) وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب، قلت: بل هو ضعيف وفيه علل متعددة.

الأولى: أن عطاء لم يسمع من رافع بن خديج (١). فالحديث منقطع.

الثانية: عن عنة أبي إسحاق السبيعي، وهو مدلس من أصحاب المرتبة

الثالثة (٢).

الثالثة: ضعف شريك بن عبد الله.

قال البيهقي: «شريك بن عبد الله مختلف فيه كان يحيى بن سعيد القطان لا يروي عنه ويضعف حديثه جداً. ثم هو مرسل، قال الشافعي في كتاب البويطي: الحديث منقطع لأنه لم يلق عطاء رافعاً (٣)، ثم قال أيضاً: «وأبو إسحاق كان يدلس، وأهل العلم بالحديث يقولون: عطاء عن رافع منقطع».

(١) انظر جامع التحصيل (ص ٢٣٦) والتهذيب (٢٠٣/٧).

(٢) مراتب المدلسين (ص ٤٢ رقم: ٩١).

(٣) السنن الكبرى (١٣٦/٦).

وقال أبو سليمان الخطابي (١): هذا الحديث لا يثبت عند أهل المعرفة بالحديث. قال أبو سليمان: وحدثني الحسن بن يحيى عن موسى بن هارون الحمالي أنه كان ينكر هذا الحديث ويضعفه ويقول: لم يروه عن أبي إسحاق غير شريك ولا رواه عن عطاء غير أبي إسحاق، وعطاء لم يسمع من رافع بن خديج شيئاً.

فهذه هي العلل الثلاث وبها ضعف الالباني الحديث (٢).

لكن للحديث طرق أخرى عن رافع:

الأولى: طريق أبي جعفر الخطمي عند أبي داود (٣/٦٩٠، ح: ٣٣٩٩) حدثنا محمد بن بشار، حدثنا يحيى، حدثنا أبو جعفر الخطمي قال: بعثني عمي أنا وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب قال: فقلنا له: شيء بلغنا عنك في المزارعة، قال: كان ابن عمر لا يرى بها بأساً حتى بلغه، عن رافع بن خديج حديث، فأتاه فأخبره رافع أن رسول الله ﷺ أتى بني حارثة فرأى زرعاً في أرض ظهير، فقال: ما أحسن زرع ظهير قالوا: ليس لظهير، قال: «أليس أرض ظهير؟» قالوا: بلى، ولكنه زرع فلان، قال: «فخذوا زرعكم وردوا عليه النفقة» قال رافع: فأخذنا زرعنا ورددنا إليه النفقة.

قلت: وإسناده حسن من أجل أبي جعفر الخطمي واسمه عيمر بن يزيد

(١) معالم السنن مع المختصر (٥/٦٥) وبهامش السنن (٣/٦٩٣) والسنن الكبرى (٦/١٣٧).

(٢) إرواء الغليل (٥/٣٥١).

ابن عمير بن حبيب الأنصاري (صدوق) كما في «التقريب»^(١) وقد سأل ابن أبي حاتم أباه عن هذا الحديث فقال له: «رواه حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي أن النبي ﷺ ولم يجوده».

والصحيح حديث يحيى، لأن يحيى حافظ ثقة. هذا يقوي حديث شريك عن أبي إسحاق عن عطاء عن رافع عن النبي ﷺ: «من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء ويرد عليه نفقته»^(٢).

الثانية: طريق بكير بن عامر البجلي، عن ابن أبي نعم قال حدثني رافع ابن خديج أنه زرع أرضاً..... الحديث. وقد سبق الكلام عليه وتخريجه برقم: (٢٧١).

وفيه بكير بن عامر البجلي وهو ضعيف، ولعل تحسين الترمذي له إنما هو لأجل طريقه هذه عن رافع بن خديج.

وقد حسنه من قبله الإمام البخاري فقد قال فيما نقله عنه الترمذي: «هو حديث حسن»^(٣). وصححه العلامة ابن القيم - رحمه الله - في «تهذيب السنن»^(٤)، وكذلك العلامة الألباني^(٥).

ولعل سكوت أبي داود عن طريق شريك هذه وطريق بكير بن عامر

(١) (٥١٩٠).

(٢) علل الحديث (١/٤٧٥ - ٤٧٦، ح: ١٤٢٧).

(٣) (جامع الترمذي بشرح التحفة (٤/٦٠٧).

(٤) تهذيب السنن بهامش مختصر المنذري (٥/٦٤).

(٥) إرواء الغليل (٥/٣٥٠ - ٣٥٣، ح: ١٥١٩).

بجلي لكونهما يشد بعضهما بعضاً ولنكون قد ساق الحديث من طريق أخرى، وهي طريق أبي جعفر الخطمي وسندها حسن. فهي مقوية للطريقين السابقتين جميعاً. والله أعلم.

٢٧٤- الحديث الرابع والسبعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:
حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا معتمر، قال: سمعت محمد بن فضاء
يحدث عن أبيه، عن علقمة بن عبد الله، عن أبيه رضي الله عنه قال:
«نهى رسول الله ﷺ أن تكسر سكة المسلمين الجائزة بينهم إلا من
بأس».

* دراسة الإسناد:

- ١- أحمد بن حنبل، إمام أهل السنة، تقدم مراراً.
- ٢- معتمر بن سليمان، ثقة، تقدم (١).
- ٣- محمد بن فضاء، بفتح الفاء والمعجمة مع المد، الأزدي، أبو بحر
البصري ضعيف، من السادسة □ د ت ق □ (٢).
- ٤- فضاء، بالمد، ابن خالد الجهضمي، البصري، مجهول، من السابعة □
د ت ق □ (٣).
- روى عن علقمة المزني، وعنه: ابنه محمد بن فضاء فقط (٤).
- ٥- علقمة بن عبد الله بن سنان، وقيل: اسم جده عمرو، وإنه أخو بكر بن

١ (انظر (ص ٥٩) من هذا البحث.

٢ (التقريب (٦٢٢٣)، الكاشف (٧٩/٣، ٥١٩٥)، الديوان (٣٩٢٩)، المغني (٩٦٢٤/٢)، والميزان (٥/٤ - ٦).

٣ (التقريب (٩٣٩٣)، المغني (٥١٠/٢)، الميزان (٣٤٧/٣).

٤- الميزان (٣٤٧/٣).

عبد الله المزني، البصري، ثقة، من الثالثة، مات سنة مائة ١٠٠ هـ (١).
 روى عن أبيه ومعاقل بن يسار، وإبراهيم بن عمر، وعنه: قتادة، وفضاء والد
 محمد وغيرهم (٢).

* تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد (٤١٩/٣)، وابن أبي شيبة (٢١٥/٧)، كتاب البيوع
 والأقضية/ كسر الدراهم وتغييرها، ح: ٢٩٤٣، وعنه ابن ماجه (٧٦١/٢)، كتاب
 التجارات/ باب النهي عن كسر الدراهم والدنانير، ح: ٢٢٦٣.
 - وأخرجه ابن عدي في «الكامل» (٢١٧٨/٦ - ٢١٧٩)، والعقيلي في
 «الضعفاء»، والحاكم في «المستدرک» (٣١/٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٣٣/٦)،
 كتاب البيوع/ باب ماجاء في النهي عن كسر الدراهم والدنانير، والمزي
 في «تهذيب الكمال» (٦٩١/٢) والذهبي في «سير أعلام النبلاء» (٣٦١/١١) من
 طرق عن محمد بن فضاء، عن أبيه، عن علقمة بن عبد الله المزني، عن أبيه
 (به).

وهو ضعيف لضعف محمد بن فضاء، وجهالة أبيه، وبمحمد ضعف
 المنذري الحديث (٣).
 ولم أجده مايقويه. والله أعلم.

(١) التقريب (٤٦٧٨)، الكاشف (٣٤١/٢، ٣٩٢٧).

(٢) التهذيب (٢٧٥/٧).

(٣) مختصر السنن (٩١/٥).

٢٧٥ - الحديث الخامس والسبعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن كثير، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن رجل نجراني، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن رجلاً أسلف رجلاً في نخل فلم يخرج تلك السنة شيئاً، فاخصمما إلى النبي ﷺ فقال: «بم تستحل ماله؟ اردد عليه ماله» ثم قال: «لا تسلفوا في النخل حتى يبدوا صلاحه».

* دراسة الإسناد:-

- ١- محمد بن كثير، هو العبدى، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢- سفيان، تقدم مراراً.
- ٣- أبو إسحاق، هو السبيعي، تقدم مراراً.

* تخريجه:-

أخرجه عبد الرزاق (٦٤/٨)، كتاب البيوع/ باب بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها، ح: (١٤٣٢٠)، وعنه الإمام أحمد في «المسند» (١٤٤/٢) - ١٤٥، ح: (٦٣١٦)، والبيهقي في «الكبرى» (٢٤/٦)، كتاب البيوع/ باب لا يجوز السلف حتى يكون بصفة معلومة لا تتعلق بعين) كلهم من طريق سفيان. - وأخرجه ابن ماجه (٧٦٧/٢)، في التجارات/ باب إذا أسلم في نخل بعينه لم يطلع، ح: (٢٢٨٤) من طريق أبي الأحوص.

- وأخرجه البيهقي - أيضاً - (٢٤/٦) من طريق شعبة، ثلاثتهم عن أبي إسحاق، عن رجل نجراني. أو من أهل نجران، عن ابن عمر رضي الله عنهما (ب).^١

وهو ضعيف لجهالة الرجل النجراني، وبه ضعف المنذري الحديث (١).
وضعفه الحافظ ابن حجر (٢)، والعلامة الألباني (٣).
ويشهد له مارواه البخاري (٤٣٢/٤)، كتاب السلم / باب السلم في النخل،
ح: (٢٢٤٧) عن أبي البختري قال: سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم
في النخل، فقال: «نهى عن بيع النخل حتى يصلح... الحديث».
وبذلك يقوى حديث النجراني، ولعل سكوت أبي داود عنه بسبب هذه
الطريق التي خرجها البخاري في الصحيح. والله أعلم.

(١) مختصر السنن (١١١/٥).

(٢) انظر فتح الباري (٤٣٣/٤).

(٣) انظر ضعيف الجامع (٦٨/٦)، ج: (٦٢٤٢).

٢٧٦ - الحديث السادس والسبعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا أبو بدر، عن زياد بن خيثمة، عن سعد - يعني الطائي -، عن عطية بن سعد، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «من أسلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره».

* دراسة الإسناد :-

- ١- محمد بن عيسى، هو الطباع، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢- أبو بدر، هو شجاع بن الوليد السكوني، صدوق له أوهام، تقدم (١).
- ٣- زياد بن خيثمة الجعفي، الكوفي، ثقة، من السابعة □ م □ (٢).
- روى عن سماك بن حرب، وسعد بن مجاهد الطائي وغيرهم، وعنه هشيم، وأبو بدر وغيرهم (٣).
- ٤- سعد أبو مجاهد الطائي، الكوفي، لا بأس به، من السادسة □ خ د ت □ (٤).
- روى عن عبد الرحمن بن سابط، وعطية العوفي وغيرهم، وعنه الأعمش وزياد بن خيثمة وغيرهم (٥).

(١) انظر (ص ٥٧٢) من هذا البحث.

(٢) التقريب (٢٠٧٠)، الكاشف (٢٥٨/١، ١٧٠٠).

(٣) التهذيب (٣/٣٦٤).

(٤) التقريب (٢٢٦٢)، الكاشف (٢٨٠/١، ١٨٦٥).

(٥) التهذيب (٣/٤٨٥).

ع عطية بن سعد العوفي، صدوق يخطئ كثيراً، وكان شيعياً منلساً عن
الثلاثة، مات سنة إحدى عشرة، ويحدث ق^(١).

* تخريجه :-

أخرجه ابن ماجه (٧٦٦/٢)، في التجارات/ باب من أسلم في شيء فلا
يصرفه إلى غيره، ح: (٢٢٨٣)، والترمذي في «العلل الكبير» (٥٢٤/١)،
والدارقطني (٤٥/٣، ح: ١٨٧)، والبيهقي في «الكبرى» (٣٠/٦)، كتاب البيوع/
باب من أسلف في شيء فلا يصرفه إلى غيره) كلهم من طريق سعد الطائي
عن عطية بن سعد العوفي، عن أبي سعيد (به).

ولفظه عند الدارقطني «فلا يأخذ إلا ما أسلم فيه، أو رأس ماله»
وقال الترمذي: «لا أعرف هذا الحديث مرفوعاً إلا من هذا الوجه، وهو
حديث حسن» (٢).

وقد ضعفه عبد الحق في «أحكامه» فقال: «وعطية العوفي لا يحتج به وإن
كان الجلة قد رووا عنه» (٣)، ومثله قال البيهقي بعد أن رواه (٤) وكذلك
المنذري (٥).

وضعه الحافظ ابن حجر فقال: «فيه عطية بن سعد العوفي، وهو ضعيف،
وأعله أبو حاتم والبيهقي وعبد الحق وابن القطان بالضعف
والاضطراب» (٦).

(١) انظر التقریب رقم: (٤٦١٦)

(٢) العلل الكبير (٥٢٥/١).

(٣) نصب الراية (٥١/٤).

(٤) السنن الكبرى (٣٠/٦).

(٥) مختصر السنن (١١٣/٥).

(٦) التلخيص العبير (٢٥/٣، ح: ١٢٠٣)، وانظر فيض القدير للمناوي (٦٢/٦).

قلت: وهذه علة ثانية - أعني الاضطراب فقد جاء في «العلل» لابن أبي حاتم (٣٨٧/١): «سألت أبي عن حديث رواه أبو بدر شجاع بن الوليد، عن زياد بن خيثمة، عن سعد الطائي، عن عطية، عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: (وذكر الحديث بلفظه) قال أبي: إنما هو سعد الطائي عن عطية عن ابن عباس قوله.

فأبو حاتم يرى أنه عن ابن عباس لا عن أبي سعيد ويرى أنه من قول ابن عباس فهذه علة ثالثة وهي تعارض الرفع والوقف وبذلك يظهر إعلال هؤلاء الأئمة له بالاضطراب. وقد ضعفه العلامة الألباني أيضاً (١). ولم أجده ما يقويه. والله أعلم.

(١) الإتهام (٢١٥/٥، ج: ١٣٧٥).

٢٧٧ - الحديث السابع والسبعون ومانتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عبيد الله بن معاذ، حدثنا أبي، حدثنا كهمس، عن سيار بن منظور - رجل من بني فزارة - عن أبيه، عن امرأة يقال لها بهيسة، عن أبيها قالت: استأذن أبي النبي ﷺ فدخل بينه وبين قميصه، فجعل يقبل ويلتزم، ثم قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منه؟ قال: «الماء» قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منه؟ قال: «الملح»، قال: يا نبي الله، ما الشيء الذي لا يحل منه؟ قال: «أن تفعل الخير خير لك».

* دراسة الإسناد: -

- ١- عبيد الله بن معاذ، هو العنبري، ثقة، تقدم (١).
- ٢- معاذ بن معاذ بن نصر بن حسان العنبري، أبو المثنى البصري القاضي، ثقة متقن، من كبار التاسعة، مات سنة ست وتسعين □ ع (٢).
- ٣- كهمس بن الحسن التميمي، أبو الحسن البصري، ثقة، تقدم (٣).
- ٤- سيار بن منظور الفزاري، البصري، مقبول، من السادسة □ د

(١) انظر (ص) من هذا البحث.

٢- التقريب (٦٧٤٠)، الكاشف (١٣٦/٣، ٥٦٠٦).

٣- انظر (ص ١٤٨) من هذا البحث.

سـ (١).

روى عن أبيه، وعنه كهمس بن الحسن والنضر بن شميل وغيرهما (٢).
 هـ منظور، بظاء معجمة قائمة، آبن سيار الفزاري، البصري، ويقال
 سيار بن منظور مقبول، من السادسة □ د سـ (٣)، روى عن بهيسة، وعنه
 ابنه سيار، لا يعرف (٤).

٦- بهيسة، بالمهملة، مصغرة، الفزارية، لا تعرف، من الثالثة، ويقال: إن
 لها صحبة □ د سـ (٥). وقال في «التهذيب»: قال ابن حبان: لها صحبة، وقال
 ابن القطان: قال عبد الحق: مجهولة. وهي كذلك (٦)، وفي «الميزان»: «عن
 أبيها، تفرد عنها أبو سيار بن منظور الفزاري» (٧).

* تخريجه :-

أخرجه أبو داود (٣٠٨/٢)، كتاب الزكاة / باب ما لا يجوز منعه، ح: (١٦٦٩)
 بالسنة هذا نفسه، وعنه البيهقي (١٥٠/٦) كما أخرجه أبو عبيد في
 «الأموال» (ص ٣٠٨، ح: ٧٣٧).

كلهم من طريق سيار بن منظور، عن أبيه، عن بهيسة، عن أبيها (به)، وهو
 ضعيف لجهالة سيار وأبيه وبهيسة.

وقد ضعف الحديث عبد الحق، وابن القطان بسبب بهيسة، وأنها لا

١- التقريب (٢٧١٧).

٢- التهذيب (٢٩١/٤).

٣- التقريب (٦٩١٣).

٤- التهذيب (٣١٦/١٠).

٥- التقريب (٨٥٤٧).

٦- التهذيب (٤٠٤/١٢ - ٤٠٥).

٧- الميزان (٦٠٥/٤).

تعرف (١). وضعفه العلامة الألباني بسيار وبهيسة (٢).

- قلت: أما الماء: فله شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «ثلاث لا يمنعن: الماء، والكلاء، والنار» أخرجه ابن ماجه (٨٢٦/٢)، كتاب الرهون/ باب المسلمون شركاء في ثلاث، ح: ٢٤٧٣ (المأخوذ) وصححه إسناده (٣) والله أعلم.

(١) التلخيص (٦٥/٣).

(٢) الإرواء (٦/٦ - ٧).

(٣) انظر التلخيص (٦٥/٣).

٢٧٨ - الحديث الثامن والسبعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا أحمد بن حنبل، حدثنا عبد الرزاق، حدثنا عمر بن زيد الصنعاني، أنه سمع أبا الزبير، عن جابر رضي الله عنه «أن النبي ﷺ نهى عن ثمن الهرة».

* دراسة الإسناد -

- ١- أحمد بن حنبل، تقدم مراراً.
- ٢- عبد الرزاق، الإمام الحافظ، تقدم مراراً.
- ٣- عمر بن زيد الصنعاني، ضعيف، من السابعة □ د ت □ (١). روى عن محارب بن دثار وأبي الزبير، وعنه عبد الرزاق (٢).
- ٤- أبو الزبير، تقدم مراراً.

* تخريجه:-

أخرجه الإمام أحمد (٢٩٧/٣)، وابنه عبد الله في «زوائد المسند» (٢٩٧/٣) (بلفظه).

وأخرجه الترمذي (٥٠١/٤)، في البيوع/ باب ما جاء في كراهية ثمن الكلب والسنور، ح: (١٢٩٨)، وابن ماجه (١٠٨٢/٢)، كتاب الصيد/ باب الهرة،

(١) التقريب (٢٨٩٨)، الديوان (٣٠٥٠)، المغني (٤٦٧/٢)، الميزان (١٩٨/٣).

(٢) التهذيب (٤٤٩/٧).

ح: ٣٢٥٠) وابن حبان في «المجروحين» (٨٣/٢)، والحاكم (٣٤/٢)، والبيهقي في «الكبرى» (٣١٧/٩)، كتاب الضحايا / باب: ما يحرم من جهة مالا تأكل العرب).

كلهم من طريق عبد الرزاق، عن عمر بن زيد، عن أبي الزبير، عن جابر ولفظه عند الترمذي ومن معه: «نهى عن أكل الهر وثمره»

وقال الذهبي في «التخليص»: «فيه عمر بن زيد الصنعاني وهو واه» ولذلك قال الترمذي: «هذا حديث غريب»، وضعفه العلامة الألباني (١).

- وأخرج الإمام مسلم في «صحيحه» (٣٥/٥)، كتاب البيوع / باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي والنهي عن بيع السنور.

عن معقل - وهو ابن عبيد الله الجزري (٢) - عن أبي الزبير قال سألت جابراً عن ثمن الكلب والسنور. قال: زجر النبي ﷺ عن ذلك. والله أعلم.

(١) إرواء الغليل (١٤٠/٨ - ١٤١، ح: ٢٤٨٧).

(٢) أفاد ذلك المباركفوري في تحفة الأحوني (٥٠١/٤).

- ۱۸ -

کتاب

الْأَقْصَى

قال أبو داود رحمه الله

✽ حدثنا عباس العنبري، حدثنا عمر بن يونس، حدثنا ملازم بن عمرو، حدثني موسى بن نجدة، عن جده يزيد بن عبد الرحمن وهو أبو كثير، قال: حدثني أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «من طلب قضاء المسلمين حتى يناله، ثم غلب عدله جوره فله الجنة، ومن غلب جوره عدله فله النار»

✽ دراسة الاسناد

١. عباس العنبري، ثقة، تقدم.
٢. عمر بن يونس بن القاسم اليمامي، ثقة، من التاسعة، مات سنة ست ومائتين ٤٠٠ (١). روى عن أبيه وملازم بن عمرو، وغيرهم، وعنه: عباس العنبري، وأبو خيثمة (٢).
٣. ملازم بن عمرو بن عبد الله بن بدر، أبو عمرو اليمامي، صدوق، من الثامنة ٤٠٠ (٣).
٤. موسى بن نجدة، الحنفي، اليمامي، مجهول، من السادسة ٤٠٠ (٤). روى عن جده أبي كثير يزيد بن عبد الرحمن وعنه ملازم بن عمرو قال الذهبي: لا يعرف (٥).
٥. أبو كثير السحيمي بمهملتين مصفّر الغبري، بضم المعجمة وفتح الموحدة، اليمامي الأعمى، قيل هو يزيد بن عبد الرحمن، وقيل يزيد بن عبد

(١) التقريب (٤٩٨٤).

(٢) التهذيب (٥٠٦).

(٣) التقريب (٧٠٣٥)، الكاشف (١٦٩/٣، ٥٨٥٣).

(٤) التقريب (٧٠٢٠)، الكاشف (١٦٧/٣، ٥٨٤٠).

(٥) الميزان (٢٢٥/٤)، التهذيب (٣٧٥/١٠).

عبدالله بن أذنية، أو ابن غفيلة، بمعجمة وفاء مصغراً، ثقة، من الثالثة □ بيخ م ٤
□ (١).

*** تخريجه:**

أخرجه البيهقي في «الكبرى» (٨٨/١٠)، كتاب آداب القاضي / باب فضل
من ابتلي بشيء من الأعمال فقام فيه بالقسط وقضى بالحق من طريق أبي
داود (به).

وهو ضعيف لجهالة موسى بن نجدة.
وقد ضعفه العلامة الألباني بموسى (٢) هذا ولم أجد له ما يقويه، والله
أعلم.

(١) التقريب (٨٣٢٤).

(٢) السلسلة الضعيفة (٣/٣٣٤، ج: ١١٨٦).

٢٨٠ - الحديثان الثمانون ومائتين

٢٨١ - الحادي والثمانون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا حفص بن عمر، عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عمر بن أخي المغيرة بن شعبة عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ لما أراد أن يبعث معاذاً إلى اليمن قال: «كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟» قال: أقضي بكتاب الله، قال: «فإن لم تجد في كتاب الله؟» قال: فبسنة رسول الله قال: «فإن لم تجد في سنة رسول الله ولا في كتاب الله؟» قال: أجتهد رأيي ولا آلو، فضرب رسول الله ﷺ صدره وقال: «الحمد لله الذي وفق «رسول» (١) رسول الله لما يرضي رسول الله».

حدثنا مسدد، حدثنا يحيى، عن شعبة، حدثني أبو عون، عن الحارث بن عمرو، عن ناس من أصحاب معاذ، عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ لما بعثه إلى اليمن، فذكر معناه.

* دراسة الإسناد *

١. حفص بن عمر، هو النمري، ثقة، تقدم مراراً.
٢. شعبة، الإمام، تقدم مراراً.
٣. أبو عون، هو محمد بن عبيد الله بن سعيد، أبو عون الثقفي، الكوفي الأعور، ثقة، من الرابعة [خ م د س] (٢) روى عن أبيه وجابر ابن سمرة، والحارث بن عمرو ابن أخي المغيرة وغيرهم، وعنه الأعمش

(١) سقطت من ط: عزت عبيد الدعاس، وهي في بقية الطبقات، والتصويب من طبعة العون (٣٦٩/٩).

(٢) التقريب (٦١٠٧).

وشعبة والثوري وغيرهم (١).

٤. الحارث بن عمرو، ابن أخي المغيرة بن شعبة الثقفي، ويقال: ابن عون مجهول، من السادسة مات بعد المائة [دت] (٢) لم يرو عنه غير أبي عون (٣).

* تخريجه *

أخرجه أبو داود الطيالسي في «المسند» (ح: ٥٥٩)، والإمام أحمد (٢٣٠/٥، ٢٤٢، ح: ٢٢٠٦٠ و ٢٢١٥٣)، والترمذي (٥٥٧/٤)، كتاب الأحكام/ باب ما جاء في القاضي كيف يقضي، ح: ١٣٤٣، وابن سعد في «الطبقات» (٣٤٧/٢)، والعقيلي في «الضعفاء» (٢١٥/١)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم وفضله» (٥٥/٢)، والبيهقي في «الكبرى» (١١٤/١٠)، كتاب آداب القاضي/ باب ما يقضي به القاضي... إلخ.

كلهم من طريق أبي عون، عن الحارث بن عمرو ■ ابن أخي المغيرة ■ عن بعض أصحاب معاذ، عن معاذ، عن النبي ﷺ (به) وهذه كرواية أبي داود الثانية.

كما أخرجه الإمام أحمد (٢٣٦/٥، ح: ٢٢١١٤)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (٧٥٨/٢، ح: ١٢٦٤) عن شعبة، عن أبي عون، عن الحارث بن عمرو، عن أصحاب معاذ أن رسول الله ﷺ لما بعث معاذاً إلى اليمن قال له: (الحديث) وهذه كرواية أبي داود الأولى.

قلت: وهو ضعيف وفيه علل ثلاث:

١= جهالة أصحاب معاذ.

٢= جهالة الحارث بن عمرو.

(١) التهذيب (٣٢٢/٩).

(٢) التقريب (١٠٣٩)، الميزان (٤٣٩/١).

(٣) الميزان (٤٣٩/١)، التهذيب (١٥١/٢) ■ (١٥٢).

٣ = الإرسال.

قال البخاري في ترجمة^٢ الحارث بن عمرو: «روى عنه أبو عون ولا يصح، ولا يعرف إلا بهذا، مرسل» (١).
وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه وليس إسناده عندي بمتصل» (٢).

وقال الدارقطني: «رواه شعبة عن أبي عون هكذا ■ يعني موصولة ■ وأرسله ابن مهدي وجماعات عنه، والمرسل أصح» (٣).
وقال ابن حزم: «لا يصح» (٤)، وقال عبد الحق: «لا يسند ولا يوجد من وجه صحيح» (٥)، وقال ابن الجوزي: «هذا حديث لا يصح، وإن كان الفقهاء كلهم يذكرونه في كتبهم ويعتمدون عليه، ولعمري إن كان معناه صحيحاً إنما ثبوته لا يعرف، لأن الحارث بن عمرو مجهول، وأصحاب معاذ من أهل حمص لا يعرفون، وما هذا طريقه فلا وجه لثبوته» (٦).

وقال ابن طاهر: «أعلم أنني فحصت عن هذا الحديث في المسانيد الكبار والصغار، وسألت من لقيته من أهل العلم بالنقل فلم أجد له غير طريقين... وكلاهما لا يصح» (٧).

وضَعفه المنذري (٨)، وكذلك العلامة الألباني وثوسع في الكلام عليه (٩) فليراجع من أراد الزيادة والله أعلم.

(١) التاريخ الكبير (٢٧٧/٢) وضعفاء العقيلي (٢١٥/١).

(٢) الجامع بشرح التحفة (٥٥٧/٤).

(٣) التلخيص (١٨٢/٤).

(٤) الأحكام في أصول الأحكام (٢٦/٦، ٣٥) و (١١١/٧، ١١٢)، وهو أيضاً في التلخيص (١٨٣/٤).

(٥) التلخيص (١٨٣/٤).

(٦) العلل المتناهية (٧٥٨/٢، ٧٥٩).

(٧) التلخيص (١٨٣/٤).

(٨) مختصر السنن (٢١٣/٥).

(٩) السلسلة الضعيفة (٢٧٣/٢، ٢٨٦، ج: ٨٨١).

٢٨٢ - الحديث الثاني والثمانون ومانتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:.

حدثنا يحيى بن موسى البلخي، حدثنا محمد بن عبيد، حدثني سفيان . يعني العصفري . عن أبيه عن حبيب بن الدحمان الأسدي، عن خريم بن فاتك قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح، فلما أنصرف قام قائماً فقال: «عدلت شهادة الزور بالإشراك بالله» ثلاث مرات، ثم قرأ: ﴿فاجتنبوا الرجس من الأوثان واجتنبوا قول الزور، حنفاء لله غير مشركين به﴾ (١)».

* دراسة الإسناد *

١. يحيى بن موسى البلخي، ثقة، تقدم (٢).
 ٢. محمد بن عبيد، بغير إضافة، به أبي أمية الطنافسي الكوفي الأحدث، ثقة يحفظ من الحادية عشرة، مات سنة أربع ومائتين ع. (٣) روى عن الأعمش، وابن إسحاق، وسفيان العصفري وغيرهم، وعنه: أحمد، وابن معين، ويحيى بن موسى البلخي وغيرهم (٤).
 ٣. سفيان بن زياد، ويقال: ابن دينار، العصفري، أبو الورقاء الأحمر، أو الأسدي، كوفي، ثقة، من السادسة □ خ ع □ (٥).
 ٤. زياد العصفري، والد سفيان، مقبول، من الثالثة (٦).
- قال ابن القطان: مجهول (٧)، وذكره الذهبي في «الميزان» (٨) وقال: «لا

(١) الآية رقم: (٣٠) من سورة الحج.

(٢) انظر ص ٥٩٩ من هذا البحث.

(٣) التقريب (٦١١٤)، الكاشف (٦٦/٣، ٥١٠٧).

(٤) التهذيب (٣٢٧/٩).

(٥) التقريب (٢٤٤٤)، الكاشف (٣٠٠/١، ٢٠١٤).

(٦) التقريب (٢١٠٨).

(٧) التهذيب (٣٩٠/٣).

(٨) (٩٦/٢).

يذكر من هو عن مثله» يعنى حبيب بن النعمان «مجهول كذلك».

٥. حبيب بن النعمان الأسدي، مقبول، من الثالثة □ د ق □ (١) روى عن خريم بن فاتك في شهادة الزور قاله سفيان بن زياد العصفري، عن أبيه عنه، وفيه اختلاف (٢). قال ابن القطان: «لا يعرف» (٣).
وسبق تجهيل الذهبي له في ترجمة زياد العصفري.

* تخريجه *

أخرجه الإمام أحمد (٣٢١/٤، ح: ١٨٩١٨) والترمذي (٥٤٧/٤، ح: ٢٣٠٠) طبعة شاكر، وابن ماجه (٧٩٤/٢، كتاب الأحكام، ح: ٢٣٧٢) كلاهما من طريق محمد بن عبيد، ثنا سفيان العصفري، عن أبيه، عن حبيب بن النعمان الأسدي، عن خريم بن فاتك (به).

وهو ضعيف، لوجود زياد العصفري وحبيب بن النعمان في إسناده وهما مجهولان.

وهناك علة ثالثة فيه ألا وهي: الاضطراب في إسناده فقد رواه مروان ابن معاوية الفزاري فقال: عن سفيان بن زياد الأسدي «وهو العصفري»، عن فاتك بن فضالة، عن أيمن بن خريم (به) بلفظه.

أخرجه أحمد (١٧٨/٤، ٢٣٣، ٣٢٢، ح: ١٧٦٤٠ و ١٨٠٧٣ و ١٨٩٢٢) والترمذي (٥٨٥/٦، كتاب الشهادات، ح: ٢٤٠٢).

وقال الترمذي: «هذا حديث غريب» (٤) إنما نعرفه من حديث سفيان بن زياد، وقد اختلفوا في رواية هذا الحديث عن سفيان بن زياد، ولا نعرفه لأيمن بن خريم سماعاً من النبي ﷺ، ثم ساقه من طريق سفيان العصفري وقال في آخره: «هذا عندي أصح، وخريم بن فاتك له صحبة، وقد روى عن

(١) التقريب (١١٠٨)، الكاشف (١٤٦/١)، (٩٢٩).

(٢) التهذيب (١٩٢/٢).

(٣) المصدر السابق.

(٤) جاء في التهذيب (٣٩٢/١) أن الترمذي قال: «غريب»، وهو في طبعة أحمد شاكر (٥٤٧/٤).

النبي ﷺ أحاديث، وهو مشهور^(١).
وقال ابن معين: «إن مروان بن معاوية لم يقم إسناده»^(٢).
وضَعفه المنذري^(٣) والعلامة لألباني^(٤). والله أعلم.
ملحوظة: الحديث من طريق محمد بن عبيد عن سفيان لا يوجد في نسخة
الترمذي بشرح التحفة لا في المصرية ولا الهندية أيضاً فلينتبه لذلك.

(١) انظر جامع الترمذي (٥٤٧/٤، ج: ٢٢٩٩ و ٢٣٠٠). طبعة الشيخ أحمد شاكر رحمه الله.
(٢) التهذيب (٣٩٣/١).
(٣) انظر المختصر (٢١٧/٥).
(٤) السلسلة الضعيفة (٢٣٥/٣، ج: ١١١٠).

٢٨٣ - الحديث الثالث والثمانون ومائتين**٢٨٤ - الحديث الرابع والثمانون ومائتين**

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن يحيى بن فارس محدثنا عبدالرزاق ، أخبرنا
معمر ، عن الزهري ، حدثنا رجل من مزينة ونحن عند سعيد بن
المسيب ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ يعني
للإهود : (أنشدكم بالله الذي نزل التوراة على موسى ، ما تجدون في
التوراة على من زنى) ؟ وساق الحديث في قصة الرجم.

حدثنا عبدالعزيز بن يحيى أبو الأصبع ، حدثني محمد - يعني
ابن سلمة ، عن محمد بن إسحاق عن الزهري ، بهذا الحديث .
وبإسناده ، قال : حدثني رجل من مزينة ممن كان يتتبع العلم
ويعيه يحدث سعيد بن المسيب ، وساق الحديث بمعناه .

❦ دراسة الإسناد :-

- ١ - محمد بن يحيى بن فارس ، هو الذهلي ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - عبدالرزاق ، الإمام ، تقدم مراراً .
- ٣ - معمر ، هو ابن راشد ، تقدم .
- ٤ - الزهري ، تقدم مراراً .
- ٥ - عبدالعزيز بن يحيى بن يوسف البكائي ، أبو الأصبع الحراني ،

باب كيف يحلف الذمي
 ٣٦٢٤ ح : ٣٦٢٥ و ٤٣/٤
 صدوق ربما وهم ، من العاشرة ، ما سنة خمس وثلاثين . د س . (١).
 ٦ - محمد بن سلمة بن عبدالله الباهلي ، مولا هم الحراني ، ثقة ، من
 التاسعة ، مات سنة إحدى وتسعين على الصحيح . ر م ٤ . (٢).
 روى عن ابن اسحاق وابن عجلان وغيرهم ، وعنه : أحمد بن حنبل
 والنفيلي وعبد العزيز بن يحيى وغيرهم (٣).
 ٧ - محمد بن إسحاق ، صدوق ، تقدم مراراً .

❦ تخریجه :-

أخرجه أبو داود مطولاً وفيه قصة ، في (٥٩٨/٤ - ٥٩٩ ، كتاب الحدود /
 باب في رجم اليهوديين ، ح : ٤٤٥٠) من طريق الذهلي ، ومن طريق أحمد بن
 صالح ، حدثنا عنبسة ، حدثنا يونس عن ابن شهاب والبيهقي في 'الكبرى'
 (٢٤٦/٨ ، ٢٤٧ كتاب الحدود / باب ما جاء في حد الذميين . . .) عن أبي
 داود وغيره .

من طريق ابن إسحاق ، عن ابن شهاب ، سمعت رجلاً من مزينة يحدث
 سعيد بن المسيب عن أبي هريرة (به) .
 قلت : ورجاله عند أبي داود ثقات غير الرجل الذي لم يسم ، وبه ضعف
 الخطابي الحديث فقال :

١ التقريب (٤١٣٠) ، الكاشف (١٧٩/٢ ، ٣٤٦٢) .

٢ التقريب (٥٩٢٢) ، الكاشف (٤٩٥٧، ٤٣/٣) .

٣ التهذيب (١٩٣/٩ - ١٩٤) .

«فيه رجل من مزينة لا يعرف» (١) ، وكذلك الالباني (٢).

❦ شواهد الحديث :-

وله شاهد صحيح عن البراء بن عازب رضي الله عنه قال «مرُّ على رسول الله ﷺ بيهودي محمم مجلود ، فدعاهم فقال : «هكذا تجدون حد الزاني» ؟ فقالوا نعم فدعا رجلا من علمائهم قال له : «نشدتك بالله الذي أنزل التوراة على موسى أهكذا تجدون حدَّ الزاني في كتابكم» ؟ فقال : اللهم لا . . . الحديث .

أخرجه مسلم (١٢٢/٥) ، كتاب الحدود / باب في رجم اليهود (٤٤٤٨) وأبو داود (٤٥٩٦/٤) الحدود / باب في رجم اليهوديين (٤٤٤٨) واللفظ له ، وابن ماجه (٧٨٠/٢) ، كتاب الأحكام / باب بم يستخلف أهل الذمة ، ح : (٢٣٢٧) وفي (٨٥٥/٢) ، الحدود / باب رجم اليهوديين ، ح : (٢٥٥٨) ولعل سكوت أبي داود عنه لأجل شاهده هذا وأما رجم النبي ﷺ لليهوديين الذين فجرا فثبت في الصحيحين .

وقد صحح العلامة الالباني الحديث بشاهده هذا (٣) . والله أعلم .

(١) انظر المعالم بحاشية السنن طبعة الدعاس (٥٩٩/٤) .

(٢) إرواء الغليل (٩٥/٥) و (٣١٠/٨) ، ح : (٢٦٩٤) .

(٣) إرواء الغليل (٣١٠/٨) ، ح : (٢٦٩٤) .

٢٨٥ - الحديث الخامس والثمانون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا عبد الأعلى ، حدثنا سعيد ، عن قتادة ، عن عكرمة أن النبي ﷺ قال له - يعني لابن سوريا - : (أذكركم بالله الذي نجاكم من آل فرعون ، وأقطعكم البحر ، وظلل عليكم الغمام ، وأنزل عليكم المن والسلوى ، وأنزل التوراة على موسى ، أتجدون في كتابكم الرجم ؟ قال : ذكرتني بعظيم ولايسعني أن أكذبك) وساق الحديث - يعني حديث الرجم -

✚ دراسة الإسناد :-

- ١ - محمد بن المثنى ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - عبد الأعلى بن عبد الأعلى البصري ، ثقة مشهور . ع . (١) .
- ٣ - سعيد ، هو ابن أبي عروبة ، تقدم مراراً .
- ٤ - قتادة ، هو ابن دعامة ، تقدم ، مراراً .
- ٥ - عكرمة مولى ابن عباس ، ثقة مشهور ، تقدم .

✚ تخريجه :-

لم أقف على من أخرجه من طريق عكرمة . وهو مرسل ؛ لكن أخرج البيهقي في " الكبرى " (٢٤٦ / ٨) ، كتاب الحدود / باب ما جاء في حد الزميين

(١) التقريب (٣٧٣٤) .

(...) من طريق الزهري ، عن رجل من مزينة . يحدث سعيد بن المسيب أن أبا هريرة حدثهم أن أحبار يهود اجتمعوا في بيب المدارس حين قدم رسول الله ﷺ المدينة ، وقد زنى منهم رجل بعد إحصائه بامرأة من اليهود قد أحصنت فقال : انطلقوا بهذا الرجل وبهذه المرأة إلى محمد فسلوه كيف الحكم . . . فمشى رسول الله ﷺ حتى أتى أحبارهم في بيت المدارس فقال : (يامعشر يهود أخرجوا إليّ أعلمكم) فأخرجوا إليه عبدالله بن سوريا الأعور.

وقد روى بعض بني قريظة أنهم أخرجوا إليه يومئذ مع ابن سوريا أبا ياسر ابن أخطب ، ووهب بن يهوذا ، فقالوا : هؤلاء علماؤنا ، فقال لهم رسول الله ﷺ حين خطب أمرهم ، إلى أن قالوا لابن سوريا هذا أعلم من بقي بالتوراة ، فخلا به رسول الله ﷺ وكان غلاماً شاباً من أحدثهم سناً ، فألظ به المسألة رسول الله ﷺ يقول له (يا ابن سوريا أنشدك الله وأذكرك أيامه عند بني إسرائيل هل تعلم أن الله حكم فيمن زنى بعد إحصائه بالرجم في التوراة ؟) فقال : اللهم نعم ، أها والله يا أبا القاسم إنهم ليعرفون أنك نبي مرسل ولكنهم يحسدونك . . . الحديث .

وأخرجه أبو داود أيضاً (٥٩٨/٤ ، ح : ٤٤٥٠) من طريق الزهري (بنحوه)

وله شاهد آخر من حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال : جاءت اليهود برجل وامرأة منهم زينا فقال النبي ﷺ : (اثتوني بأعلم رجلين منكم) فأتوه بابني سوريا ، فنشدهما «كيف تجدان أمر هذين في التوراة ؟» . . . الحديث .

أخرجه أبو داود (٤ / ٦٠٠ ، الحدود/ باب في رجم اليهوديين . ح :

(٤٤٥٢) وفيه مجالد بن سعيد ، وهو ضعيف .

ويشهد له ما تقدم من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه في صحيح مسلم وفيه «نشدتك بالذي أنزل التوراة على موسى» وبهذه الشواهد يتقوى الحديث . والله أعلم .

٢٨٦ - الحديث السادس والثمانون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبد الوهاب بن نجدة وموسى بن مروان الرقي قالا : حدثنا
بقية بن الوليد عن بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن سيف ،
عن عوف بن مالك أنه حدثهم أن النبي ﷺ قضى بين رجلين ، فقال
المقضي عليه لمّا أدبر : حسبني الله ونعم الوكيل ، فقال النبي ﷺ :
(إن الله يلوم على العجز ولكن عليك بالكيس فإذا غلبك امرؤ فقل :
حسبي الله ونعم الوكيل) .

❦ دراسة الإسناد :-

- ١ - عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ، ثقة ، تقدم .
- ٢ - بقية بن الوليد ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم مراراً .
- ٣ - بحير بن سعد السلولي ، أبو خالد الحمصي ، ثقة ، تقدم (١) .
- ٤ - خالد بن معدان الكلاعي ، ثقة عابد يرسل كثيراً ، تقدم (٢) .
- ٥ - سيف الشامي ، وثقه العجلي ، من الثالثة . د س . (٣) .
- روى عن عوف بن مالك الأشجعي ، وعنه خالد بن معدان (٤) .

(١) انظر ص ٢٠٩ من هذا البحث

(٢) انظر ص ٢١٠ من هذا البحث .

(٣) التريب (٢٧٢٩) .

(٤) التهذيب (٢٩٨/٤) .

وقال الذهبي : «شامي لا يعرف ، تفرد عنه خلد بن معدان (١)» .

✽ تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٦ / ٢٤ - ٢٥ ، ح : ٢٤٠٢٩) من طريق حيوة بن شريح ، وإبراهيم بن أبي العباس .

والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص ٤٠٣ ، ح : ٦٢٦) ، وعنه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص ١٧٠ ، ح : ٣٤٩) من طريق عمرو بن عثمان

ثلاثتهم عن بقية ، عن بحير بن سعد ، عن خالد بن معدان ، عن سيف ، عن عوف بن مالك (به) .

وهو ضعيف لجهالة سيف ، وقد قال النسائي : «سيف لا أعرفه»

وقال المناوي : «فيه سيف الشامي ، لا يعرف» (٢) .

وضعه أيضاً في «التيسير» (٣) فقال : «ضعيف للجهل بحال سيف» ،

وضعه - أيضاً - العلامة الألباني (٤) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم .

(١) الميزان (٢/ ٢٥٩) .

(٢) تخيض القدير (٢/ ٣١٦) .

(٣) (١/ ٣٧٧) .

(٤) انظر (تخريج الكتم الطيب) (ح : ١٣٦) .

٢٨٧ - الحديث السابع والخمسون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا سليمان بن داود العتكي ، حدثنا حماد ، حدثنا واصل مولى أبي عيينة ، قال : سمعت أبا جعفر محمد بن علي يحدث عن سمرة بن جندب أنه كانت له عضد من نخل في حائط رجل من الأنصار ، قال : ومع الرجل أهله ، قال فكان يدخل إلى نخلة فيتأذي به ويشق عليه ، فطلب إليه أن يبيعه فأبى فطلب إليه أن يناقله فأبى ، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له ، فطلب إليه النبي ﷺ أن يبيعه فأبى ، فطلب إليه أن يناقله فأبى ، قال : (فهبه له ولك كذا كذا) أمراً رغبه فيه ، فأبى ، فقال : «أنت مضار» فقال رسول الله ﷺ للأنصاري : «اذهب فاقلع نخله» .

❦ دراسة الإسناد :-

- ١ - سليمان بن داود العتكي ، ثقة ، تقدم (١) .
 - ٢ - حماد بن زيد ، الإمام المشهور ، تقدم (٢) .
 - ٣ - واصل مولى أبي عيينة ، بختانية ، مصغر ، صدوق عابد ، من السادسة . خ م د س ق . (٣) .
- روى عن رجاء بن حيوة ومحمد بن علي بن الحسين وغيرهم ، وعنه :

(١) انظر ص ١٦٩ من هذا البحث .

(٢) انظر ص ٥٢٢ من هذا البحث .

(٣) التقريب (٧٣٨٦) ، الكاشف (٢٠٥٣، ٦١٣٧) .

حماد بن زيد ، وشعبة وغيرهم (١).

٤ - محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ، أبو جعفر الباقر ، ثقة ، فاضل ، من الرابعة ، مات سنة بضع عشرة . ع . (٢).

❦ تخريجه :-

أخرجه البيهقي في « الكبرى » (١٥٧/٦)، كتاب إحياء الموات / باب من قضى فيما بين الناس بما فيه صلاحهم ودفع الضرر عنهم على الاجتهاد من طريق سليمان بن داود العتكي (به) .

وهو ضعيف بسبب الانقطاع ، فإن أبا جعفر الباقر لم يسمع من سمرة لأن سمرة توفي سنة ثمان وخمسين ، وقيل تسع وخمسين كما في « التهذيب » (٣) ، وأبو جعفر الباقر ولد سنة ست وخمسين ، وقيل سنة ستين ، كما في « التهذيب » (٤) فلا يمكن سماعه من سمرة على أي قول من القولين .

وقد أعله بهذه العلة المنذري (٥) وضعفه بها العلامة الآلباني أيضاً (٦) . ولم أجده ما يقويه . والله أعلم .

(١) تهذيب الكمل (١٤٥٨/٣) .

(٢) التقريب (٦١٥١) . الكاشف (٧١/٣) ، (٥١٤٢) .

(٣) (٢٣٧/٤) .

(٤) (٣٥١/٩) .

(٥) مختصر سنن أبي داود (٢٤٠/٥) .

(٦) السلسلة الصغيفة (٥٥٥/٣) ، ح : (١٣٧٥) .

- ۱۹ -

کتاب

العلماء

٢٨٨ - الحديث الثامن والثمانون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

« حدثنا مسدد ، حدثنا عبدالله بن داود ، سمعت عاصم بن رجاء بن حيوة يحدث عن داود بن جميل ، عن كثير بن قيس ، قال : كنت جالسا مع أبي الدرداء في مسجد دمشق فجاءه رجل فقال : يا أبا الدرداء إني جئتك من مدينة رسول الله ﷺ لحديث بلغني أنك تحدثه عن رسول الله ﷺ - ما جئت لحاجة - قال : فإنني سمعت رسول الله ﷺ يقول : (من سلك طريقا يطلب فيه علما سلك الله به طريقا من طرق الجنة ، وإن الملائكة لتضع أجنحتها رضا لطالب العلم ، وإن العالم ليستغفر له من في السموات ومن في الأرض ، والحيتان في جوف الماء ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، وإن العلماء ورثة الأنبياء ، وإن الأنبياء لم يورثوا دينارا ولا درهما ، ورثوا العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر .)

« دراسة الأسناد :

- ١ - مسدد ، تقدم ، مراراً .
- ٢ - عبدالله بن داود ، هو الخريبي ، ثقة تقدم (١) .
- ٣ - عاصم بن رجاء بن حيوة الكندي ، الفلسطيني ، صدوق بهم ، من الثامنة . رتق (٢) .
- ٤ - داود بن جميل ، ويقال اسمه : الوليد ، ضعيف ، من السابعة . رتق

(٣)

١ - انظر (شرح) من هذا البحث
 ٢ - التقريب (٣٠٥٨) ، الكشاف (٤٤٤/٢) ، ٥٥٩٢
 ٣ - التقريب (١٧٧٨)

روى عن خبير بن قيس ، وعنه عاصم بن رجاء بن حيوة . . .

قال الدارقطني : مجهول ، وقال مرة : عاصم ومن فوقه ضعفاء ، وقال

الازدي : ضعيف ، وقال الذهبي : داود لا يعرف كشيخه - يريد كثير بن قيس - . (٤) .

ه - كثير بن قيس الشامي ، يقال : قيس بن كثير ، والاول أكثر .

ضعيف ، من الثالثة ، ووهب ابن قانع فأورده في الصحابة . د ق (٢) .

روى عن أبي الدرداء في فضل العلم ، وعنه داود بن جميل (٤) .

❦ تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (١٩٦/٥ ، ح : ٢١٧٦٣) ، وابن ماجه (٨١/١) ، في

المقدمة / باب فضل العلماء والحث على طلب العلم ، ح : ٢٢٣) ، والدارمي

(٨٣/١) ، المقدمة / باب فضل العلم والعالم ، ح : ٣٤٩) ، وابن حبان في

(صحيحه) كما في الإحسان (١٥١/١ ، ح : ٨٨) ، والخطيب البغدادي في (الرحلة في

طلب الحديث) (٧٩-٧٧ ، ح : ٤) ، وابن عبد البر في (جامع بيان العلم وفضله)

(٣٥ ، ٣٤/١) كلهم من طريق عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن داود بن جميل ، عن

كثير بن قيس ، عن أبي الدرداء (به) .

وهذا إسناد ضعيف لجهالة داود بن جميل وشيخه كثير بن قيس .

قال ابن عبد البر : (وأما داود بن جميل فمجهول ولا يعرف هو ولا أبوه

، ولا نعلم أحداً روى عنه غير عاصم بن رجاء . وأما كثير بن قيس فروى عن

أبي الدرداء وابن عمر وسمع منهما ، وروى عنه داود بن جميل ، والوليد

ابن مرة وليسوا بالمشهورين) (٥) .

ورواه الإمام أحمد (١٩٦/٥ ، ح : ٢١٧٦٤) ، والترمذي (٤٥٠/٧) كتاب

العلم / باب في فضل الفقه على العبادة ، ح : ٢٨٢٢) .

من طريق الحكم بن موسى ومحمد بن يزيد الواسطي كلاهما عن عاصم

ابن رجاء ، عن قيس بن كثير قال : «قدم رجل من المدينة على أبي الدرداء .

. . وذكر الحديث» .

وقال الترمذي : «ولا نعرف هذا الحديث إلا من حديث عاصم بن رجاء

ابن حيوة ، وليس إسناده عندي بمتصل هكذا ، حدثنا محمود بن خدّاش هذا

الحديث ، وإنما يروى هذا الحديث عن عاصم بن رجاء ابن حيوة ، عن داود

ابن جميل . عن كثير بن قيس ، عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ ، وهذا

(٥) الطبراني (٤-٤/٥) ، التهذيب (٨١/٣)

(٤) التهذيب (٨١/٣)

(١) التهذيب (٨١/٣)

اسم التتريب (٤٤/٥٦)

(٥) جامع بيان العلم وفضله (٣٥/١)

أصح من حديث محمود بن خدّاش.

وقال الحافظ في الفتح (١٦٠/١) متكلماً على ما أورده البخاري من هذا الحديث في الترجمة «وأن العلماء» إلى قوله : «وافر» طرف من حديث أبي داود والترمذي وابن حبان والحاكم مصححاً من حديث أبي الدرداء ، وحسنه حمزة الكناني ، وضعفه باضطراب في سنده ، لكن له شواهد يتقوى بها .

قلت : يشير بالاضطراب إلى ما سبق بيانه عند أحمد والترمذي .
وقد أخرجه أبو داود برقم : (٣٦٤٢) من طريق أخرى عن أبي الدرداء ، فقال : حدثنا محمد بن الوزير الدمشقي ، حدثنا الوليد قال : لقيت شبيب بن شيبه فحدثني به عن عثمان بن أبي سودة عن أبي الدرداء .
قلت : وهذا إسناد حسن .

❦ شواهد الحديث :

وأما الشواهد فهي :

- ١ - حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ : «من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدين نفّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة . . . ومن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهّل الله له به طريقاً إلى الجنة . . .» .

أخرجه مسلم (٧١/٨)، كتاب الذكر / باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر) ، وأبو داود (٥٩/٤، ح : ٣٦٤٣)

٢ - حديث ابن عباس - رضي الله عنهما -

«ما سلك رجل طريقاً يبتغي فيه العلم إلا سهّل الله له به طريقاً إلى الجنة» .

أخرجه الدارمي (٨٣/١)، المقدمة / فضل العلم والعالم ، ح / ٣٥٢ .

٣ - حديث صفوان بن عسال رضي الله عنه قال سمعت رسول الله ﷺ :
"من خرج من بيته ابتغاء العلم وضعت الملائكة أجنتها له رضا بما
يصنع".

أخرجه الحميدي (٣٨٨/٢-٣٩٠ ، ح : ٨٨١) ، والإمام أهد (٢٤٠/٤) ، ح :
١٨١٢٠ ، والدارمي (٨٥/١) ، ح : ٣٦٣ وابن ماجه (٨٢/١) ، ح : ٢٢٦ ، وابن
حبان (١٥٠/١) ، ح : ٨٥ ، والحاكم (١٠٠/١) ، وابن عبد البر في "جامع بيان
العلم" (٣٢/١) ، والخطيب في (الرحلة) (ح : ٧) .

وقال الحاكم : "هذا إسناد صحيح . . . ومدار هذا الحديث على حديث
عاصم بن بهدلة عن زر ، وقد أعرضنا عنه بالكلية ، وله عن زر بن حبیش شهور
ثقات غير عاصم بن بهدلة ثم ساقه من طريق المنهال بن عمرو ، وطلحة بن
مصرف كلاهما عن زر بن حبیش (به) .

قلت : والصواب أنه حسن ، لأن عاصم بن بهدلة فيه كلام وحديثه حسن
كما قال ذلك الذهبي (١) .

وقال الحافظ ابن عبد البر :

"حديث صفوان بن عسال هذا ، وقفه قوم عن عاصم ، ورفع عنه آخرون .
وهو حديث صحيح حسن ثابت محفوظ مرفوع ، ومثله لا يقال بالرأي" (٢) .

وبهذه الشواهد يصح الحديث

ولعل سكوت أبي داود عنه لكونه قد ساقه من طريق أخرى عن أبي

١- انظر الميزان (٣٥٧/٢) .

٢- جامع بيان العلم (٣٣/١)

الدرء .

كما ساق له شاهداً من حديث أبي هريرة وهو في صحيح مسلم . والله
أعلم .

٢٨٩ الحديث التاسع والثمانون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا نصر بن علي ، أخبرنا أبو أحمد ، حدثنا كثير بن زيد ، عن
المطلب بن عبدالله بن حنطب ، قال : دخل زيد بن ثابت على معاوية
فسأله عن حديث ، فأمر إنساناً يكتبه ، فقال له زيد : إن رسول الله
ﷺ أمرنا أن لا نكتب شيئاً من حديثه».

دراسة الإسناد :

- ١ - نصر بن علي الجهضمي ، ثقة ، تقدم (١).
- ٢ - أبو أحمد الزبيري ، ثقة ، تقدم (٢).
- ٣ - كثير بن زيد . الأسلمي صدوق يخطيء ، تقدم .
- ٤ - المطلب بن عبدالله بن حنطب ، صدوق كثير التدليس والإرسال ،
من الرابعة • ر ٤ • (٣)

تخریجه :

أخرجه الخطيب في «تقييد العلم» (ص ٣٥) من طريق اللؤلؤي عن أبي
داود .

والحافظ ابن عبد البر في «جامع بيان العلم» (٦٣/١) من طريق ابن

- ١- انظر ص ٣٦٦ من هذا المبحث .
- ٢- انظر ص ٣٦٦ من هذا المبحث .
- ٣- انظر التقريب ر ٣٦٦ (٦٣/١)

باب في كتاب العلم
داسة ، وابن الاعرابي كلهم عن أبي داود عن نصر بن علي الجهضمي
(به).

وهو ضعيف بسبب الانقطاع فإن المطلب بن حنطب لم يسمع من زيد بن
ثابت ، قال ذلك الإمام أبو حاتم الرازي (١).

❦ شواهد الحديث :

والحديث مع ضعفه عن زيد بن ثابت إلا أن له شاهداً من حديث أبي
سعيد الخدري - رضي الله عنه -

أن رسول الله ﷺ قال :

(لا تكتبوا عني ، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه).

أخرجه مسلم (٢٢٩/٨) ، كتاب الزهد / باب التثبيت في الحديث وحكم
كتابة العلم) ، والإمام أحمد (٢١/٣) والخطيب في (تقييد العلم) (ص ٢٩)
وابن عبد البر في (جامع بيان العلم وفضله) (٦٣/١) .

وبهذا يتقوى حديث زيد بن ثابت ، نظراً لصحة شاهده .

ولعل سكوت أبي داود عنه إنما هو لشواهد هذه . والله أعلم .

١- المراسيل (٢١٠) ، جامع التحصيل (٢٨١) ، التهذيب (١٧٩/١٠) .

٢٩٠ - الحديث التسعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عبدالله بن محمد بن يحيى ، حدثنا يعقوب بن إسحاق المقرئ الحضرمي ، حدثنا سهيل بن مهران أخو حزم القطعي - حدثنا أبو عمران ، عن جندب قال : قال رسول الله ﷺ : «من قال في كتاب الله عز وجل برأيه فأصاب فقد أخطأ».

دراسة الإسناد :

١ - عبدالله بن محمد بن يحيى الطرسوسي ، أبو محمد ، المعروف بالضعيف ، لأنه كان كثير العبادة ، وقيل : نحيفاً ، وقيل : لشدة إتقانه ، ثقة ، من العاشرة . د س (١).

روى عن ابن عيينة ، ويعقوب بن إسحاق الحضرمي وغيرهم ، وعنه : أبو داود ، والنسائي وغيرهم (٢).

٢ - يعقوب بن إسحاق الحضرمي ، صدوق ، تقدم (٣).

٣ - سهيل بن أبي حزم : مهران أو عبدالله القطعي ، بضم القاف ، وفتح الطاء أبو بكر البصري ، ضعيف ، من السابعة . ٤ . (٤).

٤ - عبد الملك بن حبيب الأزدي ، أو الكندي ، أبو عمران الجوني ، مشهور بكنيته ثقة ، من كبار الرابعة ، مات سنة ثمان وعشرين وقيل بعدها .

١- التقريب (٣٥٩٨) ، الكاشف (٣٠٠٥، ١١٤/٢) .

٢- التهذيب (١٩/٦) .

٣- انظر ص ٥٦١ من البحث .

٤- التقريب (٢٦٦٢) ، الكاشف (٣٢٧/١) ، (٢٢٠٣) .

روى عن جندب بن عبد الله البجلي وأنس وغيرهم ، وعنه : الحمادان وسهيل بن أبي حزم وغيرهم (٢) .

❦ تخريجه :-

أخرجه الترمذي (٢٧٩/٨) ، كتاب التفسير / باب ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه ، ح : (٤٠٢٤) ، والنسائي في «الكبرى» (٣١/٥) ، كتاب فضائل القرآن / باب من قال في القرآن بغير علم ، ح : (٨٠٨٤) ، وهو في «فضائل القرآن» المنفصل «ط : فاروق حمادة» (ص ١١٤ ، ح : ١١١) ، وأبو يعلى الموصلي في «المسند» (٩٠/٣) ، ح : (١٥٢٠) ، والطبراني في «الكبير» (١٦٣/٢) ، ح : (١٦٧٢) .

كلهم من طريق سهيل بن أبي حزم القطعي ، عن أبي عمران الجوني عن جندب رضي الله عنه (به) ، وقال الترمذي : هذا حديث غريب ، وقد تكلم بعض أهل الحديث في سهيل بن أبي حزم .

وقال المنذري : سهيل بن أبي حزم تكلم فيه الإمام أحمد والبخاري والنسائي وغيرهم (٣) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم .

١- التقريب (٤١٧٢) ، الكاشف (١٨٣/٢) (٣٤٩٣) .

٢- تهذيب الكمال (٨٥١/٢) .

٣- مختصر السنن (٢٤٩/٥) .

٢٨١ - الحديث الحارثي والتسعون ومائتين

باب التوقي في الفتيا

٣٦٥٦ : ح / ٦٥ / ٤

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

✚ حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، حدثنا عيسى ، عن الأوزاعي ، عن عبدالله بن سعد عن الصنابحي ، عن معاوية رضي الله عنه (أن النبي ﷺ نهى عن الغلوطات)

✚ دراسة الإسناد :-

- ١ - إبراهيم بن موسى الرازي ، ثقة ، تقدم مراراً .
 - ٢ - عيسى ، هو ابن يونس ، ثقة ، تقدم مراراً .
 - ٣ - الأوزاعي ، الإمام العلم ، تقدم .
 - ٤ - عبدالله بن سعد بن فروة البجلي ، مولا هم ، الدمشقي ، انكاتب ، مقبول ، من السادسة . د . (١) .
- روى عن عبدالرحمن بن عسيلة الصنابحي وعبادة بن نسي وغيرهم ، وعنه : الأوزاعي فقط (٢) .
- قال دحيم : «لا أعرفه» (٣) وقال أو حاتم : «مجهول» (٤) .
- وقال الساجي : «ضعفه أهل الشام» (٥) وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال : «يخطيء» (٦) وقال الذهبي : «مجهول» (٧) .

١- التقريب (٣٣٤٩) .

٢- التهذيب (٢٣٥/٥) .

٣- المصدر السابق .

٤) البرج والتعديل (٦٤/٥) ، والتهذيب (٢٣٥/٥) .

٥) التهذيب (٢٣٥/٥) .

٦) الثقات (٣٩/٧) .

٥ - عبدالرحمن بن عسيلة ، بمهملتين ، مصغر ، المرادي ، أبو عبدالله الصنابحي ، ثقة من كبار التابعين ، قدم المدينة ، بعد موت النبي ﷺ بخمسة أيام ، مات في خلافة عبدالملك . ع (١).

✽ تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٤٣٥/٥ ، ح : ٢٣٧٣٧ و ٢٣٧٣٨) والبخاري في «التاريخ الكبير» (١٠٦/٥) والطبراني في «الكبير» (٣٨٠ / ١٩ ، ح : ٨٩٢).

كلهم من طريق عيسى بن يونس ، عن عبدالله بن سعد ، عن الصنابحي ، عن معاوية (به) وهو ضعيف من أجل عبدالله بن سعد .
- وعند أحمد في الموضع الأول قال ابن سعد : عن الصنابحي عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (به).

- وأخرجه الطبراني أيضاً (٣٦٨/١٩ ، ح : ٨٦٥) من طريق الأوزاعي عن ابن سعد - أيضاً - ، عن عبادة بن نسي الكندي ، عن معاوية بلفظ : «أما تعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن عضل المسائل» .
وهو ضعيف جداً ، لأن في إسناده سليمان بن أحمد الواسطي ، وهو متروك .

- وأخرجه أيضاً (٣٨٩/١٩ ، ح : ٩١٣) وهو ضعيف جداً - أيضاً - ففي إسناده سليمان بن داود الشاذكوني وهو متروك . والله أعلم

(٧) الميزان (٤٢٨/٢) .

(١) التقريب (٣٩٥٢) .

-۲۱-

کتاب

الاعظمیہ
مرعہ

كتاب الأظعمة**٢٩٢ - الحديث الثاني والتسعون ومائتين**

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا عفان بن مسلم ، حدثنا همام ،
حدثنا قتادة ، عن الحسن ، عن عبدالله بن عثمان الثقفي . عن رجل
أعور من ثقيف ، كان يقال له معروفاً ، أي يثني عليه خيراً ، إن لم
يكن اسمه زهير بن عثمان فلا أدري ما اسمه ، أن النبي ﷺ قال :
«الوليمة أول يوم حق ، والثاني معروف ، والثالث سمعة ورياء»

❦ دراسة الإسناد :-

- ١ - محمد بن المثنى ، ثقة ، تقدم مراراً .
 - ٢ - عفان بن مسلم الصنفار ، ثقة ، تقدم مراراً .
 - ٣ - همام ، ثقة ، تقدم مراراً .
 - ٤ - قتادة ، ثقة ، تقدم مراراً .
 - ٥ - الحسن ، البصري ، تقدم مراراً .
 - ٦ - عبدالله بن عثمان الثقفي ، مجهول ، من الثالثة . د س . (١).
- روى عن رجل أعور من ثقيف في الوليمة ، وعنه الحسن البصري

✽ تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٢٨/٥ ، ٣٧١ ، ح : ٢٠٣٤٠ ، و ٢٣٢٠٠) ، والدارمي (٢٠/٢) ، كتاب الأطعمة / باب في الوليمة ، ح : ٢٠٧١) ، والطحاوي في «مشكل الآثار» (١٤٦/٤) ، والبيهقي في «الكبرى» (٢٦٠/٧) ، كتاب الصداق / باب أيام الوليمة) عن أبي داود كلهم من طريق همام ، عن قتادة ، عن الحسن ، عن عبدالله بن عثمان الثقفي عن رجل أعور من ثقيف (به) .

وهو ضعيف لجهالة عبدالله بن عثمان الثقفي ، ولم أجد له ما يصلح لتقويته والله أعلم (٢).

(١) التهذيب (٣١٧/٥) .

(٢) فائدة : هذا الحديث روى عن عدد من الصحابة ، وهم أبو هريرة ، وعبدالله بن مسعود وأنس رضي الله عنهم ، وصرقه عنهم لا تصلح للمتابعة والتقوية .

انظرها في «التخفيض» (١٩٥/٣) ، والإرواء (٨/٧ - ١١ ، ح : ١٩٥٠) .

٢٩٣ - الحديث الثالث والتسعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله

حدثنا هناد بن السري، عن عبد السلام بن حرب، عن أبي خالد الدالاني، عن أبي العلاء الأودي، عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ قال: «إذا اجتمع الواعيان فأجب أقربهما باباً، فإن أقربهما باباً جواراً، وإن سبق أحدهما فأجب الذي سبق.»

* دراسة الاسناد: -

١. هناد بن السري الكوفي، ثقة، تقدم (١).
٢. عبد السلام بن حرب، ثقة، تقدم مراراً.
٣. أبو خالد الدالاني، الأسدي الكوفي، اسمه: يزيد بن عبد الرحمن، صدوق، يخطئ كثيراً ويدلس، تقدم.
٤. داود بن عبد الله الأودي الزعافري، بالزاي والمهمله، وبالفاء، أبو العلاء الكوفي، ثقة، من السادسة، وهو غير عم عبد الله بن إدريس. ع (٢).
- روى عن حميد بن عبد الرحمن الحميري، و الشعبي وغيرهم، وعنه: وكيع، وأبو خالد الدالاني، وغيرهم (٣).
٥. حميد بن عبد الرحمن الحميري، البصري، ثقة فقيه، من الثالثة. ع (٤).

(١) انظر (ص ١٦٩) من هذا الحديث.

(٢) التقريب (١٧٩٦).

(٣) تهذيب الكمال (٣٨٦/١).

(٤) التقريب (١٥٥٣)، الكشف (١٩٢/١، ١٢٦٣).

* تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد (٤٠٨/٥، ح: ٢٣٥١٣، والبيهقي في "الكبرى" (٢٧٥/٧) عن أبي داود وغيره، كلهم من طريق يزيد بن عبد الرحمن أبي خالد الدالاني، عن أبي العلاء الأودي، عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من أصحاب النبي ﷺ (به).
وهو ضعيف من أجل أبي خالد الدالاني، فإنه ضعيف الحفظ يدلّس وقد عنعن.

وضَعَفَه الحافظ ابن حجر (١)، وكذلك العلامة الألباني (٢).

والله أعلم

(١) إرواء الغليل (١١/٧، ح: ١٩٥١).

(٢) التلخيص (١٩٦/٣، ح: ١٥٦١).

٢٩٤ - الحديث الرابع والتسعون ومانتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا الفضل بن سهل، حدثنا إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي،
حدثني بريه بن عمر بن سفينة، عن أبيه، عن جده قال: أكلت مع
رسول الله ﷺ لحم حباري»

* دراسة الإسناد: -

١. الفضل بن سهل بن إبراهيم الأعرج البغدادي، أصله من خراسان،
صدوق، من الحادية عشرة، مات سنة خمس وخمسين، وقد جاوز السبعين □
خ م د ت س (١) □ روى عن أحمد بن حنبل، وإبراهيم بن عبد الرحمن بن
مهدي، وغيرهم، وعنه: الجماعة سوى ابن ماجه (٢).
٢. إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي البصري، صدوق له مناكير، قيل
إنها من قبل الراوي عنه، من العاشرة □ د ت س (٣) روى عن بريه بن عمر
بن سفينة وغيرهم، وعنه: ابن المديني، والفضل بن سهل الأعرج وغيرهم (٤).
٣. إبراهيم بن عمر بن سفينة، لقبه بُريه، وهو تصغير إبراهيم، مستور،
من السابعة □ د ت س (٥) روى عن أبيه عن جده (٦) في أكل لحم الحباري،
وعنه إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي وابن فديك وغيرهم (٧).

(١) التقريب (٥٤٠٣).

(٢) تهذيب الكمال (١٠٩٨/٣).

(٣) التقريب (٣٠٧)، الكاشف (١/١٦٥، ٤١).

(٤) التهذيب (١/١٥٠).

(٥) التقريب (٢٢١).

(٦) انظر كتاب "من روى عن أبيه عن جده" لابن قطلوبغا (ص ٧٧ رقم الترجمة: ٧).

٤. عمر بن سفينة، مولى أم سلمة، صدوق، من الثالثة □ □ د ت □ (١).

* تخريجه: -

أخرجه الترمذي (٥/٥٥٤)، كتاب الأطعمة (باب ماجاء في أكل الحبارى ح: ١٨٨٨)، والطبراني في «الكبير» (٨١/٧ - ٨٢، ح: ٦٤٣٥) وابن عدي في «الكامل» (٢/٤٩٧)، والعقيلي في «الضعفاء» (١/١٦٧ - ١٦٨)، والمحاملي في «أماليه» (ح: ٥٢٨) والبيهقي في «الكبرى» (٩/٣٢٢) من طرق عن بُريه بن عمر ابن سفينة، عن أبيه، عن جده (به).

وقال الترمذي:

«هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه»

وقال العقيلي: «لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به» ثم ساق حديثه هذا لله

وقال ابن عدي: «أحاديثه لا يتابعه عليها الثقات»

وضعه المنذري (٢).

وقال الحافظ: «إسناده ضعيف» (٣).

وضعه العلامة الألباني (٤).

ولم أجد ما يقويه والله أعلم.

(٧) التهذيب (١/٤٣٤).

(١) التقريب (٤٩٠٨).

(٢) مختصر السنن (٥/٣١٣).

(٣) التلخيص (٤/١٥٤) وحسنه في «الفتح» (٩/٦٦٥).

(٤) انظر إرواء الغليل (٨/١٤٨، ح: ٢٥٠٠).

٢٩٥ - الحديث الخامس والتسعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا إبراهيم بن خالد الكلبي أبو ثور، حدثنا سعيد بن منصور، حدثنا عبد العزيز بن محمد، عن عيسى بن نميلة، عن أبيه قال: كنت عند ابن عمر فسئل عن أكل القنفذ، فتلا ﴿قل لا أجد فيما أوحى إلي محرماً﴾ الآية قال: قال شيخ عنده: سمعت أبا هريرة يقول: ذكر عند النبي ﷺ فقال: خبيثة من الخبائث» فقال ابن عمر: إن كان قال رسول الله ﷺ فهو كما قال ما لم ندر

* دراسة الإسناد :-

١. إبراهيم بن خالد الكلبي أبو ثور الفقيه، ثقة، تقدم (١).
٢. سعيد بن منصور، الإمام الحافظ المشهور، تقدم مراراً.
٣. عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي، صدوق تقدم.
٤. عيسى بن نميلة، بالتصغير، الفزاري، حجازي، مجهول، من السابعة □ □ (٢). قال في «الميزان»: «ماروى عنه سوى الدراوردي حديثه في أكل القنفذ» (٣).

٥. نميلة الفزاري، مجهول، من الرابعة □ □ (٤).
- قال في «الميزان»: «لا يعرف روى عنه ولده عيسى في القنفذ» (٥).

(١) انظر (١٥١) من هذا البحث.

(٢) انظر التقريب (٥٣٣٦)، الديوان (٣٣٠٧).

(٣) الميزان (٣٢٧/٣).

(٤) التقريب (٧١٩٤).

(٥) ميزان (٢٧٣/٤).

*** تخريجه :-**

أخرجه الإمام أحمد (٣٨١/٢، ح : ٨٩٤١)، والبيهقي في «الكبرى» (٣٢٦/٩)، كتاب الضحايا / باب ما روى في القنفذ وحشرات الأرض) عن أبي داود، كلاهما - أعني أحمد وأبا داود - من طريق سعيد بن منصور، عن عبد العزيز الدراوردي عن عيسى بن نميلة، عن أبيه (به).

وقال البيهقي:

«هذا حديث لم يروا إلا بهذا الإسناد، وهو إسناد فيه ضعف» (١).

قلت: فيه ثلاثة مجاهيل هم: -

١ - عيسى بن نميلة.

٢ - أبوه.

٣ - الشيخ الذي سمعه من أبي هريرة رضي الله عنه.

ولذلك قال الخطابي: «ليس إسناده بذاك» (٢). وضعفه المنذري (٣)

والعلامة الألباني (٤) ولم أجد ما يقويه.

والله أعلم

(١) السنن الكبرى (٣٢٦/٩).

(٢) معالم السنن المطبوع مع المختصر (٣١٣/٥) ومع السنن (١٥٧/٤).

(٣) مختصر السنن (٣١٣/٥ - ٣١٤).

(٤) إرواء الغليل (١٤٤/٨، ح : ٢٤٩٢).

٢٩٦ - الحديث السادس والتسعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا أحمد بن حنبل ومحمد بن عبد الملك قالا: حدثنا عبد الرزاق، عن عمر بن زيد الصنعاني، أنه سمع أبا الزبير عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ «نهى عن ثمن الهر» قال ابن عبد الملك: «عن أكل الهر وأكل ثمنها»

*** دراسة الإسناد :-**

- ١ - أحمد بن حنبل، تقدم مراراً.
 - ٢ - عبد الرزاق، تقدم مراراً.
 - ٣ - عمر بن زيد الصنعاني ضعيف، تقدم.
 - ٤ - أبو الزبير مشهور، تقدم مراراً.
- هذا الحديث ضعيف لوجود عمر بن زيد في إسناده وقد سبق بالإسناد هذا نفسه، في: «كتاب البيوع/ باب في ثمن الهر» وتكلم عليه هناك.
- فليراجع. والله أعلم

٢٩٧ - الحديث السابع والتسعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا إبراهيم بن موسى، أخبرنا، ح /، وحدثنا حيوة بن شريح، حدثنا بقية، عن بحير، عن خالد، عن أبي زياد خيار بن سلمة أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن البصل، فقالت: إن آخر طعام أكله رسول الله ﷺ طعام فيه بصل».

*** دراسة الإسناد :-**

- ١ - إبراهيم بن موسى الرازي، ثقة تقدم مراراً.
- ٢ - حيوة بن شريح، ثقة، تقدم مراراً.
- ٣ - بقية، صدوق، مدلس، تقدم مراراً.
- ٤ - بحير بن سعد السلولي، ثقة ثبت، تقدم مراراً.
- ٥ - خالد، هو ابن معدان الكلاعي، ثقة عابد، تقدم مراراً.
- ٦ - خيار، بكسر أوله وتخفيفه التحتانية، ابن سلمة، أبو زياد شامي، مقبول، من الثالثة □ د س □ (١)، عن عائشة، وعنه خالد بن معدان فقط (٢).

*** تخريجه :-**

أخرجه الإمام أحمد (٨٩/٦، ح: ٢٤٦٢٩)، والنسائي في «الكبرى» (١٥٨/٤)، في الأطعمة/ الرخصة في أكل الثوم والبصل...، ح: ٦٦٨٠) والمزي في تهذيب الكمال (٣٨٢/١) كلهم من طريق بقية، عن بحير بن سعد، عن خالد، عن

(١) التقريب (١٧٧١).

(٢) الميزان (٦٦٩/١).

أبي زياد خيار بن سلمة أنه سأل عائشة رضي الله عنها عن البصل. فذكرته.
وهو ضعيف، لوجود خيار في إسناده وهو مجهول لم يرو عنه إلا خالد بن
معدان كما بين ذلك الذهبي. وقد ضعف الحديث العلامة الألباني (١).
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد. والله أعلم.

(١) انظر الإرواء (١/١٥٦، ح: ٢٥١٣).

٢٩٨ - الحديث الثامن والتسعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن بشار، حدثنا أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن يزيد أبي خالد الدالاني عن رجل، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: «صنع أبو الهيثم بن التيهان للنبي ﷺ طعاماً، فدعا النبي ﷺ وأصحابه فلما فرغوا قال: أثيبوا أخاكم» قالوا: يا رسول الله! وإثابته؟ قال: «إن الرجل إذا دخل بيته فأكل طعامه وشرب شرابه فدعوا له فذلك إثابته».

※ دراسة الإسناد :-

- ١ - محمد بن بشار، بدار، ثقة، تقدم مراراً.
- ٢ - أبو أحمد هو الزبيري، محمد بن عبد الله بن الزبير، ثقة، تقدم مراراً.
- ٣ - سفيان، هو الثوري، تقدم مراراً.
- ٤ - أبو خالد الدالاني، صدوق يخطئ كثيراً ويدلس، تقدم مراراً.

※ تخريجه :-

لم أقف على من أخرجه غير أبي داود. وهو ضعيف، بسبب الرجل الذي لم يسم، وكذلك أبو خالد الدالاني، صدوق يخطئ كثيراً.

وقد ضعفه العلامة الألباني بهما جميعاً (١)، ولعل سكوت أبي داود عنه مع ضعف إسناده لكونه قد أرفقه بما يشهد لمعناه من فعل النبي ﷺ. فقد أخرج بعده مباشرة حديث أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عباد - رضي الله عنه - فجاء بخبز وزيت فأكل ثم قال النبي ﷺ: «أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلت عليكم الملائكة».

فهذا شاهد من فعله ﷺ يطابق قوله تماماً. والله أعلم.

(١) الأبرار (٤٨/٧، ح: ١٩٩٠).

-۲۲-

کتاب

الطیب

كتاب الطب

١٩٦/٤ / ج : ٢٨٦٢

• باب منى تستحب الحجامة ؟ •

٢٩٩ - الحديث التاسع والتسعون ومائتين

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل : أخبرني أبو بكر بن بكار بن عبد العزيز ، أخبرني عمتي كبشة بنت أبي بكر ، وقال غير موسى : كيُسه بنت أبي بكر ، أن أباها كان ينهى أهله عن الحجامة يوم الثلاثاء ، ويزعم عن رسول الله ﷺ ، أن يوم الثلاثاء يوم الدم ، وفيه ساعة لا يرقأ . »

* دراسة الاسناد :

- ١ - موسى بن إسماعيل هو المنقري ، ثقة ، ثبت ، تقدم مراراً .
- ٢ - بكار بن عبد العزيز بن أبي بكر ، بصري ، يكنى أبا بكر ، صدوق ، يهيم ، من السابعة . ختلات ق^(١) ، وقال الذهبي « فيه لين »^(٢) .
- ٣ - كيُسه ، بحتانية ، ثم مهملة ، بنت أبي بكر الثقفية ، البصرية ، لها عن أبيها حديث في الحجامة ، لا يعرف حالها ، من الثالثة د . (٢) تفرد عنها ابن أخيها بكار بن عبد العزيز . (٣)

(١) التقريب (٢٣٥) .

(٢) الكاشف (١٠٧/١) . (٦٢٧) .

(٣) الميزان (٦٠٩/٤) ، التهذيب (٤٤٩/١٢) .

* تخريجه :-

أخرجه العقيلي في « الضعفاء » (١٥٠/١) وابن الجوزي في « الموضوعات » (٢١٣-٢١٤) كلهم من طريق موسى بن إسماعيل حدثنا بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة ، حدثتني عمتي كبشة أو كيسة أن أبا بكرة (به) . وهو ضعيف لجهالة كيسة ، ولضعف بكار بن عبد العزيز وقد قال العقيلي بعد أن خرّج الحديث من طريق هكار : « ولا يتابع عليه ، وليس في هذا الباب في اختيار يوم للحجامة شيء يثبت » . وقد قال ابن عدي :

« ولبكار هذا غير ما ذكرت من الحديث ، وقد حدث عنه من الثقات جماعة من البصريين ... وأرجو أنه لا بأس به ، وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم .

وفي هذا رد على ابن الجوزي في وضعه للحديث في الموضوعات إذ لا يوجد في سنده متهم ولا كذاب ، بل غاية ما فيه ضعيف ومجهول . قال البوصيري : « وهذا الحديث أورده ابن الجوزي في كتاب « الموضوعات » من طريق أبي داود ، وضعفه بأبي بكرة بكار بن عبد العزيز ، وليس له دليل على وضعه ، وإنما حقه أن يذكر في مطلق الضعف ، والله أعلم » (١)

وضعه المنذري أيضاً أيضاً بأبي بكرة بكار بن عبد العزيز (٢) ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) جزء في أحاديث الحجامة المسمى : « ماورد عن شفيع الخلق يوم القيامة ، أنه احتجم وأمر بالحجامة » (ص ٧٦) .

(٢) مختصر السنن (٣٤٩/٥) .

٣٠٠- الحديث المكمل للمائة الثالثة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا يزيد بن خالد بن موهب الرملي ، حدثنا الليث ، عن زيادة
ابن محمد ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن فضالة بن عبيد ، عن
أبي الدرداء رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول :
« من اشتكى منكم شيئاً ، أو اشتكاه أخ له فليقل : ربنا الله الذي
في السماء ، تقدس اسمك ، أمرك في السماء والأرض ، كما
رحمتك في السماء ، فأجعل رحمتك في الأرض ، واغفر لنا حُوبَنَا
وخطايانا ، أنت رب الطيبين ، أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من
شفائك على هذا الوجع ، فيبرأ » .

* دراسة الاسناد :-

- ١- يزيد بن خالد بن عبد الله بن موهب الهمداني ، الرملي ، ثقة ،
تقدم (١) .
- ٢- الليث بن سعد ، الإمام المشهور ، تقدم مراراً .
- ٣- زيادة ، بكسر أوله ، وهاء في آخره ، ابن محمد الأنصاري ، منكر
الحديث ، من السادسة . دس (٢) . روى عن محمد بن كعب القرظي ، وعبد
الله بن أنس بن مالك ، وعنه الليث وابن لهيعة (٣) .

(١) انظر (١٣)

(٢) التقريب (٢١١٣) ، الكاشف (٢٦٣/١) ، (١٧٣٥) .

(٣) التهذيب (٣٩٢/٣) ، تهذيب الكمال (٤٤٧/١) .

٤ - محمد بن كعب بن سليم بن أسد ، أبو حمزة القرظي ، المدني ، ثقة عالم ، من الثالثة ، ... ع . (١) .

* تخريجه :-

أخرجه النسائي في « عمل اليوم والليلة » (ص ٥٦٦ ، باب ما يقول من كان به أسراً ، ح : ١٠٢٨) ، والطبراني في « كتاب الدعاء » (١٣٠٦/٢ ، باب الدعاء للأسر بحصاة البول ، ح : ١٠٨٢) ، والحاكم (٣٤٤ - ٣٤٣/١) وابن عدي في « الكامل » (١٠٥٤/٣) كلهم من طريق الليث بن سعد عن زيادة بن محمد ، عن محمد بن كعب القرظي ، عن فضالة بن عبيد الأنصاري رضي الله عنه ، عن أبي الدرداء رضي الله عنه (به) .
وقال الحاكم : « قد احتج الشيخان بجميع رواة هذا الحديث غير زيادة ابن محمد ، وهو شيخ من أهل مصر قليل الحديث » .
وقال الذهبي : « زيادة ، مصري مقل ، قلت : قال البخاري : منكر الحديث »

وقال ابن عدي : « زيادة بن محمد لا أعرف له مقدار حديثين أو ثلاثة ، روى عنه الليث وابن بهيعة ، ومقدار ما له لا يتابع عليه » .
وقال فيه الحافظ - كما تقدم في التقريب - : منكر الحديث وبهذا يظهر أن الحديث ضعيف ولم أجد له ما يقويه ، والله أعلم

(١) التقريب (٦٢٥٧) ، الكاشف (٨١/٣) (٥٢١٤) .

٣٠١ - الحديث الحادي وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى : -

حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، حدثنا عوف ، حدثنا حيان - قال غير مسدد : حيان بن العلاء - ، حدثنا قطن بن قبيصة ، عن أبيه رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « العيافة والطيرة والطرق من الجبت » ، الطرق : الزجر ، والعيافة : الخط .

* دراسة الاسناد : -

١ - مسدد ، تقدم مراراً .

٢ - يحيى بن سعيد ، هو القطان ، تقدم مراراً .

٣ - عوف بن أبي جميلة ، بفتح الجيم ، الأعرابي العبدى ، البصري ، ثقة رمى بالقدر و التشيع ، من السادسة . ع . (١) .

٤ - حيان بن العلاء ، ويقال : ابن مخارق ، أبو العلاء ، مقبول ، من السادسة . دس . (٢)

وفي « التهذيب » : « حيان بن العلاء . عن قطن بن قبيصة بن المخارق ، عن أبيه حديث « العيافة والطيرة والطرق من الجبت »

وعنه : عوف الأعرابي ، وقيل : عن عوف عن حيان لم ينسب .

وقيل : عنه عن حيان أبي العلاء . وقيل : عنه ، عن حيان بن عمير .

وقال إسحاق بن منصور عن أحمد ويحيى : ليس هو ابن عمير وقال ابن

(١) التقريب (٥٢١٥) .

(٢) التقريب (١٥٩٨) ، الكاشف (١٩٧/١ ، ١٢٩٨) .

حبان في « الثقات »: حيان بن مخارق أبو العلاء يروى عن قطن بن قبيصة ، عن أبيه . « (١) »

٥ - قطن بن قبيصة بن المخارق الهلالي ، أبو سهلة البصري ، صدوق ، من الثالثة . دس . (٢) »

* تخريجه :

أخرجه أبو عبيد الهروي في « غريب الحديث » (٤٤/٢ - ٤٥) ، وعبد الرزاق في « المصنف » (٤٠٣/١٠ ، ح : ١٩٥٠٢) ، والإمام أحمد (٤٧٧/٣) وفي (٦٠/٥ ح : ٢٠١٢٢) ، وابن سعد في « الطبقات » (٣٥/٧) ، والنسائي في « الكبرى » (٣٢٤/٦) ، كتاب التفسير / قوله تعالى « يؤمنون بالجبوت » ، ح ١١١٠٨) ، وابن أبي شيبه في « المصنف » (٤٢-٤٣، ح : ٦٤٥٤) ، وإبراهيم الحربي في « غريب الحديث » (١١٧٧/٢) ، وابن حبان في « صحيحه » كما في « الإحسان » (٦٤٦/٧ ، ح : ٦٠٩٨) ، والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (٣١٢/٤ - ٣١٣) ، والطبراني في « الكبير » (٣٦٩/١٨ ، ح : ٩٤١ ، ٩٤٢ ، ٩٤٣ ، ٩٤٤ ، ٩٤٥) ، والدولابي في « الكنى » (٨٦/١) ، وأبو نعيم في « أخبار أصبهان » (١٥٨/٢) ، والبيهقي في « الكبرى » (١٣٩/٨) وفي « الآداب » (ح : ٥٦٥) ، والبغوي في « التفسير » (٤٤١/١) ، وفي « شرح السنة » (١٧٧/١٢ ، ح : ٣٢٥٦) ، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٤٢٥/١٠) ، والمزي في « تهذيب الكمال »

(١) التهذيب (٦٨/٣) ، الثقات (٢٣٠/٦) .

(٢) التقریب (٥٥٥٤) .

(٣٤٦/١) و (١١٣٠/٢) من طرق عن عوف بن أبي جميلة ، عن حيان ، عن قطن بن قبيصة ، عن أبيه رضي الله عنه (به) .
وهو ضعيف لأن في سنده حيان وهو مجهول لا يعرف وقد اختلف في اسمه كما سبق بيانه ، ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد . والله أعلم .

٣.٢- الحديث الثاني وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا وهيب ، عن سهيل ، عن رجل ،
عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ سمع كلمة
فأعجبته فقال : « أخذنا فالك من فيك »

* دراسة الاسناد :

- ١ - موسى بن إسماعيل ، هو المنقري ، أبو سلمة التبوذكي ، تقدم مراراً
- ٢ - وهيب ، هو ابن خالد بن عجلان الباهلي ، ثقة تقدم^(١)
- ٣ - سهيل بن أبي صالح ، ذكوان السمان ، أبو سعيد المدني ، صدوق
تغير حفظه ، تقدم^(٢)

* تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد (٢٨٨/٢ ، ج : ٩٠٢٩) ، وابن السني في « عمل اليوم
والليلة » (١٤٣ - ١٤٤ ، باب ما يقول إذا سمع ما يعجبه وتفاءل ، ج : ٢٩١)
كلاهما من طريق وهيب ، عن سهيل عن رجل ، عن أبي هريرة (به) .

وهو ضعيف لجهالة الرجل المبهمة الذي لم يسم .

= وقد أخرجه أبو الشيخ الأصبهاني في كتاب « أخلاق النبي ﷺ » (ص
٢١٣) من طريق مؤمل ، ومن طريق العباس النرسي ، ومن طريق عبد
الأعلى بن حماد ، كلهم عن وهيب عن سهيل بن أبي صالح ، عن أبيه ، عن
أبي هريرة رضي الله عنه (به) فثبت بذلك الحديث وصار حسن

الاسناد .

(١) انظر (م) من هذا البحث
(٢) (٢٩٧)

*** الشواهد**

وله شاهد من حديث ابن عمر رضي الله عنهما (بلفظه)
أخرجه أبو الشيخ في « أخلاق النبي ﷺ » (ص ٢١٢) وهو ضعيف .
ففيه حفص بن عمار ، مجهول . ومبارك بن فضالة ، وفيه ضعف .
قال فيه الحافظ : « صدوق يدلّس ويسوي » (١) .
وقد قال فيه أبو داود : « شديد التدليس فإذا قال : حدثنا فهو ثبت »
وبمثل قول أبي داود قال أبو زرعة (٢) .
قلت : وقد عنعن هنا عند أبي الشيخ فيبقى الاسناد على ضعفه لكنه
منجبر بما تقدمه .
وقد صحح الحديث العلامة الألباني (٣) . والله أعلم .

(١) التقريب (٦٤٦٤) ، الديوان (٣٥٣٠) ، المغني (٥٤٠/٢) ، الميزان (٤٣١/٣) .

(٢) انظر الميزان (٤٣١/٣) .

(٣) انظر السلسلة الصحيحة (٣٦٢/٢ ، ح : ٧٢٦) .

٣.٢- الحديث الثالث وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن حنبل ، وأبو بكر بن شيبه ، المعنى ، قالوا : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن عروة بن عامر - قال أحمد : القرشي - قال : ذكرت الطيرة عند النبي ﷺ فقال : « أحسنها الفأل ولا ترد مسلماً ، فإذا رأى أحدكم ما يكره فليقل : اللهم لا يأتي بالحسنات إلا أنت ، ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول ولا قوة إلا بك » .

* دراسة الإسناد :

- ١ - أحمد بن حنبل ، تقدم .
- ٢ - أبو بكر بن شيبه ، هو عبد الرحمن بن عبد الملك بن شيبه الحزامي ، بمهمله وزاي ، صدوق يخطيء من كبار الحادية عشرة . خ د س (١) .
- ٣ - وكيع ، الإمام المشهور ، تقدم مراراً .
- ٤ - سفيان هو الثوري ، تقدم مراراً .
- ٥ - حبيب بن أبي ثابت ، قيس - ويقال : هند - بن دينار الأسدي مولا هم ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة فقيه جليل ، وكان كثير الإرسال والتدليس ، من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة . ع . (٢)
- ٦ - عروة بن عامر المكي ، مختلف في صحبته ، له حديث في الطيرة ،

(١) التقريب (٢٩٣٦) .

(٢) المرجع السابق (١٠٨٤) .

وذكره ابن حبان في ثقات التابعين . ٤ . (١) روى عن النبي مرسلأ في « الطيرة » وعن ابن عباس ، وعبيد بن رفاعه ، وعنه عمرو بن دينار ، وحبيب بن أبي ثابت وغيرهم .

قال الحافظ : « اثبت غير واحد له صحبة ، وشك في بعضهم ، وروايته عن بعض الصحابة لاتمنع أن يكون صحابياً ، والظاهر أن رواية حبيب عنه منقطعة » (٢) .

* تخريجه :

أخرجه ابن السني في « عمل اليوم والليلة » (١٤٤ ، باب ما يقول إذا تطير ، ج : ٢٩٣) والبيهقي في « الكبرى » (١٣٩/٨ ، كتاب القسامة / باب العيافة والطيرة ...) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عروة (به) وهو ضعيف وفيه علل ثلاث :

الأولى : الاختلاف في صحبه عروة بن عامر .

الثانية : عنعنة حبيب بن أبي ثابت له وهو كثير التدليس والإرسال . كما قال ذلك الحافظ في « التقريب » ، وهو - أيضاً - من أصحاب الطبقة الثالثة - كما في « مراتب المدلسين » (٣) فلا تقبل عنعنته .

الثالثة : الانقطاع بين حبيب وعروة ، فإنه لم يسمع منه كما قال الحافظ وقد ضعفه المنذري بالإرسال (٤) وكذلك الحافظ في « الإصابة » (٥) فقال

(١) المرجع السابق (٤٥٦٤) ، و « الثقات » لابن حبان (١٩٥/٥) .

(٢) التهذيب (١٨٥٤/٧) .

(٣) انظر (ص ٣٧ رقم الترجمة : ٦٩) .

(٤) المختصر (٣٧٩/٥) .

(٥) (٤٦٩/٢) .

: « رجاله ثقات لكن حبيب كثير الإرسال » .

كما ضعفه العلامة الألباني (١) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) السلسلة الضعيفة (٢٣٣/٤ ، ج : ١٦٩٩) .

٣٠٤- الحديث الرابع وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مخلد بن خالد ، وعباسي العنبري ، قالا : حدثنا عبد الرزاق ، عن معمر ، عن يحيى بن عبد الله بن بحير قال : أخبرني من سمع فروة بن مسيك قال : قلت : يا رسول الله أرض عندنا يقال لها أرض أبين هي أرض ريفنا وميرتنا ، وإنها وبئة ، أو قال : وبأفها شديد ، فقال النبي ﷺ : « دعها عنك فإن من القرف التلف » .

* دراسة الحديث :

- ١ - مخلد بن خالد هو الشعيري ، نزيل طرسوس ، ثقة (١) .
- ٢ - عباس بن عبد العظيم العنبري ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٣ - عبد الرزاق ، الإمام ، تقدم مراراً .
- ٤ - معمر بن راشد ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٥ - يحيى بن عبد الله بن بحير ، بفتح الموحدة وكسر المهملة ، المرادي اليماني ، مستور ، من السادسة . د . (٢) .
- روى عن فرة بن مسيك ، وقيل عن رجل عن فروة ، وعنه : معمر بن راشد (٣) .
- قال الذهبي : فيه جهالة ، ما حدث عنه سوى معمر بن راشد (٤) .

(١) التقريب (٦٥٣١) .

(٢) المرجع السابق (٧٥٧٩) .

(٣) التهذيب (٢٣٧/١١) .

(٤) الميزان (٣٨٨/٤) .

*** تخريجه :-**

أخرجه الإمام أحمد (٤٥١ / ٢) ، والبيهقي في « الكبرى » (٢٤٧ / ٩) ، كتاب الضحايا / باب أدوية النبي ﷺ سوى ما مضى قبله (كلاهما من طريق يحيى بن عبد الله بن بحير قال : أخبرني من سمع فروة بن مسيك (به) وهو ضعيف لجهالة من سمعه من فروة بن مسيك ، ولجهالة يحيى بن عبد الله بن بحير ، كما قال ذلك الذهبي .
والحديث قد ضعفه المنذري (١) ، والألباني (٢) .
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) مختصر السنن (٥ /)

(٢) السلسلة الضعيفة (٤ / ٢١٠ ، ح : ١٧٢٠) .

٢٠٥- الحديث الخامس وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عثمان بن أبي شيبة ، حدثنا يونس بن محمد ، حدثنا
مفضل بن فضالة ، عن حبيب بن الشهيد ، عن محمد بن المنكدر ،
عن جابر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضعا
معه في القصعة وقال : « كل بسم الله وتوكلْ عليه » .

* دراسة الإسناد :

- ١ - عثمان بن أبي شيبة ، تقدم مراراً
- ٢ - يونس بن محمد بن مسلم البغدادي ، أبو محمد المؤدب ، ثقة ثبت ،
من صغار التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين . ع . (١)
- ٣ - مفضل بن فضالة بن أبي أمية ، أبو مالك البصري ، أخو مبارك ،
ضعيف ، من السابعة . د ت ق . (٢) روى عن أبيه وحبيب بن الشهيد ،
وغيرهم ، وعنه : ابن مهدي ، ويونس بن محمد المؤدب وغيرهم (٣) .
- ٤ - حبيب بن الشهيد الأزدي ، أبو محمد البصري ، ثقة ثبت ، من
الخامسة مات سنة خمس وأربعين ، وهو ابن ست وستين . ع . (٤)
- ٥ - محمد بن المنكدر ، ثقة ، تقدم مراراً .

(١) التقريب (٧٩١٤) .

(٢) المرجع السابق (٦٨٥٧) ، الكاشف (١٥٠/٣) ، (٥٧٠٧) .

(٣) التهذيب (٢٧٣/١٠) .

(٤) التقريب (١٠٩٧) .

* تخريجه :

أُخرجهُ الترمذي (٥/٥٢٨ ، كتاب الأطعمة / باب ما جاء في الأكل مع
 المجذوم ، ح : ١٨٧٧) ، وابن ماجه (٢/١١٧ ، كتاب الطب / باب الجذام ، ح :
 ٣٥٤٢) ، والطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/٣٠٩) ، وابن حبان في
 « صحيحه » كما في « الإحسان » (٧/٦٤١ ، ح : ٦٠٨٧) وابن السني في
 « عمل اليوم والليلة » (ص ٢١٩ ، باب ما يقول إذا أكل مع ذي عاهة ، ح :
 ٤٦٣) ، والعقيلي في « الضعفاء » (٤/٢٤٢) ، وابن عدي في الكامل
 (٦/٢٤٠٤) والحاكم في المستدرک (٤/١٣٦ - ١٣٧) ، وابن الجوزي في
 « العلل المتناهية » (٢/٨٦٩ ، ح : ١٤٥٦) كلهم من طريق المفضل بن
 فضالة عن حبيب ، عن ابن المنكدر عن جابر رضي الله عنه (به)
 وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي وليس كما قالوا - رحمهما الله تعالى -
 بل هو ضعيف لوجود المفضل بن فضالة في سنده .

قال الترمذي رحمه الله : « هذا حديث غريب لانعرفه إلا من حديث
 يونس عن المفضل بن فضالة هذا شيخ بصري .

والمفضل بن فضالة شيخ آخر مصري أوثق من هذا وأشهر .

وروى شعبه هذا الحديث عن حبيب بن الشهيد ، عن ابن بريده « أن عمر

و رضي الله عنه أخذ بيد مجذوم » .

وحديث شعبه أشبه عندي وأصح .

وقال ابن عدي في (مفضل بن فضالة) : لم أر في حديثه أنكر من هذا
 الحديث ، وباقي حديثه مستقيم .

فهذه هي العلة الأولى في الحديث وهي ضعف المفضل بن فضالة .

أما العلة الثانية : فهي مخالفة المفضل مع ضعفه لشعبه .

وقد أخرج هذا الذي أشار إليه الترمذي ، العقيلي في الضعفاء (٢٤٢/٤) .
 فشعبة يجعل الحديث من فعل عمر ومفضل يرويه ويجعله من فعل
 النبي ﷺ ، ولاشك أن القول ، قول شعبة في هذا ولذلك حكم ابن عدي
 على الحديث بأنه منكر . لمخالفة الضعيف للإمام الثقة والحديث قد ضعفه
 المنذري (١) والعلامة الألباني (٢) .
 ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد . والله أعلم .

(١) مختصر السنن (٢٨٢/٥) .

(٢) السلسلة الضعيفة (٢٨١/٣ ح : ١١٤٤) .

-۲۳-

کتاب

الحق

كتاب العتق

« باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته ... »

٢٩٢٨/ح : ٢٤٤/٤

٣٠٦ - الحديث السادس وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد بن مسرهد ، حدثنا سفيان ، عن الزهري ، عن نبهان مكاتب أم سلمة قال : سمعت أم سلمة تقول : قال لنا النبي ﷺ : « إذا كان لإحداكن مكاتب فكان عنده ما يؤدي فلتحتجب منه » .

* دراسة الاسناد :

- ١ - مسدد ، تقدم مراراً .
 - ٢ - سفيان ، هو الثوري ، تقدم مراراً .
 - ٣ - الزهري الإمام العلم ، تقدم مراراً .
 - ٤ - نبهان المخزومي ، مولا هم ، أبو يحيى المدني ، مكاتب أم سلمة ، مقبول ، من الثالثة ٤ . (١) .
- قال الذهبي : مجهول روى عنه الزهري (٢) .

* تخريجه :-

- أخرجه الإمام أحمد (٢٨٩/٦ ، ٢٠٨ ، ح : ٢٦٥١٦ و ٢٦٦٧١) ، الترمذي (٤٧٤/٤) ، كتاب البيوع / باب ما جاء في المكاتب إذا كان عنده ما يؤدي ، ح : (١٢٧٩) ، وابن ماجه (٨٤٢/٢) ، كتاب العتق / باب المكاتب ، ح : (٢٥٢٠) ،

(١) التقريب (٧٠٩٢) .

(٢) ذيل ديوان الضعفاء (٥١٦) .

وابن حبان (٢٦٣/٦ - ٢٦٤ ، ح : ٤٣٠٧) ، والحاكم (٢١٩/٢) ، والبيهقي (٢٢٧/١٠) كلهم من طريق الزهري ، عن نبهان مولى أم سلمة عنها رضي الله عنها (به) .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وقال الحاكم : صحيح الاسناد !! ، ووافقه الذهبي !!!

وليس كما قالوا - رحمهم الله جميعاً - بل هو ضعيف .

وقد نقل البيهقي عن الشافعي أنه قال : « لم أر من رضيت من أهل العلم يثبت واحداً من هذين الحديثين » .

قال البيهقي : يريد حديث نبهان ، وحديث عمرو بن شعيب « أن النبي

ﷺ قال : « من كاتب عبده على مائة أوقية فعدها إلا عشر أواق فهو رقيق (١) » .

وقد ضعف الحديث المنذري (٢) ، والألباني (٣)

ولم أجد له مليقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) وهو مخرج عند أبي داود (ح : ٢٩٢٦ و ٢٩٢٧) .

(٢) انظر مختصر السنن (٣٨٨/٥ - ٣٨٩) .

(٣) الإرواء (١٨٢/٦ ، ح : ١٧٦٩) .

٣٠٧- الحديث السابع وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا عيسى بن محمد الرملي ، حدثنا ضمرة ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ، عن الغريفي بن الديلمي ، قال : أتينا واثلة بن الأسقع فقلنا له : حدثنا حديثاً ليس فيه زيادة ولا نقصان ، فغضب وقال : إن أحدكم ليقرأ ومصحفه معلق في بيته فيزيد وينقص ، قلنا : إنما أردنا حديثاً سمعته من النبي ﷺ ، قال : أتينا رسول الله ﷺ في صاحب لنا قد أوجب - يعني النار - بالقتل ، فقال : « اعتقوا عنه يعتق الله بكل عضو منه عضواً منه من النار » .

* دراسة الإسناد :

١ - عيسى بن محمد بن إسحاق أبو عمير ابن النحاس ، الرملي ، ويقال اسم جده عيسى ، ثقة ، فاضل ، من صفار العاشرة مات سنة ست وخمسين ، وقيل بعدها . د س ق . (١)

٢ - ضمرة بن ربيعة الفلسطيني ، أبو عبد الله ، أصله دمشقي ، صدوق ، يهمل قليلاً ، من التاسعة . بخ ٤ . (٢)

٣ - إبراهيم بن أبي عبلة ، بسكون الموحدة واسمه : شمر ، بكسر المعجمة ، ابن اليقطان الشامي ، يكنى أبا إسماعيل ثقة ، من الخامس . خ م د س . (٣)

(١) التقريب (٥٣٢١) .

(٢) التقريب (٢٩٨٨) .

(٣) التقريب (٢١٣) .

٤ - الغريف ، بفتح أوله ، ابن عياش ، بتحتانية ومعجمة ، ابن فيروز الديلمي وقد ينسب إلى جده ، مقبول ، من الخامسة . د س . (١) روى عن جده فيروز ، وواثلة بن الأسقع ، وعنه ابن أبي عبلة فقط (٢) .

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٤٩٠/٣ - ٤٩١) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » (٣١٥/١) والحاكم (٢١٢/٢) وعنه البيهقي (١٣٢/٨ - ١٣٣ ، ١٣٤) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٤٥/٢) من طريق ضمرة بن ربيعة ، عن إبراهيم ابن أبي عبلة ، عن الغريف (به) .

وأخرجه أيضاً الإمام أحمد (١٠٧/٤ ، ح : ١٧٠٢٦) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » (٣١٤/١) من طريق عبد الله بن المبارك ، عن إبراهيم (به) .

وأخرجه أيضاً الإمام أحمد (٤٩٠/٣) من طريق ابن علاثة ، ثنا إبراهيم ابن أبي عبلة ، عن واثلة (به) وسقط من الرسناد الغريف .
والصواب رواية ابن المبارك وضمرة بن ربيعة عن ابن أبي عبلة باثبات الغريف .

ومحمد بن علاثة صدوق يخطئ (٢)

والعلة في الحديث الغريف ، وهو مجهول ، ولم يرو عنه غير ابن أبي

(١) التقريب (٥٣٥٢) .

(٢) التهذيب (٢٤٥/٨) .

(٣) التقريب (٦٠٤٠) .

٢٩٦٤ : ح / ٢٧٣ / ٤

عبرة وبه يضعف الحديث ، ولم أجد له ما يصلح لتقويته ، وقد ضعف
الالباني (١) ، والله أعلم .

(١) إرواء الغليل (٢٢٩/٧ ، ح : ٢٣٠٩) .

٣٠٨- الحديث الثامن وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا سفيان ، عن أبي إسحاق ، عن أبي حبيبة الطائي ، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « مثل الذي يعتق عند الموت كمثل الذي يهدي إذا شبع » .

* دراسة الاسناد :

- ١ - محمد بن كثير ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - سفيان هو الثوري ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٣ - أبو إسحاق السبيعي ، تقدم مراراً .
- ٤ - أبو حبيبة الطائي ، مقبول من الثالثة . د ت س (١) . روى عن أبي الدرداء ، وعنه : أبو إسحاق ، ولا يعرف له غير هذا الحديث (٢) . وقال الذهبي : « لا يدري من هو ؟ وقد صحح له الترمذي » (٣) .

* تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد (١٩٦/٥ - ١٩٧ ، ح : ٢١٧٦٦) ، وفي (٤٤٨/٦ ، ح : ٢٧٥٧٣) وعبد بن حميد في « مسنده » كما في « المنتخب » (ص ٩٩ ، ح : ٢٠٢) والترمذي (٢١٦/٦ ، كتاب الوصايا / باب ما جاء في الرجل

(١) التقريب (٨٠٣٩) .

(٢) التهذيب (٦٨/١٢) .

(٣) الميزان (٥١٣/٤) .

يتصدق أو يعتق عند الموت ، ح : ٢٢٠٦) ، والنسائي (٢٣٨/٦) ، كتاب الوصايا / الكراهية في تأخير الوصية ، ح : ٢٦١٤) والبيهقي في الكبرى (٢٧٣/١٠) ، كتاب العتق / باب فضل العتق في الصحة (كلهم عن أبي إسحاق السبيعي ، عن أبي حبيبة الطائي (به) وهو ضعيف لجهالة أبي حبيبة الطائي .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

وفيما قاله - رحمه الله - نظر إذ كيف يكون كذلك وفيه راء مجهول ؟ والإمام الذهبي يلفت الانتباه إلى هذا حينما ترجم لأبي حبيبة الطائي ، في « الميزان » فقال : « لا يدري من هو ؟ وقد صحح له الترمذي » فكأنه يقول : « ومع جهالته فقد صحح له الترمذي » ، وقد ضعف الحديث العلامة الألباني (١) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .

(١) السلسلة الضعيفة (٤٩٠/٣ ، ح : ١٣٢٢) .

-۶۶-

کتاب

اللباس

كتاب اللباس

« باب الرخصة في العلم وخيط الحرير »

٤/٢٢٩/ح : ٤٠٥٥

٣٠٩- الحديث التاسع وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا ابن نفيل ، حدثنا زهير ، حدثنا خصيف ، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب المصمت من الحرير ، فأما العلم من الحرير وسدى الثوب فلا بأس به . »

* دراسة الاسناد :

- ١ - ابن نفيل ، هو عبد الله بن محمد أبو جعفر النفيلي ، تقدم مراراً .
- ٢ - زهير ، هو ابن معاوية ، أبو خيثمة الكوفي ، ثقة تقدم مراراً .
- ٣ - خصيف بن عبد الرحمن الجزري ، أبو عون ، صدوق سيء الحفظ خلط بأخرة ورمى بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة سبع وثلاثين وقيل غير ذلك . (١) . روى عن عكرمة وعطاء وغيرهم ، وعنه السفينان ، وزهير وغيرهم (٢) .

٤ - عكرمة مولى ابن عباس التابعي المشهور تقدم مراراً

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (١/٣١٢ ، ح : ٢٨٥٩) ، والطبراني في « المعجم

(١) التقريب (١٧١٨) ، الكاشف (١/٢١٣ ، ١٤٠٠)

(٢) التهذيب (٣/١٤٣) .

الكبير « (١١/٤٣٤ - ٤٣٥ ، ح : ١٢٢٣٢) كلاهما من طريق خصيف عن
عكرمة وسعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما (به) وهو
ضعيف لضعف خصيف .

لكنه لم ينفرد به فقد تابعه ابن جريج
أخرجه الإمام أحمد (١/٣١٣ ، ح : ٢٨٥٨) وعنه الحاكم (٤/١٩٢) من طريق
ابن جريج قال : أخبرني عكرمة بن خالد ، عن سعيد بن جبير ، عن ابن
عباس رضي الله عنهما قال : « إنما نهى رسول الله ﷺ عن الثوب
المصمت حبراً » .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه »
ووافقه الذهبي .

وصححه - أيضاً - الحافظ ابن حجر في « فتح الباري » (١) ، وهو كما
قالوا .

وتابعه أيضاً مالك بن دينار
أخرجه الطبراني في « المعجم الكبير » (١١/٣٢٩ ، ح : ١١٩٣٩) من
طريق عبد السلام بن حرب ، عن مالك بن دينار ، عن عكرمة قال : كان
ابن عباس يلبس الخز ، ف قيل له ، فقال : « إنما نهى عن المصمت »

وقال الهيثمي : « رجاله ثقات » (٢) .

وهناك متابعة ثالثة قاصرة :

أخرجها الطبراني (١١/١٥ ، ح : ١٠٨٨٨) من طريق عمرو بن دينار عن

(١) انظره في (١٠/٢٩٤) .

(٢) مجمع الزوائد (٥/١٤٥) .

طاووس ، عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : « إنما نهى رسول الله ﷺ عن مصمت الحرير ، وأما ما كان سداه قطن أو كتان فلا بأس به »

قال الحافظ : « سنده حسن »

قلت : بل فيه إسماعيل بن مسلم المكي ، وهو ضعيف ، لكنه يحسن بالمتابعات السابق ذكرها .

والحديث بمجموع طرقه هذه صحيح ، وبالنسبة لاسناده عند أبي داود حسن ، ولعل سكوت أبي داود عنه لأجل متابعاته هذه والله أعلم .

٣١- الحديث العاشر وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد الثقفي ، حدثنا محمد بن ربيعة ، حدثنا أبو الحسن العسقلاني عن أبي جعفر بن محمد بن علي بن ركانة ، عن أبيه ، أن ركانة صارع النبي ﷺ فصرعه النبي ﷺ ، قال : سمعت النبي ﷺ يقول : « فرق ما بيننا وبين المشركين العمائم على القلائس » .

* دراسة الإسناد :

- ١ - قتيبة بن سعيد ، تقدم مراراً .
- ٢ - محمد بن ربيعة الكوفي ، ابن عم وكيع ، صدوق ، تقدم .
- ٣ - أبو الحسن العسقلاني ، مجهول ، من السابعة . د ت . (١)
- روى عن أبي جعفر بن محمد بن ركانة ، وعنه محمد بن ربيعة الكلابي^(٢) .
- ٤ - أبو جعفر محمد بن ركانة ، مجهول ، من السادسة . د ت . (٣)
- ٥ - محمد بن ركانة بن عبد يزيد المطلبلي ، مجهول ، من الثالثة ، وهم من ذكره في الصحابة . د ت . (٤) ، قال الذهبي : « روى عن أبيه لم

(١) التقريب (٨٠٤٨) ، الكاشف (٢٨٦/٣ ، ١٠٧) ، الميزان (٥١٥/٤)

(٢) التهذيب (٧٣/١٢) .

(٣) التقريب (٨٠١٦) .

(٤) التقريب (٥٨٨٠) .

يصح حديثه . انفرد به أبو الحسن . شيخ لا يدري من هو ؟ حدث عنه
ولده بحديث المصارعة . « (١) »

* تخريجه :-

أخرجه الترمذي (٤٨٢/٥) ، كتاب اللباس / باب لبس العمائم على
القلانس ، ح : (١٨٤٤) والبخاري في « التاريخ الكبير » (٨٢/١) والحاكم
(٤٥٢/٣) ، كتاب معرفة الصحابة / ذكر مناقب ركانة رضي الله عنه (
كلهم من طريق أبي الحسن العسقلاني عن أبي جعفر محمد بن علي بن
ركانة ، عن أبيه (به) .

وقال البخاري : « إسناده مجهول ، لا يعرف سماع بعضه من بعض » (٢).
وقال الترمذي : « هذا الحديث غريب وإسناده ليس بالقائم ، ولا نعرف
أبا الحسن العسقلاني ، ولا ابن ركانة » (٣)

وبهذا يظهر ضعف الحديث

وأما مسألة مصارعته لركانة وصرعه له فيوجد لها شاهد مرسل عن
سعيد بن جبير .

أخرجه البيهقي في الكبرى (١٨/١٠) .
وقال الألباني : هو مرسل صحيح .

(١) الميزان (٥٤٦/٣) .

(٢) التاريخ الكبير (٨٢/١)

(٣) الجامع (٤٨٢/٥)

٢١١- الحديث الحادي عشر وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن إسماعيل مولى بني هاشم ، حدثنا عثمان بن عثمان الغطفاني ، حدثنا سليمان ابن خربوذ ، حدثني شيخ من أهل المدينة ، قال سمعت عبد الرحمن بن عوف يقول : سمعتني رسول الله ﷺ فسدلها بين يدي ومن خلفي .

* دراسة الإسناد :-

- ١ - محمد بن إسماعيل البصري مولى بني هاشم ، يحتمل أن يكون ابن أبي سمينة وإلا فهو مقبول ، من العاشرة . د . (١)
 - ٢ - عثمان بن عثمان الغطفاني ، أبو عمرو القاضي ، البصري ، صدوق ربما وهم ، من الثامنة . م د س . (٢) روى عن سليمان بن خربوذ وزيد بن أسلم وغيرهم وعنه على بن المديني ، ومحمد بن إسماعيل بن أبي سمينة وغيرهم (٣) .
 - ٤ - سليمان بن خربوذ ، بفتح المعجمة وتشديد الراء بعدها موحدة مضمومة ، مجهول ، من السادسة . د . (٤)
- وقال الذهبي : لا يعرف من هو ؟ ثم أورد له حديثه هذا (٥) .

(١) التقريب (٥٧٤٠) .

(٢) التقريب (٤٥٠٠) .

(٣) التهذيب (١٣٧/٧) .

(٤) التقريب (٢٥٤٩) .

(٥) الميزان (٢٠٠/٢) .

٤/٢٤١/ج: ٤٠٧٩

*** تخريجه :**

لم أقف على من أخرجه غير أبي داود ، وهو ضعيف لجهالة الشيخ المدني،
والله أعلم .

٣١٢ - الحديث الثاني عشر رثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا أبان ، حدثنا يحيى ، عن أبي جعفر ، عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : بينما رجل يصلي مسبلاً إزاره ، فقال له رسول الله ﷺ : « اذهب فتوضأ » فذهب فتوضأ ، ثم جاء ، فقال : « اذهب فتوضأ » ، فقال له رجل : يا رسول الله مالك أمرته أن يتوضأ ثم سكنت عنه قال : « إنه كان يصلي وهو مسبلاً إزاره ، وإن الله لا يقبل صلاة رجل مسبلاً » .

* دراسة الإسناد :-

- ١ - موسى بن إسماعيل هو المنقري ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - أبان بن يزيد العطار البصري ، أبو يزيد ، ثقة له أفراد ، من السابعة ، مات في حدود الستين . خ م د ت س . (١) روى عن قتادة ، ويحيى بن أبي كثير وغيرهم ، وعنه : معمر بن راشد وابن المبارك وغيرهم (٢) .

٣ - يحيى بن أبي كثير ، تقدم مراراً

- ٤ - أبو جعفر المؤذن الأنصاري ، المدني ، مقبول ، من الثالثة ، ومن زعم أنه محمد بن علي بن الحسين فقد وهم . بخ ٤ . (٢)

(١) التقريب (١٤٣) ، الكاشف (٢٢/١) ، (١١٠) .

(٢) تهذيب الكمال (٤٨/١) .

(٣) التقريب (٨٠١٧) ، التهذيب (٥٥/١٢) .

٥ - عطاء بن يسار الهلالي ، أبو محمد المدني ، مولى ميمونة ، ثقة فاضل ، صاحب مواعظ وعبادة ، من صفار الثانية ، مات سنة أربع وتسعين وقيل بعد ذلك . ع . (١)

* تخريجه :-

أخرجه أبو داود بالسند هذا نفسه في (١/٤١٩ ، كتاب الصلاة / باب في الإسبال في الصلاة ، ح : ٦٢٨) ، والإمام أحمد (٤/٦٧ ، ح : ١٦٦٧٩) . وفي (٥/٣٧٩ ، ح : ٢٣٦٥) من طريق يحيى ، عن أبي جعفر ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي هريرة رضي الله عنه (به) .

وهو ضعيف لجهالة أبي جعفر ، الراوي عن عطاء بن يسار وبه ضعف المنذري الحديث فقال : « وفي إسناده أبو جعفر ، رجل من أهل المدينة لا يعرف اسمه » (٢) وكذلك الشوكاني (٣) . ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد ، والله أعلم .

(١) التقريب (٤٦٠٥) .

(٢) مختصر السنن (٥١/٦) .

(٣) نيل الأوطار (١١٢/٢ - ١١٤) .

٣١٢ - الحديث الثالث عشر وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن العلاء ، حدثنا ابن المبارك ، عن يونس ، عن الزهري ، حدثني نبهان مولى أم سلمة ، عن أم سلمة رضي الله عنها قالت : كنت عند النبي ﷺ ، وعنده ميمونة ، فاقبل ابن أم مكتوم وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب ، فقال النبي ﷺ : « احتجبا منه ، فقلنا : يا رسول الله اليس أعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا ؟ فقال النبي ﷺ : « أعميا وان أنتما الستما تبصرانه . »

* دراسة الإسناد : -

- ١ - محمد بن العلاء ، تقدم كثيراً .
- ٢ - ابن المبارك ، الإمام المشهور ، تقدم .
- ٣ - يونس بن يزيد بن أبي النجّاد الأيلي بفتح الهمزة وسكون التثنية بعدها لام ، أبو يزيد هو آل أبي سفيان ، ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهما قليلاً ، من كبار السابعة . ع (١) .
- ٤ - الزهري ، الإمام العلم ، تقدم مراراً .
- ٥ - نبهان مولى أم سلمة ، مكاتب أم سلمة ، مقبول ، تقدم .

* تخريجه : -

أخرجه الإمام أحمد (٢٩٦/٦ ، ح : ٢٦٥٧٩) ، والترمذي (٦١/٨) ، كتاب الأدب / باب ما جاء في احتجاب النساء من الرجال ، ح : ٢٩٢٨) ، والبيهقي (٩١/٧ ، ٩٢) ، كتاب النكاح / باب مساواة المرأة بالرجل في حكم الحجاب والنظر إلى الأجانب (كلهم من طريق الزهري عن نبهان ، عن أم سلمة رضي الله عنها (به) . وقال الترمذي : « حسن صحيح » .

قلت : بل هو ضعيف لوجود نبهان في إسناده وهو « مقبول » يعني
حيث يتابع وإلا فليّن الحديث ، ولم يتابع هنا فيبقى حديثه في مرتبة
الضعيف ، وقد ضعف الحديث العلامة الألباني (١)
والله أعلم .

(١) إرواء الغليل (٦/٢١٠-٢١١ ، ح : ١٨٠٦)

٣١٤- الحديث الرابع عشر وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا حفص بن عمر ، حدثنا شعبة ، عن علي بن مدرك ، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير ، عن عبد الله بن نُجَيْ ، عن أبيه ، عن علي رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة ولا كلب ولا جنب » .

* دراسة الإسناد :-

هذا الحديث تقدمت دراسته في الحديث (٢٤) ، وخرجت شواهد هناك فليراجع ، وهو حديث حسن . وأصله في الصحيحين بدون ذكر الجنب .

— ۲۷ —

کتاب

الشرح

كتاب الترجل

٤١٧٤ : ج/٤١٧٤

« باب ما جاء في المرأة تطيب للخروج »

٣١٥ - الحديث الخامس عشر وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن كثير ، حدثنا سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد الله مولى أبي رهم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : لقيت امرأة وُجد منها ريح الطيب ينفخ ولذيلها إعصار ، فقال : يا أمة الجبار جئت من المسجد ؟ قالت : نعم ، قال : وله تطيب ؟ قالت : نعم ، قال : إني سمعت جُبِّي أبا القاسم عليه السلام يقول : « لا تقبل صلاة لامرأة تطيب لهذا المسجد حتى ترجع فتغتسل غسلها من الجنابة ».

* دراسة الاسناد :-

- ١ - محمد بن كثير العبدى ، ثقة ، تقدم كثيراً .
- ٢ - سفيان هو ابن عيينة ، تقدم .
- ٣ - عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، ضعيف ، تقدم ^(١).
- ٤ - عبيد الله مولى أبي رهم ، قال الحافظ : صوابه : عبيد بلا إضافة ^(٢) وهو عبيد بن أبي عبيد ، واسم أبي عبيد ، كثير ، مولى أبي رهم ، بضم الراء ، وسكون الهاء ، مقبول ، من الثالثة . دق . ^(٣) روى عن أبي هريرة وعنه : عاصم بن عبيد الله ، وعبد الرحمن بن الحارث بن عبيد

(١) انظر (من) من هذا البحث .

(٢) انظر التقريب (ص ٢٧٥) .

(٣) التقريب (١٢٨٢) .

وغيرهم^(١) .

* تخريجه :

أخرجه الإمام أحمد (٢/٢٤٦ ، ح : ٧٣٥٠) وفي (٢/٤٤٤ ، ح : ٩٧٢٥) وابن ماجة (٢/١٢٢٦ ، كتاب الفتن / باب فتنة النساء ، ح : ٤٠٠٢) كلاهما من طريق سفيان ، عن عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد الله مولى أبي رهم عن أبي هريرة رضي الله عنه (به) .

وهو ضعيف ، لأجل وجود عاصم في إسناده وهو ضعيف وكذا عبيد مولى أبي رهم مقبول .

وقد ضعفه العلامة الألباني بهذا الإسناد ، ثم قال : « لكن رواه البيهقي في « سننه » بإسنادين آخرين عنه بمعناه ، وأحدهما صحيح »^(٢) .

قلت : ولعاصم متابعة وفيها ضعف .

فقد رواه الإمام أحمد (٢/٣٦٥ ، ح : ٨٧٥٨) من طريق ليث بن أبي سليم عن عبد الكريم ، عن مولى أبي رهم ، عن أبي هريرة (به) .

والموطن الذي أشار إليه الألباني في البيهقي هو :

(٣/١٢٢ ، كتاب الصلاة / باب المرأة تشهد المسجد للصلاة لا تمس طيباً)

وفي (٣/٢٤٦ ، كتاب الجمعة / باب ما يكره للنساء من الطيب) .

وبذلك يصبح الحديث حسناً بالنظر لإسناد أبي داود وأمس المتن .
فصيح .

ولعل سكوت أبي داود عنه من أجل هذه المتابعات ، والله أعلم .

(١) التهذيب (٧/٧٠) .

(٢) مشكاة المصابيح (١/٢٣٤ ، تعليق رقم : ٦) .

٣١٦ - الحديث السادس عشر وثلاثمائة

٣١٧ - الحديث السابع عشر وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، أخبرنا عطاء الخرساني ، عن يحيى بن يعمر ، عن عمار بن ياسر رضي الله عنه قال : قدمت على أهلي ليلاً ، وقد تشقت يداي فخلقوني بزعفران ، فغدوت على النبي ﷺ فسلمت عليه ، فلم يرد علي ولم يرحب بي ، وقال : « اذهب واغسل هذا عنك » فذهبت فغسلته ، ثم جئت وقد بقي عليّ منه روع فسلمت فلم يرد عليّ ولم يرحب بي ، وقال : « اذهب فاغسل هذا عنك » فذهبت فغسلته ثم جئت فسلمت عليه ، فرد عليّ ورحب بي وقال :

« إن الملائكة لا تحضر جنازة الكافر بخير ، ولا المتضمخ بالزعفران ، ولا الجنب » . قال : ورخص للجنب إذا نام أو أكل أو شرب أن يتوضأ .

- حدثنا نصر بن علي ، حدثنا محمد بن بكر ، أخبرنا ابن جريج ، أخبرني عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، أنه سمع يحيى بن يعمر يخبر عن رجل أخبره عن عمار بن ياسر - زعم عمر أن يحيى سمى ذلك الرجل فنسي عمر اسمه - أن عماراً قال : تخلّقتُ بهذه القصة ، والأول أتم بكثير ، فيه ذكر الغسل ، قال : قلت : لعمر : وهم حُرْم ؟ قال : لا ، القوم مقيمون .

* دراسة الاسنادين :

١ - موسى بن إسماعيل ، ثقة ، تقدم مراراً .

٢ - حماد بن سلمة ، ثقة ، تقدم مراراً .

٣ - عطاء الخرساني ، ذكره طائفة من أئمة الإسلام ، أبو عثمان الخرساني ، واسم أبيه مسروق ، وقيل (١) عبدالله ، صدوق بهم كثير ، ويرسل ، من الخامسة ، مات سنة خمس وثلاثين ، لم يقع أن البخاري أخرجه م . ع .

٤ - يحيى بن يعمر ، بفتح التحتانية والميم ، بينهما مهمل ، البصري ، نزيل مرو وقاضيه ، ثقة فصيح ، وكان يرسل ، من الثالثة ، مات قبل المائة ، وقيل بعدها . ع . (٢) .

٥ - نصر بن علي ، هو الجهضمي ، ثقة ، تقدم مراراً .

٦ - محمد بن بكر ، هو ابن عثمان البرساني ، بضم الموحدة وسكون الراء ثم مهمل ، أبو عثمان البصري ، صدوق قد يخطئ ، من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين . ع . (٣) .

٧ - ابن جريج ، عبد الملك ، تقدم مراراً .

٨ - عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، بضم المعجمة وتخفيف الواو ، المكي ، مولى بني عامر ، ثقة ، من الرابعة . م . د . (٤) .

* التخريج :-

أخرجهما جميعاً الإمام أحمد في « المسند » (٢٢٠/٤) ، ح : ١٨٩٠٦ و (١٨٩١٠) الأول من طريق عطاء الخرساني عن يحيى بن يعمر ، عن عمار .
والثاني من طريق عطاء بن أبي الخوار ، عن يحيى بن يعمر ، عن رجل ، عن عمار .

(١) انظر التقريب ، رقم : (٤٦٠) .

(٢) التقريب (٧٦٧٨) .

(٣) التقريب (٥٧٦٠) .

(٤) التقريب (٤٩٤٨) .

فالتريق الاول منقطع لأن يحيى بن يعمر وإن كان قد سمع من عمار إلا أنه لم يسمع هذا وأما الطريق الثاني فهو صول لكنه فيه رجل مبهم لم يسم وقد أورد أبو داود الحديث من الطريقين ليشد كل واحد منهما الآخر ويقويه ، لأنه بناءً على ذلك يصبح الحديث متصلاً وتبقى العلة في جهالة الرجل .

وللحديث شواهد سقتها عند الحديث رقم [٢٤] يتقوى بها الحديث ويبلغ درجة الحسن ، والله أعلم .

٣١٨ - الحديث الثامن عشر و **صَلَاةُ**

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا زهير بن حرب الأسدي ، حدثنا محمد بن عبد الله بن حرب الأسدي ، حدثنا أبو جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس ، عن جديه ، قالاً : سمعنا أبا موسى يقول : قال رسول الله ﷺ : « لا يقبل الله تعالى صلاة رجل في جسده شيء من خلق » قال أبو داود : جداه : زيد وزباد .

* دراسة الإسناد :

- ١ - زهير بن حرب ، ثقة ، تقدم مراراً .
 - ٢ - محمد بن عبد الله بن حرب ، هو أبو أحمد الزبيري ، ثقة ، ثبت ، تقدم مراراً .
 - ٣ - أبو جعفر الرازي ، واسمه عيسى بن ماهان ، صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة ، تقدم مراراً .
 - ٤ - الربيع بن أنس البكري أو الحنفي ، بصري ، نزل خراسان ، صدوق ، له أوهام ، ورمي بالتشيع ، من الخامسة ، مات سنة أربعين أو قبلها . ع. (١) .
- * تخريجه : -

أخرجه الإمام أحمد في « المسند » (٤.٢/٤ ، ج : ١٩٦٢٩) من طريق أبي أحمد الزبيري ، عن أبي جعفر الرازي ، عن الربيع بن أنس عن جديه (به) .

(١) التقريب (١٨٨٢) .

وهو ضعيف لضعف أبي جعفر الرازي .

قال الحافظ فيه : صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة . وقال ابن حبان في « الثقات » في ترجمة : الربيع بن أنس البكري : « والناس يتقنون حديثه ما كان من رواية أبي جعفر عنه لأن فيها اضطراب كثير »^(١) قلت : وبناء على كلام ابن حبان هذا يُضاف إلى حكم الحافظ شيء فيقال : « صدوق سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة والربيع بن أنس البكري » .

وقد ضعف الحديث المنذري^(٢) ، والعلامة الألباني^(٣) ، ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .

والله أعلم .

(١) الثقات (٢٢٨/٤) .

(٢) مختصر السنن (٩٢/٦) .

(٣) مشكاة المصابيح (١٢٦٤/٢) ، وفي ضعيف الجامع (٩٤/٦) ، ج : ٦٢٧٤ .

٣١٩ - الحديث التاسع عشر وثلاثمائة

حدثنا هارون بن عبد الله ، حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسى ، حدثنا سليمان بن بلال ، عن ثور بن يزيد ، عن الحسن بن أبي الحسن ، عن عمار بن ياسر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « ثلاثة لا تقربهم الملائكة : جيفة الكافر ، والمتضخم بالخلق ، والجنب إلا أن يتوضأ » .

* دراسة الإسناد :-

١ - هارون بن عبد الله ، هو الحمّال ، ثقة ، تقدم مراراً .
 ٢ - عبد العزيز بن عبد الله بن يحيى بن عمرو بن أويس بن سعد بن أبي سرح الأويسى ، أبو القاسم المدني ، ثقة ، من كبار العاشرة . خ د ت كن ق .^(١) روى عن مالك وسليمان بن بلال وغيرهم ، وعنه : البخاري والذهلي وغيرهم^(٢) .

٣ - سليمان بن بلال التيمي مولاهم ، أبو محمد وأبو أيوب المدني ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة سبع وسبعين . ع .^(٣) .
 ٤ - ثور بن يزيد الحمصي ، ثقة ، تقدم مراراً .
 ٥ - الحسن البصري ، الإمام العلم ، تقدم مراراً .
 * تخريجه :-

هذا منقطع ، فإن الحسن لم يسمع من عمار^(٤) .

(١) التقريب (٤١٠٦) ، الكاشف (١٧٦/٢) ، (٣٤٤٥) .

(٢) التهذيب (٢٤٥/٦) .

(٣) التقريب (٢٥٣٩) ، الكاشف (٣١١/١) ، (٢٠٩٣) .

(٤) مختصر السنن (٩٢/٦) .

لكن قد ورد من طريق موصولة وفيها رجل مبهم ، تقدم الكلام عنها برقم [٢١٦ و ٢١٧] وله شواهد قد خرجتها عند الحديث رقم [٢٤] وبمجموعها يثبت الحديث .

وقد صححه العلامة الألباني (١) .

ولعل سكوت أبي داود عنه لطرقه هذه المتعددة ، ولشواهد أيضاً .
والله أعلم .

(١) السلسلة الصحيحة (٤ / ٤١٧ ، ج : ١٨.٤) .

— ۶۸ —

کتاب

الحکماء

٢٢٠- الحديث العشرون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا عبد الوارث بن سعيد ، عن محمد بن جُحادة ، عن حميد الشامي عن سليمان المنبهي ، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ قال : كان رسول الله ﷺ إذا سافر كان آخر عهد بإنسان من أهله فاطمة ، وأول من يدخل عليها إذا قدم فاطمة .

فقدم من غزاة له وقد علفت مسحاً^(١) أو سترأ على بابها ، وحلت الحسن والحسين قُلبين^(٢) من فضة ، فقدم فلم يدخل ، فظننت أن ما منعه أن يدخل ما رأى ، فهتكت الستر ، وفككت القلبين عن الصبيين وقطعت بينهما فانطلقا إلى رسول الله ﷺ وهما بكيان ، فاخذه منهما ، وقال : يا ثوبان ، اذهب بهذا إلى آل فلان ، أهل بيت بالمدينة ، إن هؤلاء أهل بيتي أكره أن يأكلوا طيباتهم في حياتهم الدنيا ، يا ثوبان : اشتر لفاطمة قلادة من عصب^(٣) وسوارين من عاج • .

* دراسة الإسناد : -

١ - مسدد ، تقدم مراراً .

(١) مسحاً : بكسر الميم كساء معروف . ١- هـ المصباح (٥٧٢/٢) و (٦٠/١) .

(٢) قُلبين : • بضم القاف أي : السوارين • . النهاية (٢٤٥/٣) .

(٣) العصب : قال الخطابي في المعالم (١٠٨/٦) : إن لم يكن هذه الثياب اليمانية فلست أدري ما هو ؟ وما أدري أن القلادة تكون منه . وقال ابن الأثير معقّباً على كلام الخطابي السابق : • سن دابة بحرية تسمى فرس فرعون يتخذ منه الخزر وغيره من نصاب السكن وغيره • . ويكون أبيض ، وأما العاج فهو ناب الفيل .

- ٢ - عبد الوارث بن سعيد ، ثقة ، تقدم .
- ٣ - محمد بن جحادة ، ثقة ، تقدم .
- ٤ - حميد الشامي الحمصي ، مجهول ، من الخامسة . دفع . (١)
- ٥ - سليمان المنبهي ، بنون ثم موحدة مسكورة ، يقال اسم أبيه عبد الله ، مجهول ، من الثالثة . دفع . (٢)
- وقال الذهبي : « تفرد عنه حميد الشامي ، قال ابن معين : لا أعرفهما » (٣) .

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٢٧٥/٥ ، ح : ٢٢٤١٧) وابن عدي في « الكامل » (٦٨٦/٢) من طريق محمد بن جحادة عن حميد الشامي ، عن سليمان المنبهي ، عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ : (به) .

وقد ضعف المنذري هذا الحديث ، فقال : « في إسناده حميد الشامي وسليمان المنبهي قال ابن معين لا أعرفهما .

وسئل أحمد عن حميد الشامي فقال : لا أعرفه » (٤) وقال ابن عدي : « وحميد إنما أنكر عليه هذا الحديث وهو حديث ولم أعلم له غيره » .

ولم أجدهما يقويه من متابع أو شاهد .

والله أعلم .

(١) التقريب (١٥٦٧) ، الميزان (٦١٧/١) .

(٢) التقريب (٢٦٢٢) .

(٣) الميزان (٢٢٩/٢) .

(٤) مختصر السنن للمنذري (١٠٩/٦) .

كتاب الخاتم

١٢٢/٤ : ١٢٢٠

• باب ما جاء في الجلال •

٢٢١- الحديث الحادي والعشرون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا علي بن سهل ، وإبراهيم بن الحسن ، قالا : حدثنا حجاج ، عن ابن جريج ، أخبرني عمر بن حفص أن عامر بن عبد الله - قال علي بن سهل : ابن الزبير - أخبره أن مولاه لهم ذهب بابتة الزبير إلى الزبير إلى عمر بن الخطاب وفي رجلها أجراس فقطعها عمر رضي الله عنه ثم قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن مع كل جرس شيطاناً » .

* دراسة الإسناد :-

- ١ - علي بن سهل بن قادم الرملي ، نسائي الأصل ، صدوق ، من كبار الحادية عشرة ، مات سنة إحدى وستين . د س . (١)
- ٢ - إبراهيم بن الحسن بن الهيثم الخثعمي ، أبو إسحاق المصيصي ، المقسمي ، ثقة ، من الحادية عشرة . د س . (٢)
- ٣ - حجاج هو ابن محمد الأعور ، ثقة ، تقدم .
- ٤ - ابن جريج ، عبد الملك ، ثقة ، تقدم .
- ٥ - عمر بن حفص المدني ، مقبول ، من السابعة . د . (٣) روى عن عامر (بن عبد الله بن الزبير ، وعطاء وغيرهم ، وعنه : ابن جريج ، وابن أبي

(١) التقريب (٤٧٤١) .

(٢) التقريب (١٦٤) .

(٣) التقريب (٤٨٨١) .

فديك ويعقوب بن إسحاق الحضرمي (١).

٦ - عامر بن عبد الله بن الزبير بن العوام الأسدي ، أبو الحارث المدني ، ثقة ، عابد ، من الرابعة ، مات سنة إحدى وعشرين . ع . (٢) .
* تخريجه :

لم أقف على من أخرجه غير أبي داود - رحمه الله - وهو حديث ضعيف .
قال المنذري : « مولاة لهم ، مجهولة » وعامر بن عبد الله ابن الزبير ، لم يدرك عمر ، (٣) .

كما ضعفه بالعلتين نفسيهما العلامة الألباني (٤) ، ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد .
والله أعلم .

(١) التهذيب (٤٣٥/٧) .

(٢) التقريب (٣، ٩٩) .

(٣) مختصر السنن (١٢١/٦) .

(٤) مشكاة المصابيح (١٢٥٦/٢) تعليق رقم : (٢) .

٣٢٢- الحديث الثاني والعشرون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا مسدد ، حدثنا أبو عوانة ، عن منصور ، عن ربعي بن حراش ، عن امرأته ، عن أخت لحذيفة أن رسول الله ﷺ قال : « يا معشر النساء ، أما لكن في الفضة ما تحلين به ، أما إنه ليس منكن امرأة تحلى ذهباً تظهره إلا عذبت به » .

* دراسة الإسناد :-

١ - مسدد ، تقدم .

٢ - أبو عوانة ، هو : وضاح ، بتشديد المعجمة ثم مهملة ، اليشكري ، بالمعجمة الواسطي ، البزاز ، ثقة ثبت . ع . (١)

٣ - منصور بن المعتمر بن عبد الله السلمي ، أبو عتاب ، ثقة ثبت وكان لا يدلّس (٢) تقدم .

٤ - ربعي بن حراش ، بكسر المهملة ، وآخره معجمة ، أبو مريم العباسي ، الكوفي ، ثقة عابد مخضرم ، من الثانية ، مات سنة مائة وقيل غير ذلك . ع . (٣)

* تخريجه :-

أخرجه الامام أحمد (٣٩٨/٥ ، ح : ٢٣٤٢٨) وفي (٢٥٧/٦ ، ٢٥٨ ، ح : ٢٧٠٥٦ و ٢٧٠٥٧ و ٢٧٠٥٨) من طريق شعبة ومن طريق سفيان والنشائي

(١) التقريب (٧٤٠٧) .

(٢) التقريب (٦٩٠٨) .

(٣) التقريب (١٨٧٩) .

(١٥٦/٨ - ١٥٧ ، كتاب الكراهية / الكراهية للنساء في إظهار الذهب ، ح :
 ٥١٢٧) من طريق جرير ، ومن طريق سفيان كلهم عن منصور ، عن ربيعي
 بن حراش عن امرأته (به) ، وهو ضعيف قال المنذري : وامرأة ربيعي
 مجهولة وقد ضعفه العلامة الألباني (١) .
 ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شواهد .
 والله أعلم .

(١) مشكاة المصابيح .

٢٢٢- الحديث الثالث والعشرون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا أبان بن يزيد العطار ، حدثنا يحيى بن محمود بن عمرو الأنصاري حدثه أن أسماء بنت يزيد رضي الله عنها حدثته أن رسول الله ﷺ قال : « أيما امرأة تقلدت قلادة من ذهب قلرت في عنقها مثله من النار يوم القيامة ، وأيما امرأة جعلت في أذنها خرساً من ذهب جعل في أذنها مثله من النار يوم القيامة . »
* دراسة الإسناد : -

- ١ - موسى بن إسماعيل ، تقدم مراراً .
- ٢ - أبان بن يزيد العطار ، ثقة ، تقدم قريباً .
- ٣ - يحيى بن أبي كثير ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٤ - محمود بن عمرو بن يزيد بن السكن الأنصاري ، مقبول ، من الثالثة . د س .^(١) روى عن عمته أسماء بنت يزيد بن السكن ، وجده يزيد بن السكن وغيرهم ، وعنه : يحيى بن أبي كثير ، وحسين بن عبد الرحمن الأشهلي .

قال ابن حزم : « ضعيف ، وقال ابن القطان : مجهول الحال » .^(٢)
وقال الذهبي : « فيه جهالة » .^(٣)

(١) التقريب (٦٥١٤) .

(٢) التهذيب (٦٤/١٠) .

(٣) الميزاني (٧٨/٤) .

* تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٤٦٠/٦ ، ح : ٢٧٦٤٦) ، والنسائي (١٥٧/٨) ، كتاب الكراهية / باب الكراهية للنساء في إظهار الحلي والذهب ، ح : ٥١٢٩ ، والبيهقي في « الكبرى » (١٤١/٤) ، كتاب الزكاة / باب سياق أخبار تدل على تحريم التحلي بالذهب (كلهم من طريق يحيى بن أبي كثير ، عن محمود بن عمرو الأنصاري ، عن أسماء بنت يزيد بن السكن (به) . وهو ضعيف للجهالة التي في محمود بن عمرو الأنصاري . وبه ضعف ابن القطان هذا الحديث حيث قال : « وعله هذا الخبر أن محمود ابن عمرو - راوية عن أسماء - مجهول الحال وإن كان قد روى عنه جماعة » (١) .

وقد ضعفه أيضاً الألباني (٢) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم .

(١) تهذيب السنن لابن القيم مع مختصر المنذري (١٢٥/٦) .

(٢) آداب الزفاف (ص ٢٣٧) ط : المكتبة الإسلامية ، والمشكاة (١٢٥٧/٢) .

— ۲۹ —

کتاب

الْفِتْنَةُ وَالْمَلَأَحْمَرُ

كتاب الفتن والملاحم

• باب ذكر الفتن ودلائلها •

٢٥٠ : ح / ٤٤٩ / ٤

٢٢٤- الحديث الرابع والعشرون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حُدِّثَ، عن ابن وهب ، قال : حدثنا جرير بن حازم ، عن عبيد الله ابن عمر ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « يوشك المسلمون أن يحاصروا إلى المدينة حتى يكون أبعد مسالحهم سلاح » .

* دراسة الإسناد :

١ - ابن وهب ، هو عبد الله ، ثقة ، تقدم مراراً .

٢ - جرير بن حازم ، ثقة ، تقدم مراراً .

٣ - عبيد الله بن عمر ، ثقة ، تقدم . مراراً .

٤ - نافع مولى ابن عمر ، ثقة ، تقدم . مراراً .

* تخريجه :-

أخرجه الحاكم في « المستدرک » (٥١١ / ٤) موصولاً من طريق جرير وقال :

« حديث ابن وهب عن جرير صحيح على شرط مسلم ، فقد احتج في كتابه رحمه الله بأبي عبد الله رحمه الله » ،

- ثم ساق له شاهداً (بلفظه) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وصححه الذهبي على شرط مسلم .

وسلاح مكان قريب من خيبر ^(١) .

(١) المستدرک (٥١١ / ٤) .

٢٢٥- الحديث الخامس والعشرون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن عوف الطائي ، حدثنا محمد بن إسماعيل ، حدثني أبي - قال ابن عوف - : قرأت في أصل إسماعيل ، قال : حدثني ضمضم ، عن شريح ، عن أبي مالك - يعني الأشعري - رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « إن الله أجاركم من ثلاث خلال : أن يدعوا عليكم نبيكم فتهلكوا جميعاً ، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق ، وأن لا تجتمعوا على ضلالة » .

* دراسة الإسناد :-

- ١ - محمد بن عوف بن سفيان الطائي أبو جعفر ، ثقة ، تقدم .
- ٢ - محمد بن إسماعيل بن عياش بالتحتمانية والمعجمة ، الحمصي ، عابوا عليه أنه حدث عن أبيه بغير سماع ، من العاشرة . د ق . (١) .
- ٣ - إسماعيل بن عياش صدوق في روايته عن أهل بلده ، ومخلط في غيرهم تقدم .
- ٤ - ضمضم بن زرعة بن ثوب ، بضم المثناة وفتح الواو ثم موحدة ، الحضرمي الحمصي ، صدوق يهم من السادسة . د فق . (٢) .
- ٥ - شريح بن عبيد بن شريح الحضرمي ، الحمصي ، ثقة ، من الثالثة ، وكان يرسل كثيراً ، مات بعد المائة . د س ق . (٣) .

(١) التقريب (٥٧٣٥) ، الكاشف (١٩/٣) . (٤٧٨٧) .

(٢) التقريب (٢٩٩٢) .

(٣) التقريب (٢٧٧٥) .

* تخريجه :-

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٩٢/٣ ، ح : ٣٤٤٠) (بلفظه) . وابن أبي عاصم في « السنة » (٤٤/١ ، ح : ٩٢) بنحوه ، وهو ضعيف بهذا التعمام ففيه علتان :

الاولى : ضعف محمد بن إسماعيل بن عياش ، لكنه منجبر بقراءة ابن عوف الحديث بنفسه من أصل إسماعيل بن عياش . فتبقى حينئذ العلة الثانية وهي

: الانقطاع بين شريح وأبي مالك الأشعري كما بين ذلك الحافظ في التهذيب (١) .

وقد ضعفه الحافظ ابن كثير فقال : « في إسناد هذا الحديث نظر » (٢) وكذلك الزركشي (٣) ، والحافظ ابن حجر في « موافقة الخبر الخبر » (٤) وكأنه ذهل في « بذل الماعون » وقال : « سنده حسن فإنه من رواية إسماعيل ابن عياش عن الشاميين وهي مقبولة » (٥) وترك علة الانقطاع بين ابن مالك الأشعري وشريح الحضرمي ، مع أنه نص عليها في « موافقة الخبر الخبر » .

كما ضعفه العلامة الألباني (٦) أيضاً .

(١) (٢٢٨/٤) .

(٢) تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب (ص ١٤٦ ح : ٢٥) .

(٣) المعتبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر (ص ٥٨) .

(٤) موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر (ص ١٠٦ - ١٠٧) .

(٥) بذل الماعون في فضل الطاعون (ص ١٢٠) .

(٦) السلسلة الضعيفة (١٩/٤ ، ح : ١٥١٠) .

- وجملته « وأن لا تجتمعوا على ضلالة » صحيحة لها شواهد كثيرة .
خرجها العلامة الألباني في « الصحيحة » ^(١) وفي « ظلال الجنة في
تخريج السنة » ^(٢) والله أعلم .

(١) (٣/٢١٩، ج : ١٢٢١) .

(٢) (١/٨٠ - ٨٥، ج ٩٢) .

- ۳۱ -

کتاب

الملك الحمر

كتاب الملاحم

١٢٠٨/١ ج ١٨٩

« باب في البصرة »

٢٢٦- الحديث السادس والعشرون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن المثني ، حدثني إبراهيم بن صالح بن درهم قال :
سمعت أبي يقول : انطلقنا حاجين ، فإذا رجل فقال لنا : إلى جنبكم
قرية يقال لها الأبلّة ؟ قلنا : نعم ، قال : من يضمن لي منكم أن
يصلي لي في مسجد العشار ركعتين أو أربعاً ويقول : « إن الله
يبعث من مسجد العشار يوم القيامة شهداء لا يقوم مع شهداء بدر
غيرهم » .

* دراسة الإسناد :-

١ - محمد بن المثني ، العنزي ، ثقة ، تقدم مراراً .

٢ - إبراهيم بن صالح بن درهم الباهلي ، أبو محمد البصري ، فيه
ضعف ، من التاسعة . د . (١)

٣ - صالح بن درهم الباهلي ، أبو الأزهر البصري ، وثقه ابن معين ، من
الرابعة . د . (٢)

* تخريجه :-

أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير » (٢٩٣/١) ، والعقيلي في «
الضعفاء » (٥٥/١) .

(١) التقريب (١٨٦) .

(٢) التقريب (٢٨٥٥) .

٤٨٩/٤ ح : ٤٣٠٨

وقال البخاري : ولا يتابع عليه .

وقال العقيلي : « وإبراهيم وأبوه ليسا بمشهورين بنقل الحديث
والحديث غير محفوظ » والله أعلم .

- ۳۶ -

کتاب

الحروف

كتاب الحدود

٤٤١٠ : ح / ٥٦٥ / ٤

« باب في السارق يسرق مراراً ،

٣٢٧ - الحديث السابع والعشرون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل الهلالي ، حدثنا جدي ،
عن مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، عن محمد بن
المنكدر ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال : جيء بسارق
إلى النبي ﷺ فقال « اقتلوه » . فقالوا : يا رسول الله ، إنما سرق ،
فقال : « اقطعوه » قال : فقطع ، ثم جيء به الثانية فقال : « اقتلوه »
فقالوا : يا رسول الله : إنما سرق فقال : « اقطعوه » قال : فقطع ،
ثم جيء به الثالثة فقال : « اقتلوه » فقالوا يا رسول الله إنما
سرق ، فقال : « اقطعوه » ، ثم أتى به الرابعة فقال : « اقتلوه »
فقال : يا رسول الله إنما سرق ، قال : « اقطعوه » فأتى به الخامسة
فقال : « اقتلوه » قال جابر : فأرسلنا به فقتلناه ، ثم اجترأ ،
فألقيناه في بئر ورمينا عليه الحجارة .

* دراسة الإسناد :-

- ١ - محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل ، بفتح العين ، الهلالي ، أبو
مسعود البصري ، صدوق من الحادية عشرة . د س ق . (١) .
- ٢ - عبيد بن عقيل الهلالي ، أبو عمرو البصري ، الضرير المعلم ، صدوق ،
من صفار التاسعة ، مات سنة سبع ومائتين .
- ٣ - مصعب بن ثابت بن عبد الله بن الزبير ، ليّن الحديث ، تقدم .

(١) التقريب (٦٠٢٤) .

٤ - محمد بن المنكدر ، ثقة ، تقدم مراراً

* تخريجه :-

أخرجه النسائي (٩٠/٨ - ٩١ ، كتاب قطع يد السارق . باب قطع اليدين والرجلين من السارق ، ح : ٤٩٧٨) ، والبيهقي (٢٧٢/٨ ، كتاب السرقة / باب السارق يعود فيسرق ثانياً وثالثاً ورابعاً) من طريق مصعب بن عمير ، ثابت بن عبد الله بن الزبير (به) .

وقال النسائي : « هذا حديث منكر ، ومصعب بن ثابت ليس بالقوي في الحديث »

- لكنه لم ينفرد به فقد تابعه : هشام بن عروة عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه .

أخرج ذلك الدارقطني (١٨١/٣ ، ح : ٢٨٩ و ٢٩٠ و ٢٩١) من ثلاث طرق عن هشام .

الاولى : طريق محمد بن يزيد بن سنان عن أبيه عنه ومحمد وأبوه ضعيفان .

الثانية : طريق عائذ بن حبيب عنه وفي عائذ كلام لكنه لا يؤثر ولذلك قال الحافظ في « التقريب » صدوق .

الثالثة : طريق سعيد بن يحيى بن صالح اللخمي وفي سعيد مقال كما في « نصب الراية » (١) .

وهذه الطريق تقوى طريق مصعب بن ثابت ويرتفع بها إلى درجة الحسن

(١) (٢٧٢/٣) .

وقد ساق الدارقطني في « السنن » ^(١) ، والزيلعي في « نصب الراية » ^(٢) .
والالباني في « الأرواء » ^(٣) طرقاً عديدة وصحح الألباني حديث جابر
هذا .
والله أعلم .

(١) (١٨٤ - ١٨١/٢) .

(٢) (٢٧٥ - ٢٧١/٢) .

(٣) (٨٧ - ٨٦/٨) .

« باب في تعليق يد السارق في عنقه »

٢٢٨ - الحديث الثامن والعشرون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا قتيبة بن سعيد ، حدثنا عمر بن علي ، حدثنا الحجاج ، عن مكحول ، عن عبد الرحمن بن محيريز قال : سألنا فضالة بن عبيد عن تعليق اليد في العنق للسارق ، أمن السنة هو ؟ قال : أتى رسول الله ﷺ بسارق فقطعت يده ثم أمر بها فعلق في عنقه .

* دراسة الإسناد :-

- ١ - قتيبة بن سعيد ، تقدم مراراً .
- ٢ - عمر بن علي ، هو المقدمي ، ثقة ، وكان يدلّس تدليساً شديداً ، مات سنة تسعين ، وقيل بعدها . ع . (١)
- ٣ - الحجاج هو ابن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، تقدم مراراً .
- ٤ - مكحول ، الامام العلم ، تقدم
- ٥ - عبد الرحمن بن محيريز الجمحي . من التابعين ، لم أجد فيه كلاماً لأحد ولذلك قال ابن القطان : لا يعرف (٢) .

* تخريجه :-

أخرجه الترمذي (٥/٧ ، كتاب الحدود / باب ما جاء في تعليق يد السارق ، ح : ١٤٧١) ، والنسائي (٨/٩٢ ، كتاب قطع السارق / باب تعليق يد

(١) التقريب (٤٩٥٢) .

(٢) التهذيب (٦/٢٦٨) .

السارق في عنقه ، ح : ٤٩٨٢) ، وابن ماجة (٨٦٢ / ٢ ، ح : ٢٥٨٧) كلهم من طريق حجاج عن مكحول عن ابن محيريز قال : سألت فضالة بن عبيد (فذكره) وهو ضعيف لضعف حجاج وقال الترمذي : « هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث عمر بن علي المقدمي ، عن الحجاج بن أرطاة » .

وقال النسائي : الحجاج بن أرطاة ضعيف ولا يحتج بحديثه .
وقال ابن العربي : « لو ثبت لكان حسناً لكنه لم يثبت » (١) .
وزاد ابن القطان علة أخرى إضافة إلى ضعف الحجاج وهي جهالة حال ابن محيريز (٢) .

وقد ضعفه المنذري (٣) ، والعلامة الألباني (٤) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم .

(١) عارضة الأحوزي (٢٢٧ / ٦) .

(٢) نصب الراية (٢٧٠ / ٤) .

(٣) مختصر السنن (٢٣٩ / ٦) .

(٤) إرواء الغليل (٨٤ / ٨ ، ح : ٢٤٣٢) .

٣٢٩- الحديث التاسع والعشرون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا الحسن بن علي ، حدثنا عبد الرزاق ، عن ابن جريج ، قال : أخبرني أبو الزبير ، أن عبد الرحمن بن الصامت ابن عم أبي هريرة أخبره ، أنه سمع أبا هريرة يقول : جاء الأسلمي نبي الله ﷺ فشهد على نفسه أنه أصاب امرأة حراماً أربع مرات ، كل ذلك يعرض عنه النبي ﷺ ، فأقبل في الخامسة فقال : « أنكتها » ؟ قال : نعم ، قال : « حتى غاب ذلك منك في ذلك منها » ؟ قال : نعم ، قال : « كما يغيب المروء في المكحلة والرشاء في البئر » ؟ قال : نعم ، قال : « فهل تدري ما الزنا » ؟ قال : نعم أتيت منها حراماً ما يأتي الرجل من امرأته حلالاً . قال : فما تريد بهذا القول ؟ قال : أريد أن تطهرني ، فأمر به فرجم ، فسمع النبي ﷺ رجلين من أصحابه يقول أحدهما لصاحبه : انظر إلى هذا الذي ستر الله عليه فلم تدعه نفسه حتى رُجم رجم الكلب . فكست عنهما ثم سار ساعة حتى مرَّ بجيفة حمار ، فقال : « أين فلان وفلان » ، فقالا نحن ذان يا رسول الله ، قال : « انزلا فكلما من جيفة هذا الحمار » ، فقالا : يا نبي الله من يأكل من هذا ؟ قال : « ما نلتما من عرض أخيكما انفاً أشد من أكل منه ، والذي نفسي بيده إنه الآن لفي أنهار الجنة ينغمس فيها ،

* دراسة الإسناد :-

١ - الحسن بن علي هو الطواني الخلال ، ثقة تقدم مراراً

٢ - عبد الرزاق ، الامام ، تقدم ، مراراً

٣ - ابن جريج ، ثقة ، تقدم مراراً .

٤ - أبو الزبير ، صدوق ، تقدم مراراً .

٥ - عبد الرحمن بن الصامت ابن عم أبي هريرة ، مقبول ، من الثالثة .
بخ دس .^(١) وقال الذهبي : تفرد عنه أبو الزبير ، وعنه ابن جريج لا يدرى من هذا ،^(٢) .

* تخريجه :-

أخرجه عبد الرزاق (ح : ١٢٣٤٠) ، وابن الجارود (ص ٢٧٦ ، ح : ٨١٤) ،
وابن حبان (٢٩٠ / ٦ - ٢٩١ ، ح : ٤٣٨٣) ، والبيهقي في « الكبرى » .
(٢٢٧ / ٨) كلهم من طريق أبي الزبير أن عبد الرحمن بن الصامت ابن عم
أبي هريرة عن أبي هريرة (به)

وهو ضعيف لجهالة عبد الرحمن بن الصامت .

« قال البخاري : لا يعرف إلا بهذا الحديث ، وقال النباتي في « ذيل
الكامل » : من لا يعرف إلا بحديث واحد ولم يشهر حاله فهو في عداد
المجهولين » ،^(٣) .

قد ضعفه الألباني^(٤) ، ولم أجد له ما يقويه . والله أعلم .

(١) التقريب (٢٨٩٩)

(٢) الميزان (٥٧٠ / ٢) .

(٣) التهذيب (١٩٨ / ٦) .

(٤) الارواء (٢٤ / ٨ ، ح : ٢٣٥٤) .

— ۳۳ —

کتاب

الذی یبکی

كتاب الديات

١/٣٦٦ ج : ١١٩٦

• باب الإمام يأمر بالعفو في الدم •

٣٢٠- الحديث الثلاثون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا حماد ، أخبرنا ابن إسحاق ، عن
الحارث بن فضيل عن سفيان بن أبي العوجاء ، عن أبي شريح
الخرزاعي رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « من أصيب بقتل أو
خَبَل فإنه يختار إحدى ثلاث إما أن يقتص ، وإما أن يعفو ، وإما أن
ياخذ الدية ، فإن أراد الرابعة فخذوا على يديه ، ومن اعتدى بعد
ذلك فله عذاب أليم .

* دراسة الإسناد :-

- ١ - موسى بن اسماعيل المنقري ، تقدم مراراً
- ٢ - حماد بن سلمة ، تقدم مراراً
- ٣ - ابن اسحاق ، صدوق ، تقدم مراراً .
- ٤ - الحارث بن فضيل الأنصاري ، الخطمي ، أبو عبد الله المدني ، ثقة ،
من السادسة . م د س ق . (١) .
- ٥ - سفيان بن أبي العوجاء السلمي ، ضعيف ، من الثالثة . د ق . (٢) .

(١) التقريب (١٠٤٢) .

(٢) التقريب (٢٤٥٠) .

* تخريجه :-

أخرجه الامام أحمد (٢١/٤ ، ح : ١٦٤٢٢) وابن ماجه (٨٧٦/٢) ، كتاب الديات / باب من قتل له قتيل فهو بالخيار بين إحدى ثلاث ، ح : ٢٦٢٢ ، والدارمي (١٨٨/٢) ، وابن الجارود (ص ٢٦١ ، ح : ٧٧٤) والبيهقي في الكبرى (٥٢/٨) كلهم من طريق محمد بن إسحاق ، عن الحارث بن فضيل ، عن سفيان بن أبي العوجاء (به) .

وهو ضعيف لضعف سفيان بن أبي العوجاء .

قلت :

- لكن سفيان بن أبي العوجاء لم ينفرد به ، فقد تابعه سعيد بن أبي سعيد المقبري (فذكره) .

وقد صرح ابن اسحاق بالتحديث فالطريق هذه حسنة .

- كما تابعه أيضاً : مسلم بن يزيد أحد بني سعد بن بكر أنه سمع^٥ أبا شريح يقول : فذكر الحديث ومسلم بن يزيد « مقبول » كما في « التقریب » .

وبهذه الطريق تتقوى طريق سفيان بن أبي العوجاء وقد صحح الحديث الالباني^(١) .

ولعل سكوت أبي داود عنه مع ضعفه من هذه الطريق بسبب طرقه الأخرى هذه . والله أعلم .

(١) الارواء (٢٧٨/٧) .

١ = حديث البراء بن عازب رضي الله عنه (بلفظة)

أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب «الإيمان» (ص ٤٢ ، ح : ١١٠)
والإمام أحمد في «المسند» (٢٨٦/٤ ، ح : ١٨٥٤٧) والطيالسي - كما في
«منحة المعبود» (٤٨/٢) وابن نصر المروزي في «تعظيم قدر الصلاة»
(٤٠٣/١ ، ح : ٣٩٣) ، والبيهقي في «شعب الإيمان» (١٢٥/١ ، ح : ١٤) كهم من
طريق ليث بن أبي سليم.

وليث ضعيف لكن لا بأس بحديثه في الشواهد والمتابعات

٢ = حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه

أنه سأل النبي ﷺ عن أفضل الإيمان قال:
« أن تحب لله وتبغض لله »

أخرجه الإمام أحمد (٢٤٧/٥ ، ح : ٢٢١٨٣)

وفيه رشدين بن سعد

٣ - حديث عمرو بن الجموح رضي الله عنه

« لا يحق العبد صريح الإيمان حتى يحب لله تعالى ويبغض لله .. »

أخرجه الإمام أحمد (٤٣٠/٣) وفيه أيضاً رشدين بن سعد.
فأ لحديث بهذه الشواهد يرتقى إلى درجة الحسن ^{لغيره} وقد حسنه بسبب
شواهد الألباني (١).

ولعل سكوت أبي داود عنه من أجل شواهد هذه والله أعلم.

الحديث الثاني والخلاتون وتلائمة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا هناد بن السري ، عن عبدالرحمن بن محمد المحاربي ،
عن عبدالسلام بن حرب ، عن أبي خالد الدالاني ، عن أبي خالد مولى
آل جعدة ، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :
«أتاني جبريل فأخذ بيدي فأراني باب الجنة الذي تدخل منه أمتي»
فقال أبو بكر : يا رسول الله وددت أني كنت معك حتى أنظر إليه ،
فقال رسول الله ﷺ : «أما إنك يا أبا بكر أول من يدخل الجنة من
أمتي».

دراسة الاسناد

- ١ - هناد بن السري ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - عبدالرحمن بن محمد بن زياد المحاربي ، أبو محمد الكوفي ، لا بأس
به وكان يدلس ، قاله أحمد ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين . ع .
- ٣ - عبدالسلام بن حرب ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٤ - أبو خالد الدالاني ، صدوق يخطيء كثيراً ، تقدم مراراً .
- ٥ - أبو خالد مولى جعدة بن هبيرة المخزومي ، مجهول من الثالثة . د . (١) .

تخرجه :-

أخرجه الحاكم في «المستدرک» (٧٣/٣) من طريق أبي خالد الدالاني ،
عن أبي خالد مولى آل جعدة عن أبي هريرة (به) .
وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين !! ووافقه الذهبي !!!

١- التقریب (٨٠٧٤) ، المیزان (٤) .

وقال الألباني معقباً عليهما:

«كذا قالوا - يعني الحاكم والذهبي - ، وذلك من أوهامهما فإن الدالاني هذا وشيخه لم يخرج لهما الشيخان شيئاً ثم الأول منهما ضعيف والآخر منهما مجهول ، كما قال الحافظ ، بل الذهبي نفسه قال: «لا يعرف» (١) .

قلت : وقد ضعّف الحديث المنذري (٢) ، والألباني (٣) .
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم .

١- السلسلة الضعيفة (٢٢٩/٤) .

٢- مختصر السنن (٣٠/٧) .

٣- السلسلة الضعيفة (٢٢٩/٤) .

الحديث الثالث والخلائون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا عبدالعزيز بن أبي حازم - قال
حدثني بمنى - عن أبيه ، عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ
قال: «القدريه مجوس هذه الأمة ، إن مرضوا فلا تعودهم ، وإن ماتوا
فلا تشهدوهم»

دراسة الإسناد:-

- ١ - موسى بن إسماعيل ، هو المنقري ، تقدم مراراً .
- ٢ - عبدالعزيز بن أبي حازم ، صدوق فقيه ، من الثامنة ، مات سنة أربع
وثمانين ، وقيل قبل ذلك . ع (١) .
- ٣ - أبو حازم سلمة بن دينار ، ثقة ، تقدم .

تخریجه :-

أخرجه الحاكم (٨٥/١) ، والبيهقي في «الاعتقاد» (ص ٢٣٦) من طريق
أبي حازم ، عن ابن عمر رضي الله عنهما (به) .
وقال الحاكم : صحيح على شرطهما إن صح سماع أبي حازم من ابن
عمر وأقره الذهبي وقال العلاني : «رجال إسناده على شرط الشيخين لكنه
منقطع ؛ لأن أبا حازم سلمة بن دينار لم يسمع من ابن عمر (٢)» .
وبهذه العلة - أعني الانقطاع - أعله المنذري (٣) .
وقال الحافظ ابن حجر : «رجاله رجال الصحيح لكن في سماع أبي

١- التقريب (٤٠٨٨) .

٢- اللآلي المصنوعة (٢٥٨/١) .

٣- مختصر السنن (٥٨/٧) .

حازم من ابن عمر نظر ، وجزم المنذري بأنه لم يسمع منه ، وقال: ابن القطان : قد أدركه وكان معه بالمدينة ، فهو متصل على رأي مسلم(١) .
 - وله طريق ثانية عن ابن عمر وهي : طريق عمر مولى غفرة عنه رضي الله عنه أخرجها الإمام أحمد (٨٦/٢ ، ١٢٥ ، ح : ٥٥٨٤ و ٦٠٧٧) .
 وابنه عبدالله في « السنة » (٤١٨/٢ ، ح : ٩١٥) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (ح : ٣٣٩) وعمر مولى غفرة ضعيف .
 وقد اضطرب في الحديث . فتارة يجعله من مسند ابن عمر وأخرى يجعله من مسند حذيفة .
 وله شواهد عن عدد من الصحابة .

الشواهد-

للحديث شواهد عن أنس ، وحذيفة ، وجابر بن عبدالله ، وأبي هريرة رضي الله عنهم .

١ - فأما حديث أنس

فرواه الطبراني في « الأوسط » كما في اللآليء (٢٦١/١) من طريق حميد الطويل عنه . وقال الهيثمي في المجمع (٢٠٥/٧) رجاله رجال الصحيح .

٢ - وأما حديث حذيفة

فأخرجه الطيالسي (ح : ٤٣٤) ، وأحمد (٤٠٦/٥ - ٤٠٧ ، ح : ٢٣٥٠٣) وأبو داود (ح : ٤٦٩٢) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (ح : ٣٢٩) وفيه عمر مولى غفرة . قال المنذري : عمر مولى غفرة لا يحتج بحديثه ورجل من الأنصار مجهول .

٣ - وأما حديث جابر

فأخرجه ابن ماجه (ح : ٩٢) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (ح : ٣٢٨) والطبراني في « الصغير » (٢٢١/١) ، والآجري في « الشريعة » (ص ١٩٠)

١- أجوبة الحافظ ابن حجر عن الأحاديث التي انتقدها القزويني على المشكاة (١٧٧٩/٣) .

كلهم من طريق بقية عن الازاعي ، عن ابن جريج ، عن أبي الزبير عن جابر

وأبو الزبير وابن جريج مد لسان ، وقد عنعنا ، وبقيّة كذلك لكنه صرح بالتحديث عند ابن أبي عاصم في «السنة».

٤ - وأما حديث أبي هريرة

فأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ح : ٣٤٢) ، والآجري في «الشرعية» (ص ١٩١) ، وابن الجوزي في «العلل المتناهية» (ح : ٢٤٤) من طريق جعفر ابن الحارث عن يزيد بن ميسرة عن عطاء الخراساني ، عن مكحول ، عن أبي هريرة (به) وجعفر بن الحارث ضعيف

ويزيد بن ميسرة لم يوثقه غير ابن حبان كما قال ذلك الحافظ ابن حجر في «تعجيل المنفعة (١)» وعطاء متكلم فيه ومكحول لم يسمع من أبي هريرة (٢).

والحديث حسن بهذه الشواهد

وقد حسنه الحافظ العلاني (٣) ، والحافظ ابن حجر (٤) ، والالباني (٥).

ولعل سكوت أبي داود عنه لشهرته

وكثرة طرقه وشواهد والله أعلم.

١ - انظره في (ص ٤٥٤).

٢ - انظر جامع التحصيل (٢٨٥).

٣ - انظر اللآلئ المصنوعة (٢٥٩/١).

٤ - أجوبته عن أحاديث المشكاة المطبوع بآخر المشكاة (١٧٧٩/٣ ، ١٧٩٠).

٥ - في تخريجه للسنة لابن أبي عاصم.

الحديث الرابع والثلاثون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا سفيان عن عمر بن محمد ، عن
عمر مولى غفرة ، عن رجل من الأنصار ، عن حذيفة رضي الله عنه
قال: قال رسول الله ﷺ :

«لكل أمة مجوس ، ومجوس هذه الأمة الذين يقولون : لا قدر ،
من مات منهم فلا تشهدوا جنازته ، ومن مرض منهم فلا تعودهم ،
وهم شيعة الدجال ، وحق على الله أن يلحقهم بالدجال».

دراسة الإسناد:

- ١ - محمد بن كثير العبدى ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - سفيان هو الثوري ، الإمام المشهور ، تقدم مراراً .
- ٣ - عمر بن محمد بن زيد بن عبدالله بن عمر بن الخطاب المدني ، نزيل
عسقلان ثقة ، من السادسة مات قبل سنة خمسين ومائة . خ د س ق (١) .
- ٤ - عمر بن عبدالله المدني ، مولى غفرة - بضم المعجمة وسكون الفاء -
ضعيف وكان كثير الإرسال ، من الخامسة ، مات سنة خمس - أو ست
وأربعين . د ت (٢) .

تخریجه -

أخرجه الإمام أحمد (٨٦/٢ ، ١٢٥ ، ح : ٥٥٨٤ ، ٦٠٧٧) ، وابنه عبدالله
في كتاب " السنة " (٤١٨/٢ ، ح : ٩١٥) ، وابن أبي عاصم في " السنة " (ح :
٣٣٩) .

١ - التقريب (٤٩٦٥) .

٢ - التقريب (٤٩٣٤) .

كلهم من طريق عمر بن عبد الله مولى غفرة (به)
وهو ضعيف لضعف عمر
ثم هو قد اضطرب فيه فتارة يجعله عن ابن عمر رضي الله عنهما
وأخرى يجعله من مسند حذيفة رضي الله عنه .
واضطرابه هذا يدل على ضعفه وعدم ضبطه.
لكن الحديث ثابت من طرق أخرى . فله شواهد يرتقى بها إلى درجة
الحسن بينت بعضها في الحديث الذي سبقه.
ونقلت هناك أسماء بعض أئمة الحديث الذين حسنوه.
ولعل سكوت أبي داود عنه مع ضعفه
لكونه قد ساق معه في الباب طريق أبي حازم سلمة بن دينار وهي طريق
صحيحة لكنها أعلت بالانقطاع لعدم سماع أبي حازم من ابن عمر
ولعله أيضا لحظ شواهد الكثرة التي يتقوى بها والله أعلم.

الحديث الخامس والثلاثون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا جعفر بن مسافر الهذلي ، حدثنا يحيى بن حسان ، حدثنا الوليد بن رباح ، عن إبراهيم بن أبي عبلة ، عن أبي حفصة قال : قال عبادة بن الصامت رضي الله عنه لابنه : يا بني إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك ، وما أخطأك لم يكن ليصيبك

سمعت رسول الله ﷺ يقول:

«إن أول ما خلق الله القلم ، فقال له : اكتب ، قال : رب وماذا

أكتب ؟ قال : اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة»

يا بني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول : «من مات على غير هذا

فليس مني».

درسة الاسناد-

- ١ - جعفر بن مسافر ، صدوق ربما أخطأ ، تقدم.
- ٢ - يحيى بن حسان التنيسي ، ثقة ، تقدم.
- ٣ - الوليد بن رباح المدني ، الصواب أنه رباح بن الوليد بن يزيد بن نمران الذماري - بفتح المعجمة وتخفيف الميم - وقلبه بعضهم فقال:- : الوليد بن رباح ، صدوق ، من الثامنة . د . (١).
- قلت : نص المزي في "تهذيب الكمال" في ترجمة يحيى بن حسان أنه هو الذي قلب اسمه.
- ٤ - إبراهيم بن أبي عبلة ثقة ، تقدم.

هـ - أبو حفصة ، هو : حبيش ، بموحدة ومعجمة ، مصغر ، ابن شريح ، الحبشي ، أبو حفصة الشامي ، تابعي ، مقبول ، من الثالثة ، ورهم من ذكره في الصحابة .د. (١).

تخریجه:-

أخرجه الترمذي (٣٦٨/٦ ، كتاب القدر / ح : ٢٢٤٤).
والإمام أحمد (٣١٧/٥ ، ح : ٢٢٧٥٧) من طريق الوليد بن عباد ابن الصامت عن أبيه رضي الله عنه . وقال الترمذي :
هذا حديث غريب.
وفيه عبد الواحد بن سليم المالكي البصري وهو ضعيف (٢).
- والطريق الثانية : هذه طريق أبي داود
- والطريق الثالثة : طريق يزيد بن أبي حبيب عنه ، عن أبيه رضي الله
عنه أخرجه الإمام أحمد (٣١٧/٥ ، ح : ٢٢٧٥٩)
- والطريق الرابعة : طريق سليمان بن حبيب المحاربي عنه عن أبيه
رضي الله عنه أخرجه اللالكائي في «شرح أصول اعتقاد أهل السنة»
(ح : ١٢٣٣)
قال العلامة الألباني بعد الإشارة إلى هذه الطرق «فالحديث صحيح بلا
ريب» (٣).

الشواهد:-

وللحديث شواهد عن عدد من الصحابة
عبد الله بن عباس

١- التقريب (١١١٦).

٢- المشكاة (٣٤/١).

٣- المشكاة (٣٤/١).

أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (ح: ١٠٨) وفي «الأوائل» (ح: ٣)
وأبو يعلى (٢١٩/٤) ، وأبو نعيم في «الحلية» (١٨١/٨) والبيهقي في
«الكبرى» (٣/٩) وفي «الاسماء والصفات» (٤٨٠) وسنده صحيح.
ولعل سكوت أبي داود عنه مع ضعفه إنما هو من أجل طرقه هذه
وشواهد والله أعلم.

الحديث السادس والثلاثون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا أحمد بن حنبل ، حدثنا عبدالله بن زيد المقرئ أبو
عبدالرحمن قال: حدثني سعيد بن أيوب قال: حدثني عطاء بن دينار ،
عن حكيم بن شريك الهذلي ، عن يحيى بن ميمون الحضرمي ، عن
ربيعة الجرشي ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن عمر بن
الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تجالسوا أهل القدر
ولا تفاتحوهم».

دراسة الاسناد

- ١ - أحمد بن حنبل ، تقدم مراراً .
- ٢ - عبدالله بن يزيد المقرئ ، تقدم مراراً .
- ٣ - سعيد بن أبي أيوب الخزاعي مولاهم المصري ، ثقة ثبت ، تقدم .
- ٤ - عطاء بن دينار الهذلي مولاهم ، أبو الريان - بالراء والتحتانية
الثقيلة - وقيل أبو طلحة المصري ، صدوق إلا أن روايته عن سعيد بن
جبير من صحيفة ، من السادسة ، مات سنة ست وعشرين . بخ د ت (١) .
- ٥ - حكيم بن شريك الهذلي ، المصري ، مجهول ، من السابعة (٢) .
- ٦ - يحيى بن ميمون الحضرمي أبو عمرة المصري ، القاضي ، صدوق ،
لكن عيب عليه شيء يتعلق بالقضاء ، من الخامسة ، مات سنة أربع عشرة

١ - التقريب (٤٥٨٩) .

٢ - التقريب (١٤٧٥) .

ومائة . د س (١) .

٧ - ربيعة بن عمرو ، ويقال : ابن الحارث الدمشقي ، وهو ربيعة الجرشي ، مختلف في صحبته ، تقدم .

تخریجه:-

أخرجه الإمام أحمد (٣٠/١ ، ح : ٢٠٦) ، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٥/١ ، ح : ٣٣٠) ، وابن حبان في «صحيحه» كما في الاحسان (١٤٨/١ ، ح : ٧٩) ، وابن بطة العكبري الحنبلي في كتاب «الإبانة الكبرى» (٤٣٥/٢ ، ح : ٣٦٥) ، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (١١٨/١ ، ح : ١٨٦) وفي (٦٣٠/٤ ، ح : ١١٢٤) كلهم من طريق سعيد ابن أبي أيوب ، عن عطاء بن دينار ، عن حكيم بن شريك الهذلي عن أبي هريرة (به) وهو ضعيف من أجل حكيم بن شريك الهذلي فانه مجهول وقد ضعفه العلامة الألباني (٢) .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم .

١- التقريب (٧٦٥٧) .

٢- في تحقيقه لكتاب «السنة» لابن أبي عاصم (١٤٥/١ وفي تخریج المشكاة (ح : ١٠٨) .

الحديث السابع والثلاثون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا أحمد بن سعيد الهمداني ، أخبرنا ابن وهب قال: أخبرني
ابن لهيعة وعمرو بن الحارث وسعيد بن أبي أيوب ، عن عطاء بن
دينار ، عن حكيم بن شريك الهذلي ، عن يحيى بن ميمون ، عن ربيعة
الجرشي ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن عمر بن الخطاب رضي
الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تجالسوا أهل القدر ولا
تفاتحوهم الحديث»

دراسة الاسناد:

جميع رجال هذا الاسناد قد تقدمت تراجمهم
وهو مكرر الحديث السابق ، وقد سبق تخريجه
هناك وبيان ضعفه
والله أعلم.

الحديث الثامن والخلائون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا محمد بن الصباح البزاز ، حدثنا الوليد بن أبي ثور ، عن سماك ، عن عبدالله بن عميرة ، عن الأحنف بن قيس ، عن العباس بن عبدالمطلب قال: كنت في البطحاء في عصابة فيهم رسول الله ﷺ فمرّت بهم سحابة فنظر إليها ، فقال : «ما تسمون هذه» ؟ قالوا: السحاب ، قال : «والمزن» قالوا : والمزن ، قال : «والعنان» قالوا : والعنان ، - قال أبو داود : لم أتعن العنان جيداً - قال : «هل تدرون ما بعد ما بين السماء والأرض»؟ قالوا: لا ندري ، قال: إن بعد ما بينهما إما واحدة أو اثنتان أو ثلاث وسبعون سنة ، ثم السماء فوقها كذلك « حتى عدّ سبع سموات : «ثم فوق السابعة بحر بين أسفله وأعلىه مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم فوق ذلك ثمانية أوعال بين أظلافهم وركبهم مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم على ظهورهم العرش بين أسفله وأعلىه مثل ما بين سماء إلى سماء ، ثم الله تبارك وتعالى فوق ذلك»

دراسة الاسناد:

- ١ - محمد بن الصباح البزاز ، ثقة ، تقدم مراراً
- ٢ - الوليد بن أبي ثور ، هو الوليد بن عبدالله بن أبي ثور الهمداني الكوفي ، وقد ينسب لجده ، ضعيف ، من الثامنة ، مات سنة اثنتين وسبعين

• بخ د ت ق (١).

٣ - سماك هو ابن حرب ، ثقة ، تقدم.

٤ - عبدالله بن عميرة ، بفتح أوله ، كوفي ، مقبول ، من الثانية . د ت ق
روى عن الأحنف بن قيس عن العباس حديث الأوعال ، وعنه سماك ابن
حرب (٢)•

تخریجه:-

أخرجه الإمام أحمد (٢٠٦/١ ، ٢٠٧ ، ح : ١٧٧٠) ، والترمذي (ح : ٣٣٢٠)
وابن ماجة (٦٩/١) ، المقدمة / باب فيما أنكرت الجهمية ، ح : ١٩٣ .
والدارمي في "الرد على الجهمية" (ص ٢٤) وفي "الرد على المريسي"
(ص ٩٠ - ٩١) ، وابن أبي عاصم في "السنة" (ح : ٥٧٧) ، وابن خزيمة في
«كتاب التوحيد» (ص ١٠١ - ١٠٣) ، والآجري في الشريعة (ص ٢٩٢ -
٢٩٣) والحاكم (٢٨٨/٢ ، ٤١٢) ، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» (٢/٢) ،
والبيهقي في الأسماء والصفات (ص ٣٩٨ - ٣٩٩) ، وابن حزم في الفصل
(١٠٠/٢ - ١٠١) ، والمزي في «تهذيب الكمال» (٧١٩/٢) ، والذهبي في
«العلو» (٤٩ - ٥٠) كلهم من طريق عبدالله بن عميرة ، عن الأحنف ابن قيس
، عن العباس . (به)•

وهو ضعيف فقيه الوليد بن أبو ثور وهو ضعيف وعبدالله بن عميرة
وفيه جهالة كما في «الميزان» (٣)•
وهناك علة ثالثة وهي الانقطاع بين عبدالله بن عميرة والأحنف بن قيس
، كما قال ذلك البخاري (٤)•

١- التقريب (٧٤٣١) ، الكائف (٢١٠/٣ ، ٦١٧٩)•

٢- التهذيب (٣٤٤/٥)•

٣- (٤٦٩/٢)•

٤- الميزان (٤٦٩/٢) والتهذيب (٣٤٤/٥)•

وقد ضعفه العلامة الألباني (١).
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم.

١- السنة لابن أبي عاصم (١/٢٥٤ ، ج ١ : ٥٧٦).

- ۳۵ -

کتاب

الاعراب

الحديث التاسع والخلائون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا النفيلي ، حدثنا زهير ، حدثنا قابوس بن أبي ظبيان ، أن
أباه حدثه حدثنا عبدالله بن عباس رضي الله عنهما أن نبي الله ﷺ
قال: «إن الهدى الصالح والسمت الصالح والاقتصاد جزء من خمسة
وعشرين جزءاً من النبوة».

دراسة الاسناد:

- ١ - النفيلي هو : عبدالله بن محمد أبو جعفر النفيلي ، ثقة ، تقدم مراراً
- ٢ - زهير هو ابن حرب ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٣ - قابوس بن أبي ظبيان ، بفتح المعجمة ، وسكون الموحدة بعدها تحتانية
الجنبي ، بفتح الجيم وسكون النون بعدها موحدة الكوفي ، فيه لين من
السادسة . بخ د ق (١) .
- ٤ - أبو ظبيان ، حصين بن جندب بن الحارث الجنبي ، بفتح الجيم وسكون
النون ثم موحدة ، الكوفي ، ثقة ، من الثانية ع... (٢) .

تخریجه :-

أخرجه الامام أحمد (٢٩٦/١ ، ح : ٢٦٩٨ ، ٢٦٩٩)
من طريق زهير ، وجعفر الأحمر
وابن عدي في « الكامل » (٢٠٧١/٦) من طريق سفيان ، ومن طريق زهير ،

١- التقريب (٥٤٤٥) ، الكائف (٣٣٤/٢ ، ٤٥٦٨) ، الميزان (٣٦٧/٣) .

٢- التقريب (١٣٦٦) .

ومن طريق إدريس الأودي كلهم عن قابوس عن أبيه ، عن ابن عباس رضي
الله عنهما (به)

وهو ضعيف من أجل قابوس . قال المنذري وفي إسناده قابوس بن

أبي ظبيان ... ولا يحتج بحديثه (١).

ولم أجده ما يقويه والله أعلم.

الحديث الأربعون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا^{نصير} ابن علي ، قال: أخبرني أبو أحمد ، حدثنا سفيان ، عن

الحجاج بن فرافصة عن رجل ، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة /
وحدثنا محمد بن المتوكل العسقلاني ، حدثنا عبدالرزاق ،
أخبرنا بشر بن رافع عن يحيى بن أبي كثير ، عن أبي سلمة عن أبي
هريرة رضي الله عنه.

رفعه جميعاً ، قال: قال رسول الله ﷺ : «المؤمن غرٌّ كريم ،

والفاجر خب لثيم»

دراسة الاسناد:-

- ١ - نصر بن علي الجهضمي ، ثقة ، تقدم.
- ٢ - أبو أحمد الزبيري ، ثقة ، تقدم.
- ٣ - سفيان ، هو ابن عيينة.
- ٤ - الحجاج بن فرافصة ، بضم الفاء الأولى ، وكسر الثانية بعدها صاد
مهملة ، الباهلي ، البصري ، صدوق عابد ، يهمل ، من السادسة . دس (١).
- ٥ - محمد بن المتوكل ، هو الناجي ، تقدم.
- ٦ - عبدالرزاق ، الامام ، تقدم مراراً .
- ٧ - بشر بن رافع ، هو الحارثي النجراني ، فقيه ضعيف ، تقدم .
- ٨ - يحيى بن أبي كثير ، تقدم مراراً .

تخریجه:-

أخرجه الترمذي (٩٨/٦) ، كتاب البر والصلة) ، والإمام أحمد (٣٩٤/٢) ،
ح : (٩١٠٧) ، والحاكم في المستدرک (٤٣/١) کلهم من طریق أبي سلمة بن
عبد الرحمن ، عن أبي هريرة (به)
وبشر بن رافع ضعيف إلا أنه قد تابعه حجاج بن فرافصة في روايته
عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة وحجاج بن فرافصة
صدوق فالحديث حسن إن شاء الله بهذه المتابعة.
وقد طعن ابن الملقن فيه فزعم أنه موضوع من أحاديث المصابيح.
قال الدمئتي: « هذا أحد أحاديث انتقدها سراج الدين القزويني
على المصابيح » (١).

وقد ردّ العلماء على القزويني هذا الادعاء

فقال الحافظ ابن حجر:

« هذا الحديث أخرجه أبو داود ، والترمذي من طريق يحيى بن أبي
كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وقال الترمذي غريب لا نعرفه إلا من
هذا الوجه ».

وأخرجه الحاكم من طريق حجاج بن فرافصة ، عن يحيى بن أبي كثير
موصولاً.

ثم قال :

وحجاج فيه ضعف ، وبشر بن رافع أضعف منه ، ومع ذلك لا يتجه
الحكم عليه بالوضع ، لفقد شرط الحكم عليه بالوضع.

١- درجات مرقاة الصعود (ص ٢١٥).

وهو حديث حسن. (١).

وقال الدمتي أيضاً:

«وقد حصلت برواية حجاج بن فرافصة المتابعة لبشر بن رافع في

هذا الحديث فخرج بها عن الغرابة التي ذكرها الترمذي.

فالحديث بروايته لا يزل عن درجة الحسن (٢).

١ - أجوبة الحافظ على الأحاديث المنتقدة على المصابيح (٣/٣١٢) مع المشكاة .

٢ - درجات مرقاة الصعود (٢١٥).

الحديث الحادي والأربعون وثلاثمائة.

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا موسى بن إسماعيل ، حدثنا أبان ، حدثنا قتادة ، قال:
حدثني أبو مجلز ، عن حذيفة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لعن
من جلس وسط الحلقة»

دراسة الاسناد:

- ١ - موسى بن اسماعيل ، ثقة ، تقدم. مراراً.
- ٢ - أبان ، هو العطار ، ثقة ، تقدم. مراراً.
- ٣ - قتادة هو ابن دعامة ، تقدم مراراً.
- ٤ - أبو مجلز : هو لاحق بن حميد بن سعيد السدوسي البصري مشهور
بكنيته ، ثقة ، من كبار الثالثة و مات سنة ست ، وقيل تسع ومائة ، وقيل :
قبل ذلك ع. (١) .

تخریجه:

أخرجه الامام أحمد (٣٨٤/٥ ، ٣٩٨ ، ٤٠١ ، ح : ٢٣٣١١ ، و ٢٣٤٢٤ و
٢٣٤٥٤) ، والترمذي (٢٨/٨) ، كتاب الأدب / باب كراهية القعود وسط
الحلقة ، ح : (٢٩٠١) ، والحاكم (٢٨١/٤) والخطيب في تاريخ بغداد (٩/١٢)
وقال الترمذي : «هذا حديث حسن صحيح» ، وقال الحاكم : «صحيح على
شرط الشيخين» !! ووافقه الذهبي!!!
قلت : وليس كما قالوا - رحمهم الله تعالى - بل هو ضعيف للانقطاع

١- التقريب (٧٤٩٠).

بين أبي مجلز وحذيفة لأنه لم يسمع منه كما قال ذلك ابن معين(١).

وبذلك أعله الإمام أحمد(٢).

وقد ضعفه العلامة الألباني ولم أجد ما يقويه من متابع أو شاهد

والله أعلم.

١- التهذيب (١١/١٧١).

٢- انظر السلسلة الضعيفة (٢/٩٧).

الحديث الثاني والأربعون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عمرو بن عون ، أخبرنا ابن المبارك ، عن حيوة بن شريح ، عن سالم بن غيلان ، عن الوليد بن قيس ، عن أبي سعيد ، أو عن أبي الهيثم عن أبي سعيد ، عن النبي ﷺ قال: «لا تصاحب إلا مؤمناً ، ولا يأكل طعامك إلا تقي»

دراسة الاسناد:

- ١ - عمرو بن عون بن أوس الواسطي ، أبو عثمان البزاز ، البصري ، ثقة ثبت ، من العاشرة ، مات سنة خمس وعشرين . ع (١) .
- ٢ - ابن المبارك الامام الجليل ، تقدم مراراً .
- ٣ - حيوة بن شريح ، تقدم مراراً .
- ٤ - سالم بن غيلان التجيبي المصري ، ليس به بأس ، تقدم .
- ٥ - الوليد بن قيس بن الأخرم التجيبي ، المصري ، مقبول من الخامسة ، مات على رأس المائة . ع د ت (٢) .
- ٦ - أبو الهيثم المصري ، مولى عقبة بن عامر ، مقبول ، من الخامسة تقدم .

تخریجه :

أخرجه الطيالسي (ح : ٢٢١٣) عن عبدالله بن المبارك بهذا الاسناد وأخرجه الإمام أحمد (٣/٣) ، والترمذي (٧٥/٧) ، كتاب الزهد / باب من

١- التقريب (٥٠٨٨) .

٢- التقريب (٧٤٤٨) .

جاء في صحبة المؤمن ، ح : ٢٥٠٦ ، والبغوي في «شرح السنة» (ح : ٣٤٨٤) ، وابن أبي الدنيا في كتاب «الاخوان» (ح : ٤١) من طرق عن ابن المبارك بهذا الاسناد.

وأخرجه الدارمي (١٠٣/٢) والحاكم في «المستدرک» (١٢٨/٤) من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ عن حيوة بن شريح (به) وقال الحاكم : صحيح الاسناد !! ووافقه الذهبي !!! وفيه ضعف والله أعلم.

الحديث الثالث والأربعون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :
حدثنا أحمد بن صالح قال: قرأت على عبدالله بن نافع ، قال:
أخبرني ابن أبي ذئب عن ابن أخي جابر بن عبدالله رضي الله عنهما
عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ : «المجالس بالأمانة ، إلا ثلاثة
مجالس:

سفك دم حرام أو فرج حرام ، أو اقتطاع مال بغير حق».

دراسة الاسناد:-

- ١ - أحمد بن صالح هو المصري ، تقدم مراراً
- ٢ - عبدالله بن نافع الصائغ المخزومي ، مولاهم ، أبو محمد المدني ، ثقة
صحيح الكتاب في حفظه لين ، من كبار العاشرة ، مات سنة ست ومائتين
وقيل بعدها . بخ م ٤ .
- ٣ . ابن أبي ذئب ، الإمام المشهور ، تقدم مراراً

تخریجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٣٤٢/٣ - ٣٤٣) قلت:
وهو ضعيف لجهالة ابن أخي جابر بن عبدالله
قال العراقي :
«رواه أبو داود من حديث جابر من رواية ابن أخيه غير مسمى

عنه" (١).

وقد أعله المنذري بجهالة ابن أخي جابر ، وبعبدالله بن الصائغ

وقال : فيه مقال (٢).

وقال الألباني :

"رجاله ثقات رجال مسلم غير ابن أخي جابر ، فقد اغفلوه ولم يوردوه

لا في « التهذيب » ولا في « الخلاصة » ولا في « التقريب » ولا في الميزان "

ثم حكم على الحديث بأنه ضعيف (٣).

وهو كما قال.

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد

والله أعلم.

١- تخريج الاحياء (١٥٧/٢).

٢- مختصر السنن (٢١٠/٧).

٣- انظر السلسلة الضعيفة (٢٨١/٤ ، ج : ١٩٠٩).

الحديث الرابع والأربعون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا مسلم بن إبراهيم ، حدثنا عبدالله بن المبارك ، عن
ابراهيم بن نشيط ، عن كعب بن علقمة و عن أبي الهيثم ، عن عقبة
بن عامر رضي الله عنه:

عن النبي ﷺ قال:

«من رأى عورة فسترها كمن أحيا مؤودة»

دراسة الاسناد-

١ - مسلم بن إبراهيم الأزدي الفراهيدي ثقة . تقدم مراراً

٢ - عبدالله بن المبارك ، الامام تقدم مراراً .

٣ - إبراهيم بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة ، الوعلاني ، بالمهملة
المصري ، يكنى أبا بكر ، ثقة من الخامسة مات سنة إحدى وستين . بخ د

س ق (١) .

٤ - كعب بن علقمة بن كعب المصري ، التنوخي ، أبو عبد الحميد ، صدوق

من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ، وقيل بعدها . بخ م د ت س (٢) .

٥ - أبو الهيثم المصري ، مولى عقبة بن عامر مقبول ، تقدم .

تخریجه-

أخرجه أحمد (١٥٨١٤٧/٤) ، والبخاري في الأرب «الأرب المفرد»

١ - التقريب (٢٦٦) .

٢ - التقريب (٥٦٤٤) .

(ح: ٧٥٨) والطبراني في الكبير (ح: ٨٨٣ و ١٧/٨٨٤) والقضاعي في مسند
الشهاب (٢٩٧/١) والحاكم (٣٨٤/٤) وصححه !! ووافقه الذهبي.
وليس كما قالوا - رحمهما الله تعالى - فإن في الاسناد مولى عقبة بن
عامر ، وهو أبو الهيثم المصري.
وقد قال عنه الذهبي : «لا يعرف»
وعليه فلا يمكن أن يكون الاسناد حسناً فضلاً عن أن يكون صحيحاً.
وقد ضعفه المنذري (١) والالباني (٢) ولم أجد له ما يقويه من متابع أو
شاهد والله أعلم.

١- مختصر السنن (٢٢٠/٧).

٢- السلسلة الضعيفة (٢٣/٣). وضعيف الجامع (٦/١٩٨، ٢٠٠٥).

الحديث الخامس والأربعون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عثمان بن صالح ، حدثنا أبو عامر - يعني عبد الملك بن عمرو - حدثنا سليمان بن بلال ، عن إبراهيم بن أبي أسيد ، عن جده ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال:

«إياكم والحسد ، فإن الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النار

الحطب»

دراسة الاسناد-

- ١ - عثمان بن صالح بن سعيد الخياط الخلقاني ، بضم المعجمة وسكون اللام بعدها قاف ، مولى بني كنانة ، البغدادي ، أصله من مرو ، ثقة من الحادية عشرة ، مات سنة ست وخمسين . د (١) .
- ٢ - عبد الملك بن عمرو ، أبو عامر العقدي ، ثقة ، تقدم .
- ٣ - سليمان بن بلال ، ثقة ، تقدم .
- ٤ - إبراهيم بن أبي أسيد ، بفتح الهمزة ، البرادر ، المدني ، صدوق ، من السابعة . د (٢) . روى عن جده ولم يسمه ، وعنه سليمان بن بلال وأبو ضمرة (٣) .

١- التقريب (٤٤٧٩) .

٢- التقريب (١٥٣) .

٣- التهذيب (١٠٨/١) .

نخريجه :-

أخرجه عبد بن حميد في "مسنده" كما في المنتخب (ص ٤١٨ ح : ١٤٣٠) ،

والبخاري في "التاريخ الكبير" (٢٧٢/١) من

طريق إبراهيم بن أبي أسيد ، عن جده عن أبي هريرة (به).

وقال البخاري:

"لا يصح" يعني حديثه هذا وذلك بعدما أورده في تاريخه

وضعفه العلامة الألباني فقال:

ورجاله موثقون غير جد إبراهيم وهو مجهول ؛ لأنه لم يسم ولم أجد له

ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم.

الحديث السادس والأربعون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:
حدثنا مسلم بن إبراهيم ، قال : حدثنا سلام بن مسكين ، عن
شيخ شهد أبا وائل في وليمة فجعلوا يلعبون ، يتلعبون ، يغنون ،
فحلّ أبو وائل حبوته وقال:
سمعت عبد الله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول:
«الغناء ينبت النفاق في القلب».

دراسة الاسناد:-

- ١ - مسلم بن إبراهيم ، ثقة ، تقدم
- ٢ - سلام بن مسكين بن ربيعة الأزدي ، البصري ، أبو روح ، يقال اسمه سليمان ، ثقة رمي بالقدر ، من السابعة . خ م د س (١).
- ٣ - أبو وائل: شقيق بن سلمة الأسدي ، الكوفي ، ثقة مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز ، وله مائة سنة . ع (٢).

تخریجه :-

أخرجه البيهقي (٢٢٣/١٠) ، وأبو الحسين بن المنادي في كتاب
«أحكام الملاهي» كما في إغاثة اللهفان (٢٤٨/١) من طريقين عن سلام بن
مسكين قال: حدثنا شيخ عن أبي وائل عن عبد الله ابن مسعود (به) مرفوعاً
. وهو ضعيف بسبب جهالة شيخ سلام .

١ - التقريب (٢٧١٠).

٢ - التقريب (٢١٦).

وبهذه العلة أعله ابن حزم (١) ، وابن القيم (٢) رحمهما الله تعالى
ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم.

١- المحلي (٥٧/٩).

٢- انظر إغاثة اللهفان (٢٤٨/١).

الحديث السابع والأربعون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا هارون بن عبدالله ، ومحمد بن العلاء ، أن أبا أسامة أخبرهم ، عن مفضل بن يونس ، عن الأوزاعي ، عن أبي يسار القرشي ، عن أبي هاشم ، عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ أتى بمخنث قد خضب يديه ورجليه بالحناء فقال النبي ﷺ : «مأبال هذا؟» ف قيل : يا رسول الله يتشبه بالنساء ، فأمر به فنفي إلى النقيع ، فقالوا : يا رسول الله ألا تقتله ؟ فقال: إني نهيت عن قتل المصلين». قال أبو أسامة: والنقيع ناحية عن المدينة ، وليس بالنقيع.

دراسة الاسناد:-

- ١ - هارون بن عبدالله الحمال ، ثقة ، تقدم.
- ٢ - محمد بن العلاء ، أبو كريب ، ثقة ، تقدم.
- ٣ - أبو أسامة ، حماد بن أسامة القرشي مولاهم الكوفي ، مشهور بكنيته ، ثقة يثبت ربما زلس ، وكان بآخره يحدث من كتب غيره من كبار التاسعة ، مات سنة إحدى ومائتين ، وهو ابن ثمانين ع. (١).
- ٤ - مفضل بن يونس الجعفي ، أبو يونس الكوفي ، ثقة ، من السابعة مات سنة ثمان وسبعين د. (٢).
- ٥ - الأوزاعي ، الإمام العلم
- ٦ - أبو يسار القرشي ، عن أبي هاشم الدوسي ، مجهول الحال ، من

١- التقريب (١٤٨٧).

٢- التقريب (٦٨٦٤).

السادسة.د.(١).

٧ - أبو هاشم الدوسي ، ابن عم أبي هريرة ، مجهول الحال ، من الثالثة

د.(٢).

تخریجه:-

أخرجه الحافظ ابن الجوزي في «العلل المتناهية»

(٧٥٢/٢ ، كتاب معاشره الناس / ذم المخنثين ، ح : ١٢٥٧).

ونقل عن الدارقطني أنه قال:

« أبو هاشم ، وأبو يسار مجهولان ، ولا يثبت الحديث » والله أعلم.

١- التقريب (٨٤٥٤).

٢- التقريب (٨٤٢٤).

الحديث الثامن والأربعون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا عبد الله بن مسلمة ، عن مالك ، عن موسى بن ميسرة . عن
عبد بن أبي هند ، عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن
رسول الله ﷺ قال:
«من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله.»

دراسة الاسناد:

- ١ - عبد الله بن مسلمة هو القعنبي ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - مالك ، الإمام .
- ٣ - موسى بن ميسرة الذيلي ، بكسر الدال وسكون التحتانية ، مولا هم
أبو عروة المدني ، ثقة ، من السادسة . مات بعد الثلاثين ، بخ دكن (١) .
روى عن سعيد بن أبي هند ، وعكرمة وغيرهم ، وعنه مالك ، وأبو بكر بن
أبي سبرة وغيرهم (٢) .
- ٤ - سعيد بن أبي هند الفزاري مولا هم . ثقة ، من الثالثة . أرسل عن
أبي موسى ، مات سنة ست عشرة ، وقيل بعدها . ع . (٣) .

تخریجه:

أخرجه الامام مالك في «الموطأ» (٩٥٨/٢ ، ح: ٦) ، والبخاري في الأدب
المفرد (ص ٤٢٠ ، باب إثم من لعب بالنرد . ح: ١٢٧٤) . وابن ماجه (١٢٣٧/٢)
كتاب الأدب / باب اللعب بالنرد . ح: ٣٧٦٢ . والحاكم (٥٠/١) والاجري
في «تحريم النرد» (ح: ٤٥) . والبيهقي (١٠١/١٠) . (١٠١) من طرق عن سعيد بن

١- التقريب (٧٠١٦) ، الكاشف (١٦٧/٣) ، ٥٨٣٨ .

٢- التهذيب (٣٧٣/١٠) .

٣- التقريب (٢٤٠٩) .

أبي هند ، عن أبي موسى (به) وقال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط
الشيخين!! ووافقه الذهبي!!!

قلت: بل هو ضعيف بسبب الانقطاع بين أبي موسى وسعيد بن أبي هند
فإن سعيداً لم يسمع من أبي موسى ، ولذلك قال الحافظ في ترجمته له في
«التقريب» : أرسل عن أبي موسى.

وفي «التهذيب»^(١) نقل الحكم على روايته عن أبي موسى بالإرسال
«عن أبي زرعة وغيره».

لكن للحديث طريق أخرى عن أبي موسى وهي طريق:
محمد بن كعب عنه.

أخرجها الإمام أحمد (٤٠٧/٤ ، ح: ١٩٦٦٦) ، وأبو يعلى في «المسند»
(٧٤/١٣ ، ح: ٧٢٨٩) من طريق الجعيد بن عبد الرحمن، عن يزيد بن خصيفة ،
عن حميد بن بشير ، عن محمد بن كعب القرظي عن أبي موسى قال قال
رسول الله ﷺ : «لايقلب كعباتها رجل ينظر ما تأتي به إلا عصى الله
ورسوله».

قال الألباني : «رجاله كلهم ثقات غير حميد بن بشير وبالجمله
فلاستناد لا بأس به في الشواهد والمتابعات» وحكم على الحديث بأنه
حسن.
والله أعلم.

الحديث التاسع والأربعون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا هارون بن عبدالله ، حدثنا هشام بن سعيد الطالقاني ،
أخبرنا محمد بن المهاجر الأنصاري قال: حدثني عقيل بن شبيب ،
عن أبي وهب الجشمي - كانت له صحبة - قال : قال رسول الله ﷺ :
«تسموا بأسماء الأنبياء وأحب الأسماء إلى الله عبدالله
وعبدالرحمن ، وأصدقها حارث وهمام ، وأقبحها حرب ومرة.».

دراسة الاسناد:

- ١ - هارون بن عبدالله الحمال ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - هشام بن سعيد الطالقاني ، صدوق ، تقدم مراراً .
- ٣ - محمد بن المهاجر و ثقة ، تقدم مراراً .
- ٤ - عقيل بن شبيب ، وقيل : سعيد ، مجهول ، تقدم .

تخریجه:

أخرجه الامام أحمد (٣٤٥/٤ ، ح : ١٩٠٥٤) ، والنسائي (٢١٨/٦) ، كتاب
الخیل/ ما يستحب من شية الخيل ، ح : ٣٥٦٥) كلاهما من طريق هشام بن
سعيد الطالقاني ، عن محمد بن مهاجر الأنصاري عن عقيل بن شبيب ، عن
أبي وهب (ب) وهو ضعيف لجهالة عقيل بن شبيب

قال الذهبي : «لا يعرف هو ولا صحابي إلا بهذا الحديث» (١).
لكن للحديث شواهد يتقوى بها.

فأما قوله : «أحب الأسماء إلى الله عبدالله وعبدالرحمن»
فله شاهد في صحيح مسلم من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال قال
رسول الله ﷺ :

١- الميزان (٨٨/٣) وأورد حديثه هذا.

«إن أحب أسمائكم إلى الله عبد الله وعبد الرحمن»
أخرجه مسلم (١٩٦/٦) ، كتاب الأدب / باب النهي عن التكني بأبي
القاسم ، وبيان ما يستحب من الأسماء)
- وأما قوله «وأصدقها حارث وهمام ، وأقبحها حرب ومرة» .
فله شاهد مرسل.

«خير الأسماء عبد الله وعبد الرحمن ، وأصدق الأسماء همام وحارث ،
وشر الأسماء حرب ومرة» .
رواه ابن وهب في الجامع^(١) (٧) : أخبرني داود بن قيس عن
عبد الوهاب بن بخت (مرفوعاً) .

قال الألباني : وهذا إسناد مرسل صحيح ، رجاله ثقات رجال مسلم وقد
أخرجه ابن وهب أيضاً من رواية عبد الله بن عامر اليحصبي عن النبي
ﷺ مرسلًا .

وإسناده صحيح أيضاً . ثم قال : «وللحديث شاهد موصول - وذكر حديث
أبي وهب هذا - ثم قال : فالحديث بهذا الشاهد ثابت إن شاء الله
تعالى» . (٢) .

قلت : ولعل سكوت أبي داود عن حديث أبي وهب لأجل أنه ساق معه
في الباب حديث ابن عمر .
ولعله لحظ بقية الشواهد الأخرى والله أعلم .

١- بواسطة السلسلة الصحيحة (٣/٣٣ ، ج : ١٠٤٠) .

٢- بواسطة السلسلة الصحيحة (٣/٣٣ ، ج : ١٠٤٠) .

الحديث الخمسون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا النفيلي ، حدثنا محمد بن عمران الحجبي ، عن جدته صفية بنت شيبة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إني قد ولت غلاماً فسميته محمداً ، وكنيته أبو القاسم ، فذكر لي أنك تكره ذلك ، فقال: «ما الذي أحل اسمي وحرّم كنيتي» أو ما الذي حرم كنيتي وأحل اسمي؟

دراسة الاسناد:

- ١ - النفيلي ، هو عبد الله بن محمد أبو جعفر ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - محمد بن عمران الحجبي ، حجازي ، مستور ، من الخامسة . د . (١)

روى عن جدته صفية بنت شيبة عن عائشة حديث «ما الذي أحل اسمي وحرّم كنيتي» وعنه مروان بن معاوية ووكيع ، وأبو جعفر النفيلي وأبو عاصم (٢).

٣ - صفية بنت شيبة بن عثمان بن أبي طلحة العبدري لها رؤية ، وحدثت عن عائشة وغيرها من الصحابة ، وفي البخاري التصريح بسماعها من النبي ﷺ ، وأنكر الدارقطني إدراكها (٣).

تخریجه:

أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» كما في «تهذيب التهذيب» (٣٨٢/٩) ، و«فتح الباري» (٧٤/١٠) ، وعنه المزي في تهذيب

١ - التقريب (٦١٩٩) .

٢ - التهذيب (٣٨٢/٩) .

٣ - التقريب (٨٦٢٢) .

الكمال» (١٢٥٤/٣) والذهبي في «الميزان» (٦٧٢/٣).
 قال الطبراني : «حدثنا أحمد بن عبد الرحمن بن عفان أبو الفوارس
 حدثنا النفيلي (وساق بقية إسناد أبي داود) ثم قال:
 «لا يروي عن عائشة إلا بهذا الاسناد» (١).
 قال الحافظ : «ومحمد المذكور ، مجهول» (٢).
 وقال أيضاً في «تهذيب التهذيب» : «وهو متن منكر مخالف للأحاديث
 الصحيحة». (٣).
 وقال الذهبي في ترجمة محمد بن عمران في «الميزان» (٤):
 «له حديث منكر - يعني هذا الحديث - وما رأيت لهم فيه جرحاً ولا
 تعديلاً»
 والله أعلم.

١- التهذيب (٣٨٢/٩).

٢- فتح الباري (٥٧٤/١٠).

٣- التهذيب (٣٨٢/٩).

٤- (٦٧٢/٣).

الحديث الحادي والخمسون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا حيوة بن شريح الحضرمي ، إمام مسجد حمص ، حدثنا
بقية بن الوليد ، عن ضبارة بن مالك الحضرمي ، عن أبيه ، عن
عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، عن أبيه ، عن سفيان بن أسيد
الحضرمي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : «كبرت خيانة أن تحدث
أخاك حديثاً هولك به مصدق وأنت له به كاذب».

دراسة الاسناد:-

- ١ - حيوة بن شريح الحضرمي الحمصي ، ثقة ثبت ، تقدم مراراً .
- ٢ - بقية بن الوليد ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء ، تقدم مراراً
- ٣ - ضبارة بن عبد الله بن مالك بن أبي السليل الحضرمي ، أبو شريح
الحمصي ، مجهول ، من السادسة . بخ د س ق (١) .
- ٤ - عبد الله بن مالك بن أبي السليل .
- ٥ - عبد الرحمن بن جبير بن نفير ، بنون وفاء ، مصفر ، الحضرمي ،
الحمصي ، ثقة من الرابعة ، مات سنة ثمان مائة عشرة . بخ م (٢) .
- ٦ - جبير بن نفير - بنون وفاء ، مصفرا - ابن مالك بن عامر الحضرمي
، الحمصي ، ثقة جليل ، من الثانية مخضرم ، مات سنة ثمانين وقيل :
بعدها . بخ م (٣) .

تخریجه:-

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (ص ١٤٢ ، ج : ٣٩٥) ، وابن عدي

١- التقريب (٢٩٦٢) .

٢- التقريب (٣٨٢٧) .

٣- التقريب (٩٠٤) .

في «الكامل» (١٤٢٢/٤) ، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٣٥٧/١) ، ح : ٦١١
و ٦١٢ و ٦١٣) و البيهقي في «الكبرى» (١٩٩/١٠) من طريق بقية بن الوليد
عن ضبارة بن مالك الحضرمي ، عن عبد الرحمن بن جبير بن نفيير عن أبيه
عن سفيان بن أسيد (به)

كلهم ليس عندهم ذكر «والد ضبارة» في إسناده - كما هو هنا عند أبي
داود هنا.

- اللهم إلا ما كان عند ابن عدي فإنه قد ساقه من طريق محمد بن
ضبارة بن مالك الحضرمي سمع أباه يحدث عن أبيه ، عن عبد الرحمن بن
جبير (به).

وهو ضعيف والعلّة فيه ضبارة فإنه مجهول.

وبه ضَعَف الألباني الحديث (١).

وله شاهد من حديث النّوّاس بن سمعان.

عند أحمد (١٨٣/٤) ، ح: ٦٦٧٤) وأبي نعيم في «الحلية» (٩٩/٦) وفيه عمر

بن هارون وهو متروك.

ولم أجده ما يقويه والله أعلم.

الحديث الثاني والخمسون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا موسى بن اسماعيل ، حدثنا حماد / ح / وحدثنا نصر بن علي ، عن مهنا أبي شبل - قال أبو داود : لم أفهمه منه جيداً - عن حماد بن سلمة ، عن محمد بن واسع ، عن شتير - قال نصر : ابن نهار - عن أبي هريرة رضي الله عنه - قال نصر : - عن رسول الله ﷺ قال : «حسن الظن من حسن العبادة».

دراسة الاسناد:-

- ١ - موسى بن إسماعيل ، تقدم مراراً
- ٢ - حماد بن سلمة ، تقدم مراراً
- ٣ - نصر بن علي ، تقدم مراراً
- ٤ - مهنا بن عبد الحميد ، أبو شبل ، بكسر المعجمة ، وسكون الموحدة ويقال: أبو سهل ، البصري ، ثقة ، من كبار العاشرة . د عس . (١) .
- ٥ - محمد بن واسع بن جابر بن الأخنس الأزدي ، أبو بكر أو أبو عبد الله البصري ثقة عابد كثير المناقب ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث وعشرين ومائة . م د ت س (٢) .

٦ - سمير بن نهار العبدي البصري ، صدوق ، وقيل هو : شتير . د . بمجمة ثم مثناة صدوق ، من الثالثة . ت . (٣) .

تخریجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٢٩٧/٢) ، ٣٠٤ ، ٣٥٩ ، ٤٠٧ ، ٤٩١ ، ح : ٧٩٤٣ و ٨٠٢٣ و ٨٦٩٣ و ٩٢٦٩ و ٩٢٦٩ و ١٠٣٦٩ ، وابن حبان في «صحيحه» كما في الإحسان ٩ (١٤/٢) ، ح : ٦٣٠ ، والحاكم (٢٤١/٤) ، والخطيب في «موضح أوهام الجمع والتفريق» (١٥٤/٢) كلهم من طريق شتير عن أبي هريرة (به)

١- التقريب (٦٩٣٨) .

٢- التقريب (١٠٣٦٩) .

٣- ر ر (٢٦٣٧) .

وقال الحاكم : صحيح على شرط مسلم !! ووافقه الذهبي !!!
وليس كما قالوا - رجمهما الله تعالى - بل هو ضعيف
لجهالة شتير ، فقد ^{قال} عنه الذهبي : "نكرة" (١) لم يرو عنه وذلك لأنه لم يرو
عنه إلا محمد بن واسع كما في "التهذيب" (٢) .
وقد أورد له الحافظ في ترجمته هذا الحديث .
ولم أجده ما يقويه والله أعلم .

١- الميزان (٢/٢٣٤) .

٢- (٤/٣١٣) .

الحديث الثالث والخمسون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن المثنى ، حدثنا أبو عامر ، حدثنا إبراهيم بن طهمان ، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، عن أبي النعمان ، عن أبي وقاص ، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا وعد الرجل أخاه ، ومن نيته أن يفني له ، فلم يف ولم يجيء للميعاد فلا إثم عليه.»

دراسة الاسناد-

- ١ - محمد بن المثنى ، هو العنزي ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - أبو عامر هو العقدي ، ثقة ، تقدم .
- ٣ - إبراهيم بن طهمان الخراساني و أبو سعيد ، سكن نيسابور ثم مكة ، ثقة يغرب وتكلم فيه للإرجاء ، ويقال رجع عنه ، من السابعة ، مات سنة ثمان وستين ١٠٤٠ (١) .
- ٤ - عبد الأعلى بن عبد الأعلى ، البصري ، ثقة تقدم .
- ٥ - أبو النعمان ، عن أبي وقاص ، مجهول ، من السادسة . د ت (٢) .
- ٦ - أبو وقاص شيخ لأبي النعمان ، مجهول ، من الثالثة . د ت (٣) .

تخریجه-

أخرجه الترمذي (٣٨٧/٧) ، كتاب الايمان / باب علامة المنافق ، ح: (٢٧٧٠) والطبراني في «الكبير» (٢٢٥/٥) ، ح: (٥٠٨٠) ، واللالكائي (١٠٢٦/٦) ، ح: (١٨٨١ و ١٨٨٢) ، والبيهقي في «شعب الايمان» (٣١١/٨) ، ح: (٤٠٥٥) .

١- التقريب (١٨٩) .

٢- التقريب (٨٤١٦) .

٣- التقريب (٨٤٣٧) .

كلهم من طريق إبراهيم بن طهمان ، عن عبد الأعلى بن عبد الأعلى ،
عن أبي النعمان ، عن أبي وقاص عن زيد بن أرقم (به)
وهو ضعيف من أجل أبي النعمان وشيخه فهما مجهولان وقد قال عنه
الترمذي:

«هذا حديث غريب وليس إسناده بالقرى وأبو النعمان مجهول .
وأبو وقاص مجهول».

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد . والله أعلم.

الحديث الرابع والخمسون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا أحمد بن صالح ، حدثنا محمد بن أبي فديك ، قال أخبرني
عبدالرحمن بن عبدالمجيد ، عن هشام بن الغاز بن ربيعة ، عن
مكحول الدمشقي ، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله
ﷺ قال:

«من قال حين يصبح أو يمسي : اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد
حملة عرشك وملائكتك وجميع خلقك أنك أنت الله لا إله إلا أنت ،
وأن محمداً عبدك ورسولك اعتق الله ربه من النار فمن قالها مرتين
اعتق الله نفسه ، ومن قالها ثلاثاً اعتق الله ثلاثة أرباعه ، فإن قالها
أربعاً اعتقه الله من النار».

دراسة الاسناد:

- ١ - أحمد بن صالح هو المصري ، ثقة ، تقدم مراراً .
- ٢ - محمد بن أبي فديك ، ثقة ، تقدم .
- ٣ - عبدالرحمن بن عبدالمجيد السهمي ، مجهول ، من السابعة . د . (١) .
- ٤ - هشام بن الغاز بن ربيعة الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها
معجمة الدمشقي ، نزيل بغداد ثقة ، من كبار السابعة ، مات سنة بضع
وخمسين . خت ٠٤ (٢) .
- ٥ - مكحول تقدم مراراً .

تخریجه :

أخرجه ابن أبي شيبة في كتاب «العرش» (ص ٦٣ ، ح ٢٣) ، والبيهقي

١ - التقريب (٧٣٠٥) .

٢ - التقريب (٣٩٣٤) .

في كتاب «الدعوات الكبير» (٢٧/١ ، ح: ٤٠٠) من طريق ابن أبي فديك ، عن عبد الرحمن بن عبد المجيد السهمي ، عن هشام بن الغاز عن مكحول ، عن أنس (به).

وهذا إسناد ضعيف من أجل عبد الرحمن بن عبد المجيد السهمي وهو مجهول.

- وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٩٩ ، ح: ١٢٠٦).

والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (١٣٨ أو ١٣٩ ، ح: ٩ و ١٠) وعنه ابن السني في «عمل اليوم والليلة» (٣٦ ، ح: ٧٠) كلهم من طريق بقية بن الوليد ، حدثني مسلم بن زياد مولى ميمونة زوج النبي ﷺ قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: (فذكره) وبقية صدوق وقد صرح بالتحديث هنا لكن شيخه مسلم بن زياد فيه جهالة.

- وأخرجه تمام الرازي في «فوائده» (٣٣٠/١ ، ح: ٨٤٤) من طريق عبد الله بن يزيد المقرئ ، ثنا هشام بن الغاز ، عن أبان بن أبي عياش ، عن أنس بن مالك (به)

وأبان بن أبي عياش متروك

وكل من طريق مسلم بن زياد ومكحول التي هي طريق أبي داود تقوي الأخرى ويصل الحديث بمجموعهما إلى درجة الحسن.

وقد حسنه الحافظ ابن حجر في «نتائج الأفكار» (١).

ولعل سكوت أبي داود عنه لأجل طرقه الأخرى هذه والله أعلم.

الحديث الخامس والخمسون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله:

حدثنا عمرو بن عثمان ، حدثنا بقية ، عن مسلم - يعني بن زياد

- قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ :

«من قال حين يصبح: اللهم إني أصبحت أشهدك وأشهد حملة

عرشك....» الحديث بلفظ سابقة.

دراسة الاسناد:-

- ١ - عمرو بن عثمان بن سعيد بن كثير بن دينار القرشي مولاهم أبو حفص الحمصي ، صدوق ، من العاشرة ، مات سنة خمسين ومائتين . د س ق (١) .
- ٢ - بقية بن الوليد الحمصي ، صدوق كثير التدليس عن الضعفاء تقدم مراراً
- ٣ - مسلم بن زياد ، الحمصي ، مقبول ، من الرابعة . بخ د ت س (٢) .

تخريجه:-

هذا الحديث تقدم تخريجه في شواهد الحديث الذي سبقه.

ولعل سكوت أبي داود عنه مع وجود مسلم فيه وهو مقبول لكونه قد

ساق قبله له متابعاً فكل واحد من الحديثين يشد الآخر ويقويه والله أعلم.

١- التقريب (٦٦٢٦).

٢- التقريب (٥٠٧٣).

الحديث السادس والخمسون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا إسحاق بن إبراهيم أبو النضر الدمشقي ، حدثنا محمد بن شعيب قال: أخبرني أبو سعيد الفلسطيني عبد الرحمن بن حسان ، عن الحارث بن مسلم أنه أخبره عن أبيه مسلم بن الحارث التميمي ، عن رسول الله ﷺ أنه أسرَّ إليه فقال:

«إذا انصرفت من صلاة المغرب فقل : اللهم أجرني من النار سبع مرات فإنك إذا قلت ذلك ثم مت في ليلتك كتب لك جوار منها . وإذا صليت الصبح فقل كذلك فإنك إن مت في يومك كتب لك جوار منها.»
أخبرني أبو سعيد عن الحارث أنه قال : أسرها إلينا رسول الله ﷺ فنحن نخص به إخواننا.

دراسة الاسناد:

- ١ - إسحاق بن إبراهيم أبو النضر الفراريسي مولى عمر بن عبد العزيز ، صدوق ، ضعف بلا مستند ، مات سنة سبع وعشرين ، وله ست وثمانون سنة من العاشرة . خ د س . (١).
- ٢ - محمد بن شعيب بن شابور ، بالمعجمة والموحدة الأموي ، مولاهم ، الدمشقي نزيل بيروت ، صدوق صحيح الكتاب ، من كبار التاسعة ، مات سنة مائتين وله أربع وثمانون . (٢) . ٤٠.
- ٣ - عبد الرحمن بن حسان الكناني ، أبو سعيد الفلسطيني ، لابأس به ، من السابعة . د س . (٣) .
- ٤ - الحارث بن مسلم بن الحارث التميمي

١ - التقريب (٣٣٤) .

٢ - التقريب (٥٩٥٨) .

٣ - التقريب (٣٨٤٣) .

ذكره ابن حبان في «الثقات» (١) وقال: «روى عن أبيه ، وعنه عبد الرحمن بن حسان».

ولم يفرد الحافظ بترجمة في «التقريب» ولا في «التهذيب» وإنما تكلم عنه في ترجمته لوالده فقال: مجهول ونقل ذلك عن الدارقطني برواية البرقاني (٢).

تخريجه:

أخرجه الإمام أحمد (٢٣٤/٤ ، ح: ١٨٠٨٣) والبخاري في «التاريخ الكبير» (٢٥٣/٧) والنسائي في «عمل اليوم والليلة» (ص: ١٨٨ ، ح: ١١١) وابن السني في «عمل اليوم والليلة» (ص: ٧٢ ح: ١٣٩) . وابن حبان «كما في الموارد» (ح: ٢٣٤٦) كلهم من طريق عبد الرحمن بن حسان ، عن الحارث بن مسلم ، عن أبيه مسلم بن الحارث (به).

وهو ضعيف من أجل الحارث بن مسلم فإنه مجهول.

قال الحافظ بن حجر : «والحديث الذي رواه ، أصله تفرد به ، ما رأيته إلا من روايته وتصحيح مثل هذا في غاية البعد لكن ابن حبان على عادته في توثيق من لم يرو عنه إلا واحد إذا لم يكن فيما رواه ما ينكر» (٣).

وقد ضعف الحديث العلامة الألباني (٤).

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم.

١- السلسلة الضعيفة (١٢٧/٤ ، ح: ١٦٢٤).

٢- التهذيب (١٢٥/١٠).

٣- التهذيب (١٢٦/١٠).

٤- السلسلة الضعيفة (١٢٧/٤ ، ح: ١٦٢٤).

الحديث السابع والخمسون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا مسدد ، حدثنا يحيى ، عن سفيان قال: حدثني عاصم بن عبيد الله ، عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه قال: رأيت رسول الله ﷺ أذن في أذن الحسن بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاة»

دراسة الاسناد:

- ١ - مسدد ، تقدم مراراً .
- ٢ - يحيى ، هو القطان ، تقدم مراراً .
- ٣ - سفيان ، هو الثوري ، تقدم مراراً .
- ٤ - عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، ضعيف ، تقدم
- ٥ - عبيد الله بن أبي رافع المدني ، مولى النبي ﷺ كان كاتب علي ، وهو ثقة ، من الثالثة ع (١) .

تخریجه -

أخرجه عبد الرزاق (٣٣٦/٤ ، ح: ٧٩٨٦) ، والإمام أحمد في «المسند» (٩/٦ ، ٣٩١ ، ٣٩٢ ، ح: ٢٣٩٢٠ و ٢٧٢٣٠ و ٢٧٢٣٨) .
والترمذي (١٠٧/٥) ، كتاب الأضاحي / باب الأذان في أذن المولود ، ح: ١٥٥٣ ، والطبراني في الكبير (١٨/٣ ، ح: ٢٥٧٨) والحاكم في «المستدرک» (١٧٩/٣) ، والبيهقي في «الكبرى» (٣٠٥/٩) ، كتاب الضحايا / باب ما جاء في التأذين في أذن الصبي حين يولد) كلهم من طريق سفيان الثوري عن عاصم (به) .
- وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٢٩٢/١ ، ح: ٩٢٦) وفي (١٨/٣ - ١٩ ، ح: ٢٥٧٩) من طريق حماد بن شعيب ، عن عاصم بن عبيد الله عن علي بن

الحسين ، عن أبي رافع ، « أن النبي ﷺ أَدَنَ في أُذُنِ الحسن
والحسين حين ولدا ، وأمر به »

وقال الهيثمي في «المجمع»:

«رواه أبو داود . خلا الأذان في أذن الحسين ، والأمر به ، رواه

الطبراني في الكبير ، وفيه حماد بن شعيب وهو ضعيف جداً» (١).

وقال الحافظ ابن حجر بعد أن ذكر هذا الحديث وخرجه قال:

«ومداره على عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف» (٢) . والله أعلم.

١- مجمع الزوائد (٦٠/٤) ج ٦١٤٩: ١٩٨٥

٢- التلخيص (٤/٤٩) ج ١٤٩: ١٩٨٥

الحديث الثامن والخمسون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا حيوة بن شريح ، حدثنا بقية ، عن أبي بكر بن أبي مريم ،
عن خالد بن محمد الثقفي ، عن بلال بن أبي الدرداء ، عن أبي
الدرداء ، عن النبي ﷺ قال: «حبك الشيء يعمى ويصم».

دراسة الاسناد:-

- ١ - حيوة بن شريح ، ثقة تقدم صراحاً .
- ٢ - بقية ، صدوق مدلس ، تقدم مراراً .
- ٣ - أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي ، وقد ينسب إلى
جده ، قيل : اسمه بكير ، وقيل عبد السلام ، ضعيف ، وكان قد سرق بيته
فاختلط ، من السابعة ، مات سنة ست وخمسين . د ت ق (١) .
- ٤ - خالد بن محمد الثقفي ، الدمشقي ، نزيل حمص ، ثقة ، من السادسة
د (٢) .
- ٥ - بلال بن أبي الدرداء الأنصاري ، قاضي دمشق ، ثقة ، من الثانية مات
سنة اثنتين وقيل ثلاث وتسعين د (٣) .

تخرجه:-

أخرجه الإمام أحمد (١٩٤/٥ ، ح: ٦٧٤) وفي (٥٠/٦ ، ح: ٦٧٥٨٨)
والبخاري في «التاريخ الكبير» (١٥٧/٣) ، وعبد بن حميد في «مسنده»
كما في «المنتخب» (٩٩ ، ح: ٢٠٥) ، والدولابي في «الكنى والأسماء» (١٠١/١)
، وابن عدي في «الكامل» (٤٧٢/٢) كلهم من طريق أبي بكر بن أبي مريم ،

١- التقريب (٧٩٧٤) .

٢- التقريب (١٦٧٥) .

٣- التقريب (٧٧٨) .

عن خالد بن محمد الثقفي ، عن بلال بن أبي الدرداء ، عن أبي
الدرداء (به).

وهو ضعيف من أجل أبي بكر بن أبي مريم فإنه ضعيف ثم زاد ضعفه
بالاختلاط.

وقد ضعفه الحافظ المنذري (١) ، والعلامة الألباني (٢) .
ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم.

٢- السلسلة الضعيفة (٤/٣٤٨ ، ج ١٨٦٨) .

١- مختصر السنن (٨/٣٠) .

الحديث التاسع والخمسون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا محمد بن عيسى ، حدثنا الحارث بن مرة ، حدثنا كليب ابن منفعة عن جده أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله من أبر؟ قال: «أمك وأباك ، وأختك وأخاك ، ومولاك الذي^{يلج} أذاك حق واجب ورحم موصولة».

دراسة الاسناد:

- ١ - محمد بن عيسى هو الطباع ، ثقة تقدم مراراً .
 - ٢ - الحارث بن مرة بن مَجَاعَه ، بضم الميم وتشديد الجيم ، الحنفي ، أبو مرة اليمامي ، ثم البصري ، صدوق ، من التاسعة .د. (١).
 - ٣ - كليب بن منفعة ، الحنفي ، البصري ، مقبول ، من السادسة .بخد. (٢).
- روى عن جده ، وقيل : عن أبيه عن جده - وذكر حديثه هذا - وروى عنه الحارث بن مرة وضمضم بن عمرو الحنفيان ، وذكره ابن حبان في «الثقات» (٣).

تخریجه:-

أخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣٢ ، ٤٧:٤) ، وفي «التاريخ الكبير» (٢٣٠/٧) من طريق كليب بن منفعة الحنفي ، عن جده (به) وهو ضعيف لجهالة كليب

١- التهذيب (٤٤٦/٨) و ثقات ابن حبان (٣٣٧/٥).

٢- التقريب (٥٦٦٢).

٣- التهذيب (٤٤٦/٨) و ثقات ابن حبان (٣٣٧/٥).

الشواهد:

وله شاهد عند مسلم (ح: ١٩٧٤) عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال: يا رسول الله من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال: «أمك، ثم أمك، ثم أمك، ثم أبوك، ثم أدناك أدناك» وأصله عند البخاري (٤٠١/١٠)، كتاب الأدب / باب من أحق الناس بحسن الصحبة، ح: ٥٩٧١).

وإنما قدمت لفظ مسلم لكونه أقرب إلى لفظ حديث كليب وبهذا يحسن حديث كليب عدا قوله: «حق واجب إلخ».

والله أعلم.

الحديث الستون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله:

حدثنا الحسن بن علي ، حدثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي ،
حدثنا سعيد بن خالد الخزاعي قال: حدثني عبد الله بن المفضل ،
حدثنا عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه -
قال أبو داود:

رفعه الحسن بن علي - قال: «يجزيء عن الجماعة إذا مروا أن
يسلم أحدهم ، ويجزيء عن الجلوس أن يرد أحدهم».

دراسة الإسناد:

- ١ - الحسن بن علي هو الحلواني خلال ، ثقة ، تقدم مراراً.
 - ٢ - عبد الملك بن إبراهيم الجدي ، بضم الجيم وتشديد الدال المكي ،
مولى بني عبد الدار ، صدوق ، من التاسعة ، مات سنة أربع أو خمس
ومائتين . خ د ت س . (١) .
 - ٣ - سعيد بن خالد الخزاعي المدني ، ضعيف ، من السابعة ، مات بعد
الخمسين . د . (٢) .
 - ٤ - عبيد الله بن أبي رافع ، ثقة ، تقدم قريباً
 - ٥ - عبد الله بن المفضل ، موابه ابن الفضل بن العباس بن ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب الهاشمي
ثقة ، من الرابعة . ع . (٣) .
- تخريجه -

أخرجه أبو يعلى الموصلي (٣٤٥/١ ، ح: ٤٤١) وابن السنن في «عمل
اليوم والليلة» (ص ١١٤ ، ح: ٢٢٤) من طريق سعيد بن خالد الخزاعي
المدني ، عن عبد الله بن الفضل ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن علي
رضي الله عنه (به) وهو ضعيف من أجل سعيد بن خالد لكن له شاهد مرسل
صحيح عن زيد بن أسلم أن رسول الله ﷺ قال:
«يسلم الراكب على الماشي ، وإذا سلم من القوم واحد أجزأ عنهم»

١ - التقريب (٤١٦٣) .

٢ - التقريب (٢٢٩٣) .

٣ - (٣٥٣٣) //

أخرجه مالك في « الموطأ » (٩٥٩/٢)
وقد حسنه الحافظ ابن حجر (١) والعلامة الألباني (٢).
والله أعلم.

١- الفتوحات الربانية (٣٠٥/٥).

٢- إرواء الغليل (٢٤٢/٣) ، ج : ٧٧٨.

الحديث الحادي والستون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى:

حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا يزيد بن أبي زياد
أن عبدالرحمن ابن أبي ليلى حدثه أن عبدالله بن عمر حدثه - وذكر
قصة قال:

فدنونا - يعني من النبي ﷺ فقبلنا يده»

دراسة الاسناد:-

هذا الحديث قد سبق بأطول مما هنا

وتقدم الكلام عليه في كتاب الجهاد / باب التولي يوم الزحف برقم :

(٢٠٦) من هذا البحث فليراجع

وهو حديث ضعيف .

والله أعلم

٣٦٢ - الحديث الثاني والستون وثلاث مائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة ، حدثنا عبدالله بن نمير ، عن مسعر ، عن أبي العنبر ، عن أبي العدبس ، عن أبي مرزوق ، عن أبي غالب ، عن أبي أمامة - رضي الله عنه - قال : خرج علينا رسول الله متوكئاً على عصا فقمنا إليه فقال : « لا تقوموا كما تقوم الأعاجم يعظم بعضهم بعضاً ».

❦ دراسة الإسناد :-

- ١ - أبو بكر بن أبي شيبة ، ثقة ، تقدم .
- ٢ - عبدالله بن نمير ، الهمداني أبو هشام الكوفي ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة ، تقدم مراراً
- ٣ - مسعر بن كدام ، بكسر أوله وتخفيف ثانيه ، ابن ظهير الهلالي أبو سلمة الكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من السابعة مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين . ع . (١) .
- ٤ - أبو العنبر الكوفي ، العدوي ، صاحب أبي العدبس ، قيل : اسمه الحارث بن عبيد ، مقبول ، من السادسة . د ق (٢) .
- ٥ - أبو العدبس ، بفتح المهملة والموحدة والمشددة بعدها مهملة كوفي مجهول ، من السادسة . د ق (٣) .
- ٦ - أبو مرزوق عن أبي غالب ، عن أبي أمامة ، لين من السادسة ولا

(١) التقريب (٦٦٠٥) .

(٢) التقريب (٨٢٨٣) .

(٣) التقريب (٨٢٤٨) .

يعرف اسمه. د . ق (١).

٧ - أبو غالب صاحب أبي أمانة بصري نزل أصفهان ، قيل اسمه حزور

، وقيل سعيد بن الحزور ، وقيل نافع ، صدوق يخطيء ، من الخامسة . بخ ٤

(٢).

❖ تخريجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٢٥٣/٥ ، ح : ٢٢٢٣٥) والطبراني في الكبير (٨٠٧٢) ، وابن حبان في المجروحين (١٥٩/٣) ، والرامهرمزي في المحدث الفاصل (ص ٢٩٦ ، ٢٩٧) ، والسمعاني في أدب الإيماء والاستملاء (ص ٣٤ ، ٣٥) ، والمزي في تهذيب الكمال (١٦٧: ١٦٦/١) .

كلهم من طريق أبي العديس عن أبي مرزوق ، عن أبي غالب ، عن أبي أمانة رضي الله عنه (به) وهو ضعيف فأبو العديس مجهول ، وأبو مرزوق لين الحديث .

وقد وقع في إسناد الحديث اضطراب .

فقد أخرجه الإمام أحمد (٢٥٣/٥ ، ح : ٢٢٢٣٥) عن أبي العديس ، عن أبي العديس ، عن أبي مرزوق ، عن أبي غالب .

- وفي (٢٥٦/٥ ، ح : ٢٢٢٥٥) من طريق مسعر ، عن أبي العديس عن رجل أظنه أبا خلف ، ثنا أبو مرزوق ، عن أبي أمانة .

- وأخرجه ابن ماجه (ح : ٣٨٣٦) من طريق مسعر عن أبي مرزوق عن أبي وائل عن أبي أمانة . قال المزي : وهو خطأ أيضاً .

قلت : وهذا الاضطراب قد أعل الحديث به أبو جعفر الطبري فيما

نقله عنه الحافظ في الفتح (١).

كما ضعفه الحافظ العراقي (٢).

الله أعلم .

٣٦٣ - الحديث الثالث والستون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا أحمد بن يونس ، حدثنا زهير ، حدثنا عثمان بن حكيم ، قال : أخبرني إبراهيم بن محمد بن حاطب القرشي ، عن أبي طلحة الأسدي عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ خرج فرأى قبة مشرفة فقال : ما هذه ؟ قال له أصحابه : هذه لفلان رجل من الأنصار ، قال : فسكت وحملها في نفسه حتى إذا جاء صاحبها رسول الله ﷺ يسلم عليه في الناس أعرض عنه صنع ذلك مراراً .

حتى عرف الرجل الغضب فيه والإعراض عنه فشكا ذلك إلى أصحابه فقال : والله إني لأنكر رسول الله ﷺ قالوا : خرج فرأى قبنتك ، قال : فرجع الرجل إلى قبته فهدمها حتى ساواها بالأرض فخرج رسول الله ﷺ ذات يوم فلم يرها . قال : ما فعلت القبة ؟ قالوا : شكا إلينا صاحبها إعراضك عنه فأخبرناه فهدمها . فقال :

أما إن كل بناء وبال على صاحبه إلا مالا ، إلا مالا ، يعني ما لا بد

منه .

❦ دراسة الإسناد :-

- ١ - أحمد بن يونس ، ثقة ، تقدم مراراً
- ٢ - زهير هو ابن معاوية ، تقدم مراراً

- ٣- عثمان بن حكيم بن عباد بن حنيف الأنصاري المدني ثقة . م ؛ (١) .
 ٤ - إبراهيم بن محمد بن حاطب الجمحي المدني ، صدوق من الخامسة
 د . (٢) .
 ٥ - أبو طلحة الأسدي ، مقبول ، من الرابعة . د . (٣) .

✽ تخریجه :-

أخرجه الإمام أحمد (٢٣٠/٣) ، والطحاوي في مشكل الآثار (١٦/١) من طريق أبي طلحة الأسدي (به) وهو ضعيف من أجل أبي طلحة فإنه لم يوثقه أحد ولم أجد ما يصلح (٤) لتقويته من متابع أو شاهد . والله أعلم .

(١) التقريب (٤٤٦١) .

(٢) التقريب (٢٣١) ؟

(٣) التقريب (٨١٨٨) .

(٤) هناك متابعة في العلل لابن أبي حاتم (١٠٢/٢) لكنها لا يستند إليها ففيها زياد بن ميمون وهو كذاب .

٣٦٤ - الحديث الرابع والستون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى :

حدثنا سعيد بن سليمان ، عن علي بن هاشم قال : حدثنا ابن أبي ليلى عن ثابت البناني ، عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبيه أن رسول الله ﷺ سئل عن حيات البيوت فقال : «إذا رأيتم منهم شيئاً في مساكنكم فقولوا : أنشدكن العهد الذي أخذ عليكن نوح ، وأنشدكن العهد الذي أخذ عليكن سليمان ، أن لا تؤذونا ، فإن عُدُنَ فاقتلوهن .

❦ دراسة الإسناد :-

١ - سعيد بن سليمان الضبي ، أبو عثمان الواسطي ، نزيل بغداد البزاز ، لقبه سعدويه ، ثقة حافظ من كبار العاشرة مات سنة خمس وعشرين وله مائة سنة . ع . (١) .

٢ - علي بن هاشم بن البريد ، بفتح الموحدة ، وبعد الراء تحتانة ساكنة ، الكوفي صدوق يتشيع من صغار الثامنة ، مات سنة ثمانين ، وقيل في التي بعدها . بخ م ٤ (٢) .

٣ - محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى الأنصاري الكوفي القاضي أبو عبدالرحمن صدوق سيء الحفظ جداً ، من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين . ٤ (٣) .

٤ - ثابت بن أسلم البناني ، بضم الموحدة ونونين ، أبو محمد البصري

(١) التقريب (٢٣٢٩) .

(٢) التقريب (٤٨١٠) .

(٣) التقريب (٦٠٨١) .

ثقة عابد من الرابعة ، مات سنة بضع وعشرين وله ست وثمانون . ع . (١) .
هـ - عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري ثقة ، تقدم .

تخریجه :-

أخرجه الترمذي في (٧٨ / ٤ ، ح : ١٤٨٥) ط : شاكر ،
وقال الترمذي :

«هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث ثابت البناني إلا من هذا
الوجه من حديث ابن أبي ليلى .

قلت : وهو ضعيف وقد ضعفه العلامة الألباني (٢) .
ولم أجده ما يقويه من متابع أو شاهد والله أعلم .

(١) التقريب (٨١٠) .

(٢) السلسلة الضعيفة (١٧/٤ ، ح : ١٥٠٨) .

٣٦٥ - الحديث الخامس والستون وثلاثمائة

قال أبو داود رحمه الله تعالى : حدثنا محمد بن يحيى بن فارس ، حدثنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة ، عن داود بن أبي صالح المدني ، عن نافع ، عن ابن عمر رض الله عنهما أن النبي ﷺ نهى أن يمشي - يعني الرجل - بين المرأتين»

❦ دراسة الإسناد :-

- ١ - محمد بن يحيى بن فارس هو الذهلي ، تقدم مراراً
- ٢ - أبو قتيبة سلم الشعيري ، بفتح المعجمة ، الخراساني ، نزيل البصرة ، صدوق من التاسعة ، مات سنة مائتين أو بعدها . خ (١)٤ .
- ٣ - داود بن أبي صالح الليثي المدني ، منكر الحديث ، من السابعة . د (٢)٢ .
- ٤ - نافع مولى ابن عمر ، تقدم مراراً .

❦ تخريجه :-

أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٣٤/٣) ، وفي الصغير (١٥٤/٢) ، والخلال في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر (ص ١٠٩) ، والعقيلي في الضعفاء (٣٣/٢) ، وابن عدي في الكامل (٩٥٥/٣) ، وابن حبان في المجروحين (٢٩٠/١) ، والحاكم (٢٨٠/٤) ، كلهم من طريق داود بن أبي صالح ، عن نافع (به) .

(١) التقريب (٢٤٧١) .

(٢) التقريب (١٧٩١) .

قال البخاري : « لا يتابع عليه » .

وقال العقيلي : « لا يتابع عليه ولا يعرف إلا به » .

وقال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٤١٦/٣) سائلا أباه عن داود هذا فقال له :

« هو مجهول ، حدث بحديث منكر » وقال : « سئل أبو زرعة عن داود بن أبي صالح فقال : « لا أعرفه إلا في حديث يرويه عن نافع عن ابن عمر ، عن النبي ﷺ ، وهو حديث منكر »

وقال الذهبي متعقباً الحاكم على تصحيحه .

« قلت : فيه داود بن أبي صالح ، قال ابن حبان يروي الموضوعات » .

وبهذه النقول عن هؤلاء الإئمة يظهر ضعف الحديث .

وقد ضعفه العلامة الألباني (١) أيضاً .

ولم أجد له ما يقويه من متابع أو شاهد . والله أعلم .

(١) السلسلة لضعيفة (١/٣٧٦ ، ح : ٣٧٥) .

الخاتمة

الخاتمة

لعل من المفيد بعد أن طال بنا الكلام في هذه الرسالة حول ما سكت عنه
الإمام أبو داود ، أن نذكر خلاصة هذا البحث وذلك بذكر بعض
المسائل التي توصلت إليها فأقول :

أولاً : قسم الدراسة لحياة أبي داود .

١ - إن الإمام أبا داود رحمه الله تعالى عاش في عصر ازدهار
الحضارة الإسلامية حيث كان أئمة الحديث لا يحصون كثرة .

٢ - أن الله قد عصم الإمام من الانحراف العقدي الذي اشتد خطره
في عصره بسبب اهتمامه بعلم السنة النبوية ، ثم بسبب التفافه حول أهلها
المتمسكين بها الذابيين عنها ومجالسته وملازمته لهم أمثال شيخه الإمام
أحمد بن حنبل ، فلقد كان لذلك أكبر الأثر في سلامة أبي داود من هذه
الأفكار المنحرفة الخطيرة.

٣ - أن الإمام لم يلتزم بإخراج الحديث الصحيح فقط في كتابه ، بل
أخرج الصحيح وغيره إلا الموضوع .
وأن الضعيف عنده على قسمين .

أ - ما كان ضعفه ووهنه شديداً فهذا يبينه ولا يسكت عليه .

ب - ما كان ضعفه ووهنه محتملاً فهذا يسكت عنه ولا يبينه .

٤ - كما أنه لا ينزل إلى إخراج الحديث الضعيف المحتمل إلا عند

الضرورة المتمثلة في : عدم وجود غيره في الباب .

٥ - أن كتاب السنن لأبي داود مقدم على الترمذي ، وأما ابن ماجه

فمن باب أولى لأنه لم يخرج فيه عن الهلكي وشيخه الضعيف كمحمد بن

سعيد المصلوب .

وهو وكتاب النسائي متقاربان في الدرجة ، وعندي أنه يأتي بعد الصحيحين وبعده النسائي وهو كتاب لا نظير له في جمعه لأدلة الأحكام .

٦ - أن كلمة (صالح) عنده لا يمكن أن تحمل على وجه واحد بحيث يكون المراد بها الصالح للاحتجاج أو الصالح للاستشهاد والاعتبار . بل الصواب التفصيل وأنها تارة يراد بها الصالح للاحتجاج ، وأخرى يراد بها الاعتبار والاشتشهاد .

٧ - كما أن المسكوت عنه من الحديث عنده في السنن على أقسام فمنه ما هو في الصحيحين أو على شرط الصحة ، ومنه ما هو من قبيل الحسن لذاته ، ومنه ما هو من قبيل الحسن لغيره إذا اعتضد - وهذان القسمان الأخيران كثيران في كتابه - ومنه ما هو ضعيف لكنه من رواية من لم يجمع على تركه غالباً .

٨ - أن لسكوته أسباب منها :

حسن رأيه في الراوي ، وكون الحديث في فضائل الأعمال ، أو شهرة ضعف الحديث ، وقد يكون اكتفاء منه بما تقدم من كلام . وقد يكون لظهور ضعف الراوي ، وقد يكون من اختلاف الرواة عنه وهذا هو الأكثر .

ثانياً : قسم الدراسة للأحاديث .

قمت بإحصائها وجمعها فبلغت (٣٦٥) حديثاً .

ولم أجد فيها إلا حديثاً واحداً ضعيف جداً وربما أطلق عليه بعض العلماء بأنه موضوع وهو حديث ابن عباس «كان للنبي كاتب اسمه السجل» . والحكم عليه بالوضع ليس من ناحية الإسناد كأن يكون فيه من هو كذاب

لا بل من ناحية المتن ، لأنه لا يوجد في كُتَّاب النبي ﷺ أحد بهذا الاسم ،
وكتَّابه معدودون ومعروفون .

وأكثر ما بقي من قبيل الحسن لغيره ، وهو حجة . وقرابة الثلث من
هذا العدد ضعيف ، وهو عند أبي داد مقدم على رأي الرجال .
والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، وصلى الله على خير خلقه نبينا
محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

الفهارس

فهرس الآيات

١٩٨	﴿قد نرى تقلب وجهك في السماء﴾
٧٥٠٧٢	﴿فيه رجال يحبون أن يتطهروا﴾
١٩٨	﴿كتب عليكم الصيام﴾
١٩٩	﴿شهر رمضان الذي أنزل﴾

رقم الحديث الصفحة

طرف الحديث

٥٦٤	١٦٠	أمروا النساء في بناتهن
٤٥	٩	اتقوا الملاعن الثلاثة
٤٤٨	١٢١	أتيت رسول الله ﷺ فبايعته فذكر...
٥٤٣	١٦٢	احتكار الطعام في الحرم إلحاد فيه
١٩٨	٤٣	أحيلت الصلاة ثلاثة...
٤٠٣	١٠٧	أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا؟
١٠	٢	إذا أراد أحدكم أن يبول
٢٤٤	٥٥	إذا توضأ أحدكم فأحسن...
٣٠٢	٧٤	إذا جئتم إلى الصلاة....
٦٥	١٣	إذا ذهب أحدكم إلى الغائط...
٣١٣	٧٧	إذا قام أحدكم....
٢٦٧	٦٣	إذا قضى الإمام الصلاة...
٦٠٠	١٧٦	إذا كان أحدكم صائماً....
٢٠٣	٤٤	أراد النبي ﷺ في الأذان...
٤٠١	١٠٦	استأذنت النبي ﷺ في العمرة...
٥٨٢	١٦٩	أسلمت امرأة على عهد رسول الله ﷺ
١٤١	٣٠	أطابت برمتك؟...
٤٢٥	١١٤	أما بعد فإن رسول الله ﷺ كان يأمرنا
٤٥٠	١٢٢	أما في بيتك شيء؟...
٣١٩	٧٩	أمرنا رسول الله ﷺ أن نرد على الإمام
٤٣٦	١١٨	أمرنا رسول الله ﷺ قال: إذا خرجتم..
٤١٦	١١١	إن أسرع الدعاء إجابة...
٤٢٩	١١٥	أن أهل الصدقة يعتدون... بشير بن الخصاصية
٥١٥	١٤٣	أنبت أن رسول الله ﷺ كان يصلي ههنا؟
٢٢٠	٥٠	أن بلالا أخذ في الإقامة...
٦٢٤	١٨٤	أن دحية بن خليفة خرج من قرية من دمشق
٥٨٢	١٦٨	أن رجلاً جاء مسلماً على عهد النبي ﷺ

رقم الحديث الصفحة

طرف الحديث

٤٩٣	١٣٦	أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ أتى عمر
١٥٤	٣٣	أن رسول الله ﷺ إنما جعل ذلك رخصة
٢٧٩	١٧٨	أن رسول الله ﷺ احتجم وهو صائم ومحرم
٢٧٩	٦٨	أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يصلي
١٤٥	٣١	أن رسول الله ﷺ شرب لبناً
٣٧٤	٩٧	إن رسول الله ﷺ قرأ عام الفتح بسجدة
١٦٧	٣٥	أن رسول الله ﷺ كان يخرج من الخلاء
٤٢٣	١١٣	أن رسول الله ﷺ كان يدعو ويقول ..
٣٧١	٩٦	أن رسول الله ﷺ لم يسجد في شيء
٦٢٦	١٨٥	أن رسول الله ﷺ نهى عن صوم يوم عرفة
٥٤٥	١٥٣	إن صيد وج وعضاهه حرام
٣٣٩	٨٥	انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ
٣٤٦	٨٧	انكسفت الشمس على عهد رسول الله ﷺ
١٨٨	٤١	اللق عنك شعر الكفر
١٢	٣	إنما أنا لكم بمنزلة الوالد أعلمكم فإذا
٥٢٢	١٤٥	إننا نتبايع بأموال الناس
٤٠٨	١٠٨	أن النبي ﷺ أمرهن أن يراعين
١٣٥	٢٩	أن النبي ﷺ رأى رجلاً يصلي
١	١	أن النبي ﷺ كان إذا أراد البراز
٣٣	٦	أن النبي ﷺ كان إذا أراد الحاجة لا يرفع
٣٩٨	١٠٥	أن النبي ﷺ كان إذا دعا فرفع يديه
٨٥	١٧	أن النبي ﷺ كان لا يرقد من ليل
٣١٦	٧٨	أن النبي ﷺ كان يقول بعد التشهد
٢٩٨	٧٣	أن النبي ﷺ كان يقوم
٢٥٩	٥٩	أن النبي ﷺ لما غزا بدرأ
١٣١	٢٨	أن رسول الله ﷺ مسح على الخفين
٩٢	١٩	إنها ليست بنجس إنما هي
٥٣١	١٤٩	إن هذا يوم رخص لكم إذا أنتم رسيتم

رقم الحديث الصفحة

طرف الحديث

٢٩٠	٧١	أنه رأى رسول الله ﷺ يصلي صلاة
٥٣٧	١٥٠	أنه رأى النبي ﷺ يصلي مما يلي باب
٣٢١	٨٠	أنه كان إذا سمع النداء يوم الجمعة
١٨٥	٣٩	أنه كان يغسل رأسه
٣٧٨	٩٩	إنني صليت خلف رسول الله ﷺ ومع أبي بكر
٦٣٢	١٨٧	أهدي لي ولحفصة طعام وكنا
٣١٠	٧٦	أوجب إن ختم
٦١٤	١٨٠	أي ذلك شئت يا حمزة
٥٨٥	١٧١	أيما امرأة أدخلت على قوم
٥٥٩	١٥٩	أيما امرأة زوجها وليان فهي للأول
٤٧٨	١٣	أيما مسلم كسا ملماً ثوباً
٤٧٠	١٢٨	أي الصدقة أعجب إليك؟ قال: (الماء)
٦٤٠	١٨٩	أي المؤمنين إكمال إيماناً
٦٩	١٤	بال رسول الله ﷺ فقال عمر خلفه بكوز
٣٥١	٨٩	بعثني رسول الله ﷺ إلى خالد بن سفيان
٢٤١	٥٤	الأبعد فالأبعد
٥٦٦	١٦٢	بيننا أبي في غزاة - امرأه
٣٤٣	٨٦	بينما أنا وغلّام.
٤١٩	١١٢	ثلاث دعوات مستجابات
٦٥٢	١٩٣	ثلاث من أصل الإيمان...
١٠٣	٢١	ثلاث لا يحل لأحد أن يفعلهن
٦٥٩	١٩٦	ثنتان لا تردان أو قلما تردان
٢٦٢	٦١	ثلاثة لا قبل الله منهم
٢٤٩	٥٦	جنت والنبي ﷺ في الصلاة
٦٥٤	١٩٤	الجهاد واجب عليكم مع كل أمير
٥٤٩	١٥٤	حمى رسول الله ﷺ كل ناحية من المدينة
٣٣٦	٨٤	خرج رسول الله ﷺ متبذلاً
٣٨٠	١٠٠	خرج علينا رسول الله ﷺ فقال: إن الله

رقم الحديث الصفحة	طرف الحديث
٣٥٩	٩٢ خرجت مع رسول الله ﷺ لصلاة الصبح
٥٦٩	١٦٣ خطبت إلى النبي ﷺ أمامه - رجل من بني سليم -
٢٧٤	٦٦ خياركم أليينكم
٥٩٠	١٧٣ دخل على رسول الله ﷺ حين توفي أبو سلمة
٤٤٤	١٢٠ دخل علينا رسول الله ﷺ المسجد وبيده عصا
٢٥٢	٥٧ ذلك له سهم جمع
٥٢٦	١٤٧ رأيت رسول الله ﷺ عند جمرة العقبة
١٢٧	٢٧ رأيت رسول الله ﷺ يتوضأ
٥٢٤	١٤٦ رأيت رسول الله ﷺ يرمى الجمرة
٤٩٩	١١٣٨ سئل عما يقتل المحرم، قال: (الحية...) .
٥٠٦	١٤٠ سمعت رسول الله ﷺ يقول ما بين الركنين
٤٣٣	١١٧ سيأتيكم رقيب مبغضون فإن
٣٢٤	٨١ شهدت معاوية بن أبي سفيان وهو
٦٢٩	١٨٦ صحتم يومكم هذا ...
٣٤٨	٨٨ صحبت رسول الله ﷺ
٢٨٧	٧٠ صف القدمين....
٥١٧	١٤٤ صلى رسول الله ﷺ الظهر يوم التروية
٢٦٤	٦٢ الصلاة المكتوبة واجبة
٥١٢	١٤٢ طفت مع عبد الله فلما جئنا
٦٥٥	١٩٥ عجب ربنا من رجل غزا في سبيل الله
٢٣٠	٥١ علمني رسول الله ﷺ أن أقول
٦١١	٢٢٠ عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوى بليل
٦٦٥	١٩٨ عليكم بكل كميت أغر
..	.. عن كعب بن عجرة وكان قد أصابه...
٥٧٣	١٦٤ فإن خفتن نشوزهن فاهجروهن
٣٢٧	٨٢ قد اجتمع في يومكم
٢٣٤	٥٢ قمنا إلى الصلاة
٢٢١	٤٨ كان بيني من أطول

رقم الحديث الصفحة	طرف الحديث
١٧٧ ٣٧	كانت الصلاة خمسين
٥١ ١٠	كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لظهوره
٢٠٣ ٤٥	كان جدي عبد الله ...
٣٠٦ ٧٥	كان رسول الله ﷺ إذا تلا
١٨٧ ٤٠	كان رسول الله ﷺ يأخذ كفاً
١١٣ ٢٣	كان رسول الله ﷺ يغتسل بالصاع
٣٧٦ ٩٨	كان رسول الله ﷺ يقرأ علينا القرآن
٢٧٠ ٦٤	كان رسول الله ﷺ يضع يده عليها
٨٩ ١٨	كان رسول الله ﷺ يقول: من توضأ على طهر
٤٢ ٨	كان للنبي ﷺ قدح من عيدان
٧٩ ١٦	كان النبي ﷺ إذا أتى الخلاء
٣٥٧ ٩١	كان النبي ﷺ إذا صلى ركعتي الفجر
٤٤٠ ١١٩	كان النبي ﷺ يبعث عبد الله بن رواحة
٣٣٢ ٨٣	كان يكبر أربعاً ...
١١٧ ٢٤	كنت اغتسل أنا ورسول الله ﷺ
٦٢٠ ١٨٣	كنت مع أبي بصرة القفاري
٦٤٧ ١٩١	لا أجد له فأعظم ذلك الناس
٥٤٠ ١٥١	لا، إنما هو مناخ لمن سبق إليه
١٦١ ٣٤	لا تدخل الملائكة ...
٣٥٤ ٩٠	لا تدعوها - يعني ركعتي الفجر
٦٦٣ ١٩٧	لا تقصورا نواحي الخيل
٥٩٤ ١٧٤	لا تلبسوا علينا سنة ...
٦٣٧ ١٨٨	لا تنقطع الهجرة حتى تنقطع ...
٥٥١ ١٥٥	لا رضاع إلا ما تشد العظام
١٢٠ ٢٦	لا صلاة لمن لا وضوء له ...
٤٨٣ ١٣٣	لا ضرورة في الإسلام
٥٧٩ ١٦٧	لا طلاق ولا عتاق في غلاق
٥٨٨ ١٧٢	لا مساعاة في الإسلام

رقم الحديث الصفحة

طرف الحديث

٤٥٨	١٢٤	لا وإن كنت سائلاً لأبد
٣٨	٧	لا يخرج الرجلان يضربان الغائط...
١٠٣	٢٢	لا يحل لرجل يؤمن بالله
٢٢٣	٤٩	لا يرد الدعاء بين
٤٦٧	١٢٧	لا يسأل بوجه الله إلا الجنة
٥٧٤	١٦٥	لا يسأل الرجل فيما ضرب امرأته
٦١١	١٧٩	لا يفطر من ماء ولا من احتلم
٤٦٠	١٢٥	للسائل حق وإن جاء على فرس
٥١٠	١٤١	لما فتح رسول الله ﷺ مكة
٢١٠	٤٦	لما كان أول أذان...
٦٠٤	١٧٧	اللهم لك صمت وعلى رزقك أفطرت
٥٥٤	١٥٧	لعن الله المحلل والمحلل له
٢٥٤	٥٨	ليؤذن لكم خياركم
٦١٧	١٨٢	من أدركه رمضان في السفر
٤٨٦	١٣٤	من أراد الحج فليتعجل
٤٥٤	١٢٣	من أصابته فاقة فانزلها...
٥٧	١١	من اكتحل فليوتر من فعل فقد احسن
٤٨٩	١٣٥	من أهل بحجة أو عمرة المسجد الأقصى
١٨٠	٣٨	من ترك موضع شعره...
٢٣٨	٥٣	من سمع المنادى فلم
٦٤٤	١٩٠	من فصل في سبيل الله فما
٣٨٩	١٠٢	من قرأ القرآن وعمل بما فيه
٣٦١	٩٣	من قعد في مصلاه حين ينصرف
٦١٧	١٨١	من كانت له حمولة تأوى إلى شبع
٤١٤	١١٠	من لزم الاستغفار جعل الله له
٢٨٣	٦٩	ما رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى عود
٩٦	٢٠	ما في أداوتك؟ قال: نبئذ...
٣٦٣	٩٤	مامن امرئ تكون له صلاة

رقم الحديث	الصفحة	طرف الحديث
٣٩١	١٠٣	مامن امرىء يقرأ القرآن...
٥٧٦	١٦٦	ملعون من أتى امرأته في دبرها
٢١٥	٤٧	المؤذن يغفر له
٧٢	١٥	نزلت هذه الآية في أهل قباء
٣٦٦	٩٥	نعم، ومن لم يسجدهما فلا يقرأهما
٢٦	٤	نهى رسول الله ﷺ أن نستقبل القبلتين ببول
٢٩	٥	نهى نبي الله ﷺ أن نستقبل القبلة ببول
٦٥٠	١٩٢	هل لك أحد باليمن...
٤٨١	١٣٢	هو رزق الله عز وجل
٣٨٦	١٠١	الوتر حق فمن لم يوتر...
١٧٣	٣٦	وجهوا هذه البيعة
٢٧٧	٦٧	وسطوا الإمام...
٥٩٧	١٧٥	وفطركم يوم تفطرون...
٤١٢	١٠٩	وقال سليمان كان رسول الله ﷺ يقول
١٤٨	٢٣	وكاء السه...
٥٦٦	١٦١	ويقرن أي النساء هي اليوم
٤٧٣	١٣٠	يارسول الله إن أم سعد ماتت فأبي الصدقة
٤٩٦	١٣٧	يارسول الله فسخ الحج لنا خاصة أو...
٦١	١٢	يارويفع! لعل الحياة ستطول بك
١٩٤	٤٢	يطهره ما بعده

فهرس الأعلام

رقم الحديث	الإسم
٥	أبان بن صالح القرشي
٣٠٧	إبراهيم بن أبي عبلة
١٥	إبراهيم بن أبي ميمونة
١٠١	إبراهيم بن إسحاق البناني
١٦	إبراهيم بن جرير
٤٧، ١٦	إبراهيم بن خالد بن أبي اليمان
١٦٧، ٤٨	إبراهيم بن سعد الزهري
١٥١	إبراهيم بن المهاجر البجلي
١٤٦	إبراهيم بن مهدي المصيصي
١١	إبراهيم بن موسى التميمي الرازي
١٦٢	إبراهيم بن ميسرة الطائفي
١٠	إبراهيم بن يزيد النخعي
١٠٤	ابن لسعد
٩٠	ابن سيلان
١٨٩، ١١٩، ٧٧، ٣٣	ابن شهاب الزهري
١٢٤ -	ابن الفراسي
١٩١	ابن مكرز شامي
٧٧	أبو الأحوص
١٣٠	أبو إسحاق السبيعي
٩٩	أبو بحر البكراوي عبدالرحمن بن عثمان
٨٨	أبو بسرة الغفاري

٣٠٣	أبو بكر بن أبي شيبة
١٢٢	أبو بكر الحنفي
٩٩	أبو تميم الهجيمي طريف بن مجالد
٢	أبو التياح يزيد بن حميد الضبعي
٥٥	أبو همامة الحنط
٢٠٠ ، ٨٥	أبو جعفر الرازي
١١٢	أبو جعفر المؤذن الأنصاري
٥٣	أبو جناب يحيى بن أبي حية
١٩٦ ، ١٣	أبو حازم الأعرج سلمة بن دينار
٣٠٨	أبو حبيبة الطائي
١٦٤	أبو حرة الرقاشي
٢١	أبو حي شداد بن حي
١٣١	أبو خالد الدلاني
١٨٤	أبو الخير مرثد بن عبدالله
٤٣	أبو داود الطيالسي
١	أبو الزبير محمد بن مسلم بن تدرس
٣٤ ، ١٦	أبو زرعة بن عمرو بن جرير
٢٠	أبو زيد المخزومي
١١	أبو سعيد الجبراني
٩	أبو سعيد الحميري
٩١	أبو سلمة بن عبدالرحمن بن عوف
١١٣ ، ٨٢ ، ٣	أبو صالح السمان ذكوان المدني
٨٣	أبو عائشة الأموي
٨٥	أبو العالية الرياحي
٧٥	أبو عبدالله الدوسي

١٤٩	أبو عبيدة بن عبالله بن زمعة الأسدي
١٦٥	أبو عوانه الوضاح البشكري
١٢٧	أبو العباس القلوري
١٣٦	أبو عيسى الخراساني
١٨	أبو غطيف الهذلي
٢٠	أبو فزارة راشد بن كيسان
٩٢	أبو الفضل بن خلف الأنصاري
١٨١	أبو قتيبة سلم بن قتيبة
١٠٩	أبو مسلم البدلي
٧٦	أبو مصبح المقري
١٠	أبو معشر الكوفي زياد بن كليب
١٩٩	أبو المغيرة عبدالقدوس بن الحجاج
١٥٦	أبو موسى الهلالي
١٠٤	أبو نعامه قيس بن عباية
١٨٨	أبو هند البجلي
١٨٩، ١٠٠	أبو الوليد الطيالسي
٤٧	أبو يحيى المكي
١٥١، ١٥٠، ١٤٩، ١٣٨، ٢٣	أحمد بن حنبل
١٣٥، ١٠٧، ٦٢، ٥٧، ٣٣، ٢٧	أحمد بن صالح المصري
١٨٧، ١٧٣، ١٧١، ١٦٢، ١٣٦	
١٩٤	
٥٢	أحمد بن عبدالله بن سويد
١٥٧، ٨٦، ٦٣، ٢٨	أحمد بن عبدالله بن يونس
٢٢	أحمد بن علي التميمي
١١١، ١٠٢، ٩٥، ٣٠	أحمد بن عمرو بن السرح

٩٨٠٨٥	أحمد بن الفرات
٤٨	أحمد بن محمد بن أيوب
١٤٤	الأحوص بن جواب الضبي
١٢٢	الأخبر بن عجلان
١٩٦	أزهر بن القاسم
٩	إسحاق بن إبراهيم بن سويد
٢٥	إسحاق بن منصور
١٦٩، ١٦٨، ١٥١، ١٣٠، ٨١	إسرائيل بن يونس
٨٠	إسعد بن سهل بن حنيف
١٦٣	إسماعيل بن إبراهيم
١٥٧	إسماعيل بن أبي خالد الأحمسي
	إسماعيل بن أمية الأموي
١	إسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصفياء
٢١	إسماعيل بن عياش
١٦	الأسود بن عامر
٨٦	الأسود بن قيس العبدي
٨٦	أفلت بن خليفة
١٧٣	أم حكيم بن أسيد
١٤	أم عبدالله بن أبي مليكة
٤٢	أم ولد إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف
٦٧	أمة الواحد بنت يامين
١٧	أميمة بنت عبدالله
٨١	أياس بن أبي رملة
٣٧	أيوب بن جابر
١٧٥، ١١٥	أيوب السختياني

٢٩	بحير بن سعد
١٦٣	بدل بن المحبر التميمي
٧٥	بشر بن رافع
١١٧	بشر بن عمر بن الحكم
١٢٣	بشير بن سلمان
١٩٠، ١١٣، ٨٢، ٣٢، ٢٩	بقية بن الوليد
٢٩٩	بكار بن عبدالعزيز بن أبي بكرة
١٢٤، ٦٣	بكر بن سواده
٢٨	بكير بن عامر
١٩١، ١٧٣، ١٣٢، ٥٧	بكير بن عبدالله بن الأشج
٣١	توبة العنبري
١٩٠، ٨٣	ثابت بن ثوبان
٩٩	ثابت بن عمارة الحنفي
١١٧	ثابت بن قيس الغفاري
٨٦	ثعلبة بن عباد
١٩٧، ١٦٧، ٢٢، ١١	ثور بن يزيد الحمصي
٥٩	جدة الوليد بن جميع
٥	جرير بن حازم الأذدي
١٤١، ٥٣	جرير بن عبدالحميد
٣٦	جسرة بنت دجاجة
١٩٣	جعفر بن برقان الكلابي
١٢٤	جعفر بن ربيعة بن شرحبيل
١١٤	جعفر بن سعد الفزاري
١٨٣، ٦٧	جعفر بن مسافر
١٥٢، ٦٦	جعفر بن يحيى بن ثوبان

٨٤٠٦٤	حاتم بن إسماعيل
١٣٧	الحارث بن بلال المزني
٩٦	الحارث بن عبيد الإيادي
١٦٦	الحارث بن مخلد الزرقى
١٨١، ١٥٣	حامد بن يحيى البلخي
١٠٣	حبیب بن أبي ثابت
٢١	حبیب بن صالح
٣٠٥	حبیب بن الشهيد الأذدي
١٨٢	حبیب بن عبدالله الأذدي
١١٩، ٨	حجاج بن محمد المصيصي
١٨٨	حرير بن عثمان الرحيبي
١٤٥	حرير
١٥٩، ٧٩	الحسن البصري
٦٠	حسن بن حماد
٢٨	حسن بن صالح بن حي
١٩٦، ١٧٠، ١٦١، ١١٦	الحسن بن علي الهذلي الحلواني
١٣٤	الحسن بن عمرو الفقيمي
١٥٢	الحسن بن محمد الهذلي
٥٨	حسين بن عيسى الحنفي
- ١١	حصين الحميري
١٧٧، ١٥٨	حصين بن عبدالرحمن السلمي
١٧٨، ١١٨، ٦٨، ٤٧، ٣٥، ٣٤	حفص بن عمر بن الحارث النمري
١٠٥	حفص بن هاشم بن عتبة
١٨٦	حفصة بن سيرين
٥٨	الحكم بن أبان

١٤٤	الحكم بن عتيبة الكوفي
١١٠	الحكم بن مصعب المخزومي
١٣٥، ٨	حكيم بنت أميمة
٤٤	حماد بن خالد
١٩٥، ١٥٩، ٨٧، ٣٨، ٢٤، ٢	حماد بن سلمة بن دينار
١٧٥، ١١٥	حماد بن زيد
١٨٠	حمزة بن محمد بن حمزة الأسلمي
٦٥	حميد الأسود
١٨٠	حميضة بنت ياسر
١٨٥	حوشب بن عقيل أبو دحية
٣٠١	حيان بن العلاء
١٨٧، ١٣٦، ٣٢، ٢٩، ٩	حيوة بن شريح بن صفوان
١٥٨، ٩٠	خالد بن عبدالله الواسطي
٢٩	خالد بن معدان
٢٠٠	خالد بن يزيد الأزدي
١٦٢	خالة إبراهيم بن ميسرة
١١٨	خبیب بن عبدالرحمن الأنصاري
١١٤	خبیب بن سليمان بن سمرة بن جندب
١٠٧	خزيمة
١٩٧	خشيش بن أحرم بن الأسود
٣٠٩	خصيف بن عبدالرحمن الجزري
١٤	خلف بن هشام
١٧٠	داود بن الحصين الأموي
١٠٩	داود بن راشد
١٩	داود بن صالح بن دينار

١٦٥	داود بن عبدالله الأودي
٥٥	داود بن قيس الفراء
١٩٢	دراج بن سمعان
١١٣	دويد بن نافع
١١٦	ديسم السدوسي
١٧٦	الرباب
٢٠٠، ٨٥	الربيع بن أنس
١٩٧، ١٩١، ١٠	الربيع بن نافع
١٣٧	ربيعة بن أبي عبدالرحمن التيمي
١٧٤	رجاء بن حيوة
٤٠، ٣٩	رجل من بني سواء بن عامر
٣٨	زاذان ، أبو عمرو الكندي
١٠٢، ٩٣	زبان بن فائد
٧٠	زرعة بن عبدالرحمن
	زميل بن عباس الأسدي
١٠٤	زياد بن المخارق
٩١٠	زياد بن سعد الخراساني
١٢١، ٤٦	زياد بن ربيعة الحضرمي
٣٠٠	زيادة بن محمد الأنصاري
١٧٩	زيد بن أسلم العدوي
٩١، ٧٤	زيد بن أبي عتاب
١٥٤، ٨٣، ٣١	زيد بن الحباب
٤٩	زيد العمى
١٦٥، ١٤٤، ٦	زهير بن حرب بن شداد
١٠٧، ١٢٦، ٨٦، ٦٣	زهير بن معاوية بن خديج

١٤٣	السائب بن عمر المخزومي
٨٧	السائب بن مالك
١٠٥	السائب بن يزيد
٢٣	سالم بن أبي الجعد
	سالم بن عبدالله بن عمر
١٦١	سارة بنت مقسم الثقفية
٥٥	سعد بن إسحاق
٥٦	سعيد بن السائب
٥٦	سعد بن عيسى الأشجعي
١٠٧	سعيد بن أبي هلال
٧٩	سعيد بن بشير
١٧١، ٧٤	سعيد بن أبي سعيد المقبري
١٨٣	سعيد بن أبي أيوب الخزاعي
١٩٦، ٧٤، ٩	سعيد بن الحكم بن محمد بن أبي مريم
١٧٢، ٩٤، ٥٣	سعيد بن جبير
١٢٨	سعيد بن المسيب
١٨٦، ١٧٤، ١٠	سعيد بن أبي عروبة
١٩٣، ١٩٢، ١٣	سعيد بن منصور
١٦٠، ١٢٥، ٤٩	سفيان الثوري
١٥٠، ٩١، ٧٧	سفيان بن عيينة
١٧٢	سلم بن أبي الذيال عجلان
	سلمة بن الفضل الأبرش
٢٦	سلمة الليثي
١٨٥، ١٠٦، ٦٨	سليمان بن حرب
١٣٣	سليمان بن حيان الأزدي

١٠٩٠٥٠٠٢٠	سليمان بن داود العتكي
١١٤	سليمان بن سمرة بن جندب
١٤٦	سليمان بن عمرو الجشمي
١٩٢	سليمان بن عمرو بن عبد أو عبيد الليثي
١٥٦	سليمان بن المغيرة القيسي
١٢٧	سليمان بن قرم
١٨٩	سليمان بن كثير العبدي
١٥٤	سليمان بن كنانة الأموي
١١٤	سليمان بن موسى الزهري
١٤٤، ١٣٤، ٦	سليمان بن مهران الأزدي
١٦٩، ١٦٨	سماك بن حرب بن أوس الذهلي
١٨٢	سنان بن سلمة البصري
٩٢	سهل بن حماد
١٦٦	سهيل بن ابي صالح
١٠٢، ٩٣	سهل بن معاذ الجهني
١٢٣	سيار أبو حمزة الكوفي
١٣١	شجاع بن الوليد السكوني
٤٠، ٣٩، ٢٠، ١٦	شريك بن عبدالله
٨٢، ٧١، ٦٨، ٤٧، ١٦٧، ٣٤	شعبة بن الحجاج
١٧٨، ١٢٩، ١١٨، ١٠٦، ١٠٤	
١٤٢	شعيب بن محمد بن عبدالله
٢٢٧	شهر بن حوشب
١٢	شيبان بن أمية
١٢	شليم بن بيتان
١٢٠	صالح بن أبي عريب

٧٦	صبيح بن محرز
١١٧	صخر بن إسحاق
٨٨	صفوان سليم
٧٥	صفوان بن عيسى
٦٩	ضباة بنت المقداد
١١٣	ضبارة بنت عبدالله
١٩٧، ١٥٢، ٦٦	الضحاك بن مخلد أبو عاصم النبيل
٣٠٧	ضمرة بنت ربيعة الفلسطينية
٧٨	طاووس بن كيسان
١٠٧	عائشة بنت سعد بن أبي وقاص
١٥٨	عامر بن شراحيل الشعبي
١٧٦	عاصم بن سليمان بن الأحول
١٠٦	عاصم بن عبيدالله بن عاصم
٧١	عاصم بن عمير
١١٧، ٩٢	عباس بن عبدالعزيز
	عبدالأعلى بن عبدالأعلى البصري
١٢٠	عبدالحميد بن جعفر
١٣٨	عبدالرحمن بن أنعم البجلي
١٩٠، ٨٣	عبدالرحمن بن ثابت
٣٢	عبدالرحمن الثمالي
١١٧	عبدالرحمن بن جابر الأنصاري
٦٠	عبدالرحمن بن خلاد
٦٣	عبدالرحمن بن رافع
١٢١، ١١١، ٦٣، ٦١، ٤٦/١٨	عبدالرحمن بن زياد الأفريقي
١٨٦	عبدالرحمن بن سلمة

٥٣	عبدالرحمن بن سعد المدني
٩٠	عبدالرحمن بن سعيد المدني
٥١، ٤٣	عبدالرحمن بن عبدالله بن عتبة المسعودي
١٨٨	عبدالرحمن بن أبي عوف الجرشي
١٩٠	عبدالرحمن بن غنم الأشعري
٨٠	عبدالرحمن بن كعب الأنصاري
٤٣	عبدالرحمن بن أبي ليلى
١١٨	عبدالرحمن بن مسعود بن نيار
١٦٥	عبدالرحمن المسلي
١٥١، ٤٤، ٧	عبدالرحمن بن مهدي
٥٤	عبدالرحمن بن مهران
١٦٢، ١١٦، ٩٨، ٤١	عبدالرزاق بن همام الصنعاني
١٥٥	عبدالسلام بن مطهر
١٨٢	عبدالصمد بن حبيب الأزدي
١٨٢	عبدالصمد بن عبدالوارث العنبري
٨٢	عبدالعزيز بن ربيع
١٣٧، ٩٧، ١٩	عبدالعزيز بن محمد الدراوردي
٢٧	عبدالعزيز بن مسلم المدني
١٤٨، ١٠٣، ٨٠	عبدالله بن إدريس الأودي
١٠١	عبدالله بن بريدة بن الحصيب -
٨٥	عبداله بن أبي جعفر الرازي
١٥٣	عبدالله بن الحارث المخزومي
٨٣	عبدالله بن الحكم بن أبي زياد
١٢٣، ١٠٨	عبدالله بن داود الهمداني
١٠٠	دالله بن راشد الزوفي

١٥٤	عبدالله بن أبي سفيان
٣٥	عبدالله بن سلمة المراوي
٩٩	عبدالله بن صباح العطار
٧٨	عبدالله بن طاووس بن كيسان
٨٩	عبدالله بن عبدالله بن أنيس
١٣٥	عبدالله بن عبدالرحمن بن يحنس
١٤	عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة
٣٧	عبدالله بن عصم
١٢١، ٦١، ٤٦	عبدالله بن عمر الرعيني
٩٨	عبدالله بن عمر العمري
٨٩	عبدالله بن عمرو التميمي
١٣٦	عبدالله بن القاسم التميمي
١٠٧، ١٠٥، ٩٥	عبدالله بن لهيعة
١٩١، ١٢٣، ٣	عبدالله بن المبارك
٤٤	عبدالله بن محمد بن عبدالله بن يزيد
١٨٠، ١٧٠، ١٣٧، ٨٤، ٣	عبدالله بن محمد بن علي بن نفيل
١٠٠	عبدالله بن مرة الزوفي
١٢١، ٩٤، ٦١، ٤٦، ٤٢، ١٩	عبدالله بن مسلم القعنبي
١٢٢	
٣٤	عبدالله بن نجى
٥١	عبدالله بن الوليد بن ميمون
٩٣، ٦٢، ٥٧، ٣٣، ٢٧	عبدالله بن وهب
١٣٢، ١١١، ١٠٢، ٩٥،	
١٧٣، ١٧١، ١٣٦،	
١٩٤، ١٩٢، ١٨٧،	

١٤	عبدالله بن يحيى
١٨٣	عبدالله بن يحيى البرلسي
١٦١	عبدالله بن يزيد الثقفي
١١١	عبدالله بن يزيد المعافري
١٨٣، ١٨	عبدالله بن يزيد المكي
١٧١	عبدالله بن يونس
١٢٣	عبدالمك بن حبيب المصيبي
١٣٣، ١١٩، ٤١، ٨	عبدالمك بن عبدالعزيز بن جريح
١٦٢، ١٤٥، ١٤٠،	
٥٥	عبدالمك بن عمرو القيسي
٣٠	عبدالمك بن أبي كريمة
١٧٦، ٣٦	عبدالواحد بن زياد
١٩٠	عبدالوهاب بن نجدة
٣٠	عبيد بن ثمامة
١٨٣	عبيد بن جبر
١٤٠	عبيد مولى السائب المخزومي
١٠١	عبيدالله بن عبدالله العتكي
١٦٧	عبيدالله بن سعد بن ابراهيم الزهري
١٨٣، ١٤٣، ٤٤، ٧	عبيدالله بن عمر القواريري
١٣٢	عبيدالله بن مقسم المدني
١٤٧	عبيدة بن حميد الحذاء
٨٤، ٧٣، ٥٩، ٤٤، ٣١	عثمان بن محمد بن أبي شيبة
١٦٨، ١٦٠، ١٤١، ١٣٣،	
ح: ٨١	عثمان بن المغيرة
٤١	عثيم بن كثير

٥٣	عدي بن ثابت الأنصاري
١٨٧، ١١٩، ٤٨	عروة بن الزبير
٣٠٣	عروة بن عامر المكي
٦٦	عطاء بن أبي رباح
١٩٥، ٨٧، ٣٨	عطاء بن السائب
١٨٩	عطاء بن يزيد الليثي
٧٣	عفان بن مسلم
٥٧	عفيف بن عمرو
١٨١	عقبة بن مكرم
١٩٩، ١٩٨	عقيل بن شبيب
٧	عكرمة بن عمار العجلي
١٦٩، ١٦٨، ١٣٣، ٩٦	عكرمة مولى بن عباس
١٨٥، ١٧٠،	
١٩٤، ٦٢	العلاء بن الحارث بن عبدالوارث
١٦٣	العلاء بن أخي شعيب بن خالد البجلي
٧٠	العلاء بن صالح التميمي
١٣١	علي بن الحسين العامري
١٧	علي بن زيد بن جدعان
٦٩	علي بن عياش
٣٤	- علي بن مدرك النخعي
١٤٦	علي بن مسهر القرشي
١٥٢، ٦٦	عمارة بن ثوبان
١٤٤	عمار بن زريق
٦١	عمران بن عبد
٨٢	عمر بن حفص الحميري

٩	عمر بن الخطاب السجستاني
٨٥	عمر بن شقيق
٧٨	عمر بن يونس
١٧١، ١٣٢، ١٠٧، ٥٧، ٣٣	عمرو بن الحارث الأنصاري أبو أيوب
١١٣	عمرو بن عثمان
٦٨	عمرو بن راشد
١٤٢	عمرو بن شعيب
٢٠٠	عمرو بن علي بن بحر
١٤	عمرو بن عون
٧١	عمرو بن مرزوق
٧١، ٦٨، ٤٣	عمرو بن مرة
٣٥	عمرو بن مرة
٤	عمرو بن يحيى بن عمارة المازني
٣٠١	عوف بن أبي جميلة الأعرابي
٥٢	عون بن كهمس
١٢	عياش بن عباس
٧	عياض بن هلال
٣٠٧	عيسى بن محمد بن اسحاق ابن النحاس
١٢٢، ١٨، ١١، ١٠، ١	عيسى بن يونس بن أبي اسحاق السبيعي
١٨٨، ١٤٢، ١٤٠	
١٨٤	عيسى بن حماد التجيبي
١٠٣	عيسى بن أبي زياد
٣٠٧	الغريف بن عياش الديلمي
١٠١	الفضل بن موسى السيناني
٩٣	فاطمة بنت الحسين بن علي

١٨٦، ١٥٩، ١٢٨، ٧٩	قتادة بن دعامة
٦٤، ٥٦، ٥٣، ٣٧، ٢٦، ١٤، ١٣	قتيبة بن سعيد
١٠٥، ١٠٠، ٨٨، ٨٠	
١٧٤، ١٣٩، ١٢٤،	
١٩١	القاسم بن العباس بن محمد الهاشمي
٥١	القاسم بن معن
٣	الققعقاع بن حكيم الكناني
٤٠، ٣٩	قيس بن وهب
١٢٠	كثير مرة الحضرمي
١٥٠	كثير بن كثير السهمي
١٨٣	كليب بن ذهل الحضرمي
٥٢	كهمس بن الحسن
٢٩٩	كيسة بنت أبي بكرة الثقفية
١٨٤، ١٣٩، ١٢٤، ١٠٠، ٨٨	الليث بن سعد
٩٤، ٤٢	مالك بن أنس
١٤٢	المثنى بن الصباح
١٤١، ٥	مجاهد بن جبر
٣٢	محفوظ بن علقمة
٤٢	محمد بن إبراهيم التميمي
١٤٩	محمد بن إبراهيم بن أبي عدي
٨٠	محمد بن أبي أمامة بن سهل
١٦٧، ١٤٩، ٨٩، ٨٠، ٤٨، ٥	محمد بن إسحاق بن يسار المدني
١٣٥، ٦٧	محمد بن إسماعيل بن مسلم بن أبي فديك
١٦٣، ٦٦، ٥	محمد بن بشار بن عثمان العبدي
٥٠	محمد بن ثابت العبدي

٧٣	محمد بن جحادة
١٧٤، ٨٩، ٤٨	محمد بن جعفر بن الزبير
٣٩	محمد بن جعفر الوركاني
١٨٠	محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي
١٩٣، ١٣٤	محمد بن خازم
١٤٥	محمد بن خلاد الباهلي
١١٤	محمد بن داود بن سفيان
١٢٦، ٩٦، ٤٠	محمد بن رافع القشيري
٩٠	محمد بن زيد بن المهاجر
١٧٠	محمد بن سلمة بن عبدالله الباهلي
٩٣	محمد بن سلمة المرادي
١٥٦، ٥٥	محمد بن سليمان الأنباري
١٥٣	محمد بن عبدالله بن إنسان الثقفي
١٦٩، ٧٠	محمد بن عبدالله بن الزبير
٨٥	محمد بن عبدالله بن أبي جعفر الرازي
٤٤	محمد بن عبدالله بن زيد
	محمد بن عبدالله بن السائب المخزومي
٧٨	محمد بن عبدالله بن طاووس
١٦	محمد بن عبدالله المخرمي
١٩١، ٥٤	محمد بن عبدالرحمن بن أبي ذئب
١٢٩	محمد بن عبدالرحيم الصاعقة
١٨٠	محمد بن عبدالمجيد بن سهيل الزهري
١٦٧	محمد بن عبيد بن أبي صالح المكي
١٧٥، ١١٥	محمد بن عبيد بن حساب
٩٧، ٧٩	محمد بن عثمان التنوخي

٣	محمد بن عجلان المدني
١٢٩	محمد بن عرعر
١٠٣، ٨٣، ٢٥، ١٥	محمد بن العلاء بن كريب
١٥٤، ١٤٨، ١٣٢،	
١١٠	محمد بن علي بن عبدالله بن عباس
٤٢	محمد بن عمارة بن عمرو بن حزم
٤٤	محمد بن عمرو الانصاري
١٧٠	محمد بن عمرو بن بكر الرازي
١٩٩	محمد بن عوف بن سفيان الطائي
٢١٠، ٨	محمد بن عيسى الطباع
٦٠	محمد بن فضيل بن غزوان
١٢٧، ١٢٥، ٨١، ٤٩، ١٧	محمد بن كثير العبدي
١٧٩، ١٥٩، ١٣٠،	
٦٧	محمد بن كعب القرظي
١٧٤، ١٦١، ١١٧، ١٠١، ٤٣	محمد بن المثنى
٦٤	محمد بن مسلم بن السائب
٨٢	محمد بن مصطفى
١٧٥، ١٢٧، ٩٤	محمد بن المنكدر
١٨٦	محمد بن المنهال الضير
١٩٩، ١٩٨	محمد بن مهاجر الانصاري
٢٦	محمد بن موسى الفطري
٧٤	محمد بن يحيى الذهلي
١٨	محمد بن يحيى بن فارس
٧٦	محمد بن يوسف الفريابي
٢٢	محمود بن خالد السلمي

٧٦، ٦٩	محمود بن خالد السلمي
١٧٣	مخرمه بن بكير بن الاشج
٣٠٤، ٤١	مخلد بن خالد
١٩٥	مرة بن شراحيل الهمداني
٦٥، ٥٤، ٣٦، ١٨، ١	مسدد بن مسرهد
٩١، ٩٠، ٧٧،	
١٢٣، ١٠٩، ١٠٨، ١٠٤	
١٤٠، ١٣٤،	
١٧٧، ١٧١/١٤٢	
١٥٩، ١١٢	مسلم بن إبراهيم الأزدي
٩٢	مسلم بن أبي بكرة
١٣	مسلم بن قرط
١٢٤	مسلم بن مخشي
١٥١	مسيكة المكية
٩٥	مشرح بن هاعان المعافري
٩٧، ٦٤	مصعب بن ثابت
١٢٥	مصعب بن محمد العبدري
١٧٤	مطر بن طهمان الوراق
٩٦	مطر بن طهمان
٣١	مطيع بن راشد
١٧٧	معاذ بن زهرة
١٩٤، ٦٢، ٢٧	معاوية بن صالح بن حدير
٤٩	معاوية بن قررة بن إياس
١٦٠، ١٥	معاوية بن هشام
١٧٢، ١٠٩	معتمر بن سليمان التيمي

١١٦	معمر بن راشد الأزدي
٥٣	مغراء العبدى أبو المخارق الكوفى
١٧٣	المغيرة بن الضحاك بن عبدالله القرشى
٨٢	المغيرة بن مقسم
٣٠٥	مفضل بن فضالة بن أبى أمية البصرى
١٢	المفضل بن فضالة بن عبيد القتباني
١٧٨، ١٤٤	مقسم بن بجرة
١٩٤، ١٩٠، ٨٣، ٦٢	مكحول الشامى
٥١	مؤمل بن إهاب
٤٧	موسى بن أبى عثمان
١٩٥، ١٥٩، ٨٧، ٣٨، ٢٤، ٤٢	موسى بن إسماعيل المنقرى
١٥٢	موسى بن باذان
١٩٦	موسى بن يعقوب بن عبدالله
١٨٤	منصور بن سعيد
١٨٥	مهدي بن حرب العبدى
١١٥	مهدي بن حفص البغدادي
١٣٤	مهران الكوفى
٦٩	المهلب بن حجر
٧١	نافع بن جبير بن مطعم
٧٤	نافع بن يزيد
٩	نافع بن يزيد الكندى
٩	نافع بن يزيد الكلاعى
١٣٩، ٩٨، ٩٧	نافع مولى بن عمر
٣٠٦	نبهان المخزومى
١٣١	نبيح بن عبدالله العنزى

٣٤	نجي الحضرمي
١٢٠	نصر بنعاصم الأنطاكي
١٩٧	نصر بن عبدالرحمن الكناني
١٦٩، ٧٥، ٧٠	نصر بن علي الجهضمي
٤٣	نصر بن المهاجر
١٨٢	نصر بن المهاجر المصيبي
٩٢	نوح بن ربيعة
٥٦	نوح بن صعصعة
١٩٨	هارون بن عبدالله بن مروان البغدادي
١٨١	هاشم بن القاسم بن مسلم الليثي
١٠٨	هاني بن عثمان
٨٤	هشام بن إسحاق
١٥٩، ١١٢	هشام بن أبي عبيدالله الدستوائي
١٩٨	هشام بن سعيد الطالقاني
٢٤	هشام بن عروة
١١٠	هشام بن عمار السلمبي
١٧٧، ١٣٨، ٢٣	هشيم بن بشير
١٥٩، ١٢٨، ٧٣، ١٧	همام بن يحيى
٦٨	هلال بن يساف
١٦٦، ٢٠	هناد بن السري
١٩٧	الهيثم بن حميد الغساني
١٩	والدة داود بن صالح
٣٢	الوضيين بن عطاء
١٦٨، ١٦٦/١٥٦، ٥٩، ١٦، ٦	وكيع بن الجراح
٦٠، ٥٩	الوليد بن عبدالله الزهري

٧٦	الوليد بن عتبة
١١٠	الوليد بن مسلم
٦٩	الوليد بن كامل
١٤٧	وهب بن بيان الواسطي
١٥٨، ٧٨	وهب بن بقية
٤	وهيب بن خالد بن عدلان الباهلي
١٢٦، ٤٠	يحيى بن آدم
١٣٥	يحيى بن أبي سفيان بن الأخفش
٧٤	يحيى بن أبي سليمان
١١٢، ٧	يحيى بن أبي كثير الطائي
١٠٢، ٩٣	يحيى بن أيوب العافقي
٦٧	يحيى بن بشير
١١٤	يحيى بن حسان التنيسي
١٤٥، ١٤٣، ١٢٠، ١٠٤، ٥٤	يحيى بن سعيد القطان
٣٠٤	يحيى بن عبدالله بن بحير المرادي
١٤٠	يحيى بن عبيد المكي
١٤٩، ١١٩	يحيى بن معين
١١٦	يحيى بن موسى البلخي
١٨٤، ١٨٣، ١٠٠	يزيد بن أبي حبيب
١٤١، ١٣٨، ١٠٣، ٢٣	يزيد بن أبي زياد
١٧٨، ١٤٦	
١٩٣	يزيد بن أبي نشبه السلمي
١٢	يزيد بن خالد
١٨٦	يزيد بن زريع
٢١	يزيد بن شريح الحضرمي

٧١٧، ١٧١	يزيد بن عبدالله بن أسامة الليثي
١٧٠، ١٦١، ٤٣	يزيد بن هارون
١٧٢	يعقوب بن إبراهيم بن أفلح
١٦٧	يعقوب بن إبراهيم بن سعد الزهري
١٢٧	يعقوب بن إسحاق الحضرمي
١٣	يعقوب بن عبدالرحمن
١٢٥	يعلی بن أبي يحيى المدني
١٥١	يوسف بن ماهك
١٥	يونس بن الحارث
٣٠٥	يونس بن محمد بن مسلم البغدادي

المراجع

٢٠٠

المراجع

الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير

للمحافظ عبدالله الحسين بن ابراهيم الجورقاني الهمداني

تحقيق عبدالرحمن عبد الجبار الفرايوني

ط - الاولى. الناشر دار البحوث الإسلامية والدعوة والإفتاء بالجامعة السلفية بنارس.

أبو داود الإمام الحافظ الفقيه

د/تقي الدين الندوى المظاهري

ط - الاولى ١٤٠٠هـ

دار القلم دمشق - بيروت.

أبوداود السجستاني وأثره في علم الحديث

رسالة ماجستير موعض بلال العرني

ط - ١٤٠٠هـ.

إتحاف السادة المتقين

الآحاد والمثاني

لابن أبي عاصم

تحقيق: د. باسم فيصل أحمد الجوابرة

ط. الاولى ١٤١١هـ

دار الراية - السعودية الرياض.

الاحسان بترتيب صحيح ابن حبان

للأمير علاء الدين علي بن بليان الفارسي

تحقيق: كمال يوسف الحوت

ط - الاولى ١٤٠٧هـ.

دار الكتب العلمية - بيروت.

أحكام الجنائز وبدعها

لمحمد ناصر الدين الألباني

ط. الرابعة ١٤٠٦هـ.

المكتب الإسلامي بيروت.

أحكام العيدين

للمحافظ أبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن بن المستفاض الفرياني.

ط. الأولى ١٤٠٦هـ.

مؤسسة الرسالة - بيروت.

أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه

للإمام أبي عبدالله محمد بن اسحاق بن العباس الفاكهي المكي

تحقيق: عبد الك بن عبدالله بن دهيش

ط. الأولى ١٤٠٧هـ.

مكتبة ومطبعة النهضة الحديثة.

أخبار مكة وما جاء فيها من الآثار

لأبي الوليد محمد بن عبدالله بن أحمد الأزرق

تحقيق: رشدي الصالح مدحس

ط: دار الأندلس.

اختلاف الحديث

للإمام محمد بن ادريس الشافعي

تحقيق: عامر أحمد حيدر

ط. الأولى - عام ١٤٠٥هـ.

اخلاق أهل القرآن

للإمام المحدث أبي بكر محمد بن الحسين الأجرى

تحقيق: محمد عمرو بن عبد اللطيف

ط. الأولى ١٤٠٦هـ

دار الكتب العلمية، بيروت. توزيع دار الباز مكة المكرمة.

أخلاق النبي ﷺ

للمحافظ أبي محمد جعفر بن محمد بن حبان الأصبهاني المعروف بأبي الشح

تحقيق: د/ السيد الجميلي

ط. الثانية ١٤٠٦هـ

دار الكتاب العربي

الآداب

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي

تحقيق: محمد عبد القادر أحمد عطا

ط. الأولى ١٤٠٦هـ

دار الكتب العلمية بيروت

أدب الإملاء والاستملاء

للإمام أبي سعد عبد الكريم بن محمد بن منصور التميمي السمعاني

ط: الأولى ١٤٠١هـ . دار الكتب العلمية - بيروت

أدب الزفاف في السنة المطهرة

لمحمد ناصر الدين الألباني

المكتبة الإسلامية - عمان الأردن.

أدب الزفاف في السنة المطهرة

لمحمد ناصر الدين الألباني

ط: السادسة ١٤٠٢هـ. المكتبة الإسلامي - بيروت.

الأدب المفرد

للإمام الحافظ محمد بن اسماعيل البخاري

ط. الثانية ١٤٠٥هـ

عالم الكتب بيروت

تحقيق الحوت

الأربعون الصغرى المخرجة في أحوال عباد الله تعالى وأخلاقهم

للحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي

تحقيق: محمد نور بن محمد أمين المراغي

دار احياء التراث الإسلامي الدوحة - قطر

الأربعون في الحث على الجهاد

للحافظ أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله

تحقيق عبد الله بن يوسف

الطبعة الأولى ١٤٠٤هـ

نشر دار الخلفاء المكتب الإسلامي

إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل

لمحمد ناصر الدين الألباني

ط. الأولى ١٣٩٩هـ

المكتب الإسلامي - بيروت

كتاب الأسامي والكنى -

للإمام أبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني

تحقيق ودراسة: عبد الله بن يوسف الجديع

ط. الأولى ١٤٠٦هـ

مكتبة دار الأقصى الكويت

الاستغناء في معرفة المشهورين من حملة العلم بالكنى
للحافظ أبي عمر يوسف بن عبدالله بن عبدالبر النمرى القرطبي
تحقيق: د/عبدالله مرحول السوالمه
ط. الأولى ١٤٠٥هـ . منشورات دار ابن تيمية الرياض.

الأسماء والصفات
لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي
ط. الأولى عام ١٤٠٥هـ . دار الكتب العلمية

الأسماء والصفات
لأبي بكر أحمد بن الحسين علي البيهقي
تحقيق: محمد زاهد الكوثري
ط. دار احياء التراث العربي

الإصابة في تمييز الصحابة
لأبن حجر العسقلاني
ومعه الاستيعاب في أسماء الاصحاب للقرطبي المكي
نشر دار الكتاب العربي - بيروت

الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار
للإمام أبي بكر محمد بن موسى الحازمي الهمداني
تحقيق وتخريج د/عبد المعطى أمين قلعجي
نشر دار الوعى حلب ط. الأولى ١٤٠٣هـ

اعلام السائلين عن كتب سيد المرسلين ﷺ
للإمام محمد بن طولون الدمشقي ط. ١٤٠٣هـ
تحقيق: محمود الأرناؤوط
قرأه ونظر في تحقيقه عبد القادر الأرناؤوط
مؤسسة الرسالة - بيروت.

الاكمال في ذكر من له رواية في مسند الإمام أحمد

تصنيف الإمام الثقة المؤرخ الحافظ أبي المحاسن شمس الدين محمد بن علي بن الحسن
ابن حمزة الحسني الشافعي

نشر جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي ط. الأولى ١٤٠٩هـ
تحقيق الدكتور عبد المعطى أمين قلعجي

الاكمال في رفع الارتباب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب

للأمير الحافظ ابن ماكولا
نشر: محمد أمين دمج. بيروت

الالزامات والتتبع

للإمام أبي الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني
تحقيق: مقبل بن هادي الوادعي. ط. مطبعة المدني - مصر

الأم

للإمام محمد بن إدريس الشافعي
ط. بيروت دار المعرفة ١٤٠٤هـ

أمالى المحاملي رواية أبي يحيى البيع

تحقيق: د/ إبراهيم القيسي
ط. الأولى . المكتبة الإسلامية - عمان

كتاب الأموال

لحميد بن زنجويه
تحقيق: د/ شاكر ذيب فياض
ط. الأولى ١٤٠٦هـ

مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية - الرياض.

كتاب الأموال

للإمام العظيم الحافظ أبي عبيد القاسم بن سلام

تحقيق وتعليق: محمد خليل هراس

ط. الأولى ١٤٠٦هـ

دار الكتب العلمية - بيروت

كتاب الأموال

للإمام الحافظ أبي عبيد القاسم بن سلام

تحقيق: محمد خليل هراس

ط. ادارة احياء التراث الإسلامي بدوحة - قطر.

الأنساب

للإمام ابن سعد عبد الكريم بن محمد منصور التميمي السمعاني

تحقيق: عبدالله عمر البارودي

ط. الأولى ١٤٠٨هـ

دار الجنان

الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف

لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري

تحقيق: د/ أبو حماد صغير أحمد بن محمد حنيف

ط. الأولى ١٤٠٥هـ

دار طيبة الرياض.

الإيمان

للحافظ محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني

تحقيق: حمد بن حمدي الجابري الحربي

ط. الأولى ١٤٠٧هـ

الدار السلفية - الكويت

الإيمان

للحافظ محمد بن اسحاق بن يحيى بن منده
رواية ولده أبي عمر وعبد الوهاب بن منده إجازة ورواية أبي الفضل الباطرثان سماعاً منه.
تحقيق: د/ علي بن محمد بن ناصر الفقيهي
ط. الثانية ١٤٠٦هـ
مؤسسة الرسالة - بيروت

البحر الزخار المعروف بمسند البزار
للإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبالخالق العتكي البزار
تحقيق: د/ محفوظ الرحمن زين الله
نشر مؤسسة علوم القرآن بيروت مكتبة العلوم والحكم المدينة المنورة.

البداية والنهاية للحافظ اسماعيل بن عمر بن كثير
ط. دار الفكر - بيروت عام ١٣٩٨هـ
البدر المنير تخريج أحاديث الشرح الكبير
لأبي الملتن محفوظ بمكتبة

بذل الماعون في فضل الطاعون
للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
تحقيق: أحمد عصام عبدالقادر الكاتب
ط. دار العاصمة - الرياض.
ط. الأولى ١٤١١هـ

بلوغ المرام من أدلة الأحكام
للحافظ ابن حدر العسقلاني
ط. دار الدعوة استنبول - تركيا ١٤٠٦هـ

بلوغ المرام من أدلة الأحكام

للحافظ بن حجر العسقلاني

طز دار الكتب العلمية - بيروت

بيان الوهم والايهام

لابن القطان

مخطوط مكتبة الخاصة

بين الإمام مسلم والدارقطني

لـ د/ربيع بن هادي المدخلي

ط. الأولى ١٤٠٢هـ

الجامعة السلفية بنارس/ الهند.

التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول ﷺ

لمنصور علي ناصف

ط. الرابعة مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه

التاريخ لابن معين

للدكتور أحمد محمد نور سيف

ط. الأول عام ١٣٩٩هـ

جامعة الملك عبد العزيز

المملكة العربية السعودية

تاريخ أبي زرعة الدمشقي

للحافظ عبد الرحمن بن عمرو بن عبد الله بن صفوان

نشر مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق

تحقيق: شكر الله بن نعمة الله القوجاني

تاريخ الأدب العربي بروكلمان

نقله إلى العربية د/ السيد يعقوب بكر

راجعه د/ رمضان عبدالقواب

ط. الثانية الناشر: دار المعارف - القاهرة

تاريخ بغداد

للحافظ أبي بكر أحمد بن علي الخطيب البغدادي

ط. دار الكتب العلمية - بيروت

تاريخ التراث العربي

لفؤاد سنركين

ترجمة د/ فهمي أبو الفضل

نشر: الهيئة المصرية العامة للتأليف والنشر.

تاريخ الثقافات

للإمام أحمد بن عبد الله بن صالح أبي الحسن العجلي

تخريج الدكتور عبدالمعطي قلعجي

نشر دار الكتب العلمية بيروت - لبنان

تاريخ دمشق مخطوط

مكتبة شيخنا ربيع بن هادي المدخلي

- التاريخ الصغير للإمام الحافظ أمير المؤمنين في الحديث أبي عبدالله
محمد بن اسماعيل البخاري

تحقيق: محمود إبراهيم زايد

ط. الأولى ١٤٠٦هـ

دار المعرفة بيروت

تاريخ عثمان بن سعيد الدارمي

تحقيق: د/ أحمد محمد نور سيف

ط. دار المأمون للتراث - بيروت

التاريخ الكبير

للمحافظ أبي عبد الله اسماعيل بن ابراهيم الجعفي البخاري

توزيع دار الباز مصور عن النسخة الطبعة الهندية

تاريخ المدينة المنورة

لابن شبه أبو زيد عمر بن شبه النميري البصري

تحقيق: فهمي محمد شلتون

ط. مكتبة ابن تيمية - القاهرة.

التأنيس بشرح منظومة الذهبية في أهل التدليس

للسيد عبد العزيز محمد بن الصديق الفحاري

ط. الأولى ١٤٠٤هـ

مؤسسة الرسالة - بيروت

تبصير المنتبه بتحرير المشتبه

للإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني

ط. الثانية ١٤٠٦هـ

الدار العلمية دلهي - الهند

التبيين لأسماء المدلسين

الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ

الدار العلمية - دلهي - الهند

التبيين لأسماء المدلسين

لبسط ابن العجمي الشافعي

تحقيق: يحي شفيق

ط. الأولى ١٤٠٦هـ

دار الكتب العلمية - بيروت

الأحوذى شرح جامع الترمذى

للإمام الحافظ محمد بن عيسى الترمذى

ط. الثانية ١٤٠٦هـ

المكتبة السلفية بالمدينة المنورة

تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى

ط. الهندية الحجرية

تحفة الأحوذى شرح جامع الترمذى

لأبي عيسى الترمذى

ط. الثالثة ١٤٠٤هـ

دار الكتاب العربي/ بيروت

مصور عن الطبعة الهندية

تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف

للإمام جمال الدين ابن الحجاج يوسف بن الزكى بن يوسف المزى

تحقيق: عبدالصمد شرف الدين

ط. الثانية ١٤٠٣هـ

الدار القيمة - بهيوندى بمباي الهند

المتب الإسلامى - بيروت

تحفة المحتاج إلى أدلة المنهاج

لابن الملتن

تحقيق: عبدالله بن سعاف اللحياني

ط. الأولى ١٤٠٦هـ

دار حرار مكة المكرمة

تحفة الطالب بمعرفة أحاديث مختصر ابن الحاجب

للإمام ابن كثير

تحقيق: عبد الغني بن حميد بن محمود الكبيسي

ط. الأولى ١٤٠٦هـ

دار حراء - مكة المكرمة

تدريب الراوى في شرح تقريب النواوى

لحافظ جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي

تحقيق: عبدالوهاب عبداللطيف

ط. مكتبة الرياض الحديثة

تذكرة الحفاظ

للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

تحقيق: عبد الرحمن المعلمي

ط. الرابعة عام ١٣٨٨هـ

دائرة المعارف العثمانية حيد أباء- الدكن

ترتيب القاموس المحيط على طريقة المصباح المنير وأساس البلاغة

للظاهر أحمد الزاوى

ط. الثالثة ١٩٨٠م - الدار العربية للكتاب.

الترغيب والترهيب

للإمام زكي الدين عبدالعظيم بن عبد القوي المنذري
ط. دار الفكر ١٤٠١هـ

تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة

للإمام الحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني
ط. دار الكتاب العربي بيروت

تعظيم قدر الصلاة

للإمام محمد بن نصر المروزي
تحقيق: د/ عبدالرحمن بن عبد الجبار الفريواني
ط. الأول ١٤٠٦هـ

نشر مكتبة الدار بالمدينة المنورة

تفسير النسائي

للإمام أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي
تحقيق: صبري بن عبد الخالق الشافعي وسيد بن عباس الجليمي
ط. الأول ١٤١٠هـ
مكتبة السنة القاهرة

تفسير البغوي المسمى معالم التنزيل

للإمام محي السنة أبي محمد الحسن بن مسعود الفراء البغوي الشافعي
تحقيق: خالد عبدالرحمن العط ومروان سوار
ط. الأولى ١٤٠٦هـ
دار المعرفة - بيروت

تقريب التهذيب

للإمام الحافظ شهاب الدين أحمد بن حجر العسقلاني.

تحقيق . محمد عوامة

ط : الأولى عام ١٤٠٦هـ حلب.

التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح

الحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين العراقي

تحقيق . عبدالرحمن محمد عثمان ز

ط . دار الفكر ١٤٠١هـ.

تقييد العلم

للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي

تحقيق - يوسف العش

ط . الثانية - ١٩٧٤.

نشر احياء السنة النبوية.

كتاب التقييد لمعرفة الرواة والسنن والمسانيد

لأبي بكر محمد بن عبدالغني الشهير بابن نقطة

ط . دار الحديث - بيروت ١٤٠٧هـ.

التلخيص الجيد في تخريج أحاديث الرافعي الكبير

للإمام : أبي الفضل شهاب الدين أحمد العسقلاني

تحقيق . السيد عبدالله هاشم اليماني المدني.

ط . المدينة المنورة ١٣٨٤هـ.

كتاب تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما شكل منه عن بواذر التصنيف والدهم

أحمد بن علي بن ثابت أبي بكر الخطيب البغدادي

تحقيق سكيئة الشهابي

ط - الأولى ١٩٨٥ - للدراسات والترجمة والنشر - دمشق.

التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد

تأليف أبي عمر يوسف بن عبدالله بن محمد بن عبدالبر النمري الاندلسي.

تحقيق محمد التائب الصيدي

ط - الثانية ١٤٠٢هـ.

تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة

لأبي الحسن علي بن محمد بن عراق الكناني

تحقيق : عبدالوهاب عبداللطيف وعبدالله محمد الصديق

ط: الأولى : ١٣٩٩هـ.

دار الكتب العلمية بيروت.

التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل

عبدالرحمن بن يحيى المعلمي العثماني

تحقيق محمد ناصر الدين الألباني

ط - الثانية ١٤٠٣هـ

الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء

الرياض المملكة العربية السعودية.

تهذيب الإمام ابن قيم الجوزية . سنن أبي داود

تحقيق : أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقهي

ط : دار المعرفة بيروت : ١٤٠٠هـ.

تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن الرسول ﷺ من الأخبار

لأبي جعفر الطبري محمد بن جرير بن يزيد

قرأه وخرج أحاديثه : أبو فهر محمود محمد شاكر

ط : مطبعة المدني

تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله ﷺ من الأخبار

للإمام محمد بن جرير الطبري

تحقيق : د/ناصر بن سعد الرشيد

ط : مطابع الصفا : مكة المكرمة ١٤٠٤هـ.

تهذيب الأسماء واللغات

لمحي الدين بن شرف النووي

ط . الأولى - المنيرية بمصر.

تهذيب الأسماء واللغات

أبو زكريا محي الدين بن شرف النووي

ط - الأولى - مصر

المطبعة المنيرية

تهذيب التهذيب

للإمام الحافظ الحجة شيخ الإسلام شهاب الدين ابن الفضل أحمد بن حجر

العسقلاني

ط . الأولى عام ١٣٢٧هـ

دائرة المعارف النظامية حيدر آباد الدكن

تهذيب الكمال في أسماء الرجال

للإمام الحافظ - جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي
نسخة مصورة عن النسخة الخطية المحفوظة بدار الكتب المصرية.

تهذيب الكمال في أسماء الرجال

للحافظ جمال الدين أبي الحجاج يوسف المزي
تحقيق - الدكتور بشار عود معروف
ط . الأولى عام ١٤٠٢هـ مؤسسة الرسالة

كتاب الثقات

للإمام الحافظ محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي البستي
نشر مؤسسة الكتب الثقافية
ط - الأولى ١٣٩٣

تحت مراقبة الدكتور محمد عبدالمعيد خان مدير دائرة المعارف العثمانية.

ثلاث رسائل حديثيه

للإمام النسائي

تسمية من لم يرو عنه غير رجل واحد -
ضبطها وعلق عليها - مشهور حسن محمود سلمان - عبدالكريم أحمد الوريكات
ط - الأولى - ١٤٠٨هـ - مكتبة المنار - الأردن - الزرقاء.

جامع الأصول في أحاديث الرسول

للإمام : مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن الأثير الجزري

تحقيق . عبدالقادر الارناؤوط

ط : الثانية : ١٤٠٣هـ دار الفكر بيروت

جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي في روايته وحمله

للإمام حافظ المضرب ابن عمر يوسف بن عبد البر النمري القرطبي

ط - دار الكتب العلمية - بيروت ١٣٩٨هـ.

توزيع - دار الباز - مكة المكرمة

جامع البيان عن تأويل آي القرآن

تأليف أب يجعفر محمد بن جرير الطبري

ط - الثالثة

نشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.

جامع التحصيل في أحكام المراسيل

للمحافظ صلاح الدين أبي سعيد بن خليل بن كيكلي العلاني

تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي

ط - الثانية ١٤٠٧هـ

عالم النهضة العربية

جامع الترمذي بتحقيق الشيخ أحمد محمد شاكر

ط - الثانية ١٣٩٨هـ

مطبعة الحلبي

الجامع الصغير من حديث البشير النذير

جلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر السيوطي

تحقيق محمد محي الدين عبدالحميد

ط . مكتبة الحلبوني بدمشق

الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع

الحافظ الخطيب البغدادي

تحقيق . د محمود الطحان

ط - مكتبة المعارف - الرياض ١٤٠٣هـ.

الجرح والتعديل

للإمام عبدالرحمن بن أبي حاتم

ط . الأولى عام ١٣٧٢هـ

داشرة المعارف العثمانية حيدر آباد - الدكن

كتاب الجهاد

ابن أبي عاصم - الإمام الحافظ القاضي أبي بكر أحمد بن عمرو بن أبي عاصم

الضحاك النبيل الشيباني

تحقيق : مساعد بن سليمان الراشد الحميد

ط : الأولى ١٤٠٩هـ.

دار القلم دمشق

الجواهر النقي

للعلامة . علاء الدين بن علي بن عثمان المارديني

الشهير بابن التركماني

ط - الأولى - ١٣٤٤هـ

مجلس دائرة المعارف النظامية - حيدر آباد الدكن

حجة النبي ﷺ كما رواها عنه جابر رضي الله عنه

محمد ناصر الدين الالباني

ط - الرابعة ١٣٩٧ - بيروت

مطابع القوات المسلحة

حديث أبي العشرء الدارمي

الحافظ أبي القاسم تمام بن محمد الرازي

تحقيق - بسام عبدالوهاب الجابي

ط . الاولى ١٤٠٤هـ دار البصائر - دمشق - سوريا

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء

للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الأصفهاني

نشر دار الكتب العلمية بيروت لبنان

حقيقة الصيام

تأليف شيخ الإسلام تقي الدين أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية

تخريج محمد ناصر الدين الالباني

تحقيق زهير الشاويش

ط - السادسة ١٤٠٤ هـ المكتب الإسلامي بيروت

خصائص أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه

لأبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي

تحقيق - أحمد ميرين البلوشي

ط . الاولى ١٤٠٦هـ

مكتبة المعلا الكويت

خليفة البدر المنير في تخريج أحاديث الشرح الكبير

الحافظ سراج الدين عمر بن علي الملحق

تحقيق حمدي بن عبدالمجيد بن اسمعيل السلفي

ط - الأولى ١٤١٠هـ

نشر مكتبة الرشيد المملكة العربية السعودية - الرياض

خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال

للإمام : صفى الدين أحمد بن عبدالله الخزرجي الانصاري

ط : الثالثة : ١٣٩٩ هـ نشر مكتب المطبوعات الإسلامية حلب بيروت.

خلق أفعال العباد

للإمام محمد بن اسماعيل البخاري

قدم له وخرج أحاديثه وعلق عليها - بدر البدر

ط - الأولى - ١٤٠٥هـ الدار السلفية - الكويت

دراسة المتكلم فيهم من رجال تقريب التهذيب

رسالة دكتوراه

تأليف عبدالعزيز سعد التحيفي عام ١٤٠٥هـ

الدر المنثور في التفسير بالمأثور

للإمام عبدالرحمن بن كمال جلال الدين السيوطي

نشر دارالفكر للطباعة والنشر بيروت

ط - الأولى ١٤٠٣

الدراية في تخريج الهداية للحافظ ابن حجر

تحقيق . عبدالله هاشم اليماني

ط . الفجالة - مصر . عام ١٣٨٤هـ

كتاب الدعاء

للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني

تحقيق : د/ محمد سعيد بن محمد حسن البخاري

ط : الأولى : ١٤٠٧هـ.

دار البشائر الإسلامية - بيروت .

كتاب الدعوات الكبير

لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي

تحقيق : بدر بن عبدالله البدر

ط : الأولى : ١٤٠٩هـ

جمعية إحياء التراث الإسلامي

مركز المخطوطات والتراث - الكويت

دلائل النبوة

للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي

تحقيق : الدكتور عبدالمعطي قلعجي

ط . الأولى ١٤٠٥ هـ دار الكتب العلمية - بيروت

ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين

للإمام الحافظ شمس الدين بن عثمان بن قاعاز الذهبي الدمشقي

تحقيق : حماد بن محمد الأنصاري

نشر : مكتبة النهضة الحديثة

ذيل ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين

للإمام الحافظ شمس الدين بن محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز التركماني الذهبي
الدمشقي

تحقيق : حماد بن محمد الأنصاري

ط : الأولى : ١٤٠٦هـ

مكتبة النهضة الحديثة - مكة المكرمة

ذيل ميزان الاعتدال

للحافظ أبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين

تحقيق الدكتور عبدالقيوم عبدرب النبي

نشر مركز البحث العلمي واهياء التراث الاسلامي

ط - ١٤٠٦هـ.

ذكر أخبار أصبهان

للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبدالله الاصبهاني

ط : الثانية ١٤٠٥هـ الدار العلمية - الهند

ذكر أسماء من تكلم فيه وهو موثق

للإمام : شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

تحقيق . محمد شكور بن محمود الحاجي أمير الميادين

ط . الأولى عام ١٤٠٦هـ

مكتبة المنار - الأردن

الرد على الجهمية

للإمام الحافظ أبي عبدالله محمد بن إسحاق بن منده

تحقيق د/ علي بن ناصر الفقيهي

ط : الثانية ١٤٠٢هـ.

الرد على الجهمية

للإمام عثمان بن سعيد الدارمي

قدم له وخرج أحاديثه وعلق عليها بدر البدر

ط - الأولى ١٤٠٥هـ الدار السلفية الكويت

رسالة أبي داود إلى أهل مكة في وصف سننه

الإمام أبي داود سليمان بن الأشعث

تحقيق محمد الصباغ

ط . المكتب الإسلامي - بيروت ١٤٠١ هـ.

رياض الصالحين

لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي

تحقيق : عبدالعزيز رباح ، وأحمد يوسف الدقاق

ط : الرابعة - دار المأمون للتراث ١٤٠١هـ.

رياض الصالحين

لأبي زكريا يحيى بن شرف النووي

تحقيق شعيب الأرناؤوط

ط : الأولى ١٤٠٢ هـ مؤسسة الرسالة - بيروت

زاد المعاد في هدي خير العباد

لابن القيم الجوزية الامام شمس الدين أب عبدالله محمد بن أبي بكر الزرعي الدمشقي

تحقيق شعيب الأرناؤوط - عبدالقادر الأرناؤوط

ط - الثالثة ١٤٠٢ هـ

نشر مكتبة المنار الاسلامية مؤسسة الرسالة بيروت

سبل السلام شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام

شرح العلامة الصنعاني على متن بلوغ المرام للحافظ ابن حجر العسقلاني

تعليق محمد محرز حسن سلامة

ط - الثانية ١٤٠٠ هـ

مطبوعات جامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية

ط - الحلبي

سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد

للإمام / محمد بن يوسف الصالحي الشامي

ط : المجلس الأعلى للشؤون الاسلامية بمصر عام ١٣٩٢ هـ

سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة

تأريج محمد ناصر الدين الألباني

ط - الرابعة ١٣٩٨ - المكتب الاسلامي بيروت

سلسلة الأحاديث الصحيحة

محمد ناصر الدين الألباني

ط . الثالثة ١٤٠٣ هـ

المكتب الإسلامي بيروت

سنن أبي داود

للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني

تحقيق عزت عبيد الدعاسي - عادل السيد

ط . الأولى ١٣٨٨هـ

سنن الحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجة

تحقيق . محمد فؤاد عبدالباقي

المكتبة الإسلامية - استانبول - تركيا

سنن الدارقطني

للإمام علي بن عمر الدارقطني

تحقيق . السيد عبدالله هاشم يمانى المدني

ط . دار المحاسن للطباعة - القاهرة

نشر . المدينة المنورة عام ١٣٨٦هـ

سنن الدارمي

للحافظ أبي محمد عبدالله بن عبدالرحمن الدارمي

تحقيق . السيد عبدالله هاشم اليماني -

نشر . فيصل آباد - باكستان عام ١٤٠٤هـ

سنن الدارمي

للحافظ عبدالله بن عبدالرحمن السمرقندي

تحقيق . فواز أحمد زمرلي - خالد السبع العلني

ط . الأولى ١٤٠٧هـ

لدار الكتاب العربي

السنن الصغير للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي

تخريج الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي

ط - الأولى ١٤١٠هـ نشر جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي

السنن الكبرى

للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين ابن علي البيهقي

ط . الأولى ١٣٤٤ هـ مطبعة دائرة المعارف النظامية في الهند - حيدر آباد الدكن

السنن الكبرى

الإمام أبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي

تحقيق : د/عبد الغفار سليمان البندار - سيد كسروي حسن

ط . الأولى ١٤١١هـ

دار الكتب العلمية بيروت.

السنن المأثور

للإمام محمد بن ادريس الشافعي

رواية - أبي جعفر الطحاوي الحنفي عن خاله اسماعيل ابن يحيى المزين تلميذ

الشافعي

وثق أصوله وخرج حديثه وضع فهارسه وعلق عليه د . عبدالمعطي أمين قلعجي

ط . الأولى ١٤٠٦هـ دار المعرفة - بيروت.

سنن النسائي

للإمام أحمد بن شعيب النسائي
ط . دار الفكر - بيروت عام ١٣٩٨هـ
بعناية الشيخ حسن محمد المسعودي

سنن النسائي
للإمام أحمد بن شعيب النسائي
ط . الثالثة ١٤٠٩هـ
مكتب المطبوعات الإسلامية بحلب.

السنة
للمحافظ أبي بكر عمر و بن أبي عاصم الضحاك بن مخلد الشيباني
ط . الأولى - ١٤٠٠هـ المكتب الإسلامي بيروت

سؤالات البرقاني للدارقطني رواية الكرخي عنه
تحقيق د/ عبدالرحيم محمد أحمد القشقرى
ط : الأولى ١٤٠٤هـ
نشر : أحمد عيان نهانوي باكستان

سير أعلام النبلاء
للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
ط . الأولى عام ١٤٠٢هـ مؤسسة الرسالة

السيرة النبوية
لابن هشام
تحقيق : مصطفى السقا - ابراهيم الإبياري - عبدالحفيظ شلبي

شذرات الذهب في أخبار من ذهب

للمؤرخ الفقيه الأديب : أبي الفلاح عبدالحى ابن العماد الحنبلي

ط . دار إحياء التراث العربي - بيروت

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة

من الكتاب والسنة واجماع الصحابة والتابعين من بعدهم

للشيخ الحافظ : أبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكاني

تحقيق . د أحمد سعد حمدان

الناشر - دار طيبة للنشر والتوزيع - الرياض

شرح السنه

للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي

تحقيق . شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش

ط . الثانية ١٤٠٣هـ المكتب الإسلامي - بيروت

شرح علل الترمذي

للإمام الحافظ عبدالرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي

تحقيق نور الدين عتر

ط . الأولى ١٣٩٨ دار الملاح

شرح معاني الآثار

للإمام أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبدالمك سلمة الأزدي الحجري

المصري الطحاوي الحنفي

تحقيق . محمد زهري النجار

ط . الاولى عام ١٣٩٩ هـ دار الكتب العلمية / بيروت

شروط الأئمة السنه - البخاري - مسلم - أبي داود - الترمذي -

النفثائي - ابن ماجه

للحافظ . أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي

تحقيق الشيخ . محمد زاهد الكوثري

ط . ١٤٠٥ هـ دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان

توزيع دار الباز - مكة المكرمة

الشمائل المحمدية

للإمام ابن عيسى محمد بن مسوره الترمذي

اخراج وتعليق - محمد عفيف الزعبي

ط - الاولى ١٤٠٣ هـ

صحيح ابن خزيمة

للإمام أبي بكر محمد بن اسحاق بن خزيمة السلمي النيسابوري

تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي

ط : المكتب الاسلامي عام ١٤٠٠ هـ.

صحيح الترغيب والترهيب

تحقيق . محمد ناصر الدين الألباني

ط . الثالثة ١٤٠٩ هـ

مكتبة المعارف - الرياض

صحيح الجامع الصغير وزيادته

محمد ناصر الدين الألباني
ط . الثالثة - ١٤٠٢ هـ المكتب الإسلامي - بيروت.

صحيح سنن ابن ماجه
محمد ناصر الدين الألباني
ط . الأولى ١٤٠٧ هـ المكتب الإسلامي بيروت

صحيح سنن أبي داود
محمد ناصر الدين الألباني
ط . الأولى ١٤٠٩ هـ
المكتب الإسلامي - بيروت.

صحيح مسلم بشرح النووي
ط . دار الفكر - بيروت

الضعفاء الصغير
للإمام محمد بن إسماعيل البخاري
تحقيق ز بوران الضناوي
ط . الأولى - ١٤٠٤ هـ بيروت عالم الكتب

كتاب الضعفاء الكبير
تصنيف أبي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي
تحقيق الدكتور / عبدالمعطي أمين قلعجي
نشر دار الكتب العلمية بيروت
ط - الأولى ١٤٠٤ هـ

كتاب الضعفاء لأبي زرعه الرازي

تحقيق . الدكتور سعدي الهاشمي

ط . الأولى عام ١٤٠٢هـ.

الجامعة الإسلامية المجلس العلمي.

الضعفاء للعقيلي

للمحافظ أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى بن حماد العقيلي

تحقيق . الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي

ط . الأولى - ١٤٠٤هـ

دار الكتب العلمية - بيروت

كتاب الضعفاء والمتروكين

تأليف أبي عبدالرحمن أحمد بن شعيب النسائي

تحقيق مركز الخدمات والأبحاث الثقافية

بوران الصناوي وكمال يوسف الحوت

نشر مؤسسة الكتب الثقافية بيروت

ط - الأولى ١٤٠٥هـ.

الضعفاء والمتروكين للنسائي

أبي عبدالرحمن بن شعيب النسائي

تحقيق . بوران الصناوي كمال يوسف الحوت

ط : الأولى عام ١٤٠٥هـ.

ضعيف - الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير)

تحقيق محمد ناصر الدين الالباني

ط - الثانية ١٣٩٩هـ .

نشر المكتب الاسلامي بيروت

طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها

للإمام أبي محمد عبدالله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بابي الشيخ

تحقيق . د . عبدالغفار سليمان البنداري - سيد كسروي حسن

ط - الأولى - ١٤٠٩هـ . دار الكتب العلمية - بيروت.

طبقات الحنابلة

للقاضي أبي الحسن محمد بن أبي يعلى

ط - دار المعرفة - بيروت

طبقات المدلسين

للمحافظ أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني

تحقيق . عاصم بن عبدالله القريوتي

ط . الأولى - مكتبة المنار - الأردن.

طبقات الشافعية الكبرى

تاج الدين عبدالوهاب بن علي السبكي

تحقيق . عبدالفتاح الحلو - محمود الطناحي

ط - الأولى ١٣٨٣هـ - مكتبة ابن تيمية

الطبقات الكبرى

محمد بن سعد بن منيع

ط : دار صادر : بيروت

عارضة الأحوزي لشرح صحيح الترمذي

بشرح الإمام ابن العربي المالكي

الناشر : دار الكتاب العربي

عمدة القاري لشرح صحيح البخاري

للإمام بدر الدين أبي محمد محمود بن أحمد القيني

ط - الأولى ١٣٩٢هـ

نشر شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر.

علل الترمذي الكبير ترتيب أبي طالب القاضي

تحقيق ودراسة ح/مزة دين مصطفى

ط - الأولى عام ١٤٠٦ مكتبة الأقصى.

علل الحديث - تأليف الإمام أبي محمد عبدالرحمن

الرازي الحافظ ابن الإمام أبي حاتم محمد بن إدريس بن المنذر بن داود بن مهران

مولى تميم بن حنظلة الغطفاني الحنظلي

نشر دار المعرفة بيروت لبنان ط - ١٤٠٥هـ.

كتاب العلل ومعرفة الرجال

للإمام أحمد بن حنبل

تحقيق الاستاذ الدكتور اسماعيل جراح اوغلي

ط - المكتبة الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع

استانبول - تركيا - ١٩٨٧

كتاب العلل

للإمام أحمد بن حنبل

تحقيق وتخريج - الدكتور وصي الله بن محمد عباس

ط - الأولى ١٤٠٨هـ

نشر المكتب الإسلامي بيروت.

العلل المتناهية في الأحاديث الواهية

للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن الجوزي التميمي القرشي

تقديم : الشيخ خليل المبس

ط : الأولى ١٤٠٣هـ دار الكتب العلمية بيروت

علوم الحديث لابن الصلاح

الإمام أبو عمرو عثمان بن عبدالرحمن الشهرزوي

تحقيق - نور الدين عتر

ط . المكتبة العلمية - بيروت ١٤٠١هـ.

كتاب عمل اليوم والليله

الحافظ أبي بكر أحمد بن محمد الدينوري (المعروف بابن السبت)

ط : الأولى : ١٤٠٧هـ

نشر مكتب دار البيان دمشق

عون المعبود شرح سنن أبي داود

للعامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي

ط : الأولى : ١٤١٠هـ ط : الهندية الحجرية

عون المعبود شرح سنن أبي داود
للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي

ط : الأولى : ١٤١٠هـ

دار الكتب العلمية بيروت

غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام

الشيخ محمد ناصر الدين الألباني

ط : الأولى : ١٤٠٠هـ

المكتب الإسلامي دمشق

غريب الحديث

للإمام ابن اسحاق إبراهيم بن اسحاق الحربي

تحقيق د . سليمان بن إبراهيم محمد العابد

ط . الأولى ١٤٠٥هـ - دار المدني جدة

مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - مكة المكرمة

غريب الحديث لأبي عبيد القاسم بن سلام المهروري

ط - مجلس دائرة المعارف العثمانية حيدر آباد الدكن الهند.

غريب الحديث

للإمام أبي الفرج عبدالرحمن بن علي بن محمد بن علي الجوزي

وثق أصوله وخرجه وعلق عليه د . عبدالمعطي أمين قلعجي

ط - الأولى ١٤٠٥هـ.

دار الكتب العلمية - بيروت.

الفائق في غريب الحديث

للعلماء جاز الله محمود بن عمر الزمخشري

تحقيق : علي محمد البجاوي - محمد أبو الفضل إبراهيم

ط. الثانية دار المعرفة - بيروت.

فتح الباري بشرح صحيح الإمام أبي عبدالله محمد بن اسماعيل البخاري

للإمام - أحمد بن علي بن حجر.

تحقيق . عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

ط . المطبعة السلفية ومكتبتها

الفتح الرباني ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

أحمد عبدالرحمن البنا

ط : دار الشهاب القاهرة.

فتح المغيـث شرح ألفية الحديث للعراقي

للإمام الشيخ شمس الدين محمد بن عبدالرحمن السخاوي

تحقيق - عبدالرحمن محمد عثمان

ط - الثانية ١٣٨٨هـ نشر المكتبة السلفية بالمدينة المنورة

ط - مطبعة العاصمة القاهرة.

فتح المغيـث بشرح الفية الحديث

لابن عبدالله محمد بن عبدالرحمن السخاوي

تحقيق الشيخ علي حسين علي

نشر دار البحوث الإسلامية بالجامعة السلفية - بنارس الهند - ط - الأولى ١٤٠٧هـ.

كتاب الفتوحات الربانية على الأذكار النواوية

تأليف محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي

نشر المكتبة الإسلامية لصاحبها الحاج رياض الشيخ

فتوح مصر وأخبارها

أبي القاسم عبدالرحمن بن عبدالله بن عبدالحكم

تحقيق : محمد صبيح

ط : مكتبة ابن تيمية القاهرة.

كتاب الفرج بعد الشدة

للإمام الحافظ أبي بكر عبدالله بن أبي الدنيا القرشي

خرجه وعلق عليه - أبو حذيفة عبيدالله بن عالية ط - الثانية - ١٤٠٨هـ

دارالبيان للنراث - مصر

فضائل القرآن

لأبي عبيد

فضائل الصحابة للإمام أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل

تحقيق . وصي الله بن محمد عباس

ط . الأولى ١٤٠٣هـ - مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - المملكة العربية

السعودية - مكة المكرمة

فضل الله الصمد في توضيح الأدب المفرد

لأبي عبدالله محمد إسماعيل البخاري
خرج أحاديثه وفهارسه : محب الدين الخطيب
ط : الثالثة : ١٤٠٧هـ
دار المطبعة السلفية.

كتاب الفقيه والمتفقه
أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت - الخطيب البغدادي
تحقيق إسماعيل الانصاري
ط : الثانية دار الكتب العلمية بيروت

فهرست مخطوطات المكتبة الظاهرية
محمد ناصر الدين الألباني
ط - دمشق - مجمع اللغة .

فيض القدير شرح الجامع الصغير
محمد عبدالرؤوف المناوي
ط : الثانية : ١٣٩١هـ دار المعرفة بيروت

القول المسدد في الذب عن المسند للإمام أحمد
للحافظ أبي الفضل شهاب الدين بن أحمد بن حجر العسقلاني
ط - الأولى ١٤٠٤هـ عالم الكتب بيروت

الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة
للإمام محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
ط . الأولى عام ١٤٠٣هـ - دار الكتب العلمية بيروت.

الكامل في ضعفاء الرجال

للإمام الحافظ أبي أحمد عبدالله بن عدي الجرجاني

ط . الثانية - ١٤٠٥هـ دار الفكر

الكامل في التاريخ

علي بن محمد بن محمد الشيباني المعروف بابن الأثير

نشر دار الكتاب العربي - بيروت

ط - الرابعة ١٤٠٣هـ .

كشف الأستار عن رجال معاني الآثار.

لأبي التراب رشد الله السندهي

نشر - مكتبة الدار بالمدينة المنورة

كشف الأستار عن زوائد البزار على الكتب الستة

الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي

تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي

ط : الثانية : ١٤٠٤هـ

مؤسسة الرسالة بيروت.

الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث

تأليف برهان الدين الحلبي

تحقيق السامرائي

ط - الأولى ١٤٠٧ عالم الكتب بيروت مكتبة النهضة العربية .

كشف المخبوء بثبوت حديث التسمية عند الوضوء

أبي اسحاق الجويني الاثري

ط : الألى ١٤٠٨هـ

مكتبة التوعية الإسلامية

لاحياء التراث الاسلامي

كتاب الكنى «المفردة»

للإمام محمد بن اسماعيل البخاري

ط : الأولى دائرة المعارف العثمانية حيدر أباد الدكن ١٣٦٠هـ

كتاب الكنى والأسماء

تأليف الشيخ العلامة أبي بشر محمد بن أحمد بن حماد

ط - الأولى دار الكتب العلمية بيروت لبنان

الكنى والأسماء

الإمام مسلم بن الحجاج

تحقيق : عبدالرحيم محمد بن أحمد القشقرى

ط : الأولى : ١٤٠٤هـ.

المجلس العلمي : إحياء التراث الإسلامي

الكواكب النيرات في معرفة من اختلط من الرواة الثقات

لأبي البركات محمد بن أحمد المعروف بابن الكيال

تحقيق : عبدالقيوم عبدرب النبي

ط : الأولى ١٤٠١هـ دار المأمون للتراث بيروت

اللباب في تهذيب الأنساب

عز الدين ابن الأثير الجزري

ط . دار صادر - بيروت - ١٤٠٠هـ

لسان الميزان

للإمام الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن حجر العسقلاني

ط : الثانية : ١٣٩٠ هـ مؤسسة الاعلمي بيروت

ما ورد عن شفيع الخلق يوم القيامة أنه أحتجم وأمر بالحجامة

للإمام : شهاب الدين أحمد بن أبي بكر الكناني البوصيري الشافعي

تحقيق : محمد بن حمد الحسود

ط . الأولى ١٤٠٧هـ الدار السلفية - الكويت

المجروحين لابن حبان

للإمام . محمد بن حبان بن أحمد أبي حاتم التميمي

تحقيق - محمود ابراهيم زايد

ط . الأولى عام ١٣٩٦هـ - دار الوعي - حلب

المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين

للإمام محمد بن حبان بن أحمد بن أبي حاتم التميمي البستي

تحقيق محمود ابراهيم زايد

ط - الأولى ١٣٩٦ هـ

نشر دار الوعي بحلب

مجمع الزوائد ومنبع الفوائد

للمحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي
ط . الثانية عام ١٤٠٢هـ . دار الكتاب العربي بيروت

المحجة في سير الدلجة

للمحافظ . ابن رجب الحنبلي

تحقيق . يحيى مختار غزاوي

ط . الأولى ١٤٠٤هـ

دار البشائر الإسلامية - بيروت لبنان

المحلي

للإمام أبي محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم

ط : دار الآفاق الجديدة - بيروت

مختصر سنن أبي داود

للمحافظ المنذري

تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي

ط : دار المعرفة - بيروت : ١٤٠٠هـ

مختصر قيام الليل

لشيخ الاسلام أبي عبدالله محمد بن نصر المروزي

ط : الأولى ١٤٠٢هـ

نشر حديث أكادي - فيصل آباد باكستان

المراسيل

للإمام أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني

تحقيق - محمد عبده الفلاح السلفي

ط - المكتبة العلمية - لامو.

المكتبة القاسمية - فيصل آباد

كتاب المراسيل

تصنيف الحافظ أبي محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم بن ادريس الحنظلي الرازي

ط - الاولى ١٤٠٣هـ دار الكتب العلمية بيروت - لبنان

تعليق أحمد عصام الكاتب

كتاب المراسيل

تصنيف محمد عبدالرحمن بن أبي حاتم

محمد بن ادريس الحنظلي الرازي

ط - ١٣٩٧

بعناية شكر الله بن نعمة الله قوجاني

نشر مؤسسة الرسالة بيروت

كتاب المرض والكفارات

الحافظ ابن أبي الدنيا

تحقيق : عبدالوكيل الندوي

ط : الاولى ١٤١١هـ

الدار السلفية بومباي - الهند

مسائل الإمام أحمد عالم الأمة أبي عبدالله أحمد بن محمد بن حنبل

الشيباني

أبي داود سليمان بن الأشعث بن اسحاق بشير بن شداد السجستاني

قدمه السيد محمد رشيد رضا

ط - دار المعرفة - بيروت

مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبدالله بن أحمد

تحقيق زهير الشاويش

ط - الأولى ١٤٠١هـ

المكتب الإسلامي - بيروت

مسائل الإمام أحمد بن حنبل رواية ابنه عبدالله بن أحمد

تحقيق . د علي سليمان المهنا

ط - الأولى ١٤٠٦هـ توزيع مكتبة الدار المدينة المنورة

المستدرك على الصحيحين

للإمام الحافظ أبي عبدالله الحاكم النيسابوري

مصوره عن الطبعة الهندية

الناشر . دار الكتاب العربي بيروت.

مسند ابن الجعد

للإمام الحافظ : أبو الحسن علي بن الجعد بن عبيد الجوهري

تحقيق : د/ عبدالمهدي عبدالقادر بن عبدالهادي

ط : الأولى : ١٤٠٥هـ

مكتبة الفلاح . الكويت

مسند أبي داود الطيالسي

ط . الأولى دائرة المعارف النظامية في الهند حيدر آباد الدكن سنة ١٣٢١هـ

مسند أبي عوانة
للإمام أبي عوانة يعقوب بن إسحاق الأسفرائيني
ط - دار المعرفة - بيروت

مسند أبي يعلى الموصلي الإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى
التميمي
تحقيق حسين سليم أسد
ط. الأولى ١٤٠٤هـ
دار المأمون للتراث.

المسند للإمام أبي بكر عبدالله بن الزبير الحميدي
تحقيق . حبيب الرحمن الأعظمي
ط . رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء والدعوة
والإرشاد / المملكة العربية السعودية.

مسند أبي يعلى الموصلي
للإمام أبي يعلى أحمد بن علي بن المثنى الموصلي
تحقيق إرشاد الحق الأثري
ط. الأولى عام ١٤٠٨هـ.
دار القبلة للثقافة الإسلامية.

مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل
ط الثانية ١٣٩٨هـ.
المكتب الإسلامي

مسند الامام أحمد بن حنبل تحقيق أحمد شاكر
ط . مؤسسة قرطبة

مسند الإمام أحمد بن محمد بن حنبل
تحقيق أحمد شاكر
ط . الثالثة عام ١٣٦٨ دار المعارف.

مسند سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه
للإمام الحافظ أبي عبدالله أحمد بن ابراهيم بن كثير الدورقي البغدادي
تحقيق وتخريج عامر حسن صبري
ط - الأولى ١٤٠٧ هـ دار البشائر الاسلامية - بيروت لبنان.

مسند الإمام الشافعي
للإمام أبي عبدالله محمد بن إدريس الشافعي
ط . الأولى عام ١٤٠٠ هـ.
دار الكتب العلمية - بيروت

مسند الشهاب
تأليف القاضي أبي عبدالله محمد بن سلامة القضاعي.
حققه حمدي عبدالمجيد السلفي
ط . الأولى ١٤٠٥ مؤسسة الرسالة بيروت.

مشكاة المصابيح
تأليف محمد بن عبدالله الخطيب التبريزي

تحقيق محمد ناصر الدين الالباني

ط : المكتب الاسلامي

مصباح السنة

للإمام السنة أبي محمد الحسين بن مسعود ابن محمد الفراء البغوي
تحقيق : د / يوسف عبدالرحمن المرعشلي - محمد سليم ابراهيم سماره.

جمال حمدي الذهبي

ط : الأولى ١٤٠٧هـ دار المعرفة بيروت.

مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة

للشهاب أحمد بن أبي بكر البوصيري

تحقيق . موسى محمد علي - دكتور عزت علي عطيه.

ط . مطبعة حسان - القاهرة.

مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجة

للشهاب أحمد بن أبي بكر البوصيري

تحقيق . الكشناوي

المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي

أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي

ط . المكتبة العلمية - بيروت - لبنان

المصنف . للحافظ أبي بكر عبدالرزاق بن همام الصنعاني

تحقيق . حبيب الرحمن الأعظمي

ط . الثانية ١٤٠٣هـ.

المكتب الإسلامي - بيروت .

المصنف في الأحاديث والآثار

للإمام عبدالله بن محمد بن أبي شيبه إبراهيم

بن عثمان أبي بكر الكوفي العيسى

تحقيق . مختار أحمد الندوي

ط . الأولى ١٤٠١هـ الدار السلفية / بمباي - الهند

المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية

للمحافظ ابن حجر أحمد العسقلاني

تحقيق الاستاذ حسيب الرحمن الأعظمي

ط. عباس أحمد الباز

معالم السنن

لأبي سليمان الخطابي.

تحقيق : أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي

ط : دار المعرفة بيروت : ١٤٠٠هـ.

المعتبر في تخریج أحايث المنهاج والمختصر

للإمام بدر الدين محمد بن عبدالله الزركشي

تحقيق : حمدي بن عبدالمجيد السلفي

ط . الأولى ١٤٠٤هـ دار الأرقم - النقرة.

المعجم الأوسط

محفوظ لمكتبة شيخنا حماد الأنصاري

المعجم الصغير للطبراني

للمحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني

ط : دار الكتب العلمية - بيروت ١٤٠٣هـ.

المعجم الكبير

للمحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني

تحقيق حمدي عبدالمجيد السلفي

ط - الثانية ١٣٩٧هـ دار المثنى - بغداد.

معرفة الثقات من رجال العلم والحديث ومن الضعفاء وذكر
مذهبهم وأخبارهم.

للإمام أبي الحسن أحمد بن عبدالله بن صالح العجلي الكوفي

ط - الأولى ١٤٠٥

تحقيق عبدالعليم عبدالعظيم البستوي

نشر مكتبة الدار بالمدينة المنورة

معرفة السنن والآثار

لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي

تخريج وتحقيق الدكتور عبدالمعطي أمين قلعجي

نشر جامعة الدراسات الإسلامية كراتشي.

معرفة علوم الحديث

للإمام الحاكم أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ النيسابوري

صححه ونشره وعنى عليه : السيد معظم حسين.

ط : الثانية : ١٣٩٧هـ.

إدار جميعه دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - الدكن منشورات : المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

معرفة علوم الحديث

للإمام أبي عبدالله محمد بن عبدالله الحافظ النيسابوري
صححه ونشره وعلق عليه: السيد معظم حسين

ط : الثالثة : ١٤٠١هـ

مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد - الدكن - الهند.

معرفة القراءة الكبار على الطبقات والاعصار

للإمام شمس الدين أبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي
تحقيق - بشار عواد معروف - شعيب ارنؤوط - صالح مهدي عباس.
ط - الاولى ١٤٠٤هـ - مؤسسة الرسالة - بيروت.

كتاب المعرفة والتاريخ

أبي يوسف يعقوب بن سفيان البسوي

تحقيق : د/أكرم ضياء العمري

ط : الثانيه : ١٤٠١هـ.

مؤسسة الرسالة بيروت.

مغاني الأخيار في رجال معاني الآثار

مخطوط دار الكتب المصرية برقم (٦٦٥١)

نشر مكتبة الدار بالمدينة المنورة

المقتنى في سرد الكنى

لحافظ شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي

تحقيق . محمد صالح عبدالعزيز المراد

ط . احياء التراث الاسلامي - المملكة العربية السعودية.

المغني

لشيخ الإسلام مفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن محمد بن قوامه

ط - دار الكتاب العربي بيروت عام ١٣٩٢هـ.

المغني عن حمل الأسفار في تخريج ما في الإحيا من الأخبار

للعامة زين الدين أبي الفضل عبدالرحيم بن الحسين العراقي

ط : دار الندوه الجديده بيروت

المغني في ضبط أسماء الرجال ومعرفة كنى الرواة

للعامة محمد طاهر بن علي الهندي

نشر دار الكتاب العربي

بيروت لبنان ط : ١٤٠٢هـ.

المغني في الضعفاء

للإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

تحقيق نور الدين عتر.

المغني في الضعفاء

للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي.

تحقيق . نور الدين عتر

المقاصد الحسنه في بيان كثير من الأحاديث المشهورة على الألسنة
للإمام الحافظ - شمس الدين ابن الخير محمد بن عبدالرحمن السخاوي صححه
وعلق عليه - عبدالله محمد الصديق
قدمه وترجمه - عبدالوهاب عبداللطيف
ط - الاولى - ١٣٩٩هـ.
دار الكتب العلمية بيروت.

مقدمة ابن طاهر السلفي
أحمد بن محمد بن أحمد بن محمد السلفي الأصبهاني
طبعت آخر المجلد الثامن المختصر سنن أبي داود للمنذري ط - دار المعرفة بيروت.

المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي
الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي تحقيق الدكتور - نايف بن هاشم
الدعيس ط - الاولى عام ١٤٠٢ هـ مكتبة نهامه.

مكارم الأخلاق ومعاليها
للخراطي أبي بكر محمد بن جعفر
تحقيق - د سعاد سليمان الخندقاوي
ط - الاولى ١٤١١هـ.

المنتخب من مسند عبد بن حميد أبي محمد الكشي
عني بتحضيره : كمال الدين أوزدمير

المنتخب من مسند عبد بن حميد

للإمام الحافظ أبي محمد عبد بن حميد
تحقيق : السيد صبحي البدرى السامرائي ومحمود محمد خليل الصعيدي
ط : الأولى ١٤٠٨هـ عالم الكتب بيروت

المنتظم في تاريخ الملوك والأمم
للحافظ ابن الفرج ابن الجوزي
ط . الأولى دائرة المعارف العثمانية بالهند عام ١٣٥٨هـ.

كتاب المنتقى من السنن المسنده عن رسول الله ﷺ
للإمام - أبي محمد عبدالله بن علي الجارود النيسابوري
ط . الفجالة الجديدة القاهرة عام ١٣٨٢هـ.

المنتقى من كتاب مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها
أبي بكر محمد بن جعفر بن سهل الخرائطي
تحقيق - محمد مطيع الحافظ - غزوة بدير
ط . الأولى - ١٤٠٦هـ دار الفكر - دمشق

من روى عن أبيه عن جده
للشيخ قاسم بن قطلوبغا
تحقيق د/ باسم فيصل الجوابرة.
ط : الأولى ١٤٠٩هـ
مكتبة المعلا - الكويت.

منحة المعبود في ترتيب مسند الطيالسي أبي داود أحمد
عبدالرحمن البنا - الشهير بالساعاتي

ط . الثانية - ١٤٠٠ هـ - المكتبة الإسلامية / بيروت.

موارد الظمان إلى زوائد بن حبان

للمحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي

تحقيق : محمد عبدالرزاق حمزة

ط : دار الكتب العلمية بيروت.

كتاب المؤلف والمختلف في أسماء نقلة الحديث

للإمام المتقن النسابة أبي محمد عبدالغني بن سعيد بن علي بن سعيد الأزدي

المحافظ المصري

ط - الأولى الهند ١٣٢٧ هـ - تصحيح محمد محي الدين الجعفري

توزيع مكتبة الدار بالمدينة

الموطأ للإمام الأئمة مالك بن أنس رضي الله عنه

برواية يحيى بن يحيى الليثي

تحقيق - محمد فؤاد عبدالباقي

ط . دار إحياء التراث العربي - بيروت عام ١٤٠٦ هـ.

الموضح لأوهام الجمع والتضريف

للإمام المحافظ أبو بكر أحمد بن علي ثابت الخطيب البغدادي

صححه وراجعته . عبدالرحمن بن يحيى المعلمي

ط - الثانية ١٤٠٥ هـ.

موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر

للإمام المحافظ علي بن أحمد بن حجر العسقلاني

تحقيق - حمدي عبدالمجيد السلفي

صبحي السيد جاسم السامرائي

ط . الاولى ١٤١٢هـ - الناشر مكتبة الرشد - الرياض

ميزان الاعتدال في نقد الرجال

للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي

تحقيق . علي محمد البجاوي

ط . الاولى - ١٣٨٢هـ دار المعرفة - بيروت

ناسخ الحديث ومنسوخه

لأبي حفص عمر بن شاهين

تحقيق سمير الزهيري

ناسخ الحديث ومنسوخه

الحافظ الإمام أبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين

تحقيق : سمير أمين الزهيري

ط : الاولى : ١٤٠٨هـ

مكتبة المنار - الزرقاء الاردن

نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار

الحافظ ابن حجر العسقلاني

تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي

ط : مطبعة الارشاد : بغداد ١٤٠٦هـ

نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار

للحافظ ابن حجر العسقلاني

تحقيق : حمدي عبدالمجيد السلفي

ط : الأولى : ١٤١١هـ.

نشر مكتبة ابن تيمية القاهرة.

نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر

للمحافظ أحمد بن حجر العسقلاني

صححه الشيخ عبدالسلام بن أبي أسلم المدني

ط . الثانية ١٤٠٣هـ.

نشر ادارة البحوث الاسلامية والدعوه والافتاء بالجامعة السلفية بنارس

نصب الراية لأحاديث الهداية

للإمام الحافظ جمال الدين أبي محمد عبدالله بن يونس الحنفي الزيلعي

ط : الأولى : ١٣٥٧هـ

دار المأمون القاهرة.

النكت على كتاب ابن الصلاح

للمحافظ ابن حجر العسقلاني

تحقيق - ربيع بن هادي المدخلي

ط - الأولى ١٤٠٤هـ - احياء التراث الاسلامي

النهاية في غريب الحديث والأثر

للإمام مجد الدين ابن السعادات المبارك لابن محمد الجذري

تحقيق - طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي

ط - المكتبة العلمية - بيروت.

فيل الأوطار

للإمام محمد بن علي الشوكاني

ط المنيرية

هدي الساري للإمام الحافظ أحمد بن حجر العسقلاني

المطبعة السلفية ومكتبتها - القاهرة.

الإيمان

الحافظ أبي بكر عبدالله بن محمد بن أبي شيبه

تحقيق . محمد ناصر الدين الألباني

ط . الثانية ١٤٠٣هـ المكتب الإسلامي - بيروت.

فهرس الموضوعات

٤	شكر وتقدير
٥	المقدمة
	البحث
٧	خطة البحث
١٠	الباب الأول
١١	الفصل
١٣	المبحث الأول : عصره الذي عاش فيه
١٦	المبحث الثاني: اسم ونسبه
١٨	المبحث الثالث : مولده ونشأته
٢١	المبحث الرابع : رحلاته
٢٤	المبحث الخامس : شيوخه
٣٥	المبحث السادس : تلاميذه
٤١	المبحث السابع : صفاته وأخلاقه
٤٣	المبحث الثامن : مكانته العلمية وثناء العلماء عليه
٤٥	المبحث التاسع وفاته
٤٧	المبحث العاشر : مؤلفاته
٥١	الفصل الثاني
٥١	المبحث الأول ترتيبه لأحاديث فيه
٥١	المبحث الثاني : رواياته

٥٦	المبحث الثالث : شروطه فيه :
٥٩	المبحث الرابع : مقارنة بين شرطه وشروط بقية الستة
٦١	المبحث الخامس : ميزات الكتاب
٦٤	المبحث السادس : الكتب التي ألفت حول السنة.
٦٥	المبحث السابع : معنى قوله "وما سكت عنه فهو صالح"
٦٨	المبحث الثامن : أسباب سكوته

فهرس الموضوعات
كتاب الطهارة

٧١	التباعد عن الأنظار عند قضاء الحاجة
٨٠	الارتياح للبول
٨٢	كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة
—	كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة
٩٩	الرخصة في استقبال القبلة عند قضاء الحاجة
١٠٣	كيف الكشف عند الحاجة
١٠٨	كراهية الكلام عند الحاجة
١١٣	في الرجل يبول بالليل في الإثناء
١١٦	المواضع التي ينها عن البول فيها
١٢٣	كراهية مس الذكر باليمين
١٢٨	الاستتار في الخلاء
١٣٢	ما ينهى عنه أن يستنجى به
١٣٦	الاستنجاء بالحجارة
١٤٠	الاستبراء
١٤٤	باب الاستنجاء بالماء
١٥١	الرجل يدل بيده الأرض إذا استنجى
١٥٧	السواك لمن قام من الليل
١٦١	السواك من قام من الليل
١٦٥	سؤر الهرة
١٦٩	الوضوء بالنبيذ
١٧٦	أيصلي الرجل وهو حاقن
١٨٧	ما يجزي من الماء في الوضوء

١٩١	الوضوء في آنية الصفر
١٩٤	التسمية على الوضوء
٢٠١	المسح على العمامة
٢٠٥	المسح على الخفين
٢٠٩	تفريق الوضوء
٢١٥	ترك الوضوء مما مست النار
٢١٩	الرخصة في ترك الوضوء من اللبس
٢٢٢	الوضوء من النوم
٢٢٨	الاكسال
٢٣٥	باب في الجنب يؤخر الغسل
٢٤١	باب في الجنب يقرأ القرآن
٢٤٨	باب في الجنب يدخل المسجد
٢٥٢	باب الغسل من الجنابة
٢٦٠	في الجنب يغسل رأسه بخطمي
٢٦٣	باب فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء
٢٦٥	باب الرجل يسلم فيؤمر بالغسل
٢٧١	باب في الأذى يصيب الذيل

كتاب الصلاة

٢٧٥	باب كيف الأذان
٢٨٠	باب في الرجل يؤذن ويقيم آخر
٢٨٢	باب في الرجل يؤذن ويقيم آخر
٢٩٢	باب في رفع الصوت بالأذان
٢٩٨	باب الأذان فوق المنارة

٣٠٠	باب ما جاء في الدعاء بين الأذان والإقامة
٣٠٤	باب ما يقول إذا سمع الإقامة
٣٠٧	باب ما يقول عند أذان المغرب
٣١١	باب في الصلاة تقام ولم يأت الإمام ينتظرونه قعوداً
٣١٥	باب ترك الجماعة بعذر الخوف والمرض
٣١٨	باب فضل المشي إلى الصلاة
٣٢١	باب ما جاء في الهدى في المشي إلى الصلاة
٣٢٦	باب فيمن يدرك الجماعة يصلون وقد صلى فيصلي معهم
٣٢٩	باب فيمن يدرك الجماعة يصلون وقد صلى فيصلي معهم
٣٣١	باب من أحق بالإمامة
٣٣٦	باب إمامة النساء
٣٤٠	باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهو
٣٤٢	باب إمامة البر والفاجر
٣٤٥	باب لإمام يحدث بعدما يرفع رأسه من آخر ركعة
٣٤٨	تسوية الصفوف
٣٥٢	تسوية الصفوف
٣٥٥	باب مقام الإمام من الصف
٣٥٧	باب الرجل يصلي وحده خلف الصف
٣٦٢	باب إذا صلى إلى سارية ونحوها أين يجعلها
٣٦٦	باب وضع اليمنى على اليسى في الصلاة
٣٦٩	ما يستفتح به الصلاة من الدعاء
٣٧٧	ما جاء في القراءة في الظير
٣٨١	باب في الرجل يدرك الإمام ساجد كيف يصنع
—	باب في الرجل يدرك الإمام ساجد كيف يصنع
٣٨٦	باب التأمين وراء الإمام

٣٩١٧	باب في مسح الحصى في الصلاة
٣٩٦	باب ما يقول بعد التشهد
٣٩٩	باب الرد على الإمام
٤٠٢	الجمعة في القرى
٤٠٦	باب إذا وافق يوم الجمعة يوم العيد
٤٠٩	باب إذا وافق يوم الجمعة يوم العيد
٤١٥	باب التكبير في العيدين
٤١٩	باب جماع أبواب الاستسقاء وتفريعها
٤٢٢	باب صلاة الخسوف
٤٤٧	باب صلاة الخسوف
٤٣٠	باب من قال يركع ركعتين
٤٣٢	باب التطوع في السفر
٤٣٦	باب صلاح الطالب
٤٣٩	باب في تخفيف ركعتي الفجر
٤٤٢	باب الاضطجاع بعد ركعتي الفجر
٤٤٤	الاضطجاع بعد ركعتي الفجر
٤٤٦	باب صلاح الضحى
٤٤٩	باب من نوى القيام فنام
٤٥٢	باب تفريع أبواب السجود وكم سجدة في القرآن
٤٥٧	باب من لم ير السجود في المظل
٤٦١	في الرجل سمع السجدة هو راكب أو في الصلاة
٤٦٣	السجدة لمن سمعها
٤٦٥	باب فيمن يقرأ السجدة بعد الصبح
٤٦٨	باب استحباب الوتر
٤٧٥	باب فيمن لم يوتر

٥٥٦	باب حق السائل
٥٦١	باب كراهية المسألة لوجه الله
٥٦٤	فضل سقيا الماء
	كتاب اللقطة
٥٧٥	التعريف باللقطة
	كتاب المناسك
٥٧٧	باب لا ضرورة في الإسلام
٥٨١	باب التعجيل للحج
٥٨٣	باب الإهلال بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى
٥٨٧	باب أفراد الحج
٥٩١	الرجل يهل بالحج ثم يجعلها عمرة
٥٩٣	باب ما يقتل لمحرّم من الدواب
٥٩٧	باب الفدية مقابل الحلق لمرض أو نحوه
٦٠٠	الدعاء في الطواف
٦١٠	باب استلام الملتزم
٦١٢	باب كيف يستلم الملتزم
٦١٥	باب الصلاة أما باب الكعبة
٦١٧	باب الخروج إلى منى
٦٢٢	باب المبيت بمكة ليالي منى
٦٢٤	رمي الجمار بم يكون
٦٢٦	باب رمي الجمار راكبا
٦٣١	باب الإفاضة في الحج
٦٣٧	باب الصلاة في المسجد الحرام إلى غير ستره

٤٧٩	باب في ثواب قراءة القرآن
٤٨١	باب التشريد فيمن حفظ القرآن ثم نسيه
٤٨٤	باب الدعاء
٤٨٨	باب الدعاء
٤٩١	باب الدعاء
٤٩٣	باب التسبيح بالحصي
٤٩٨	باب التسبيح بالحصي
٥٠٢	باب ما يقول الرجل إذا سلم
٥٠٥	باب في الاستغفار
٥٠٩	باب الدعاء بظهر الغيب
٥١١	باب الدعاء بظهر الغيب
٥١٥	باب في الاستعاذة

كتاب الزكاة

٥١٧	باب العروض إذا كان للتجارة هل فيها من زكاة
٥٢١	باب رضا المصدق
٥٢٥	باب رضا المصدق
٥٢٩	باب في الخرص
٥٣٣	باب متى يخرص التمر
٥٣٧	باب متى يخرص التمر
٥٤١	باب من يعطى من الصدقة وحد الغنى
٥٤٣	باب ما تجوز فيه المسألة
٥٤٨	باب في الاستعفاف
٥٥٢	باب في الاستعفاف
٥٥٤	باب حق السائل

٦٤٠	باب تحريم حرم مكة
—	باب منى مناخ لمن سبق إلى
٦٤٢	باب احتكار الطعام في الحرم
٦٤٦	باب تحريم صيد وج
٦٥١	باب تحريم المدينة

كتاب النكاح

٦٥٢	حكم رضاعة الكبير
٦٥٥	لعن الله المحلل والمحلل له
٦٦٠	إذا نكح الوليان المرأة فما الحكم
—	
٦٦٥	مؤامرة النساء في بناتهن عند تزويجهن
٦٦٧	تزويج من لم يولد
٦٧٠	خطبة النكاح
٦٧٣	ضرب النساء في النشوز
٦٧٧	باب تحريم إتيان النساء في أدبارهن
	كتاب الطلاق

٦٨١	حكم الطلاق والعتاق في إغلاق
٦٨٣	إذا أسلم أحد الزوجين وبقي الآخر
٦٨٦	باب متى ترد عليه امرأته إذا أسلم بعدها
٦٩٠	باب التغليب في الانتفاء من الولد
٦٩٣	باب يدعاء ولد الزنا
٦٩٥	ما تجتنبه المعتدة في عدتها
٦٩٨	عدة أم الولد كم هي

كتاب الصوم

٧٠١	إذا أخطأ القوم الهلال
٧٠٤	ما يفطر عليه
٧٠٨	باب القول عند الإفطار
—	باب القول عند الإفطار
٧١١	باب في الصائم يحتلم نهاراً في شهر رمضان
٧١٧	باب الصوم في السفر
٧٢١	باب من اختار الصيام
٧٢٤	باب متى يفطر المسافر إذا خرج
٧٢٨	باب قدر مسيرة ما يفطر فيه
٧٣٠	باب في صوم يوم عرفة بعرفة
٧٣٣	باب في فضل صومه - يعنى يوم عاشوراء -
٧٣٦	باب من رأى أن عليه القضاء

كتاب الجهاد

٧٤٢	باب في الهجرة هل انقطعت
٧٤٥	باب في ثواب الجهاد
٧٤٩	باب فيمن مات غازياً
٧٥٢	باب فيمن يغزو ويلتمس الدنيا
٧٥٥	باب في الرجل يغزو وأبواه كارهان
٧٥٧	باب في الغزو مع أئمة الجور
٧٥٩	باب في الغزو مع أئمة الجور
٧٦٠	باب الرجل يشري نفسه
٧٦٤	باب الدعاء عند اللقاء
٧٦٨	باب في كراهية جز نواصي الخيل وأذنابها

٧٧٠	باب فيما يستحب من ألوان الخيل
٧٧٥	باب في الدلجة
٧٧٨	باب في النهي أن يقدر السير بين أصبعين
٧٨١	باب في الرايات والألوية
٧٨٣	باب ما يقول الرجل إذا نزل المنزل
٧٨٥	باب ما جاء في الابتكار في السفر
٧٩٠	باب من قال إنه يأكل مما سقط
٧٩٢	باب في التولي يوم الزحف
٧٩٤	باب في الخيلاء في الحرب
٧٩٨	باب في النهي عن المثلة
٨٠١	باب في قتل النساء
٨٠٤	باب ما جاء فداء الأسير بالمال
٨٠٧	باب في تعظيم الغلول
٨١٠	باب في المرأة والعبد يجذيان من الغنيمة
٨١٣	باب في الإقامة بأرض الشرك

كتاب الضحايا

٨١٩	باب الأضحية عن الميت
٨٢٢	باب ما يستحب من الضحايا
٨٢٥	باب ما يكره من الضحايا -
٨٢٨	باب في الشاة يضحي بها عن جماعة
٨٣١	باب ما جاء في ذبيحة المتردية
٨٣٤	باب في المبالغة في الذبح
٨٣٨	باب ما جاء في زكاة الجنين

كتاب الصيد

٨٤٤

باب في اتباع الصيد

٨٤٥

" " "

كتاب الوصايا

٨٤٦

باب ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية

٨٤٩

باب ما جاء متى ينقطع اليتيم

كتاب الفرائض

٨٥٦

باب ما جاء في تعلم الفرائض

٨٥٨

باب في الجدة

٨٦٣

باب ما جاء في ميراث الجد

٨٦٨

باب في ميراث ذوي الأرحام

٨٧١

باب ميراث ابن الملاعنة

٨٧٤

باب في المرأة ترث من دية زوجها

كتاب الخراج والإمارة والفيء

باب في العرافة

٨٧٧

باب في اتخاذ الكاتب

٨٨٢

٨٨٧

باب في بيان مواضع قسم الخمس وسهم ذي القربى

٨٨٩

باب بيان مواضع قسم الخمس

٨٩٣

باب ما جاء في سهم الصفي

٨٩٧

باب ما جاء في حكم اليمن

٩٠١

باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب

٩٠٣

باب في تعشير أهل الذمة إذا اختلفوا بالتجارات

- ٩٠٨ باب في الذمي يسلم في بعض السنة هل عليه جزية
 ٩١٠ با في إقطاع الأرضين
 ٩١٨ باب في إحياء الموات
 ٩٢٠ باب ما جاء في الدخول في أرض الخراج
 ٩٢٢ باب ما جاء في الركاز

- ٩٢٤ باب نبش القبور العادية يكون فيها المال
 ٩٢٦ باب الأمراض المكفرة للذنوب كتاب الجنائز
 ٩٣٠ باب في التلقين
 ٩٣٥ باب في النوح
 ٩٣٨ باب في كفن المرأة
 ٩٤٠ باب في النار يتبع بها الميت
 ٩٤٣ باب في زيارة النساء للقبور

كتاب الأيمان والنذور

- ٩٤٦ باب ما جاء في تعظيم اليمين عند منبر النبي ﷺ
 ٩٥٠ باب ما يؤمر به من الوفاء بالنذر

كتاب البيوع والإجازات

- ٩٥٢ - في اجتناب الشبهات
 ٩٥٦ باب في الحيوان بالحيوان نسيئة
 ٩٦٠ باب الرخصة في ذلك
 ٩٦٣ باب في الشركة
 ٩٦٧ باب في الشركة على غير رأس المال
 ٩٧٠ باب التشديد في المزارعة

٩٧٣	باب في المخابرة
٩٧٨	باب في كسر الدراهم
٩٨٠	باب في السلم في ثمرة بعينها
٩٨٢	باب السلف لا يحول
٩٨٥	باب في منع الماء
٩٨٨	باب في ثمن السنور

كتاب الأقضية

٩٩٠	باب في القاضي يخطيء
٩٩٢	باب اجتهد الرأي في القضاء
٩٩٥	باب في شهادة الزور
٩٩٨	باب كيف يحلف الذمي
١٠٠٤	باب الرجل يحلف على حقه
١٠٠٦	باب أبواب من القضاء

كتاب العلم

١٠٠٨	الحث على طلب العلم
١٠١٣	في كتاب العلم
١٠١٥	باب الكلام في كتاب الله بغير علم
١٠١٧	باب التوقي في الفتيا

كتاب الأطعمة

١٠١٩	في كم تستحب الوليمة
١٠٢١	إذا اجتمع راعيان أيهما أحق
١٠٢٣	باب في أكل لحم الحباري

باب في أكل حشرات الأرض ١٠٤٥
باب في النهي عن السباع ١٠٤٧
باب في أكل لثوم ١٠٤٨
باب ماجاء في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده ١٠٣١
كتاب الطب

باب متى تستحب الحجامة ١٠٣٢
باب كيف ارقى ١٠٣٤
باب في الخط وزجر الطير ١٠٣٦
باب في الطيرة ١٠٤١
كتاب العتق

باب في المكاتب يؤدي بعض كتابته ١٠٤٩
باب في ثواب العتق ١٠٥١
باب في فضل العتق في الصحة ١٠٥٤

كتاب اللباس

الرخصة في العلم وخيط الحرير ١٠٥٦
باب في العمائم ١٠٥٩
باب ما جاء في إسبال الأزار ١٠٦٣
باب في قوله عز وجل ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن﴾ ١٠٦٥
باب في الصور ————— ١٠٦٧
كتاب الترجل
باب ما جاء في المرأة تتطيب للخروج ١٠٦٨
باب في الخلق الرجال ١٠٧٠
باب ما جاء في الانتفاع بالعاج ١٠٧٧
كتاب الخاتم

١٠٧٩

ما جاء في الجلال

١٠٨٣

ما جاء فيالذهب للنساء

كتاب الفتن والملاحم

١٠٨٥

ذكر الفتن ودلائلها

كتاب الملاحم

١٠٨٩

باب في البصرة

كتاب الحدود

١٠٩١

باب في السارق يسرق مداراً

كتاب الديات

١٠٩٨

باب الإمام يأمر بالعفو في الدم

كتاب السنة

١١٠٠

باب مجانية أهل الأهواء وبغضهم

١١٠٢

باب في الخلفاء

١١٠٤

باب في القدر

١١١٥

باب في الجهمية

كتاب الأدب

١١١٨	باب في الوقار
١١٢٠	باب في حسن العشرة
١١٢٣	باب في الجلوس وسط الحلقة
١١٢٥	باب من يؤمر أن يجالس
١١٢٧	باب في نقل الحديث
١١٢٩	باب في الستر على المسلم
١١٣١	باب في الحسد
١١٣٣	باب في كراهية الغناء والزمر
١١٣٥	باب في الحكم في المخنثين
١١٣٨	باب في النهي عن اللعب بالنرد
١١٤١	باب الرخصة في الجمع بين اسم النبي وكنيته
١١٤٣	باب في المعاريض
—	باب في المعاريض
١١٤٥	باب في حسن الظن
١١٤٧	باب في العدة
١١٤٩	باب ما يقول إذا أصبح
١١٥٤	باب في الصبي يولد فؤذن في أذنه
١١٥٧	باب في الهوى
١١٦١	باب ما جاء في رد الواحد عن الجماعة
١١٦٣	باب قبلة اليد
١١٦٤	باب قيام الرجل للرجل
١١٦٧	باب ما جاء في البناء
١١٦٩	باب في قتل الحيات
١١٧١	باب في مشي النساء مع الرجال في الطريق
١١٧٣—١١٧٤	الخاتمة